



٣٠١٠٢٠٠٠٠٠٠٥١٢٩

المملكة العربية السعودية
وزارة التعليم العالي
جامعة أم القرى
كلية الدعوة وأصول الدين
قسم العقيدة

مختصر المعتمد في أصول الدين

للقاضي أبي يعلى الفراء

(٣٨٠ - ٤٥٨ هـ)

دراسة وتحقيق

القسم الثاني

من أول فصل [في إرسال الرسل] حتى نهاية الكتاب

رسالة مقدمة لنيل درجة التخصّص الأولى (الماجستير) في العقيدة

إعداد الطالبة

مشاعل بنت خالد بن عمر باقاسي

إشراف

فضيلة الشيخ الدكتور / عبدالله بن عمر بن سليمان الدميحي

١٤٢٤ هـ



ملخص الرسالة

الحمد لله الذي أكمل الدين وأتم النعمة ورضي الإسلام دينًا للعالمين والصلاة والسلام على سيد المرسلين وخاتم النبيين وآله وصحبه أجمعين . أما بعد . .
أثرى القاضي أبو يعلى الفراء المكتبة الإسلامية بمؤلفات تعد من نفائس تراثنا المجيد منها كتاب «المعتمد في أصول الدين» الذي غاب عن الأنظار وسارت بخبره الركبان إلا أن الله عز وجل يسر لمختصره الظهور وهو «مختصر المعتمد في أصول الدين» فتناولت القسم الثاني منه تحقيقًا ودراسة (من أول فصل في إرسال الرسل وحتى نهاية الكتاب) وتقدمت به في أطروحة متواضعة لنيل درجة الماجستير . أسأل الله القبول .

ولعل من أهم الأسباب التي دفعنتي لتحقيق هذا الكتاب ما يلي :

١- التقرب إلى الله عز وجل .

٢- أن المصنف رحمه الله تعالى كان فقيهاً أصولياً بارعاً وكنتم أتشوف لقراءة مصنف له في أصول الدين فكان أن يسّر الله لي كتاب «مختصر المعتمد في أصول الدين» .

٣- غزارة مادة الكتاب وتنوع مرامي المصنف رحمه الله تعالى .

وقد احتوى هذا الكتاب في العمل على قسمين :

- قسم الدراسة وجعلته في مبحثين :

المبحث الأول : التعريف بالمصنف .

المبحث الثاني : التعريف بالكتاب وقيمه العلمية .

القسم الثاني : التحقيق :

أبحرت فيه مع القاضي - رحمه الله تعالى - حيث خاض غمار حرب شعواء على بعض الفرق الضالة وعلى رأسها الرافضة والسالمية وغيرهم ، وانتصر لأهل السنة معتمداً على الأدلة النقلية من الكتاب والسنة ثم الأدلة العقلية السليمة غالباً ، والمسائل الغيبية من حياة البرزخ والبعث والنشور والجنة وغيرها من المسائل . ومستشهداً بأقوال الإمام أحمد بن حنبل - رحمه الله تعالى - .

ثم خرج بنا إلى المدرسة الأصولية فكان رائداً في هذا المضمار يرحمه الله .

وبعد هذه الرحلة الماتعة مع القاضي رحمه الله توصلت إلى ما يلي :

١- أن القاضي رحمه الله على رفيع قدره في العلم إلا أن له آراء خالف بها أهل السنة والجماعة في بعض المسائل وكثير منها تراجع عنها والله الحمد والمنة . وعاد إلى الجادة .

٢- أن من يخوض في المسائل الكلامية والقضايا الفلسفية ، تصيبه لوثة أنه لم يتحصن بتتبع أهل السنة والجماعة حذو القذة بالقذة ، إلا ما رحم ربي .

هذا والله أعلى وأعلم . . وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم تسليمًا

كثيراً .

SYNOPSIS

Praise be to Allah and peace and prayers be on the last Prophet.

Books written by Judge Abu Ya'li -May Allah have mercy on him- have a prominent place among the books of Ahl As-Sunnah wal-Jama'ah because they include most of the issues concerning 'Aqidah "Faith" which are rarely included - together- in other books.

Among such books is the one entitled "Al-Mu'tamad Fi Usul Edeen" which he wrote to elucidate the doctrine of Ahl As-Sunnah concerning 'Aqidah "Faith" then he summerized it in the book we have at hand "Mukhtasar Al-Mu'tamad Fi Usul Edeen" and this is the first part thereof: from the beginning of the book to the 57th manuscript. I have chosen this book as the subject of my thesis for several reasons:

- 1- To play my role in saving the heritage of the Muslim Ummah*
- 2- This book included a big number of Hadeeth "Sayings of the Prophet" and Aathar "Sayings of early Muslim Scholars"*
- 3- The book was written by a giant scholar of Ahl As-Sunnah wal Jama'ah*

The thesis is made up of two sections:

Study Section: which is in two chapters:

Chapter one: Study of the Author

Chapter two: Study of the book

Verification section:

In this section. the Judge wrote about the 'Aqidah "Faith" of Ahl As-Sunnah concerning the characteristics of Allah Subhanahu wa Ta'ala, concerning Qadar "Fate" and people's deeds. He reenforces all these with proof taken from the Quran and Sunnah and Aathar from the the companions of the prophets and the followers and the Scholars especially the Imam of Ahl As-Sunnah Ahmad Bin Hanbal – May Allah have mercy on him – He did not exclude the rational proof on which all rational people agree.

After roaming in this enjoyable book, I reached the following conclusions:

- 1- Judge Abu Ya'li - May Allah have mercy on him – is a scholar of Ahl As-Sunnah, though he had differed from them in minor issues yet he had returned to join their stand later on.*
- 2- To differ from Ahl As-Sunnah in some issues does not mean deviation unless the difference is in major issues and to persist in the difference.*
- 3- This book does not reflect the thought of Abu Ya'li perfectly because he later renounced his stands in many issues.*

May Allah's Prayers and Peace be upon our Prophet Mohammad and upon his family and companions

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

المقدمة

الحمد لله الذي ظهر لأوليائه بنعوت جلاله، وأنار قلوبهم بمشاهدة صفات كماله، الأول الذي ليس قبله شيء، والآخر الذي ليس بعده شيء، والظاهر الذي ليس فوقه شيء، والباطن الذي ليس دونه شيء، الحي القيوم، الواحد الأحد، الفرد الصمد، المتفرد بالبقاء، وكل مخلوق منته إلى الفناء.

وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، جلّ عن الأشباه والأمثال، وتقدّس عن الأضداد والأنداد، لا مانع لما أعطى ولا معطي لما منع ولا رادّ لحكمه ولا معقب لأمره وأشهد أن محمداً عبده ورسوله القائم له بحقه، وأمينه على وحيه، وخيرته من خلقه، أرسله رحمة للعالمين، وإماماً للمتقين، وحسرة على الكافرين، وحجة على العباد أجمعين، بعثه على حين فترة من الرسل، فشرح له صدره، ووضع عنه وزره، ورفع له ذكره، وجعل الذل والصغار على من خالف أمره، وقرن اسمه باسمه، فلا يُذكر إلا ذكره معه، كما في التشهد والخطب والتأذين. فلم يزل ﷺ قائماً بأمر الله، إلى أن أشرقت الدنيا برسالته ضياءً وابتهاجاً، ودخل الناس في دين الله أفواجاً أفواجاً، وسارت دعوته مسير الشمس في الأقطار، وبلغ دينه القيم ما بلغ الليل والنهار، وترك أمته على البيضاء الواضحة البينة للسالكين، وقال: ﴿ قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي أَدْعُو إِلَى اللَّهِ عَلَى بَصِيرَةٍ أَنَا وَمَنِ اتَّبَعَنِي ^ط وَسُبْحَانَ اللَّهِ وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ ﴾ [يوسف] فبقيت أمته من بعده على هديه ﷺ سائرين ولسنته مقتفين حتى اجتالت كثيرا منهم الشياطين وشغلتهم بالدنيا عن الدين فأصبحوا من النادمين.

ولما نزلت ﴿ الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَمَّمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيْتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا ﴾ (المائدة: ٣) بكى عمر - رضي الله عنه - ، فقال له النبي ﷺ: « ما يبكيك؟ قال: أبكاني أنا كنا في زيادة من ديننا فأما إذ أكمل فإنه لم يكمل شيء إلا نقص فقال: صدقت»^(١).

ولا يزال كثير من أمتنا في تراجع عن دينهم وتنكب لصراط ربهم المستقيم. فكان من إحسانه سبحانه وتعالى ولطفه بعباده ورحمته بهم أن قيض لهذه الأمة في كل عصر تحيد فيه عن الجادة من يحفظ عليها أصول دينها كما أخبر الصادق بقوله ﷺ: « لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق لا يضرهم من خذلهم»^(٢) وممن قام بهذا الحق من علماء المسلمين القاضي أبو يعلى الفراء - رحمه الله - وأجزل له المثوبة والرضوان وأسكنه فسيح الجنان.

عاش - رحمه الله - في أواخر القرن الرابع وأوائل القرن الخامس الهجري في الفترة التي استشرى الوهن بها في جسد الأمة وكثرت الفتن على جميع الأصعدة فتنة الدنيا وفتنة الدين وأصبح الناس في حيرة من أمرهم... وفي هذه الفترة كثر أتباع الفرق الضالة وكثر دعواتها...

فما كان من إمامنا إلا أن شمر عن ساعد الجد وذاد عن حمى الدين فألف المؤلفات في الرد على هؤلاء المبتدعة ودحض باطلهم ومنها هذا السُّفر الذي نقدم له، فأخبر - رحمه الله - عما كان عليه السلف، ونقل عن إمام أهل السنة أحمد بن حنبل - رحمه الله -

(١) تفسير ابن كثير (٣/١١٠١) تحقيق: البنا.

(٢) أخرجه مسلم ح (١٩٢٠).

وأصحابه ما كانوا يعتقدونه من أصول الدين، ويدينون به لله رب العالمين.

وتكمن أهمية هذا السفر في أن مُصَنِّفَهُ - رحمه الله - انبرى للمبتدعة وأجلب عليهم بالحجج الدامغة وقارعهم بالبراهين الواضحة فكشف للناس أسرارهم وأخرج للعالمين غنائمهم فأضحى ليلهم نهاراً وسرهم جهاراً فانقلبوا صاغرين - والحمد لله رب العالمين - .

إضافة إلى ما فيه من القضايا العقدية وروائع المسائل الفقهية التي قل أن نجد لها مجتمعة في سفر واحد - أزعج - والله أعلم - ويزيد من أهمية أنه للقاضي أبي يعلى الفراء شيخ الحنابلة في عصره .

ولهذه الأمور مجتمعة إضافة إلى رغبتى الملحة في الإسهام في بناء الأمة والدفاع عن حياض دينها والتقرب إلى الله عزوجل بذلك؛ وهو ما وجدته عند القاضي أبي يعلى - رحمه الله - في كتابه هذا فأثرت أن تكون مساهمتي عبارة عن دراسة وتحقيق جزء من هذا السفر - أسأل الله أن يتقبله - .

ومن المعلوم أن هذا الكتاب مطبوع لكنه غير محقق تحقيقاً علمياً . فتلاطمت مشاعري ما بين تعجب كيف يترك سفر كهذا بدون تحقيق علمي؟ وبين تطلع وأمل للظفر به، وبين خوف من الإقدام لعظم شأنه وتواضع أمري، فما أن استخرتُ الله العليم الخبير حتى تلاشت مخاوفي وشرح الله صدري للعمل فيه وعزمت وتوكلت، فشمرت عن ساعد الجد مستعينة بالله العلي العظيم .

وقسّمت العمل فيه إلى مقدمة وقسمين هما الدراسة والتحقيق:

أما المقدمة فقد ضمّنتها نبذة عن أهمية الكتاب وسبب اختياري

له وخطة التحقيق والبحث ومنهجي فيهما .

القسم الأول: الدراسة.

وجعلتها في مبحثين:

المبحث الأول: التعريف بالمصنف.

وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: عصر المصنف من مختلف جوانبه:

وفيه ثلاث مسائل:

المسألة الأولى: الحالة السياسية.

المسألة الثانية: الحالة الاجتماعية.

المسألة الثالثة: الحالة العلمية.

المطلب الثاني: حياة المصنف الشخصية.

وفيه مسائل:

المسألة الأولى: اسمه وكنيته ونسبته ولقبه.

المسألة الثانية: مولده وموطنه ونشأته.

المسألة الثالثة: أبنائه.

المسألة الرابعة: صفاته وثناء العلماء عليه.

المسألة الخامسة: وفاته وراثؤه.

المطلب الثالث: حياة المصنف العلمية:

وفيه مسائل:

المسألة الأولى: طلبه العلم ورحلاته.

المسألة الثانية: شيوخه.

المسألة الثالثة: تلامذته.

المسألة الرابعة: مؤلفاته.

المسألة الخامسة: مكانته العلمية وأقوال العلماء فيه.

المسألة السادسة: أعماله.

المسألة السابعة: عقيدته.

المسألة الثامنة: مذهبه.

المبحث الثاني: التعريف بالكتاب وقيمه العلمية:

وفيه مطالب:

المطلب الأول: اسم الكتاب وسبب تصنيفه.

المطلب الثاني: موضوعه.

المطلب الثالث: توثيقه.

المطلب الرابع: منهج المصنف - رحمه الله - في كتابه.

المطلب الخامس: مصادره.

المطلب السادس: قيمته العلمية.

وفيه مسائل:

المسألة الأولى: محاسن الكتاب ومميزاته.

المسألة الثانية: الملحوظات التي أحسب أنها مأخذ على

عمل المصنف - رحمه الله -.

المسألة الثالثة: تفصيل أهم المسائل التي خالف القاضي

فيها أهل السنة والجماعة.

المسألة الرابعة: تراجماته - رحمه الله -.

المطلب السابع: وصف المخطوطة وزمن كتابتها.

المطلب الثامن: وصف المطبوعة وتقويمها.

القسم الثاني: التحقيق:

ومنهج العمل في هذا القسم كان كالتالي:

أولاً: النص: توجد نسخة مطبوعة لكتاب مختصر المعتمد طبع

في عام (١٩٧٣م) بتحقيق: وديع زيدان حداد كجزء من أطروحة

دكتوراه. إلا أنه لم يحققها التحقيق العلمي المتكامل وإنما اكتفى بإخراج النص وعزو الآيات فقط.

وما اعتمده نسخة وحيدة لهذا المخطوط وهي الموجودة في المكتبة الظاهرية في دمشق ولا يوجد غيرها - على حد علمي - وخط الناسخ من نوع الرقعة وهي مقروءة على وجه الإجمال وهي نفسها التي اعتمدها وديع حداد.

أما عملي في النص فكان على النحو التالي:

أ - عزوت الآيات القرآنية إلى مواضعها من القرآن الكريم بذكر اسم السورة، ورقم الآية.

ب - الآيات القرآنية أجعلها بين هلالين مزهرين: ﴿ ﴾ ومكتوبة بالرسم العثماني.

ج - الأحاديث النبوية والآثار والأقوال أجعلها بين حاصرتين « »

د - كتبتُ النص بالرسم الإملائي المتعارف عليه اليوم.

هـ - ضبطت كثير من مادة النص بالشكل لتوضيح المعاني والدلالة ولإزالة الإشكال في بعضها ورجعت إلى المعاجم اللغوية وكتب الغريب لهذا الغرض.

و - إذا كان هناك خطأ في نص الآية أو نص الحديث أثبتُ الصواب من القرآن وإذا كان في الحديث أجعله بين معكوفين وأشير إلى ذلك في الهامش.

ز - إن ظهر لي خطأ من تحريف أو تصحيف أو خطأ لغوي أو عدم تناسق في السياق أثبتُ الصواب بين معكوفين مع الإشارة إلى ذلك في الهامش وذكر التعليل والمصدر إن وُجدَ.

ح - حرصاً على خدمة الكتاب وقارئه جعلت عنواناً للفصول

التي لم يجعل لها المصنف عنوانًا جاعلة ذلك بين معكوفين .
ثانيًا: التعليق: علقت على كثير من المسائل إما لأهميتها أو
لإلتباسها أو لغموضها فيما أظن .

أما المسائل التي خالف القاضي فيها أهل السنة والجماعة
وقفت منها موقفين: إما أن أنه في الحاشية على ذلك وأرجىء
التفصيل والمناقشة إلى قسم الدراسة أو أن أشير وأبادر بالتعليق
المباشر وذلك بالنظر إلى ما يقتضيه المقام من الإرجاء أو المبادرة
والطول والقصر .

ولم ألتزم التعليق على كل مسألة في هذه الجزئية، وذلك
مخافة إثقال الحواشي، فضلاً عن أن كلام المصنف فيه من الوضوح
في بعض المسائل ما لا يحتاج معه إلى زيادة إيضاح والله أعلم .

ثالثًا: التخريج والعزو:

أ - اجتهدت قدر المستطاع في تخريج أحاديث هذا الجزء من
الكتاب، فإن كان الحديث في الصحيحين أو أحدهما اكتفيت بقولي:
أخرجه الشيخان أو أخرجه البخاري أو أخرجه مسلم وأذكر رقم
الحديث والصفحة واسم الكتاب والباب. وإن كان في غيرهما أشرت
إليه في مظانه من غير قصد الاستقصاء، مع الإشارة إلى كلام أئمة
أهل الحديث عليه تصحيحًا أو تضعيفًا قدر المستطاع من كتب الحديث
والتخريج أو غير ذلك مما وقفت عليه .

ب - خرجت الآثار وعزوتها إلى مظانها ونقلت حكم من
سبقني إليه من أهل العلم قدر المستطاع أيضًا .

ج - عزوت أقوال الفرق إلى مظانها غالبًا .

د - عزوت الأبيات الشعرية إلى مظانها ما استطعت .

رابعًا: التأصيل:

أ - أحلت على كتب المتقدمين على المؤلف وفي حالة عدم وقوفي على شيء من ذلك أحيل إلى كتب المتأخرين .

ب - مما ينبغي التنبيه عليه أن هناك كتبًا كثيرة تتفق أسماؤها في فن واحد مع اختلاف المؤلفين ومذاهبهم فإذا أحلت في المسألة إلى مثل هذه الكتب فإني أذكر اسم الكتاب والمؤلف في أول موضع يرد فيه ثم إن تكرر بعد ذلك أهملته ولم أذكر مؤلفه إلا نادرًا .

ج - فيما يختص بالمصادر والمراجع اكتفيت في الحواشي بذكر اسم الكتاب ورقم الجزء والصفحة، وأرجأت بقية المعلومات إلى قائمة المصادر .

د - أثبت المصادر على حسب الوفيات فقدمت المتقدم وأخرت المتأخر .

هـ - عرّفت بالبلدان والبقاع والأماكن الوارد ذكرها في هذا الجزء وذلك عند أول ذكرٍ لها .

و - عرفت بالأديان والفرق والمذاهب وذلك عند أول ذكر لها .

خامسًا: الأعلام: ترجمت للأعلام الذين وردت أسماؤهم في الكتاب عند أول ذكر لهم فيه وجعلت الترجمة موجزة مقتصرة فيها على اسمه ونسبه وكنيته وبلده ووفاته وشيء من مؤلفاته إن كان له مؤلفات غالبًا . ثم إن ورد ذكره مرة أخرى فإني لا أترجم له ليكون الاعتماد في ذلك على الكشاف الذي أثبتته في آخر الكتاب .

سادسًا: الكشافات:

وضعت كشافات تفصيلية لما تضمنه الكتاب خدمةً للكتاب وتسهيلاً على القارئ، وهي كالتالي:

١- كشاف الآيات القرآنية .

٢- كشاف الأحاديث النبوية .

- ٣- كشف الآثار والأقوال .
- ٤- كشف الأعلام المترجم لهم .
- ٥- كشف الأماكن والبلدان .
- ٦- كشف الفرق والطوائف والأديان .
- ٧- كشف الأبيات الشعرية .
- ٨- المصادر والمراجع .
- ٩- كشف الموضوعات .

الصعوبات التي واجهتني في البحث:

أذكر منها على سبيل المثال:

أولاً: ما كنت أجده في سبيل الوصول إلى قراءة صحيحة للنص مع هذه النسخة الواحدة التي ما أن ترجع البصر فيها حتى يتجلى لك رداءة خط الناسخ الذي طالما انقذ في ذهني أنه ورّاق وليس بناسخ كنتيجة حتمية لما عاصرتة واعتصرت منه من ركافة في الأسلوب وصعوبة في التراكيب وإسقاط للكلمات والحروف، بل حتى الآيات القرآنية لم تسلم من الملحوظات؛ إما بإبدال أو بتر أو نقص أو زيادة. أضف إلى ذلك خلوها من النقط غالباً وكثرة الأخطاء النحوية والتكرار. وفي بعض الأحيان يدرج الناسخ ما ليس من النص فيه من تعليق وغيره مما يزيد الطين بلة، وعندها يصعب تمييز الأصل عما أدرج فيه إلا أن يشاء الله.

ثانياً: سعة أفق المصنّف وتنوع مرامي معلوماته فلو وصفته بالبحر لما أبعثت النجعة. والمخطوطة موضوعها في أصول الدين. والمصنّف - رحمه الله - إمام الحنابلة في عصره وتراثه في الفقه وأصوله أكثر من غيره من العلوم، وهو ما يظهر من أول قراءة في المخطوطة، فقد اكتست عباراته الديباجة الأصولية واصطبغت

بالصُّبْغَةِ الفقهية، مع قلة حيلة الباحثة وتمحض التلقي في العقيدة مما أدى إلى استغلاق فهم الكثير من الفصول وحدا بي إلى التوجه إلى المكتبة الفقهية بعزيمة قوية فما أن بدأت الإبحار فيها حتى تقاذفتني أمواجها العالية فأثرت السلامة وقلت في نفسي حسبك من القلادة ما أحاط بالعنق ولا تلقي بيدك إلى التهلكة.

ثالثاً: كثرة الروايات في المخطوطة التي بلغت أكثر من ٢٠٠ رواية، وإغرابه في شيء منها، وإيراده الكثير منها بالمعنى وكثرة الضعيف والموضوع فيها مع رداءة خط الناسخ، مما زاد ثقل التخريج مع قلة البضاعة والله المستعان.

رابعاً: إيراده مسائل نادرة أو تكاد ولا تجدها غالباً مبسوطة في مصنفات السلف مما يزيد البحث كلفة والمهمة مشقة.

خامساً: أن الكتاب حوى في العمل ثلاثة تخصصات: أولها: العمل في الحديث والتخريج لكثرة الأحاديث، وثانيها: العمل في الفقه وأصوله لوجود المسائل الفقهية والأصولية مما شق عليّ في التعليق عليها؛ لأنها خارجة عن تخصصي، ثالثاً: المسائل العقدية المشهوبة بقضايا كلامية عويصة.

سادساً: استعمال المصنف لبعض المصطلحات الكلامية التي يصعب فهمها وتحتاج إلى فهم ودراية بمصطلحات المتكلمين وأساليبهم. وبعد:

فما أن وضعتُ رحالي هاهنا حتى أبصرت قدامي مصيري ومآلي وما تقدم من أعمالي فاللهم لك الحمد جبار السموات والأرض أنت وليّ في الدنيا والآخرة، أحسن عاقبتني وأخلص نيتي وحقق توبتي وأربح بيعي بلا خسران.

اللهم لك الحمد حمداً طيباً كثيراً مباركاً فيه كما تحب وترضى

حمدًا يليق بجلال وجهك وعظيم سلطانك لك الحمد حتى ترضى
ولك الحمد إذا رضيت ولك الحمد بعد الرضا، سبحانك لا نحصي
ثناءً عليك أنت كما أثنت على نفسك.

فلك المحامد والمدائح كلها بخواطري وجوارحي ولساني
ولقد مننت عليّ ربي بأنعم مالي بشكر أقلهن يدان^(١)
فله الحمد والمنة أن استعملني في طلب العلم الشرعي
وشرفني بأن هداني لدراسة علم العقيدة الذي هو أشرف العلوم على
الإطلاق، كما أحمدته سبحانه وتعالى أن يسر لي هذا السفر وأعاني
على تحقيق شطره الأخير وأسأله أن يستر عيوبي وأن يجازيني بالكثير
على القليل وأن يجعل هذا العمل صالحًا ولوجهه سبحانه خالصًا ولا
يجعل لأحد فيه شيئًا وأسأله أن يجعل ما قدمت من الباقيات
الصالحات ومن الحسنات في يوم تعز فيه الحسنات.

ولا أدعي أنني وفيت هذا السفر حقه من الدراسة والتحقيق،
لكن حسبي أنني بذلت قصارى جهدي في سبيل ذلك فإن فاتني أجر
الاجتهاد والإصابة أسأل الله أن لا يحرمني أجر الاجتهاد، ولا أزعم
بأنني قد أتيت بما لم تستطعه الأوائل، وإنما من نورهم ما قبست،
ومن علمهم ما ألفت، وما أنا إلا من أبناء هذا الزمان الذي نقص فيه
العلم والعمل إلا ما رحم ربي، والمرء بعصره أشبه.

ولست أقول إلا ما قال الشاطبي - رحمه الله -: «فالإنسان وإن
زعم في الأمر أنه أدركه وقتله علمًا لا يأتي عليه الزمان إلا وقد عقل
فيه ما لم يكن عقل، وأدرك من علمه ما لم يكن أدرك قبل ذلك، كلُّ
يشاهد ذلك من نفسه عيانًا»^(٢).

(١) نونية القحطاني.

(٢) الاعتصام (٢/٣٢٢).

وأتمثل الآن قول العلامة ابن القيم - رحمه الله - حين قال : «إن كل مؤلف قد نصب نفسه هدفًا لسهام الراشقين، وغرضًا لألسنة الطاعنين، فلقرائه غنمه وعلى مؤلفه غرمه، وهذه بضاعته تعرض عليك، وموليته تهدي إليك، فإن صادفت كفوًا كريمًا لها لن تعدم منه إمساكًا بمعروف أو تسريحًا بإحسان .

وإن صادفت غيره، فالله المستعان وعليه التكلان»^(١) .

وأخيرًا أشعر وأنا في مقامي هذا أنني ارتقيت مرتقًا صعبًا فما أن أنهيت السنة المنهجية حتى شعرت بعظم المسؤولية وكثرة التبعات .

فقلت كما قال الشاعر:

لا خيل عندك تهديها ولا مال فليحسن القول إن لم يحسن الحال^(٢)
 فجلعتُ أقصد باب من لا ينام ولا يغفل وأطلبه أن يعينني على
 ما سمت له نفسي وقصرت عنه همتي وقلت دونه حيلتي وهو سبحانه
 خير مؤمل . فما خيب رجائي وما ردّ دعائي بل وكرمني وهو أهل
 للكرم وجاد علي وهو الجواد ذو المنن . وتوالت علي نعمه تترى ولا
 أحصى لها عددًا، ومنها أن أعاني على إكمال هذه الرسالة التي أقدم
 لها، وأشكر لمشرف هذه الرسالة الشيخ الدكتور عبدالله بن عمر
 الدميحي حفظه الله الذي وقف مني موقف الأب الحاني والناصح
 الشفيق وجاد علي بوقته رغم انشغاله وكثرة مسؤولياته، فجزاه الله
 عني خير ما جزى شيخًا عن تلاميذه، وعالمًا علمًا من أعلام الوفاء،
 وأن يجعل ما قدمه في موازين أعماله الصالحات، وأن يعينه سبحانه
 على أمور دينه وديناه ويثبته على الحق ويحسن عاقبته . آمين .

والشكر والدعاء المقرونين بالاعتراف بالتقصير والاعتذار

(١) انظر: روضة المحبين (١٢، ١٣) .

(٢) من كتاب أمبراطور الشعراء .

أمزجها بدمعي مع دمي . . . إلى من أسهرا ليلهما على راحتني ورفعنا
أكفهما بالدعاء لي إلى العطاء المتدفق ورمز الوفاء والأمان أمني وأبي
شمس الدنيا وقمرها جزاكما الله عني خير ما جزى والدين عن
ولدهما ولو كنت أعلم شكرًا فوق الشكر يهدى للبشر لجدت به
دونما كلل والله أسأل أن يستعملهما في طاعته ويلبسهما لباس الصحة
والعافية ويلحقهما بالنبين والصدّيقين والشهداء والصالحين . آمين

والشكر موصول إلى رفيقي في دربي وأنيس وجددي ونصيري
- من بعد الله - عند اشتداد الكربات وكثرة المحن وانقطاع الإخوان .
نجمٌ يهديني بإذن الله كلما أظلم الطريق زوجي الشيخ: أبوسعيد
عبدالله بن سعيد با أخضر اللهم إنك تعلم أنني لا أستطيع أن أجزيه
بلسان ولا بيد، اللهم أجزل له المثوبة وجاهه خير ما جزيت زوجًا
عن زوجه وبلغه فيما يرضيك آماله وأسكنه الفردوس الأعلى . آمين .

ثم أشكر كريمة غرست في نفسي حب المعالي والسمو نحو
العلياء وسقت غرسها شهدًا سلسبيلًا من معين عطاءها أختي الحبيبة
مها . وإخوتي صقور العز . . آساد الشرى . . أخي الشيخ تركي
والأستاذ فيصل والأستاذ بندر وريحانتاي محمد وأحمد حفظهم الله
وأجزل لهم المثوبة وألف بين قلوبهم ووحد كلمتهم على الحق
والهدى آمين .

ولا يفوتني أن أشكر القائمين على هذا الصرح العلمي الشامخ
وأخص بالشكر القائمين على كلية الدعوة وأصول الدين وكل من
علمني حرفًا أو فتح عليّ بمشورة أو رسالة أو كتاب أو دعا لي بظهر
الغيب أو أحبني فيه .

كما أشكر صاحبي الفضيلة شيخيّ الكريمين المناقشين على
مابدلاه من جهد في قراءة هذه الرسالة وما يبذلانه في سبيل خدمة

العلم فأسأل الله أن ينفعني بملاحظتهما واستدراكاتهما وأن يجزيهما عني وعن المسلمين خير الجزاء وأن يمد في عمرهما في طاعة وحسن عمل ويحفظهما لنفع الإسلام والمسلمين.

هذا آخر ما في الورق رقمته وعلى آذانكم أذعته ولسان حالي يقول: جئتكم ببضاعة مزجاة فأوفوا لي الكيل وتصدقوا علي إن الله يجزي المتصدقين.

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه أجمعين.

الباحثة

مشاعل بنت خالد باقاسي

القسم الأوّل
قسم الدراسة

المبحث الأول التعريف بالمصنف

- وفيه ثلاثة مطالب :
- المطلب الأول : عصر المصنف من مختلف جوانبه .
- المطلب الثاني : حياة المصنف الشخصية .
- المطلب الثالث : حياة المصنف العلمية .

المطلب الأوّل عصر المصنف من مختلف جوانبه

- وفيه تمهيد وثلاثة مسائل :
- المسألة الأولى : الحالة السياسية.
 - المسألة الثانية : الحالة الاجتماعية.
 - المسألة الثالثة : الحالة العلمية.

تمهيد

عصر المصنف

القاضي أبويعلی - رحمه الله - من علماء القرن الخامس الهجري، عاش ما بين (٣٨٠هـ - ٤٥٨هـ) وعليه فقد أمضى جزءاً من عمره في الربع الأخير من القرن الرابع والجزء الأكبر في النصف الأول من القرن الخامس الهجري.

ومسقط رأسه بغداد حاضرة الخلافة العباسية، فيها ولد وبها توفي - رحمه الله -، لذلك سنذلف لدراسة هذه الفترة الزمنية من العصر العباسي سياسياً واجتماعياً وعلمياً.

وما أنا إلاّ عالة على من تقدمني وسبقني بمزيد علمٍ وشرف^(١)، إلاّ أنني أطمح في أجر الاجتهاد، وفي هذه الدراسة سأشير إلى أهم الأحداث والظروف التي كان لها تأثير مباشر في شخصية القاضي - رحمه الله - والله المستعان.

(١) وأعني بهذه العبارة كل من تقدمني إلى دراسة المصنف القاضي أبي يعلى - رحمه الله - وأفدتُ منه، وأخص بالذكر: د. محمد الحاج عبدالقادر أبوفارس وكتابه أبويعلی وكتابه الأحكام السلطانية، وأ. فهد بن موسى الفايير، في أطروحة بعنوان «منهج القاضي أبي يعلى في أصول الدين»، وأ. محمد بن سعود السفياني، محقق الجزء الأول من «مختصر المعتمد في أصول الدين»، ود. أحمد بن موسى السهلي، محقق الجزء الثاني من كتاب «الجامع الصغير» للقاضي أبي يعلى. فجزاهم الله خير الجزاء.

المسألة الأولى الحالة السياسية

في هذه الحقبة الزمنية التي عاش فيها المصنف - رحمه الله - كان العالم الإسلامي بصورة عامة منقسمًا إلى ثلاث دول متناحرة.

١- دولة بني العباس في بغداد (١٣٢ - ٦٥٦هـ).

٢- الدولة العبيدية الباطنية في القاهرة (٢٩٨ - ٥٦٧هـ).

ولقد حكمت دولة الخلافة العباسية قرابة (٥٢٤) عامًا من (١٣٢ - ٦٥٦هـ)، ولطول مده هذه الخلافة وتلاطم الأحداث التي عصفت بها اصطاح المؤرخون على تقسيم هذه الفترة الزمنية إلى أربعة عصور وفقًا لقدرات الخلفاء وتطور الأوضاع السياسية والحياة الثقافية وهي:

العصر العباسي الأول: وهو عصر القوة والتوسع والازدهار، وبدأ بخلافة أبي العباس السفاح، وانتهى بخلافة الواثق من عام (١٣٢ - ٢٣٢هـ).

العصر العباسي الثاني: وهو عصر النفوذ التركي، وبدأ بخلافة المتوكل، وانتهى بخلافة المستكفي من عام (٢٣٢ - ٣٣٤هـ) وفيه دب الضعف في الخلافة وبدأت حركة انفصال الدول واستقلالها بعد أن أحكم العنصر التركي قبضته على جميع أجهزة الدولة وتقلصت بذلك رقعة الدولة العباسية.

العصر العباسي الثالث: وهو عصر النفوذ البويهى. وبدأ بخلافة المستكفي وانتهى أثناء خلافة القائم من عام (٣٣٤ - ٤٤٧هـ) وهذه الفترة هي التي ستحظى بمزيد من الإيضاح لأنها الفترة التي عاصرها شيخنا - رحمه الله - وفي هذه الفترة ظهر بنو بويه الذين كان

لهم النفوذ الحقيقي والسلطان الفعلي في العراق .

العصر العباسي الرابع: وهو عصر النفوذ السلجوقي التركي وبدأ أثناء خلافة القائم، وانتهى بوفاة المستعصم من عام (٤٤٧ - ٦٥٦هـ) وفيه انتقل السلطان الفعلي إلى أيدي السلاجقة^(١). وسنفصل القول في هذه المرحلة لارتباطها بحياة المصنف - رحمه الله .

أهم الأحداث التي رافقت حياة القاضي - رحمه الله :-

١ - ظهور النفوذ البويهى الشيعي من عام (٣٣٤ - ٤٤٧هـ))

وهي الفترة التي تمثل العصر العباسي الثالث وكانت تشكل ردة فعل مناهضة للنفوذ التركي الذي كان له السيطرة في العصر العباسي الثاني . فظهر بنو بويه على مسرح الأحداث وهم أسرة فقيرة ببلاد الديلم جنوبي بحر قزوين، ولم يكونوا من أصل فارسي محض، بل هم مزيج من الإيرانيين والأتراك وشعوب أخرى، وتشكل منطقتهم القسم الجبلي من جيلان، واشتهرت هذه الأسرة على يد الأخ الأكبر من الإخوة البويهيين الثلاثة، وهو علي بن شجاع بن بويه الذي تميز بالحنكة السياسية والإدارة العسكرية الجيدة وحسن التعامل مع أتباعه، الأمر الذي مكّن له بعد مشيئة الله عز وجل من بسط نفوذه على معظم بلاد فارس في خلال فترة قصيرة، وذلك باسم الخليفة العباسي ظاهراً، وفي الباطن كان يهدف إلى إقامة دولة خاصة به مستغلاً ضعف الخلافة السياسي والعسكري، وكثرة الخلافات في العراق، وعجز النفوذ التركي عن إقرار الأمور فيها، مما أدى إلى تطلع الناس إلى هذه القوة الجديدة، وهكذا أسس البويهيون في فارس والعراق والأهواز وكرمان والري وهمدان وأصفهان إمارات

(١) العالم الإسلامي في العصر العباسي (٣٨٧ - ٤٤٢)، الدولة العباسية (٣٥٤ - ٤٠٢)، الدولة العباسية لطقوش (٣٢٢-٣٦).

دامت حتى عام (٤٤٧هـ) إلا أن هذا الاستقرار كانت تشوبه بعض الاضطرابات الناتجة عن النزاعات المذهبية بسبب تشيع الأسرة البويهية وولائها للدولة العبيدية الباطنية حتى أن البويهيين دخلوا بغداد وهم يحملون روح العداة للخلفاء العباسيين المخالفين لهم في المذهب، وقد فكروا في إلغاء الخلافة العباسية وإقامة خلافة شيعية على أنقاضها إلا أنهم أحجموا لأغراض سياسية.

ويذكر المؤرخون أن بني بويه أذلوا الخلفاء العباسيين وسلبوهم سلطانهم، ولم يتورعوا عن التعدي على أشخاصهم أحياناً، والخلافة فقدت هيبتها، وضعف شأنها وأضحى الخليفة يمثل رمزاً دينياً فقط، ليس له من السلطة إلا الاسم والسلطة الفعلية الرسمية الشرعية للأمير البويهى^(١).

٢- ظهور النفوذ السلجوقي من عام (٤٤٧ - ٦٥٦هـ) :

وهي الفترة التي تمثل العصر العباسي الرابع، والسلاجقة: هم مجموعة من القبائل التركية التي عرفت باسم «الغز»، كانت تسكن الهضاب القريبة من بحيرة خوارزم «بحر آرال» فتنزل بالقرب من السواحل الشرقية لبحر قزوين، وقد أطلق عليها اسم السلاجقة نسبة إلى رجل منهم يتزعمهم اسمه «سلجوق بن دقاق» وهو الذي جمع شملهم وقادهم إلى تلك المنازل عام (٣٧٥هـ)^(٢).

والسلاجقة جاؤوا على إثر الفوضى السياسية والعسكرية التي عمت جميع الإمارات التي كانت تحت سيطرة البويهيين الشيعة الذين

(١) انظر: تاريخ الدولة العباسية (٢٢٠ - ٢٣٠)، العالم الإسلامي في العصر العباسي (٣٨٧ - ٤٠٨).

(٢) انظر: الكامل لابن الأثير (٢٢/٨)، التاريخ الإسلامي (٥٣/٤ - ٥٤)، نفوذ السلاجقة السياسي (٤١ - ٤٢).

كانوا يوالون الدولة العبيدية الباطنية. لذلك جاءت دولة السلاجقة لتنصر أهل السنة ضد أهل الرفض والبدعة، وكان من أعظم وزرائهم الوزير «نظام الملك» وكانت له جهود عظيمة في قمع الحركات الباطنية والإسماعيلية^(١).

٣- فتنة البساسيري:

وهو أبوالحارث أرسلان البساسيري أحد قادة بني بويه الأتراك، وكان أولاً مملوكًا لرجل من أهل مدينة «بسا» فنسب إليه، فقبل له البساسيري، وتلقب بالملك المظفر، ثم كان مقدمًا كبيرًا عند الخليفة القائم بأمر الله، لا يقطع أمرًا دونه، وخطب له على منابر العراق كلها، ثم طغى وبغى وتمرد، وعتا، وخرج على الخليفة والمسلمين ودعا إلى خلافة العبيدية، وصحَّ عند الخليفة العباسي سوء عقيدته، وشهد الأتراك عليه أنه عازم على نهب دار الخلافة، وضج العراق بالفتن وكثر الاقتتال بين السنة والرافضة، ووقعت الفتنة بين الأشاعرة والحنابلة، فعند ذلك كاتب الخليفة القائم بأمر الله العباسي محمد بن ميكائيل بن سلجوق الملقب «طغرلبك» يستنهضه على المسير إلى العراق، وليس الخليفة العباسي وحده الذي يستشرف نجدة السلطان السلجوقي بل حتى الملك البويهى الرحيم ضاق به وكل الشعب العراقي المكلم قديمًا وحديثًا. ووصل السلطان طغرلبك إلى بغداد في رمضان سنة (٤٤٧هـ) وفرَّ البساسيري إلى الرحبة.

وفي عام (٤٥٠هـ) كانت فتنة البساسيري، حيث أن إبراهيم ينال أخا الملك طغرلبك ترك ما استعمله أخاه عليه، فسار إليه السلطان ثم جاء الخبر أن السلطان محصور بهمدان، فانزعج الناس لذلك،

(١) له كتاب مشهور تحدث فيه عن جهوده في دحض هذا التيار الباطني واسمه سياست ناخه أو سير الملوك.

واضطربت بغداد فسنحت الفرصة للبساسيري لدخولها فاحتلها، وأعلن الخطبة للخليفة المستنصر بالله العلوي العبيدي، وأمر بأن يؤذن بحي على خير العمل، وعزل الخليفة العباسي القائم بأمر الله، وكتب عليه عهداً أن لا حق له في الخلافة ولا لبني العباس، وأرسل العهد إلى الخليفة العبيدي في القاهرة، وقد استمرت فتنة البساسيري سنة كاملة حتى قضى عليها السلاجقة وأعيد الخليفة العباسي^(١).

وفي خضم هذه الأحداث وأمام هذا السيل الجارف من الفوضى السياسية ثبت القاضي - رحمه الله - ومن معه من العلماء الأثبات ولم يكن سلبياً في موقفه تجاه أمته بل أبدى تفاعلاً منقطع النصير مع هذه الأحداث فسالت قريحته العلمية حرقةً على حال المسلمين وجاد على أمته بما وفقه الله له من التصنيف في مسائل الإمامة العظمى وهو أعظم كتاب في مختصر المعتمد في أصول الدين وصنف - رحمه الله - كتاب الأحكام السلطانية وكتاب إثبات إمامة الخلفاء الأربعة وكتاب الرسالة إلى إمام الوقت. وصنف أيضاً في الرد على التيارات الهدامة التي كانت سائدة في ذلك الوقت فرد على الرافضة والباطنية بكتابه الرد على الباطنية وكتب: الرد على الأشعرية وكتاب تبرئة معاوية وغيره مما ساهم به - رحمه الله - في إصلاح أمته.

(١) انظر: البداية والنهاية (٧٠/١٢، ٨٢ - ٨٤)، وتاريخ الدولة العباسية «طقوش» (٢٣٨ - ٢٣٩).

المسألة الثانية الحالة الاجتماعية

الفساد في الحالة السياسية جرّ معه فساداً في الحالة الاجتماعية، فكنتيجة حتمية لكثرة الحروب والغارات والفوضى في شتى ميادين الحياة أصبح يخيم على المجتمع حالة من الفزع والرعب حتى أصبح الفرد لا يطمئن على نفسه ولا على ماله.

فبدلاً من أن يعنى الحكام بالموارد الاقتصادية وتوزيع نتائجها بالعدل بين الناس، تراهم يسلكون لجمع المال طرقاً غير سليمة، فالغنائم الحاصلة من الحروب فيما بينهم تشكل أهم الموارد لأموال الدولة، كما أن أموال الناس التي كانت تصادر لأتفه الأسباب تشكل مورداً آخر^(١).

ولم تسلم البيوت من النهب والسلب حتى بيوت الحكام فقد كانت تتعرض للنهب والسلب من قبل جنودهم الخارجين عليهم^(٢)، فأولئك الأجناد كانوا إذا غضبوا على الحاكم تمرودا عليه، ونهبوا أمواله، ثم التفتوا إلى أموال الناس فنهبوها، وقتلوا كل من يقف في طريقهم^(٣).

ولضعف السلطان وغياب القوة الحاكمة شاعت شريعة الغاب بين الناس في ذلك العهد فاستفحل أمر اللصوص، وأغاروا على المنازل في وضح النهار، وإذا لم يجدوا فيها شيئاً مما يريدون أخذوا صاحب المنزل وتفننوا في تعذيبه حتى يبوح لهم عن مكان المال إن

(١) الكامل لابن الأثير (٧/١٨٢، ٢٠٦).

(٢) الكامل (٨/٢)، شذارت الذهب لابن العماد (٣/٢٠٤).

(٣) كما حدث في سنة (٤١٧هـ). انظر: الكامل (٧/٣٢٥).

كان له مال كما حدث من جماعة العيارين ببغداد^(١).

واشتد أمر هؤلاء العيارين سنة (٤٢٤ و ٤٢٦ هـ) حتى أنهم قتلوا صاحب الشرطة، ونهبوا المتاجر، وأظهروا الفسق والفجور، والفطر في رمضان^(٢).

صاحب هذه الحوادث المروعة ظاهرة غاية في البشاعة وهي ظاهرة الغلاء والفناء، الغلاء في الأسعار، وفناء الأقوات والعباد. فعُدم القوت واشتد الجوع حتى أن الإنسان منهم يصيح: الخبز، الخبز ويموت^(٣)، والله المستعان، واضطر الناس إلى أكل الكلاب والحمير والجيف والموتى^(٤). وحكى ابن أبي يعلى عن أبيه - رحمهما الله - أنه في عام (٤٥١ هـ) وكان قد انتقل من درب الديزج إلى باب البصرة ولم يحمل معه إلا الخبز اليابس نقله معه من درب الديزج وكان يقات منه ويبله بالماء ويقول: «هذه الأطعمة اليوم نهوب وغصوب، ولا أطعم من ذلك شيئاً...» ولحقه من ذلك الخبز اليابس المبلول مرضاً^(٥).

ولقد صنف القاضي أبو يعلى - رحمه الله - في كتابه الذي نحن بصدد تحقيقه فصل في الغلاء والرخص، وفصل في التوكل على الله عز وجل، مما يشير، إلا أن هذه الفجائع والكوارث لم تنسه أو تثنه عن واجبه تجاه أمته والقيام بالأمانة الملقاة على عاتق كل من عنده

-
- (١) انظر: شذرات الذهب (٤/٢٠٤)، الكامل (٧/٣٢٣)، البداية والنهاية (١١/٣٣٣)،
والعيار في اللغة: هو الكثير المجيء والذهاب في الأرض والكثير التطواف فيها.
انظر: لسان العرب (٤/٤٨٥) مادة (عير)، تاج العروس (٣/٤٣٤).
(٢) انظر: شذرات الذهب (٣/٢٢٦، ٢٢٩)، البداية والنهاية (١٢/٣٧).
(٣) انظر: الكامل (٧/٢٥٥).
(٤) انظر: شذرات الذهب (٣/١٩٢)، البداية والنهاية (١٢/٧٥ - ٧٦).
(٥) انظر: طبقات الحنابلة (٣/٤١٣).

علم يفتح به على الأمة، قال تعالى: ﴿وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ الَّذِينَ أُوتُوا
الْكِتَابَ لَتُبَيِّنُنَّهُ لِلنَّاسِ وَلَا تَكْتُمُونَهُ﴾ فجزاه الله وإخوانه العلماء خير ما
جزى عالم عن أمته.

وازداد الأمر سوءاً والطين بلة، فإنه مع شدة الفقر والجوع
انتشر في هذا المجتمع البائس شرب الخمر أم الخبائث^(١)، فبدأ
الانحلال الخلقي بالبروز على جميع المستويات وازدادت خلاعة
النساء ومجون الرجال، ولم يسلم حتى الصبيان من هذا الانحلال^(٢)
- إلا من رحم ربي.

وتتابع مسلسل الأحداث والفجائع بحدوث الكوارث والزلازل
والنقيضين القحط والجذب والفيضانات والحرائق، فانتشرت الأوبئة
وكثر الموتى^(٣).

ولو ألقينا نظرة سريعة على المجتمع في ذلك العصر من حيث
الأجناس والطبقات نجد أن من أبرز الأجناس التي كانت تقطن البلاد
الشرقية^(٤): العرب، الفرس، الترك، والنبط^(٥)، والأرمن^(٦)،

(١) تاريخ الإسلام (٤/٦٣٢)، صيد الخاطر (٢٠٦-٢١٠، ٢٩٥ - ٢٩٦، ٣٣١ -
٣٣٦)، البداية والنهاية (١٢/٢٢٦، ٢٣١، ٢٣٧، ٢٤٣)، العراضة (١٢٧-١٢٩،
١٤٢، ١٦٦ - ١٦٧)، ظهر الإسلام لأحمد أمين: (١/١٢٤).

(٢) البداية والنهاية (١١/٣٧٦ - ٣٧٧).

(٣) انظر: الكامل (٧/٥٥)، (٣/٨)، (٦٤)، البداية والنهاية (١٢/٣٨، ٧٥ - ٧٦).

(٤) البلاد الشرقية، أو بالتحديد الشرق الأوسط، اصطلاح جغرافي يطلق على المنطقة
التي تضم اليوم بلاد تركيا وإيران والعراق وسورية ولبنان، وفلسطين، والأردن،
ومصر والسودان، وشبه جزيرة العرب، وقبرص، وهو موطن العروبة والإسلام.
راجع: الموسوعة العربية الميسرة (٢/١٠٧٩ - ١٠٨٠).

(٥) النبط: هم قوم ينزلون سواد العراق، والنسب إليهم نَبَطِيٌّ، فسموا نَبَطًا لإستنباطهم
ما يخرج من الأرضين. اللسان (نبط) (٧/٤١١).

(٦) الأرمن: هم سكان أرمينية، راجع الأقاليم للإصطخري (٨١).

والجركس^(١)، والأكراد^(٢)، والكرج، والبربر^(٣)^(٤). وكان الشعب في ذلك العصر وبالتحديد في عصر السلاجقة يتكون من عدة طبقات وهي:

١- طبقة السلاطين والأمراء.

٢- طبقة الموظفين.

٣- طبقة أبناء القبائل السلجوقية.

٤- طبقة رجال الصوفية.

٥- طبقة الرقيق.

٦- طبقة الفقراء.

٧- طبقة الصناع وطبقة التجار.

٨- طبقة الفقهاء.

٩- طبقة الجند.

١٠- طبقة أهل الذمة^(٥).

وفي تلك الفترة كثرت الفرق، مما أدى إلى كثرة المنازعات العقدية، وأثرت هذه الحالة في حياة الناس فنتج عنها شيوع التعصب

(١) الجرکس: اسم يطلق على الأقبام التي كانت تسكن فيما مضى القسم الشمالي الغربي من القوقاس، وقسمًا من الشاطئ الشرقي للبحر الأسود من شبه جزيرة تمان إلى حدود بلاد الأنجاز جنوبًا. دائرة المعارف الإسلامية (٦/٣٣٧).

(٢) الأكراد: هم قبائل معروفة يسكنون القسم الغربي من إقليم الجبال وتسمى كردستان. بلدان الخلافة الشرقية (١٨).

(٣) البربر: هم قبائل كثيرة في جبال المغرب أولها برقة ثم إلى آخر المغرب والبحر المحيط، وفي الجنوب إلى بلاد السودان، وهم أمم وقبائل لا تحصى ينسب كل موضع إلى القبيلة التي تنزله. معجم البلدان (٢/٣٦٨).

(٤) تاريخ الإسلام (٤/٦٢٥).

(٥) راجع: تاريخ الإسلام (٤/٦٢٦ - ٦٣٢)، سلاجقة إيران والعراق (١٥٦ - ١٦٤)، (١٧٩ - ١٨٠)، (١٨٢ - ١٨٦).

والخرافات وأبرز هذه التيارات:

- ١- التيار السني: وكان يمثله العباسيون في بغداد.
 - ٢- التيار الأشعري: وبدأ اتساع دائرته عندما أنشأ نظام الملك المدارس النظامية^(١).
 - ٣- التيار الشيعي ممثلاً في:
(أ) العبيدين في مصر وأجزاء من شمال إفريقية والشام^(٢).
(ب) الإسماعيلية: في إيران وغيرها.
 - ٤- التيار الصوفي: واشتد هذا التيار مع ظهور السلاجقة وانتشار الفقر فراج التصوف بين الناس وخصوصاً العمال والصناع حتى أصبح المتصوفة مقربين من السلاطين^(٣).
 - ٥- التيار النصراني ويمثله الصليبيون.
- وراجت المذاهب الأربعة في هذا العصر في كل الممالك الإسلامية، فقد راج المذهب الحنفي والشافعي في إيران أكثر من غيرهما من المذاهب، والحنبلي في بغداد وغيرها من دول المشرق وكذلك الشافعي^(٤).

(١) انظر: المنتظم (٩/٦٥ - ٦٦)، تاريخ الفكر الفلسفي (٢١٣)، التاريخ السياسي

والفكري للمذهب السني (٢١١ - ٢٣٤).

(٢) انظر: البداية والنهاية (١٢/٧١ - ٧٢)، (١١/٢٥٩، ٣٣٠، ٣٦٨).

(٣) انظر: صيد الخاطر: ٥٤ - ٦٠، ٢٠٢ - ٢٠٥، ٢٩٣ - ٢٩٤، ٢٩٧ - ٢٩٨، ٣١٨،

٣٥٢ - ٣٥٣، ٤٠٠ - ٤٠١.

(٤) انظر: البداية والنهاية (١٢/٧١).

المسألة الثالثة

الحالة العلمية

من المتوقع أن يقال في الحالة العلمية ما قيل في الحالة السياسية والاجتماعية على سبيل الاستنتاج إلاً أن المداد الكئيب والنظرة المشفقة ستفارقنا الآن وسنكتب بكل فخر وعزة ما شادت به كتب التاريخ من أن هذه الحقبة من الزمن كانت تمثل أزهى عصور التأليف والعلم والثقافة ففيها عاش أئمة المحدثين وجهابذة المفسرين وأساطين الأدباء، ومشاهير الفلاسفة وأرباب الكلام وكانت الثقافة قد بلغت أوجها، والاهتمام بالتأليف بلغ ذروته.

ونشر العلم ورواجه كان همّ العلماء في ذلك العصر إلى أن بلغ بهم الاهتمام أن أحد كبار العلماء قام بإنشاء مدارس مستقلة عن المسجد لأول مرة في تاريخ الإسلام الأمر الذي ساعد على تشجيع طلاب العلم وحثهم على الإقبال على التحصيل بخصوصية تامة. وأول من ساهم في إنشاء هذه المدارس الإمام البيهقي حيث أنشأ مدرسة في نيسابور وعرفت باسم «المدرسة البيهقية»^(١) وذكر السبكي عددًا من المدارس التي كانت في نيسابور في ذلك العصر إضافة إلى البيهقية: فذكر المدرسة السعدية، بناها الأمير نصر بن سبكتكين أخو السلطان محمود، لما كان واليًا بنيسابور، ومدرسة ثالثة بنيسابور بناها أبوسعدي إسماعيل بن علي بن المثنى الاستربادي ومدرسة رابعة بنيسابور أيضًا بنيت للأستاذ أبي إسحاق الإسفرائيني^(٢).

وقد قام الوزير نظام الملك، الحسن بن علي بن إسحاق

(١) انظر: الخطط للمقريزي (٢/٣٦٣).

(٢) انظر: طبقات الشافعية الكبرى للسبكي (٤/٣١٤).

الطوسي ببناء مدارس جديدة، مدرسة ببغداد، ومدرسة ببلخ، ومدرسة بنيسابور، ومدرسة بهراة، ومدرسة بأصبهان، ومدرسة بالبصرة، ومدرسة بمرو، ومدرسة بآمل طبرستان، ومدرسة بالموصل وهي التي تعرف بالمدارس النظامية. وأشهرها مدرسة نيسابور التي كان يدرس بها إمام الحرمين الجويني^(١).

وقد كان لتعدد المدارس في ذلك العهد أثر كبير في انتشار العلوم الإسلامية وكثرة العلماء. ولعل من أهم الأسباب التي أدت إلى بناء هذه المدارس؛ أن المساجد لم يكن يحسن تخصيصها للتدريس بما يتبعه من مناظرة وجدل، قد يخرج بأصحابه أحياناً عن الأدب الذي يجب مراعاته للمسجد^(٢).

فالقرن الرابع كان بداية ظهور هذه المعاهد، التي بقيت طريقة متبعة إلى يومنا هذا.

هكذا تبين لنا بأن هذا العصر هو العصر الذهبي للعلم. حتى أن من الخلفاء مَنْ كان يشجع على العلم والتحصيل، بل كان الخليفتان العباسيان القادر بالله والقائم بأمر الله من العلماء، فالقادر بالله وصفه ابن كثير بأنه من خيار الخلفاء وسادات العلماء في ذلك الزمان، وكان كثير الصدقة حسن الاعتقاد، ونظم قصيدة فيها فضائل الصحابة وغير ذلك، فكانت تقرأ في حلق أصحاب الحديث كل جمعة في جامع المهدي ويجتمع الناس لسماعها مدة خلافته، وكذلك القائم بأمر الله فقد كان محدثاً عالماً^(٣).

(١) انظر: المنتظم (٦٥/٩)، طبقات الشافعية الكبرى للسبكي (٣١٤/٤)، علم الكلام

«الأشاعرة» (٢٨)، الحياة العلمية في العراق (١٧٨ - ١٧٩، ٢٨٢).

(٢) انظر: الحضارة الإسلامية لآدم متز (٣٣٦/١).

(٣) البداية والنهاية (٣٠٩/١١)، تاريخ بغداد (٣٩١/١١).

كذلك كان من الوزراء من هو مشهور بالعلم والفضل، فهذا صاحب ابن عباد - إسماعيل بن عباد - الوزير المشهور كان من أهل العلم والفضل وكان يحب العلوم الشرعية ويبغض الفلسفة وما شابهها من علم الكلام والآراء البدعية^(١). وكان محدثاً ويجلس في مجلسه كثير من رؤوس الفضلاء وسادات الفقهاء والمحدثين. وكذا محمد بن الحسين أبوشجاع كان من خيار الوزراء كثير الصدقة والإحسان إلى العلماء والفقهاء سمع الحديث من أبي إسحاق الشيرازي^(٢).

وقد شاع في ذلك العصر انتشار المكتبات كمكتبة دار العلم ببغداد، أنشأها الوزير أبونصر سابور بن أزدشير سنة (٣٨١هـ)، واشترى داراً بالكرخ، وجدد عمارتها ونقل فيها أكثر من عشرة آلاف مجلد، ووقف عليها الوقوف.

يقول ابن كثير - رحمه الله -: «وأظن هذه أول مدرسة وقفت على الفقهاء وكانت قبل النظامية بمدة طويلة»^(٣).

وظهرت مثيلاتها في بغداد كبيت الحكمة، ودار الكتب للوزير أبي كاليجار^(٤) البويهبي. وفي خراسان^(٥) ومصر^(٦) والشام^(٧)... وغيرها وفي نيسابور^(٨).

(١) البداية والنهاية (١١/٣١٤).

(٢) البداية والنهاية (١٢/١٥٠).

(٣) البداية والنهاية (١١/٣٥٠).

(٤) المتنظم (٨/٦٤).

(٥) شذرات الذهب (٣/٢٣٥).

(٦) البداية والنهاية (١٣/٧٢).

(٧) خطط الشام (٤/٣٨).

(٨) خطط الشام للمقريزي (٢/٣٦٣)، وطبقات الشافعية الكبرى للسبكي (٤/٣١٤).

ولقد كانت ملكة التأليف والبحث العلمي من النضوج بمكان وقد ساعد على ذلك عدة عوامل منها:

١- ظهور كثير من الفرق التي اتخذت العلم وسيلة لتحقيق أغراضها السياسية.

٢- التشجيع من الخلفاء والوزراء والسلطين لأهل العلم^(١).

٣- المجالس العلمية والأدبية التي كانت تعقد في بلاط الخلفاء والسلطين وبيوت الأمراء والوزراء والعلماء، وما كان فيها من مناظرات ومباحثات^(٢).

٤- رواج الكتب وانتشار دكاكين بيعها التي لم تكن مقصورة على تجارة الكتب والوراقة، بل كانت مجمع العلماء والفلاسفة والأدباء يقرؤون فيها ويتناظرون فغدت مراكز راقية للأبحاث^(٣) ومما يذكر أن حركة الترجمة ازدهرت في عهد الدولة العباسية مما كان له أكبر الأثر في إنتشار الأفكار الدخيلة والمنحرفة فترجمت كتب اليونان وانتشرت البدع بين المسلمين وراجت المذاهب الهدامة ولبسوا على الناس دينهم من جراء هذه الترجمة ولا حول ولا قوة إلا بالله.

٥- انتشار صناعة الورق وشيوعه، وظهور حوانيت الوراقين^(٤).

٦- وجود الرباطات التي يرتادها الصوفية للعبادة والانقطاع لله عز

(١) نظام الوزارة في الدولة العباسية (١٨٤، ١٨٩، ٢٠١)، الحياة العلمية في العراق (٢٢٦، ٢٢٨).

(٢) انظر: الكامل لابن الأثير (١٦٢/٨)، تاريخ الإسلام (٤/٤٢٥)، نظام الوزارة في الدولة العباسية (١٨٩ - ١٩٠)، (١٩٢، ١٩٥)، الحياة العلمية في العراق (١٧٧)، (٢٢٦، ٢٢٧، ٢٢٩).

(٣) انظر: تاريخ الإسلام (٤/٤٢١ - ٤٢٢).

(٤) انظر: تاريخ العرب (٢/٥٠١ - ٥٠٢).

وجل فقد أنشأ الواقفون لها خزائن للكتب فيها فكان يرتادها طلاب العلم^(١). ولقد أثرت هذه الأجواء المباركة في شخصية القاضي فقد انفتحت قريحته - رحمه الله - عن مؤلفات ورسائل قيمة في فنون متنوعة فتح بها على الأمة كما فتح الله عليه. فضلاً عن جلوسه للفتوى والتدريس والقضاء فجزاه الله من عالم مفضل - رحمه الله - .

ولقد زخر هذا العصر بجمهرة كبيرة من العلماء الأعلام والأئمة الأفاضل في شتى فنون العلم، فكم من الكتب التي تملأ المكتبات الآن من تراثهم الزاخر يتفياً وارف ظلالتها طلاب العلم وكم من النفائس التي جادت بها قرائحهم وخطتها أناملهم ما بين مخطوط ومطبوع فجزاهم الله خير الجزاء وأجزل لهم المثوبة وحرئاً بنا أن نذكر طرفاً من مصنفاتهم في شتى العلوم وإليك بعضاً ممن صنفوا في علم العقيدة:

أولاً: الإمام الحافظ الدارقطني (علي بن عمر ٣٠٦ - ٣٨٥هـ):

وله من الكتب في الاعتقاد:

- ١- كتاب «النزول» (مطبوع بتحقيق: الفقيهي، مع كتاب الصفات له).
 - ٢- كتاب «الصفات» (له طبعة أخرى بتحقيق: الغنيمان).
 - ٣- كتاب الرؤية (مطبوع بتحقيق: إسماعيل مبروك، وقد حقق في رسالة علمية بالجامعة الإسلامية: د. سليم الأحمد).
 - ٤- كتاب «أخبار عمرو بن عبيد المعتزلي، وكلامه في القرآن، وإظهار بدعته» (مخطوط بالظاهرية مجموع (١٠٦) (٩٨-١٠٦ أ- ١٠٦ ب - ٥٩٤).
- ثانياً: أبو حفص بن شاهين (عمر بن أحمد ٢٩٩ - ٣٨٥هـ):
- شرح مذاهب أهل السنة، ومعرفة شرائع الدين والتمسك

(١) انظر: الحياة العلمية في العراق (٢٣٨ - ٢٤١).

بالسنن (طبع بتحقيق: عادل محمد ١٤١٥هـ، وحقق في رسالة علمية بالجامعة الإسلامية من قبل: عبدالله بن محمد البصري ١٤١٦هـ وهو مطبوع).

ثالثاً: الحافظ بن مندة (أبو عبدالله محمد بن إسحاق ٣١٠-٣٩٥هـ):

١- كتاب «الإيمان» (طبع بتحقيق: د. علي بن محمد الفقيهي. رسالة دكتوراة بالجامعة الإسلامية).

٢- كتاب التوحيد ومعرفة أسماء الله عزَّوجل وصفاته على الإلتقان والتفرد. (طبعته الجامعة الإسلامية عام ١٤٠٥هـ، ثم مكتبة الغرباء عام ١٤١٤هـ، بتحقيق: د. علي بن محمد فقيهي).

٣- الرد على الجهمية. (مطبوع بتحقيق: د. علي بن محمد الفقيهي) وللحافظ - رحمه الله تعالى - كتب أخرى هي في حكم المفقود^(١).

رابعاً: ابن أبي زمنين (أبو عبدالله محمد بن عبدالله ٣٢٤-٣٩٩هـ):

- كتاب أصول السنة. (مطبوع بتحقيق: عبدالله البخاري عام ١٤١٥هـ، وقد حقق في رسالة علمية بالجامعة الإسلامية عام ١٤٠٣هـ).

خامساً: الحافظ هبة الله اللالكائي (ت: ٤١٨هـ):

- شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة (مطبوع بتحقيق: أ.د. أحمد سعد حمدان). وبآخره كتاب كرامات الأولياء.

سادساً: أبونعيم الأصبهاني (أحمد بن عبدالله ٣٣٦-٤٣٠هـ):

- دلائل النبوة. (مطبوع بتحقيق: محمد رواس، وعبدالله عباس).

سابعاً: أبونصر السجزي (عبيدالله بن سعيد ت: ٤٤٤هـ):

- الرد على من أنكر الحروف والصوت. (مطبوع بتحقيق: محمد

عبدالله باكريم).

ثامناً: أبوعمر والداني (عثمان بن سعيد ت: ٤٤٤هـ):

١- الرسالة الوافية لمذهب أهل السنة في الاعتقادات وأصول

(١) انظر: الرد على الجهمية ص (٨).

الديانات (مطبوع بتحقيق د. محمد بن سعيد القحطاني، ومطبوع بتحقيق: دغش بن شبيب العجمي).

٢- كتاب السنن الواردة في الفتن وغوائلها والساعة وأشراتها. (مطبوع بتحقيق: ضياء الدين المباركفوري). وله أرجوزة أوردها الذهبي في السير (١٨ / ٨١) أولها:

تدري أخي أين طريق الجنة طريقها القرآن ثم السنة
تاسعاً: أبو عثمان الصابوني (إسماعيل بن عبدالرحمن ٣٧٣ - ٤٤٩ هـ):

١- عقيدة السلف أصحاب الحديث (طبع عدة طبعات منها تحقيق بدر البدر، وتحقيق د/ ناصر الجديع).

٢- وصية أبي عفان: (وهي في بيان معتقده، رسالة صغيرة ذكرت في طبقات الشافعية (٤/ ٢٨٥ - ٢٩٢). وفيها الوصية بلزوم السنة وترك التفرق).

عاشراً: البيهقي (أحمد بن الحسين ٣٨٤ - ٤٥٨ هـ):

١- البعث والنشور. (حقق ثلاث تحقیقات: د. عبدالفتاح أحمد ود. أحمد يوسف. وأيضاً بتحقيق عامر أحمد، وكذلك تحقيق محمد زغلول).

٢- حياة الأنبياء بعد وفاتهم. (مطبوع بتحقيق: أحمد عطية الغامدي عام ١٤١٤ هـ، وطبعة أخرى ضمن كتاب «رسالتان في حياة الأنبياء» تحقيق: محمد أبو صعيлик وإبراهيم العلي عام ١٤١٣ هـ).

٣- كتب الاعتقاد (مطبوع بتحقيق: السيد الجميلي).

٤- دلائل النبوة (مطبوع بتحقيق: عبدالمعطي قلعجي).

٥- شعب الإيمان (مطبوع بتحقيق: محمد السعيد زغلول).

٦- القضاء والقدر (حقق في رسالة علمية بجامعة الإمام من قبل: أحمد صالح الصمعاني عام ١٤٠٧ هـ).

٧- الأسماء والصفات. (مطبوع بتحقيق: عبدالله الحاشدي).

٨- إثبات عذاب القبر (مطبوع بتحقيق د/ شرف القضاة ١٤٠٥ هـ).

هذا ما يتعلق ببعض المؤلفات العقدية في تلك الفترة.

كما برز في هذه الفترة علماء آخرون في شتى العلوم:

□ ومن الذين صنّفوا في القرآن وعلومه:

- أبوبكر العطار (٣٥٤هـ) الذي صنّف كتاب (الاحتجاج).

- وأبو الحسن علي بن عيسى (٣٨٥هـ) الذي ألّف تفسيرًا

للقرآن.

- وأبو القاسم هبة الله البغدادي (٤١٠هـ) ألّف كتاب: النَّاسِخِ

والمُنسوخ في القرآن.

□ ومن الذين صنّفوا في الحديث وعلومه:

- الإمام الدارقطني (٣٨٥هـ) له كتاب «السنن» و«الضعفاء

والمتروكين» و«العلل» وغيرها.

- وأبوبكر البرقاني (٤٢٥هـ) صاحب «المسند».

- وأبونعيم الأصبهاني (٤٣٠هـ) صاحب «الحلية» وغيرها.

□ أمّا في الفقه وأصوله:

فقد برز في المذهب الحنفي: أبو الحسن الكرخي (٣٤٠هـ)

صاحب «المختصر».

وفي الفقه الشافعي: أبو الطيب الطبري الشافعي (٤٥٠هـ).

له كتاب «المجرد» و«شرح الفروع».

وفي الفقه الحنبلي: أبو الوفاء ابن عقيل (٥١٣هـ) صاحب

أضخم كتاب «الفنون».

□ كما برز في اللغة والأدب علماء كثيرون:

- منهم علي بن عيسى الرماني (٣٨٤هـ) شارح كتاب سيبويه،

وله: «الحدود الأكبر» و«الحدود الأصغر».

- وأبو الفتح عثمان بن جني (٣٩٢هـ) له: «اللمع» و«الخصائص».

- وابن سيده (٤٥٨هـ) له: «المحكم» و«المحيط الأعظم» و«المخصص».

وقد كان القرن الخامس يعد حقبة الأدب الكبرى حيث برز فيه عددٌ كبير من الشعراء والأدباء منهم:

- أبو منصور النيسابوري (٤٣٠هـ) صاحب «يتيمة الدهر».

- والشريف المرتضى (٤٣٦هـ).

وفي هذه الحقبة بزغ نجم أبي الطيب المتنبي (ت: ٣٥٤هـ).
والشريف الرضي (٤٠٦هـ) وأبو العلاء المعري (٤٤٩هـ). وفيها
ظهرت المقامات على يد بديع الزمان الهمذاني (٣٩٨هـ).

□ وبرز في التاريخ عدد من المؤرخين منهم:

- ابن مسكويه (ت: ٤٢١هـ) صاحب كتاب «تجارب الأمم».

- وأبو الريحان البيروني (٤٤٠هـ) صاحب: «الآثار الباقية من القرون الخالية».

- وهلال بن الحسن (٤٤٨هـ) صاحب كتاب «التاريخ».

وفي هذا العصر أشرقت شمس العلم على جميع المعارف
وشتى الفنون حتى الطب، والفلسفة، والرياضيات، والفلك، وعلم
النجوم، والمنطق، وغيرها^(١).

(١) مختصر المعتمد في أصول الدين، الجزء الأول، قسم الدراسة ص (٤٢ - ٤٥)،
أطروحة ماجستير مقدمة من الطالب: محمد السفياي.

المطلب الثاني حياة المصنف الشخصية

وفيه مسائل :

المسألة الأولى : اسمه وكنيته ونسبته ولقبه.

المسألة الثانية : مولده وموطنه ونشأته.

المسألة الثالثة : أبناؤه.

المسألة الرابعة : صفاته وثناء العلماء عليه.

المسألة الخامسة : وفاته وراثؤه

المسألة الأولى اسمه وكنيته ونسبته ولقبه

اسمه: هو محمد بن الحسين بن محمد بن خلف بن أحمد بن الفراء البغدادي الحنبلي.
إلا أن السمعاني^(١) وابن كثير^(٢) - رحمهما الله - ذكرا أن اسم أبيه «الحسن» بالتكبير.
قال ابن كثير - رحمه الله - في البداية والنهاية عندما ترجم لوالد القاضي أبي يعلى في وفيات سنة (٣٣٩هـ) قال: «هو الحسن ابن محمد بن خلف ابن الفراء والد أبي يعلى»^(٣).
والسمعاني في أنسابه ذكره باسم الحسن وهذا وهم صححه ابن الأثير الجزري في اللباب في تهذيب الأنساب^(٤). والصواب ما أثبتناه بالتصغير محمد بن الحسين بدليل أن معظم من ترجموا له اتفقت كلمتهم على أن اسم أبيه هو «الحسين» وعلى رأسهم ابنه في الطبقات^(٥) والخطيب البغدادي في تاريخ بغداد^(٦) وهو من تلامذة القاضي - رحمه الله -.

(١) الأنساب (٤١٩ - ٤٢٠).

(٢) البداية والنهاية (٩٤/١٢).

(٣) البداية والنهاية (٣٢٧/١١).

(٤) انظر: (٤١٣/٢).

(٥) انظر: طبقات الحنابلة (٣٦١/٣).

(٦) انظر: (٢٥٦/٢)، وانظر: ترجمة القاضي: مناقب الإمام أحمد (٦٢٧)، مختصر

النابلسي (٣٧٧)، المقصد الأرشد (٣٩٥/٢)، المنهج الأحمد (٣٥٤/٢)، الدر

المنضد (١٩٨/١)، المنتظم (٢٤٣/٨).

كنيته :

يكنى - رحمه الله بـ«أبي يعلى» وليس له كنية غيرها، وليس له من الأبناء من يعرف بـ«يعلى»، ولعل هذه الكنية كانت على غرار ما كان يتكنى به الصحابة رضوان الله عليهم، ولا يلزم من الكنية وجود الولد أصلاً، فضلاً عن وجود ولدٍ له يدعى بالمتكنى به نفسه.

المشاركون له في كنيته:

ومن أشهرهم:

□ أبويعلی القرشي الهاشمي:

حمزة بن عبدالمطلب بن هاشم بن عبدمناف عم الرسول ﷺ، أسد الله وسيد الشهداء، استشهد في غزوة أحد رضي الله عنه، كان له من الولد يعلى وعمارة وبهما كان يكنى^(١).

□ أبو يعلى الحنفي:

معلي بن منصور الرازي، من كبار أصحاب أبي يوسف ومحمد بن الحسن (ت: ٢١١هـ)^(٢).

□ أبو يعلى الموصلبي:

الإمام الحافظ أحمد بن علي بن المثنى بن يحيى التميمي الموصلبي (ت: ٣٠٧هـ)^(٣).

□ أبويعلی النسفي:

عبدالمؤمن بن خلف بن الطفيل التميمي النسفي (ت: ٣٤٦هـ)^(٤).

(١) انظر: المنتظم (١٧٨/٣)، السير (١٧١/١ - ١٧٢).

(٢) انظر: تاريخ بغداد (١٨٨/١٣)، السير (٣٦٥/١٠).

(٣) انظر: السير (١٧٤/١٤).

(٤) انظر: المصدر نفسه (٤٨٠/١٥).

- أبويعلى النيسابوري المهلبي :
حمزة بن عبدالعزيز بن محمد بن أحمد المهلبي النيسابوري ،
شيخ الأطباء أبويعلى الصيدلاني ، توفي سنة (٤٠٦هـ) (١) .
- أبويعلى الصيرفي :
محمد بن الحسن بن عبيدالله بن عمر بن حمدون ، أبويعلى
الصيرفي المعروف بابن السراج ، توفي سنة (٤٢٧هـ) رحمه الله (٢) .
- أبويعلى الخليلي :
القاضي العلامة الحافظ الخليل بن عبدالله بن أحمد الخليلي
القزويني (ت : ٤٤٦هـ) (٣) .
- أبويعلى الصابوني :
إسحاق بن عبدالرحمن بن أحمد الصابوني (ت : ٤٥٥هـ) (٤) .
- أبويعلى الجعفري :
حمزة بن محمد الهاشمي الجعفري من دعاة الشيعة ، توفي سنة
(٤٦٥هـ) (٥) .
- أبويعلى ابن الكيال :
كان رجلاً صالحاً ، سمع من القاضي أبي يعلى (ت : ٤٧١هـ) (٦) .
- أبويعلى بن الهبارية :
محمد بن صالح بن حمزة العباسي الشريف (ت : ٥٠٤هـ) (٧) .

(١) انظر : السير (١٧/٢٦٤) .

(٢) تاريخ بغداد (٢/٢٥١) .

(٣) انظر : السير (١٧/٦٦٦) .

(٤) المصدر نفسه (١٨/٧٥) .

(٥) المصدر نفسه (١٨/١٤١) .

(٦) انظر : الطبقات (٣/٤٦٧) .

(٧) انظر : السير (١٩/٣٩٢) .

□ أبويعلی القلانسي :

الصاحب العميد حمزة بن أسد بن علي التميمي الدمشقي (ت : ٥٥٥هـ)^(١) .

□ أبويعلی ابن كرؤوس :

الشيخ المحدث المسند حمزة بن أحمد بن فارس ابن كروس السلمي الدمشقي (ت : ٥٥٧هـ)^(٢) .

أبويعلی الصغير :

الفقيه محمد بن محمد بن الحسين، عمادالدين، توفي سنة ٥٦٠هـ)^(٣) .

□ أبويعلی ابن القبيطي :

شيخ القراء، حمزة بن علي بن حمزة بن فارس (ت : ٦٠٢هـ)^(٤) .
نسبته :

ينتسب القاضي - رحمه الله - إلى الفراء، قال صاحب اللباب :
«الفراء - بفتح الفاء والراء المشدودة وفي آخرها ألف - هذه النسبة إلى خياطة الفراء وبيعها واشتهر بهذه النسبة جماعة كبيرة، منهم أبويعلی محمد بن الحسين بن خلف بن أحمد الفراء الفقيه الحنبلي، فقيه فاضل»^(٥) .

وأما نسبه «البغدادي» فنظرًا لأن موطنه بغداد، فهو بغدادي المولد والنشأة والإقامة والوفاة .

(١) انظر: السير (٣٨٨/٢٠) .

(٢) انظر: المصدر نفسه (٣٩٢/٢٠) .

(٣) انظر: الطبقات (١٧/١)، ذيل الطبقات (٢٤٤/١) .

(٤) انظر: السير (٤٤١/٢١) .

(٥) اللباب في تهذيب الأنساب (٤١٣/٢) .

المشاركون له في النسبة :

شارك القاضي - رحمه الله - في هذه النسبة «الفراء» كثير من الأعلام . من أشهرهم^(١) :

□ أبوزكريا الفراء :

يحيى بن زياد بن عبدالله بن منظور، الكوفي النحوي . قيل عرف بالفراء ؛ لأنه كان يفري الكلام . مات في طريق الحج سنة ٢٠٧هـ^(٢) .

□ محمد بن نصر الفراء :

صاحب أحمد محمد بن نصر المروزي الفراء (ت : ٢٩٤هـ) .^(٣)

□ أبوأحمد الفراء :

الإمام العلامة الحافظ الأديب، محمد بن عبدالوهاب بن حبيب بن مهران العبدي الفراء النيسابوري، ويعرف بـ«حَمَك» توفي سنة ٢٧٢هـ^(٤) .

□ ابن نظيف الفراء :

أبو عبدالله محمد بن الفضل بن نظيف المصري الفراء، توفي سنة ٤٣١هـ^(٥) .

□ أبو عبدالله ابن الفراء :

مالك بن أحمد بن علي اليانيسي الأصل البغدادي ابن الفراء،

(١) من ذكرتُ هم المذكورين بلقب الفراء أو ابن الفراء في سير أعلام النبلاء وهم ثلاثة عشر نفر من بينهم القاضي وابنه أبوالحسين صاحب الطبقات وابنه أبوخازم وحفيده أبويعلى الصغير، وهؤلاء لم أعرف بهم لأن لهم مبحث خاص مستقل فيه تعريفهم .

(٢) السير (٣٣/١٤)، تاريخ بغداد (٣/٣١٥) .

(٣) السير (١٢/٦٠٦) .

(٤) المصدر نفسه (١٧/٤٧٦) .

(٥) المصدر نفسه (١٨/٥٢٦) .

كان مالكي المذهب، مات رحمه الله محترقاً بالنار عام (٤٨٥هـ)^(١).

□ ابن الفراء البغوي:

- الإمام العلامة الحسين بن مسعود بن محمد البغوي الفقيه

الشافعي المعروف بـ «ابن الفراء» (ت: ٥١٦)^(٢).

□ أبو الحسن الفراء:

الشيخ العالم الثقة أبو الحسن علي بن الحسين بن عمر بن

الفراء الموصلية ثم المصري (ت: ٥١٩هـ)^(٣).

□ أبو المفاخر الفراء:

خلف بن أحمد بن حمد الأصبهاني، مفتي أصبهان، توفي سنة

(٦٠٢هـ)^(٤).

□ أبو عمران الفراء:

أبو عمران موسى بن سعيد بن موسى الهمداني، كان ثقةً عالمًا^(٥).

لقبه :

لقب - رحمه الله - بالقاضي لتوليه القضاء بعد وفاة القاضي أبي

عبدالله ابن ماكولا^(٦) في عهد القائم بأمر الله.

المسألة الثانية: مولده وموطنه ونشأته:

ولا خلاف بين المؤرخين في أن القاضي - رحمه الله - ولد سنة

(١) السير (٤٣٩/١٩).

(٢) المصدر نفسه (٤٣٩/١٩).

(٣) المصدر نفسه (٥٠٠/١٩).

(٤) المصدر نفسه (٤٢٢/٢١).

(٥) المصدر نفسه (٣٠٥/١٥).

(٦) طبقات الحنابلة (٣٧٢/٣).

(٣٨٠هـ) في بغداد لتسع أو ثمان وعشرين ليلة خلت من شهر الله المحرم^(١).

نشأ - رحمه الله - في بيئة علمية وبين أسرة تنتسب إلى العلم والعلماء.

فقد كان أبوه فقيهاً على مذهب الإمام أبي حنيفة، وكان محدثاً زاهداً ورعاً عرض عليه قضاء القضاة فامتنع^(٢) - رحمه الله.

ودرج في بغداد حاضرة العالم الإسلامي ومدينة العلم، مما هياه لطلب العلم منذ نعومة أظفاره. ففي سنة (٣٩٠هـ) بدأ بطلب العلم على يد أبيه وكذلك جده لأمه كان محدثاً ثقة وهو عبيدالله بن عثمان بن يحيى أبو القاسم الدقاق^(٣) فسمع الحديث وهو لم يتجاوز الخامسة من عمره وكان أول سماعه من المحدث علي بن المعروف، ثم توفي عنه والده وهو ابن عشر سنين، فعاش يتيماً، وكان أبوه قد أوصى به إلى رجل يعرف بالحربي في بغداد. وكان القاضي - رحمه الله - في تلك الفترة يسمع القرآن من رجل صالح في «دار القز» يعرف بابن مفرحة المقرئ^(٤)، وكان ابن مفرحة يلحق طلابه ببعض العبارات من «مختصر الخرقى» فوجد القاضي في نفسه رغبة ملحة لتلقي المزيد من هذا الفن، فأرشده ابن مفرحة إلى أبي عبدالله

(١) انظر مثلاً: تاريخ بغداد (٢/٢٥٦)، الأنساب (٤/٣٥٢)، المنتظم (١٦/٩٨)، السير (١٨/٨٩)، المنهج الأحمد (٢/٣٥٤).

(٢) انظر: البداية والنهاية (١١/٣٢٧)، سير أعلام النبلاء (١٨/٩٠)، طبقات الحنابلة (٣/٣٦٣ - ٣٦٤)، المنتظم (٧/٢١٠).

(٣) انظر: البداية والنهاية (١١/٣٢٦)، تاريخ بغداد (١٠/٣٧٧)، اللباب (١/٢٩٩)، المنتظم (٧/٢١٠).

(٤) انظر: طبقات الحنابلة (٣/٣٦٤).

الحسن بن حامد، وكان في مسجده بباب الشعير^(١). ووصل القاضي إلى ما يصبو إليه بفضل الله، ثم بهمته العالية التي وهبه الله إياها، هاهو يتلقى العلم الجم، وسماحة الخلق من إمام الحنابلة وفقههم في زمانه أبي عبدالله بن حامد، فصحبه القاضي وتلمذ عليه حتى فاق أقرانه، وحاز على إعجاب شيخه مع صغر سنه، فولاه التدريس حال غيابه^(٢).

المسألة الثالثة : أبناؤه:

١- ابنه الأكبر أبو القاسم عبيدالله بن محمد (٤٤٣- ٤٦٩ هـ):

ذكره أخوه صاحب الطبقات فقال: «أخي الأكبر الشاب العالم، الورع، الصالح.

ولد يوم السبت من شعبان سنة ثلاثٍ وأربعين وأربعمائة. هكذا قرأت بخط الوالد السعيد»^(٣).

سمع الحديث ورحل في طلب العلم، كان أبوه القاضي أبو يعلى يأتّم به في صلاة التراويح، وهو الذي صلّى عليه حين مات سنة (٤٥٨ هـ).

توفي وهو شاب له من العمر ست وعشرون سنة، وذلك في أواخر ذي القعدة من سنة تسع وستين وأربعمائة رحمه الله^(٤).

٢- القاضي أبو الحسين محمد بن محمد (٤٥١- ٥٢٦ هـ):

هو صاحب الطبقات، كان مولده في بغداد ليلة النصف من شعبان، سنة إحدى وخمسين وأربعمائة.

(١) انظر: طبقات الحنابلة (٣/٣٦٥).

(٢) انظر: طبقات الحنابلة (٣/٣٦٥)، المنهج الأحمد (١/١٠١).

(٣) طبقات الحنابلة (٣/٤٣٦).

(٤) انظر: طبقات الحنابلة (٣/٤٣٥-٤٣٦).

أمّا وفاته فقد توفي مقتولاً على أيدي جماعة من اللصوص،
اقتحموا عليه بيته.

قال ابن الجوزي: «وكان يبيت في داره بباب المراتب وحده،
فَعَلِمَ بعض من كان يخدمه، ويتردد إليه بأن له مالا؛ فدخلوا عليه
ليلاً وأخذوا المال وقتلوه في ليلة الجمعة عاشر محرم من هذه السنة
(٥٢٦هـ) وقدر الله أنهم وقعوا كلهم فقتلوا»^(١).

قال ابن رجب: «وَصُلِّيَ عليه يوم السبت حادي عشر المحرم،
وُدْفِنَ عند أبيه بمقبرة باب حرب، وكا يوماً مشهوداً»^(٢).

٣- أبوخازم محمد بن محمد بن الحسين (٤٥٧-٥٢٧هـ):

الابن الأصغر للقاضي، فقد ولد قبل وفاة القاضي - رحمه الله -
بسنة واحدة فقط، ترجم له ابن رجب في ذيل الطبقات، وذكر أنه
سمع أغلب شيوخ أخيه أبي الحسين، وكانت وفاته بعد وفاة أخيه في
يوم الاثنين التاسع عشر من شهر صفر سنة سبع وعشرون وخمسمائة،
رحمه الله^(٣).

اشتهر لأبي خازم هذا ثلاثة من الولد هم:

١- القاضي أبويعلى الصغير الفقيه محمد بن محمد بن محمد بن
الحسين، عماد الدين (٤٩٤-٥٦٠هـ)، سمع أباه وعمه أباالحسين،
واشتهر وذاع صيته حتى صار شيخ المذهب في زمانه، كأنما هو
القاضي أبويعلى الكبير!

عرف بـ «أبي يعلى الصغير» للتفريق بينه وبين جده الذي عُرف فيما

(١) المنتظم (١٧/٢٧٤).

(٢) ذيل الطبقات (١/١٧٧)، وانظر: ترجمة المحقق لكتابه طبقات الحنابلة (١/١٣ -
٦٦).

(٣) الذيل (١/١٨٤).

بعد بـ «أبي يعلى الكبير»^(١).

وكان له من الأبناء:

- أبو منصور، المظفر بن محمد (٥٣٦-٥٧٥هـ)^(٢).

- القاضي أبو العباس، أحمد بن جمال الدين (٥٤٠-٦١١هـ).

٢- القاضي أبو محمد عبد الرحيم بن محمد (٥٠٩-٥٧٨هـ)

سمع من أبيه وعمه أبي الحسين وغيرهما، وله عدّة أولاد سمعوا الحديث، أشهرهم:

- عبد المنعم بن عبد الرحيم (ت: ٦٠٤هـ).

٣- القاضي أبو الفرج علي بن محمد (ت: ٥٤٦هـ) سمع

بإجازته من العاصمي، وأبي الفضل بن خيرون، وابن الطيوري وغيرهم^(٣).

واشتهر له من الولد:

- القاضي أبو القاسم عبدالله، وقيل: عبيدالله بن علي (٥٢٧هـ-

٥٨٥هـ)^(٤).

- بشارة بنت علي^(٥).

المسألة الرابعة : صفاته وثناء العلماء عليه :

حمل القاضي - رحمه الله - بين جنبيه نفسًا تواقّة إلى ما عند الله

- عز وجل - فسيرت الجوارح والأعضاء لخدمة هذه الغاية الشريفة،

فزهّد في الدنيا وما فيها، ومما يذكر له عن زهده وتورعه أنه في عام

(١) الذيل (١/٢٤٤).

(٢) المصدر نفسه (١/٢٤٤).

(٣) المصدر نفسه (١/٢٥٤).

(٤) المصدر نفسه (١/٢٥٣)، وانظر: المختصر المحتاج إليه (١/١٨٠).

(٥) تكملة الإكمال (١/٣٥١)، وانظر: ما كتبه د. عبد الرحمن العثيمين أثابه الله وحفظه

في مقدمته على الطبقات (١/١٣ - ٦٦).

(٤٥١هـ) حينما دخل البساسيري بغداد خرج أبويعلى إلى باب البصرة حاملاً معه خبزاً يابساً يبلله بالماء ويقتات به حرصاً منه وتورعاً أن لا يدخل جوفه إلا المباح الخالص^(١)، وقد سبق وأن أشرنا إليه. وكم من المرات ردَّ هدية الخليفة وما قبلها، وروجع في ذلك مراراً فأبى^(٢).

حتى أنه حين ولي القضاء اشترط شروطاً مدارها على البعد عن مواطن الشهرة، والزهد في الدنيا، منها: «أن لا يحضر أمام المواكب الشريفة، ولا يخرج في الاستقبالات، ولا يقصد دار السلطان»^(٣). وكان يناصح طلابه وينهاهم عن مخالطة أبناء الدنيا، وعن النظر إليهم والاجتماع بهم، ويأمرهم بالاشتغال بالعلم ومخالطة الصالحين^(٤).

وكان - رحمه الله - مجتهداً في العبادة فقد كان يقسم ليله كله أقساماً، قسمًا للمنام، وقسمًا للقيام، وقسمًا لتصنيف الحلال والحرام^(٥).

وقال عنه صاحب الطبقات وغيره: «قد أجمع الفقهاء والعلماء وأصحاب الحديث والقراء والأدباء والفصحاء وسائر الناس - على اختلافهم - على صحة رأيه، ووفور عقله وحسن معتقده، وجميل طريقته، ولطف نفسه، وعلو همته، وزهده وورعه، وتقشفه، ونظافته، ونزاهته، وعفته، وكان ممن جمعت له القلوب فإنه روي عن محمد بن واسع أنه قال: «إذا أقبل العبد بقلبه إلى الله أقبل الله

(١) طبقات الحنابلة (٣/٤١٣).

(٢) المصدر نفسه.

(٣) المصدر نفسه (٣/٣٧٢).

(٤) طبقات الحنابلة (٣/٤١١)، المنهج الأحمد (٢/١٤٠).

(٥) طبقات الحنابلة (٣/٣٨٠).

تعالى إليه بقلوب المؤمنين»^(١).

وقد امتدح أهل العلم القاضي بأبيات منها:

الحنبليون قوم لا شبيه لهم في الدين والزهد والتقوى إذا ذكروا
أحكامهم بكتاب الله مذ خلقوا وبالحدِيث وما جاءت به النذر
إن الإمام أبايعلی فقيهم جرد عروف بما يأتي وما يذر^(٢)
ولقد رفع الله منزلة القاضي - رحمه الله - ومكانته، فأثنى عليه

كثير من العلماء، ومما قيل فيه:

وقال أبوالحسين المحاملي: «ما تحاضرنا أحد من الحنابلة

أعقل من أبي يعلى ابن الفراء»^(٣).

وقال الخطيب البغدادي في تاريخه: «كتبنا عنه، وكان ثقة»^(٤).

قال ابن الجوزي: «جمع الإمامة والفقہ والصدق وحسن

الخلق، والتعبد، والتقشف، والخشوع، وحسن السميت، والصمت

عما لا يعنيه، واتباع السلف»^(٥).

وقال ابن العماد في الشذرات: «صاحب التصانيف كان إماماً

لا يدرك قراره، ولا يشق غباره، وجميع الطائفة معترفون بفضله،

معترفون من بحره»^(٦).

وقال الذهبي في السير: «وكان ذا عبادة وتهجد، وملازمة

للتصنيف مع الجلالة والمهابة،... وكان متعففاً نزيه النفس، كبير

(١) طبقات الحنابلة (٣/٤١٤)، المنهج الأحمد (٢/١٤١).

(٢) طبقات الحنابلة (٣/٣٧٧)، المنهج الأحمد (٢/١٣٤).

(٣) تاريخ بغداد (٢/٢٥٦).

(٤) المصدر نفسه.

(٥) المنتظم (١٦/٩٩).

(٦) شذرات الذهب (٣/٣٠٦).

القدر، تخين الورع»^(١).

ونقل شيخ الإسلام ابن تيمية عن تلميذ القاضي أبي علي يعقوب بن إبراهيم البرزيني^(٢) عندما ذكر مسألة خالف فيها شيخه القاضي، فقال يثني على شيخه القاضي «هو العالم المقتدى به في علمه ودينه، فإني ما رأيت أحسن سمياً منه، ولا أكثر اجتهاداً منه، ولا تشاغلاً بالعلم مع كثرة العلم والصيانة والانقطاع عن الناس، والزهادة فيما بأيديهم، والقناعة في الدنيا باليسير، مع حسن التجمل، وعظم حشمته عند الخاص والعام، ولم يعدل بهذه الأخلاق شيئاً من نفر من الدنيا»^(٣). رحمه الله فاح طيب ذكره حتى كأنه بيننا لم يمت.

كفل الثناء له برد حياته لما انطوى فكأنه منشور
ولابنه أبي الحسين في الطبقات^(٤)، والعلمي في المنهج
الأحمد^(٥)، كلام يطول في الثناء عليه رحمه الله.

المسألة الخامسة : وفاته وراثؤه :

توفي القاضي - رحمه الله - ليلة الاثنين بعد العشاء تاسعة شهر
رمضان سنة (٤٥٨هـ) في بغداد بعد حياة حافلة بالخيرات والقربات،

(١) سير أعلام النبلاء (٩٠/١٨).

(٢) لم أقف على هذا اللقب «البرزيني» ولعله إن شاء الله «البرزيني»، نسبة إلى «برزين» وهي قرية كبيرة من قرى بغداد وهو القاضي أبو علي يعقوب بن إبراهيم بن أحمد بن سطور، العكبري، الحنبلي، تلميذ القاضي كان صاحب دارية في الأصول والحديث والقرآن وصنف في المذهب توفي سنة (٤٨٦هـ). انظر: الأنساب للسمعاني (٣١٨/١)، السير (٩٣/١٩-٩٤).

(٣) مجموع الفتاوى (٨٣/١٢).

(٤) طبقات الحنابلة (٣٦٧/٣) وما بعدها.

(٥) المنهج الأحمد (١٢٨/٢).

وقد قام بتغسيله الشريف أبو جعفر وكان - رحمه الله - قد أوصى بذلك .
 وصلى عليه ابنه أبو القاسم يوم الاثنين بجامع المنصور .
 وتبع جنازته جماعة الفقهاء والقضاة والشهود وخلق كثير وأفطر
 خلق كثير من شدة ما لحقهم من الحر^(١) ودفن بمقبرة الإمام أحمد
 بباب حرب .

ورثاه العلماء والأدباء والشعراء من أمثل ما قيل في رثائه ما
 جادت به قريحة تلميذه علي بن أخي نصر بقصيدة مطلعها:

أسفٌ دائمٌ وحزنٌ مقيمٌ لمصابٍ به الهدى مهديمٌ
 مات نجلُ الفراءِ أم رجت الأرزُ ضُ، أم البدر كاسفٌ والنجومُ؟
 لهفَ نفسي على إمامٍ حوى الفضُ ل، بصيرٌ بالمشكلاتِ عَلِيمٌ
 خلقٌ طاهرٌ، ووجهٌ منيرٌ وطريقٌ إلى الهدى مُستقيمٌ
 كان للدينِ عدةً، ولأهل الدِّينُ في النَّائباتِ خلٌّ حميمٌ
 مَنْ يَكُنْ للدروسِ بعدك أم من لجدالِ المخالفينِ يقومُ؟
 مَنْ لفصلِ القضاءِ إن أشكل الحُكْمُ مٌ وضجتُ بالنَّزلاتِ الخصومُ
 درست بعدك المدارسُ فالعدُّ مٌ طريدٌ وحبله مصرومٌ
 هكذا يذهبُ الزَّمانُ ويفنى العُدُ مٌ فيه ويُجْهَلُ المعلومُ
 إنَّ قبرًا حواك يا أيها الطَّودُ عجيبٌ، رحبُ الفناء، عظيمٌ
 إن يكن شخصه محته يدُ الدَّهْرِ؛ فذكراه في الدهورِ مقيمٌ^(٢)
 ولقد رآه جماعة من الصالحين في المنام، روى صاحب
 الطبقات، والمنهج الأحمَد عن محمد بن مواهب يقول: سمعت
 أبا الحسن ابن جَدَا يقول: كنت نائمًا في داري ليلة مات القاضي
 أبو يعلى، فهتف بي هاتف وقال:

(١) هكذا جاء في المصادر التي ترجمت للقاضي ولعله من مبالغات المؤرخين .

(٢) المنهج الأحمَد (٢/٣٦٩) .

ما العيش بعدك مستطاب هيهات أن يغشى لمثلك باب
فانتبهت، فلما أسفر الفجر سمعت منادياً ينادي: من أراد الصلاة
على القاضي أبي يعلى، فعلمت أن الهاتف وبيت الشعر لأجله^(١).
وذكر ابن الجوزي في ترجمة القاضي هذه الرؤيا: «قال أبو علي
البرداني: رأيت القاضي أبا يعلى فقلت له: يا سيدي ما فعل الله بك،
فقال لي وجعل يعد بأصابعه: رحمني وغفر لي، ورفع منزلتي،
وأكرمني، فقلت: بالعلم؟ فقال لي: بالصدق»^(٢).

(١) طبقات الحنابلة (٣/٤٠٢-٤٠٣)، المنهج الأحمد (٢/٣٧٢).

(٢) المنتظم (١٦/٩٩).

المطلب الثالث حياة المصنف العلمية

وفيه مسائل :

- المسألة الأولى : طلبه العلم ورحلاته.
- المسألة الثانية : شيوخه.
- المسألة الثالثة : تلامذته.
- المسألة الرابعة : مؤلفاته.
- المسألة الخامسة : مكانته العلمية، وأقوال العلماء فيه.
- المسألة السادسة : أعماله.
- المسألة السابعة : عقيدته.
- المسألة الثامنة : مذهبه.

المسألة الأولى طلبه العلم ورحلاته

كانت البيئة العلمية التي تحيط بالقاضي - رحمه الله - بيئة علمية، سواء بيئته الداخلية أو الخارجية. أما البيئة الداخلية المتمثلة في الأسرة، فأبوه كان فقيهاً على المذهب الحنفي، وجده لأمه كان محدثاً، وأما البيئة الخارجية فإنه كان يعيش في بغداد مهوى أفئدة طلاب العلم وموئل العلماء^(١). فسلك مسلك المتقدمين من سلف الأمة، فرجع السماع في بداية الطلب على القراءة. ثم تتلمذ على أبي عبدالله بن حامد أكثر من عشر سنوات، ودرس عليه الفقه الحنبلي أصولاً وفروعاً، وبعد وفاته - ابن حامد - سنة (٤٠٣هـ) أوكلت إليه مهمة التدريس فجلس على كرسي التدريس والإفتاء على مذهب الإمام أحمد - رحمه الله - وأصبح المنظر والمفتي للحنابلة، ولم يناهز عمره ٢٣ عامًا - رحمه الله.

المتأمل في حياة القاضي يجد أنه لم يكن من المكثرين للرحلة، وإنما ذكر عنه أنه رحل وسمع في مكة ودمشق وحلب^(٢). قال الذهبي: «وقد سمع بمكة، ودمشق من عبدالرحمن بن أبي نصر، وبحلب»^(٣).

ومن المرجح أن سبب قلة رحلاته لطلب العلم:

- ١- أنه كان يعيش في بغداد حاضرة العالم الإسلامي، ومركز الحنابلة، وموطن العلماء.
- ٢- اشتغاله بالتدريس والتأليف فهو كان مفتي الحنابلة في ذلك الوقت.

(١) وسيأتي إنشاء الله ذكر شيوخه وطلبه العلم على أيديهم.

(٢) انظر: طبقات الحنابلة (٣/٣٦٧).

(٣) سير أعلام النبلاء (١٨/٩٠).

المسألة الثانية

شيوخه

وتتلمذ - رحمه الله - على شيوخ أفاضل، أخذ عنهم القرآن والحديث والفقهاء، كان أكثرهم في بغداد، وحدث القاضي عن خلق كثير^(١).

ومن أبرز شيوخه الذين أخذ عنهم وتأثر بهم:
- أبو عبد الله الحسن بن حامد: هو أول من تلقى على يديه العلم وتأثر به، لذلك سنذكر طرفاً من خبره:

هو أبو عبد الله الحسن بن حامد بن علي بن مروان البغدادي، تفقه على أبي بكر عبدالعزيز بن جعفر المعروف بـ«غلام الخلال» - رحمه الله -.

كان ابن حامد شيخ المذهب في زمانه، وهو آخر طبقة المتقدمين من أصحاب أحمد - رحمه الله - وأوّل من ألف في أصول الفقه الحنبلي في كتابه «تهذيب الأجوبة»^(٢).

وكان - رحمه الله - صالحاً زاهداً متعففاً، لا يأكل إلاّ من كسبه، ولا يأخذ من عطايا السلاطين شيئاً، كثير العبادة والتهجد. وافته المنية عام (٤٠٣هـ) حين قدومه من الحج، وكان ذلك على أيدي جماعة من اللصوص الذين غوّروا الماء على الحجيج، ووضعوا فيه الحنظل حتى هلك منهم خمسة عشر ألفاً^(٣).

لازمه القاضي عشر سنين، ونهل من معين علمه الصافي وأدبه

(١) ذكرهم ابن أبي يعلى في الطبقات على سبيل الإجمال. انظر: (٣/٣٦٦ - ٣٦٧).

(٢) المدخل المفصل (١/١٤٩، ٢٢٧، ٢٢٨).

(٣) البداية والنهاية (١١/٣٧١، ٣٧٣).

الوافي .

قال الخطيب البغدادي: «قال لي أبويعلى بن الفراء: كان ابن حامد مدرس أصحاب أحمد وفقههم في زمانه، وله المصنفات العظيمة منها: كتاب «الجامع» في أربعمئة جزء يشتمل على اختلاف الفقهاء، وله مصنفات في أصول السنّة وأصول الفقه، وكان معظمًا في النفوس، مقدّمًا عند السلطان والعامّة»^(١).

مظاهر تأثير القاضي بابن حامد:

ظهر تأثير القاضي بشيخه ابن حامد في نواحٍ عديدة، منها:

تأثره به في الناحية العلمية، ويدل عليه:

تأليفه في الفقه وأصوله على نحو ما ألف شيخه ابن حامد الذي ألف في الفقه «شرح مختصر الخرقى» والقاضي ألف أيضًا كتابًا بنفس العنوان.

وكان ابن حامد أوّل من ألف في أصول الفقه، ثمّ تبعه القاضي وكتب خمسة كتب في أصول الفقه، سار فيها على منهج شيخه^(٢).

كما سار على منهج شيخه في التدريس بعده.

تأثره به في الناحية الأخلاقية والسلوكية:

لازم القاضي شيخه أباحامد أكثر من عشر سنوات فاقتبس من أخلاق شيخه وسلوكه الكثير؛ فكان يرد هبات السلاطين والوزراء والأمراء، وكان زاهدًا، ورعًا، عفيف النفس كما كان شيخه أباحامد^(٣).

(١) تاريخ بغداد (١١/٣٤٩).

(٢) انظر: مقدمة الأحكام السلطانية لأبي فارس ص (٩٥).

(٣) انظر: المنهج الأحمد (٢/٣٧٣ - ٣٧٤)، القاضي أبويعلى وكتابه الأحكام السلطانية (٩٤، ٣١٢ - ٣١٣).

ومن شيوخه أيضاً:

- أبو الحسن البزاز، علي بن معروف بن محمد، كان من شيوخ القاضي في علم الحديث قال عنه الخطيب البغدادي: «كان ثقة» توفي سنة (٣٨٥هـ)^(١).

- أبو الحسن السكري، علي بن عمر بن محمد الحربي الحميدي: ويعرف بالكيال والصيرفي والصوفي، قال عنه الذهبي: «صدوق في نفسه»، توفي سنة (٣٨٦هـ)^(٢).

- أبو محمد البيع، عبدالله بن أحمد بن مالك: وكان ثقة، سمع الشيخ أبي يعلى منه الحديث في باكورة حياته وتوفي سنة (٣٨٦هـ)^(٣).

- أبو القاسم «ابن جنيقا» عبدالله بن عثمان بن يحيى: وهو جد القاضي أبي يعلى لأمه، وكان صحيح الكتاب كثير السماع، ثبت الرواية، ثقة، مأموناً، حسن الخلق، وتوفي سنة (٣٩٠هـ)^(٤).

- أم السلامة البغدادية، بنت القاضي أبي بكر أحمد بن كامل ابن خلف، تتكنى «أم الفتح».

أثنى عليها غير واحد في دينها، وفضلها، وسيادتها (ت):

(١) تاريخ بغداد (١٢/١١٣)، طبقات الحنابلة (٣/٣٦٦)، الأحكام السلطانية لأبي فارس (٩٩).

(٢) ميزان الاعتدال (٢/٢٣٤)، شذرات الذهب (٣/١٢٠)، تاريخ بغداد (١٢/٤٠)، المنتظم (١٤/٣٨٤)، القاضي أبو يعلى وكتابه الأحكام السلطانية (٩٨).

(٣) تاريخ بغداد (٩/٣٩٤)، المنتظم (١٤/٣٨٤)، القاضي أبو يعلى وكتابه الأحكام السلطانية (٩٦).

(٤) المنتظم (١٥/٢٠)، البداية والنهاية (١١/٣٤٩)، القاضي أبو يعلى وكتابه الأحكام السلطانية (٩٧).

٣٩٠هـ). (١).

- أبو القاسم الجراح، عيسى بن الوزير علي بن عيسى: كان عارفاً بالمنطق فاتهموه بشيء من مذهب الفلاسفة وقد كان ثبت السماع صحيح الكتاب (ت: ٣٩١هـ). (٢).

- أبو القاسم المعدل، إسماعيل بن سعيد بن إسماعيل بن سويد: قال عنه الخطيب البغدادي: «سألت عنه فقال: ثقة غير أنه كان فيه حمق، وفيه تساهل في الحديث والدين (ت: ٣٩٢هـ)» (٣).

- أبو الطاهر المخلص: محمد بن عبدالرحمن العباسي الذهبي: قال عنه ابن كثير: «شيخ كثير الرواية، وكان ثقة من الصالحين»، (ت: ٣٩٣هـ). (٤).

- أبو القاسم الصيدلاني، عبدالله بن أحمد بن علي: كان ثقة مأموناً صالحاً، توفي سنة (٣٩٨هـ). (٥).

- أبو عبدالله ابن البغدادي، الحسين بن أحمد بن جعفر: قال عنه الخطيب: «كان صدوقاً دنيئاً، عابداً، زاهداً، ورعاً» (ت: ٤٠٤هـ). (٦).

(١) المنتظم (٢٥/١٥)، البداية والنهاية (٣٥٠/١١)، القاضي أبو يعلى وكتابه الأحكام السلطانية (٩٥).

(٢) العبر (٥١/٣)، تاريخ بغداد (١٧٩/١١)، المنتظم (٣٠/١٥)، القاضي أبو يعلى وكتابه الأحكام السلطانية (٩٩).

(٣) تاريخ بغداد (٣٠٨/٦)، المنتظم (٣٣/١٥)، القاضي أبو يعلى وكتابه الأحكام السلطانية (٩٥).

(٤) المنتظم (٤١/١٥)، العبر (٥٦/٣)، البداية والنهاية (٣٥٥/١١)، القاضي أبو يعلى وكتابه الأحكام السلطانية (١٠٠).

(٥) المنتظم (٦٣/١٥)، العبر (٦٩/٣)، البداية والنهاية (٣٦٣/١١)، القاضي أبو يعلى وكتابه الأحكام السلطانية (٩٦).

(٦) تاريخ بغداد (١٥/٨)، المنتظم (٩٩/١٥)، المنهج الأحمد (٣٧٣/٢)، القاضي =

- أبو عبد الله الحاكم النيسابوري، محمد بن عبد الله بن حمدويه: ويعرف بابن البيع، وسمع منه الحديث كثير من طلاب العلم ومنهم القاضي أبي يعلى، وهو صاحب التصانيف الكثيرة في الحديث وعلومه والتاريخ، توفي سنة (٤٠٥هـ)^(١).
- أبو الفتح ابن أبي الفوارس، محمد بن أحمد بن فارس البغدادي: قال ابن الجوزي: «كان ذا حفظ ومعرفة وأمانة وثقة، مشهوراً بالصلاح» توفي سنة (٤١٢هـ)^(٢).
- أبو الحسن الحمامي، علي بن أحمد بن عمر البغدادي مقرئ العراق، قال عنه الخطيب: «كان صادقاً، ديباً، فاضلاً، حسن الاعتقاد...» توفي سنة (ت: ٤١٧هـ)^(٣).
- هؤلاء هم بعض شيوخ القاضي أبي يعلى - رحمه الله - بالنظر إلى المتقدم منهم^(٤).

= أبو يعلى وكتابه الأحكام السلطانية (٩٦).
(١) المنتظم (١٠٩/١٥)، طبقات الشافعية (٤/١٥٥ - ١٥٦)، العبر (٣/٩١ - ٩٢)، القاضي أبو يعلى وكتابه الأحكام السلطانية (١٠١).
(٢) المنتظم (١٤٩/١٥)، وانظر: شذرات الذهب (٣/١٩٦)، القاضي أبو يعلى وكتابه الأحكام السلطانية (١٠٠).
(٣) تاريخ بغداد (١١/٢٢٩)، المنتظم (١٥/١٧٩). وانظر: شذرات الذهب (٣/٢٠٨)، القاضي أبو يعلى وكتابه الأحكام السلطانية (٩٨).
(٤) ولمعرفة المزيد من شيوخ القاضي. انظر: في مقدمة كتاب أبو يعلى وكتابه الأحكام السلطانية (٩٣ - ١٠٦).

المسألة الثالثة

تلامذته

ذكر المؤرخون أن في حلقات درسه - رحمه الله - سجد التلامذة على ظهور الناس لكثرة الزحام في صلاة الجمعة في حلقة الإملاء، وما رأى الناس في زمانهم مجلساً للحديث اجتمع فيه هذا الجرم الغفير والعدد الكبير^(١). ومن تلامذته^(٢) - رحمه الله -.

١- أبو الغنائم: علي بن طالب بن محمد المعروف بـ«ابن زبيبا»: كان من أصحاب أبي يعلى، تفقه ودرس الحديث على أبي يعلى، وكانت له حلقة بجامع المهدي، وكان بين موته وموت القاضي أبي يعلى أقل من سنة، وذكر المحقق في الهامش سنة وفاته (٤٦٠هـ)^(٣).

٢- الخطيب البغدادي: أحمد بن علي بن ثابت بن مهدي: انتهى إليه علم الحديث وصنف وأجاد، وله (٥٦) مصنف، منها تاريخ بغداد وغيره وسمع من القاضي أبي يعلى في الحديث وحدث عنه، توفي سنة (٤٦٣هـ)^(٤).

٣- أبو بكر الخياط: محمد بن علي بن محمد بن موسى بن جعفر، الشيخ الصالح، أحد الحنابلة الأخيار، اشتهر بعلم القراءات،

(١) انظر: الطبقات (٣/٣٧٥-٣٧٦)، البداية والنهاية (١٢/١٠١)، معجم الأدباء (٤/١٨)، شذرات الذهب (٣/٣١١)، تذكرة الحفاظ (٣/٣٣٧).

(٢) انظر: الطبقات (٣/٣٨١-٣٨٣).

(٣) انظر: الطبقات (٣/٤٢٧)، القاضي أبويعلی وكتابه الأحكام السلطانية (٢٨٦)، .

(٤) المنتظم (١٦/١٢٩)، القاضي أبويعلی وكتابه الأحكام السلطانية (٢٦١).

وسمع الحديث من أبي يعلى، وحضر أماليه، وتوفي سنة (٤٦٧هـ)^(١).
٤- أبو الحسن: علي بن محمد بن عبدالرحمن المعروف بالأمدي: أحد الفقهاء الفضلاء، درس الفقه على أبي يعلى وسمع الحديث منه، ثم خرج من بغداد في فتنة البساسيري إلى ثغر آمد، واستوطنها ودرّس بها، مات بآمد سنة (٤٦٧هـ أو ٤٦٨هـ)^(٢).

٥- أبو الحسن البرداني: محمد بن أحمد بن محمد بن الحسن البرداني: صحب القاضي أبي يعلى، وتردد إلى مجالسه في الفقه، وسمع الحديث منه، وكان رجلاً صالحاً صدوقاً، وتوفي سنة (٤٦٩هـ)^(٣).

٦- الشريف أبو جعفر: عبدالخالق بن عيسى بن أحمد بن محمد بن عيسى: سمع الحديث من القاضي أبي يعلى، ودرس الفقه عليه، وبرع في المذهب، ودرّس، وكان شديد القول واللسان في أصحاب البدع، وكان القاضي أبي يعلى في مرضه الذي مات فيه قد أوصى بأن يغسله الشريف أبو جعفر فحضر وتولى ذلك بنفسه، وتوفي سنة (٤٧٠هـ)^(٤).

٧- أبو علي: الحسن بن أحمد بن عبدالله بـ«ابن البتاء»: أحد القراء المجودين وكان فقيه محدث، تفقه على القاضي أبي يعلى، وفوق كل ذلك فهو إمام في العربية والأدب، صنف في مختلف

(١) انظر: الطبقات (٤٣٠/٣)، المنتظم (١٧٠/١٦)، المنهج الأحمد (٣٨٣/٢)، القاضي أبويعلی وكتابه الأحكام السلطانية (٢٧٣).

(٢) انظر: الطبقات (٤٣٣/٣)، القاضي أبويعلی وكتابه الأحكام السلطانية (٢٩٤).

(٣) انظر: الطبقات (٤٣٨/٣)، المنتظم (١٨٨/١٦)، القاضي أبويعلی وكتابه الأحكام السلطانية (٢٩٧).

(٤) انظر: الطبقات (٤٣٩/٣)، المنتظم (١٩٥/١٦)، القاضي أبويعلی وكتابه الأحكام السلطانية (٢٨٣).

الفنون، وتوفي سنة (٤٧١هـ)^(١).

٨- البرزبيلي: القاضي أبو علي يعقوب بن إبراهيم بن أحمد بن سطور العكبري الحنبلي: تلميذ القاضي أبي يعلى قرأ عليه الفقه وبرع فيه كان صاحب فنون، يدرى الأصول والحديث والقرآن، تفقه به خلق كثير، وصنف في المذهب، وما درس عليه أحد إلا وتميَّز، توفي سنة (٤٨٦هـ)^(٢).

٩- أبو محمد: رزق الله بن عبد الوهاب بن عبدالعزيز بن الحارث التميمي البغدادي: أحد الحنابلة المشهورين في الحنبلية، الفقيه الواعظ، قرأ على القاضي أبي يعلى قطعة من المذهب، توفي سنة (٤٨٨هـ)^(٣).

١٠- أبو بكر: أحمد بن علي بن أحمد العُلبِيُّ: أحد المشهورين بالزهد والصلاح، سمع الحديث من القاضي أبي يعلى وتفقه عليه، وكان في حدائته يعمل صنعة الجُصِّ، ثم ترك ذلك ولازم المسجد، وكان له عقار قد ورثه عن أبيه فكان يبيع منه شيئاً فشيئاً يتقوت به، وكان عفيفاً، توفي سنة (٥٠٣هـ)^(٤).

١١- أبو منصور ابن الأنباري: علي بن محمد بن علي بن أحمد الأنباري: فقيه، محدث، قاضي، تفقه على القاضي أبي يعلى، وسمع منع الحديث، وحدث عن القاضي أبي يعلى بكثير من سماعته

(١) انظر: الطبقات (٤٤٩/٣)، المنتظم (٢٠٠/١٦)، القاضي أبو يعلى وكتابه الأحكام السلطانية (٢٧٩).

(٢) انظر: طبقات الحنابلة (٤٥٣/٣ - ٤٥٦)، المنتظم (٩/١٧).

(٣) انظر: طبقات الحنابلة (٤٦٤/٣)، المنتظم (٢٠/١٧)، القاضي أبو يعلى وكتابه الأحكام السلطانية (٢٨٢).

(٤) انظر: طبقات الحنابلة (٤٧٣/٣)، المنتظم (١١٩/١٧)، الأحكام السلطانية (٢٧٧).

ومصنفاته، وكان ينشر السنة في مجالسه، توفي سنة (٥٠٧هـ)^(١).
 ١٢- أبو الخطاب: محفوظ بن أحمد بن حسن بن أحمد الكلؤذاني: أحد الأئمة المجتهدين في المذهب الحنبلي، والفقيه الضالع، والمحدث الحافظ، تفقه على القاضي أبي يعلى حتى برع في الفقه، وسمع الحديث منه، وله مصنفات عديدة في الأصول والفروع، توفي سنة (٥١٠هـ)^(٢).

١٣- أبو الوفاء ابن عقيل: علي بن عقيل بن محمد بن عقيل البغدادي: قاضي القضاء، وشيخ الحنابلة في عصره، درس الفقه على القاضي أبي يعلى، وحظي من قربه من القاضي أبي يعلى ما لم يحظ به أحد من أصحابه على حداثة سنة، صاحب الفنون وغيره من التصانيف، توفي سنة (٥١٣هـ)^(٣).

١٤- علي بن محمد بن علي بن محمد بن الحسين الدامغاني: أبو الحسن بن أبي عبدالله قاضي القضاة ابن قاضي القضاة، تقلد القضاء وهو ابن ست عشرة سنة ولم يسمع أن قاضيًا تولى أصغر من هذا، سمع الحديث من القاضي أبي يعلى وغيره، كان فقيهاً متديناً ذا مروءة، وصدقات وعفاف، توفي سنة (٥١٣هـ)^(٤).

ومن تلاميذه: أبناؤه أبو الحسين، وأبو القاسم، وغيرهم خلقٌ كثيرٌ جداً^(٥).

(١) انظر: طبقات الحنابلة (٤٧٨/٣)، المنتظم (١٣٥/١٧)، القاضي أبو يعلى وكتابه الأحكام السلطانية (٢٨٦).

(٢) انظر: طبقات الحنابلة (٤٧٩/٣)، القاضي أبو يعلى وكتابه الأحكام السلطانية (٢٩٥).

(٣) انظر: طبقات الحنابلة (٤٨٢/٣)، المنتظم (١٧٩/١٧)، الأحكام السلطانية (٢٨٦).

(٤) انظر: المنتظم (١٧٥/١٧ - ١٧٩).

(٥) للاستزادة راجع مقدمة أبي فارس في كتابه أبو يعلى وكتابه الأحكام السلطانية (٢٥٩ - ٢٩٩).

المسألة الرابعة

مؤلفاته

مضى القاضي أبو يعلى - رحمه الله - وخلف مؤلفات كثيرة في شتى العلوم بلغت ما يقرب من ثمان وستين كتابًا بعضها في أجزاء كثيرة تربو على العشرة.

وسنبدأ هنا بمؤلفاته العقدية محاولين في ذلك التسلسل الزمني لها إن أمكن:

١- المعتمد^(١):

كتابه الكبير اختصره القاضي في هذا الكتاب الذي بين أيدينا، ويذكره غالبًا كل من ذكر المختصر.

ولعلّ هذا الكتاب هو أول مؤلفات القاضي - رحمه الله - والله أعلم، ولذا أحال إليه في أكثر من موضع في كتابه المختصر^(٢).

و«المعتمد» الكبير - حسب علمي - مفقود غير موجود، فلم أراه في فهارس المخطوطات التي بين أيدينا.

٢- مختصر المعتمد^(٣):

وهو كتابنا هذا، وسيأتي تفصيل الحديث عنه - إن شاء الله في

(١) ذكره ابن أبي يعلى في الطبقات (٣/٣٨٣)، والذهبي في السير (١٨/٩١)، وفي تاريخ الإسلام وفيات (٤٥٨هـ)، والعلمي في المنهج الأحمد (٢/٣٦٥)، وفي الدر المنضد (١/٩٩)، خليفة في كشف الظنون (٢/١٧٣٢)، والزركلي في الأعلام (٦/٩٩)، وكحالة في معجم المؤلفين (٩/٢٥٥)، وبكر أبوزيد في المدخل المفصل (٢/٩٧٠).

(٢) انظر: المتن المحقق ص (٢٨٧، ٤٠٤).

(٣) ذكره ابن أبي يعلى في الطبقات (٣/٣٨٣)، والذهبي في السير (١٨/٩١)، وفي تاريخ الإسلام وفيات (٤٥٨هـ)، والعلمي في المنهج الأحمد (٢/٣٦٥)، وفي الدر المنضد (١/٩٩).

مبحث مستقل .

٣- مسائل الإيمان^(١) :

أ- وهو مطبوع بتحقيق وتعليق (سعود بن عبدالعزيز الخلف)،
دار العاصمة بالرياض، طبعة أولى عام ١٤١٠هـ^(٢).

ب - موضوع الكتاب وسبب تأليفه :

سبب تأليفه سؤال ورد إلى القاضي كما في مقدمة الكتاب :
«... سألتهموني أحسن الله توفيقكم عن مذهب أبي عبدالله أحمد بن
حنبل - رحمه الله - في :

١- حقيقة الإيمان ماهو؟

٢- وهل ورد الشرع بنقله وقلبه عمّا كان عليه في اللغة؟

٣- وهل الفاسق المليّ يسمى مؤمناً؟

٤- وهل يجوز عليه الزيادة والنقصان أم لا؟

٥- وهل يستوي إيمان جميع المكلفين؟

٦- وهل الإيمان والإسلام اسم لمعنى واحد أو لمعنيين؟

٧- وهل يجوز لمن حصل منه الإيمان أن يقول: «أنا مؤمنٌ

حقاً، ومؤمن عندالله، وعند نفسه أم لا؟ أو يقول: أنا مؤمن إن شاء
الله؟

(١) ذكره ابن أبي يعلى في الطبقات (٣/٣٨٣)، والذهبي في السير (١٨/٩١)، وفي
تاريخ الإسلام وفيات (٤٥٨هـ)، والعلمي في المنهج الأحمد (٢/٣٦٥)، وفي
الدر المنضد (١/٩٩)، خليفة في كشف الظنون (٢/١٧٣٢)، والزركلي في
الأعلام (٦/٩٩).

(٢) وهو ناقص من آخره مايقارب من الربع حسب كلام محققه، ص (١٣٤)، وأصل
نسخة الكتاب في المكتبة الظاهرية ضمن مجموع رقم (٤٢) (ق ٦٣ - ٩٥) وله
صورة في الجامعة الإسلامية رقم (٩٨٧) وقد أكمله المحقق من كتاب مختصر
المعتمد الذي بين أيدينا.

٨- وهل يكون المؤمن في وقت إيمانه مؤمناً على الحقيقة وإن كفر بعد ذلك؟

٩- وهل هو مخلوق أم لا؟^(١).

ج - زمن تأليفه:

لعله - والله أعلم - متأخر عن كتاب المعتمد ومختصره؛ لأنه في مختصر المعتمد ينقل عن الباقلاني كثيراً من غير تصريح باسمه، مؤيداً لبعض أقواله، وفي هذا الكتاب يصرح بالرد على الباقلاني وينسبه إلى الأشاعرة، كما في مسألة «زيادة الإيمان ونقصانه»^(٢).

٤- مسائل أصول الديانات:

وهو جزءٌ من كتاب «الروايتين والوجهين» في الفقه، والذي عني بذكر الآراء المختلفة عن الإمام أحمد والترجيح بينها. وقد ذكر في آخره مسائل عن الإمام أحمد في العقيدة.

وقد طبع هذا الكتاب على قسمين:

- ما يتعلق بالفقه، وحققه د: عبدالكريم اللاحم (مكتبة دارالمعارف، الطبعة الأولى، ١٤٠٥هـ).

- ما يتعلق بالعقيدة، وحققه: سعود الخلف باسم «المسائل العقدية من كتاب الروايتين والوجهين، مسائل أصول الديانات» (مكتبة أضواء السلف، الطبعة الأولى، ١٤١٩هـ).

موضوعه:

الحديث عن المسائل التي ذكر فيها عن الإمام أحمد - رحمه الله - روايتين أو أكثر من ذلك، وهي كما يلي:

- التفضيل بين عثمان وعلي رضي الله عنهما.

(١) القاضي أبويعلی وكتاب مسائل الإيمان (١٤٧ - ١٤٨).

(٢) القاضي أبويعلی وكتابه مسائل الإيمان ص (٣٩٩، ٤١٢).

- الاستواء على العرش .
- الكلام على الحد .
- النزول .
- الاستواء .
- الإسراء .
- رؤية النبي ﷺ ربه .
- المعرفة هل تزيد وتنقص؟ .
- معنى حديث : « لا تسبوا الدهر » .
- اللفظ في القرآن .
- حروف المعجم .
- الإيمان هل هو مخلوق أم لا؟
- إمامة أبي بكر الصديق - رضي الله عنه - هل تثبت بالنص أو بالاختيار .

- هل يحكم بفسق يزيد بن معاوية؟
- تكفير من لا يكفر المبتدعة المنصوص على كفرهم .
- هجر المبتدع^(١) .

زمن تأليفه :

لا يظهر لي زمن تأليف هذا الكتاب، ولعلّ ما يمكن القطع به هنا، أنّه ألفه بعد «المعتمد» و«مختصره» ذلك أنّ القاضي - رحمه الله - ذكر مسألة «اللفظ في القرآن» في كلا الكتابين، ولكنّه في «مختصر المعتمد» وافق الأشاعرة في كون «اللفظ» هو الطرح والرمي .

وفي هذا الكتاب لم يذكر ذلك، بل ذكر الروايات عن الإمام

(١) المسائل العقديّة (٣٤ - ٣٥) .

أحمد في التلفظ بالقرآن وحكم قول: «لفظي بالقرآن مخلوق، أو غير مخلوق» والله أعلم.

٥- إبطال التأويلات لأخبار الصفات: (١)

أ- هذا الكتاب طبع منه جزءان حسب تجزئة المحقق له وهو أبو عبد الله محمد بن حمد الحمود النجدي (طبعته دار إيلاف الدولية للنشر، الطبعة الأولى، عام ١٤١٦هـ).

وذكر ابن أبي يعلى في الطبقات أن لهذا الكتاب مختصراً (٢).

موضوع الكتاب وسبب تأليفه:

واضح من قول القاضي - رحمه الله - في المقدمة: «... فإنني وقفت على حاجتكم إلى شرح كتاب نذكر فيه ما اشتهر من الأحاديث المروية عن رسول الله ﷺ في الصفات، وصح سنده من غير طعن فيه ما يوهم ظواهرها التشبيه، وأذكر الإسناد في بعضها، واعتمد على المتن فيما اشتهر منها طلباً للاختصار.

وسألتم أن أتأمل مصنف محمد بن الحسن بن فورك، الذي سماه: (كتاب تأويل الأخبار) جمع فيه هذه الأخبار وتأولها، فتأملنا ذلك، وبيئنا ما ذهب فيه عن الصواب في تأويله وأوهم خلاف الحق في تخريجه.

ولولا ما أخذ الله على العلماء من الميثاق على ترك كتمان

(١) ذكره ابن أبي يعلى في الطبقات (٣/٣٨٤)، والذهبي في السير (١٨/٩١)، وفي تاريخ الإسلام وفيات (٤٥٨هـ)، والعلمي في المنهج الأحمد (٢/٣٦٥)، وفي الدر المنضد (١/٩٩)، خليفة في كشف الظنون (٢/١٤٣٢)، والبغدادي في هداية العارفين (٢/٧٢)، وكحالة في معجم المؤلفين (٩/٢٥٥).

(٢) ذكره ابن أبي يعلى في الطبقات (٣/٣٨٤)، والذهبي في السير (١٨/٩١)، وفي تاريخ الإسلام وفيات (٤٥٨هـ)، والعلمي في المنهج الأحمد (٢/٣٦٥)، وفي الدر المنضد (١/٩٩).

العلم، لقد كان التشاغل بغير ذلك أولى»^(١).

زمن تأليفه:

ألّف القاضي - رحمه الله - هذا الكتاب قبل سنة (٤٢٩هـ) أو فيها؛ لأنّ ابن الأثير ذكر ذلك في حوادث تلك السنة قال: «وفيها أنكر العلماء على أبي يعلى الفراء ما ضمنه كتابه من صفات الله تعالى...».

وذكر ابن أبي يعلى في الطبقات أنّ هذا الكتاب شاعت قراءته عام (٤٣٢هـ)، وهذا يدل على أنّه ألّفه قبل هذه السنة إمّا سنة (٤٢٩هـ) أو قبلها، والله أعلم.

الفتنة التي حصلت بعد تأليف الكتاب:

قال تعالى: ﴿الْمَٓ أَحْسَبَ النَّاسُ أَنْ يَتْرُكُوا أَنْ يَقُولُوا ءَامَنَّا وَهُمْ لَا يُفْتَنُونَ﴾^(٢) فقد ابتلي - رحمه الله - بأن وصم بالتشبيه وشنع عليه بذلك بعض من تأثر بالكلام المذموم ونقلوا عنه من مستشنع القول مقالة هو منها بريء

ولم تزل قلة الإنصاف قاطعة بين الرجال ولو كانوا ذوي رحم قال عنه أبو بكر ابن العربي^(٣) - رحمه الله - في كتابه العواصم: «وأخبرني من أثق به من مشيختي أن أبا يعلى محمد بن الحسين الفراء رئيس الحنابلة ببغداد كان يقول إذا ذكر الله تعالى وما ورد من هذه الظواهر في صفاته - تعالى - قال: ألزموني ما شئتم فإنني ألزمه إلّا

(١) إبطال التأويلات (١/٤١ - ٤٢).

(٢) سورة العنكبوت، الآية: ١-٢.

(٣) أبو عبد الله محمد بن عبد الله بن محمد بن العربي الأندلسي الإشبيلي من أئمة المالكية تتلمذ على أبي حامد الغزالي وكان يقول: «شيخنا أبو حامد دخل في بطون الفلاسفة ثم أراد أن يخرج منهم فما قدر» توفي سنة (٥٤٣هـ). انظر: معجم المؤلفين (١٠/٢٤٢)، وراجع درء تعارض العقل والنقل (١/٥).

اللحية والعورة»^(١)! يعني بذلك كما زعموا أنه يشبه الله - تعالى الله - بالإنسان، ويصفه بما يختص به من الصفات ما عدا اللحية والعورة فإنه يمسك عنهما! .

ولقد صنف ابن الجوزي كتاباً اسمه «دفع شبه التشبيه بأكف التنزيه» ردّ فيه على القاضي أبي يعلى وشيخه ابن حامد وابن الزاغوني ووصمهم بالتشبيه.

واستدل بقول أبي محمد رزق الله التميمي^(٢) في القاضي أبي يعلى: «لقد شان المذهب شيئاً قبيحاً لا يغسل إلى يوم القيامة»^(٣) ويعني بذلك مقالة التشبيه.

وسعد بهذه المقالة أعداء القاضي والمتكلمون، وغيرهم من أصحاب النفوس المريضة، فرموه بالتشبيه والتجسيم والكفر^(٤). والقاضي - رحمه الله - بريء من هذه الفرية المظلمة، وبراءته تثبت من وجوه:

أولاً: المقالة التي ذكرها ابن العربي ونسبها إلى القاضي لا أساس لها من الصحة، وقد بين العدل الضابط شيخ الإسلام - رحمه

(١) ص (٢٠٩ - ٢١٠) وأشار شيخ الإسلام إلى مقولته هذه في الدرء (٥/٢٣٥).
(٢) من فقهاء الحنابلة المشهورين، ذكر شيخ الإسلام أنه كان موافقاً للكلاية والأشعرية في كثير من مسائل الصفات توفي سنة (٤٨٨هـ). انظر: طبقات الحنابلة (٢/٢٥٠)، وراجع الدرء (١/٢٣٤)، (٢/٦، ٨، ٢٤٤).
(٣) دفع شبه التشبيه لابن الجوزي ص (١٠٢)، وذكره صلاح الدين الصفدي بلفظ شنيع أجل مقامي هذا عن ذكره. انظره في الوافي بالوفيات (٨/٣).
(٤) انظر: مقالة الكوثري في كتابه تكملة الرد على نونية ابن القيم المطبوع مع صقيل السيف للسبكي ص (١١٤). وانظر: تعليقات السقاف الضالة على دفع شبه التشبيه لابن الجوزي ص (٩٨).

وإذا أتتكم مذمتي من ناقص فهي الشهادة لي بأني كامل

الله - أنها كذب عليه عن مجهول لم يذكره أبو بكر ابن العربي^(١)، فسند الرواية مظلم، ولعله أخذها عن أبي جعفر السمناني^(٢) المتكلم، قاضي الموصل الذي قال عنه شيخ الإسلام: «ويقال إن أباجعفر السمناني شيخ أبي الوليد الباجي^(٣) قاضي الموصل كان يقول عليه^(٤) ما لم يقله، ويقال عن السمناني كان مسموحًا في حكمه وقوله»^(٥).

وإنما تلك المقالة لداود الجواربي المبتدع، الغالي في الرفض والتشبيه كما ذكر ذلك علماء الفرق والمقالات^(٦).

إذن ليس هناك سند صحيح يثبت نسبة الرواية إلى القاضي ولا صحة سماع الراوي عن القاضي.

ثانيًا: بالنظر إلى كتاب القاضي «إبطال التأويلات» الذي بسببه شنع على القاضي لا نجد هذه المقالة التي يزعمون إلا أنه لا يخلو من ملحظ.

فالمحققون من أهل العلم عابوا عليه - رحمه الله - إيراده بعض

(١) انظر: الدرء (٥/٢٣٨).

(٢) أبو جعفر: محمد بن محمد السمناني قاضي الحنفية بالموصل، الأشعري، أخذ الكلام المذموم عن أبي بكر الباقلائي توفي سنة (٤٤٤هـ). انظر: تاريخ بغداد (١/٣٥٥).

(٣) أبو الوليد سليمان بن خلف بن سعد التجيبي القرطبي الباجي من كبار الفقهاء المالكية ورجال الحديث رحل إلى العراق وأخذ طريقة الباقلائي عن أبي جعفر السمناني الحنفي توفي سنة (٤٧٤هـ). انظر: وفيات الأعيان (٢/٤٠٨)، وراجع الدرء (١/١٧١)، والأعلام (٣/١٢٤).

(٤) يعني أبايعلی!

(٥) الدرء: (٥/٢٣٨ - ٢٣٩).

(٦) انظر: الفرق بين الفرق (٢٠٨)، التبصير (١١٩ - ١٢٠)، الملل والنحل (١/١٠٠)، اعتقادات فرق المسلمين والمشركين (٩٩).

الأحاديث الضعيفة والموضوعة في كتابه هذا لإثبات بعض الصفات التي لم ترد في الكتاب والسنة وقد شنع عليه بسببها.

قال شيخ الإسلام رحمه الله: «... ونوع ثالث سمعوا الأحاديث والآثار وعظموا مذهب السلف، وشاركوا المتكلمين الجهمية في بعض أصولهم الباقية ولم يكن لهم من الخبرة بالقرآن والحديث والآثار ما لأئمة السنة والحديث، لا من جهة المعرفة والتمييز بين صحيحها وضعيفها ولا من جهة الفهم لمعانيها، وقد ظنوا صحة بعض الأصول العقلية للنفاة الجهمية، ورأوا ما بينهما من التعارض، وهذا حال أبي بكر بن فورك والقاضي أبي يعلى وابن عقيل وأمثالهم ولهذا كان هؤلاء يختارون طريقة أهل التأويل كما فعله ابن فورك وأمثاله في الكلام على مشكل الآثار وتارة يفوضون معانيها ويقولون: تجري على ظواهرها كما فعله القاضي أبو يعلى وأمثاله في ذلك، وتارة يختلف اجتهادهم فيرجحون هذا تارة وهذا تارة، كحال ابن عقيل وأمثاله وهؤلاء قد يدخلون في الأحاديث المشككة ما هو كذب موضوع ولا يعرفون أنه موضوع وما له لفظ يدفع الإشكال»^(١).

ومخالفوه من متكلمي الأشاعرة عابوا عليه تأليفه الكتاب برمته لأنه أجرى فيه نصوص الصفات على ظاهرها كما وردت من غير تأويل ورد به على شيخهم ابن فورك في كتابه «مشكل الحديث وبيانه»^(٢) الذي أول فيه الصفات لزعمه أن ظاهرها موهم للتشبيه.

قال شيخ الإسلام: «وقد صنف القاضي أبو يعلى كتابه «إبطال التأويلات» ردًّا لكتاب ابن فورك، وهو وإن كان أسند الأحاديث التي ذكرها وذكر من رواها، ففيها عدة أحاديث موضوعة، كحديث الرؤية

(١) الدرء (٧/٣٤).

(٢) هو كتاب تأويل الأخبار لابن فورك ولعله تصرف من بعض المتأخرين.

عياناً ليلة المعراج ونحوه، وفيها أشياء عن بعض السلف رواها بعض الناس مرفوعة، كحديث قعود الرسول ﷺ على العرش رواه بعض الناس من طرق كثيرة مرفوعة وهي كلها موضوعة، وإنما الثابت أنه عن مجاهد وغيره من السلف، وكان السلف والأئمة يروونه ولا ينكرونه، ويتلقونه بالقبول وقد يقال إن مثل هذا لا يقال إلاً توقيفاً لكن لا بد من الفرق بين ما ثبت من ألفاظ الرسول ﷺ، وما ثبت من كلام غيره، سواء كان من المقبول أو المردود.

ولهذا وغيره تكلم رزق الله التميمي وغيره من أصحاب أحمد في تصنيف القاضي أبي يعلى لهذا الكتاب بكلام غليظ وشنع عليه أعداؤه بأشياء هو منها بريء، كما ذكر ذلك في آخر الكتاب^(١).

ويسرد لنا الإمام الذهبي - رحمه الله - مجريات أحداث هذه الفتنة، فذكر - رحمه الله - أنه بعد جمعه لكتابه «إبطال التأويلات» قام عليه مخالفوه لما فيه من الواهي والموضوع، فخرج إلى العلماء من عند الخليفة القادر بالله^(٢) المعتقد الذي جمعه وحمل إلى الخليفة كتاب «إبطال التأويلات»، فقرأه وأعجبه، وجرت أمور وفتن، نسأل الله العافية، ثم أصلح بين الفريقين الوزير علي بن المسلمة^(٣)، وقال في الملاء: القرآن كلام الله وأخبار الصفات تمر كما جاءت^(٤).

(١) الدرء (٥/٢٣٧ - ٢٣٨).

(٢) أبو العباس أحمد بن إسحاق بن المقتدر، القادر بالله الخليفة العباسي كان حازماً مطاعاً حليماً كريماً ذا مهابة ومحبة، صنف كتاباً في الاعتقاد، توفي سنة (٤٢٢هـ). انظر: العلو للعلي الغفار ص (٢٤٥)، والأعلام (١/٩٥ - ٩٦).

(٣) أبو القاسم علي بن الحسن بن أبي الفرج المعروف برئيس الرؤساء، ابن مسلمة، كان من خيار الوزراء علماً وعدلاً قتل في فتنة البساسيري على بغداد سنة (٤٥٠هـ). انظر: تاريخ بغداد (١١/٣٩١)، النجوم الزاهرة (٥/٦٤، ٦٤).

(٤) انظر: سير أعلام النبلاء (١٨/٩٠).

ولعل هذه الدعوى على القاضي إنما كانت بقصد التنفير منه والتشجيع عليه، وهذا مما نفهمه من قول القاضي نفسه حيث قال: «اعلموا رحمكم الله أني لما فرغت من كتابي هذا وقُرئ على بعض رؤساء خراسان في دار السلطان عظم ذلك على المخالفين، وأكثروا التحريف والكذب والزور والبهتان فيما حكوه عني وأضافوه إلى كتابي طلباً للشناعات وتنفير السلطان والعوام، وقالوا: ذكر فيه باب الذكر والقفحة واللحية والرأس والمسربة والشعر والنعل الصرارة، والركوب على الحمار والمشى في الأسواق، وأنه خلق نفسه من عرق الخيل وغير ذلك مما لا أحفظه فأحكيه من الكذب والزور والبهتان، مما على قائله وحاكه يريد به التشجيع... والله تعالى حسيب كل ظالم»^(١).

أما مقالة رزق الله التميمي عليه فلها قصة: ذكر ابن عساكر: أن رزق الله التميمي والقاضي أبي يعلى كانا يقرءان على أبي محمد ابن اللبان^(٢) أصول الدين في داره، وكل واحد منهما يخفي عن صاحبه، فاجتمعا يوماً في دهليزه^(٣) فقال أحدهما لصاحبه: ما جاء بك، فقال: الذي جاء بك، فقال: اكنتم عليّ، وأكنتم عليكم، واتفقا على أن لا يعودا إليه بعد ذلك خوفاً أن يطلع عوامهم على حالهما في القراءة عليه^(٤).

(١) إبطال التأويلات لأبي يعلى «المخطوط» ق (٣٦٤).

(٢) أبو محمد عبدالله بن محمد بن عبدالرحمن البكري الوائلي الشافعي المعروف بابن اللبان درس على الباقلاني المذهب الأشعري توفي سنة (٤٤٦هـ). انظر: تبين كذب المفترى (٢٦١ - ٢٦٢)، والأعلام (١٢١/٤).

(٣) الدهليز - بكسر الدال - المضعف فارسي معرب، وهو: ما بين الباب والدار وجمعه دهاليز. انظر: مختار الصحاح للرازي (٢١٣)، ولسان العرب مادة (دهليز) (٣٤٩/٥).

(٤) انظر: تبين كذب المفترى (٢٦٢).

ورزق الله والقاضي كانا من كبار مشايخ الحنابلة .
 وأبومحمد اللبان معروف بالمذهب الأشعري وتأثرا به فلما
 صنف القاضي كتابه «إبطال التأويلات» وأظهر فيه تراجعاً عن ذلك
 المذهب إلى المذهب السلفي؛ شنع عليه رزق الله وساعده على ذلك
 استشهاد القاضي بالأحاديث الواهية والموضوعة^(١).

٦- إثبات إمامة الخلفاء الأربعة^(٢).

* أخبار الصفات^(٣).

٧- الاختلاف في الذبيح^(٤).

والمقصود هل هو إسماعيل أو إسحاق عليهما السلام . والقول
 الذي نصره القاضي أنه إسحاق عليه السلام اتباعاً لأبي بكر
 عبدالعزيز . والصحيح في مذهب أحمد أنه إسماعيل عليه السلام ،
 والأدلة على ذلك مشهورة من الكتاب والسنة . منها قوله تعالى :
 ﴿ فَلَمَّا أَسْلَمَا وَتَلَّهُ لِلْجَبِينِ ﴿١١٣﴾ وَنَدَيْنَاهُ أَنْ يَا بَرَهَيْمُ ﴿١١٤﴾ قَدْ صَدَّقَت الرُّؤْيَا إِنَّا كَذَلِكَ
 نَجْزِي الْمُحْسِنِينَ ﴿١١٥﴾ إِنَّ هَذَا لَهُوَ الْبَلْتَأُ الْمُؤْمِنُ ﴿١١٦﴾ وَفَدَيْنَاهُ بِذَبْحٍ عَظِيمٍ ﴿١١٧﴾ وَتَرَكْنَا
 عَلَيْهِ فِي الْآخِرِينَ ﴿١١٨﴾ سَلَامٌ عَلَىٰ إِبْرَاهِيمَ ﴿١١٩﴾ كَذَلِكَ نَجْزِي الْمُحْسِنِينَ ﴿١٢٠﴾ إِنَّهُ مِنْ عِبَادِنَا
 الْمُؤْمِنِينَ ﴿١٢١﴾ وَبَشَّرْنَاهُ بِإِسْحَاقَ نَبِيًّا مِّنَ الصَّالِحِينَ ﴿١٢٢﴾ ﴾ «سورة الصافات» .

قال ابن كثير - رحمه الله - : «قال ابن إسحاق : وسمعت محمد

(١) انظر : كتاب مقالة التشبيه وموقف أهل السنة منها (٢/٢٢٠ - ٢٢١ ، ٢٨١ - ٢٩٣) .

(٢) ذكره ابن أبي يعلى في الطبقات (٣/٣٨٤) ، والعلمي في المنهج الأحمد (٢/٣٦٥) ،
 وفي الدر المنضد (١/١٩٩) .

(٣) ذكره النجدي في مقدمة التحقيق لإبطال التأويلات (١/١٣) وعزاه إلى ابنه أبي
 الحسين في الطبقات (٣/٣٩٢) . وليس في كلام الابن ما يثبت أنه كتاب للوالد .

(٤) ذكره له ابن أبي يعلى في الطبقات (٣/٣٨٤) ، والذهبي في تاريخ الإسلام (وفيات :
 ٤٥٨هـ) ، والعلمي في المنهج الأحمد (٢/٣٦٥) ، وفي الدر المنضد (١/١٩٩) ،

والزركلي في الأعلام (٦/٩٩) .

ابن كعب القرظي وهو يقول: إن الذي أمر الله إبراهيم بذبحه من ابنه إسماعيل وأنا لنجد ذلك في كتاب الله، وذلك أن الله حين فرغ من قصة المذبوح من ابني إبراهيم قال: وبشرناه بإسحاق نبياً من الصالحين، ويقول الله تعالى: ﴿فَبَشِّرْنَاهَا بِإِسْحَاقَ وَمِنْ وَرَاءِ إِسْحَاقَ يَعْقُوبَ﴾ يقول: بابن وابن ابن، فلم يكن ليأمره بذبح إسحاق وله فيه من الموعد بما وعده، وما الذي أمر بذبحه إلا إسماعيل [قال ابن إسحاق سمعته يقول ذلك كثيراً]»^(١).

٨- أربع مقدمات في أصول الديانات.^(٢)

٩- الاعتقاد^(٣).

١٠- إيضاح البيان في مسألة القرآن.^(٤)

١١- تبرئة معاوية - رضي الله عنه -^(٥).

وهو مطبوع بعنوان «تنزيه خال المؤمنين معاوية بن أبي سفيان - رضي الله عنه - من الظلم والفسق في مطالبته بدم أمير المؤمنين عثمان رضي الله عنه» تحقيق وتعليق أبو عبد الله الأثري، طبعته مكتبة

(١) تفسير القرآن العظيم (٧/٢٩٨٨)، وانظر: الفتاوى (٤/٣٣١ - ٣٣٦).

(٢) ذكره ابن أبي يعلى في الطبقات (٣/٣٨٤)، والذهبي في تاريخ الإسلام (وفيات: ٤٥٨هـ)، والعلمي في المنهج الأحمد (٢/٣٦٥)، وفي الدر المنضد (١/١٩٩)، والزركلي في الأعلام (٦/٩٩).

(٣) ذكره أبو فارس محقق الأحكام السلطانية ص (٢٤٥). ولعله أشكل عليه حيث يوجد كتاب مطبوع بهذا العنوان لابنه أبي الحسين بتحقيق د. محمد الخميس، طبعته دار أطلس الخضراء.

(٤) ذكره ابن أبي يعلى في الطبقات (٣/٣٨٣)، والعلمي في المنهج الأحمد (٢/٣٦٥)، وفي الدر المنضد (١/١٩٩) ونقل منه شيخ الإسلام ابن تيمية في درء تعارض العقل والنقل (٢/٧٤)، وفي الفتاوى (٦/١٥٨) وسماه «أيضاح البيان في مسألة القرآن».

(٥) ذكره ابن أبي يعلى في الطبقات (٣/٣٨٤)، والعلمي في المنهج الأحمد (٢/٣٦٥)، والدر المنضد (١/١٩٩)، والزركلي في الأعلام (٦/٩٩).

الرشد .

١٢- التوكل .^(١) .

١٣- الرد على الأشعرية^(٢) .

١٤- الرد على الباطنية^(٣) .

١٥- الرد على الجهمية^(٤) .

١٦- الرد على السالمية^(٥) . وذكر النجدي محقق إبطال التأويلات

كتاب الرد على السالمية والمجسمة! ولا أدري أهو كتاب واحد أو

كتابان؟ والله أعلم .

١٧- الرد على الكرامية^(٦) .

١٨- الرد على المجسمة^(٧) .

(١) ذكره ابن يعلى في الطبقات (٣/٣٨٤)، والذهبي في تاريخ الإسلام (وفيات: ٤٥٨هـ)، والعلمي في المنهج الأحمد (٢/٣٦٥)، والدر المنضد (١/١٩٩)، وهو مخطوط بدار الكتب الظاهرية بدمشق ضمن مجموع رقم (٣٢٤٩ عام) في (٨) ورقات (١٨٩ اب - ١٩٦).

(٢) ذكره ابن أبي يعلى في الطبقات (٣/٣٨٣)، والذهبي في تاريخ الإسلام (وفيات: ٤٥٨هـ)، والزركلي في الأعلام (٦/٩٩).

(٣) ذكره ابن أبي يعلى في الطبقات (٣/٣٨٣).

(٤) ذكره الذهبي في السير (١٨/٩١)، وذكره النجدي محقق إبطال التأويلات (١/١٣٠).

(٥) ذكره الذهبي في تاريخ الإسلام (وفيات ٤٥٨هـ)، والعلمي في المنهج الأحمد (٢/٣٦٥)، والدر المنضد (١/١٩٩)، والزركلي في الأعلام (٦/٩٩).

(٦) ذكره ابن أبي يعلى في الطبقات (٣/٣٨٣)، والذهبي في السير (١٨/١٩)، وفي تاريخ الإسلام (وفيات: ٤٥٨هـ)، والعلمي في المنهج الأحمد (٢/٣٦٥)، والدر المنضد (١/١٩٩)، والزركلي في الأعلام (٦/٩٩).

(٧) ذكره ابن أبي يعلى في الطبقات (٣/٣٨٣)، والذهبي في السير (١٨/١٩)، وفي تاريخ الإسلام (وفيات: ٤٥٨هـ)، والعلمي في المنهج الأحمد (٢/٣٦٥)، والدر المنضد (١/١٩٩)، والزركلي في الأعلام (٦/٩٩).

- ١٩- الرد على ابن اللبان^(١) .
٢٠- الروح^(٢) .
٢١- عيون المسائل^(٣) . (موضوعه الخلاف مع المعتزلة والأشعرية، كما ذكر ذلك شيخ الإسلام في «الدرء» «٤/٢١١، ٩/٤٦» وفي «الفتاوى» «٦/٢٧٠» ونقل منه نصًّا في بيان النظر والاستدلال) وذكره السفاريني في «لوامع الأنوار» (١/٥٥) .
٢٢- القطع على خلود الكفار في النار^(٤) .
٢٣- الكلام في الاستواء^(٥) .
٢٤- الكلام في حروف المعجم^(٦) .
٢٥- المقتبس^(٧) . (نقل منه ابن الجوزي حكاية عن أبي الهذيل

(١) ذكره ابن أبي يعلى في الطبقات (٣/٣٨٤)، والعلمي في المنهج الأحمد (٢/٣٦٥)، والدر المنضد (١/١٩٩)، والزركلي في الأعلام (٦/٩٩) .
(٢) ذكره ابن القيم في الروح ص(١٠٠) .
(٣) ذكره ابن أبي يعلى في الطبقات (٣/٣٨٤)، والذهبي في السير (١٨/١٩)، وفي تاريخ الإسلام (وفيات: ٤٥٨هـ)، والعلمي في المنهج الأحمد (٢/٣٦٥)، والدر المنضد (١/١٩٩)، والزركلي في الأعلام (٦/٩٩)، وبكر أبوزيد في المدخل المفصل (٢/٩٧٠) .
(٤) ذكره ابن أبي يعلى في الطبقات (٣/٣٨٤)، والعلمي في المنهج الأحمد (٢/٣٦٥)، والدر المنضد (١/١٩٩) .
(٥) ذكره ابن أبي يعلى في الطبقات (٣/٣٨٤)، والذهبي في السير (١٨/١٩)، وفي تاريخ الإسلام (وفيات: ٤٥٨هـ)، والعلمي في المنهج الأحمد (٢/٣٦٥)، والدر المنضد (١/١٩٩) .
(٦) ذكره ابن أبي يعلى في الطبقات (٣/٣٨٣)، والذهبي في تاريخ الإسلام (وفيات: ٤٥٨هـ)، والعلمي في المنهج الأحمد (٢/٣٦٥)، والدر المنضد (١/١٩٩) .
(٧) ذكره ابن أبي يعلى في الطبقات (٣/٣٨٣)، والذهبي في السير (١٨/١٩)، وفي تاريخ الإسلام (وفيات: ٤٥٨هـ)، والعلمي في المنهج الأحمد (٢/٣٦٥)، والدر المنضد (١/١٩٩) .

العلاف في التسلسل . توحى بأن موضوع الكتاب في العقيدة، والله أعلم . (تلبس إبليس ص ١٠٣) .

٢٦- مختصر المقتبس^(١) .

ثانياً: مؤلفاته في القرآن الكريم وعلومه:

بالاستقراء نجد أنّ كثيراً من تفسير أبي يعلى - رحمه الله - مبثوث في زاد المسير لابن الجوزي^(٢) .

ومن مؤلفات القاضي في ذلك:

١- أحكام القرآن^(٣) .

٢- نقل القرآن^(٤) .

٣- مسائل القرآن^(٥) .

ثالثاً: مؤلفاته الحديثية:

١- الأمالي^(٦) .

٢- الفوائد الصحاح العوالي، والأفراد والحكايات^(٧) .

(١) ذكره ابن أبي يعلى في الطبقات (٣/٣٨٣)، والعلمي في المنهج الأحمد (٢/٣٦٥)، والدر المنضد (١/١٩٩) .

(٢) القاضي أبو يعلى الفراء وكتابه الأحكام السلطانية ص (١٠٩ - ١٢٩) .

(٣) ذكره ابن أبي يعلى في الطبقات (٣/٣٨٣)، وابن رجب في القواعد الفقيهية (٢٩٩) القاعدة (١٠١)، والذهبي في السير (١٩/١٨)، وفي تاريخ الإسلام (وفيات: ٤٥٨هـ)، والعلمي في المنهج الأحمد (٢/٣٦٥)، والدر المنضد (١/١٩٩)، والزركلي في الأعلام (٦/٩٩)، وكحالة في معجم المؤلفين (٩/٢٥٥) .

(٤) ذكره ابن أبي يعلى في الطبقات (٣/٣٨٣)، والعلمي في المنهج الأحمد (٢/٣٦٥)، والدر المنضد (١/١٩٩) .

(٥) ذكره القاضي في هذا الكتاب في الجزئية الأولى بتحقيق الطالب: محمد بن سعود السفيناني .

(٦) يوجد منها نسخة بالجامعة الإسلامية وهي ستة مجالس، كان آخرها سنة (٤٥٨هـ)، وهي مصورة عن الظاهرية .

(٧) يوجد الجزء الخامس منها في الظاهرية، مجموع (١١٦ ق ٣٥ - ٥١)، ذكر ذلك =

رابعاً: مؤلفاته في الفقه وأصوله:

أ- أصول الفقه:

(١) العدة في أصول الفقه^(١). (مطبوع بتحقيق: أحمد سير المباركي).

(٢) مختصر العدة^(٢).

(٣) الكفاية في أصول الفقه^(٣).

= النجدي (١٦/١).

(١) ذكره ابن أبي يعلى في الطبقات (٣/٣٨٤)، والذهبي في السير (١٨/١٩)، وفي تاريخ الإسلام (وفيات: ٤٥٨هـ)، والعلمي في المنهج الأحمد (٢/٣٦٥)، والدر المنضد (١/١٩٩)، والزركلي في الأعلام (٦/٩٩)، وبكر أبوزيد في المدخل المفصل (٢/٩٧٠).

(٢) ذكره ابن أبي يعلى في الطبقات (٣/٣٨٤)، والذهبي في السير (١٨/١٩)، وفي تاريخ الإسلام (وفيات: ٤٥٨هـ)، والعلمي في المنهج الأحمد (٢/٣٦٥)، وبكر أبوزيد في المدخل المفصل (٢/٩٧٠).

(٣) ذكره ابن أبي يعلى في الطبقات (٣/٣٨٢)، والذهبي في تاريخ الإسلام وفيات (٤٥٨هـ)، والعلمي في المنهج الأحمد (٢/٣٦٥)، خليفة في كشف الظنون (٢/١٤٩٨)، وقال: «للقاضي أبي يعلى محمد بن محمد بن الحسين المتوفى سنة (٤٥٨هـ) وهذا وهم فهو للقاضي أبي يعلى محمد بن الحسين»، كما ذكره الزركلي في الأعلام (٦/٩٩)، وبكر أبوزيد في المدخل المفصل (٢/٩٧٠)، ومحمد أبوفارس في كتابه «القاضي أبويعلى وكتابه الأحكام السلطانية (٢٣١)» ذكر أن كتاب الكفاية لأبي يعلى مخطوط في خمسة أجزاء كبار، يوجد المجلد الرابع في دار الكتب المصرية رقم (٣٦٥) أصول فقه، وصورة له في معهد المخطوطات التابع لجامعة الدول العربية تحت رقم (٩٠) في مادة أصول الفقه وقد نقل من المجلد الرابع نماذج تدل على أنه في الفقه وليس في أصول الفقه، وقد استدرج محقق كتاب مسائل الإيمان في مقدمته ص (٥٧) بأن المخطوط ليس للقاضي؛ لأنه ينقل عن القاضي وعن تلميذه ابن عقيل وأبي الخطاب وبعد التطبيق على المغني لابن قدامة تبين له أنه قطعة من المغني لابن قدامة.

وعلى هذا يكون كتاب الكفاية في أصول الفقه للقاضي أبي يعلى، أما الجزء الموجود من المخطوط فنسبته إلى القاضي أبي يعلى فيها نظر، ويبقى كتاب الكفاية لأبي يعلى في حكم المفقود، والله أعلم. معجم مصنفات الحنابلة (٢/٥١-٥٢).

٤- مختصر الكفاية^(١).

ب - الفقه :

(١) إبطال الحيل^(٢).

(٢) الأحكام السلطانية^(٣) (مطبوع بتحقيق: محمد عبدالقادر أبو فارس).

(٣) الانتصار لشيخنا أبي بكر^(٤). ويعني به أبا بكر عبدالعزيز غلام الخلال المتوفى سنة (٣٦٣هـ)، يدل على ذلك قول ابن أبي يعلى في الطبقات في ترجمة أبي بكر: «وذكر الوالد السعيد في «الانتصار» لعبدالعزيز فقال: كان ذا دين وأخا ورع، علامةً، بارعاً في علم مذهب أحمد بن حنبل» (٣/٢١٧).

(٤) إيجاب الصيام ليلة الإغمام^(٥).

(١) ذكره ابن أبي يعلى في الطبقات (٣/٣٨٤)، والذهبي في تاريخ الإسلام وفيات (٤٥٨هـ)، والعلمي في المنهج الأحمد (٢/٣٦٥)، وفي الدر المنضد (١/١٩٩)، وبكر أبوزيد في المدخل المفصل (٢/٩٧٠).

(٢) ذكره ابن أبي يعلى في الطبقات (٣/٣٨٤)، والذهبي في تاريخ الإسلام وفيات (٤٥٨هـ)، والعلمي في المنهج الأحمد (٢/٣٦٥)، وفي الدر المنضد (١/١٩٩)، وخليفة في كشف الظنون (١/٣)، وبكر أبوزيد في المدخل المفصل (٢/٩٧٠).

(٣) ذكره ابن أبي يعلى في الطبقات (٣/٣٨٤)، والمرداوي في مقدمة الإنصاف (١/١٣)، والعلمي في المنهج الأحمد (٢/٣٦٥)، والدر المنضد (١/١٩٩)، خليفة في كشف الظنون (١/١٩)، والزركلي في الأعلام (٦/٩٩)، وكحالة في معجم المؤلفين (٩/٢٥٥)، وبكر أبوزيد في المدخل المفصل (٢/٩٧٠).

(٤) ذكره ابن أبي يعلى في الطبقات (٣/٣٨٤)، والذهبي في تاريخ الإسلام (وفيات: ٤٥٨هـ)، والعلمي في المنهج الأحمد (٢/٣٦٥)، والدر المنضد (١/١٩٩)، وبكر أبوزيد في المدخل المفصل (٢/٩٧٠).

(٥) ذكره ابن أبي يعلى في الطبقات (٣/٣٨٤)، والعلمي في المنهج الأحمد (٢/٣٦٥)، والدر المنضد (١/١٩٩)، وأبوزيد في المدخل المفصل (٢/٩٧٠).

وجله مطبوع ضمن كتاب المجموع للنووي.

قال النووي في المجموع (٦/٤٠٨) اعلم أن القاضي أبا يعلى محمد بن الحسين ابن محمد الفراء الحنبلي صنف جزءاً في وجوب صوم يوم الشك وهو يوم الثلاثاء =

- ٥) تكذيب الخيابة فيما يدعونه من إسقاط الجزية^(١).
- ٦) حكم الوالدين في مال ولدهما^(٢).
- ٧) الجامع الصغير^(٣). وقد حقق هذا الكتاب في رسالة علمية. على قسمين: قسم العبادات وحققه: د. محمد بن محمود التويجري، وقسم المعاملات وحققه د. أحمد بن موسى السهلي، وذلك بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية. وقد أخرج منها بعض الأجزاء في كتيبات صغيرة. طبعها مكتبة دار البيان الحديثة. وطبع بتحقيق وتعليق د. ناصر بن سعود السلامة، طبعته دار أطلس بالرياض.
- ٨) الجامع الكبير. قطعة فيها الطهارة وبعض الصلاة، والنكاح، والصدقات، والخلع، والوليمة، والطلاق^(٤).

- = من شعبان إذا حال دونه رؤية الهلال غيم، ثم صنف الخطيب الحافظ أبو بكر بن أحمد بن علي بن ثابت البغدادي الشافعي جزءاً في الرد على ابن الفراء... وقد حصل الجزآن عندي والله الحمد، وأنا أذكر إن شاء الله تعالى مقاصديهما ولا أدخل بشيء يحتاج إليه مما فيهما... انتهى ثم ساق كلام القاضي واتبعه برد الخطيب.
- (١) ذكره ابن أبي يعلى في الطبقات (٣/٣٨٤)، والعلمي في المنهج الأحمد (٢/٣٦٥)، والدر المنضد (١/١٩٩)، وبكر أبوزيد في المدخل المفصل (٢/٩٧٠).
- (٢) انتقاء من جمع أبي حفص البرمكي (ت: ٣٨٧هـ). انظر: المدخل المفصل (٢/٨٥٦، ٩٧٠).
- (٣) ذكره ابن أبي يعلى في الطبقات (٣/٣٨٤)، والذهبي في تاريخ الإسلام وفيات (٤٥٨هـ)، والمرداوي في مقدمة الإنصاف (١/١٣)، والعلمي في المنهج الأحمد (٢/٣٦٥)، وفي الدر المنضد (١/١٩٩)، وخليفة في كشف الظنون (١/٥٦٤)، وبكر أبوزيد في المدخل المفصل (٢/٩٧٠)، وذكر محقق ومذيل كتاب الدر المنضد للسبيعي ص (٢٠) أن له نسخة في مخطوطات وزارة الأوقاف الكويتية.
- (٤) ذكره ابن أبي يعلى في الطبقات (٣/٣٨٤)، والذهبي في تاريخ الإسلام وفيات (٤٥٨هـ)، والمرداوي في مقدمة الإنصاف (١/١٣)، والعلمي في المنهج الأحمد (٢/٣٦٥)، وفي الدر المنضد (١/١٩٩)، وبكر أبوزيد في المدخل المفصل =

٩) الجامع المنصوص^(١).

١٠) الخصال والأقسام والأحوال والحدود^(٢): وفيه يقول

بعضهم:

قد نظرنا مصنفات الأنام وسبرنا شريعة الإسلام
 مارأينا مصنفاً يجمعُ العِدَّ مَ مع الاختصارِ والإفهامِ
 مثل ما صنَّفَ الإمامُ أبويعُ لى كتابَ الخصالِ والأقسامِ
 ١١) الخلاف الكبير^(٣): ويسمى «التعليق» أو «التعليق الكبير

في الخلاف بين الأئمة». وهو كتابٌ ضخْمٌ يقع في إحدى عشرة
 مجلدةً، كما ورد في رسالة شيخ الإسلام ابن تيمية لأهله فيما نقلها
 عنه ابن عبدالهادي في العقود الدرية (٢٨٥).

- لخص هذا الكتاب: تلميذ القاضي يعقوب بن إبراهيم (ت:

٤٨٦هـ).

- وخرج أحاديثه: ابن الجوزي (ت: ٥٩٧هـ) بعنوان: «التحقيق

في مسائل التعليق» مخطوط بجامعة أم القرى رقم (٢٦٦) وقد طبع.

- واختصره: البرهان إبراهيم بن علي بن عبدالحق (ت:

= (٩٧٠/٢).

(١) ذكره بكر أبوزيد في المدخل المفصل (٨٠٩/٢).

(٢) ذكره ابن أبي يعلى في الطبقات (٣/٣٨٤)، والذهبي في تاريخ الإسلام وفيات

(٤٥٨هـ)، المرداوي في مقدمة الإنصاف (١/١٣)، والعلمي في المنهج الأحمد

(٢/٣٦٥)، وفي الدر المنضد (١/١٩٩)، وبكر أبوزيد في المدخل المفصل

(٩٧٠/٢).

(٣) ذكره ابن أبي يعلى في الطبقات (٣/٣٨٥)، والذهبي في تاريخ الإسلام وفيات

(٤٥٨هـ)، والمرداوي في مقدمة الإنصاف (١/١٣)، والعلمي في المنهج الأحمد

(٢/٣٦٥)، وفي الدر المنضد (١/١٩٩)، وخليفة في كشف الظنون (١/٤٢٤)

(٢/١٦٦٨)، وابن بدران في المدخل (٤٥٠)، وبكر أبوزيد في المدخل المفصل

(٧٠٩، ٩٦٩).

٧٤٤هـ) بعنوان «مختصر التحقيق».

- ونقحه ابن عبدالهادي (ت: ٧٤٤هـ) بعنوان: «تنقيح التحقيق في أحاديث التعليق» وطبع قسم منه. وذكر شيخ الإسلام في الفتاوى (٢٢٢/٣٥) أنّ هذا الكتاب هو آخر كتب القاضي - رحمه الله - .

ويوجد من هذا الكتاب المجلد الرابع في دار الكتب المصرية (١٤٠) فقه كما ذكر ذلك أبووفارس (١٩٩-٢٠٦).

ويوجد منه نسختان بالجامعة الإسلامية غير مكتملتين. وقد حَقَّق كتاب الحج منه في رسالة علمية بالجامعة الإسلامية.

(١٢) شرح مختصر الخِرَقِي^(١).

(١٣) شرح المذهب^(٢). وللقاضي أبي يعلى الصغير كتاب بذات العنوان^(٣).

(١٤) شروط أهل الذمة^(٤).

(١٥) عمدة المسائل^(٥).

(١٦) كتاب الروايتين والوجهين: وهو يذكر المسائل المختلفة

(١) حقق الموجود منه بجامعة أم القرى من كتاب النكاح إلى آخر باب العتق، وحققه د. سعد عبدالله الروقي، المدخل المفصل (٢/٦٩٣، ٩٦٩).

(٢) ذكره ابن أبي يعلى في الطبقات (٣/٣٨٤)، والذهبي في تاريخ الإسلام وفيات (٤٥٨هـ)، وابن رجب في القواعد الفقهية (٨)، والعلمي في المنهج الأحمد (٢/٣٦٥)، وفي الدر المنضد (١/١٩٩)، وبكر أبوزيد في المدخل المفصل (٢/٩٧٠).

(٣) المدخل المفصل (٢/٩٧٥).

(٤) ذكره ابن أبي يعلى في الطبقات (٣/٣٨٤)، والذهبي في تاريخ الإسلام (وفيات (٤٥٨هـ)، والعلمي في المنهج الأحمد (٢/٣٦٥)، وفي الدر المنضد (١/١٩٩)، وبكر أبوزيد في المدخل المفصل (٢/٩٧٠).

(٥) المدخل المفصل (٢/٨٠٩).

عن الإمام أحمد في الأصول وفي الفقه وفي العقيدة. (١)

(١٧) المجرد في المذهب (٢):

- شرحه: الحسن بن أحمد البناء (ت: ٤٧١هـ).

- واختصره: أبو الفتح عبد الوهاب بن أحمد الحرّاني، قتيل

الروافض قاتلهم الله (٤٧٦هـ).

- واختصره أيضًا: أبوطالب عبدالرحمن بن عمر الضرير

البصري (ت: ٦٨٤هـ).

قال ابن القيم: «... وهذه طريقة القاضي في «المجرد» وهي

طريقة ضعيفة، وقد رجع عنها في كتبه المتأخرة؛ فإنه صنف

«المجرد» قديمًا..» (٣)

(١٨) مختصر في الصيام. (٤)

(١٩) مسائل الخلاف على مذهب أحمد بن حنبل. (٥)

خامسًا: فتاواه ورسائله:

١- الرسالة إلى إمام الوقت (٦).

(١) طبع جزء الأصول والفقه منه بتحقيق: د. عبدالكريم الاحم في ثلاث مجلدات،

والكتاب لم يكمله القاضي، وإنما أتم فائت أبوابه أبوالحسين صاحب الطبقات.

المدخل المفصل (٧١٠/٢)، وأما قسم العقيدة منه فقد تحدثنا عنه.

(٢) ذكره ابن أبي يعلى في الطبقات (٣/٣٨٤)، والذهبي في تاريخ الإسلام (وفيات

٤٥٨هـ)، والمرداوي في مقدمة الإنصاف (١/١٣)، والعلمي في المنهج الأحمد

(٢/٣٦٥)، وفي الدر المنضد (١/١٩٩)، وخليفة في كشف الظنون (٢/١٥٩٣)،

والزركلي في الأعلام (٦/٩٩)، وبكر أبوزيد في المدخل المفصل (٢/٧٠٨، ٩٦٩).

(٣) عن المدخل المفصل (٢/٧٠٩-٧٠٨، ١٠٢٨، ١٠٨١).

(٤) ذكرها ابن أبي يعلى في الطبقات (٣/٣٨٤)، والعلمي في المنهج الأحمد (٢/٣٦٥)،

وفي الدر المنضد (١/١٩٩)، وبكر أبوزيد في المدخل المفصل (٢/٩٧٠).

(٥) المدخل المفصل (٢/٩٠٢، ٩٨٠).

(٦) ذكره ابن أبي يعلى في الطبقات (٣/٣٨٤)، والعلمي في المنهج الأحمد =

- ٢- جوابات مسائل وردت من أصفهان^(١).
- ٣- جوابات مسائل وردت من تنيس^(٢).
- ٤- جوابات مسائل وردت من الحرم^(٣).
- ٥- جوابات مسائل وردت من ميفارقين^(٤).
- ٦- كتاب المقبري^(٥).

سادسًا: مؤلفاته في الفضائل والآداب والأخلاق وغيرها:

- ١- الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر^(٦).
- ٢- تفضيل الفقير على الغني^(٧).
- ٣- ذم الغناء^(٨).
- ٤- الفرق بين الآل والأهل^(٩).

= (٢/٣٦٥)، وفي الدر المنضد (١/١٩٩).

- (١) ذكرها ابن أبي يعلى في الطبقات (٣/٣٨٤)، والعلمي في المنهج الأحمد (٢/٣٦٥)، وفي الدر المنضد (١/١٩٩)، وبكر أبوزيد في المدخل المفصل (٢/٩٧٠).
- (٢) المصدر السابق نفسه.
- (٣) المصدر السابق نفسه.
- (٤) ذكره ابن أبي يعلى في الطبقات (٣/٣٨٤)، والعلمي في المنهج الأحمد (٢/٣٦٥)، وفي الدر المنضد (١/١٩٩).
- (٥) ذكره محقق الأحكام السلطانية ص (٢٤٧).
- (٦) ذكرها ابن أبي يعلى في الطبقات (٣/٣٨٤)، والذهبي في تاريخ الإسلام (وفيات ٤٥٨هـ)، والعلمي في المنهج الأحمد (٢/٣٦٥)، وفي الدر المنضد (١/١٩٩)، وبكر أبوزيد في المدخل المفصل (٢/٩٧٠). وهو مطبوع بتحقيق د. محمد مصطفى أبوه الشنقيطي، طبعته دار البخاري للنشر والتوزيع بالمدينة.
- (٧) ذكره ابن أبي يعلى في الطبقات (٣/٣٨٤)، والعلمي في المنهج الأحمد (٢/٣٦٥)، وفي الدر المنضد (١/١٩٩).
- (٨) ذكرها ابن أبي يعلى في الطبقات (٣/٣٨٤)، والذهبي في تاريخ الإسلام (وفيات ٤٥٨هـ)، والعلمي في المنهج الأحمد (٢/٣٦٥)، وفي الدر المنضد (١/١٩٩)، وبكر أبوزيد في المدخل المفصل (٢/٩٧٠).
- (٩) ذكرها ابن أبي يعلى في الطبقات (٣/٣٨٤)، والعلمي في المنهج الأحمد =

- ٥- فضائل أحمد - رحمه الله - (١).
 - ٦- فضل ليلة الجمعة على ليلة القدر (٢).
 - ٧- كتاب الطب (٣).
 - ٨- كتاب اللباس (٤).
- نقل منه ابنه أبو الحسين - صاحب الطبقات - في كتابه: «المسائل التي حلف عليها إمامنا أحمد». وهو مطبوع في عام ١٤٠٧ هـ طبعته دار العاصمة بالرياض بتحقيق أبي عبدالله محمود الحداد.
- ٩- مقدمة في الأدب (٥).

-
- = (٢/٣٦٥)، وفي الدر المنضد (١/١٩٩)، وبكر أبوزيد في المدخل المفصل (٢/٩٧٠).
- (١) ذكره ابن أبي يعلى في الطبقات (٣/٣٨٤)، والذهبي في تاريخ الإسلام (وفيات ٤٥٨ هـ)، والعلمي في المنهج الأحمد (٢/٣٦٥)، وفي الدر المنضد (١/١٩٩).
 - (٢) المصادر السابقة نفسها.
 - (٣) ذكره ابن أبي يعلى في الطبقات (٣/٣٨٤)، والذهبي في تاريخ الإسلام وفيات (٤٥٨ هـ)، والعلمي في المنهج الأحمد (٢/٣٦٥)، وفي الدر المنضد (١/١٩٩)، والزركلي في الأعلام (٦/٩٩)، وبكر أبوزيد في المدخل المفصل (٢/٩٧٠).
 - (٤) المصادر السابقة نفسها.
 - (٥) ذكره ابن أبي يعلى في الطبقات (٣/٣٨٤)، والذهبي في تاريخ الإسلام وفيات (٤٥٨ هـ)، والعلمي في المنهج الأحمد (٢/٣٦٥)، وفي الدر المنضد (١/١٩٩)، والزركلي في الأعلام (٦/٩٩)، وبكر أبوزيد في المدخل المفصل (٢/٩٧٠).

المسألة الخامسة مكانته العلمية وأقوال العلماء فيه

عاش القاضي - رحمه الله - حياته بين رياض العلم وحلق التعليم ينهل من معينها الصافي ويستنشق أريجها الزاكي، حتى تجلى ذكره - رحمه الله - في أغلب العلوم، وفاق فيها مشايخه وأقرانه فذاع صيته في كل حذب وصبوب وسارت الركبان بأخباره، وكان - رحمه الله - طودًا راسخًا في فقه الإمام أحمد - رحمه الله - فكل من جاء بعده عالة عليه يشهد له التاريخ بذلك ومعاصروه ومن بعدهم.

وإن تفق الأنام وأنت منهم فإن المسك بعض دم الغزال
أما في الأصول فله القدم العالي، قال عنه ابنه في طبقاته:
«كان عالم زمانه، وفريد عصره، ونسيج وحده، وقريع دهره، وكان له في الأصول والفروع القدم العالي... وأصحاب الإمام أحمد - رضي الله عنه - له يتبعون ولتصانيفه يدرسون ويدرسون وبقوله يفتون، ولمقاله يسمعون، وعليه يعولون، والفقهاء على اختلاف مذاهبهم وأصولهم كانوا عنده يجتمعون، وبه ينتفعون، وبالاهتمام به يقتدون، وقد شوهد له من الحال ما يغني عن المقال لاسيما مذهب إمامنا أبي عبدالله أحمد بن محمد بن حنبل واختلاف الروايات عنه ومما صح لديه منه»^(١).

قال ابن الجوزي عنه: «وكان إمامًا في الفقه له التصانيف الحسان الكثيرة في مذهب أحمد ودرس وأفتى سنين وانتهت إليه رئاسة المذهب وانتشرت تصانيفه وأصحابه»^(٢).

(١) طبقات الحنابلة (٣/٣٦٢).

(٢) المنتظم (٨/٢٤٢).

وقال عنه الذهبي: «صاحب التعليقات الكبرى والتصانيف المفيدة في المذهب أفتى ودرس وتخرج به الأصحاب وانتهت إليه الإمامة في الفقه، وكان عالم العراق في زمانه»^(١).

وقال ابن كثير: «شيخ الحنابلة وممهد مذهبهم في الفروع»^(٢). والمتصفح لكتب الفقه وخاصة في المذهب الحنبلي يدرك ما للقاضي - رحمه الله - من يد طولى وسابقة في مذهب الإمام أحمد توجيهًا واحتمالاً وأقوالاً.

قال محمد بن أبي الفتح البعلبي الحنبلي: «وكثير من الاحتمالات في المذهب بل أكثرها للقاضي أبي يعلى في كتابه المجرد وغيره»^(٣). فالحنابلة بعده عالية على كتبه والاقْتباس من مصنفاته وقد طلب شيخ الإسلام ابن تيمية من أهله في الشام حين كان بمصر أن يزودوه بتعليق القاضي أبي يعلى^(٤).

وأكثر عنه النقل آل ابن تيمية في المسودة وكذلك ابن قدامة في المغني. وكذلك صاحب الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف علاء الدين أبوالحسن علي بن سليمان (ت: ٨٨٥هـ) - ابن المرداوي -، وكذلك صاحب كتاب الفروع شمس الدين أبو عبد الله محمد بن مفلح (ت: ٧٦٣هـ).

ومن استقصى مؤلفاته في هذا الباب عرف قيمة الشيخ - رحمه الله - وسعة علمه وتبحره في المذهب أصولاً وفروعاً. وعلى قدر أهل العزم تأتي العزائم.

(١) سير أعلام النبلاء (٩٠/١٨).

(٢) البداية والنهاية (١٠٢/١٢).

(٣) المطلع على أبواب المقنع ص (٤٦١).

(٤) ذكر ذلك صاحب العقود الدرية في مناقب شيخ الإسلام ابن تيمية ص (٢٨٥).

وفي علوم القرآن وما يتعلق بها يجد الباحث أن القاضي كانت له قدم راسخة في هذا الباب فقد قرأ القرآن بالقراءات العشر قال عنه الذهبي: «وكان عالم العراق في زمانه، مع معرفة بعلوم القرآن وتفسيره»^(١).

وقال عنه ابنه: «مع معرفته بالقرآن وعلومه»^(٢)، قال: «هذا مع تقدمه في هذه البلدة على فقهاء زمانه بقراءته للقرآن بالقراءات العشر»^(٣).

ومؤلفاته في هذا الباب تدل على ذلك.

كما أن له باعًا في علوم القرآن كما ذكر ذلك الذهبي عنه، وله عدة كتب منها «أحكام القرآن وإيضاح البيان ونقل القرآن».

وفي الحديث وعلومه كان له من كبار العلماء في هذا الباب شيوخ وقد مر ذكرهم^(٤).

قال الخطيب: «كتبنا عنه وكان ثقة»^(٥).

وله في الحديث وعلومه بعض الآراء الصائبة والترجيحات المقبولة ذكر بعضها في كتاب العدة في أصول الفقه، وكتاب المسودة لآل تيمية، والباعث الحثيث لابن كثير، ومقدمة ابن الصلاح، وتدريب الراوي للسيوطي، وغيرها، ومع ذلك فإن بعض العلماء أخذوا على القاضي - رحمه الله - روايته للحديث الضعيف والموضوع والاحتجاج به في باب الاعتقاد وغيره.

وقد ذكر شيخ الإسلام ابن تيمية أن القاضي أباعلى من جملة

(١) سير أعلام النبلاء (١٨/٩٠).

(٢) طبقات الحنابلة (٣/٣٦٢).

(٣) طبقات الحنابلة (٣/٣٧٥).

(٤) تاريخ بغداد (٢/٢٥٦)، وطبقات الحنابلة (٣/٣٦٦).

(٥) تاريخ بغداد (٢/٢٥٦).

من: «سمعوا الأحاديث والآثار وعظموا مذهب السلف، وشاركوا المتكلمين من الجهمية في بعض أصولهم الباقية، ولم يكن لهم من الخبرة بالقرآن والحديث والآثار ما لأئمة السنة والحديث لا من جهة المعرفة والتمييز بين صحيحها وضعيفها ولا من جهة الفهم لمعانيها»^(١). وفي موضع آخر يقول شيخ الإسلام ابن تيمية: «وقد صنف القاضي أبويعلى كتابه في «إبطال التأويلات» ردًا على ابن فورك، وهو وإن كان أسند الأحاديث التي ذكرها وذكر من رواها ففيها عدة أحاديث موضوعة»^(٢).

وقال الذهبي عن القاضي - رحمه الله - : «ولم تكن له يد طولى في معرفة الحديث فربما احتج بالواهي»^(٣).

وذكر الذهبي في مختصر العلو: «لكنه ساق أحاديث ساقطة لا يسوغ أن يثبت بمثلها لله صفة»^(٤).

وكذلك قال الصفدي ينقل عن شمس الدين: «لم يكن له خبرة في علل الحديث ولا برجاله، واحتج بأحاديث كثيرة واهية وهي في الأصول والفروع»^(٥). وفي كتابه هذا الذي نحن بصدد تحقيقه من الأمثلة ما تثبت به دعوى المدعي.

(١) درء تعارض العقل والنقل (٧/٣٤).

(٢) درء تعارض العقل والنقل (٥/٢٣٧ - ٢٣٩).

(٣) سير أعلام النبلاء للذهبي (١٨/٩١).

(٤) مختصر العلو ص (٢٧١).

(٥) الوافي بالوفيات (٣/٨).

المسألة السادسة

أعماله

كان القاضي - رحمه الله - عالمًا ربانيًا يُعَلِّمُ الجاهل، ويعطف على الفقير، وكان - رحمه الله - أمة في فكره وشغله؛ فقد كان وقَّافًا على حدود الله غيَّارًا على محارم الله لا تأخذه في الله لومة لائم، أمرًا بالمعروف ناهيًا عن المنكر؛ حتى أنه صنَّف كتابًا في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وكان يجاهد في سبيل الله بقلمه ولسانه ولا أدل على ذلك مما حدث له في قصة كتابه إبطال التأويلات التي ردَّ فيها على ابن فورك، والفتنة التي حصلت له من جرَّاء ذلك^(١) فثبت وصبر واحتسب ذلك جهادًا في سبيل الله - رحمه الله تعالى - أما عن المهام التي تولّاها:

أولًا: تولّى مهمة التدريس: وذلك في سن مبكرة بعد أن أوكله شيخه أبو عبد الله ابن حامد (ت: ٤٠٣هـ) بالتدريس بدلاً عنه، وقد قال أبو بكر ابن الخياط: سألت أبا عبد الله ابن حامد إمام الحنبلية في وقته عند خروجه إلى الحج سنة اثنتين وأربعمئة فقلت: على من ندرس وإلى من نجلس؟ فقال: إلى هذا الفتى، وأشار إلى القاضي أبي يعلى^(٢).

أخذ - رحمه الله - في التدريس والإفتاء على مذهب الإمام أحمد بن حنبل - رحمه الله - فعرف بذلك قوَّة القاضي ورسوخه في المذهب، وكان عمره آنذاك (٢٣) عامًا، فقصدته النَّاس من كل حذب وصوب،

(١) انظر في مبحث مؤلفاته ص (٧١).

(٢) طبقات الحنابلة (٣/٣٦٥). انظر: البداية والنهاية (١١/٣٧٣).

ينهلون من علمه، ويتفقهون على يديه، حتى ازدحموا على حلقاته في جامع المنصور ببغداد، فكان المبلغون عنه والمستملون له ثلاثة.

وحتى سجد النَّاس على ظهور بعضهم لكثرة الزحام.

وحُزِرَ من حضر حلقاته بالألوف، مع وجود الأعيان والقضاة وغيرهم^(١).

وكان - رحمه الله - يأوي إلى ركن شديد؛ فلا تكاد تجد مسألة من المسائل في الفقه الحنبلي، إلا وللقاضي - رحمه الله - فيها قول، أو رأي، أو ترجيح.

ثانياً : توليته القضاء :

برع أبويعلى في العلم والتعليم والتصنيف، وعرف الناس قدره ومكانته العلمية، وزهده وورعه وهذه سمات أساسية يجب توفرها في القضاة، وقد ذكر ابن أبي يعلى في طبقاته أنه قصده القاضي الشريف أبوعلي بن أبي موسى دفعات، إحداهما في جمادى الأولى سنة إحدى أو اثنتين وعشرين وأربعمائة ليشهد عند قاضي القضاة أبي عبدالله ابن ماكولا... فأبى عليه الوالد السعيد أشد الإباء، ثم كرر الطلب فأجابه بعد إلحاح وشهد عند قاضي القضاة ابن ماكولا فقبل شهادته سنة (٤٤٠هـ)، وقد كان ابن ماكولا للقاضي أبي يعلى معظماً ومبجلاً ومكرماً^(٢).

«... وكان من قضاء الله أن توفي قاضي القضاة ابن ماكولا، فتبين للإمام القائم بأمر الله احتياج الحریم إلى قاضٍ عالم زاهد، فراسل رئيس الرؤساء بالشيخ أبي منصور بن يوسف وبغيره إلى الوالد السعيد وخطب ليلي القضاء بدار الخلافة وللحریم أجمع

(١) طبقات الحنابلة (٣/ ٣٧٥ - ٣٧٦).

(٢) طبقات الحنابلة (٣/ ٣٧٠).

فامتنع من ذلك، فكرر عليه السؤال، فلما لم يجد بدءًا من ذلك اشترط عليهم شرائط منها أنه لا يحضر أيام المواكب الشريفة، ولا يخرج في الاستقبالات، ولا يقصد دار السلطان، وفي كل شهر يقصد نهر المعلى يومًا وباب الأزج^(١) يومًا، ويستخلف من ينوب عنه في الحریم فأجيب إلى ذلك^(٢).

(١) ذكر ياقوت الحموي في معجم البلدان (١٦٨/١) «باب الهمزة والزاي وما يليهما قال: باب الأزج» محلة كبيرة ذات أسواق كثيرة ومحال كبار في شرقي بغداد، فيها محال كل واحدة منها تشبه أن تكون مدينة».

(٢) انظر: طبقات الحنابلة (٣/٣٧٢).

المسألة السابعة

عقيدته

كان القاضي أبويعلی - رحمه الله - على عقيدة أهل السنة والجماعة من حيث الجملة؛ وكان ينتسب إلى الإمام أحمد بن حنبل - رحمه الله - كيف وهو شيخ الحنابلة في عصره .

إلا أنه - غفر الله لنا وله - قد شاب صافي عقيدته شيء من كدر قليل، وهو موافقته للمتكلمين بصورة عامة وللأشاعرة بصورة خاصة من الذي ما ساء قط ومن له الحسنی فقط على الرغم من أن القاضي - رحمه الله - كان شيخ الحنابلة، والحنابلة كانوا كثيراً ما تحدث بينهم وبين الأشاعرة مواجهات وفتن^(١)، إلا أنه - غفر الله لنا وله - تأثر بالمذهب الأشعري، ووافقهم في بعض القضايا المهمة، وخاصة أول حياته - رحمه الله - .

ولعل الدافع لهذا التأثير العوامل التالية:

١- بروز المذهب الأشعري وقوة شوكته في تلك الفترة: فقد سبق وأن نوهنا على أننا لا نبعد النجعة إذا قلنا إن من أسباب انتشار المذهب الأشعري في العالم احتضان بغداد - حاضرة العالم الإسلامي ومحط رحال طلاب العلم والعلماء - للمذهب الأشعري، ولا ننسى المدارس النظامية التي كانت تدرس هذا المذهب وغيرها من المدارس التي كانت من قبلها .

٢- معاصرة القاضي - رحمه الله - للباقلاني - رحمه الله - (ت:

(١) انظر: البداية والنهاية (٧١/١٢).

٤٠٣هـ): كان الباقلاني تلميذًا لتلامذة الأشعري إلا أنه فاق أشياخه مع ما آتاه الله من ذكاء وحسن خلق وحماسة فاعتبروه - الأشاعرة - المؤسس الثاني للمذهب ومجدد المئة الرابعة^(١). وكانت علاقته مع الحنابلة علاقة ود واحترام متبادل مما أدى إلى تأثر الحنابلة ومن بينهم القاضي به وتأثر الباقلاني بهم، فقد كان قريبًا من مذهب الإمام أحمد - رحمه الله - .

قال شيخ الإسلام - رحمه الله -: «والأشعري نفسه لما كان أقرب إلى قول الإمام أحمد، ومن قبله من أئمة السنة كان عندهم - أي الحنابلة - أعظم من أتباعه، والقاضي أبوبكر الباقلاني لما كان أقربهم إلى ذلك كان أعظم عندهم من غيره»^(٢).

ويتجلى هذا التأثير من القاضي أبي يعلى بالباقلاني في هذا السفر الذي بين أيدينا؛ في نقله من كتب الباقلاني بلا واسطة ولا إحالة أو إشارة^(٣).

٣- تتلمذه على ابن اللبان الأشعري (ت: ٤٦٦هـ): سبق وأن ذكرنا أن ابن عساكر - رحمه الله - حكى قصة اختلاف القاضي أبي يعلى ورزق الله التميمي إلى ابن اللبان سرًا مع إخفاء كل منهما على الآخر^(٤)، وذكر ذلك الذهبي أيضًا في السير^(٥)، وكلاهما أورد هذا الخبر بصيغة التمریض والله أعلم إلا أن للقاضي - رحمه الله - سفرًا

(١) انظر: موقف ابن تيمية من الأشاعرة (٢/٥٤٩ - ٥٥٠).

(٢) الفتاوى (٤/١٧).

(٣) مثال ذلك في الجزئية الأولى من هذا السفر، وانظر إلى قسم الدراسة منها وكانت بتحقيق الطالب: محمد بن سعود السفيناني وقد استفدت منه في هذا الباب.

(٤) انظر: تبیین کذب المفتری (٢٦٢).

(٥) انظر: سير أعلام النبلاء (١٧/٦٥٤).

في الرد على ابن اللبان^(١).

موقفه - رحمه الله - من نصوص الصفات:

كان القاضي - رحمه الله - مفوضاً، وعدّه شيخ الإسلام من مفوضة الحنابلة^(٢)، وذلك إثر تأليفه لكتاب «إبطال التأويلات» الذي صنّفه لأمرين:

- إبطال طريقة التأويل.

- تقرير مذهب السلف في الإثبات ولجؤه إلى التفويض كان بسبب اعتماده أصول الأشاعرة التي بنوا عليها اعتقادهم في نفي بعض الصفات، ومن ثم تأويلها أو تفويضها، ومن هذه الأصول:

١- القول بنفي حلول الحوادث ليتوصلوا إلى نفي الصفات الفعلية كالاستواء والنزول.

٢- القول بنفي الجسمية ليتوصلوا إلى نفي الصفات الخبرية كالوجه واليدين.

٣- القول بنفي التحيز والجهة ليتوصلوا إلى نفي العلو والفوقية^(٣).

قال شيخ الإسلام - رحمه الله - عن هذه المرحلة من حياة القاضي - رحمه الله -: «... ونوع ثالث سمعوا الأحاديث، والآثار، وعظّموا مذهب السلف، شاركوا المتكلمين الجهمية في بعض أصولهم الباقية، ولم يكن لهم الخبرة بالقرآن والحديث والآثار، مالأئمة السنّة والحديث، لا من جهة المعرفة والتمييز بين صحيحها

(١) انظر: ص (٨٠) من مبحث مؤلفاته.

(٢) انظر: الدرء (٣٤/٧، ٣٥).

(٣) وسيأتي في مسألة مستقلة تفصيل بعض المسائل التي خالف القاضي فيها أهل السنة والجماعة. وانظر: مذهب أهل التفويض في نصوص الصفات (١٧٧، ٢٠٧-٢١١).

وضعيفها، ولا من جهة الفهم لمعانيها.
وقد ظنوا صحة بعض الأصول العقلية للنفاء الجهمية، ورأوا ما
بينهما من التعارض.

وهذا حال أبي بكر بن فورك، والقاضي أبي يعلى، وابن
عقيل، وأمثالهم، ولهذا كان هؤلاء تارة يختارون طريقة أهل
التأويل، كما فعله ابن فورك وأمثاله في الكلام على مشكل الآثار^(١).
وتارة يفوضون معانيها، ويقولون تجرى على ظواهرها، كما
فعله القاضي أبو يعلى وأمثاله في ذلك...»^(٢).

(١) هو كتاب تأويل الأخبار نفسه.

(٢) الدرء (٧/٣٢ - ٣٧).

المسألة الثامنة

مذهبه

سمت همته - رحمه الله تعالى - وذاع صيته وارتقى في الفقه الحنبلي مرتقاً صعباً قصرت دونه الهمم منظرًا ومفتيًا حتى سمي بشيخ الحنابلة في عصره، وكل من بعده عالة عليه، والمطلع الواعي بل حتى من له أدنى اهتمام بالفقه وعلومه سيتجلى له اسمه كالشمس ليس دونها سحاب عند تناوله لأي مصنف من مصنفات الحنابلة في الفقه وأصوله، ومعلوم أن الفقهاء طبقات: الطبقة الأولى: طبقة المجتهدين في الشرع.

الطبقة الثانية: طبقة المجتهدين في المذهب القادرين على استخراج الأحكام من الأدلة التي بني عليها الاستنباط في المذهب.

الطبقة الثالثة: طبقة المجتهدين في المسائل.

الطبقة الرابعة: طبقة أصحاب التخريج.

الطبقة الخامسة: طبقة الفقهاء الذين يستطيعون الموازنة بين أقوال المذهب.

الطبقة السادسة: طبقة المقلدين الذين عندهم علم بما يرجحه السابقون.

الطبقة السابعة: طبقة المقلدين الذين لا يقدرّون على أمر مما سبق^(١).

ولا تقل طبقة القاضي - رحمه الله - عن الطبقة الثانية فهو مجتهد في المذهب وليس مقلدًا، وقد اختار مذهب أحمد في سلوكه

(١) انظر: رسالة شرح رسم عقود المفتي لابن عابدين ضمن مجموعة رسائله (١/١١) - (١٢).

طريق الاجتهاد - أي في طريقة استنباط الأحكام^(١).
قال عنه ابن بدران: «أبويعلی علامة الزمان، قاضي القضاة،
مجتهد المذهب، المجتهد المطلق، له الخلاف الكبير والأحكام
السلطانية...»^(٢).

ومصنفاته في الأصول والفقه تربو على أربعين مصنفًا،
والمستقرئ للمصنفات في الفقه الحنبلي يجد أن معظم الاحتمالات
والأوجه له - رحمه الله - ولقد برع في علم الخلاف وعلم الخلاف
يقتضي أن يكون العالم به متمكنًا من مذهبه محيطًا بأصوله وفروعه؛
متمكنًا من مذاهب الآخرين وأدلتهم^(٣).

وساق رحمه الله في هذا المختصر لكتابه المعتمد الكبير عدة
مباحث في الفقه وأصوله مما يدل على غزارة علمه واستطالته في
هذا الفن^(٤).

(١) انظر: المدخل إلى مذهب الإمام أحمد لابن بدران (١١٠ - ١١١، ١٢٣)، تحقيق:
عبدالله التركي.

(٢) المدخل إلى مذهب الإمام أحمد (٤١٧). وانظر: قول ابن القيم فيه في كتابه،
أعلام الموقعين (٢١٢/٤ - ٢١٣).

(٣) راجع الإنصاف (١٢/١)، الفروع (٧/٢) وما بعدها.

(٤) انظر: المتن المحقق ص (٤٣١ - ٤٣٨).

المبحث الثاني التعريف بالكتاب وقيمه العلمية

- وفيه مطالب :
- المطلب الأول : اسم الكتاب وسبب تصنيفه .
- المطلب الثاني : موضوعه .
- المطلب الثالث : توثيقه .
- المطلب الرابع : منهج المصنف - رحمه الله - في كتابه .
- المطلب الخامس : مصادره .
- المطلب السادس : قيمته العلمية .
- المطلب السابع : وصف المخطوطة وزمن كتابتها .
- المطلب الثامن : وصف المطبوع وتقييمه .

المطلب الأوّل اسم الكتاب وسبب تصنيفه

اسم الكتاب: (مختصر المعتمد في أصول الدّين)، وإن كان قد كتب على طرّة المخطوط: (المعتمد في أصول الدّين)، وأثبتته بهذا الاسم د. وديع زيدان، الذي أخرج المخطوط قبل أكثر من ربع قرن من الزمان^(١).

وإنّما هو المختصر، وسبب تصنيفه أن طلاب العلم سألوا القاضي اختصار كتابه المعتمد الكبير ليسهل عليهم تناوله والأخذ منه؛ لأنّ القاضي - رحمه الله - قال في بداية الكتاب: (سألتموني - أحسن الله توفيقكم - اختصار مقدمة في أصول الدّين من كتابنا المعتمد؛ لتقرب على متعلمها، ويشرع بأخذها فأجبتكم إلى ذلك، والله الموفق للصواب...)^(٢).

وسنزيد هذا الأمر وضوحًا عند الحديث عن نسبة الكتاب للمؤلّف وأنّه هذا المختصر لا الأصل.

(١) كما سيأتي في وصف المطبوعة.

(٢) لوحة رقم (٢/أ) من المخطوط.

المطلب الثاني موضوعه

صنف القاضي هذا الكتاب اختصاراً لكتابه الكبير المعتمد الذي ألفه في أصول الدين .

أمّا موضوعات الكتاب فقد بدأ بذكر فصول في أحكام النظر منها:

- فصل في أوّل واجب .
- فصل في وجوب النظر .
- فصل في حد العلم الضروري والنظري وغيرها .
- ثمّ ذكر - رحمه الله - فصلاً في صفات الله وأنها على ضربين : ذاتية ومعنوية، ورد على من أنكر الصفات، وذكر في عدة فصول الأدلة على بعض صفات الله تعالى كالحياة والسمع والبصر والرؤية والوجه واليد والنزول والعلو والحكمة والكلام وغيرها ورد على من أنكر هذه الصفات .
- ثمّ بيّن ما يجوز إطلاقه على الله تعالى من صفات ومالا يجوز استدلالاً في كل ذلك بالكتاب والسنة .
- ثمّ ذكر - رحمه الله - فصلاً في الإرادة وأنّ الله عزّ وجل مرید لجميع الحوادث .
- ثمّ ذكر - رحمه الله - فصلاً في رؤية الله سبحانه وتعالى في الدنيا، وهل رأى النبي ﷺ ربه ليلة الإسراء والمعراج؟ وهل تجوز رؤية الله في المنام؟ .

ثمّ ذكر - رحمه الله - فصلاً في الكلام وأنه قديم غير مخلوق، وعن القرآن أنّه منزل غير مخلوق، ورد على من قال إنّ كلام الله

غيره ومنفصل عنه .

ثمَّ تحدث - رحمه الله - في فصول عن أفعال الله وحسنها و... ، والعدل والظلم وأنَّ الله يمتنع عليه فعل الظلم، وبين بما يعرف استحقاق المدح في الأفعال .

ثمَّ ذكر - رحمه الله - الثواب والعقاب وأبطل التناسخ وردَّ على القائلين به .

ثمَّ ذكر - رحمه الله - مسألة اللطف وهل الله تعالى قادرٌ على فعل اللطف بالكفار والعصاة، وهل يجب عليه تعالى فعل ذلك ردًّا على المعتزلة وقولهم، ثمَّ تحدث - رحمه الله - عن مستحقي الثواب والعقاب، وهل يجوز تعجيل الثواب والعقاب لهم في الدنيا، وهل يمكن اجتماع الثواب والعقاب في الشخص الواحد مبيِّنًا في كل ذلك الأدلة من القرآن الكريم وسنة النبي ﷺ .

ثمَّ ذكر عدة فصول في أفعال العباد وأنها كسب لهم خلافًا للقدرية، وبين حقيقة الكسب الذي يعنيه وماهو؟

وعقد - رحمه الله - فصلاً في وجوب التوكل على الله (١) لقوله تعالى: ﴿ وَعَلَى اللَّهِ فَتَوَكَّلُوا إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ ﴾ (٢٣) .

وذكر - رحمه الله - فصلاً: في إرسال الرسل (٢) من عند الله تعالى وكيفية معرفة صدق الرسول، ثمَّ تحدث - رحمه الله - عن المعجزة .

ثمَّ قال: فصل «ومحمد بن عبدالله بن عبدالمطلب رسول الله ﷺ خلافاً لليهود والنصارى والمجوس وغيرهم من المشركين . .» ثمَّ

(١) هنا انتهى الجزء الأول من المتن والذي حققه الطالب: محمد بن سعود السفيناني أطروحة ماجستير .

(٢) هذا أول فصل من فصول الجزء الثاني من المتن الذي نحن بصدده .

ذكر أنّ النبي ﷺ كان مبعوثاً للخلق كافة، وتحدث عن معجزة النبي ﷺ وأنها القرآن الكريم.

وبعد الحديث عن المعجزة تحدث عن الكرامة التي يجريها الله على بعض أوليائه وذكر عدة أمثلة لها، وردّ على كل من الصوفية والرافضة في قولهم في الكرامة.

ثمّ عقد - رحمه الله - فصولاً: في السحر والكهانة وأنواعها وحكمها، وتأثير العين وأبطل الطيرة والعدوى.

ثمّ ذكر فصلاً: في الرؤيا المنامية وأنواعها، وأنها اعتقادات بالقلب وليست رؤيا...، ثمّ تحدث عن الجن ووجودهم، وعن إبليس لعنه الله والشياطين ومدى قدرتهم وتأثيرهم.

ثمّ تحدث - رحمه الله - عن الميزان والصراف وعذاب القبر ونعيمه والمساءلة في القبر وضغطة القبر والفرع يوم القيامة، والجنة والنار، وحساب المكلفين يوم القيامة مستدلاً على ذلك كله راداً على كل من ينكرها أو شيء منها.

ثمّ ذكر باباً في الإيمان، تحدث عن الإيمان ومعناه اللغوي والشرعي، وأنه يقين بالقلب وإقرار باللسان وعمل بالأركان ثمّ حكم الفاسق الملي وهل يوصف بأنه مؤمن.

ثمّ تحدث - رحمه الله - عن زيادة الإيمان ونقصانه وأنه يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية، وبعد هذه الفصول قال - رحمه الله -: باب في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وأنواعه وأنه لا يجب إنكاره إلاّ بعد العلم بحصوله... إلخ.

ثمّ ذكر باباً في التوبة، وذكر فيه خمسة وعشرين فصلاً: ثمّ عقد - رحمه الله - باباً سمّاه: البيان في الأصول الخمسة. وتحدث فيه عن الأصول الخمسة عند المعتزلة وهي: التوحيد

والعدل والوعد والوعيد والمنزلة بين المنزلتين والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

ثم ذكر - رحمه الله - باباً في مسائل تتعلق بالسالمية. ذكر فيه أقوالاً لهم في ثمانية عشر فصلاً، وقد تناول - رحمه الله - أقوال هؤلاء السالمية بالرد عليها وإبطالها.

وبعد ذلك قال - رحمه الله -: كتاب الإمامة، وهو أطول كتاب في المختصر وذكر فيه ٤٤ فصلاً، أصل فيها منهج أهل السنة والجماعة في أبواب الإمامة، ورد على المخالفين لهم في ذلك وعلى رأسهم الرافضة والإسماعيلية.

ثم ذكر - رحمه الله - فصولاً في التكفير، وفصولاً في أصول الدين، وفصولاً في عبارات لأهل الكلام.

المطلب الثالث

توثيقه

كتاب (مختصر المعتمد) ثابت النسبة للقاضي أبي يعلى - رحمه الله تعالى - يدل على ذلك: مشابهته لمؤلفاته الأخرى، خاصة كتاب «مسائل الإيمان» حتى أنّ محققه د. سعود الخلف أكمل نقص الكتاب من مختصر المعتمد مع أنّ النقص يساوي ربع الكتاب تقريباً.

أما أوجه الشبه ففيما يلي:

(أ) الاستشهاد كثيراً بأقوال الإمام أحمد - رحمه الله -.

(ب) منهج العرض والنقد في الكتابين؛ فإنّه يعرض القول الذي يراه صواباً في المسألة، ثمّ يذكر الأقوال الأخرى، ثمّ يدلل ويعلل للقول الذي اختاره.

ومن قرأ الكتابين لا يشك أنّهما لمؤلف واحد.

بهذا ثبت أنّ للقاضي - رحمه الله - كتاباً اسمه: (مختصر المعتمد) ولكن نريد أن نزيد الأمر وضوحاً وجلاءً، فنثبت أنّ هذا الكتاب الذي بين أيدينا هو المختصر، لا المعتمد الأصل فنقول وبالله التوفيق:

يدل على أنّ هذا الكتاب هو المختصر عدة أدلة منها:

أولاً: تصريح القاضي في المختصر نفسه بأن له كتاباً اسمه المعتمد: قال - رحمه الله -: «... وذكروا أشياء قد أجبنا عنها في كتابنا المعتمد...»^(١). وقال في موضع آخر: «وقد شرحنا جملة

(١) المتن المحقق ص (٢٨٧).

توحيدهم ومعنى قولهم في النبوة واعتقادهم في المعاد والجنة والنار وإسقاط العبادات في كتاب المعتمد بما فيه كفاية عن إعادته هاهنا»^(١).

ثانيًا: وكذلك ابن مفلح - رحمه الله - ذكر نصًا عن القاضي في الطيرة من كتابه «المعتمد»^(٢) وعند مراجعة المختصر^(٣) وجدتُ الاختلاف فيه شيئًا قليلًا مما يدل على أن الذي بين أيدينا هو المختصر.

ثالثًا: أن القاضي بدر الدين الشبلي (ت: ٧٦٩هـ) نقل عن القاضي نصوصًا في كتابه غرائب وعجائب الجن كما يصورها القرآن والسنة، منها على سبيل المثال ما نقله في الباب الرابع في بيان أجسام الجن: قال بدر الدين الشبلي - رحمه الله - (قال القاضي) - أبويعلى محمد بن الحسين بن الفراء الحنبلي: «الجن أجسام مؤلفة وأشخاص ممثلة ويجوز أن تكون كثيفة خلافاً للمعتزلة في قولهم: إنهم أجسام رقيقة ولرقتهم لا نراهم والدلالة على ذلك علمنا بأن الأجسام يجوز أن تكون رقيقة ويجوز أن تكون كثيفة، ولا يمكن معرفة أجسام الجن أنها رقيقة أو كثيفة إلاّ بالمشاهدة، أو الخبر الوارد عن الله تعالى أو عن رسول الله ﷺ وكلا الأمرين مفقود فوجب أن لا يصح أنهم أجسام رقيقة أصلاً»^(٤).

وعند المقارنة نجد في المختصر الفصل نفسه من مبدئه إلى منتهاه مع اختصار لبعض العبارات وإن كان يسيراً إلا أنه يمكن أن يكون قرينة على أن هذا الكتاب الذي بين أيدينا هو مختصر

(١) انظر: المتن المحقق ص (٤٠٤).

(٢) انظر: الآداب الشرعية (٣/٣٦٢).

(٣) انظر: المتن المحقق ص (٦٦-٦٩).

(٤) ص (٣٤).

المعتمد^(١) بإذن الله .

ونقل عنه أيضاً في موضع آخر في الباب السادس «في بيان تطور الجن وتشكلهم»^(٢) .

ونقل عنه أيضاً في موضع آخر في الباب الحادي عشر «في أن الجن يأكلون ويشربون»^(٣) وقارنته بالمختصر^(٤) . ولقد لاحظت كثرة نقل - من يتكلم عن الجن خاصة - من المعتمد ومختصره - أحسب ذلك - وبالإستقراء توصلت إلى أن كلام القاضي عن الجن وما يتصل بهم عمدة في بابه ومن بعده عالية عليه . والله أعلم .

تنبيه :

جاء في اللوح رقم (٦٤) من المخطوط عبارة: «وقد اختار والذي الإمام أبويعلى - رحمه الله - أخيراً ذلك، ونقل عن أحمد - رضي الله عنه - بذلك»^(٥) .

من قرأ هذه العبارة قد يشكك في نسبة الكتاب للقاضي أبي يعلى، وينسبه إلى ابنه أبي الحسين الذي كثيراً ما يذكر مثل هذه العبارات .

لكن من تمعن في المتن وكرر النظر في المخطوط وأعمل العقل فيه سيتجلى له أنه تعليق من الابن على كتاب والده رحمهما الله، وأدرجه الناسخ في متن الكتاب، خطأ منه، يدل عليه ما يلي :

١- ركاكة السياق بهذه العبارة إذا عرفنا ما قبلها وما بعدها مما لا يدع مجالاً للشك أن هذه العبارة أقحمت في المتن، يقول القاضي :

(١) انظر: المتن المحقق ص(٨١) .

(٢) انظر: غرائب وعجائب الجن (٤٠ - ٤١) .

(٣) انظر: غرائب وعجائب الجن (٥٤) .

(٤) انظر: المتن المحقق (٨٩ - ٩٠) .

(٥) انظر: المتن المحقق ص (٤٧) .

«وإظهار الفعل الخارق للعادة على يد من ليس بنبي، ليس بدالاً على أنه ولي من أولياء الله، ولا يعلم بذلك المظهر على يديه أنه ولي الله عز وجل، ولا غيره يعلم.

خلافًا للصوفية والرافضة في قولهم: إنَّ ذلك يدل على أنه ولي الله عز وجل، ولو لم يكن ولياً لما أظهر الله على يده ذلك (وقد اختار والدي الإمام أبو يعلى - رحمه الله - أخيراً ذلك ونقل عن أحمد - رضي الله عنه بذلك) والدلالة عليه: أن العلم بأن الواحد مَنَّا...».

٢- أن القاضي أبا الحسين - رحمه الله - لا يمكن أن يؤلف مؤلفاً على نحو ما ألف والده؛ حتى يلتبس على الناس أو لا يلتبس، ومن أراد دليلاً على ذلك فليطالع كتاب «الروائتين والوجهين» للقاضي أبي يعلى، ويطالع تتمته لابنه أبي الحسين «التمام» لكتاب الروائتين والوجهين» فسيظهر له الفرق واضحاً جلياً بين التأليفين فليس «التمام» كالأصل ولا قريباً منه^(١).

٣- أنه بدا لي عند النظر في المخطوط وكأن هذه العبارة وجدت بين حاصرتين فيما يشبه حرف اللام مما يزيدنا يقيناً أنها دخيلة على المتن ومدرجة فيه وليست منه، والله أعلم.

(١) انظر: مقدمة العثيمين على الطبقات ص (١/٦٢ - ٦٣).

المطلب الرابع منهج المصنف - رحمه الله - في كتابه

للقاضي أبي يعلى - رحمه الله - في التصنيف منهج يتميز به عن غيره، فهو يؤلف الكتاب ثم يقوم باختصاره لتقريب فهمه، وقد فعل ذلك في أغلب كتبه، فألف كتاب «الكفاية» واختصره، وألف «المقتبس» واختصره، وألف «العدة» واختصره.

وهاهو قد ألف «المعتمد في أصول الدين» وهذا مختصره بين أيدينا.

وللاختصارات ميزات عدة منها:

- الترتيب والتنسيق.

- ذكر الأدلة الصريحة والمباشرة وعدم الإطالة في الاستدلال بل يكتفى من القلادة بما أحاط بالعنق.

- عدم التوسع في ذكر شبه المخالفين وأدلتهم، والاكتفاء بالإشارة إلى أقوالهم، وردّها من خلال تدعيم القول الصحيح بالأدلة.

وسنذكر الآن منهج القاضي - رحمه الله - من حيث الاستدلال، والرد على الفرق، والترجيح ثمّ منهجه في إيراد المسائل^(١).

منهج القاضي في الاستدلال لمسائل العقيدة:

أ - سلك طريقة السلف الصالح - رحمهم الله - وذلك بإيراد النصوص الشرعية بالإسناد مع العزو ويتجلى هذا المسلك في كتابه «إبطال التأويلات» في الرد على ابن فورك.

(١) انظر: مختصر المعتمد قسم الدراسة تحقيق: محمد سعود السفياني (١٢٦/١) أطروحة ماجستير.

ب - منهج وَضَحَ فيه ازدواجية المصنف حيث سلك منهجا سلفيا مع تأثر ظاهر بمنهج المتكلمين. ومظان ذلك كتابنا هذا «مختصر المعتمد».

تفصيل منهجه في الاستدلال من خلال كتابه مختصر المعتمد:

١- الاستدلال بالكتاب والسنة سواء كان هذا الاستدلال بالمنطوق أو بالمفهوم، كما هو منهج أهل السنة والجماعة، وقد تميز القاضي - رحمه الله - بفكر ثاقب في الفهم والاستنباط، وبيان وجه الدلالة من الآية أو الحديث. إلا أنه احتج بأحاديث ضعيفة على مدح معاوية ورفض أحاديث وحكم عليها بالوضع في ذمه^(١).

٢- الاستدلال بأقوال الصحابة والتابعين وهو كثير والحمد لله، أذكر منه على سبيل المثال في فصل «إبطال القول بالعدوى والطيبة» ذكر حديث أبي هريرة ثم ذكر قول عائشة الذي وضحت به المراد من رواية أبي هريرة رضي الله عنهم أجمعين^(٢).

وقد أفرد فصلاً مستقلاً تحدث فيه عن كرامات الأولياء وأكثر فيها من النقول عن التابعين وتابعيهم^(٣).

واستدل بقول مقاتل - رحمه الله - في معنى قوله تعالى: ﴿أُولَئِكَ كَتَبَ فِي قُلُوبِهِمُ الْإِيمَانَ﴾^(٤) أي جعل^(٥).

٣- الاستدلال بأقوال الإمام أحمد - رحمه الله - وهو العالم بأقواله وما روي عنه، وذكر الروايات المختلفة عنه، والاستدلال بأقوال أصحابه وكبار علماء المذهب كابن شاقلا، وأبوبكر عبدالعزيز

(١) انظر: المتن المحقق ص (٣٠٣-٣٠٧).

(٢) انظر: المتن المحقق ص (٦٧).

(٣) انظر: المتن المحقق ص (٣٤).

(٤) سورة المجادلة، الآية: ٢٢.

(٥) انظر: المتن المحقق ص (١٦٠).

غلام الخلال وغيرهم .

٤- الاستدلال العقلي، والذي يأتي به كثيرًا عقب الأدلة النقلية من الكتاب والسنة أو أقوال الصحابة والأئمة، ويقتصر عليه في أحيان قليلة. خاصة إذا خاطب المتكلمين من معتزلة وغيرهم^(١).

٥- الرجوع إلى أقوال أهل اللغة في التعريفات مثل تعريفه لآل النبي ﷺ حيث قال: إن هذا ظاهر اللغة^(٢)، وكذلك في الرد على الفرق الضالة بأن ما ذهبوا إليه من تأويل أو تفسير لم يقل به أهل اللغة.

٦- الاستدلال ببعض طرق وقواعد المتكلمين؛ لتأثره بالأشاعرة - كما بيّنا ذلك في مبحث عقيدته - مثل دليل الحدوث^(٣) وغيره، واستخدامه لطريقة النفي المفصل والإثبات المجمل التي سلكها المتكلمون في عرض بعض مسائل العقيدة، وتعريفه للتوحيد بأنه العلم بأن الله هو المنفرد بالقدرة على الاختراع^(٤).

منهجه في الرد على الفرق :

إن من أبرز ملامح هذا السفر تصدى مُصنّفه - رحمه الله - للفرق المخالفة ومقارعتها بالحجج الدامغة ولعل هذا يظهر واضحًا جليًا في آخر الكتاب حيث عقد فصولاً في الرد على بعض الفرق وتفنيد أقوالهم كالمعتزلة والسالمية والمرجئة والخوارج وشنع - مشكورًا مأجورًا - على الرافضة الغلاة وذكر أقوالهم السوداء المظلمة ثم سلط عليها نور الكتاب والسنة وردها بأقوال السلف من

(١) فصل التوحيد عند المعتزلة مثلاً ص (٢٢٨).

(٢) انظر: المتن المحقق ص (٣٧٢).

(٣) انظر: المتن المحقق في عدة مواضع منها ص (٢٤٤، ٢٥٢).

(٤) انظر: المتن المحقق ص (٢٢٨ - ٢٣١).

أهل السنة والجماعة .

كما أنه لم يخل فصلٌ - غالبًا - إلا ويورد فيه قول الفرق المخالفة أو قول بعض أصحاب الأهواء والبدع .
وعمدة القاضي - رحمه الله - في ذلك هو كتاب «مقالات الإسلاميين» لأبي الحسن الأشعري .

وحيث إن هذا الكتاب مختصر فإن القاضي - رحمه الله - يورد أقوال الفرقة بدون تعريف لها حتى وإن كانت مغمورة، ومن غير تفنيد الشبه، وسياق الأدلة التي استدلوها بها فيما عدا الفرق التي عقد لها فصولاً خاصة بل يكتفي بإيراد أقوالهم ثم الاستدلال لقوله هو مما يتبين به بطلان ما ذهب إليه الفرقة، أو ما ذهب إليه الشخص . . .

ويعد هذا السفر من المصنفات القوية النادرة - فيما أعلم - التي ناقشت أقوال فرقة السالمية، والتي عقد لها باباً خاصاً ذكر فيه أقوالهم ورد عليهم في ثمانية عشر فصلاً .
ومن توقده وشدة بأسه خاض في مسائل قلَّ من يحوم حول حماها فضلاً عن خوضها^(١) .

منهجه في الترجيح :

يميل القاضي - رحمه الله - في الترجيح إلى ما يذهب إليه الإمام أحمد رحمه الله - غالبًا - ويختار قوله .
مثال ذلك في فصل أضرب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر^(٢) .

وأحياناً تختلف الروايات عن الإمام أحمد - رحمه الله - فيرجح

(١) انظر: المتن المحقق ص (٤٩) .

(٢) انظر: المتن المحقق ص (١٦٩) .

ما يراه صحيحًا من الروايات ويأخذ بها، وإن لم يتبين له شيء رجع هو ما يراه صحيحًا، وهو العالم المجتهد.

مثال ذلك: في إمامة أبي بكر الصديق - رضي الله عنه - روايتين عن الإمام أحمد إحداهما: بالاختيار، والثانية: بالنص فرجح أنها ثبتت بالاختيار وذكر الأدلة على ذلك^(١).

وكذلك في المرتد إذا تكرر منه الإيمان والردة^(٢).

كما أن القاضي يرجح أحيانًا ما ذهب إليه أصحاب الإمام أحمد - رحمه الله - مثل أبي بكر عبدالعزيز بن جعفر «غلام الخلال». فقد اختار القاضي قوله بأن إبليس كان من الملائكة^(٣).

منهجه في إيراد المسائل:

ويمكن أن نلخص منهجه في إيراد المسائل على ما يلي:

أولاً: يذكر القول الذي يراه صوابًا في المسألة.

ثانيًا: يذكر من خالف هذا القول أو قول المخالف.

ثالثًا: يدل على القول الصحيح نقلًا وعقلًا.

وإليك هذا المثال:

قال في فصل في عذاب القبر^(٤): وعذاب القبر، وإحياء

الموتى في قبورهم ومساءلة منكر ونكير لهم ثابت وواجب القول به وأنه يعذب بعد أن ترد الروح إليه

خلافًا لابن جرير في قوله يعذب في قبره من غير أن ترد الروح

إليه . . .

(١) انظر: المتن المحقق ص (٢٧٦).

(٢) انظر: المتن المحقق ص (١٩٨).

(٣) انظر: المتن المحقق ص (٨٢).

(٤) انظر: المتن المحقق ص (١٠١).

والدلالة على إثبات العذاب:

(أ) ﴿ النَّارُ يُعْرَضُونَ عَلَيْهَا غُدُوًّا وَعَشِيًّا وَيَوْمَ تَقُومُ السَّاعَةُ أَدْخِلُوا آلَ فِرْعَوْنَ أَشَدَّ الْعَذَابِ ﴾ (٤٦) (١).

(ب) وقد علم أنهم لا يعرضون على النار وهم أحياء على ظهر الأرض، وأنه لا غدو وعشي في القيامة فعلم أنهم يعرضون عليها في القبر.

هذا هو منهجه في أغلب المسائل مما يدل على عنايته في المختصرات وغيرها - رحمه الله - .

(١) سورة غافر، الآية: ٤٦ .

المطلب الخامس مصادره

من المصادر العامة التي استفاد منها القاضي في أغلب مصنفاته
العقدية :

- (١) الإبانة لابن بطة .
- (٢) أخبار أبي الحسن بشار .
- (٣) أخبار الصفات لعبيدالله أحمد بن عثمان .
- (٤) أخبار الصفات للدارقطني .
- (٥) كتاب الإيمان لابن منده .
- (٦) الأسماء والصفات لأبي بكر أحمد بن إسحاق الضبيعي .
- (٧) أصول السنّة للالكائي .
- (٨) الإيمان لأحمد بن حنبل .
- (٩) الإيمان لأبي عبيد القاسم بن سلام .
- (١٠) الإيمان لابن شاهين .
- (١١) التبصير في معالم الدّين لمحمد بن جرير الطبري .
- (١٢) تأويل الأخبار لابن فورك .
- (١٣) التوحيد لابن خزيمة .
- (١٤) جوابات مسائل لأبي بكر عبدالعزيز بن جعفر .
- (١٥) الرد على الجهمية لأحمد بن حنبل .
- (١٦) الرد على من رد حديث مجاهد لأبي بكر المروزي .
- (١٧) الرّؤية للدارقطني .
- (١٨) الرد على أهل الإلحاد، للأنباري .
- (١٩) الرد على الجهمية لابن أبي حاتم .

- ٢٠) رسالة عبدوس بن مالك العطار.
 - ٢١) الرسالة لأبي بكر النقاش.
 - ٢٢) السنة للخلال.
 - ٢٣) السنة لإسماعيل بن أحمد بن أسعد.
 - ٢٤) السنة لأبي حفص ابن شاهين.
 - ٢٥) السنة لأبي بكر بن أبي داود.
 - ٢٦) السنة لأبي بكر أحمد بن سليمان النجاد.
 - ٢٧) السنة لأبي إسحاق الشيرازي.
 - ٢٨) الشريعة للأجري.
 - ٢٩) السنن لأبي المظفر الحافظ.
 - ٣٠) العرش لأبي بكر ابن شيبه.
 - ٣١) العظمة لإبراهيم بن عبدالله الجنيد.
 - ٣٢) الغنية عن الكلام لأبي سليمان حمد بن محمد الخطابي.
 - ٣٣) اللفظ لابن قتيبة.
 - ٣٤) مسائل مهنا بن يحيى الشامي^(١).
- لم يصرح القاضي بأسماء المصادر التي نقل منها إلا قليلاً، إلا أنني سأذكر ما صرح باسمه من المصادر، والله المستعان:
- ١- قوت القلوب لأبي طالب المكي.
 - ٢- تعاليق أبي إسحاق.
 - ٣- تفسير أبي بكر عبدالعزيز «غلام الخلال».
 - ٤- رواية المروزي عن الإمام أحمد.
 - ٥- رواية الميموني عن الإمام أحمد.

(١) منهج القاضي أبي يعلى في أصول الدين، للطالب: فهد الفايز أطروحة ماجستير (٣٤ - ٣٥).

- ٦- كتاب الزهد للإمام أحمد.
- ٧- ديوان كعب بن زهير.
- ٨- جزء فيه فوائد القاضي أبو الحسن علي بن أحمد بن محمد بن يوسف البزار السامري.
- ٩- الجزء الأول من مسند العباس بن عبدالمطلب.
- ١٠- غريب الحديث لابن قتيبة.
- ١١- ذكر الخلفاء، أبو بكر النجاد.
- ١٢- رواية إسحاق الحربي عن الإمام أحمد.
- ١٣- جزء فيه فوائد أبي بكر أحمد بن إبراهيم بن الحسن بن محمد ابن شاذان.
- ١٤- رسالة عبدوس بن مالك العطار.
- ١٥- كتاب الإمام أحمد عن أصحابه.
- ١٦- كتاب اللباس للخلال.
- ١٧- رواية عبدالله بن أحمد.

المطلب السادس قيمه العلمية

وفيه مسائل:

المسألة الأولى: محاسن الكتاب ومميزاته.

المسألة الثانية: الملحوظات التي أحسب أنها مأخذ على عمل
المصنف - رحمه الله -.

المسألة الثالثة: تفصيل أهم المسائل التي خالف القاضي فيها أهل
السنة والجماعة.

المسألة الرابعة: تراجماته - رحمه الله -.

المسألة الأولى محاسن الكتاب ومميزاته

كنت أقرأ للقاضي أبي يعلى - رحمه الله - وكانت قراءتي له في الفقه وأصوله، وكنت أعجب من غزارة مادته وقوة عبارته، حتى وسمته بقول الشاعر:

وقاد ذهن إذا سالت قريحته يكاد يُخشى عليه من تلهبه
وودت أن أقف له على مصنف في العقيدة حتى فتح الله عليّ
بهذا السفر، فما أن أزلت الغبار عن غلافه حتى سعدت بمكنونه
وسأذكر طرفاً من محاسنه:

١- أنه مرصّع بالاستشهادات من الكتاب والسنة والآثار عن الصحابة والتابعين.

٢- نظراً لما أوتي المصنف من ملكة في الاستنباط والتعامل مع النصوص خرّجت مسائل الكتاب في منظومة علمية متكاملة.

٣- كثرة المسائل المروية عن الإمام أحمد وعبقريّة المصنف في الاختيار أضفى على السفر طابع التأصيل العلمي النادر.

٤- في هذا السفر حشد المصنف - رحمه الله - أغلب مقالات الفرق المخالفة والتي قل من يذكرها في أغلب الأحيان - على حد علمي - مثل: البكرية، الخرمية، الروندية، وغيرها.

ومما يزيده غزارة إفراده بعض الفرق المغمورة بفصول مستقلة قد تكون أبواباً أحياناً ويجلب عليها بخيله ورجله مثل: السالمية.

وإن كان قد ذكر بعض الفرق المعروفة مثل المعتزلة والرافضة إلّا أن ما ذكره عنهم من مقالاتٍ مظلمة عزّ من يذكرها من علماء السلف - فيما أعلم - لكنه - رحمه الله - شنّ عليهم الغارات وهتك

- أستارهم، ورد عليهم فشفى العليل وأروى الغليل.
- ٥- فيه من نوادر المسائل ما يسلب الألباب ويجعل الباحث والمتأمل يزيد استمتاعاً ونفعاً به، ولقد خاض غمار مسائل قلّ من يحوم حول حماها فضلاً عن خوض غمارها فأتحفنا بها - رحمه الله -.
- ٦- تنوع الفنون في هذا السفر، ففيه طرف من علم الكلام، وفيه طرف من أصول الفقه، وفيه طرف من علم المتيافيزيقا (علم الغيبات) وفيه طرف من علم السنة، وطرف من أصول الدين وغيره.
- ٧- تظهر حنكته - رحمه الله - في تنظيم هذا المختصر والسيطرة على شتاته فجاء متناسقاً مرتباً، وعلى الرغم من أنه مختصر للمعتمد الكبير إلا أن اختصاره غير مخل، ولطالما تردد في نفسي إذا كان المختصر بهذه الروعة فكيف المعتمد الكبير؟!.
- ٨- لم يغفل القاضي الأدلة العقلية فلقد كان فيها بارعاً فخاطب المتكلمين باصطلاحهم وأدلتهم.
- ٩- أنه ذكر فصولاً وأبواباً يعتبر ما كتبه في هذا المختصر هو العمدة في بابه - على حسب علمي - مثل الفصول التي كتبها في الجن والملائكة والشياطين وفصول في الإمامة.
- ١٠- بقي أن نقول: إن عبارات المصنف كانت غاية في الدقة والقوة مع السلاسة والجزالة. مما يعطي القارئ أريحية أثناء مجالسته لهذا السفر أو مسامرته. وفي تصوري - القاصر - أن هذا السفر ما كان ليبلغ ما بلغ لولا أن خط بيراع شيخ الحنابلة المجتهد قاضي القضاة أبويعلی - رحمه الله - اللهم لا تحرمنا أجره، ولا تفتنا بعده واغفر اللهم لنا وله. آمين.

المسألة الثانية

الملحوظات التي أحسب أنها مأخذ على عمل المصنف

الآن شعرت بأني ارتقيت مرتقًا صعبًا، فلا والله ما بلغت ربع ما بلغ ولا عشره ولا عشر معشار من العشر. ولم يكن متوقع في الأذهان فضلًا عن الأعيان أن أقف على أعتابه سائلةً مستفتية مع جلالة قدره وتواضع أمري فضلًا عن أن أقف ناقدة لعمل من أعماله - رحمه الله - . لكنه العِلم وما أدراك ما العِلم، فما أن وقفت على أعتاب قصره المشيد الشامخ حتى شرف همتي، وارتقى بي إلى مشارف القرن الخامس الهجري بأمر الله عز وجل فوجدت نفسي ماثلة أمام هذا العالم النحرير والعلم الشهير شيخ الحنابلة القاضي أبو يعلى، وإنني أبرأ إلى الله من حولي وقوتي، وأستعينه على نيل الرضى وأستمد لطفه فيما قضاه... ومعلوم أن كل إنسان يؤخذ من قوله ويرد عليه إلا المعصوم بأبي هو وأمي عليهما السلام.

وبعد فمن المأخذ على هذا السفر:

١- نظرًا لتأثره - رحمه الله - بالمتكلمين فقد جاءت بعض عباراته موافقة لعباراتهم وبعيدة عن عبارات السلف، مثل تعريفه للتوحيد بأنه «العلم بأن الله هو المتفرد بالقدرة على اختراع الأنعام وسائر الحوادث وكشف الضر والبلوى»^(١).

٢- استخدامه القواعد الأصولية للمتكلمين في رد بعض المسائل، مثل قول القاضي - عفا الله عنه -: «إن الإله لا يكون إلا قديمًا والقديم لا يجوز عليه الانتقال من مكان إلى مكان ولا التجزي ولا الانقسام؛ لأن جواز ذلك عليه يدل على حدوثه»^(٢).

(١) المتن ص (٢٣١).

(٢) المتن ص (٣٦٩)، وسيأتي قريبًا التفصيل ص (١٢٩).

٣- موافقته المتكلمين في بعض القضايا الجوهرية مثل العلاقة بين الأسباب والمسببات، يتجلى ذلك في قول القاضي - عفا الله عنه -: «وأخبر عزوجل عن ثبوت السحر، وهو فعل يفعله الساحر والله تعالى أجرى العادة إنه إذا وجد ذلك الفعل فعل الله عزوجل عنده الفرقة بين المرء وزوجه أو البغض منهما وغير ذلك، كما أن الله عزوجل أجرى العادة بأن الإنسان متى أخذ القطن ورمى به إلى النار احترق لامحالة كذلك السحر...»^(١). وغيرها، مما ابتعد به عن جادة أهل السنة والجماعة، لكن لم تخرجه من دائرتهم.

٤- إغرابه - رحمه الله - في رواية الحديث مع قلة البضاعة واستشهاده بالأحاديث الضعيفة بل والموضوعة أحياناً، ولعل هذا كان في أول حياته.

٥- وافق المتكلمين في طريقتهم في وصف الله عز وجل بالنفي المفصل فجاء السفر وعليه آثار المتكلمين حتى عند الحديث عن التوحيد، مثل قوله - عفا الله عنه - في معرض تعريفه للتوحيد: «أما التوحيد فهو العقد والقول بأن الله تعالى واحد ليس كمثل شيء لا مثل له ولا شبه ولا عدل ولا يوصف بصفات المخلوقين الدالة على حدثهم ولا يجوز عليه ما يجوز عليهم من الزوال والتغيير من حال إلى حال، ليس بجسم ولا بجوهر فيحس...»^(٢).

هذا والله تعالى أعلى وأعلم وأسأل الله أن لا يؤاخذني بما قلت وما كتبت ولولا أنه في سبيل طلب العلم لما قيدته وما ضر القاضي ما كتب الداني ولعله حط رحاله في الجنة إلى يوم البعث والنشور. والله من وراء القصد وصلى الله على محمد وآله وصحبه وسلم.

(١) المتن ص (٥٤).

(٢) المتن ص (٢٢٨).

المسألة الثالثة

تفصيل أهم المسائل التي خالف القاضي فيها أهل السنة والجماعة

أولاً: موافقته الكلابية والأشاعرة في نفيهم للصفات الاختيارية وفي القول بأن الخلق هو المخلوق، وذلك بالاستناد إلى دليل الحدوث.

ثانياً: مسألة نفي الصفات الاختيارية عن الله عز وجل.

ثالثاً: في مسألة التحسين والتقييح.

رابعاً: في معنى الظلم.

خامساً: في ما تثبت به النبوة.

أولاً: موافقته الكلابية والأشاعرة في نفيهم الصفات الاختيارية وذلك بالاستناد إلى دليل الحدوث:

الكلابية هم أسلاف الأشعرية، والأشعرية تبعوا أبا الحسن الأشعري في طوره الثاني عندما كان موافقاً لابن كلاب، متبعاً لمذهبه، وحصل الاندماج بين الطائفتين حتى آل الأمر بهم أن يطلق اسم كل طائفة من الطائفتين على الأخرى، وإن كان الغالب في التسمية للأشعرية.

فالكلابية والأشاعرة هم الذين أخذوا من المعتزلة هذا الأصل الفاسد من أصولهم المبتدعة، والتزموا بلوازمه الفاسدة، وهو: دليل الأعراض وحدوث الأجسام^(١).

وهذا الدليل يبني على مقدمتين، وكل واحدة من المقدمتين يُشترط إقامة أدلة على صحتها متى تُنتج المقدمتان نتيجة صحيحة.

(١) انظر: نقض التأسيس (١/٢٥٧)، الدرء (٧/٢٣٧).

أما المقدمتان فهما:
الأولى: العالم حادث.
الثانية: كل حادث لابد له من محدث.
والنتيجة بعد إثبات صحة المقدمتين: العالم لابد له من محدث أحدثه، وهو الله سبحانه وتعالى.
فأما إثبات حدوث العالم فيستند إلى إثبات خمسة أمور هي:
الأول: إثبات الأعراض وقيامها بالجواهر.
الثاني: إثبات حدوث الأعراض.
الثالث: إثبات استحالة تخلي الجواهر عن الأعراض.
الرابع: إثبات امتناع حوادث لا أول لها.
الخامس: إثبات أن مما لا يخلو عن الحوادث فهو حادث.
وأما إثبات صحة المقدمة الثانية: «كل حادث لابد له من محدث» فلا بد لها من دليل يدل على صحتها، وذلك عند بيان طريقة إثبات صحة المقدمتين.

طريقة إثبات صحة المقدمتين:

المقدمة الأولى: إثبات حدوث العالم: والمراد بالعالم: الجواهر والأعراض، هذا اصطلاح اصطلاح عليه المتكلمون ولم يكن معروفاً عند سلف الأمة. قال الجويني: «العالم عند سلف الأمة: عبارة عن كل موجود سوى الله تعالى، وعند خلف الأمة: عبارة عن الجواهر والأعراض»^(١).

وأما الطريقة لإثبات حدوث العالم فهي مبنية على إثبات الأعراض وقيامها بالجواهر وهذا «من أهم الأعراض في إثبات حدث

(١) لمع الأدلة ص (٧٦).

العالم»^(١).

واحتاج الأشاعرة إلى إثبات وجود الأعراض لإنكار طوائف من الملاحدة لها وزعمهم أنه لا موجود إلاّ الجوهر^(٢).

وسياتي عرض للأمور الخمسة التي يستند إليها إثبات حدوث العالم:

١ - ودليل إثبات الأعراض: إن الجوهر إذا تحرك بعد سكونه إلى جهة فإنه بالضرورة العقلية يدرك العاقل التفرق بين حالتي الحركة والسكون لهذا الجوهر وهذه التفرقة إما أن ترجع إلى ذات الجوهر أو إلى معنى زائد على الجوهر، وهل هذه التفرقة معلومة على البديهة؟ هذا ما ذكره الجويني وأقام الدليل على صحته مع بدايته فهو باختصار: إن اختصاص الجوهر بالجهة التي انتقل إليها من الممكنات إذ لا يستحيل تقدير بقائه في الجهة الأولى، ومادام من الممكنات فإن حكمه جائز ثبوته وجائز انتفائه، فلما تخصص بالثبوت افتقر إلى مقتضى يقتضي له الاختصاص.

هذا المقتضى إما أن يكون هو الجوهر نفسه أو أمرًا زائدًا عليه، ويستحيل أن يكون المقتضى هو الجوهر نفسه، إذ لو كان هو نفسه لاستحال عليه الزوال عن جهته الأولى.

فإذا ثبت هذا فلا بد أن يكون المقتضى أمرًا زائدًا، وهذا الأمر الزائد يستحيل أن يكون عدمًا أو جوهرًا مثله.

ثم بعد طول مقدمات يصلون إلى نتيجة ثبوت الأعراض وقيامها بالجواهر^(٣).

٢ - أمادليل إثبات حدوث الأعراض، فهو أنه قد ثبت

(١) الإرشاد للجويني (٤١).

(٢) انظر: المصدر السابق (٤٠).

(٣) انظر: الإرشاد للجويني (٤٠)، ولمع الأدلة (٧٨).

بالملاحظة تعاقب أعراض متضادة على محالها - وهي الجواهر - مثل أن يكون الجوهر ساكنًا، ثم تطرأ عليه الحركة، فحدوث الحركة مستيقن لأنه طارئ، والسكون حادث، لأنه قد عدم فلو كان قديمًا لاستحال عدمه .

والغرض من إثبات حدث الأعراض يترتب على أصول منها، إيضاح استحالة قيام العرض بنفسه، واستحالة قيام العرض بالعرض، واستحالة انتقال العرض، واستحالة عدم القديم، وإبطال القول بالكمون والظهور^(١) .

٣ - ثم طريقة إثبات استحالة تخلي الجواهر عن الأعراض هي: أن الجوهر لا يخلو عن كل جنس من الأعراض، والعرض إما أن يقدر له ضد أو يقدر أنه لا ضد له، فإن كان له ضد فلا يخلو الجوهر عن أحد الضدين، فإن قدر عدم وجود ضد له لم يخل الجوهر عن قبول واحد من جنسه، وحكى الجويني اتفاق أهل الحق على ذلك^(٢) .

وذكر أيضًا أنه يعلم ببديهة العقول استحالة تعري الأجسام عن الاتصاف بالسكون أو الحركة - وكلاهما عرض - فدل ذلك على استحالة خلو الجواهر عن الأعراض^(٣) . أما إذا كان المخاطب بذلك من الملاحظة فإنه يقال له: إنه من المعلوم بالاضطرار أن الجواهر الشاغلة للأحياء لا تخلو عن كونها مجتمعة أو مفترقة، لأنها لا تعقل غير متماسة ولا متباينة، وذلك يقضي باستحالة خلوها عن الاجتماع والافتراق، وكل منهما يستلزم حدوث الآخر، لأنه إذا قدر الاجتماع

(١) انظر: الإرشاد (٤١) .

(٢) انظر: الإرشاد (٤٤) .

(٣) انظر: لمع الأدلة (٧٩) .

أولاً قرر العقل افتراقاً سابقاً، وإذا طرأ الافتراق دل على سبق الاجتماع^(١).

٤ - طريقة إثبات امتناع حوادث لا أول لها هي بيان بطلان التسلسل فالملاحظة يزعمون أن المخلوقات متولدة عن بعضها إلى ما لا نهاية يحدث يكون كل واحد منها معلولاً لما قبله وعلّة لما بعده، وهذا هو التسلسل في المؤثرين والفاعلين المعلوم بالضرورة العقلية بطلانه، وسلك الأشاعرة مسالك لإبطاله وإبطال نوع آخر من التسلسل في الماضي في الآثار وأشهر برهان سلكوه لإبطال التسلسل هو برهان التطبيق، ويكون ذلك بفرض سلسلتين: سلسلة من الآن إلى ما لا نهاية، وسلسلة من الطوفان إلى ما لا نهاية، ثم يطبق بينهما، فكلما طرح من السلسلة الأولى واحد طرح مقابله من السلسلة الثانية واحداً أيضاً، فلا يخلو الأمر من ثلاثة أمور:

الأول: أن يفرغاً معاً - وهو خلاف الفرض -؛ ولأنه يلزم من مساواة الناقص للزائد.

الثاني: ألا يفرغاً - وهو الفرض في القضية - ولكنه باطل؛ لأنه يلزم منه المساواة بينهما، وهذا مستحيل لتحقيق الزيادة في أحدهما.

الثالث: أن يفرغ أحدهما دون الآخر - فإذا فرغت السلسلة الثانية لزم أن تفرغ السلسلة الأولى أيضاً - لأنه بينهما قدرًا متناهياً، والزائد على شيء بقدر متناه يكون متناهياً أيضاً بالضرورة^(٢).

٥ - إذا ثبتت الأعراض، وثبت حدوثها وثبت استحالة خلو الجواهر عن الأعراض، وثبت بطلان كون الحوادث لا أول لها:

(١) انظر: الإرشاد (٤٥)، لمع الأدلة (٧٩).

(٢) انظر في بيان بطلان التسلسل المواقف للأيجي (٩٠)، وشرح المقاصد (١٢٠/٢).
١٢٢، وأصول الدين الإسلامي لعليان الدوري (٦٦).

ترتب على هذا أن الجواهر لا تسبق الحوادث وما لا يسبق الحادث فهو حادث معلوم حدوثه بالضرورة العقلية .

إثبات صحة المقدمة الثانية: وهي: «كل حادث لا بد له من محدث» .

وطريقة إثبات صحتها هي أن الحادث مسبوق بالعدم قبل وجوده، فهو ممكن والممكن جائز الوجود والعدم، وكلاهما أمران متساويان في الجواز، فلا بد من مرجح يرجح الوجود على العدم، وهذا مستبين على الضرورة^(١) ومعلوم بداهة أن الشيء لا يُوجد نفسه .

ثم إذا وضح افتقار المحدث إلى محدث ورجح وجوده على عدمه، فهذا المحدث المخصص لا يخلو أن يكون واحدًا من ثلاثة أشياء:

الأول: أن يكون بمثابة العلة الموجبة لمعلولها .

الثانية: أن يكون طبيعة .

الثالث: أن يكون فاعلاً مختاراً .

فالأول باطل؛ لأن العلة التامة يجب أن يقارنها معلولها، والعلة إما أن تكون قديمة أو حادثة، فإن كانت قديمة لزم قدم المعلول - وهو العالم - وقد تقدم برهان حدوثه، وإن كانت حادثة افتقرت إلى محدث مخصّص، وهكذا فيقضي ذلك إلى التسلسل .

والثاني باطل كذلك، إذ الطبيعة عند مثبتها توجب آثارها إذا ارتفعت الموانع، ثم يفصل معهم القول كما في الأول. وإذا بطل الأول والثاني تعين الثالث قطعاً - وهو أن مُحدث العالم فاعل مختار -^(٢) .

(١) انظر: الإرشاد (٤٩)، أصول الدين الإسلامي (٦٧) .

(٢) انظر: الإرشاد (٤٩-٥٠)، ومنهج أهل السنة والجماعة ومنهج الأشاعرة في توحيد الله (٣٥٤/١-٣٦٠) .

الخلاصة: أن المعتزلة ومن سلك مسلكهم من الكلابية والأشاعرة قالوا: لا يعرف صدق الرسول حتى يعرف إثبات الصانع، ولا يعرف إثبات الصانع حتى يعرف حدوث العالم، ولا يعلم حدوث العالم إلا بما به يعلم حدوث الأجسام، ثم استدلوا على حدوث الأجسام بأنها لا تخلو من الحوادث - أو بعبارة أخرى مستلزمه للأعراض أو بعضها - ثم قالوا وما لم يخل من الحوادث فهو حادث، ثم إن هؤلاء احتاجوا إلى أن يقولوا: ما لم يسبق الحوادث فهو حادث، ثم منهم من تفتن إلى أن هذا لا يكفي لإثبات الصانع فاضطر أن يقول بإبطال حوادث لا أول لها^(١).

فجاءت الكلابية والأشعرية فقالوا بإثبات الصفات، وقالوا لا نسميها أعراضاً. لكن الصفات الاختيارية حوادث فيجب نفيها طرداً لهذا الدليل.

موافقة قول القاضي لمقالة الأشاعرة:

والقاضي - رحمه الله - وافق الأشاعرة في هذا الدليل، وترتب على اعتقاده في هذا الدليل (دليل الحدوث «الجواهر والأعراض» ما يلي:

١- نفي الصفات الاختيارية عن الله عز وجل لعله التنزيه عن الحوادث. قال القاضي: «ومن قولهم: إن الله تعالى لم يزل خالقاً، فإن أرادوا بهذا فعل الخالق فهذا قول يؤدي إلى قدم العالم»^(٢).

وقال: «ومن قولهم: إن لله مشيئة واحدة كما أن له علماً واحداً، وأن له مع كل مراد إرادة، إلا أن إرادته من صفات ذاته

(١) انظر: شرح العقيدة الأصفهانية (٢٦٤)، تحقيق: السعوي، الدرء (١) / ٣٠٢ - (٣٠٣).

(٢) المتن المحقق ص (٢٥٢).

قديمة .

وهذا غلط لأنه لو جاز أن يكون له إرادات لا نهاية لها لجاز أن يكون له علوم لا نهاية لها فكذلك في سائر الصفات»^(١) .

وقال: «ومن قولهم: إن الفعل مخلوق والتفعيل ليس بمخلوق هذا جهل باللغة؛ لأن التفعيل واحدة فعيل كما أن التضريب واحدة ضرب والتقتيل واحدة قتل ثم ثبت أن الفعل مخلوق كذلك تشيته»^(٢) .

وقال: «أن الإله لا يكون إلا قديمًا والقديم لا يجوز عليه الانتقال من مكان إلى مكان ولا التجزي ولا الانقسام لأن جواز ذلك عليه يدل على حدوثه»^(٣) .

في قوله: «ومن قولهم: إن لله مشيئة واحدة كما أن له علمًا واحدًا، وأن له مع كل مراد إرادة، إلا أن إرادته من صفات ذاته قديمة، وهذا غلط لأنه لو جاز أن يكون له إرادات لا نهاية لها لجاز أن يكون له علوم لا نهاية لها فكذلك في سائر الصفات»^(٤) وغيره^(٥) موافقة منه - غفر الله زلله - لمذهب الكلابية والأشاعرة .

وفي قوله الفعل هو المفعول كذلك فرارًا من القول بحلول الحوادث .

وقد رد شيخ الإسلام على الأشاعرة في هذه المسألة: قال - رحمه الله - : «وكثير من العقلاء يقول: إن هذا فساده معلوم بالاضطرار، حتى قال أبو البركات: ليس في العقلاء من قال بهذا، وما علم أنه قول طائفة كبيرة من أهل النظر والكلام. وبطلانه من

(١) المتن المحقق ص (٢٥٧) .

(٢) المتن المحقق ص (٢٥٣) .

(٣) المتن المحقق ص (٣٦٩) .

(٤) المتن المحقق، ص (٢٥٧) .

(٥) انظر ما سبق ص (١٣٢) من الدراسة .

جهات: من جهة جعل إرادة هذا غير إرادة ذاك، ومن جهة أنه جعل الإرادة تخصص لذاتها، ومن جهة أنه لم يجعل عند وجود الحوادث شيئاً حدث حتى تُخصَّص أو تُخصِّص، بل تجددت نسبة عدمية، ليست وجوداً، وهذا ليس بشيء، فلم يتجدد شيء، فصارت الحوادث تحدث وتتخصص بلا سبب حادث ولا مخصص^(١).

وجعلوا الإرادة واحدة والمشية واحدة قديمة حتى لا يقولوا متجدد الإرادة والمشية. مع العلم أن الإرادة من الصفات السبع التي أثبتها الأشاعرة إلا أن مذهبهم في الصفات الاختيارية التي تقوم بالله أثر في إثباتهم لتلك السبع.

ولهم مع الصفات الاختيارية المتعلقة بمشيئة الله وإرادته مسلكان:

١- إثبات هذه الصفات على أنها صفة أزلية قديمة مع الله تعالى، لا تتعلق بمشيئة الله وإرادته؛ فلا يتجدد له فيها حال كما يشاء.

٢- جعل مقتضى الصفة مفعولاً منفصلاً عن الله لا يقوم بذاته^(٢).

فمثلاً: صفة الخلق - التي أحوالوا الأفعال اللازمة عليها، وجعلوها مثلها - لا يثبتونها على أنها فعل يقوم بالله تعالى يتعلق بمشيئته وقدرته جل وعلا؛ بل هي مفعول منفصل عنه أيضاً؛ لأن الله - بزعمهم - خلق الخلق، فلم تحل بذاته حوادث؛ إذ الخلق هو

(١) مجموع الفتاوى (٣٠٢/١٦).

(٢) انظر: شرح حديث النزول لابن تيمية (١٥٨)، الفتاوى (٣١٦/١٢)، الصفية (١٢٩/١)، الاستقامة (١٦/١)، الدرء (٣٥٤/١ - ٣٥٥)، (١٨٦/٥ - ٢٤٥ - ٢٤٦)، (٧٢/٩)، رسالة في الصفات الاختيارية ضمن جامع الرسائل والمسائل (٧، ٦، ٤/٢).

المخلوق، وهذا ما أشرنا إليه أيضًا فيما وافق فيه القاضي الأشاعرة في مسألة الخلق والمخلوق. وهذا الأصل: «الخلق هو المخلوق» أو «الفعل هو المفعول»: معناه أن صفة الخلق، أو الفعل لم تقم بالله، ولا تقوم به جل وعلا.

ويقولون: إنه لو كان الخلق غير المخلوق: لكان؛ إما قديمًا وإما حادثًا.

فإن كان قديمًا، لزم قدم المخلوق.

وإن كان حادثًا، لزم أن تقوم به الحوادث.

ثم ذلك الخلق يفتقر إلى خلق آخر،... وهكذا؛ فيلزم التسلسل، وهو باطل.

وهم «يفسرون أفعاله تعالى المتعدية؛ مثل قوله تعالى: ﴿خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ﴾^(١) وأمثاله: أن ذلك وجد بقدرته القديمة، وإرادته القديمة، من غير أن يكون منه فعل قام بذاته... فالقدرة القديمة، والإرادة القديمة هي المقتضية لحدوث كل ما حدث في وقت حدوثه، من غير تجدد أمر وجودي، بل حاله قبل أن يخلق، وبعدما خلق سواء، لم يتجدد عندهم إلا إضافة ونسبة، وهي أمر عدمي لا وجودي»^(٢).

مذهب أهل السنة والجماعة:

يرى شيخ الإسلام - رحمه الله - أن هذا الدليل الذي سلكه المبتدعة لإثبات وجود الله تعالى طريقة مبتدعة مذمومة في الشرع كما أنها محظرة، مخوفة في العقل ويتبين بطلان هذه الطريق من أوجه متعددة أكد من خلالها:

(١) سورة الأنعام، آية: ١.

(٢) شرح حديث النزول (٤٢). وانظر: مجموع الفتاوى (٣٧٨/٥)، الصفدية (١٠١/٢).

١- صعوبة هذه الطريقة و«المحققون على أنها طريقة باطلة وأن مقدماتها فيها تفصيل وتقسيم يمنع ثبوت المدعى بها مطلقاً»^(١).
فلا تصلح أن تكون أصلاً للدين وقاعدة للمعرفة وأساساً للإيمان على حد زعمهم^(٢).

٢- بدعية هذه الطريقة؛ حيث أنها لم ترد عن أحد من السلف^(٣) ولم يستدل بها أحد من الصحابة ولا التابعين ولا من أئمة المسلمين، وقد بين شيخ الإسلام بدعيته قال - رحمه الله -: «الطرق الشرعية إذا تؤملت وجدت في الأكثر قد جمعت وصفين: أحدهما: أن تكون يقينية.

الثاني: أن تكون بسيطة غير مركبة؛ أعني قليلة المقدمات، فتكون نتائجها قريبة من المقدمات الأول»^(٤).

٣- أن الأنبياء والمرسلين لم يأمرُوا أحدًا بسلوك هذا السبيل فلو كانت المعرفة موقوفة عليه وهي واجبة لكان واجبًا، وإن كانت مستحبة كان مستحبًا، ولو كان واجبًا أو مستحبًا لشعره رسول الله ﷺ، ولو كان مشروعًا لنقلته الصحابة^(٥).

بل كانت دعوة الأنبياء إلى شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمدًا رسول الله.

٤- اللوازم الباطلة المترتبة عليه من نفي صفات الله تعالى،

(١) الفتاوى (٣/٣٠٤).

(٢) انظر: الفتاوى المصرية (١/١٣٤)، النبوات (٦٢).

(٣) انظر: درء تعارض العقل والنقل (٩/٣٢١ - ٣٣٣)، ومجموع الفتاوى (١٦/٢٦٧)، النبوات (٩٥)، منهاج السنة (١/٣٠٣).

(٤) نقض التأسيس (١/٢٥٦).

(٥) انظر: مجموع الفتاوى (٦/٥٠).

ونفي قدرته على الفعل، والقول بأنه فعل الفعل بعد أن كان الفعل ممتنعاً عليه، وأنه يرجح أحد المقدورين على الآخر بلا مرجح، وكل هذا خلاف المعقول الصحيح، وخلاف الكتاب والسنة.

٥- أن هذا الدليل أوجب تسلط الفلاسفة على المتكلمين في مسألة حدوث العالم إلى غير ذلك من الوجوه^(١).

ولأهل السنة والجماعة أدلة بديلة للاستدلال على وجود الله عز وجل منها:

- ١- الفطرة: فالإيمان به تعالى وبوجوده أمر فطرت عليه القلوب ولا يحتاج إلى نظر^(٢).
- ٢- طريقة النظر إلى المخلوقات^(٣).
- ٣- طريقة المعجزات^(٤) وغير ذلك من الأدلة.

(١) انظر: الفتاوى (٥٤١/٥ - ٥٤٥)، شرح الأصفهانية (١٣٤ - ١٣٥)، الدرء (١/٩٧ - ٩٩، ١٠٥، ٣٠٨) (٧/٧١، ٢٤٢، ٢٤٥) (٩/١٧٠ - ١٧١) (١٠/١٣٥)، منهاج السنة (٢/١٩٩ - ٢١٢).

(٢) انظر: الدرء (٨/٤٨٢).

(٣) انظر: الدرء (٧/٣٠٠ - ٣٠٢)، النبوات (٧٢)، نقض التأسيس (١/١٨٠ - ١٨٢).

(٤) انظر: الدرء (٩/٤١)، الفتاوى (١١/٣٧٨).

ثانياً: مسألة نفي الصفات الاختيارية عن الله عز وجل

عندما استدل المتكلمون بدليل حدوث الأجسام على حدوث العالم - فيما تقدم - كان مساق دليلهم يقتضي: نفي حلول الحوادث بذات الله تعالى، ولذلك نفوا عن الله تعالى أن تقوم به صفات الأفعال، ولما قيل لهم إن قولكم إن الله خالق العالم بعد أن لم يكن العالم موجوداً هو قول بحلول الحوادث به تعالى، فأجابوا بهذه المقولة المشهورة: إن الخلق هو المخلوق، ومعنى ذلك أن صفة الخلق لم تقم به - عند الخلق - وإنما وجد المخلوق منفصلاً عنه، بينما جماهير المسلمين يقولون: إن الخلق غير المخلوق. فيفرقون بين ثلاثة أشياء: الخالق تعالى، وصفة الخلق التي قامت به تعالى كغيرها من الصفات، والمخلوق الموجد المنفصل عنه تعالى^(١).

فيقال في الخلق مثل ما يقال في الكلام والاستواء والنزول من صفات الأفعال التي تقوم به تعالى، وهو سبحانه إذا شاء خلق وإذا شاء لم يخلق، وإذا شاء تكلم، وإذا شاء لم يتكلم، وهكذا فصفة الخلق قامت به، وعلى قول أولئك هو معطل عن هذه الصفة. فالأشاعرة قالوا: الخلق هو المخلوق هرباً من القول بحلول الحوادث بذاته تعالى.

ولما قالوا: ما قامت به الحوادث فهو حادث قالوا أيضاً: ما لم يسبق الحوادث فهو حادث أو ما لم يخل من الحوادث فهو حادث، ثم قالوا بامتناع حوادث لا أول لها بناءً على أن التسلسل ممتنع. وقد وافق القاضي - رحمه الله - مقالة الأشاعرة فقال - رحمه الله -: «ومن قولهم: إن الله تعالى لم يزل خالقاً، فإن أرادوا بهذا

(١) انظر: كلام البخاري في ذلك في سِفْرِهِ خَلْقُ أَفْعَالِ الْعِبَاد (١٨٦ - ١٨٨).

فعل الخالق فهذا قول يؤدي إلى قدم العالم^(١) وغيره^(٢). وقد ذهب الأشعرية ومن سلك مسلكهم إلى أن الله يوصف بالقدرة، لكن يمتنع المقدور منه، وقد وضع شيخ الإسلام في منهاج السنة أصل شبهتهم. قال - رحمه الله -: «وقول القائل: الصفات تنقسم إلى صفة ذات وصفة فعل - ويفسر صفة الفعل بما هو بائن عن الرب كلام متناقض، كيف يكون صفة للرب وهو لا يقوم به بحال، بل هو مخلوق بائن عنه؟».

وهذا وإن كانت الأشعرية قالته تبعاً للمعتزلة فهو خطأ في نفسه، فإن إثبات صفات الرب - وهي مع ذلك مباينة له - جمع بين المتناقضين المتضادين بل حقيقة قول هؤلاء: إن الفعل لا يوصف به الرب، فإن الفعل هو مخلوق، والمخلوق لا يوصف به الخالق، ولو كان الفعل الذي هو المفعول صفة له لكانت جميع المخلوقات صفات للرب، وهذا لا يقوله عاقل فضلاً عن مسلم.

فإن قلتم: هذا بناء على أن فعل الله لا يقوم به؛ لأنه لو قام به لقامت به الحوادث.

قيل: والجمهور ينازعونكم في هذا الأصل، ويقولون: كيف يعقل فعل لا يقوم بفاعل، ونحن نعقل الفرق بين نفس الخلق والتكوين وبين المخلوق المكون؟

وهذا قول جمهور الناس كأصحاب أبي حنيفة، وهو الذي حكاه البغوي وغيره من أصحاب الشافعي عن أهل السنة وهو قول أئمة أصحاب أحمد كأبي إسحاق ابن شاقلا وأبي بكر عبدالعزيز وأبي عبدالله بن حامد والقاضي أبو يعلى في آخر قوليه، وهو قول أئمة

(١) المتن المحقق ص (٢٥٢).

(٢) انظر ما سبق ص (١٣٢) من الدراسة.

الصوفية وأئمة أصحاب الحديث، وحكاه البخاري في كتاب «خلق أفعال العباد» عن العلماء مطلقاً وهو قول طوائف من المرجئة والشيعية والكرامية وغيرهم.

ثم القائلون بقيام فعله به، منهم من يقول: فعله قديم والمفعول متأخر، كما أن إرادته قديمة والمراد متأخر، كما يقول ذلك من يقوله من أصحاب أبي حنيفة وأحمد وغيرهم وهو الذي ذكره الثقفى وغيره من الكلاميين لما وقعت المنازعة بينهم وبين ابن خزيمة.

ومنهم من يقول: هو يقع بمشيئته وقدرته شيئاً فشيئاً لكن لم يزل متصفاً به، فهو حادث الأحاد قديم النوع، كما يقول ذلك من يقول من أئمة أصحاب الحديث وغيرهم من أصحاب الشافعي

قال: «فإن قلتم لنا: قد قلتم بقيام الحوادث بالرب.

قالوا لكم: نعم، وهذا قولنا الذي دل عليه الشرع والعقل،

ومن لم يقل إن البارئ يتكلم، ويريد، ويحب، ويبغض، ويأتي ويجيء، فقد ناقض كتاب الله تعالى . . .»^(١).

(١) منهاج السنة (٢/٣٧٧).

ثالثاً: مسألة التحسين والتقبيح

تمهيد :

وهذه المسألة هي إحدى كبريات المسائل المتعلقة بالقدر وسوف نبدأ بمسألة تعليل أفعال الله وإثبات الحكمة فيها ثم ندلف إلى موضوعنا الرئيس وهو مسألة التحسين والتقبيح.

أولاً: تعليل أفعال الله وإثبات الحكمة فيها:

كل ما خلقه الله تعالى فله فيه حكمة، والحكمة تتضمن

شيئين :

أحدهما: حكمة تعود إليه تعالى، يحبها ويرضاها.

الثاني: حكمة تعود إلى عباده، هي نعمة عليهم، يفرحون بها، ويتلذذون بها، وهذا يكون في الأمور، وفي المخلوقات^(١).

وهو «سبحانه حكيم لا يفعل شيئاً عبثاً ولا بغير معنى ومصصلحة وحكمة، هي الغاية المقصودة بالفعل، بل أفعاله سبحانه صادرة عن حكمة بالغة لأجلها فعل، كما هي ناشئة عن أسباب بها فعل، وقد دل كلامه وكلام رسوله ﷺ على هذا في مواضع لا تكاد تحصى»^(٢) وقد ذكر ابن القيم - رحمه الله - بعضها^(٣) وقد وقع الخلاف في مسألة تعليل أفعال الله على أقوال:

١- قول من نفى الحكمة وأنكر التعليل، وهؤلاء يقولون: إن الله خلق الخلق، وأمر بالمأمورات، لا لعل ولا لداع، ولا باعث، بل فعل ذلك لمحض المشيئة، وصرف الإرادة، وهذا مذهب الجهمية

(١) انظر: الفتاوى (٨/٣٥ - ٣٦).

(٢) شفاء العليل (٤٠٠).

(٣) شفاء العليل (٤٣٤-٤٠٠).

- والأشاعرة وهو قول ابن حزم وأمثاله^(١).
- ٢- إن الله فعل المفعولات وخلق المخلوقات، وأمر بالمأمورات لحكمة محمودة، ولكن هذه الحكمة مخلوقة، منفصلة عنه، لا ترجع إليه، وهذا قول المعتزلة ومن وافقهم^(٢).
- ٣- قول من يثبت حكمة وغاية قائمة بذاته تعالى، ولكن يجعلها قديمة غير مقارنة للمفعول.
- ٤- إن الله فعل المفعولات وأمر بالمأمورات لحكمة محمودة، وهذه الحكمة تعود إلى الرب تعالى، لكن بحسب علمه، والله تعالى خلق الخلق ليحمده ويثنوا عليه ويمجدوه، فهذه حكمة مقصودة واقعة، بخلاف قول المعتزلة فإنهم أثبتوا حكمة هي نفع العباد. وهذا قول الكرامية^(٣).
- ٥- قول أهل السنة وجمهور السلف هو أن الله حكمة في كل ما خلق، بل له في ذلك حكمة ورحمة - كما سبق - ونخلص من هذه الأقوال إلى قولين:
- القول الأول: قول نفاة الحكمة، وهو قول الأشاعرة ومن وافقهم.
- القول الثاني: قول الجمهور الذين يثبتون الحكمة على اختلاف بينهم حيث إن المعتزلة: تثبت حكمة تعود إلى العباد ولا تعود إلى الرب تبارك وتعالى.
- وجمهور السلف: يثبتون حكمة تعود إلى الرب^(٤) تبارك

(١) انظر: الإرشاد للجويني (٢٦٨) وما بعدها، نهاية الإقدام (٢٩٧)، محصل أفكار

المتقدمين (٢٠٥)، الفصل (٣/١٧٤)، الإحكام لابن حزم (٨/١١١٠).

(٢) انظر: المغني في أبواب التوحيد والعدل (٦/٤٨، ١١/٩٢ - ٩٣).

(٣) انظر: الفتاوى (٨/٣٩).

(٤) انظر: الفتاوى (٨/٨٣ - ٩٣، ٩٧، ٩٨)، منهاج السنة (١/٩٧ - ٩٨)، الاستغاثة =

وتعالى .

وكل من نفى الحكمة أو أثبتها مداره على نظرتة إلى أفعال العباد .

فالأشاعرة مثلاً: نفوا الحكمة والتعليل لقولهم بالجبر وإثبات الكسب والقدرة غير المؤثرة للعبد . والتزموا لوازم باطلة عند إثبات الحكمة فألزموا أنفسهم التسلسل فإذا فعل لعلة، فتلك العلة أيضاً حادثة ففتقر إلى علة وهكذا إلى غير نهاية وهو باطل .

وقد رد شيخ الإسلام عليهم هذه الحجة وذلك من وجوه:

١- يقال لهم في الحكمة ما يقولونه هم في «الفعل»، وذلك بأن يقال لهم: «لا يخلو إما أن يكون الفعل قديم العين أو قديم النوع، أو لا يمكن ذلك .

فإن جاز أن يكون قديم العين أو قديم النوع، جاز في الحكمة التي يكون الفعل لأجلها أن تكون قديمة العين أو قديمة النوع»^(١) .

ويلاحظ هنا أن القول بأن الفعل قديم «العين» هو قول الفلاسفة، ومعلوم أن الفلاسفة نفاة للحكمة والأشاعرة موافقون للفلاسفة في هذا، فهذا الإلزام صالح لهم، ومن قال هذا ممتنع - قدم العين أو النوع في العقل - قيل له: وكذلك الحكمة يمتنع تسلسلها .

«وإن لم يكن أن يكون الفعل لا قديم العين، ولا قديم النوع، فيقال: إذا كان فعله حادث العين والنوع، كانت حكمته كذلك»^(٢) .

فتبين أن معنى كونه تعالى يفعل لحكمة «أنه يفعل مراداً لمراد

= (٢٧/٢)، الدرء (٥٤/٨) .

(١) شرح الأصفهانية (٣٦٣ - ٣٦٤) .

(٢) شرح الأصفهانية (٣٦٤) .

آخر يحبه فإذا كان الثاني محبوبًا لنفسه، لم يجب أن يكون الأول كذلك، ولا يجب في هذا تسلسل»^(١).

٢- يقال في الحكمة ما يقال في الأسباب، فإذا كان الله تعالى خلق شيئًا بسبب، وخلق السبب بسبب آخر حتى ينتهي إلى أسباب لا أسباب فوقها فكذلك خلق لحكمة والحكمة لحكمة حتى ينتهي إلى حكمة لا حكمة فوقها^(٢).

٣- أن هذا التسلسل الذي يزعمون إنما هو تسلسل في الحوادث المستقبلية لا في الحوادث الماضية، فإنه إذا فعل فعلاً لحكمة كانت الحكمة حاصلة بعد الفعل والتسلسل في المستقبل جائز عند جماهير المسلمين وغيرهم، والجنة أكلها دائم^(٣).

إذن الحجة الأولى للأشاعرة على نفي الحكمة والتعليل: التسلسل. وقد أجبنا عليها بجواب شيخ الإسلام.

الحجة الثانية: حجة الكمال والنقص، أي أن الله عز وجل - زعموا - لو خلق الخلق لعله لكان ناقصًا بدونها مستكملًا بها، فإنه إما أن يكون وجود تلك العلة وعدمها بالنسبة إليه سواء، أو يكون وجودها أولى به، فإن كان الأول امتنع أن يفعل لأجلها، وإن كان الثاني ثبت أن وجودها أولى به، فيكون مستكملًا بها، فيكون قبلها ناقصًا^(٤).

وهي مبنية على نفي الحوادث.

ورد عليهم شيخ الإسلام هذه الحجة من وجوه:

- (١) شرح الأصفهانية (٣٦٤).
- (٢) شرح الأصفهانية (٣٦٥).
- (٣) شرح الأصفهانية (٣٦٥).
- (٤) مجموع الفتاوى (١٨٣/٨). وانظر: الأربعين للرازي (١٤٩ - ١٥٠).

١- «أن هذا منقوض بنفس مايفعله من المفعولات، فما كان جواباً في المفعولات، كان جواباً عن هذا، ونحن لا نعقل في الشاهد فاعلاً إلاً مستكماً بفعله»^(١).

٢- «أن قولهم «مستكمل بغيره» باطل، لأن هذا إنما حصل بقدرته وميشتته، لا شريك له في ذلك، فلم يكن في ذلك محتاجاً إلى غيره وإذا قيل: كمل بفعله الذي لا يحتاج فيه إلى غيره، كان كما لو قيل كمل بصفاته، وبذاته»^(٢).

٣- «أن العقل الصريح يعلم من فعل فعلاً لا لحكمة، فهو أولى بالنقص ممن فعل لحكمة كانت معدومة، ثم صارت موجودة في الوقت الذي أحب كونها فيه، فكيف يجوز أن يقال: فعله لحكمه يستلزم النقص، وفعله لا لحكمة لا نقص فيه»^(٣).

٤- «أنه مامن محذور يلزم بتجويز أن يفعل لحكمة، إلاً والمحاذير التي تلزم بكونه يفعل لا لحكمة أعظم وأعظم...»^(٤).
وهناك أوجه أخرى^(٥).

ثانياً: التحسين والتقيح:

قال الجهم: «إيجاب المعارف بالعقل قبل ورود الشرع»^(٦) هذه القاعدة عمدة هذا الباب وعليه فالعقل هو الذي يوجب ما في الأشياء من صلاح وفساد وحسن وقبح، وهو يفعل هذا قبل نزول الوحي، وبعد ذلك يأتي الوحي مصدقاً لما قال به العقل من حسن بعض

(١) مجموع الفتاوى (١٤٦/٨). وانظر: شرح الأصفهانية (٣٦٠).

(٢) مجموع الفتاوى (١٤٦/٨).

(٣) شرح الأصفهانية (٣٦٢).

(٤) المصدر نفسه (٣٦٣).

(٥) انظر: الفتاوى (١٤٦/٨ - ١٤٧)، الدرء (٢٠٣/٤)، منهاج السنة (٢٩٧/١ - ٢٩٨).

(٦) انظر: الملل والنحل (٨٨/١).

الأشياء وقبح بعضها .

ووقع الخلاف حول هذه المسألة على ثلاثة أقوال :

١- أن الحسن والقبح صفتان ذاتيتان في الأشياء والحاكم بالحسن والقبح هو العقل، والفعل حسن أو قبيح إما لذاته، وإما لصفة من صفاته لازمة له، وإما لوجوه واعتبارات أخرى، والشرع كاشف ومبين لتلك الصفات فقط .

وهذا مذهب المعتزلة والكرامية ومن قال بقولهم من الرافضة والزيدية وغيرهم^(١) .

٢- أنه لا يجب على الله شيء من قبل العقل، ولا يجب على العباد شيء قبل ورود السمع، فالعقل لا يدل على حسن شيء، ولا على قبحه قبل ورود الشرع، وفي حكم التكليف، وإنما يتلقى التحسين والتقييح من موارد الشرع وموجب السمع. قالوا: ولو عكس الشرع فحسن ما قبحه، وقبح ما حسنه لم يكن ممتنعاً. وهذا قول الأشاعرة ومن وافقهم^(٢)

٣- التفصيل؛ لأن إطلاق التحسين والتقييح على كل فعل من جهة العقل وحده دون الشرع أو نفي أي دور للعقل في تحسين الأفعال أو تقييحها، غير صحيح، ويوضح شيخ الإسلام ابن تيمية مذهب أهل الحق توضيحاً كاملاً، فيقسم الأفعال إلى ثلاثة أنواع:

١- «أحدها: أن يكون الفعل مشتملاً على مصلحة أو مفسدة، ولو لم يرد الشرع بذلك، كما يعلم أن العدل مشتمل على مصلحة العالم، والظلم يشتمل على فسادهم، فهذا النوع هو حسن أو قبيح، وقد يعلم بالعقل والشرع قبح ذلك، لا أنه أثبت للفعل صفة لم

(١) انظر: المغني لعبدالجبار، الجزء (٦)، القسم الأول (٢٦ - ٣٤، ٥٩ - ٦٠).

(٢) الإرشاد (٢٥٨) وما بعدها.

تكن، لكن لا يلزم من حصول هذا القبح أن يكون فاعله معاقباً في الآخرة إذا لم يرد الشرع بذلك، وهذا ما غلط فيه غلاة القائلين بالتحسين والتقييح، فإنهم قالوا: إن العباد يعاقبون على أفعالهم القبيحة، ولو لم يبعث الله إليهم رسولاً، وهذا خلاف النص، قال تعالى: ﴿ وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولًا ﴾ (١).

النوع الثاني: أن الشارع إذا أمر بشيء صار حسناً، وإذا نهى عن شيء صار قبيحاً، واكتسب الفعل صفة الحسن والقبح بخطاب الشرع.

النوع الثالث: أن يأمر الشارع بشيء ليمتحن العبد، هل يطيعه أم يعصيه، ولا يكون المراد فعل المأمور به، كما أمر إبراهيم بذبح ابنه ﴿ فَلَمَّا أَسْلَمَا وَتَلَّهُ لِلْجَبِينِ ﴾ (٢) حصل المقصود، ففداه بالذبح وكذلك حديث أبرص وأقرع وأعمى لما بعث الله إليهم من يسألهم الصدقة، فلما أجاب الأعمى قال الملك: «أمسك عليك مالك فإنما ابتليتكم، فرضي عنك وسخط على صاحبك» (٣) فالحكمة منشؤها من نفس الأمر لا من نفس المأمور به.

والأشعرية ادعوا أن جميع الشريعة من قسم الإمتحان، وأن الأفعال ليست لها صفة لا قبل الشرع ولا بالشرع وأما الحكماء والجمهور فأثبتوا الأقسام الثلاثة وهو الصواب» (٤).

وشيخ الإسلام يزيد الأمر تحقيقاً فيبين أن التحسين والتقييح قسمان:

أحدهما: كون الفعل ملائماً للفاعل نافعاً له أو كونه ضاراً له

(١) سورة الإسراء.

(٢) سورة الصافات.

(٣) متفق عليه. البخاري ح (٣٤٦٤) (كتاب أحاديث الأنبياء/ باب: حديث أبرص وأعمى وأقرع)، ومسلم ح (٢٩٦٤) كتاب الزهد.

(٤) الفتاوى (٨/ ٤٣٤ - ٤٣٦) بتصرف.

منافراً فهذا قد اتفق الجمع على أنه قد يعلم بالعقل^(١).
الثاني: كونه سبباً للذم والعقاب؛ فهذا هو الذي وقع فيه
الخلاف:

فالأشاعرة قالوا: لا حسن ولا قبح ولا شر قبل مجيء الرسول،
وإنما الحسن ما قيل فيه افعال، والقبيح ما قيل فيه لا تفعل، ولم
يجعلوا أحكام الشرع معللة، وهذا يوافق مذهبهم في التعليل.
جمهور أهل السنة قالوا: الظلم والشرك والكذب والفواحش
كل ذلك قبيح قبل مجيء الرسول، لكن العقوبة لا تستحق إلا
بمجيء الرسول^(٢).

وما فصله شيخ الإسلام هو الموافق لمذهب السلف، وهو
الذي دلت عليه النصوص، ولأن الأشاعرة يميلون إلى الجبر في
القدر، قالوا بالتحسين والتقيح الشرعي فقط. ولذلك احتج الرازي
عليه صراحة - بالجبر - فإنه أثبت أن العبد مجبور على فعله القبيح
فلا يكون شيء من أفعال العباد قبيحاً.

ويرى شيخ الإسلام أن هذه الحجة هي في الأصل حجة
المشركين المكذبين بالرسول الذين قالوا: ﴿لَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا أَشْرَكْنَا وَلَا
ءَابَاؤُنَا وَلَا حَرَمْنَا مِنْ شَيْءٍ﴾^(٣).

فإنهم نفوا قبح الشرك وتحريم مالم يحرمه الله من الطيبات
بإثبات القدر، إلا أنهم ليسوا كالمشركين من كل وجه إذا أقروا
بالشرع وإن كان فيهم جزء من باطل المشركين^(٤).

(١) انظر: الفتاوى (٨/٩٠، ٣٠١ - ٣٠٩).

(٢) انظر: الفتاوى (٨/٦٧٧ - ٦٨٦، ١١/٦٧٦ - ٦٧٧).

(٣) سورة الأنعام، الآية: ١٤٨.

(٤) انظر: الفتاوى (١٦/٢٤٦ - ٢٤٧)، النسفية (٢٤٧).

رابعًا: معنى الظلم

القول في معنى الظلم مبني على مسألة التحسين والتقبيح وقد وقع الخلاف في معنى الظلم:

- فقالت الجهمية والأشاعرة، في تعريف الظلم: إما أنه التصرف في ملك الغير، أو أنه مخالفة الأمر الذي تجب طاعته، وهؤلاء يقولون: الظلم بالنسبة لله غير ممكن الوجود، بل كل ممكن إذا قدر وجوده فإنه عدل، والظلم منه ممتنع غير مقدور، وهو محال لذاته كالجمع بين الضدين، وكون الشيء موجودًا معدومًا.

ويقولون لو عذب الله المطيعين ونعم العاصين لم يكن ظالمًا، لأن الظلم عندهم إنما هو التصرف في ملك الغير، والله تعالى مالك الملك، فأى فعل فعله ولو كان تعذيب أنبيائه وملائكته وأهل طاعته، وتكريم أعدائه من الكفار والشياطين لم يكن ظالمًا، لأنه لم يتصرف إلا في ملكه، وكذلك فليس هناك أمر فوجه حتى يخالفه^(١).

ولقد وافق القاضي الأشاعرة في هذه المسألة.

قال - عفا الله عنا وعنه -: «... وأن الله تعالى ليس فوجه من يحد له الحدود ويرسم له الرسوم، ولا مبيح ولا حاطر فيكون بتجاوزه ظالمًا جائرًا بل كل ما يفعله فله فعله لأنه ملكه ولهذا قال تعالى: ﴿لَا يَسْأَلُ عَمَّا يَفْعَلُ وَهُمْ يُسْأَلُونَ﴾^(٢)...

فأخبر تعالى أنه لا اعتراض لأحد عليه لو أنه أهلك الأنبياء

(١) انظر: منهاج السنة (٩٠/١)، (٢٣٢/٢)، جامع الرسائل، رسالة في معنى كون الرب عادلاً وفي تنزهه عن الظلم (١/١٢١ - ١٢٢)، رسالة شرح حديث أبي ذر، مجموعة الرسائل المنيرية (٣/٢٠٧).

(٢) سورة الأنبياء.

والصالحين وجميع من في الأرض؛ لأنه ملكه فعلم بذلك أن له أن يفعل ما يشاء من غير اعتراض»^(١).

رأي أهل السنة والجماعة: أنهم قالوا: الظلم وضع الشيء في غير موضعه وهذا معناه في اللغة، يقال: من أشبه أباه فما ظلم، ومن استرعى الذئب فقد ظلم^(٢) وعلى هذا المعنى بنى أهل السنة تعريفهم للظلم الذي نزه الله نفسه عنه فقالوا: إن الله تعالى حكم عدل يضع الأشياء مواضعها، فلا يضع شيئاً إلا في موضعه الذي يناسبه ولا يفرق بين متماثلين، ولا يسوي بين مختلفين^(٣).

وعلى هذا فالظلم الذي حرمه الله تعالى على نفسه وتنزه عنه فعلاً وإرادة هو ما فسره به سلف الأمة وأئمتها أنه لا يحمل المرء سيئات غيره، ولا يعذب بما لم تكسب يداه، وأنه لا ينقص من حسناته فلا يجازى بها أو ببعضها، وهذا هو الظلم الذي نفى الله خوفه عن العبد بقوله: ﴿وَمَنْ يَعْمَلْ مِنَ الصَّالِحَاتِ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَا يَخَافُ ظُلْمًا وَلَا هَضْمًا﴾^(٤) قال المفسرون: لا يخاف أن يحمل عليه من سيئات غيره ولا ينقص من حسناته، وقيل: يظلم بأن يؤخذ بما لم يعمل^(٥).

ويلاحظ أن الأشاعرة جاء تفسيرهم للظلم مواكباً لمذهبهم في القدر، فهم لميلهم إلى الجبر إذا قيل لهم إن قولكم بأن للعبد قدرة غير مؤثرة، نتيجة الجبر، فكيف يعذب الله العباد على ما جبرهم عليه، هذا ظلم، قالوا ليس هذا ظلم؛ لأن الظلم هو التصرف في

(١) المتن المحقق (٢٣٥).

(٢) انظر: الصحاح ولسان العرب مادة (ظلم). انظر: تأويل مشكل القرآن (٤٦٧).

(٣) جامع الرسائل (١/١٢٤).

(٤) سورة طه.

(٥) انظر: زاد المسير، سورة طه، آية: (١١٢)، شرح الطحاوية (٥٠٧)، طبعة المكتب الإسلامي، منهاج السنة (١/٩٠ - ٩٢).

ملك الغير أو مخالفة الأمر الذي تجب طاعته، وهذا منتفٍ بالنسبة لله .

ولا شك أن هذا التفسير للظلم مخالف للمعروف من لغة العرب، ولما دلت عليه نصوص الكتاب والسنة التي ورد فيها اللفظ، كما أن قولهم بأن الظلم ممتنع عليه ليس فيه مدح ولا كمال، وإنما المدح والكمال أن يقال: إن الله سبحانه منزّه عنه، لا يفعله لعدله، والمدح إنما يكون بترك المقدور عليه، لا بترك الممتنع^(١).

(١) انظر: في مسألة الظلم والأقوال فيه: جامع الرسائل (١/٢٧ - ١٢٩)، الجواب الصحيح (١/٢١٩)، النبوات (١٤٣)، الدرء (١٠/٢٨)، موقف شيخ الإسلام من الأشاعرة (١/١٣٢١ - ١٣٢٥).

خامسًا: ما تثبت به النبوة

قال الله تعالى: ﴿لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا بِالْبَيِّنَاتِ﴾^(١) وهذه الأدلة والبراهين بها تثبت نبوة النبي ﷺ وصدقه، ومن أعظم الأدلة الدالة على ثبوت النبوة، المعجزة^(٢) الخارقة للعادة، وليست هي الوحيدة في الدلالة على صدق النبي بل دلائل الصدق لهم متنوعة قبل مبعثهم وحين المبعث في حياتهم وبعد موتهم.

قال شيخ الإسلام - رحمه الله -: «فإن كل نبي خص بآيات لكن لا يجب في آيات الأنبياء أن تكون مختصة بنبي بل ولا يجب أن يختص ظهورها على يد النبي، بل متى اختصت به وهي من خصائصه كانت آية له سواء وجدت قبل ولادته أو بعد موته، أو على يد أحد من الشاهدين له بالنبوة فكل هذا من آيات الأنبياء والذين قالوا من شرط الآيات أن تقارن دعوى النبوة غلطوا غلطًا عظيمًا... بل وأشراط الساعة هي من آيات الأنبياء...»^(٣).

ولابد للرسول من آية تدل على صدق دعواه ليستجيب له الناس، ولذا قال ﷺ: «ما من الأنبياء نبي إلا وقد أعطي من الآيات ما مثله آمن عليه البشر، وإنما كان الذي أوتيته وحياً أوحاه الله إلي فأرجو أن أكون أكثرهم أتباعاً يوم القيامة»^(٤).

والمعجزة لا شك أنها دليل صحيح على النبوة لكن الدليل

(١) سورة الحديد، آية: ٢٥.

(٢) انظر: الدرء (٤٠/٩).

(٣) النبوات ص (١٤٠).

(٤) رواه البخاري من حديث أبي هريرة - رضي الله عنه - ح (٤٩٨١) (كتاب: فضائل القرآن/ باب: «كيف نزل الوحي وأول ما نزل»). وانظر: الفتح (٣/٩).

غير محصور بها فإن النبوة إنما يدعيها أصدق الصادقين أو أكذب الكاذبين، ولا يلتبس هذا بهذا إلا على أجهل الجاهلين^(١).

وهذه الآيات مستلزمة لثبوت النبوة وصدق المخبر بها والشاهد بها، فيلزم من وجودها وجود النبوة وصدق المخبر بها، ويمتنع أن تكون مع التكذيب بها وكذب المخبر بها فلا يجوز وجودها لمن كذب الأنبياء ولا لمن أقر نبوة كذاب سواء كان هو نفسه المدعي للنبوة أو ادعى نبوة غيره.

«وطريق معرفة الأنبياء كطريق معرفة نوع من الأدميين خصهم الله بخصائص يعرف ذلك من أخبارهم واستقراء أحوالهم كما يعرف الأطباء والفقهاء، ولهذا إنما يقرر الرب تعالى في القرآن أمر النبوة وإثبات جنسها بما وقع في العالم من قصة نوح وقومه، وهود وقومه، وصالح وقومه، وشعيب ولوط وإبراهيم وموسى وغيرهم. فيذكر وجود هؤلاء، وأن قومًا صدقوهم، وقومًا كذبوهم، ويبين حال من صدقهم وحال من كذبهم، فيعلم بالاضطرار حينئذ ثبوت هؤلاء ويتبين وجود آثارهم في الأرض»^(٢).

وهذه الأدلة التي أيد الله بها أنبياءه سماها سبحانه وتعالى آيات وبراهين في قوله لموسى: ﴿فَذَانِكَ بُرْهَانَانِ مِنْ رَبِّكَ﴾^(٣) وهي العصا واليد وسماها برهاناً وآيات في مواضع كثيرة من القرآن فحدها حد الدليل والبرهان وهي أن تكون مستلزمة لصدق النبي فلا يتصور أن توجد مع انتفاء صدق من أخبر أن الله أرسله^(٤).

(١) النبوات (١٨٧).

(٢) النبوات (٢٣).

(٣) سورة القصص، الآية: ٣٢.

(٤) النبوات (١٩٢).

ومن دلائل النبوة سوى المعجزة:

- ١- أنهم عليهم الصلاة والسلام أخبروا الأمم بما يكون من انتصارهم وخذلان أعدائهم وبقاء العاقبة للأنبياء وأتباعهم وشواهد ذلك من القرآن كثيرة في قصصهم كقصة موسى مع فرعون وغيره من أنبياء الله .
- ٢- ما أحدثه الله لهم من نصر وإهلاك أعدائهم، إذا عرف الوجه الذي حصل عليه لكونهم قلة وأعدائهم كثرة كغرق فرعون، وغرق قوم نوح، وهذا شاهد على صدق نبوتهم وثبوتها .
- ٣- أن من عرف ما جاءت به الرسل من الشرائع وتفصيل أحوالها تبين له أنهم أعلم الخلق وأنه لا يحصل مثل ذلك من دجال وكذاب وأن فيما جاؤوا به من المصلحة والرحمة والهدى للخلق ودلائلهم إلى ما ينفعهم أكبر دليل أنه من الرحمن الرحيم سبحانه^(١) .
- ٤- أن الأنبياء يصدق بعضهم بعضاً ويوجب بعضهم الإيمان ببعض^(٢) .
- ٥- أن جنس الأنبياء معروف بين الناس بما تقدم من النظراء والأمثال، فالنبي معتاد في الآدميين وإن كان قليلاً فيهم، لذا قال الله لنبيه ﷺ: ﴿ قُلْ مَا كُنْتُ بِدَعَاٍ مِنَ الرُّسُلِ ﴾^(٣) .
- ٦- من دلائل النبوة ما يظهره الله على يد أتباعه^(٤) .
- ٧- الكتب المنزلة على الأنبياء التي تدعو إلى الخير والهدى وتحذر من الشر والردى كالتوراة والإنجيل والزبور^(٥) . وغيرها كثير والمقام لا يحتمل أكثر من ذلك .

(١) النبوات ٢٥ وما بعدها .

(٢) النبوات (٢٨٢) .

(٣) سورة الأحقاف، آية: ٩ .

(٤) النبوات (٢٠٥) .

(٥) النبوات (١٦٠) .

والأشاعرة يقولون: إنه لا دليل على صدق الرسول سوى المعجزة، قال الباقلاني: «... وقد اتفق على أنه لا دليل يفصل بين الصادق والكاذب في ادعاء الرسالة إلا الآيات المعجزة»^(١).

ويعتبر الباقلاني أول من فصل القول في هذا الموضوع من الأشاعرة وقد أفرد في مصنف مستقل بعنوان «البيان عن الفرق بين المعجزات والكرامات والحيل والكهانة والسحر» ويعتبر رأس الذين اتبعوه كالقاضي أبي يعلى والجويني والرازي والآمدي وغيرهم^(٢).

وكتاب النبوات لشيخ الإسلام - رحمه الله - مرجع ثمين في هذا الباب، وقد أفرده شيخ الإسلام - رحمه الله - للرد على الباقلاني وغيره من الأشاعرة.

وكما قد نوهنا سابقاً فإن القاضي أبا يعلى - غفر الله لنا وله - تأثر بالباقلاني كثيراً، وفي مسألة النبوات والمعجزات ظهر هذا التأثير. موافقة القاضي للأشاعرة:

قال القاضي - رحمه الله: «وليس في العقل دلالة تدل على صدق المدعي للرسالة على الله سوى المعجزة»^(٣).

وفي موضع آخر قال: «ولأن النبوة تثبت بالمعجزة»^(٤). وفي هذا القول موافقة صريحة لمذهب المتكلمين بعامه والأشاعرة على وجه الخصوص، فالمتكلمون يرون أن أتم الطرق لإثبات النبوة هو المعجزة كما ذكر ابن تيمية - رحمه الله - في كتابه العقيدة الأصفهانية^(٥).

(١) البيان عن الفرق بين المعجزات والكرامات والحيل والكهانة والسحر (٣٧ - ٣٨).

(٢) انظر: النبوات (٣٩٥)، شرح العقيدة الأصفهانية ص (٢١٦).

(٣) انظر: المتن المحقق ص (١٢).

(٤) انظر: المتن المحقق ص (٢٤٩).

(٥) انظر: (١٥٥).

ومن أهم الطرق التي يستدل بها على ثبوت النبوة طريقان هما:

١- المسلك النوعي: أي نوعية التعاليم التي يأتي بها النبي مثل ما استدل به النجاشي على نبوته ﷺ فإنه لما استخبرهم عما يخبر به واستقرأهم القرآن فقرأوه عليه قال: إن هذا والذي جاء به موسى ليخرج من مشكاة واحدة.

وكذلك قبله ورقة بن نوفل لما أخبره النبي ﷺ بما رآه وكان ورقة قد تنصر وكان يكتب الإنجيل بالعبرانية، فقالت له خديجة: يا ابن عم اسمع من ابن أخيك ما يقول، فأخبره النبي ﷺ بخبره فقال: هذا هو الناموس الذي كان يأتي موسى، وإن قومك سيخرجونك فقال النبي ﷺ: أومخرجي هم؟ فقال: نعم، لم يأت أحد بمثل ما جئت به إلا عودي وإن يدركني يومك أنصرك نصرًا مؤزرًا ثم لم يلبث ورقة أن توفي^(١).

٢- المسلك الشخصي: وهو السلوك وما جبل الله عليه النبي من الأخلاق المحمودة والتنزه عن الأخلاق المذمومة، وفي هذا قصة أبي سفيان مع هرقل ملك الروم وقد ذكرها البخاري في كتاب بدء الوحي في صحيحه ومسلم في الجهاد^(٢).

(١) رواه مسلم في كتاب (الإيمان، باب: بدء الوحي) ح(٤٠٣) ص(٨٠). انظر: شرح النووي على مسلم (٢/٢٠٣ - ٢٠٤).

(٢) انظر: شرح العقيدة الأصفهانية (١٦٢ - ١٦٣)، النبوات (٢/٨٨٤ - ٨٨٩).

المسألة الرابعة: تراجعاته - رحمه الله -

١- مسألة الاستدلال بالجواهر والأعراض:

رجع القاضي - رحمه الله - عما ذهب إليه من الاستدلال بدليل الجواهر والأعراض .

قال شيخ الإسلام - رحمه الله - : «ثم إن القاضي أبي يعلى في كتابه المعروف بعيون المسائل الذي صنفه في الخلاف مع المعتزلة والأشعرية ذكر ما يخالف ذلك - أي أن المعرفة لا تحصل إلا بالنظر - فقال: «مسألة: مثبتو النبوات تحصل لهم المعرفة بالله بثبوت النبوة من غير نظر واستدلال في دلائل العقول، خلافاً للأشعرية في قولهم، لا تحصل حتى نظر ونستدل بدلائل العقول.

دليلنا: أن النبوة إذا ثبتت بقيام المعجز علمنا أن هناك مرسلأ أرسله، إذ لا يكون هناك نبي إلا وهناك مرسل، وإذا ثبت أن هناك مرسلأ أغنى ذلك عن النظر والاستدلال في دلائل العقول على إثباته، ولأنه لما لم يقف وجود المعرفة على النظر في دلائل العقول، بل وجبت بالشرع كذلك طريقها جاز أن يحصل بالشرع دون دلائل العقول.

ولأن النبي ﷺ قال: «أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله، فإذا قالوها عصموا مني دماءهم وأموالهم»^(١).

فحكم بصحة إيمانهم بالدعاء إلى الشهادتين والإجابة إليهما من غير أن يوجد منهم نظر واستدلال».

وقال - أي القاضي - : «واحتج المخالف بأن الله أمر بالنظر في

(١) أخرجه مسلم كتاب: الإيمان، باب (٨) رقم (٢١، ٣٤).

دلأله فقال تعالى: ﴿ وَفِي أَنْفُسِكُمْ أَفَلَا تُبْصِرُونَ ﴾ ﴿١٦﴾ الذاريات، وقال: ﴿ أَفَلَا يَنْظُرُونَ إِلَى الْإِلَهِ كَيْفَ خُلِقَتْ ﴾ ﴿١٧﴾ الغاشية، وقال: ﴿ أَوَلَمْ يَنْظُرُوا فِي مَلَكُوتِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ ﴾ الأعراف: ١٨٥، وقال: ﴿ أَفَلَمْ يَنْظُرُوا إِلَى السَّمَاءِ فَوْقَهُمْ كَيْفَ بَنَيْنَاهَا وَزَيَّنَّاهَا وَمَا لَهَا مِنْ فُرُوجٍ ﴾ ﴿١٦﴾ ق، وقال: ﴿ قُلْ أَنْظُرُوا مَاذَا فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا تُعْجِبُ الْآيَاتُ وَالنُّذُرُ عَنْ قَوْمٍ لَا يُؤْمِنُونَ ﴾ ﴿١٧﴾ يونس، وإذا أمر الله بذلك دلَّ على أن النظر يثمر المعرفة.

قال - ولا يزال الكلام للقاضي -: «والجواب: أنا لا نمنع حصول المعرفة به، وإنما كلامنا هل تحصل بغيره أم لا؟ وقد دللنا على حصوله بغيرها من الوجه الذي ذكرنا»^(١).

وذكر شيخ الإسلام - رحمه الله - رجوع القاضي - رحمه الله - عن قوله في وجوب النظر في طريقة حدوث الأجسام إلى القول بوجوب النظر مطلقاً.

قال: «والمقصود هنا: أن القاضي كان يقول أولاً بطريقة من يقول إن أول الواجبات هو النظر في حدوث الأجسام ثم رجع القاضي عن ذلك، ووافق الخطابي وغيره ممن سلك مسلك السلف والأئمة وقالوا: «إن هذه الطريق ليست واجبة بل هي عند محققهم باطلة، وإن كان النظر واجباً في غيرها من الطريق الصحيحة»^(٢).

مسألة: هل الخلق هو المخلوق:

رجوعه المحمود - رحمه الله - إلى جادة السلف عن قوله الخلق هو المخلوق^(٣).

ذكر ذلك شيخ الإسلام في مواطن كثيرة من كتبه منها قوله:

(١) الدرء (٩/٣٦ - ٣٧).

(٢) الدرء (٨/٣٥٧).

(٣) انظر ماتقدم من قول القاضي أن الخلق هو المخلوق ص (١٣٢ - ١٣٣).

«وهؤلاء الذين يفرقون بين الخلق والمخلوق، وهم أكثر الأئمة، وهو آخر قول القاضي أبي يعلى، وقول أكثر أصحاب الإمام أحمد وهو قول ابنه - يعني ابني القاضي أبي يعلى: القاضي أبي حازم، والقاضي أبي الحسين - وغيرهما»^(١).

(١) المنهاج (٣/١٤٩)، انظر: (١/٤٥٧)، والدرء (٢/٢٦٤)، الفتاوى (٦/٢٢٩)، (٢٣٢) وغيرها.

المطلب السابع وصف المخطوطة، وزمن كتابتها

أصل الكتاب نسخة مخطوطة بمكتبة - الظاهرية سابقاً - وهي ضمن مكتبة الأسد حالياً الموجودة بدمشق، وتحمل رقم (٢٩٥٤) ومنها صورة في جامعة أم القرى بمركز إحياء التراث، وأخرى في مركز الملك فيصل للبحوث بالرياض.

والمخطوطة تتكون من (١١٥) لوحة مضافاً إليها ست لوحات ليست من أصل الكتاب تحت عنوان «مسائل وجدتها في الأصل» ورقم اللوحة (١١٦)، وفي لوحة رقم (١١٧) عنوان آخر وهو «منتقى من كتاب السنة» إلى لوحة رقم (١٢١) حيث انتهت بذلك المخطوطة الأصل مع الإضافات، ويبدو أن الناسخ الذي نسخ الأصل هو الذي نسخ الإضافات يظهر ذلك من خط المخطوطة، فالمخطوطة كتبت بخط الرقعة، وهي غير منقوطة أحياناً وعلى عادة النساخ فالألف المقصورة والممدودة مُغفلة والهمز مسقط غالباً.

وعدد الأسطر يتراوح ما بين ٢٠ سطراً إلى ٢٥ سطر.

قد يحصل في كتابة بعض الآيات في المخطوطة سقط أو زيادة مثل: قوله تعالى: ﴿فَأْتُوا بِسُورَةٍ مِّن مِّثْلِهِ﴾ الآية (٢٣) من سورة البقرة في المخطوطة بزيادة «قل»^(١). وقوله تعالى: ﴿تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾ الآية (١٠٢) من سورة آل عمران بإسقاط حرف الواو من أولها^(٢). والوقف المذموم مثل وقوفه على قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ هَمَّتْ بِهِ وَهَمَّ بِهَا لَوْلَا أَنَّ رَعَا بُرْهَانَ رَبِّهِ﴾ [يوسف: ٢٤] حيث بترت

(١) انظر: المتن المحقق ص (١٦).

(٢) انظر: المتن المحقق ص (٢٦٠).

الآية ولم تكمل عند قوله تعالى: ﴿وَهَمَّ بِهَا﴾^(١).
وناسخ المخطوطة مجهول، لم يكتب اسمه لا في أول
المخطوطة ولا في آخرها، ومن رداءة خط المخطوطة واعتلال
الألفاظ والتراكيب فيها انقذح في ذهني أنه ورّاق وليس ناسخًا والله
أعلم.

وفي آخر المخطوطة الأصل يوجد تاريخ الإنتهاء من نسخها
وذلك عند قول الناسخ: «آخر الكتاب والحمد لله وحده وصلى الله
على سيدنا محمد النبي وآله وصحبه وسلم تسليمًا كثيرًا وافق الفراغ
من كتابته يوم الثلاثاء ثاني ربيع الأول من سنة ست وثلاثين وثمان
مئة والحمد لله وحده».

أما الإضافات فقد فرغ من نسخها بعد الأصل بيومين وذلك
عند قوله: «تم الكتاب بحمد الله ومنه وقت الإشراق يوم الخميس
رابع ربيع الأول من سنة ست وثلاثين وثمان مئة بجامع الخلافة في
مدينة السلام بغداد حماها الله من أهل العناد بحق محمد وآله وصحبه
الطاهرين الأمجاد وسلم تسليمًا كثيرًا» ثم بعدها يوجد ختم غير
واضحة معالمه.

(١) انظر: المتن المحقق ص (٣٣٨).

المطلب الثامن وصف المطبوع وتقييمه

طُبِعَ هذا الكتاب في أطروحة علمية لنيل درجة «العالمية»
الدكتوراة من جامعة «هارفرد» كوناتيكت، الولايات المتحدة
الأمريكية، والمقدمة من الطالب: وديع زيدان حداد، والتي كانت
بإشراف د. جورج مقدسي - ولعل اسمه يوحي بأنه نصراني
مستشرق - وأخرجه بعنوان «المعتمد في أصول الدين»؟! وهي من
مطبوعات دار المشرق، بيروت بتاريخ أيلول (١٩٧٣م) وتقع في
(٢٨١) صفحة.

والمتأمل في هذا التحقيق - المزعوم - يجد فيه الملاحظات
التالية:

١- أول ملحظ يُسَجَّل على الطالب إخراجه للكتاب باسم
«المعتمد» وهو كتاب «مختصر المعتمد» كما وضح ذلك المصنف في
مقدمته وأنه اختصار للمعتمد، إضافة إلى تصريحاته في أكثر من
موضع في ثنايا الكتاب^(١).

٢- أن عمل المحقق فيه اقتصر على عملية إخراج النص وعزو
الآيات فقط.

٣- عدم التعليق على النصوص والمسائل الواردة في الكتاب
وتجاهله للأحاديث والآثار الواردة في المتن وعدم تخريجها.

٤- كثرة التحريفات والتصحيحات في نصوص الكتاب ولعل
ذلك ناتج عن إجهادٍ خاطئٍ في فهم النص من المخطوطة.

(١) وقد أشرنا إلى ذلك في مطلب توثيقه.

٥- استخدامه للاختصارات الممقوته مثل: اختصاره كلمة تعالى بـ«تع»، وﷺ بـ«صلعم» ونحوها.

وفي بداية العمل قمت بمقابلة المطبوعة على الأصل إلا أنه ثبت أن هذا العمل لا جدوى منه وذلك لسببين وهما:

١- أن الأصل بين أيدينا والأصل واحد فالطالب قد اعتمد النسخة الوحيدة نفسها التي بين أيدينا وصرح بذلك في مقدمته للتحقيق إلا أن الأرقام اختلفت بعد انتقال الظاهرية إلى مكتبة الأسد.

٢- أنه عند مقابلة المطبوع على المخطوطة رصدت فروقات كثيرة وذلك لكثرة التحريفات والتصحيحات التي في النص المطبوع فرأيت عدم إقبال الحواشي بما لا طائل منه ولا سيما وأن الأصل بين أيدينا كما ذكرنا سابقاً.

لهذين السببين أغفلت عملية المقابلة وبدأت أنهل من معين الكتاب الأصلي والله المستعان.

صور من المخطوطة ونماذج من المطبوع

صفحة العنوان من المخطوطة

اللوحة الأولى من المخطوطة

اللوحة رقم (٥٩) من المخطوطة

آخر لوحة من المخطوطة

نموذج من المطبوع

نموذج من المطبوع

القسم الثاني

النص المحقق

فصل

[في إرسال الرسل]

ويجوز أن يرسل الله - عز وجل - رسلاً إلى خلقه العقلاء^{(١)(٢)}، وهو قادر على الدلالة التي تدل على صدق الصادق، والتفرقة بينه وبين الكاذب.

خلافًا لبعض البراهمة^(٣) في قولهم: إن ذلك لا يجوز، وأنه محال أن يكون في قدرة الله تعالى دلالة تدل على صدق الصادق والتفرقة بينه وبين الكاذب.

وقال بعضهم: إنه أرسل إلى الخلق رسولاً وهو آدم وحده.

(١) العقلاء لعله يعني بهم الإنس والجن.

(٢) في القول بالجواز ردُّ على المعتزلة القائلين بالوجوب. انظر: شرح الأصول الخمسة للقاضي عبدالجبار (٥٦٤)، المغني في أبواب التوحيد والعدل (٢٨/١٥، ٦٣)، المختصر في أصول الدين ضمن كتاب رسائل العدل والتوحيد (٢٣٥/١)، الاقتصاد في الاعتقاد للغزالي (١٨٧).

وإلاً فإن النبوة إنما هي منة من الله عز وجل وتفضُّل منه سبحانه وتعالى، وهذا الذي عليه سلف الأمة. انظر: مجموع فتاوى شيخ الإسلام (٧٢/٨)، لوامع الأنوار البهية للسفاريني (٢٤٧/٢، ٢٤٨).

(٣) البراهمة: نسبة إلى «براهما» وهو اسم الإله في اللغة السنسكريتية، وهو القوة العظيمة السحرية الكامنة التي تطلب كثيراً من العبادات كقراءة الأدعية وإنشاد الأناشيد، وتقديم القرابين، وهي علمٌ على رجال الدين الذين كان يعتقد أنهم يتصلون في طبائعهم بالعنصر الإلهي.

والبراهمة يزعمون أن العقل يغني عن الوحي، واشتهروا به، ورغم هذا فهم يقدسون البقر، والثعابين، والتماسيح، ويعظمون نهر الكانج وغير ذلك. ويرجع تاريخ تسمية هذه الفرقة بالبرهمية إلى القرن الثامن قبل الميلاد، وقبل ذلك كانت تسمى الهندوسية. انظر: لوامع الأنوار البهية (٢٥٦/٢)، أديان الهند الكبرى (٣٧)، موسوعة الأديان والمذاهب للعميد عبدالرزاق محمد أسود (٥٣/١)، معجم ألفاظ العقيدة (٦٦).

وقال بعضهم: أرسل إبراهيم وحده.
 ولا خلاف بينهم أنه ما بعث غير هذين من الرسل^(١).
 والدلالة على جواز إرسالهم نقل من استحيل عليهم
 الكذب من المسلمين واليهود والنصارى وإعلام موسى وعيسى
 ومحمد - عليهم السلام - وهم عدد لا يجوز على مثلهم المواطأة
 لكثرتهم وتفرقة جمعهم؛ ولأنه غير مستحيل أن يعلم من مصالح
 عباده ما لهم من النفع في فعله، ومن الضر في تركه، بما فيه
 صلاحهم من إنفاذ الرسل؛ لعلمنا أن الجاهل يحتاج إلى معلم
 والعاقل يحتاج إلى منبه، فلا يستغني كل جاهل عن معلم.
 والدلالة على أنه قادر على الدلالة على صدق الصادق
 والتفرقة بينه وبين الكاذب؛ لأنه لا يؤدي إلى أمر محال في ٥٩/ب
 صفة الباري - عز وجل -، ولا في صفة غيره، ولا يؤدي إلى
 قلب بعض الحقائق والأجناس وإبطال بعض الأدلة، وإخراج
 الأمور عما في ذواتها، فوجب القول بصحة ذلك.

(١) والذي حملهم على ذلك زعمهم أن في العقل غنية عن إرسال الرسل. انظر:
 شرح الأصول الخمسة (٦٥٣)، المغني في أبواب التوحيد والعدل (١٥/١٠٩)،
 أعلام النبوة للماوردي (٢٣)، لوامع الأنوار البهية (٢/٢٥٦).

فصل

[في حكم إرسال الرسل]

ولا يجب على الله تعالى^(١) أن يرسل رسولاً إلى الخلق،
خلافًا للمعتزلة^(٢) والكرامية^(٣) في قولهم إنه متى علم أن ذلك لطفًا^(٤)

(١) يشير المصنف - رحمه الله - إلى مسألة كلامية أضحت مثار خلاف بين العلماء، وهي مسألة الإيجاب على الله تعالى، والحق في ذلك هو ما دلت عيه النصوص الشرعية من الكتاب والسنة وهو ما ذهب إليه السلف الذين هم أهل السنة والجماعة؛ أن لله أن يوجب على نفسه ما يشاء، وأن ذلك منة وتفضلاً من الباري عز وجل قال تعالى: ﴿وَكَانَ حَقًّا عَلَيْنَا نَصْرُ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [الروم]، وله سبحانه وتعالى أن يحرم على نفسه ما شاء سبحانه وتعالى، قال تعالى في الحديث القدسي: «يا عبادي إني حرمتُ الظلم على نفسي وجعلته بينكم محرماً» رواه مسلم ح(٦٥٧٢)، ص(١١٢٨)، (كتاب البر والصلة والأدب/ باب تحريم الظلم).

وهم متفقون على أنه لا يُخل بما كتبه على نفسه ولا يفعل ما حرمه على نفسه، أما العباد فلا يوجبون على الله شيء، ولا يحرمون عليه شيء، فهم أحقر وأضعف وأعجز من ذلك، والله أجلُّ وأعزُّ وأعلى من ذلك. انظر: الفتاوى (٧٢/٨، ٧٣)، منهاج السنة (١/٤٥٢-٤٥٣).

(٢) المعتزلة: اسم يطلق على فرقة ظهرت في الإسلام في أوائل القرن الثاني، وسلكت منهجاً عقلياً متطرفاً في مسائل العقائد، وسموا المعتزلة لاعتزال رأسهم واصل بن عطاء الحسن البصري وقول الأمة بأسرها في حكم مرتكب الكبيرة وحكمهم على صاحب الكبيرة باعتزاله المؤمنين والكافرين. انظر: الفرق بين الفرق (١١٧)، الملل والنحل (٦٠)، دراسات في العقائد والفرق الإسلامية (٨٣)، المعتزلة لزهدي جار الله (٣)، المعتزلة لعواد المعتمد (١٤، ٢١).

(٣) الكرامية: هم أتباع أبي عبدالله محمد بن كرام؛ وكان من زهاد سجستان، واغتر جماعة بزهده، عدّهم أبو الحسن الأشعري من فرق المرجئة لأنهم يزعمون أن الإيمان هو الإقرار والتصديق باللسان دون القلب، وهم طوائف كثيرة عدّهم الشهرستاني اثنتي عشرة فرقة. انظر: مقالات الإسلاميين للأشعري (١٤١)، الفرق بين الفرق (٢٠٢)، الملل والنحل (١/١٠٨)، اعتقادات فرق المسلمين والمشركين (٦٧).

(٤) قال القاضي عبدالجبار في تعريف اللطف: «اعلم أن اللطف هو كل ما يختار عنده المرء الواجب، ويتجنب القبيح، أو ما يكون عنده أقرب إما إلى اختيار =

للمكلفين؛ وجب عليه تعالى إرسال الرسل إليهم، وهذه المسألة مبنية على أن الباري عز وجل لا يجب عليه أن يفعل بالخلق ما هو الأصلح^(١) لهم في باب الدين والدنيا، وعندهم يجب ذلك^(٢)، وقد سبق الكلام عليه.

= الواجب أو ترك القبيح». شرح الأصول الخمسة (٥١٩).
وقد قسم القاضي عبدالجبار اللطف إلى ثلاثة أقسام على خلاف سابقه وأفرد الوجوب بقسم واحد فقط وهو اللطف المتأخر عن التكليف. انظر: شرح الأصول الخمسة (٥٢٠، ٥٢١)، المغني في أبواب التوحيد والعدل (١٤/٥٣).
(١) الأصلح: «إذا كان هناك صلاحان وخيران، فكان أحدهما أقرب إلى الخير المطلق، فهو الأصلح». نهاية الإقدام للشهرستاني (٤٠٦).
(٢) افترق الناس في هذه المسألة (اللطف والأصلح) إلى ثلاث اتجاهات بين إفراط وتفريط واعتدال: أولاً: المعتزلة: ويمثل اتجاه الإفراط، جمهورهم يوجب على الله عز وجل اللطف وفعل الأصلح، وذلك لتقرير مبدأ العدل، أو أصل العدل الإلهي، ونفي الظلم عن الله عز وجل على حد زعمهم، ومن ذلك قولهم بوجوب إرسال الرسل. انظر: المقالات (١/٣١٣، ٣١٤)، وانظر: تعريف العدل عندهم في شرح الأصول الخمسة (٣٠١)، المغني في أبواب التوحيد والعدل (١٣/٤ وما بعدها، ١٤، ٣٣ وما بعدها، ٥٣).

ثانياً: الأشاعرة، ويمثل اتجاه التفريط، وهم لا يوجبون على الله تعالى اللطف ولا فعل الأصلح، بل له أن يفعل ما يشاء، ويحكم بما يريد، وهذه كلمة حق أريد بها باطل، فهم ينكرون الحكمة والتعليل فيقولون الله يفعل لا لحكمة، وهذا أحد قولي أبي يعلى. فيجوزون على الله عقوبة المطيع وإثابة العاصي. انظر: الإرشاد للجويني (٢٨٧-٣٠١)، والاقتصاد في الاعتقاد (١٧٦-١٨٧)، ومنهاج السنة (١/١٤٢، ٤٦٤).

ثالثاً: السلف الصالح أهل السنة والجماعة أهل الاعتدال والوسطية الذين يدورون مع الدليل حيث دار جمهورهم على أن الله عز وجل إنما أمر عباده بما فيه صلاحهم ونهاهم عما فيه فسادهم، وقال عن نفسه سبحانه وتعالى إنه لطيف بالعباد، منة منه وتفضلاً سبحانه وتعالى، وهم لا يوجبون عليه شيء ولا يحرمون عليه شيء، وهو سبحانه ما شاء كان وما لم يشأ لم يكن ويثبتون له الحكمة والرحمة والغايات المحبوبة والعواقب المحمودة لأفعاله سبحانه وتعالى. انظر: المقالات (١/٣٤٦)، ومنهاج السنة (١/٤٥٤، ٤٦١-٤٦٦).

فصل

[في خلو الزمان من نبي أو إمام]

ويجوز أن يُخْلَى الزَّمان من الأنبياء ومن إمام، خلافاً للرافضة^(١) في قولهم: لا يجوز أن يُخْلَى العصر من نبي أو إمام^(٢). وهذه المسألة مبنية على أن الله تعالى لا يجب عليه فعل شيء أصلاً، وقد دللنا عليه.

فصل

[في جواز إرسال الرسل إلى قوم لا يؤمنون]

ويجوز أن يرسل رسولاً إلى قوم يعلم أنهم لا يؤمنون، ولا يقبلون، خلافاً لبعض المعتزلة في قولهم: لا يجوز أن يرسل إليهم رسولاً^(٣).

والدلالة عليه: إجماع المسلمين على أن الله تعالى بعث

(١) الرافضة: هي فرقة من فرق الشيعة، وظهرت في خلافة هشام بن عبد الملك، وسموا رافضة لرفضهم زيد بن علي بن الحسين ومقولته في الترحم على الشيخين، كما سمي من لم يرفضه من الشيعة زيدا لانتسابهم إليه، ومن ذلك الوقت افترت الشيعة إلى رافضة وزيدية.

وقد اتفق أهل العلم بالنقل والرواية والإسناد على أن الرافضة أكذب الطوائف والكذب فيهم قديم. وقيل في سبب تسميتهم غير ذلك. انظر: مقالات الإسلاميين (٨٧، ١٣٦، ١٣٧)، اعتقادات فرق المسلمين والمشركين (٥٢)، منهاج السنة (١/٣٥، ٥٩).

(٢) انظر: أصول الكافي (١/٢٣٢-٢٣٤)، والسبب في ذلك لثلاثي يخلي الله العالم من لطفه ورحمته كما يزعمون. انظر: منهاج السنة (١/١٢٤، ١٣١-١٣٣).

(٣) انظر: أعلام النبوة للماوردي (٢٣، ٢٤).

موسى إلى فرعون، وإبراهيم إلى نمرود، ونوحًا إلى قومه، مع علمه تعالى بأنهم لا يؤمنون.

ولأنهم قد جَوَّزوا إنفاذ الرسل إلى بعض الخلق مع العلم بأنهم لا يؤمنون، فوجب تجويز إنفاذ الرسل إلى الخلق، مع علمه بأنهم لا يؤمنون^(١).

(١) انظر: مقالات الأشعري (١/٢٩٦).

فصل

[في الطريق إلى العلم بصدق المدعي للرسالة]

والطريق إلى العلم بصدق المدعي للرسالة على الله تعالى هو المعجزة^(١). خلافاً لثمامة المعتزلي بن أشرس^(٢) في قوله: الدلالة على صدق المدعي للرسالة على الله تعالى استواء ما يدعو إليه من الشرائع وسلامتها من التناقض والتخليط^(٣). وخلافاً للإباضية^(٤) وكثير من الخوارج في قولهم: إن

(١) هذه المسألة هي مما وافق فيه القاضي أبو يعلى - رحمه الله - المتكلمين، وقد نحى فيها منحى الأشاعرة، وقد نص على ذلك شيخ الإسلام - رحمه الله في كتابه النبوات. انظر: أعلام النبوة للماوردي (٢٨)، والإرشاد للجويني (٣٣١)، والنبوات لشيخ الإسلام (١/٤٨٠-٤٨١)، وشرح المقاصد للفتازاني (١٩/٥).

قال شيخ الإسلام - رحمه الله -: «والتحقيق ما عليه أكثر الناس أن العلم بالنبوة يحصل بطرق متعددة؛ المعجزات وغير المعجزات، ويحصل له العلم الضروري بها...». شرح العقيدة الأصفهانية (٢١٦).

(٢) ثمامة بن أشرس، أبو معن النميري البصري المتكلم، من رؤوس المعتزلة القائلين بخلق القرآن، جلَّ مُنَزَّلُهُ.

وهو زعيم القدرية في أيام المأمون، والمعتمد، والواثق، كان جامعاً بين سخافة الدين وخلاعة النفس، ذكره ابن المرتضى في أوائل رجال الطبقة السابعة، توفي سنة (٢١٣هـ). انظر: الفرق بين الفرق (١٧٢)، التبصير في أمور الدين (٧٤)، طبقات المعتزلة (٦٢)، سير أعلام النبلاء (١٠/٢٠٣).

(٣) قال شيخ الإسلام - رحمه الله -: «وللنظار هنا طرق متعددة منهم من لا يجعل المعجزة دليلاً، بل يجعل الدليل استواء ما يدعو إليه وصحته وسلامته من التناقض». شرح العقيدة الأصفهانية (١٥٥).

(٤) أصحاب عبدالله بن إباض الذي خرج في أيام مروان بن محمد، قال: إن مخالفتنا من أهل القبلة كفار غير مشركين، ومناكحتهم جائزة، وموارثتهم حلال. وأجمعوا على أن من ارتكب كبيرة من الكبائر كفر كفر نعمة... إلى غير ذلك من الادعاءات الباطلة. انظر: الفرق بين الفرق (١٠٣)، والملل =

نفس قول النبي حجة له في وجوب العلم بنبوته، ولا يحتاج إلى دعواه مع معجزه.

والدلالة على إبطال قول ثمامة أن مثل ذلك يصح أن يفعله الكاذب العالم المتيقظ إذا فكر، واستعمل التحرز والاحتياط من وقوع ذلك، فيؤدي إلى أن لا يعرف الصادق من الكاذب.

والدلالة على بطلان قول الإباضية؛ أنه لو وجب قبول قوله بغير معجزة لوجب قبول غيره إذا ادعى مثل دعواه وإن كان كاذبًا، لأجل دعواه بأنه نبي وذلك لا يجوز/ .

أ/٦٠

= والنحل (١/١٥٦-١٥٧)، اعتقادات فرق المسلمين والمشركين (٥٧)، والبرهان في معرفة عقائد أهل الأديان (٢٢).

فصل

[في شروط المعجزة]

والمعجزة^(١) إذا كانت فعلاً وجب قبولها بشرائط:

أحدها: أن يكون ذلك الفعل خارقاً للعادة؛ لأنه لو كان مألوفاً معتاداً لم يكن دلالة على صدقه، مثل: طلوع الشمس من المشرق وغروبها من المغرب وغير ذلك^(٢).

(١) قال شيخ الإسلام رحمه الله: «والآيات والبراهين الدالة على نبوة محمد ﷺ كثيرة ومتنوعة، وهي أكثر وأعظم من آيات غيره من الأنبياء، ويسمى من يسميها من النظار «معجزات»، وتسمى «دلائل النبوة» و«أعلام النبوة». وهذه الألفاظ إذا سميت بها آيات الأنبياء، كانت أدل على المقصود من لفظ المعجزات، ولهذا لم يكن لفظ «المعجزات» موجوداً في الكتاب والسنة، وإنما فيه لفظ «الآية» و«البينة» و«البرهان»...». الجواب الصحيح لمن بدل دين المسيح (٤١٢/٥)، وانظر: النبوات (٢١٥/١).

وعلى ذلك فيمكننا أن نستنتج من كلام شيخ الإسلام في النبوات والمعجزات تعريفاً للمعجزة التي هي إحدى دلائل النبوة. أو هي الآية الخاصة بالأنبياء، نقول: (هي أمر يجريه الله على يد النبي على وجه الطلب أو الابتداء، ويكون خارقاً لقوانين الطبيعة وخواص المادة، ومجرداً عن الأسباب والمسببات المعتادة على وجه يفوق طاقات العباد (الإنس والجن والملائكة أحياناً كما في معجزة القرآن).

وقد يتحدى به النبي قومه فلا يستطيع أحد معارضته بمثله على الوجه الذي تحداهم به). خوارق العادات في القرآن الكريم ص (٣٦) بتصرف يسير. (٢) قال شيخ الإسلام: «جنس آيات الأنبياء خارجة عن مقدور البشر، بل وعن مقدور جنس الحيوان».

وقال: «فآية النبي لا بد أن تكون خارقة للعادة، بمعنى أنها ليست معتادة للآدميين، وذلك لأنها حيثئذ لا تكون مختصة بالنبي، بل مشتركة...».

الثاني: أن يكون الفعل الخارق للعادة مقارناً لدعوى المدعي للرسالة على الله تعالى^(١)؛ لأنه إذا لم يكن مقارناً لم يدل على صدقه. مثل أن يقول المدعي: آتني أن الله عز وجل يشق القمر نصفين، أو الشمس، أو يحيي هذا الميت في وقتنا هذا، ثم لا يفعله في ذلك الوقت.

الثالث: أن يكون الفعل الخارق للعادة المقارن لدعواه مطابقاً لدعواه أيضاً؛ لأنه إذا لم يطابقه لم يكن دلالة على صدقه، مثل أن يقول: دلالتني أن الله تعالى يحيي هذا الميت في وقتنا فيقوم الميت في [غير]^(٢) ذلك الوقت.

الرابع: أن يكون ذلك الفعل ظهر على يده على طريق الابتداء^(٣)

وإذا كان شيخ الإسلام يوافق المتكلمين على اشتراط كون المعجزة خارقة للعادة، فإنه مع ذلك لا يعتبر مجرد خرق العادة هو مناط الإعجاز ومناط صحة الدلالة على صدق النبي، لأن ذلك لا ضابط له. «وهو مشترك بين الأنبياء وغيرهم، ولكن إذا قيل من شرطها أن تكون خارقة للعادة بمعنى أنها لا تكون معتادة للناس فهذا ظاهر يعرفه كل أحد، ويعرفون أن الأمر المعتاد مثل الأكل والشرب والركوب والسفر وطلوع الشمس وغروبها، ونزول المطر في وقته، وظهور الثمرة في وقتها ليس دليلاً، ولا يدعي أحد أن مثل هذا دليل له، فإن فساد هذا ظاهر لكل أحد». النبوات (١/١٧٣).

(١) يخالف في هذا شيخ الإسلام - رحمه الله - فيقول: «آيات النبوة وبراهينها تكون في حياة الرسول وقبل مولده وبعد مماته، لا تختص بحياته، فضلاً عن أن تختص بحال دعوى النبوة أو حال التحدي، كما ظنه بعض أهل الكلام». الجواب الصحيح (٦/٣٨٠).

يقول - رحمه الله -: «إن آيات الأنبياء ليس من شرطها استدلال النبي بها ولا تحديه بالإتيان بمثلها، بل هي دليل على نبوته، وإن خلت من هذين القيدتين...» النبوات (١/٤٩٨).

(٢) «غير» ليست في المخطوط والسياق يقتضيها.

(٣) قال شيخ الإسلام - رحمه الله -: «وكذلك ما يرويه من أنباء الغيب عن الأنبياء لما صار مشتركاً بين النبي وغيره لم يبق آية بخلاف الابتداء به». النبوات (١/١٦٦).

مع التحدي به^(١)؛ لأجل أنه يجوز أن يحصل مثل ذلك الفعل على طريق الاحتذاء كقراءة القرآن الذي هو المعجز على سبيل التعظيم، ولو تحدى واحد منا بذلك في موضع من المواضع لوجب منعه من ذلك، لو توفر دواعي غيره على معارضته ليعلم كذبه.

(١) الآيات الدالة على النبوة ليس من شأنها أن تقترن بالتحدي، فالرسول لم يتحد إلا بالقرآن العظيم، وقال بذلك ابن حزم، وكذلك عدم المعارضة لا يدل على صحة ما يقع من الخارق فيجعله معجزة، فإن الأسود العنسي ومسيلمة جاءا بخارق ولم يعارضهم فيه أحد. انظر: المحلى (٣٦/١)، النبوات (٧٩٤/٢)، (٧٩٥).

ويرى شيخ الإسلام - رحمه الله - عدم اشتراط التحدي في المعجزة ولا الاستدلال بها، يدل على ذلك أن ما وقع للنبي ﷺ من خوارق، كتكثير الطعام، ونبع الماء، وغير ذلك يعتبر من الآيات، مع أنه لم يستدل بها ولم يتحد بها قومه وكذلك إلقاء الخليل في النار آية على نبوته مع خلوه من التحدي والاستدلال كذلك. انظر: النبوات (٤٩٨/١-٥٠٠).

واشتراط التحدي يستلزم لوازم باطلة، منها:

ما قاله شيخ الإسلام - رحمه الله -: «ومما يلزم أولئك - يعني المتكلمين في اشتراط التحدي - أن ما كان يظهر على يد النبي ﷺ في كل وقت من الأوقات ليس دليلاً على نبوته لأنه لم يكن كلما ظهر شيء من ذلك احتج به، وتحدى الناس بالإتيان مثله، بل لم يُنقل عنه التحدي إلا في القرآن خاصة، ولا نقل التحدي عن غيره من الأنبياء مثل موسى والمسيح وصالح، ولكن السحرة لما عارضوا موسى أبطل معارضتهم.

وهذا الذي قالوه يوجب ألا تكون كرامات الأولياء من جملة المعجزات وقد ذكر غير واحد من العلماء أن كرامات الأولياء معجزات لنبئهم وهي من آيات نبوته وهذا هو الصواب...». النبوات (٥٤١/١).

فصل

[في نفي دلالة العقل على صدق المدعي للرسالة]

وليس في العقل دلالة تدل على صدق المدعي للرسالة على الله سوى المعجز^(١).

خلافًا لبعض المتكلمين في قولهم في العقل دلالة تدل على صدقه سوى المعجز^(٢)، والدلالة عليه أنه لا يخلو ذلك

(١) وهذا ما حكاه شيخ الإسلام عن معظم المتكلمين، وعليه اعتمد أبويعلى - رحمه الله.

(٢) وهو الصواب؛ لأنه قد يحصل العلم الضروري بالنبوة من غير خوارق. ذكر ذلك شيخ الإسلام في شرح الأصفهانية (٢١٦)، والنبوات (٨٨/٢).

قال شيخ الإسلام - رحمه الله -: «ولا ريب أن المعجزات دليلٌ صحيح لتقرير نبوة الأنبياء، لكن كثير من هؤلاء - يعني المتكلمين - بل كل من بنى إيمانه عليها يظن أن لا تعرف نبوة الأنبياء إلا بالمعجزات...» ثم رد على هذا القول ثم قرر أن هناك مسلكين لمعرفة النبوة:

الأول: المسلك النوعي، ويعني به موافقة ما جاء به النبي ﷺ من الهدى لما جاء به الأنبياء السابقون لوحدة النوع بينهما. وهو مما استدل به النجاشي على نبوة محمد ﷺ عندما استخبرهم عما يخبر به، فقرأوا عليه القرآن. ومن قبله ورقة بن نوفل لما أخبره النبي ﷺ بما رآه، وكان ورقة قد تنصّر وكان يكتب الإنجيل، فقالت له خديجة: يا ابن عم اسمع من ابن أخيك، فأخبره النبي بخبره، فقال: هذا الناموس الذي يأتي موسى... رواه مسلم بشرح النووي (٢٠٣-٢٠٤/٢)، (كتاب الإيمان/ باب بدء الوحي).

الثاني: المسلك الشخصي، ويعني به ما يحيط بشخص النبي ﷺ من القرائن الدالة على صدقه، وهو ما استدل به هرقل ملك الروم من خلال ما أجابه به أبوسفيان عندما سأله عن أحوال النبي ﷺ أثناء وجوده في بلاد الشام قبل أن يسلم. انظر: صحيح البخاري، ح (٢٩٤١) ص (٤٨٥-٤٨٦)، (كتاب الجهاد والسير/ باب دعاء النبي إلى الإسلام).

انظر تفصيل ما تقدم في شرح العقيدة الأصفهانية ص (١٦٢-١٦٣) فما

بعدها.

الدليل من أن يكون مألوفًا معتادًا، أو خارقًا للعادة، فبطل أن يكون مألوفًا معتادًا لأن ذلك لا يدل على صدقه باتفاق، وإذا بطل ذلك وجب أن يكون خارقًا للعادة، وليس كل أمرٍ خارقٍ للعادة يدل على صدقه، فيجب أن يكون خارقًا للعادة على الوجوه التي ذكرناها، وذلك هو المعجز بعينه.

= وبهذا يتضح أن السلف لم يجعلوا المعجزة هي الطريق الوحيدة لمعرفة صدق النبي، بل هناك طرق أخرى كالبيانات والنظر في أحوال النبي، والنظر في دعوته ونصر الله وتأييده له، فبكل هذا وبغيره يمكن معرفة صدق النبي في دعواه والله أعلم.

فصل

[ما لا يدخل تحت شروط المعجزة]

وليس من شرط المعجزة أن لا يصح دخولها تحت قدرة العباد، مثل أن يقول النبي: معجزتي أني أطير في الهواء، وما شاكل ذلك، خلافاً لبعض المتكلمين واليهود في قولهم من شرطها أن لا يصح دخولها تحت قدرة الخلق.

والدلالة عليه أن المعجزة إنما دلت على صدقه لكونها خارقة للعادة على وجه، ولولا ذلك ما دلت على صدقه، فلو جاز أن يقال: إن الفعل إذا كان خارقاً للعادة على الوجوه التي ذكرنا لا يدل على صدق المدعي/ للرسالة إلا بعد أن لا يكون ^{٦٠/ب} مقدوراً للخلق لجاز أن يقال: إنه لا يجوز أيضاً دلالة وإن كان من فعل الله - عز وجل - دون فعل غيره، إلا بعد أن يكون جنساً مخصوصاً؛ كإحياء الموتى فقط، وإبراء الأكمه فقط، فلما لم يجز أن يجعل ذلك شرطاً لم يجز أن يجعل شرطاً في معجزه.

فصل

**[في استواء يسير المعجزة وكثيرها
في باب الدلالة على صدق المدعي للرسالة]**

ويسير المعجزة وكثيرها سواء في باب الدلالة على صدق المدعي للرسالة؛ خلافاً لبعض المتكلمين في قولهم: يسيرها لا يدل على ذلك، والدلالة عليه أن المعجز إذا كان كثيراً إنما دلت على صدق المدعي لكونها خارقة للعادة على الوجوه التي ذكرناها، فإذا حصلت هذه في يسير المعجزة وجب أن يكون دلالة على صدقه.

فصل

[في نبوة محمد ﷺ وإعجاز القرآن]

ومحمد بن عبدالله بن عبدالمطلب، رسول الله ﷺ، خلافاً لليهود والنصارى والمجوس وغيرهم من المشركين في قولهم: لم يكن نبياً ولا صادقاً في دعواه للرسالة. والدلالة على صدقه قيام المعجز من جهته الخارق للعادة، وذلك من وجهين:

أحدهما: القرآن.

والثاني: الآيات الظاهرة.

أما القرآن: فمن الوجوه الثلاثة:

أحدها: نظمه وبراعته.

والثاني: ما انطوى عليه من علم الغيوب.

والثالث: ما تضمنه من الأخبار عن قصص من تقدمه من

الأنبياء^(١).

أما الأول: فإنه تحدى العرب أن يأتوا بمثله، فعجزوا، ولم يأتوا، ثم قال: ﴿... فَأَتُوا بِعَشْرِ سُوْرٍ مِّثْلِهِ مُفْتَرِيْنَ...﴾^(٢)، فلم يأتوا، ثم قال: قل^(٣): ﴿... فَأَتُوا بِسُوْرَةٍ مِّنْ مِّثْلِهِ...﴾^(٤) فعجزوا عن ذلك، وهم أهل الفصاحة والبلاغة.

وعدلوا عن ذلك، وسعوا في جمع المال والتحزب عليه،

(١) إعجاز القرآن ليس محصوراً في هذه الوجوه الثلاثة فقط. انظر: إعجاز القرآن

بين الإمام السيوطي والعلماء، دراسة نقدية ومقارنة، محمد حسن عقيل موسى.

(٢) سورة هود، الآية: ١٣.

(٣) في الأصل: «قل فأتوا»، و«قل» ليست من الآية.

(٤) سورة البقرة، الآية: ٢٣.

وحملوا أنفسهم على سفك دمائهم.

ونحن نعلم - وكل من أنصف نفسه - أن الكلام أسهل على النفس من حملها على القتال. من حيث لا يحصل لمن حملها العلم بسلامته.

والنصر على من خالفه يدل على إثبات نبوته، إذ جاءهم بما خرق به العادات مما لا حيلة لمخلوقٍ فيه.

ألا ترى أن الله تعالى بعث أنبياءه إلى كل قومٍ في زمان مشهورين بشيء يضمنون^(١) به أحداً يدانيهم فيه، فبعث موسى - عليه السلام - والناس سحرة حذّاق في صنائعهم، وأظهر الله على يده قلب العصا حية، فتلقفت ما خيلوا؛ فألقوا عند ذلك ساجدين.

وبُعِثَ عيسى - عليه السلام - والناس أطباء؛ أحدهم يوقف العلل التي لا تبرأ إذا برع في حذقه، فأبرأ الأكمه والأبرص، فصاروا له منقادين.

وبُعِثَ محمدٌ ﷺ في أفصح العرب وأخطبها، يتنادون بالشعر والفصاحة، فجاءهم بالنظم الخارج عن أوزان الشعر، وعن سجع الخطب، وقرعهم [وهم]^(٢) أهل أنفة أن يأتوا بمثله فعارضوا متبدين لا محتدين فما استطاعوا ذلك.

والدليل الثاني من إعجاز القرآن: وهو ما فيه من الغيوب،

(١) يضمنون: من ضَنَّ: أي بخل بخلًا شديدًا، والضنين: الشديد البخل، أو البخيل بالشيء النفيس، وفي التنزيل: ﴿وَمَا هُوَ عَلَى الْغَيْبِ بِضَنِينٍ﴾ [التكوير]. والمضمنون به، أي الشيء النفيس تضمن به لمكانته منك وموقعه عندك. انظر: المعجم الوسيط (٥٤٥).

(٢) غير موجودة في الأصل، والسياق يقتضيها.

وما أخبر أنه سيكون ^(١)، فكان على ما قال، والقوم يطلبون عليه
عثرة من العثرات حتى يكذبوه فما قدروا على ذلك.

والمعجز الثالث من القرآن؛ ما تضمنه من الإخبار عن
قصص ^(٢) من تقدمه كيوسف، وهود، وشعيب، وصالح،
وإسحاق، وموسى، وعيسى، وقد علمنا أن ذلك ليس من علمه،
ولا من علم قومه؛ لأنه لم يتدين بيهودية، ولا نصرانية، وهذا
كله يدل على كون القرآن معجزاً.

والوجه الثاني: ما ظهر على يده من المعجز؛ وهو ظهور
الآيات على يده مما نقله أهل السير، عن القوم الذين عاصروه
وحضروا معه في الغزوات، وهم يتدينون بالصدق، ويردون
كذب الكاذب، ودعوى من ادعى ما يعلمون خلافه أن الماء نبع
من بين أصابعه ^(٣)، [وتوضاً منه فلم ينقص منه شيء، وأنه أطعم
من الزاد القليل الخلق الكثير ^(٤)] ^(٥)، وكلام الذراع له ^(٦)،

(١) ويعني به الإخبار بالمغيبات المستقبلية.

(٢) وهذا يعني به الإخبار عن غيوب الماضي.

(٣) انظر الرواية عند البخاري ح (١٦٩) ص (٣٤)، (كتاب الوضوء/ باب التماس
الوضوء إذا حانت الصلاة). وعند مسلم ح (٥٩٤١) ص (١٠٠٨) (كتاب
الفضائل/ باب في معجزات النبي ﷺ) وغيرهما.

(٤) انظر الرواية عند البخاري ح (٤١٠١، ٤١٠٢) ص (٦٩٥) (كتاب المغازي/
باب غزوة الخندق وهي الأحزاب) وغيره.

(٥) في الأصل: «أن الماء نبع من بين أصابعه وأنه أطعم من الزاد القليل الخلق
الكثير وتوضاً منه فلم ينقص منه شيء» يبدو التقديم والتأخير ظاهراً في
النص، والعبارة تستقيم على هذا النحو، والله أعلم.

(٦) انظر الرواية عند أبي داود في السنن ح (٤٥١) ص (٦٣٧) (كتاب الديات/ باب
فيمن سقى رجلاً سماً أو أطعمه فمات أيقاد منه). قال الألباني: ضعيف.
انظر: ضعيف سنن أبي داود (٣٧٣-٣٧٤).

وقوله: «لا تأكلني»، وانشقاق القمر^(١)، وحنين الجذع^(٢)، وكلام البعير^(٣)، ومجيء الشجرة^(٤)، وادّعى النقلة ذلك، وأنه كان بحضرة الصحابة، وترك الإنكار منهم وسكوتهم على ذلك من أكثر دليل في إيجاب المعجزات.

وذكر أبو سليمان الدمشقي^(٥) فقال: إذا نظرت اليهودي على نبوة نبينا فقل له: ما الدليل على نبوة موسى؟ فإن قال: شهادتكم له بالنبوة وشهادتنا بذلك. فقل: إذا جاز أن تقبل شهادتنا على نبوته فاقبلها على نبوة غيره. وإن قال: ثبتت بقيام المعجز. فقل: ومثله ثبت لنبينا وهو القرآن. فإن قال: تلك المعجزة؛ العصا، واليد البيضاء. فقل له: فلو جئنا بالعصا واليد

- (١) انظر: صحيح البخاري ح (٣٦٣٦، ٣٦٣٧) وغيرها، ص (٦١٠) (كتاب المناقب/ باب سؤال المشركين أن يريهم النبي ﷺ آية فأراهم انشقاق القمر).
- (٢) انظر: صحيح البخاري ح (٣٥٨٣، ٣٥٨٤، ٣٥٨٥) ص (٦٠٢) (كتاب المناقب/ باب علامات النبوة في الإسلام).
- (٣) انظر: مسند أحمد ح (١٧٦٩٠) ص (١٢٦٦-١٢٦٧) وح (١٧٧٠٢) ص (١٢٦٧)، وكلا الروايتين إسنادهما ضعيف. انظر: الموسوعة (١٠١، ٩١/٢٩).
- (٤) وعند مسلم رواية لمجيء الشجرة خاصة ح (٣٠١٢) ص (١٣٠١) (كتاب الزهد/ باب حديث جابر الطويل وقصة أبي اليسر). و(كلام البعير له) ورد صراحة في المسند ح (١٧٥٦٥) (١٠٦/٢٩)، ح (١٧٥٦٧) (١٠٩/٢٩). وكلا الروايتين إسنادهما ضعيف. انظر: الموسوعة الإحالة المتقدمة آنفاً.
- (٥) أبو سليمان الدمشقي؛ لعلة عبدالرحمن بن سليمان بن أبي الجون العنسي الدمشقي. محدث رحال. روى عن الليث، ويحيى بن سعيد الأنصاري، وابن أبي خالد، وغيرهم. وعنه: إسماعيل بن عياش من أقرانه، ومحمد بن عائذ، وجماعة، وثقه دحيم، وقال أبو حاتم: لا يحتج به. توفي سنة نيف وتسعين ومئة. سير أعلام النبلاء (١٠/١٨٦).

البيضاء لتناقضت النبوة لأنكم تقولون غريب^(١)، هذا تعلم من موسى، ويقال لكم: بل موسى تعلم منه^(٢).

(١) كذا بالأصل وأظنها «قريب» أو «غير بعيد».

(٢) كذا بالأصل ولم يظهر لي وجهها.

فصل / ونبينا ﷺ كان مبعوثاً إلى الناس والجان كافة ٦١/ب

خلافًا لأبي عيسى الأصفهاني^(١) في قوله: لم يكن مبعوثاً إلا إلى قومه من العرب فقط^(٢)، والدلالة عليه قوله تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا كَافَّةً لِلنَّاسِ...﴾^(٣)، وقال تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ﴾^(٤)، وقال تعالى: ﴿... وَأَوْحَىٰ إِلَيْكَ هَٰذَا الْقُرْآنَ لِأُنذِرَکُمْ بِهِ وَمَن بَلَغَ...﴾^(٥). وروى أبوإمامة أن نبي الله ﷺ قال: «إن الله عز وجل فضلني على الأنبياء، أو قال على الأمم، بأربع؛ أرسلني إلى الناس كافة...»^(٦).

(١) أبو عيسى بن يعقوب الأصفهاني أو الأصبهاني، وذلك أن اسم البلدة بالعجمية «أصبهان» بياء فارسية تعرب تارة باء خالصة وتارة فاء كظائرها. انظر: الأنساب للسمعاني (١/١٧٥) هامش (٢) تحقيق عبدالله عمر البارودي. وقيل إن اسمه عوفيد ألوهيم أي عابد الليل، وهو زعيم فرقة العيسوية من فرق اليهود، كان في زمن المنصور، كان يخالفهم في كثير من أحكام الشريعة المذكورة في التوراة. انظر: الملل والنحل للشهرستاني (١/٢٥٧، ٢٥٨).

(٢) حكى ذلك عنهم الباقلاني حيث قال في معرض ذكر فرق اليهود وذكر فيهم العيسوية ثم قال: «وزعمت العيسوية منهم أصحاب أبي عيسى الأصبهاني أن محمداً وعيسى عليهما السلام نبيان صادقان وأنهما أرسلتا إلى قومهما ولم يرسلتا بتبديل شريعة موسى» التمهيد ص (١٣١-١٤٧).

(٣) سورة سبأ، الآية: ٢٨.

(٤) سورة الأنبياء، الآية: ١٠٧.

(٥) سورة الأنعام، الآية: ١٩. ومن الأدلة على بعثته ﷺ إلى الجان قوله تعالى: ﴿وَإِذْ صَرَفْنَا إِلَيْكَ نَفَرًا مِّنَ الْجِنِّ يَسْتَمِعُونَ الْقُرْآنَ...﴾ [الأحقاف]، قال شيخ الإسلام رحمه الله: «يجب على الإنسان أن يعلم أن الله عز وجل أرسل محمداً ﷺ إلى جميع الثقليين الإنس والجن... ثم قال: وهذا أصل متفق عليه بين الصحابة والتابعين لهم بإحسان وأئمة المسلمين، وسائر طوائف المسلمين: أهل السنة والجماعة وغيرهم رضي الله عنهم أجمعين، لم يخالف أحد من طوائف المسلمين في وجود الجن ولا في أن الله أرسل محمداً ﷺ إليهم» الفتاوى (١٩/٩-١٠) وانظر تفسير الآيات عند ابن كثير (٧/٣١٩٧).

(٦) أخرجه أحمد في المسند ح (٢٢٤٨٨) ص (١٦٣٦) ح (٢٢٥٦٢) ص (١٦٤٢)، والآجري في الشريعة ح (١٠٤٨) (٣/١٥٥٧) بإسناد حسن.

فصل

[في أوجه إعجاز القرآن]

والوجه الذي كان القرآن لأجله معجزاً وجوه:
أحدها: نظمه على وجه مخصوص مفارق لجميع أوزان
كلام العرب، ونظمه وترتيبه، وبلاغته، وفصاحته، على وجه
جاوزت فصاحته كل فصيح، وبلاغته كل بليغ.

الثاني: ما انطوى عليه من الأخبار عن الغيوب^(١) التي
يعلم كل عاقل عجز الخلق عن معرفتها، نحو قوله تعالى:
﴿... لَتَدْخُلَنَّ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ ءَامِنِينَ مُحَلِّقِينَ رُءُوسَكُمْ

(١) وقد قبل هذا الوجه من أوجه الإعجاز - الإخبار بالغيوب - قبله نفر من العلماء
منهم: البيهقي - رحمه الله - في كتابه «الاعتقاد» (٢٥٩)، والقاضي عياض
- رحمه الله في «الشفاء» (٣٧٥/١)، والإمام الباقلاني في «إعجاز القرآن»
(٣٥)، وآخرون.

ورده آخرون منهم: ابن عطية في «المحرر الوجيز» (٣٨/١، ١٤٣-
١٤٤)، والإمام الزركشي في «البرهان» (٩٥-٩٦/٢)، والإمام يحيى بن حمزة
العلوي في «الطراز» (٣٩٨/٣)، وآخرون، ولعل معظم الذين ردوه باعتبار
تفرده دون غيره من الوجوه؛ أما حين اشتراكه مع غيره فمقتضى كلامهم قبوله
والله أعلم.

وقد قسم العلماء الإخبار عن الغيوب إلى ثلاثة أقسام؛ وأشار المصنف
إلى قسم منها وهو غيب المستقبل؛ وهو على أنواع ثلاثة:
(أ) قريب: وهو غيب قريب موعود بتحقيقه وقد تحقق، كغلبة الروم الفرس،
وفتح المسلمين مكة.

(ب) بعيد: وهو غيب بعيد لم يتحقق بعد نحو أسراط الساعة وغيرها.
(ج) حاضر: وهو غيب الحاضر؛ وهو الحديث عن الأشياء التي غيبت عن
أبصارنا كالحديث عن الجنة والنار. أو الإخبار عن ضمائر الناس كاليهود
عندما أخبر عنهم القرآن أنهم لا يتمنون الموت. قال تعالى: ﴿وَلَنْ يَتَمَنَّوْهُ
أَبَدًا﴾ [البقرة: ٩٥]، وقوله تعالى: ﴿وَلَا يَتَمَنَّوْهُ أَبَدًا﴾ [الجمعة: ٧]. انظر:
معترك الأقران (٢٣٧/١، ٢٣٩-٢٤٠).

وَمُقَصِّرِينَ لَا تَخَافُونَ ﴿١﴾ . . . ، ومنها قوله تعالى : ﴿ . . . يُظْهِرُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ وَلَوْ كَرِهَ الْمُشْرِكُونَ ﴾ (٢) ، وقوله تعالى : ﴿ سَيَهْرَمُ الْجَمْعُ وَيَوْلُونَ الدُّبُرَ ﴾ (٣) وكان كما قال (٤) .

الثالث : ما انطوى عليه القرآن من قصص الأولين وسير الماضين ، وأحاديث الأولين ، وذكر ما جرى بينهم مما لا يجوز أن يكون علم إلا من هو من أهل السيرة ، ودارس لها .
ونبينا ﷺ لم يكن ليتلو كتاباً ولا يخط بيمينه (٥) .

خلافًا لبعض المعتزلة في قولهم ؛ إن جهة إعجاز ما هو عليه من النظم البديع فقط المشتمل على هذه المعاني (٦) .
وخلافًا للنظام (٧) ومن تابعه من المعتزلة في قولهم إن جهة

(١) سورة الفتح ، الآية : ٢٧ .

(٢) سورة التوبة ، الآية : ٣٣ ، الصف ، الآية : ٩ .

(٣) سورة القمر ، الآية : ٤٥ .

(٤) هذه الأمثلة على النوع الأول : الغيب القريب الذي قد تحقق .

(٥) وهذا يمثل القسم الثاني من أقسام الغيوب . وهو : الغيب الماضي الذي يختص بذكر أخبار المتقدمين على الوجه الذي لا يكاد يعرفه أحد وعرفه أهل الكتاب ، ولكن ليس كتفصيل القرآن ، قال تعالى بعد تفصيل قصة نوح - عليه السلام - : ﴿ تِلْكَ مِنْ أَنْبَاءِ الْغَيْبِ نُوحِيهَا إِلَيْكَ مَا كُنْتَ تَعْلَمُهَا أَنْتَ وَلَا قَوْمُكَ مِنْ قَبْلِ هَذَا . . . ﴾ [هود : ٤٩] .

(٦) قال بهذا القول من المعتزلة القاضي عبد الجبار في كتابه «شرح الأصول الخمسة» انظر : ص (٥٨٦) وما بعدها . ووافقه عليه بعض العلماء منهم : ابن عطية الأندلسي في كتابه المحرر الوجيز (١/١٤٤) ، والرازي في كتابه نهاية الإيجاز في دراية الإعجاز (٥٨) ، والسيد يحيى بن حمزة العلوي في كتابه الطراز (٣/٤٠٤-٤٠٥) .

(٧) النظام : شيخ المعتزلة ، إبراهيم بن سيّار النظام ، أبو إسحاق ، البصري المتكلم ، طالع كثيرًا من كتب الفلاسفة ، وخلق كلامهم بكلام المعتزلة ، وانفرد بمسائل ، وتكلم في القدر ، وهو شيخ الجاحظ . وقال بعضهم : كان =

إعجازه هي المنع عن معارضته، والصرف عند التحدي بمثله،
وأن المنع والصرفة هما المعجز دون ذات القرآن^(١).

وخلافاً لبعضهم في قولهم: إن القرآن إنما صار معجزاً

= النظام على دين البراهمة المنكرين للنبوّة والبعث، ويخفي ذلك، وهو الذي قال بالطرفة. انظر في ذلك: مقالات الإسلاميين للأشعري (١٦/٢).
وقد ورد أنه سقط من غرفة وهو سكران، فمات في خلافة المعتصم أو
الواثق، سنة ٢٣١هـ.

انظر: الفرق بين الفرق للبغدادي ص(١٣١-١٥٠)، التبصير في الدين
للإسفراييني ص(٧١-٧٣)، الملل والنحل للشهرستاني (١/٦٧) وما بعدها، سير
أعلام النبلاء (١٠/٥٤١-٥٤٢)، طبقات المعتزلة لابن المرتضى ص(٤٩-٥٢).
(١) هذه المقولة من النظام مخالفة لما عليه أهل الحق من أن القرآن معجز بذاته
استناداً إلى قوله تعالى: ﴿قُلْ لَئِنِ اجْتَمَعَتِ الْإِنْسُ وَالْجِنُّ عَلَىٰ أَنْ يَأْتُوا بِمِثْلِ هَذَا الْقُرْآنِ لَا
يَأْتُونَ بِمِثْلِهِ وَلَوْ كَانَتْ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ ظَهِيراً﴾ [الإسراء]، ولقد تصدّى العلماء
لهذه المقولة وردوها على صاحبها الذي كفره جمهور المعتزلة فضلاً عن
غيرهم. قال الإمام القرطبي - رحمه الله -: «لأن فصاحته وبلاغته أمرٌ خارقٌ
للعادة؛ إذ لم يوجد كلام قط على هذا الوجه، فلما لم يكن ذلك الكلام
مألوفاً معتاداً منهم دلّ على أن المنع والصرف لم يكن معجزاً». الجامع
لأحكام القرآن (١/٧٥).

وقول النظام مخالف لما كان من حال كفار قريش عند سماعهم كلام الله
عز وجل وكيف أنهم تأثروا به وبُهِرُوا بروعته وبلاغته وعظمته، وهم الفصحاء
أهل البيان والبديع والأمثلة على ذلك كثيرة منها ما ذكره ابن عباس - رضي الله
عنهما - عن الوليد بن المغيرة وقصة ذهابه إلى الرسول ﷺ وسماعه لتلاوته
عليه الصلاة والسلام.

انظر: دلائل النبوة للبيهقي (٢/١٩٨) حيث خرج الإمام البيهقي في
كتابه، ويوب له ولأمثاله بقوله: باب اعتراف مشركي قريش بما في كتاب الله
تعالى من الإعجاز وأنه لا يشبه شيئاً من لغاتهم مع كونهم أهل اللغة وأرباب
اللسان وذكر أن له أربع روايات أخرى، وأن ذلك يؤكد بعضه بعضاً، وأخرجه
الحاكم في المستدرک، وقال: «هذا حديث صحيح الإسناد على شرط البخاري
ولم يخرجاه» ووافقه الإمام الذهبي. انظر: المستدرک (٢/٥٥٠-٥٥١).

لعروه^(١) من التناقض والاختلاف مع طول التحدي، وخلافًا لبعضهم في قولهم: إن القرآن إنما صار معجزًا لكونه مطابقًا للقضايا العقلية.

والدلالة على فساد قول من قال بالصرفة إجماع الأمة قبل حدوث المخالف أن القرآن هو المعجز، فلو قلنا: إن الصرفة هي المعجز لخرج القرآن أن يكون معجزًا وذلك خلاف الإجماع.

ولأنه لو كان وجه إعجازه ما ذكره لوجد قبل ظهور ١/٦٢ رسول الله / ﷺ، مثل القرآن في فصاحته وجزالة لفظه مع علمنا أنه كان تُعرض لهم من الأمور ما يحتاجون معه إلى استفراغ وسعهم في تحسين ما يتكلمون به والاستظهار على من فاخرهم بالفصاحة وتحداهم بها في الأشعار وغيره، إذ لا وجه يقتضي صرفهم عن الإتيان بمثله قبل ظهور من جعل ذلك معجزة له.

ولأننا لو جوزنا أن يصرف الله تعالى الخلق عن الإتيان بمثل القرآن وتخرق العادة بذلك فسد به أصل كثير^(٢) من ظهور المعجزات في غير عصر الأنبياء، وفي ذلك من الفساد ما لا خفاء به من إبطال الطريق إلى معرفة صدق من ادعى النبوة بظهور المعجز عليه.

(١) لعروه: لخلوه. انظر: المعجم الوسيط (٥٩٧).

(٢) كذا في الأصل، ولعل «كبير» أنسب للسياق، والله أعلم.

فصل

[في تحديه ﷺ العرب بالقرآن]

والنبي ﷺ إنما تحدى العرب بالإتيان بمثل الكلام القديم^(١)، وإن لم يكن له مثلٌ، خلافاً لبعض الأشعرية^(٢) في قولهم: إنما تحداهم بمحدث، وهو هذه العبارات والتلاوات لأنها محدثة عندهم^(٣).

(١) مذهب السلف أن نوع الكلام قديم وجنسه حادث بناء على أن الله يتكلم بمشيئته وإرادته متى شاء وكيف شاء. قال ابن أبي العز في معرض ذكر أقوال الناس في مسألة الكلام: «وتاسعها: أنه تعالى لم يزل متكلمًا، إذا شاء ومتى شاء، كيف شاء، وهو يتكلم به بصوت يسمع، وأن نوع الكلام قديم، وإن لم يكن الصوت المعين قديمًا، وهذا المأثور عن أئمة الحديث والسنة». شرح العقيدة الطحاوية (١/١٧٤).

(٢) هم جماعة منتسبون إلى أبي الحسن الأشعري - رحمه الله - في الاعتقاد، متأخروهم في الجملة يثبتون صفات المعاني السبع ويمنعون قيام الصفات الاختيارية بالله تعالى، وهم في القدر مجبرة متوسطة، وأما موقفهم من الصحابة والأمور الأخروية السمعية فلا يخالفون أهل السنة والجماعة، وانتسابهم إلى أبي الحسن كان في المرحلة الثانية من حياته حيث كان معتزليًا ثم مال إلى طريقة ابن كلاب، والأشاعرة يعدون هذه المرحلة آخر مراحل أبي الحسن إلا أن الحق أنه رجع إلى جادة الحق، مذهب أهل السنة والجماعة، وانتسب إلى الإمام أحمد في الاعتقاد وصنف كتبه الإبانة ورسالة إلى أهل الثغر ومقالات الإسلاميين. انظر: الملل والنحل (١/٩٤)، تبين كذب المفتري (٤٠-٤١)، وانظر: منهج أهل السنة ومنهج الأشاعرة في توحيد الله (١/٢٨-٣١).

(٣) هذا بناء على عقيدتهم في كلام الله عز وجل، فكلام الله عز وجل عند الأشاعرة هو معنى قائم بالنفس لازم لذاته تعالى لزوم الحياة والعلم، وأن الله تعالى لا يتكلم بمشيئته وإرادته، ولا يتكلم بحرف وصوت، وأن الحروف والأصوات هي عبارة عن كلامه سبحانه وتعالى، وأن كلامه معنى واحد لا يتجزأ ولا يتبعض هو الأمر والنهي والخير والاستخبار إن عبر عنه بالعربية كان قرآنًا، وإن عبر عنه بالعبرية، كان توراة. . .

والدلالة عليه أن الله تعالى تحداهم على الإتيان بمثل القرآن، فقال تعالى: ﴿قُلْ لِّئِنِ اجْتَمَعَتِ الْإِنْسُ وَالْجِنُّ عَلَىٰ أَنْ يَأْتُوا بِمِثْلِ هَذَا الْقُرْآنِ...﴾^(١).

وقد ثبت من أصلنا أن القرآن هو المقروء، ويبين صحته ما روي عن ابن عباس في قوله تعالى: ﴿قُرْءَانًا عَرَبِيًّا غَيْرَ ذِي عِوَجٍ﴾^(٢) قال: غير مخلوق^(٣) فتبين أن القرآن هو القديم الذي ليس بمخلوق.

= أما مسألة التلاوات واللفظ والملفوظ هل هي مخلوقة أم لا؟ فهناك فرق بين التلاوة والتملو، والقراءة والمقروء، والكتابة والمكتوب، فالتلاوة والقراءات والكتابة مخلوقة محدثة، وهي فعل التالي والقارئ والكاتب. أما التملو والمقروء والمكتوب فهو كلام الله منزل غير مخلوق. وسيأتي زيادة بيان لهذه المسألة. انظر: السنة للخلال، رواية رقم (٢١٦٧)، (١٠٣/٧)، والرسائل والمسائل (٢٤٧/١). وانظر في تفصيل مذهب الأشاعرة في صفة الكلام: الإنصاف للباقلاني ص (٨٠-١٤٣)، أصول الدين للبغدادى ص (١٠٦-١٠٨)، الاعتقاد للبيهقي ص (٩٥-١١٥)، والإرشاد للجويني ص (٦٩-١٣٧).

(١) سورة الإسراء، الآية: ٨٨.

(٢) سورة الزمر، الآية: ٢٨.

(٣) رواه الآجري في الشريعة ح (١٦٠) (٤٩٦/١)، وابن بطة في الإبانة الكبرى (الكتاب الثالث الرد على الجهمية) ح (٥٧) (٢٨٩/١)، واللالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة ح (٣٥٥) (٢٤٢/٢)، والداني في الرسالة الوافية ص (٧١)، والبيهقي في الأسماء والصفات ح (٥١٨) (٥٩٠/١)، والأصبهاني في الحجج ح (١٥٦) (٢٠٩/٢)، والعمراني في الانتصار (٥٤٧/٢)، والسمعاني في التفسير (٤٦٧/٤)، وابن الجوزي في زاد المسير (١٦/٤)، والقرطبي في التفسير (٢٥٢/١٥). وقد ضعفه شيخ الآجري. وهذه الرواية عن ابن عباس مستنكرة؛ لأن الكلام في القرآن لم يقع في الصدر الأول ولا الثاني، وإنما وقع الكلام فيه بعد ظهور المعتزلة، وابن عباس توفي في سنة (٦٨هـ). قال ابن عدي بعد أن ذكر رواية عن أنس في القرآن أنه غير مخلوق: «وهذا الحديث وإن كان موقوفاً على أنس فهو منكر لأنه لا يعرف للصحابه الخوض في القرآن» الكامل (٤٠٩/١).

فصل [في حكم من لم تبلغه الدعوة]

ومن لم تبلغه الدعوة^(١) لا يعاقب على ما يفعل من كفره وغيره من المعاصي خلافاً للمعتزلة في قولهم: تجب معاقبته على كفره وسائر ذنوبه وإن لم تبلغه الدعوة^(٢).
وخلافاً لبعضهم في قولهم: يجب معاقبة من أصاب الكفر.

فأما إذا لم يصب الكفر ووقع منه ذنوب أخر لم يجب عقابه، بل يجوز أن يعاقبه إلا أن يغفر له.

(١) اصطلاح العلماء على تسمية من لم تبلغه الدعوة فمات ولم يكن قد جاءه رسول ينذره ويشره باسم «أهل الفترة».

وفي الحكم عليهم اختلف العلماء هل يعذرون على كفرهم بالفترة أم لا؟ فقال قوم يعذرون بالفترة، وقال قوم لا يعذرون بالفترة.

ولكل فريق أدلة صحيحة، فلا إمكانية للترجيح إلا أن الجمع غير متعذر كما بين الإمام الشنقيطي - رحمه الله - ووجه الجمع هو عذرهم بالفترة وامتحانهم يوم القيامة باقتحام نار كما جاء في الأحاديث. انظر: الفصل لابن حزم (٤/١٠٥)، الفتاوى (١٧/٣٠٨-٣٠٩)، طريق الهجرتين (٥٨٧-٥٩٥)، تفسير أضواء البيان (٣/٤٢٩-٤٣٩) تفسير سورة الإسراء، الآية: ١٥.

(٢) رأي المعتزلة في هذه المسألة مبني على مذهبهم في الحسن والقبح حيث أن الحسن والقبح عند المعتزلة ذاتيان عقليان، فهم يقولون إن العقل يدرك حسن التوحيد والعدل، وقبح الشرك والظلم قبل ورود الشرع، ويقولون إن من لم يحقق مقتضى دليل العقل في هذه المسائل فهو معاقب ولو لم يأته رسول، ويستحق عذاب الآخرة بمجرد مخالفته العقل. والحق أن المعتزلة يفرقون في الحكم بين أصناف الذين لم تبلغهم الدعوة. انظر: شرح الأصول الخمسة (٨٩٨٨).

والدلالة عليه ما تقدم من قوله تعالى: ﴿... وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ
 حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولًا﴾^(١)، وقوله تعالى: ﴿رُسُلًا مُّبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ لِئَلَّا
 يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ...﴾^(٢).

(١) سورة الإسراء، الآية: ١٥.

(٢) سورة النساء، الآية: ١٦٥.

فصل

[في جواز انقطاع خبر النبي ﷺ]

ويجوز انقطاع خبر نبينا ﷺ من بعض المكلفين، وكذلك خبر سائر الأنبياء عن قومهم^(١)، خلافاً^(٢) لبعض الناس في ٦٢/ب قولهم: لا يجوز انقطاع خبر نبينا، ويجوز انقطاع خبر غيره^(٣).

(١) في هذا النص إشارة إلى أهل الفترة وهم: «كل من كان بين رسولين ولم يكن الأول مرسلًا إليهم ولا أدركوا الثاني» جمع الجوامع (١/٨٩).
والفترة «أي مدة متطاولة ما بين إرساله ﷺ وعيسى ابن مريم». تفسير ابن كثير (٢/٣٧).

لا أعلم منازعًا في أن أهل الفترة قد زال وجودهم ببعثة النبي ﷺ، قال الشيخ الشنقيطي - رحمه الله - في معنى قوله تعالى: ﴿وَكُنْتُمْ عَلَىٰ شَفَا حُفْرَةٍ مِّنَ النَّارِ فَأَنْقَذَكُم مِّنْهَا﴾ [آل عمران: ١٠٣] برسالة محمد ﷺ لم يبق عذر لأحد، فكل من لم يؤمن به فليس بينه وبين النار إلا أن يموت، كما بينه تعالى بقوله: ﴿وَمَنْ يَكْفُرْ بِهِ مِنَ الْأَحْزَابِ فَأَلْئِنَّ مَوْعِدَهُمُ﴾ [هود: ١٧]. أضواء البيان (١٠/٦٦-٦٧).

غير أنه لا يمتنع وجود أناس ممن يعيشون في الأدغال أو في الصحراء أو غيرها من المناطق النائية، هم في حكم أهل الفترة في هذا الزمان. والله أعلم.
والحق أن العقاب لا يثبت إلا بعد قيام الحجة بالنذر، فكذلك الشرائع لا تلزم إلا بعد بلوغها. قال تعالى: ﴿وَأَوْحَىٰ إِلَيْنَا هَذَا الْقُرْآنَ لِأُنذِرَكُمْ بِهِ وَمَنْ بَلَغَ﴾ [الأنعام: ١٩]. وروى ابن جرير الطبري عن محمد بن كعب أنه قال: «من بلغه القرآن، فقد أبلغه محمد ﷺ». انظر: تفسير الطبري (١١/٢٩١) أثر رقم (١٣١٢٤).

(٢) في الأصل زيادة: «لبعضهم».

(٣) لا أعلم نقلاً صحيحًا أو صريحًا من كتاب الله وسنة نبيه ﷺ يدلنا على أن هناك فترة انقطاع بين الرسل سوى ما ثبت عن الانقطاع أو الفترة التي بين عيسى عليه وعلى نبينا الصلاة والسلام وبين نبينا محمد ﷺ.

وهناك أثر رواه ابن عساكر في تاريخه، عن ابن عباس - رضي الله عنهما - أنه قال: «كانت فترتان، فترة بين إدريس ونوح، وفترة بين عيسى ومحمد...» تاريخ دمشق لابن عساكر (١/٢٥، ٢٦)، تهذيب تاريخ ابن عساكر لابن بدران (١/٢٠).

والدلالة عليه أنه لا يمتنع أن يكون في موضع من الأرض،
وأقاصي الترك، وصين الصين [من] (١) لم تبلغه الدعوة، وإذا لم
يتمتع ذلك لم يجز منعه.

= وقد ذكر الأبي في شرحه على مسلم فترة ثلاثة كانت بين نوح وهود
ووافق شهاب الدين القسطلاني في المواهب اللدنية، ونقل عنه دون عزو إلى
نقل من كتاب أو سنة أو أثر. انظر: إكمال إكمال المعلم (١/٣٧)،
والمواهب اللدنية (١/٣٥). ونحن إذ نقول لا نعلم لا ننفي إمكانية وقوع
فترات أخرى بين الرسل ولا نجزم بالإثبات إلاً بدليل، والعلم عند الله.
(١) في الأصل: «ومن».

فصل

[في الأفعال الخارقة للعادة]

والأفعال الخارقة للعادة على يد الأولياء^(١) والأئمة ليس بمعجزة وإنما يقال إنها كرامات^(٢).

خلافًا للرافضة في قولهم: إن الفعل الخارق للعادة الظاهرة على يد الأئمة معجز^(٣).

(١) الأولياء: جمع ولي؛ والولاية: ضد العداوة وأصل الولاية: المحبة والقرب. والولاية: هي مرتبة في الدين عظيمة لا يبلغها إلا من قام بالدين ظاهرًا وباطنًا محققًا للتقوى، قال الله تعالى: ﴿الْأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا وَكَانُوا يَتَّقُونَ﴾ [يونس]. انظر: شرح أصول أهل السنة للالكائي (٧/٩)، الفرقان بين أولياء الرحمن وأولياء الشيطان (٥٣).

(٢) مفردها كرامة؛ قال السفاريني: «الكرامة هي أمر خارق للعادة غير مقرون بدعوى النبوة ولا هو مقدمة، يظهر على يد عبد ظاهر الصلاح ملتزم لمتابعة نبي كلف بشريعته مصحوب بصحيح الاعتقاد والعمل الصالح علم بها ذلك العبد الصالح أم لم يعلم» لوامع الأنوار (٣٩٢/٢). وانظر: أصول الدين للبغدادي (١٧٤)، وشرح الطحاوية (٧٤٦/٢)، الأولياء والكرامات، أبوالمسح (٣).

وقال شيخ الإسلام: إن لفظ الكرامة متأخر لم يكن معروفًا في عهد الإمام أحمد - رحمه الله - وغيره من المتقدمين الأئمة الأعلام بل كانوا يسمون المعجزة آيات وهي تشمل كل خارق للعادة لكن المتأخرين هم الذين أحدثوا الفرق بين الخارق الذي للنبي وهي المعجزة والخارق الذي للولي وهي الكرامة. انظر: المعجزات وكرامات الأولياء (٢٧).

(٣) بناء على اعتقادهم الفاسد في الأئمة أنهم حجة الله على خلقه وقد تقدم شيء من ذلك. بل وجعلوا علامة الإمام عندهم صدور المعجزة منه، والمعجزة التي يدعون إنما هي كرامة في الحقيقة وليست معجزة لا من حيث الاصطلاح وإنما من حيث الجنس.

قال شيخ الإسلام في المنهاج عن الحلبي «فكأنه يسمي كرامات الأولياء معجزات» (١٤٩/٢).

والدلالة عليه أن المعجز دالٌّ على صدق المدعي للرسالة على^(١) الله تعالى، والأفعال الخارقة للعادة إذا ظهرت على يد الأئمة، ومن ظاهرة الستر والصلاح لا يدل على صدقهم عندنا، بل يجوز أن يفعل الله عز وجل بهم على طريق الاستدراج^(٢) كما فعل بفرعون وغيره^(٣)، فعلم أن ذلك ليس بمعجزة.

- (١) كذا في الأصل. ولعل الصواب: «من».
- (٢) وفي تعريفه قال الجرجاني: «هو أن يجعل الله تعالى العبد مقبول الحاجة وقتًا موقتًا إلى انقضاء عمره للابتلاء بالبلاء والعذاب». التعريفات ص (٢٨).
- (٣) ولا أعلم فيما أعلم أن الله عز وجل قد أيد فرعون بخارق ما. ولو نظرنا إلى معنى الاستدراج فهو: نوع من خوارق العادات لا يكون مقرونًا بالإيمان والعمل الصالح. انظر: لوامع الأنوار البهية (٢/٣٩٢).
- وقال جمال الحسيني: إن اعتبار كون الاستدراج خارقًا حقيقياً للعادة قول باطل، فالخارق الحقيقي لا يكون إلاً للأنبياء أو الأولياء فقط، وأن ما يحدث على يد الفساق والكفار هو خارق غير حقيقي، نسبي لقوم دون قوم، والخارق الحقيقي هو الخارق لعادة عامة الخلق. انظر: ميزان النبوة (١٧٤).
- قال الطبري عن فرعون في تفسير سورة الزخرف: «افتخر بملكه مصر عدو الله، وما قد مكن له من الدنيا استدراجاً من الله له» التفسير (٦١٧/٢١).
- وقال الحافظ ابن كثير: «قال ابن أبي حاتم: حدثنا أبو عبيد الله ابن أخي ابن وهب... عن عقبة بن عامر، أن رسول الله ﷺ قال: «إذا رأيت الله عز وجل يعطي العبد ما شاء وهو مقيم على معاصيه فإنما ذلك استدراج منه له» ثم تلا: ﴿ فَلَمَّا آسَفُونَا انقَمْنَا مِنْهُم فَأَغْرَقْنَاهُمْ أَجْمَعِينَ ﴾ [الزخرف]. التفسير (٧/٣١٥٠-٣١٥١). فمن هذا يتبين أنه لا علاقة بين الاستدراج والخارق والله أعلم.

فصل [في الكرامات]

ويجوز أن يظهر الله تعالى الأفعال الخارقة للعادة التي ليست بمعجزة على يد الأولياء والصالحين كرامات لهم .
 خلافاً للمعتزلة في قولهم: لا يجوز ذلك؛ لأنه يؤدي إلى أن لا يمكننا التفرقة بين المعجزة وما ليس بمعجزة^(١).
 والدلالة عليه: أن الفعل الخارق إذا ظهر على يد من ليس بنبي ولم يكن مقارناً لدعوى الرسالة على الله سبحانه، ولا مطابقاً له، لم يكن معجزاً، وإذا لم يكن معجزاً لم يرد إلى إحالة وفساد، ولا يؤدي إلى استحالة التفرقة بين الصادق والكاذب، وإذا كان كذلك صح أن تخرق العادة عند دعاء الأولياء والصالحين.

- (١) انظر: المغني في أبواب التوحيد والعدل، جزء (النبؤات والمعجزات) (٢٤١-٢٤٣)، فصل في الكلام على من جوز ظهورها على الصالحين.
 وقد وافق ابن حزم المعتزلة في هذا الرأي. انظر: المحلى (١/١٠٩).
 الفرق بين المعجزة والكرامة دقيق جداً، منها:
 ١- أن الكرامة دون المعجزة في المقدار، فلا تبلغ الكرامة درجة المعجزة في أعلى مراتب التحدي.
 ٢- يشترط في المعجزة التي وقعت من نوعها الكرامة أن يرافقها معجزة أو أكثر مما لا يقع من نوعها كرامة لا في درجتها ولا أقل كما في خلق الطير من الطين، والقرآن الكريم.
 ٣- الكرامة لا تثبت بها نبوة الولي إذ الولي الصالح لا يدعي النبوة ولو ادعاها لم يكن ولياً بل ينقلب كذاباً.
 ٤- المعجزة لا تعارض بمثلها تماماً وبالوجه الذي وقع به التحدي بأي حال من الأحوال وأما الكرامة فقد تعارض بمثلها.
 خوارق العادات في القرآن الكريم للحميضي (٥٦). وانظر النبوات (١/٥٤١-٥٤٣).

وقد ورد الشرع بكرامات الأولياء.

قال الله تعالى في قصة مريم - عليها السلام -: ﴿... كَلَّمَا دَخَلَ عَلَيْهَا زَكَرِيَّا الْمِحْرَابَ وَجَدَ عِنْدَهَا رِزْقًا قَالَ يَمْرُومُ أَنَّى لَكَ هَذَا قَالَتْ هُوَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ...﴾ (١).

وروى ابن عباس في تفسير هذه الآية قال: وجد عندها الفاكهة الغضة حين لا توجد الفاكهة عند أحد (٢).

وقال تعالى: ﴿قَالَ الَّذِي عِنْدَهُ عِلْمٌ مِنَ الْكِتَابِ أَنَا آتِيكَ بِهِ قَبْلَ أَنْ يَرْتَدَّ إِلَيْكَ طَرْفُكَ...﴾ (٣).

رُوى عن ابن عباس أنه آصف كاتب سليمان (٤).

وقال تعالى في قصة سارة زوجة إبراهيم: ﴿قَالَتْ يَوْتِلَيْءِ أَلِدُ وَأَنَا عَجُوزٌ وَهَذَا بَعْلِي شَيْخًا إِنَّ هَذَا لَشَيْءٌ عَجِيبٌ﴾ (٥).

وروى أنس بن مالك قال: بعث رسول الله ﷺ رجلاً من أصحابه يقال له سفينة (٦) بكتاب إلى معاذ إلى اليمن، فلما صار

(١) سورة آل عمران، الآية: ٣٧.

(٢) أخرجه اللالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السنة (٧٢/٩).

(٣) سورة النمل، الآية: ٤٠.

(٤) أخرجه اللالكائي، أثر رقم (٢٥) (٨٣/٩). وانظر: تفسير ابن كثير (٢٣/٦) - (٢٦) وغيره.

(٥) سورة هود، الآية: ٧٢.

(٦) سفينة مولى رسول الله ﷺ أبو عبدالرحمن، سمّاه النبي ﷺ، وقيل اسمه: عبس، وقيل: روحان، وقيل: قيس، وقيل غير ذلك. كان عبداً لأم سلمة، فأعتقته، واشترطت عليه خدمة النبي ﷺ ما عاش، توفي بعد سنة (٧٠هـ). انظر: معرفة الصحابة لأبي نعيم الأصبهاني (٣/١٣٩١-١٣٩٢)، المستدرک (٣/٦٠٦)، وسير أعلام النبلاء (٣/١٧٢-١٧٣). مجم الزوائد حيث ذكر قصة تسميته سفينة (٣٦٦/٩).

في الطريق إذا هو بسبع [رابض] ^(١) في وسط الطريق فخاف أن يجوز فتقدم إليه، فقال: أيها السبع إني رسول رسول الله إلى معاذ، وهذا كتاب رسول الله / ﷺ إلى معاذ. قال: فقام السبع ١/٦٣ فهول قدامه ثم همهم ثم صرخ ثم تنحى عن الطريق، فمضى بكتاب رسول الله ﷺ إلى معاذ ثم رجع بالجواب فإذا هو بالسبع فخاف أن يجوز. فقال: أيها السبع إني رسول رسول الله ﷺ إلى معاذ، وهذا جواب كتاب رسول الله ﷺ من معاذ، فقام السبع فهمهم وصرخ ثم تنحى عن الطريق، فلما قدم وأخبر رسول الله، فقال رسول الله ﷺ تدرؤن ما قال أول مرة؟ قال: كيف رسول الله وأبوبكر وعمر وعثمان وعلي، وأما الثانية: فقال: اقرأ رسول الله وأبوبكر وعمر وعثمان وعليًا وسلمان وصهيب وبلا لآ مني السلام ^(٢).

(١) في الأصل «رابض» والصواب «رابض» بالضاد وليس بالطاء، يقال: ربض الأسد، وربضت الغنم، وغيرها من الدواب إذا طوت قوائمها ولصقت بالأرض وأقامت. المعجم الوسيط ص(٣٢٣).

(٢) لم أفق على نص الرواية ولكن في معناها أخرج الحاكم في المستدرک (٦٠٦/٣) عن محمد بن عبدالله بن عمرو بن عثمان حدثه عن محمد بن المنكدر أن سفينة. وقال: هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه. وكذلك ذكره الذهبي في التلخيص الذي بذيل المستدرک. ونفس الرواية التي أشرت إليها عند اللالكائي في شرح اعتقاد أهل السنة ح(١١٤) (١٧٢/٩) عن الحجبي عن ابن المنكدر. وكذلك عند البيهقي في دلائل النبوة (٤٦-٤٠/٦) عن محمد بن عبدالله بن عمرو بن عثمان عن محمد بن المنكدر. وأخرى بنحوها عن الحجبي عن ابن المنكدر. والهيثمي في مجمع الزوائد (٣٦/٩) لكنه قال: عن سفينة فقط، وقال: رواه البزار والطبراني بنحوه، وفي بعض طرقه عن سفينة عن رسول الله ﷺ ولا أدري ما معنى قوله عن رسول الله ﷺ ورجالهما وثقوا.

وروى فروة الأعمى^(١) مولى سعد قال: غزا أبوريحانة^(٢) البحر وكان من أصحاب النبي ﷺ^(٣)، وكان يخيظ في السفينة، قال: فسقطت إبرته، فقال: عزمت عليك بالرب إلا رددت إبرتي. قال: فظهرت له حتى أخذها. قال: واشتد عليهم البحر. فقال له: اسكن فإنما أنت عبد حبشي. قال: فسكن حتى صار كالزيت^(٤).

وروى أبوهريرة أن رجلاً من الأنصار كان ذا حاجة فخرج يوماً وليس عند أهله شيء. فقالت امرأته: لو أني حركت رحى لي وجعلت في تنوري سعفان، فسمع جيرانني صوت الرحى ورأوا الدخان فظنوا أن عندنا طعاماً ما لا يرون بنا خصاصة. فقامت إلى تنورها فأوقدته وقعدت تحرك الرحى، وأقبل زوجها فسمع الرحى فقامت إليه لتفتح له. فقال لها: ماذا كنت تصلحين؟ فأخبرته، ودخلا وإن رحاها لتدور وتصب الدقيق، فلم يبق لنا في البيت وعاءً إلا امتلأ، ثم خرجت إلى تنورها فوجدته مملوءاً خبزاً، فأقبل زوجها فذكر ذلك لرسول الله ﷺ، فقال: ما فعلت بالرحى؟ فقال: نفضتها المرأة ورفعتها. فقال رسول الله ﷺ: «لو تركتها مازالت تدور كما هي حياتكم»^(٥).

(١) فروة بن مجاهد، أو مجالد، اللخمي، مولاها، الفلسطيني، الأعمى، مختلف في صحبته، وكان عابداً. تقريب التهذيب (٥١٨) رقم (٥٣٨٨).

(٢) عبدالله بن مطر البصري لم أجد سنة وفاته، تابعي أدرك بعض الصحابة وروى عنهم. الجرح والتعديل (١٦٨/٥)، التهذيب (٣٤/٦)، ميزان الاعتدال (٥٠٦/٢).

(٣) كيف وهو تابعي أدرك بعض الصحابة كما أشرنا.

(٤) رواه ابن أبي الدنيا في مجابو الدعوة، أثر رقم (١١٦) ص (١٣٢). واللالكائي في شرح اعتقاد أهل السنة ح (٢٠٤) (٢٦٤/٩). وابن الجوزي في صفة الصفوة، رقم (٥١٩) (١٧٩/٣).

(٥) روى الإمام أحمد بنحوه من طريق شهر بن حوشب عن أبي هريرة برقم (٩٤٤٥) ص (٦٨٥) قال محققو المسند: إسناده ضعيف لضعف شهر بن =

وروى شراحبيل بن مسلم الخولاني^(١) قال: بينما الأسود العنسي بصنعاء فأخذ أبا مسلم الخولاني^(٢). فقال: أتشهد أنني رسول الله؟ فقال: لا أسمع. قال: أتشهد أن محمداً رسول الله؟ قال: نعم. فأمر بنار فأججت ثم قذف فيها فخرج يرشح جبينه، فقال له صاحبه: أخرجته من البلد لا يفسد عليك الناس. قال: فقدم المدينة فتلقى عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - فقال: من أين أقبل الرجل؟ قال: من صنعاء. قال: ما فعل الذي أحرقه الكذاب؟ قال: ذلك عبدالله بن ثوب. قال: نشدتك بالله أنت هو؟ قال: نعم، فأخذه بيده فأجلسه بينه وبين أبي بكر وقال: الحمد لله الذي أراني في هذه الأمة من صنيع به ما صنيع بخليل الرحمن عز وجل^(٣).

وروى بكر بن خنيس^(٤) عن رجل - سماه عمرو -، قال:

= حوشب، وعند أحمد بنحوه من طريق محمد بن سيرين عن أبي هريرة برقم (١٠٦٥٨). وقال عنه محققو المسند: رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي بكر ابن عياش فمن رجال البخاري ولكن له أغاليط، كما نص عليه بعض أهل العلم وقد تفرد به. انظر: الموسوعة (٢٧٧/١٥)، (٣٨٥/١٦)، وذكر الهيثمي نحوها وقال: رواه الطبراني في الأوسط بنحوه ورجالهم رجال الصحيح غير شيخ البزار وشيخ الطبراني، وهما ثقتان. مجمع الزوائد (٢٥٦-٢٥٧/١٠). وذكر نحوها الذهبي في ترجمة أبي بكر بن عياش وقال: هذا حديث منكر.

(١) شراحبيل بن مسلم بن حامد الخولاني، الشامي، صدوق، فيه لين، من الثالثة.

تقريب التهذيب (٣١٦) رقم (٢٧٧١). وانظر: تهذيب التهذيب (٢٨٦/٤).

(٢) أبو مسلم الخولاني، الزاهد، الشامي، اسمه عبدالله بن ثوب، بضم المثلية

وفتح الواو بعدها، ثقة، عابد، من الثانية، رحل إلى النبي ﷺ فلم يدركه،

وعاش إلى زمن يزيد بن معاوية. انظر: تقريب التهذيب (٧٧٧) رقم (٨٣٦٧).

(٣) أخرجه اللالكائي في شرح اعتقاد أهل السنة رقم (١٣٨) (٢٠٤/٩) قال المحقق:

سنده ضعيف، ورواه أبو نعيم في الحلية، رقم (١٧٧٢) (١٥٠/٢)، وابن

الجوزي في صفة الصفوة (١٧٦/٤).

(٤) قال عنه ابن حجر: كوفي، عابد، سكن بغداد، صدوق له أغلاط أفرط فيه =

كان بيد أبي مسلم الخولاني سبحة يسبح بها. قال: فنام والسبحة في يده، قال: فاستدارت السبحة فالتفت على ذراعه وجعلت تسبح. قال/ فالتفت أبو مسلم والسبحة تدور في ذراعه ٦٣/ب وهي تقول: سبحانك يا منبت النبات ويا دائم الثبات، فقال: هلمي يا أم مسلم وانظري إلى أعجب الأعاجيب. قال: فجاءت أم مسلم والسبحة تدور وتسبح فلما جلست سكتت^(١).

وروى أبو النضر^(٢) قال: كان إبراهيم بن أدهم^(٣) يأخذ الرطب من شجر البلوط^(٤).

وروى أبو عبد الرحمن المقرئ^(٥) قال: كان إبراهيم بن أدهم على بعض جبال مكة فقال: إن وليًا من أولياء الله لو قال

= ابن حبان، من السابعة. تقريب التهذيب (١٥٧) رقم (٧٣٩). وانظر: العظمة لأبي الشيخ الأصبهاني (١٧٣٠/٥).

(١) رواه أبو الشيخ في العظمة رقم (١١٩٩) (١٧٣٠/٥). وأورده السيوطي في المنحة في السبحة (١/٥ ضمن الحاوي) وعزاه لابن عساكر في تاريخه.

(٢) هو الحارث بن النعمان بن سالم البزار، الأكفاني الطوسي، نزيل بغداد، صدوق، من الثامنة. تقريب التهذيب (١٨١)، رقم (١٠٥٣). وانظر: تهذيب التهذيب (١٣٩/٢).

(٣) إبراهيم بن أدهم بن منصور العجلي، وقيل: التميمي، أبو إسحاق البلخي الزاهد، صدوق، من الثامنة، مات سنة ١٦٢هـ. تقريب التهذيب (١١١)، رقم (١٤٤). وانظر: سير أعلام النبلاء (٣٨٧-٣٩٦/٧)، تهذيب التهذيب (٨٨/١).

(٤) أخرجه ابن أبي الدنيا في مجابو الدعوة رقم (١٠٤) ص (١٢٤)، واللالكائي برقم (٢٢٧) (٢٨٨/٩)، قال المحقق: السند لا بأس به. وأبونعيم في الحلية برقم (١١١٧٦) (٣/٨).

(٥) أبو عبد الرحمن، عبدالله بن يزيد بن عبد الرحمن الأهوازي الأصل البصري، ثم المكي مولى آل عمر بن الخطاب الإمام العالم الحافظ المقرئ المحدث الحجة، شيخ الحرم. وثقه النسائي وهو من كبراء مشيخة البخاري. مات بمكة سنة (٢١٢) أو (٢١٣هـ). انظر: سير أعلام النبلاء (١٦٧/١٠، ١٦٨).

لجبل زل، زال. قال: فتحرك الجبل من تحته. قال: فضربه برجله ثم قال: اسكن، وإنما ضربتك مثلاً لأصحابي^(١).

وروى عبدالله بن الفرغ القنطري العابد^(٢). قال: اطلعت على إبراهيم بن أدهم في بستان بالشام، فإذا إبراهيم نائم مستلقى، وإذا حية في فمها طاقة نرجس فمازالت تذب عنه حتى انتبه^(٣).

وروى السري بن يحيى^(٤) أو غيره قال: اشترى حبيب أبو محمد^(٥) طعاماً في مجاعة أصابت الناس بالبصرة، فقسمه في المساكين، ثم خاط أكيسة فوضعها تحت رأسه، ثم دعا الله تعالى فجاءه أصحاب الطعام يتقاضونه، فأخرج تلك الأكيسة فإذا هي مملوءة دراهم فرمى بها فإذا فيها حقوقهم^(٦).

(١) هذه الرواية نصاً قد أوردتها الأصفهاني في الحلية عن عبدالله بن السندي برقم (١١١٧٩) (٤/٨)، وذكر نحوها عن إبراهيم بن أدهم برقم (١١١٧٨)، (١١١٨٠) (٤/٨).

(٢) عبدالله بن الفرغ أبو محمد القنطري كان أحد العباد وكان بشر بن الحارث يوده ويزوره. انظر: تاريخ بغداد (٤١/١٠).

(٣) أخرجه اللالكائي برقم (٢٢٢) (٩/٢٨٤-٢٨٥)، قال المحقق: «سنده ضعيف». عبدالله بن الفرغ القنطري ذكره الخطيب ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً، وابن الجوزي في صفة الصفوة (٤/١٣٨).

(٤) السري بن يحيى بن إياس بن حرملة الشيباني، البصري، ثقة، أخطأ الأزدي في تضعيفه، من السابعة، مات سنة (١٦٧هـ). تقريب التهذيب (٢٧٤) رقم (٢٢٢٣). وانظر: تهذيب التهذيب (٣/٤٠٠).

(٥) حبيب بن محمد أبو محمد العجمي، البصري الزاهد، ثقة، عابد، تؤثر عنه كرامات وأحوال. تقريب التهذيب (١٨٥) رقم (١١٠٤). وانظر: تهذيب التهذيب (٢/١٦٦)، السير (٦/١٤٣-١٤٤).

(٦) رواه ابن أبي الدنيا في مجابو الدعوة برقم (٩٩) ص (١٢١) بنحوه، واللالكائي برقم (١٩٧) (٩/٢٥٧) بنحوه. وقال المحقق: «سنده رجاله ثقات ماعدا موسى بن عيسى لم أعرفه ولكن الأثر ورد من طريق أخرى»، وابن الجوزي =

وروى جعفر بن سليمان^(١) عن مالك بن دينار^(٢) أنه كان يُرى يوم التروية بالبصرة ويوم عرفة بعرفات^(٣).
وروى عبدالرحمن بن يعقوب بن إسحاق أبو عباد المكي^(٤)، قال: قدم علينا من هراة شيخ صدوق يكنى بأبي عبدالله^(٥)، قال: دخلت المسجد في السحر فجلست إلى زمزم، وإذا شيخ قد دخل بئر زمزم، وقد سدل ثوبه على وجهه، فأتى البئر فنزع بالدلو وشرب وأخذت فضله وشربته فإذا سويق ولوز لم أذق قط أطيب منه، ثم التفت فإذا الشيخ قد ذهب، ثم عدت من الغد، في السحر، فجلست إلى بئر زمزم، فإذا الشيخ قد دخل من باب زمزم قد سدل ثوبه على وجهه فأتى البئر فنزع بالدلو فشرب، وأخذت فضله فشربته، فإذا ماء مضروب بعسل لم أذق مثله قط، ولا أطيب منه، ثم التفت فإذا الشيخ قد ذهب.
ثم عدت من الغد في السحر فجلست إلى بئر زمزم، وإذا الشيخ

= في صفة الصفوة بنحوه رقم (٨١٥١)، (١٦٢/٣).

(١) جعفر بن سليمان الضبعي، بضم المعجمة وفتح الموحدة، أبو سليمان البصري، صدوق، زاهد، لكنه كان يتشيع، من الثامنة، مات سنة (١٧٨هـ).
تقريب التهذيب (١٧٣) رقم (٩٤٢). وانظر سير أعلام النبلاء (١٩٧/٨).

(٢) مالك بن دينار البصري، الزاهد، أبو يحيى، صدوق، عابد، من الخامسة، مات سنة (١٣٠هـ) أو نحوها. تقريب التهذيب (٦٠٢) رقم (٦٤٣٥). وانظر: تهذيب التهذيب (١٣/١٠).

(٣) رواه ابن أبي الدنيا في مجابو الدعوة رقم (١٠٠) ص (١٢١) عن حبيب أبو محمد. واللالكائي عن السري بن يحيى عن حبيب بن محمد، رقم (١٩٣) (٢٥٥/٩)، قال المحقق: «سند رجاله ثقات»، وفي الحلية عن السري بن يحيى عن حبيب أبي محمد، رقم (٨١٦٢) (١٦٦/٦)، وفي صفة الصفوة عن السري بن يحيى (٢١٥/٣) نحو ما سبق. كلهم من طريق السري بن يحيى عن حبيب أبي محمد به.

(٤) لم أقف له على ترجمة.

(٥) في الحلية: يقال له: عبدالله الهروي. انظر: (٧٦/٧).

قد دخل من باب زمزم، وقد سدل ثوبه على وجهه، فأتى البئر فنزع بالذلو فشرب، فأخذت ملحفته فلففتها على يدي، وأخذت فضله فشربته فإذا لبن مضروب بالسكر لم أذق قط أطيب منه، فقلت: يا شيخ بحق هذه البنية عليك^(١)، من أنت؟ قال: تكتم علي؟ قلت: نعم. قال: حتى أموت؟ قلت: نعم. قال: أنا سفيان الثوري^(٢)^(٣).

وروى أبو يعقوب الأيلي^(٤) قال: كان لنصر بن يحيى بن أبي كثير^(٥) غرفة ولها باب إلى البحر، وإذا طاب قلبه خرج يمشي على البحر ثم رجع/ في الهواء إلى بيته^(٦).

١/٦٤

- (١) قال الشيخ ابن باز - رحمه الله -: «لا يجوز الحلف بالكعبة ولا غيرها من المخلوقات لقول النبي ﷺ: «من كان حالفًا فليحلف بالله أو ليصمت» متفق على صحته وقوله ﷺ: «من حلف بشيء دون الله فقد أشرك» رواه أحمد من حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه. والأحاديث في ذلك كثيرة وفيها يعلم تحريم الحلف بالكعبة والأمانة والأنبياء وغيرهم من سائر الخلق» مجموع الفتاوى ومقالات متنوعة للشيخ ابن باز (٤/١٤٦).
- (٢) سفيان بن سعيد بن مسروق بن حبيب بن رافع بن عبدالله، شيخ الإسلام، إمام الحفاظ، سيد العلماء العاملين في زمانه، أبو عبدالله الثوري، الكوفي، المجتهد، مات سنة (١٢٦هـ). انظر: سير أعلام النبلاء (٧/٢٢٩ - ٢٣٠ وما بعدها).
- (٣) أخرجه اللالكائي في اعتقاد أهل السنة رقم (١٦١) (٩/٢٢٦-٢٢٧). قال المحقق: «سنده ضعيف فيه راوي القصة: الشيخ الهروي مجهول، والرواة الثلاثة في أول السند لم أعرفهم ولم أجد لهم تراجم». وأبونعيم في الحلية رقم (٩٦٩٧) (٧/٧٦-٧٧)، ورواه من طريق عبيد بن هشام البصري قريبًا منه رقم (٩٦٩٨) (٧/٧٧).
- (٤) هو إسحاق بن إسماعيل بن العلاء وقيل بن عبدالأعلى بن عبدالحميد الأيلي، كنيته أبو يعقوب، روى عن سفيان بن عيينة، وخالد بن نزار، وأبي عبدالرحمن عبدالله بن يزيد المقرئ وغيرهم، وعنه النسائي وابن ماجه وغيرهم، توفي سنة (٢٠٨هـ). انظر: تهذيب التهذيب (١/١٩٧)، تهذيب الكمال (٢/٤٠٨).
- (٥) نصر بن يحيى بن أبي كثير، يروي عن أبيه، وكان من خيار المسلمين، وكان يبيع الدهن باليمامة. انظر: الثقات (٩/٢١٦).
- (٦) لم أقف عليه.

وروى عبدالواحد بن زيد^(١) قال: كنت مع أيوب السخيتاني^(٢) بجبل حراء فعطشت عطشاً شديداً، فنظر إليَّ أيوب فقال: ما شأنك؟ قال: قلت: العطش. قال: فضرب برجله الجبل فظهرت عين من ماء فشربت وتوضأت ثم قال: لا تخبر أحداً، فما أخبرت أحداً حتى مات^(٣).

وروى إبراهيم بن عبدالله^(٤) قال: كنا مع الفضيل^(٥) على أبي قبيس^(٦). فقال: لو أن الرجل صدق في التوكل على الله، ثم

(١) عبدالواحد بن زيد، وقيل: ابن زياد، الزاهد، القدوة، شيخ العباد، أبو عبيدة البصري. قال البخاري: تركوه. وقال النسائي: متروك الحديث. وقال ابن حبان: كان ممن غلب عليه العبادة، حتى غفل عن الإتيان، فكثرت المناكير في حديثه، فارق عمرو بن عبيد لاعتزاله، وقال بصحة الاكتساب، وقد نسب إلى شيء من القدر ولم يشهر، مات بعد (١٥٠هـ) انظر: سير أعلام النبلاء (١٧٨/٧-١٨٠).

(٢) أيوب بن أبي تيمية: كيسان السخيتاني، أبوبكر البصري، ثقة، ثبت، حجة، من كبار الفقهاء العباد، من الخامسة، مات سنة (١٣١هـ)، وله خمس وستون سنة. تقريب التهذيب (١٤٧) رقم (٦٠٥)، وانظر: سير أعلام النبلاء (٦/١٥-٢٦).

(٣) رواه أبو نعيم في الحلية رقم (٢٩٢٢) (٣/٦٥).

(٤) لعله: إبراهيم بن عبدالله بن حاتم الحافظ الإمام، شيخ الإسلام، أبو إسحاق البغدادي، المعروف بالهروي، كان صالحاً، زاهداً، عابداً، صواماً، قواماً، متعقفاً، من أعلم الناس بحديث هشيم، وأثبتهم فيه. قال أبو داود: إبراهيم بن عبدالله ضعيف، وقال النسائي: ليس بالقوي. توفي سنة (٢٤٤هـ). انظر: سير أعلام النبلاء (١١/٤٧٨-٤٧٩).

(٥) فضيل بن عياض بن مسعود التميمي، أبو علي، الزاهد المشهور، أصله من خراسان، وسكن مكة، ثقة، عابد، إمام، من الثامنة، مات سنة (١٨٧هـ) وقيل قبلها. تقريب التهذيب (٥٢١) رقم (٥٤٣١)، وانظر: سير أعلام النبلاء (٨/٤٤٨-٤٢١).

(٦) هو أحد أخشيبي مكة المشرف على الصفا، قيل سمي بأبي قبيس نسبة إلى رجل من إياد يقال له أبو قبيس. انظر: الجامع اللطيف في فضل مكة وأهلها =

قال لهذا الجبل اهتز لاهتز. قال: فوالله لقد رأيت الجبل قد اهتز وتحرك، فقال: يا هذا إني لم أعنك رحمك الله، فسكن^(١).

وعن أبي بكر ابن عياش^(٢) قال: نزع دلوًا من زمزم، وإذا طعم اللبن، قال: فنزعت دلوًا آخر فإذا طعم العسل^(٣).

وروى الليث بن سعد^(٤) قال: إن أخًا له قام من الليل يتوضأ للصلاة في البحر، فزلق فوقع في البحر، فجاءت موجة فغطته، ثم جاءت موجة فرفعته، فقال: يا لا إله إلا أنت،

= وبناء البيت الشريف ص(٢١٠).

(١) أخرجه اللالكائي برقم (١٣٤) (٢٠١-٢٠٠/٩)، قال المحقق: سنده ضعيف... فيه إبراهيم بن عبدالله بن الجنيد لم يذكر فيه تعديل ولا جرح. الجرح والتعديل (١١٠/٢)، وأبونعيم في الحلية من طريق إبراهيم بن الجنيد عن مليح بن وكيع بمعناه، رقم (١١٥٦٣) (١١٥/٨)، وقد أورد أبونعيم نحو هذه القصة عن إبراهيم بن أدهم من طرق عدة. انظر: الحلية (٤/٨). وقد سبق معنا مثلها عن إبراهيم بن أدهم.

(٢) أبوبكر ابن عياش، ابن سالم الأسدي، الكوفي، المقرئ، الحنط، مشهور بكنيته، والأصح أنها اسمه، ثقة، عابد، إلا أنه لما كبر ساء حفظه، وكتابه صحيح، من السابعة، مات سنة (٩٤هـ) وقيل قبل ذلك بسنة أو سنتين، وقد قارب المائة، وروايته في مقدمة مسلم. تقريب التهذيب (٧٢٢) رقم (٧٩٨٥). وانظر: تهذيب التهذيب (٣٧/١٢).

(٣) أخرجه اللالكائي برقم (١٦٣) (٢٢٩/٩) بنحوه، قال المحقق: «سنده ضعيف فيه أحمد بن مسروق ضعيف». وكذلك أبونعيم برقم (١٢٤١٠) (٣٣٧/٨) بنحوه. وكذلك الفاكهي في أخبار مكة بنحوه رقم (١١٠٢) (١١٠٢-٣٩/٢)، وابن الجوزي في صفة الصفوة (١٠٨/٣) بنحوه. وهذه الرواية عند الذهبي في السير (٥٠١/٨).

(٤) الليث بن سعد بن عبدالرحمن الفهمي، أبوالحارث المصري، ثقة، ثبت، فقيه، إمام مشهور، من السابعة، مات في شعبان سنة (١٧٥هـ). تقريب التهذيب (٥٤٢) رقم (٥٦٨٤)، وانظر: تهذيب التهذيب (٤١٢/٨)، السير (١٦٣-١٣٦/٨).

فسمعت صوتاً من السماء: لبيك عبيد وسعديك، هاهو ذا أنا، فحُمل وجعل في المركب^(١).

وروى يحيى بن معين^(٢) قال: قال لي أبوطالب النسائي^(٣)، أصبحت ذات يوم وليس عندي شيء، وأنا في دار لي فوراء^(٤) واسعة، فقلت فيما بيني وبين نفسي، اللهم إني أعلم أنك ترزق الكلب والخنزير، اللهم ارزقني، فقال لي قائل من خلفي: دراهم تريد أم دقيقاً، قال: قلت في نفسي، دقيق أيش أعمل به، وليس عندي حطب، قال: فوَقعت إليّ صرة فيها مائة درهم^(٥).

وروى الأعمش^(٦) قال: انتهينا إلى دجلة، فقال رجل من

- (١) أخرجه ابن أبي الدنيا في مجابو الدعوة برقم (١١٤) ص (١٣٠).
- (٢) يحيى بن معين بن عون الغطفاني مولا هم، أبوزكريا البغدادي، ثقة، حافظ، مشهور، إمام الجرح والتعديل، من العاشرة، مات سنة (٢٣٣هـ) بالمدينة، وله بضع وسبعون سنة. تقريب التهذيب (٦٩٢) رقم (٧٦٥١)، وانظر: تهذيب التهذيب (٢٤٦-٢٥٢/١١)، السير (٩٦-٧١/١١).
- (٣) عبد الجبار بن عاصم الخراساني، أبوطالب النسائي، نزيل بغداد، سمع كثيراً، وروى عن الجارود بن يزيد، وغيره، وروى عنه أبو زرعة، والمروزي، وابن أبي الدنيا، وعبد الله بن أحمد، وغيرهم. قال ابن معين والدارقطني: ثقة... توفي سنة (٢٣٣هـ). انظر: تهذيب التهذيب (٩٢/٦).
- (٤) يقال ضرب فوّار: رغب واسع، وفار المسك يفور فوّاراً وفوّاراً: انتشر. ففيها معنى السعة والانتشار. انظر: لسان العرب (١٦٩/٥-١٧٠) مادة (فور).
- (٥) أخرجه اللالكائي في السنة رقم (٢١٥) (٢٧٤/٩). وقال المحقق: «سنده ضعيف؛ فيه إبراهيم بن عبدالسلام الوشا... ضعفه الدارقطني. ميزان الاعتدال (٤٦/١)، لسان الميزان (٧٧/١)».
- (٦) سليمان بن مهران الأسدي الكاهلي، أبو محمد الكوفي، الأعمش، ثقة، حافظ، عارف بالقراءات، ورع لكنه يدلّس، من الخامسة، مات سنة (١٤٧هـ) أو (١٤٨هـ)، وكان مولده أول سنة (٦١هـ). تقريب التهذيب (٣٠٢) رقم (٢٦١٥). وانظر: تهذيب التهذيب (١٩٥-٢٢٦/٤)، السير (٢٤٨-٢٢٦/٦).

المسلمين: بسم الله، وأقحم فرسه، فارتفع على الماء، فقالوا: بسم الله بسم الله، واقحموا، فلما رأوا الأعاجم ذهبوا على وجوههم وخرجوا وهم ثلاثمائة ونيقاً، فما فقدوا إلاّ قدحاً كان معلقاً بعذبة السرج^{(١)(٢)}.

وروى سليمان^(٣) قال: خرج عامر^(٤) إلى الشام ومعه ركوة^(٥) إذا شاء صب منها ماء فتوضأ للصلاة، وإذا شاء صب منها لبناً فشرب منه^(٦).

والأخبار في هذا كثيرة^(٧) يطول شرحها.

- (١) عَذْبَةُ السَّرْجِ: أي طرف رحل الدابة. انظر: المعجم الوسيط (٤٢٥، ٥٨٩).
- (٢) أخرجه اللالكائي في شرح اعتقاد أهل السنة برقم (١١٠) (١٦٥/٩) وقال أن ذلك كان في عبور دجلة بلا سفينة بعد فتح القادسية. وقال المحقق: «سنده ضعيف، لجهال راوي القصة ولكن هذه القصة أوردتها الطبري من عدة طرق أخرى في تاريخه» انظر: تاريخ الأمم والملوك (٤/١٦٨).
- (٣) كذا في الأصل، وعندما وقفت على الرواية عند النبهاني في جامع كرامات الأولياء (١٣٦/٢) وجدته أباسليمان الداراني، وهو عبدالرحمن بن أحمد، وقيل: عبدالرحمن بن عطية، وقيل: ابن عسكر العنسي الداراني، زاهد العصر، ولد في حدود الأربعين ومئة، وتوفي سنة (٢١٥هـ) وقيل (٢٠٥هـ). انظر: سير أعلام النبلاء (١٠/١٨٢-١٨٦).
- (٤) عامر بن عبد قيس القدوة، الولي، الزاهد، أبو عبدالله، ويقال: أبو عمرو التميمي، العنبري، البصري، قال العجلي: كان ثقة من عباد التابعين، رآه كعب الأحبار فقال: هذا راهب هذه الأمة، قيل: توفي في زمن معاوية. انظر: سير أعلام النبلاء (٤/١٥-١٩).
- (٥) ركوة: إناء صغير من جلد يشرب فيه الماء أو الدلو الصغيرة. المعجم الوسيط (٣٧١).
- (٦) ذكرها النبهاني في جامع كرامات الأولياء (١٣٦/٢) ولم أقف عليها في مصادر السلف المعروفة.
- (٧) في الأصل: «كثير».

فصل

[في أنه لا يلزم من ظهور الخارق للعادة الولاية لله تعالى]

وإظهار الفعل الخارق للعادة على يد من ليس بنبي ليس بدالٍ على أنه ولي من أولياء الله^(١)، ولا نعلم بذلك المظهر على يديه أنه ولي لله عز وجل، ولا غيره [إلا]^(٢) بعلم، خلافاً للصوفية والرافضة في قولهم: إن ذلك يدل على أنه ولي لله عز وجل، ولو لم يكن ولياً لله لما أظهر الله على يده ذلك^(٣).

والدلالة عليه أن العلم بأن الواحد منا ولي لله - عز وجل - لا يصح إلا بعد العلم والقطع على أنه لا يموت إلا مؤمناً، فإذا لم يعلم ذلك لم يمكننا أن نقطع على أنه ولي الله؛ لأن الولي من عِلْمِ الله أنه لا يوافي إلا بالإيمان، ولما اتفق على أنه لا يمكننا أن نقطع على ذلك الرجل أنه لا يوافي / إلا بالإيمان علم أنه لا ٦٤/ب يدل على ولايته.

(١) روى أبو نعيم في الحلية عن أبي يزيد البسطامي أنه قال: «لو نظرتم إلى رجل أعطي من الكرامات حتى يرفع في الهواء فلا تغتروا به حتى تنظروا كيف تجدونه عند الأمر والنهي وحفظ الحدود وأداء الشريعة». (٤١/١٠).

وقال شيخ الإسلام: «ولهذا يوجد كثير من الناس يطير في الهواء وتكون الشياطين هي التي تحمله، لا تكون من كرامات أولياء الله المتقين». الفتاوى (٨٤-٨٣/١) وانظر: الفرقان بين أولياء الرحمن وأولياء الشيطان (٢٨٧)، ٣٤٢، ٣٤٣.

(٢) ساقطة من الأصل، والسياق يقتضيها.

(٣) في الأصل زيادة: «وقد اختار والذي الإمام أبو يعلى رحمه الله أخيراً ذلك ونقل عن أحمد رضي الله عنه بذلك». كذا بين حرفي «لا» وهذه والله أعلم زيادة من ابن أبي يعلى - رحمهما الله - على نسخة والده رحمه الله تعليقا فأدخلها الناسخ في المتن بين تلك العلامتين.

[فصل] (١)

[في من جحد نبوة نبينا ﷺ]

والواحد منا يجوز أن يكون مؤمناً بالله عز وجل من جهة العقل، وإن كان جاحداً لنبوة نبينا ﷺ وسائر الرسل والبعث والنشور غير أن الشرع منع من ذلك، وقطع على أن من جحد نبوة نبينا كان كافراً^(٢).

خلافاً لبعض المتكلمين في قولهم: لا يمنع ذلك شرعاً ولا عقلاً، ويجوز أن يكون العاقل مؤمناً بالله، وعارفاً مع جحده لنبوة نبينا.

والدلالة عليه: إجماع الأمة على أن اليهود والنصارى كفار، وكل من جحد نبوة نبينا، وهم محجوجون بالإجماع.

(١) بياض في الأصل.

(٢) قال شيخ الإسلام: «لابد في الإيمان من أن يؤمن أن محمداً ﷺ خاتم النبيين لا نبي بعده، وأن الله أرسله إلى جميع الثقليين الإنس والجن فكل من لم يؤمن بما جاء به فليس بمؤمن... ومن آمن ببعض ما جاء به وكفر ببعض فهو كافر ليس بمؤمن. قال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْفُرُونَ بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ وَيُرِيدُونَ أَنْ يُفَرِّقُوا بَيْنَ اللَّهِ وَرُسُلِهِ وَيَقُولُوا نُؤْمِنُ بِبَعْضٍ وَنَكْفُرُ بِبَعْضٍ وَيُرِيدُونَ أَنْ يَتَّخِذُوا بَيْنَ ذَلِكَ سَبِيلًا﴾ (١٥) أُولَئِكَ هُمُ الْكٰفِرُونَ حَقًّا وَأَعْتَدْنَا لِلْكَٰفِرِينَ عَذَابًا مُّهِينًا ﴿١٥﴾ النساء» الفرقان بين أولياء الرحمن وأولياء الشيطان (٧٨).

وفي الحديث قال رسول الله ﷺ: «والذي نفس محمد بيده لا يسمع بي أحد من هذه الأمة يهودي ولا نصراني ثم يموت ولم يؤمن بالذي أرسلت به، إلا كان من أصحاب النار». أخرجه مسلم في (كتاب الإيمان/ باب وجوب الإيمان برسالة نبينا محمد ﷺ) ح (٢٤٠) (١/١٣٤).

فصل

[في خوف نبينا ﷺ من ربه تبارك وتعالى]

ونبينا ﷺ كان يخاف الله تعالى، وخوفه قبل أن أمته الله عز وجل من عقابه. وخوفه بعد أمنه من عقاب لا يجوز أن يكون من عقابه، بل خوفه من عتبه ولومه في دار الدنيا^(١) بأن ينزل

(١) قال ابن القيم - رحمه الله -: «والخوف من أجل منازل الطريق وأنفعها للقلب. وهي فرض على كل أحد، قال تعالى: ﴿فَلَا تَخَافُوهُمْ وَخَافُوا إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾ [آل عمران]. وقد أثنى سبحانه وتعالى على أقرب عباده بالخوف منه فقال عن أنبيائه بعد أن أثنى عليهم ومدحهم: ﴿إِنَّهُمْ كَانُوا يُسْكَرُونَ فِي الْخَيْرَاتِ وَيَدْعُونَنَا رِعَبًا وَرَهَبًا﴾ [الأنبياء: ٩٠]. فالرغب: الرجاء والرغبة، والرهب: الخوف والخشية. وقال عن ملائكته الذين قد آمنهم من عذابه: ﴿يَخَافُونَ رَبَّهُمْ مِنْ فَوْقِهِمْ وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ﴾ [النحل]. والوجل والخوف والخشية والرغبة ألقاظ متقاربة غير مترادفة... «مدارج السالكين (١/٥٤٨) وما بعدها، طريق الهجرتين (٤٢٧-٤٣٩)، الفتاوى الحديثية (٢٨٩).

والحق أن نبينا ﷺ كان يخاف الله عز وجل ويخاف عقابه حتى بعد أن أمته سبحانه وتعالى، فقد كان من دعائه ﷺ: «اللهم إني أعوذ برضاك من سخطك وبمعافاتك من عقوبتك، وأعوذ بك منك» البخاري (الفتح ١٣/٣٦٨). وفي البخاري أيضًا أنه قال ﷺ: «لن ينجي أحدًا منكم عمله» قالوا: ولا أنت يارسول الله؟ قال: «ولا أنا إلا أن يتغمدني الله برحمته منه وفضل» ح (٦٤٦٣) ص (١٤٢١)، (كتاب الرقائق/ باب كيف كان عيش النبي ﷺ وأصحابه، وتخليهم عن الدنيا؟).

هذا وهو الذي قد غفر له ما تقدم وما تأخر، ذلك لأن الخوف على حسب القرب من الله والمنزلة عنده، وكلما كان العبد أقرب إلى الله كان أكثر له معرفة وأعظم له خشية، لأنه عندها يطالب بما لا يطالب به غيره من رعاية لتلك المنزلة وحقوقها وهو الذي يدل عليه قول النبي ﷺ: «إني أعلمكم بالله وأشدكم له خشية» متفق عليه. والأمثلة على ذلك كثيرة، ومن استعرض أدعية النبي ﷺ ظهر له من عظيم خوفه وشدة خشيته لله عز وجل ما يذهل العقول وينبه القلوب. والله أعلم. انظر: طريق الهجرتين (٤٢٧-٤٣٩).

عليه عتب من الله كما نزل عليه لما أعرض عن ابن أم مكتوم، وأفرد لقريش مجلساً دون أصحاب الصفة^(١)؛ فقال الله تعالى: ﴿وَلَا تَطْرُدِ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُ...﴾^(٢)، وقال تعالى: ﴿عَبَسَ وَتَوَلَّى ﴿١﴾ أَنْ جَاءَهُ الْأَعْمَى﴾^(٣)^(٤)، وكان يخاف الله من ذلك. خلافاً للرافضة والقدرية في قولهم: إن النبي ﷺ مادام مكلفاً [فإنه]^(٥) لا بد من أن يخاف عقابه سواء أمّنه أو لم يؤمّنه.

والدلالة عليه أن الخوف لا يحصل إلاّ مع تجويز نزول الضرر به. فأما مع القطع بأن ذلك لا يحصل أبداً فمحال حصول الخوف، وهذا أمرٌ يجده كل عاقل إذا رجع إلى نفسه، فلو قلنا: إن النبي ﷺ يخاف عقابه تعالى مع أمن الله له من عقابه أدى إلى أن يكون النبي ﷺ شاكاً في خبر الله تعالى، وأنه يعاقب أو لا يعاقب، فعلم أن الخوف لا يصح مع القطع بأنه لا يعاقب أصلاً، ولأنه قد أخبر أنه تقبل شفاعته في المذنبين من أمته، وأنه صاحب الحوض المورود واللواء المعقود، وهذا يدل على أمنه [من عقاب الله تعالى له]^(٦).

(١) والحق أن نبينا ﷺ لم يفعل ذلك ولم يفرد لقريش مجلساً. انظر: تفسير الطبري (١١/٣٧٤-٣٨٨)، تفسير القرطبي (٦/٤٣١-٤٣٤)، تفسير البغوي (٢/١٢٥-١٢٦)، زاد المسير (٢/٣١-٣٣)، تفسير ابن كثير (٣/١٢٩٦ - ١٣٠١)، الصحيح المسند من أسباب النزول للوادعي (١٠٦).

(٢) سورة الأنعام، الآية: ٥٢.

(٣) سورة عبس، الآيات: ٢-١.

(٤) نزلت في عبدالله ابن أم مكتوم الضرير المشار إليه بالأعمى في الآية. انظر: تفسير ابن كثير (٨/٣٧٠٣-٣٧٠٤).

(٥) في الأصل: «وأنه».

(٦) في الأصل: «الله تعالى له من عقابه».

فصل

[في أن نبينا ﷺ خاتم الأنبياء والمرسلين]

ونبينا ﷺ خاتم الأنبياء، ولا يبعث الله نبيًا بعد نبينا. خلافًا لأهل التناسخ^(١)، والخرمية^(٢) في قولهم: يجوز أن يبعث الله

(١) أهل التناسخ: هم القائلون بتناسخ الأرواح في الأجساد وانتقالها من شخص إلى شخص، وما يلقي من الراحة والتعب مرتب على ما أسلفه، فإذا فعل خيرًا ومات صارت روحه إلى حيوان ناعم، مثل: فرس، وطير يتنعم فيه، ثم يرجع إلى بدن الإنسان بعد مدة، وإذا كان نفسًا خبيثة شريرة، ومات صارت روحه في بدن حمار أو كلب جرب يعذب فيه بمقدار أيام عصيانه، ثم يرد إلى بدن الإنسان ومنهم: صنفان قبل دولة الإسلام وهما: الفلاسفة والسمنية. وصنفان في دولة الإسلام أحدهما من جملة القدرية والآخر من جملة الروافض الغلاة. أما السمنية ففريق منهم قال بتناسخ الأرواح في الصور المختلفة، وأجاز أن تنقل روح الإنسان إلى كلب وروح الكلب إلى إنسان وحكى ذلك عن بعض الفلاسفة.

وأما أصحاب التناسخ في دولة الإسلام فإن البيانية والجناحية والخطابية، والرواندية من الروافض الحلولية كلها قالت بتناسخ روح الإله في الأئمة بزعمهم. وأول من قال بهذا السبئية، وأما من القدرية فجماعة منهم أحمد بن خابط تلميذ النظام.

وفي مذهبهم الإنسان أبدًا في أحد أمرين، إما في فعل أو في جزاء، وما هو فيه إما مكافأة على عمل قدمه أو عمل ينتظر المكافأة عليه، والجنة والنار في هذه الأبدان.

انظر: التنبيه والرد للملطي (٣٢)، الفرق بين الفرق (٢٧٠-٢٧٦)، التبصير في الدين (١٣٦-١٣٩)، الملل والنحل للشهرستاني (٣٦٦/٢)، موسوعة الأديان والمذاهب (٤٣/١-٤٤).

(٢) الخُرمية: بالخاء المعجمة مضمومة والراء مفتوحة، وفي آخره ياء النسبة، وهم أهل الإباحة وهم صنفان، صنف كانوا قبل دولة الإسلام وهم «المزدكية» الذين استباحوا المحرمات وزعموا أن الناس شركاء في الأموال والنساء إلى أن قتلهم أنوشروان في زمانه.

نبيًا بعد نبينا، وأن الأنبياء لا ينقطعون عن الخلق أبدًا.
والدلالة عليه إجماع الأمة أن نبينا خاتم النبيين، وقد قال
تعالى: ﴿... وَخَاتَمَ النَّبِيِّينَ...﴾ (١).
وروى أبوهريرة عن النبي ﷺ قال: «مثلي ومثل الأنبياء
قبلي كمثل رجل بنى بنيانًا، فأحسنه وأكمله إلا موضع لبنة من
زاوية. قال: فأنا اللبنة، وأنا خاتم النبيين» (٢).

=
الصف الثاني: ظهوروا في دولة الإسلام وهم «الخرمدينية» وانقسم
هؤلاء إلى فريقين: البابكية: وهم أتباع بابك الخرمي، والمازيارية: وهم أتباع
مازيار الذي أظهر دين المحمرة.

ولقد أباح الخرميون نكاح المحرمات من النساء، بل وكل محظور،
وقتلوا المسلمين ويدعون نبوة رجل كان من ملوكهم قبل الإسلام، يقال له:
شروين، بل كانوا يفضلونه على محمد ﷺ وعلى الأنبياء، ولقد خاض
العباسيون معهم معارك ضارية وحروبًا طويلة استمرت عشرين عامًا حتى
صلبهم المعتصم بسرمن رأى. انظر: الفرق بين الفرق (٢٦٦-٢٦٩)، والتبصير
(١٣٥-١٣٦)، الأنساب (١٠٤/٥)، ذكر مذاهب الفرق لليافعي (٩٢-٩٤)،
موسوعة الأديان والمذاهب (٤٩/١).

(١) قال تعالى: ﴿مَا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَا أَحَدٍ مِّن رِّجَالِكُمْ وَلَكِن رَّسُولَ اللَّهِ وَخَاتَمَ النَّبِيِّينَ...﴾
[الأحزاب: ٤٠]. والواو ساقطة من الأصل.

(٢) رواه البخاري ح (٣٥٣٥) ص (٥٩٥)، (كتاب المناقب/ باب خاتم النبيين)،
بأطول منه. ورواه مسلم ح (٥٩٦١)، ص (١٠١٣)، (كتاب الفضائل/ باب ذكر
كونه ﷺ خاتم النبيين) بنحوه.

فصل [في السحر]

والسحر^(١) ثابت وله أصل وحقيقة، خلافاً للمعتزلة/ في ١/٦٥
إنكارهم ذلك^(٢).

والدلالة على ذلك قوله تعالى: ﴿وَاتَّبِعُوا مَا تَنَلُوا الشَّيَاطِينُ عَلَىٰ
مُلْكٍ سُلَيْمَنٌ وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَنٌ وَلَكِنَّ الشَّيَاطِينِ كَفَرُوا يَعْلَمُونَ
النَّاسَ السِّحْرَ وَمَا أُنزِلَ عَلَى الْمَلَكَيْنِ بِبَابِلَ هَارُوتَ وَمَرْوَتَ وَمَا يَعْلَمَانِ مِن
أَحَدٍ حَتَّى يَقُولَا إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ فَلَا تَكْفُرْ فَيَتَعَلَّمُونَ مِنْهُمَا مَا يُفَرِّقُونَ بِهِ

(١) السحر لغة: هو كل ما لطف مأخذه ودق، ومنه سمي السحر لآخر الليل؛ لأن
الأفعال التي تكون فيه خفية.

أما في الشرع: فإن السحر ينقسم إلى قسمين: الأول: عقد ورقى، أي
قراءات وطلاسم يتوصل بها الساحر إلى استخدام الشياطين فيما يريد لتضر
المسحور.

الثاني: أدوية وعقاقير تؤثر في بدن المسحور وعقله وإرادته وميله فتجده
ينصرف ويميل، وهو ما يسمى عندهم بالصرف والعطف، فيؤثر في بدن
المسحور بإضعافه شيئاً فشيئاً حتى يهلك، وفي تصوره بأن يتخيل الأشياء على
خلاف ماهي عليه وفي عقله فربما يصل إلى الجنون، والعياذ بالله.

انظر: فتح الباري (٢٣٢/١٠)، لسان العرب لابن منظور (٢٥٢/٣)،
القول المفيد على كتاب التوحيد (٥/٢).

(٢) أنكرت المعتزلة السحر وادعت أنه تخيل وتمويه، وأن ما يقع منه خيالات
وأباطيل، وأنه ليس له حقيقة ولا تأثير، ووافقهم في ذلك أبو جعفر الإستراباذي
من الشافعية وأبو بكر الرازي من الحنفية وابن حزم الظاهري وطائفة.

قال النووي: «قال الإمام المازري - رحمه الله - مذهب أهل السنة
وجمهور علماء الأمة على إثبات السحر وأن له حقيقة كحقيقة غيره من
الأشياء الثابتة» مسلم بشرح النووي (١٧٤/١٤)، (كتاب السلام/ باب السحر).

وانظر: المغني للقاضي عبد الجبار (٢٥٩/١٥)، الدرر في ما يجب اعتقاده
لابن حزم (١٩٣-١٩٢)، وفتح الباري (٢٣٣/١٠).

بَيْنَ الْمَرْءِ وَزَوْجِهِ وَمَا هُمْ بِضَكَارِينَ بِهِ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ... ﴿١﴾ .

وأخبر عز وجل عن ثبوت السحر، وهو فعل يفعله الساحر، والله تعالى أجرى العادة أنه إذا وجد ذلك الفعل فعَل الله عز وجل عنده الفرقة بين المرء وزوجه، أو البغض منهما وغير ذلك.

كما أن الله - عز وجل - أجرى العادة بأن الإنسان متى أخذ القطن ورمى به إلى النار احترق لا محالة كذلك السحر^(٢).

(١) سورة البقرة، الآية: ١٠٢ .

(٢) وهذه موافقة من المصنف - رحمه الله تعالى - لرأي الأشاعرة في العلاقة بين الأسباب والمُسَبِّبات وذلك في قولهم: إن الله عز وجل يخلق عند الأسباب لا بها. انظر: الإرشاد للجويني (١٨٧-٢٣٥)، تفسير الفخر الرازي (٢/٢٣٩). يقول شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله تعالى -: «ومذهب الفقهاء أن السبب له تأثير في مُسَبِّبه، ليس علامة محضة، وإنما يقول: إنه علامة محضة طائفة من أهل الكلام الذين بنوا على قول جهم...»

وكذلك الحكمة في «الخلق» والقرآن مملوء بذلك في «الخلق والأمر» ومملوء بأنه يخلق الأشياء بالأسباب لا كما يقول أتباع جهم، أنه يفعل عندها لا بها كقوله تعالى: ﴿ أَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَأَحْيَا بِهِ الْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَا ﴾ [النحل: ٦٥]... الفتاوى (٨/٤٨٥-٤٨٧) بتصرف. وانظر: الإرشاد للجويني (١٨٧-٢٣٠)، تفسير الفخر الرازي (٢/٢٣١)، مدارج السالكين (٣/٥١٧-٥١٨).

فمن الواضح أن الأشاعرة يقولون أن العلاقة بين الأسباب والمسببات علاقة عادية، بمعنى أن الاقتران بين السبب والمسبب والأثر والنتيجة اقتران عادي أو علاقة عادية وليس ضروريًا، ومن هنا أنكروا السببية في الكون، وأنكروا تأثير الأسباب في المسببات، فلاحترق الذي ينشأ من التقاء القطن بالنار اقتران عادي، وليس ضروريًا، والنار ليست سببًا في الإحراق.

لكن الله أجرى العادة بأنه إذا التقى القطن بالنار فإنه يحترق؛ وليست النار سببًا في الإحراق. وبهذا أنكروا فكرة السببية في الكون، وأنكروا الأسباب التي خلقها الله، وجعلها فاعلة ومؤثرة بإذنه وحفظه لها. مثل كون المطر سببًا في إنبات الزرع، وأنكروا أن تكون الأسباب مؤثرة في مسبباتها.

انظر: أصول الدين للبغدادي ص(١٣٨)، وتهافت الفلاسفة للغزالي =

وروت عائشة - رضي الله عنها - قالت: سحر النبي ﷺ
 يهودي من يهود بن زريق يقال له لبيد بن الأعصم. وهذا حديث
 مشهور ذكره البخاري^(١) وغيره من المحدثين^(٢).

= ص(٢٣٥-٢٤١)، وانظر: رد شيخ الإسلام عليهم: الصفدية ص(١٤٩-١٥٠)،
 ودرء التعارض (٣٤١/٩، ٣٧٤).

(١) في صحيحه ح(٥٧٦٣) ص(١١١٧) (كتاب الطب/ باب السحر).

(٢) رواه مسلم في صحيحه ح(٥٧٠٣) ص(٩٧١) (كتاب السلام/ باب السحر).

فصل

[في الكهانة]

والكهانة^(١) على ضربين: منها حدس وتخمين يتفق للحاذقين الإصابة فيه كثيرًا، فيقال: هذا كاهن^(٢).
وضربٌ آخر يخبر عن أمور تعريف^(٣)، فيسخر له من الجن ومن الناس^(٤).

(١) الكهانة: الكاهن: هو الذي يتعاطى الخبر عن الكائنات في مستقبل الزمان ويدعي معرفة الأسرار، والكهانة حرفته، ومنهم من يكون له تابع من الجن يخبره، ومنهم من يستدل على أسباب ومقدمات، وهذا هو العرف. انظر: لسان العرب (٤٤٧/٥)، النبوات (١٦٦/١).

(٢) وهذا نوع من الكهانة يسمى العرافة وصاحبه العرف، وهذا الاسم عام للكاهن والمنجم والرمال ونحوهم ممن يستدل على معرفة الغيب بمقدمات يستعملها، هذا المعنى أعم ويدل عليه الاشتقاق، إذ هو مشتق من المعرفة، فيشمل كل من تعاطى هذه الأمور وادعى بها المعرفة. وقيل: العراف هو الكاهن، وهو الذي يخبر عن المستقبل. القول المفيد على كتاب التوحيد (٤٨/٢، ٦٠-٦٢). وانظر: شرح مسلم للنووي (٢٢٣/١٤)، وفتح الباري شرح صحيح البخاري (٢٢٨/١٠).

(٣) كذا في الأصل، ولعلها «تغيب».

(٤) للكهانة أنواع منها:

١- أن يكون للإنسان ولي من الجن يخبره بما يسترقه من السماء. وهذا النوع بطل من حين بعث الله نبينا محمدًا ﷺ، حيث حرس السماء، فمن يستمع يجد له شهابًا رصداً، باستثناء من خطف الخطفة كما أشار إلى ذلك القرآن، قال تعالى: ﴿إِلَّا مَنْ خَطِفَ الْخَطْفَةَ فَأَتْبَعَهُ شِهَابٌ ثَاقِبٌ﴾ [الصافات]، قال الحافظ ابن حجر: «فلما جاء الإسلام ونزل القرآن حرس السماء من الشياطين، وأرسلت عليهم الشهب، فبقي من استراقهم ما يتخطفه الأعلى فيلقيه إلى الأسفل قبل أن يصيبه الشهاب...». فتح الباري (٢٢٧/١٠).

وعلى ما سبق فإن الكهان الذين يأخذون عن مسترقي السمع موجودون حتى يومنا هذا، لكنهم قليل بالنسبة لما كانوا عليه في الجاهلية، ولم يبق من استراقهم إلا من خطف الخطفة، وأما ما يخبر به الجنى مواليه من الإنس بما =

ومن أنكرك ذلك سفيه، وقال: لا يجوز أن يسخر الله تعالى بعض الجن للكاهن فيخبرونه بأشياء^(١).

= غاب عن غيره مما لا يطلع عليه الإنسان غالبًا، فكثير جدًا في أناس ينتسبون إلى الولاية والكشف، وهم من الكهان إخوان الشياطين، لا من الأولياء. انظر: تيسير العزيز الحميد (٢٦٦-٣٠٠).

٢- أن يكون للإنسان ولي من الجن يخبره بما يطراً في أقطار الأرض وما خفي عنه مما قرب أو بعد، لأن الشيطان يسري من الإنسان سريان الدم، وهذا النوع والنوع الأول هو من استمتع الإنس بالجن والشياطين باستخدامهم في الإخبار بالأمور الغائبة.

٣- ما يستند إلى ظن وتخمين وحس، بأن يزعم الشخص أنه يعرف الأمور بمقدمات وأسباب، يستدل بها على مواقعها كالشيء المسروق، فيعرف من سرقة ونحوه، وهذا قد يجعل الله فيه لبعض الناس قوة مع كثرة الكذب فيه، وهذا النوع يسمى بالعرافة.

٤- الخط على الأرض والضرب بالحصى الذي هو: الطرق.

٥- التنجيم: معرفة الغيب بالاعتماد على نظرية تأثير النجوم.

٦- استخدام الحروف الأبجدية مع الأعداد «الجفر» وهو جلد بعير أو شاة وهو من كُتب علي رضي الله عنه كما يزعم الشيعة وادعوا أنه رضي الله عنه ذكر فيه على طريقة علم الحروف الحوادث التي تحدث منذ البعثة المحمدية إلى انقراض العالم ويفهم منه أحوال الإنسان الماضية والحالية والمستقبلية.

وهذه الأنواع علمها مذموم شرعاً.

انظر: مسلم بشرح النووي (٢٢٣/١٤)، البخاري بشرح الحافظ ابن

حجر، فتح الباري (٢٢٧/١٠)، موقف الإسلام من السحر (٢٠٨-٢٣١).

(١) من الذين أنكروا ذلك النظام وأكثر المعتزلة وبعض المتكلمين كما قد أشار إلى ذلك القاضي عياض - رحمه الله -. انظر: مقالات الإسلاميين للأشعري

(٢/١٢٤)، مسلم بشرح النووي (٢٢٣/١٤).

وقد نبه شيخ الإسلام على أن جماهير الطوائف تُقرُّ بوجود الجن، وبما يستجلبون به معاونة الجن وأنه لا يستطيع أحد أن يسخر الجن مطلقاً لطاعته، ولا يستخدم أحداً منهم إلا بمعاوضة، إما عمل مذموم تحبه الجن وإما قول تخضع له الشياطين كالأقسام والعزائم والطلاسم. انظر: النبوات (١٠١٤/٢)، الفتاوى (١٧٣، ٨٢/١)، (١٣-٨٠/١٣)، (١٣/١٩)، (٣٥-٣٤).

والدلالة عليه أنه لا يمتنع أن يكون من الكلام ومن أسماء الله تعالى^(١) وغيرها من الكتب والعزائم^(٢) والطلسمات^(٣) ما إذا حفظه إنسان وتكلم به وعلمه سخر الله تعالى له بعض الجن حتى تخبره عما يسألونه، يؤيد هذا أن كثيرا من الناس قد قالوا: إنما سخرت الجن للعفرية الذي خلف سليمان وجلس على كرسية، بشيء من عمل الكهانة والسحر^(٤).

(١) لعلهم يستخدمونها كاستخدامهم الآيات القرآنية لاستخدام الشياطين وذلك إما بقلب الآية الكريمة أو بكتابتها كما هي بالنجاسات من دم وغيره، وعلى نحو ما سبق يفعلون بأسماء الله تعالى وتقدس.

(٢) العزائم: الرقى. وعزم الراقي: كأنه أقسم على الداء، والعزيمة من الرقى التي يعزم بها على الجن والأرواح. انظر: لسان العرب (٤/٣٢٦).

(٣) الطلسمات: هي عبارة عن تمزيج القوة الفعالة السماوية بالقوة المنفعلة الأرضية لإحداث ما يخالف العادة، أو للمنع مما يوافق العادة، وهذا بناء على إثبات القوى السماوية المنفعلة، وهو لفظ يوناني؛ وهو في علم السحر خطوط وأعداد يزعم كاتبها أنه يربط بها روحانيات الكواكب العلوية بالطبائع السفلية، لجلب محبوب أو دفع أذى. انظر: المعجم الوسيط (٢/٥٦٨)، مادة طلسم، النبوات (١/٢٣١)، الفتاوى (٣٥/١٧١).

(٤) وقد رد شيخ الإسلام هذه الفرية وفصل القول فيها حيث قال: «والذين يستخدمون الجن بهذه الأمور - الطلاسم الشركية والعزائم - يزعم كثير منهم أن سليمان كان يستخدم الجن بها، فإنه قد ذكر غير واحد من علماء السلف أن سليمان لما مات كتبت الشياطين كتب سحر وكفر وجعلتها تحت كرسية. قالوا: كان سليمان يستخدم الجن بهذه. فطعن طائفة من أهل الكتاب في سليمان بهذا. وآخرون قالوا: لولا أن هذا حقٌ جائز لما فعله سليمان؛ فضل الفريقان، هؤلاء بقدهم في سليمان وهؤلاء باتباعهم السحر، فأنزل الله تعالى في ذلك قوله تعالى: ﴿وَلَمَّا جَاءَهُمْ رَسُولٌ مِّنْ عِنْدِ اللَّهِ مُصَدِّقٌ لِّمَا مَعَهُمْ بَدَّوْهُم مِّنَ الَّذِينَ أَوْتُوا الْكِتَابَ كَتَبَ اللَّهُ وِرَاءَ ظُهُورِهِمْ وَاتَّبَعُوا مَا تَتْلُوا الشَّيْطَانُ عَلَىٰ مَلِكٍ سُلَيْمَانَ وَمَا كَفَرُوا سُلَيْمَانَ وَلَكِنَّ الشَّيْطَانَ كَفَرُوا يَعْلَمُونَ النَّاسَ السَّحَرِ وَمَا أَنْزَلَ عَلَى الْمَلَائِكَةِ بِبَابِلَ هَارُوتَ وَمَرْوَتَ وَمَا يَعْلَمَانِ مِنْ أَحَدٍ حَتَّى يَقُولَا إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ فَلَا تَكْفُرْ فَيَتَعَلَّمُونَ مِنْهُمَا مَا يُفَرِّقُونَ بِهِ بَيْنَ الْمَرْءِ وَرَوْحِهِ وَمَا هُمْ بِضَارِّينَ بِهِ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا بِإِذْنِ

فصل

[في ما يخبر به الجنى الكاهن]

والكاهن إنما يجوز أن يخبر عن الأمور الظاهرة التي تعلم وتشاهد ويخبر بها الجنى، دون الإخبار عن الغيوب وما تنطوي عليه النفوس، وعمّا يأكله الناس ويدخرونه^(١)، لأن ذلك مما لا يعلمه إلا الله عز وجل.

وربما اتفق له الإخبار عن الجملة التي يجوز و^(٢) يصيب في مثلها المُخَمَّن والحادس^(٣)، وأما أن يخبر عن كفيته وتفصيله ومثاقيله ووزنه وعدده وألوانه فذلك باطل، وإنما/ يخبر ٦٥/ب عن هذا علام الغيوب ومن يخبر عنه من الرسل عليهم السلام على ما ورد به القرآن ﴿عَلِمُ الْغَيْبِ فَلَا يُظْهِرُ عَلَىٰ غَيْبِهِ أَحَدًا﴾^(٤) إلا

اللهُ وَيَنعَمُونَ مَا يُضْرُّهُمْ وَلَا يَنْفَعُهُمْ﴾ إلى قوله: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ آمَنُوا وَآتَقُوا الْمَثُوبَةَ مِن عِنْدِ اللَّهِ حَيْرَةً لَّو كَانُوا يَمْلِكُونَ﴾^(٥) البقرة» الفتاوى (٤٢/١٩).

(١) وهذا نوع من أنواع الكهانة أشرنا إليه سابقاً، وهو أن يكون للإنسان ولي من الجن يخبره بما يطرأ في أقطار الأرض، وما خفي عنه مما قرب أو بعد، وهذا النوع لا يبعد وجوده. وقد أبطل الشرع كل أنواع الكهانة ونهى عن إتيان الكهان وتصديقهم. انظر: شرح مسلم للنووي (٢٢٣/١٤).

(٢) كذا في الأصل، ولعلها: «أن».

(٣) وهذا النوع يسمى تنجيماً وهو ما يستند فيه إلى الظن والتخمين أو الحدس. وهذا الضرب يخلق الله تعالى فيه لبعض الناس قوة ما لكن الكذب فيه أغلب، ومن هذا الفن العرافة، وصاحبها عراف؛ وهو الذي يستدل على الأمور بأسباب مقدمات يدّعي معرفتها بها، وقد يعتضد بعض هذا الفن ببعض في ذلك بالزجر والطرق والنجوم وأسباب معتادة، وهذه الأضراب كلها تسمى كهانة. انظر: شرح مسلم للنووي (٢٢٣/١٤).

مِنْ أَرْتَضَى مِنْ رَسُولٍ... ﴿١﴾ .

وعلى هذا روى أبوهريرة عن النبي ﷺ قال: «من أتى كاهناً فصدّقه بما يقول فقد كفر بما أنزل على قلب محمد»^(٢).

(١) سورة الجن، الآيتان: ٢٦-٢٧.

(٢) أخرجه أحمد في المسند ح(٩٥٣٦) بنحوه. وهو حديث حسن، رجاله ثقات رجال الصحيح لكن علته خلاس لم يسمع من أبي هريرة، وله طريق آخر عند الحاكم (٨/١)، وله طريق ثالث عند الطحاوي (٤٤/٣)، ورواية الإمام أحمد هي الأصوب إن شاء الله. انظر: الموسوعة (٣٣٢-٣٣١/١٥). وصححه الألباني في غاية المرام ص(١٤٠-١٤١).

فصل

[هل يقطع بوجود المخدوم]

ولا يجب أن يقطع [بوجود] ^(١) كاهن و[مخدوم] ^(٢) في هذا الوقت بتصديق معزم ^(٣) يدعي طاعة الجن له ^(٤) لأنه لا حجة

(١) في الأصل: «وجود».

(٢) في الأصل: «مخدوم» والصواب ما أثبت، والمخدوم: من له تابعة من الجن. انظر: القاموس المحيط ص (١٤٢١).

قال شيخ الإسلام: «والمقصود هنا أن الجن مع الإنس على أحوال: فمن كان من الإنس يأمر الجن بما أمر الله به ورسوله، من عبادة الله وحده وطاعة نبيه ويأمر الإنس بذلك. فهذا من أفضل أولياء الله تعالى، وهو في ذلك من خلفاء الرسول ﷺ ونوابه.

ومن كان يستعمل الجن في أمور مباحة له، فهو كمن استعمل الإنس في أمور مباحة له، وهذا إذا كان يأمرهم بما يجب عليهم وينهاهم عما حرم عليهم، ويستعملهم في مباحات له، فيكون بمنزلة الملوك الذين يفعلون مثل ذلك، وهذا إذا قدر أنه من أولياء الله تعالى، (فغايته أن يكون في عموم أولياء الله تعالى)، مثل النبي الملك مع العبد الرسول، كسليمان ويوسف مع إبراهيم وعيسى ومحمد صلوات الله وسلامه عليهم أجمعين.

ومن كان يستعمل الجن فيما نهى الله عنه ورسوله، إما في الشرك وإما في قتل معصوم الدم، أو في العدوان عليه بغير القتل، كتمريضه وإنسانته العلم وذكر الله، وغير ذلك من ظلمه، وإما في فاحشة، كجلب من يطلب فيه الفاحشة، فهذا قد استعان بهم على الإثم والعدوان، ثم إن استعان بهم على الكفر فهو كافر، وإن استعان بهم على المعاصي فهو عاص، إما فاسق وإما مذنب غير فاسق». الفرقان بين أولياء الرحمن وأولياء الشيطان (٣٦٤-٣٦٥). وانظر: النبوات (١/٥٢٨-٥٢٩)، (٢/٨٣٠).

(٣) المعزم هو الذي يصنع العزائم، والعزائم: هي الرقى. انظر: لسان العرب (٣٢٩/٤) مادة (عزم).

(٤) حكى هذا القول عنه شيخ الإسلام - رحمه الله - في النبوات، حيث قال: «والقاضيان أبوبكر، وأبويعلى ومن وافقهما متوقفون في وجود المخدوم الذي =

له بذلك. وإن كنا قد علمنا بالروايات الظاهرة وجود^(١) ذلك في زمن النبي ﷺ وقبله^(٢).

= تخدمه الجن، قالوا: لا يقطع بوجوده. انظر: (١٠٤٣/٢).

وكذلك أخبر الأشعري، قال: اختلفوا في الجن هل يخبرون الناس بشيء أو يخدمونهم؛ فقال النظام وأكثر المعتزلة والمتكلمين لا يجوز. انظر: مقالات الأشعري (١٢٤/٢).

(١) في الأصل بزيادة الواو «ووجود».

(٢) وكأن أبايعلى - رحمه الله - يرى أن في القطع بوجود المخدم للكاهن تعارضاً مع النصوص التي تنفي استراق السمع بعد بعثة الرسول ﷺ، ولكن الحراسة كانت موجودة من قبل بعثة الرسول ﷺ وبعد البعثة زيدت واشتدت. ولم تنفِ النصوص استراقهم، ففي الحديث عن ابن عباس قال: كان رسول الله ﷺ جالساً في نفر من أصحابه (قال عبدالرزاق: من الأنصار)، قال: فرمي بنجم عظيم فاستنار، قال: ما كنتم تقولون إذا كان مثل هذا في الجاهلية؟ قالوا: كنا نقول: يولد عظيم أو يموت عظيم. (قلت للزهري: أكان يُرمى بها في الجاهلية؟ قال: نعم، ولكن غلظت حين بعث النبي ﷺ) قال: فقال رسول الله ﷺ: «فإنه لا يرمى بها لموت أحد ولا لحياته، ولكن ربنا - تبارك اسمه - إذا قضى أمراً سبَّح حملة العرش، ثم سبَّح أهل السماء الذين يلونهم حتى يبلغ التسبيح هذه السماء الدنيا، ثم يستخبر أهل السماء الذين يلون حملة العرش، فيقول الذين يلون حملة العرش لحملة العرش: ماذا قال ربكم؟ فيخبرونهم، ويخبر أهل كل سماء سماء، حتى ينتهي الخبر إلى هذه السماء، ويخطف الجن السمع فيُزَمون، فما جاءوا به على وجهه فهو حق، ولكنهم يقذفون ويزيدون».

أخرجه أحمد في المسند ح (١٨٨٢) (٣/٣٧٣)، وأخرجه مسلم بنحوه ح (٥٨١٩) ص (٩٩٠) (كتاب السلام، باب تحريم الكهانة وإتيان الكهان).

وفي صحيح البخاري أن مسترقي السمع يكون بعضهم فوق بعض فيسمع الكلمة أحدهم فيلقيها إلى من تحته، ثم يلقىها الآخر إلى من تحته، وهكذا إلى أن يلقىها على لسان الساحر أو الكاهن فربما أدرك الشهاب قبل أن يلقىها وربما ألقاها قبل أن يدركه، وقد كانت الشهب قبل البعثة تصيب تارة وتخطيء أخرى وبعد البعثة أصابتهم إصابة مستمرة، لذلك وصفها بالرصد. ويجوز أن يقع التعرض مع تحقق الإصابة لرجاء اختطاف الكلمة وإلقائها قبل إصابة =

فصل

في إثبات تأثير العين والضرر بها^(١)

عند نظر عين العاين المتعجب المتحسن، وأن في الناس عايناً إذا نظر ضرّاً بنظره وصرح الصحيح ويفضي إلى التلف^(٢).

= الشهاب ثم لا يبالي المُحْتَطَفُ بالإصابة لما طُبِعَ عليه من الشر، وعلى هذا لم ينقطع الاستراق بعد بعثة النبي ﷺ وشدة الحراسة ولا بعد موته ﷺ. ح(٤٧٠١) ص(٨١١) وح(٤٨٠٠) ص(٨٤٥)، (كتاب التفسير، تفسير سورة الحجر/ باب قوله تعالى: ﴿إِلَّا مَنِ اسْتَرَقَ السَّمْعَ فَأَنْبَعَهُ شِهَابٌ مُبِينٌ﴾^(١٨)، تفسير سورة سبأ/ باب: ﴿حَتَّىٰ إِذَا فُزِعَ عَن قُلُوبِهِمْ قَالُوا مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ قَالُوا الْحَقُّ وَهُوَ الْعَلِيُّ الْكَبِيرُ﴾^(٢٣)). وانظر: فتح الباري (٨/٥٤٠-٥٤١).

(١) ولا بد من التذكير بأن العين أو غيرها لا تؤثر إلا بإرادة الله عز وجل ومشئته، وقد تكون عين إنسية تصدر من البشر وقد تكون عين جنية وهي التي تصدر من الجن. انظر: زاد المعاد (٤/١٦٤)، تفسير سورة الفلق للشيخ محمد بن عبد الوهاب ص(٣٠).

(٢) قد يكون العائن أعمى، وقد يصيب نفسه، وقد يعين غائباً يوصف له من غير أن يراه، وقد يصيب بغير إرادته، وقد تصيب العين مع الإعجاب ولو بغير حسد، وقد تصيب العين من الرجل المحب ومن الرجل الصالح - وما يقال في الرجال يقال في النساء - لذلك يسن لمن وقع بصره على شيء يعجبه من نفسه أو أهله أو غيره أن يقول: «ما شاء الله لا قوة إلا بالله» رواه ابن السني في عمل اليوم والليلة. وانظر الوابل الصيب ص(٣٠٧)، وأن يدعوا بالبركة فيقول: «اللهم بارك فيه ولا تضره». وفي الحديث قال رسول الله ﷺ: «إذا رأى أحدكم من نفسه وماله وأعجبه ما يعجبه فليدع بالبركة» رواه ابن السني في عمل اليوم والليلة، وانظر: الوابل الصيب ص(٣٠٧).

وقد وصف ابن القيم الكيفية التي تؤثر بها العين في المصاب فقال: «إن الناس يضيفون الأثر إلى العين وليس لها في الحقيقة وإنما هو للنفس المتكيفة بكيفية ردية سُمِّيَة، وقد تكون بواسطة نظر العين، وقد لا تكون...» الروح (٥٣٨).

وقال ابن حجر: «وقد أشكل ذلك على بعض الناس فقال: كيف تعمل =

والدلالة عليه ما روى أبوهريرة عن النبي ﷺ أنه قال: «العين حق»^(١).

وروى أبوأمامة سهل^(٢) بن حنيف قال: رأى عامر بن ربيعة سهل بن حنيف وهو يغتسل فعجب منه فقال: بالله ما رأيت كاليوم ولا جلد مخبأة في خدرها. أو قال: جلد فتاة. قال: ففُلج^(٣) به حتى ما كان يرفع رأسه. قال: فذكروا ذلك لرسول الله ﷺ فقال: هل تتهمون أحداً؟ قالوا: لا يارسول الله إلا أن عامر بن ربيعة قال له كذا وكذا. فدعاه، ودعى عامراً ثم قال: سبحان الله لم يقتل أحدكم أخاه؟! إذا رأى شيئاً يعجبه فليدع له بالبركة. ثم أمره يغتسل له، فغسل وجهه وظهر كفيه ومرفقيه وغسل صدره وداخل إزاره وركبتيه وظاهر قدمه في الإناء ظاهرهما وباطنهما، ثم أمر به فصب على رأسه فكفى الإناء من

= العين من بعد حتى يحصل الضرر للمعيون؟

والجواب: أن طبائع الناس تختلف، فقد يكون ذلك من سم يصل من عين العائن في الهواء إلى بدن المعيون، وقد نقل عن بعض من كان معيانياً أنه قال: إذا رأيت شيئاً يعجبني وجدت حرارة تخرج من عيني...، فالذي يخرج من عين العائن سهم معنوي إن صادف البدن لا وقاية له أثر فيه، وإلا لم ينفذ السهم بل ربما رد على صاحبه كالسهم الحسي سواء». فتح الباري (١٠/٢١٠-٢١١). وانظر: زاد المعاد (٣/١١٧-١١٨)، (٤/١٦٧-١٦٨)، تفسير سورة الفلق للشيخ محمد بن عبد الوهاب ص (٢٧-٢٩)، فتح الحق المبين في علاج الصرع والسحر والعين (١٩٨-١٩٩).

(١) أخرجه البخاري في صحيحه ح (٥٧٤٠) ص (١٠١٤) (كتاب الطب/ باب العين حق) وفيه زيادة، ونهى عن الوشم. ومسلم في صحيحه ح (٥٧٠١) ص (٩٧١) (كتاب السلام/ باب الطب والمرض والرقي).

(٢) في الأصل: «ابن سهل».

(٣) يقال فُلجَ الرجل: أصابه داء الفالج. فهو مفلوج. وهو شلل يصيب أحد شقي الجسم طويلاً. المعجم الوسيط (٦٩٩).

خلفه، حسبته قال: وأمره فحسبى منه حسوات. فراح مع الراكب، فقال له جعفر بن برقان ما كنا نعد هذا إلا حقاً قال: بلى هي السنة^(١).

(١) أخرجه الإمام مالك في الموطأ بنحوه ح(٧٤٣، ٧٤٤)، ص(٥٧٦) (كتاب العين/ باب ماجاء في أجر المريض)، والإمام أحمد في المسند بنحوه ح(١٦٠٧٦) ص(١١٣٠). قال محققو المسند: حديث صحيح. انظر: الموسوعة (٣٥٦/٢٥). وأخرجه الحاكم في المستدرک بنحوه (٣/٤١٠-٤١٢).

فصل

أ/٦٦

في إبطال القول بالعدوى^(١) والطيبة^(٢) في الأمراض وأصحاب العاهات والطواعين

والدلالة عليه ما روى سعد بن أبي وقاص قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لا طيرة ولا عدوى ولا هامة وإن تكن الطيرة في شيء ففي المرأة وفي الفرس وفي الدار»^(٣).

وروى عمرو بن العاص عن رسول الله ﷺ قال: «من أرجعته الطيرة من حاجة فقد أشرك قالوا: فما كفارة ذلك يا نبي الله؟ قال: أن يقول أحدكم اللهم لا طيرًا إلا طائرًا ولا خيرًا^(٤)»

(١) العدوى: هي الاسم من عد، أي تجاوز هذا الأمر إلى غيره، وأعداه الداء يعديه إعداءً: جاوز غيره إليه، وقيل: هو أن يصيبه مثل ما أصاب صاحب الداء. والعدوى: هو أن يكون ببعير جرب مثلاً فتتقى مخالطته بإبل أخرى حذر أن يتعدى ما به من مرض إليها فيصيبها وقد أبطله الإسلام؛ لأنهم كانوا يظنون أن المرض يتعدى بنفسه فأعلمهم النبي ﷺ أن الله منزل الداء والدواء. انظر: لسان العرب مادة (عدا) (٤/٢٨٢).

(٢) الطيرة: مضادة للفأل، وهو التشاؤم وقيل للشؤم: طائر وطيرٌ وطيرة؛ لأن العرب كان من شأنها عيافة الطير وزجرها، والتطير ببارحها ونعيق غرابها وأخذها ذات اليسار إذا أثاروها، فسموا الشؤم طيرًا وطائرًا وطيرةً لتشاؤمهم بها ثم أبطلها الله عز وجل؛ لأنه ينافي التوحيد كما في الحديث أعلاه ويذهب به الله بالتوكل. انظر: لسان العرب مادة (طير) (٤/٢١٤)، والقول المفيد (٢/٧٧-٨٠).

(٣) أخرجه أحمد في المسند بنحوه وفيه زيادات ح (١٥٥٤) (٣/١٢٧-١٢٨). قال محققو المسند: إسناده جيد، رجال ثقات، رجال الشيخين غير الحضرمي بن لاحق، فمن رجال أبي داود والنسائي، وهو صدوق. انظر: الموسوعة (٣/١٢٨)، السلسلة الصحيحة (٢/٤١٦).

(٤) نص الحديث الوارد في المصادر المذكورة في التخريج: «لا طير إلا طيرك =

إلا خيرك ولا إله غيرك، ثم يمضي في حاجته»^(١).

فأما حديث أبي هريرة عن النبي ﷺ أنه قال: «إن الطيرة في ثلاث في الدار، والمرأة والفرس»^(٢) فإن عائشة رضي الله عنها ذكر لها قول أبي هريرة - رضي الله عنه - إن الشؤم في المرأة والدار والفرس. قالت عائشة: لم يحفظ أبوهريرة، دخل علينا رسول الله ﷺ وهو يقول: «قاتل الله اليهود يزعمون أن الشؤم في المرأة، والدار، والفرس». فسمع أبوهريرة آخر الحديث ولم يسمع أوله»^(٣) فثبت أن ذلك لم يكن من قول

= ولا خير...» وليس كما ذكره المصنف هنا.

(١) أخرجه أحمد في المسند عن عبدالله بن عمرو بن العاص بنحوه ح(٧٠٤٥) ص(٥٣٥) قال محققو المسند: حديث حسن. انظر: الموسوعة (١١/٦٢٣-٦٢٥).

وأورده الهيثمي في المجمع بنحوه (١٠٥/٥)، وقال: رواه أحمد والطبراني وفيه ابن لهيعة، وحديثه حسن وفيه ضعف، وبقيه رجاله ثقات. وذكره العجلوني في كشف الخفاء ومزيل الإلباس بنحوه (٢١٦/١) رقم (٥٦٠). والحديث صححه الشيخ الألباني في السلسلة الصحيحة ح(١٠٦٥) (٥٤/٣).

وهذا هو الدعاء المأثور لمن لحقته طيرة.

(٢) الحديث له شواهد منها ما رواه البخاري عن ابن عمر - رضي الله عنهما - قال: سمعت النبي ﷺ يقول: «إنما الشؤم في ثلاثة: في الفرس والمرأة والدابة» ح(٢٨٥٨) ص(٤٧٣)، وكذلك حديث سهل بن سعد الساعدي ح(٢٨٥٩) ص(٤٧٣) (كتاب الجهاد والسير/ باب ما يذكر من شؤم الفرس).

(٣) أخرجه الطيالسي في مسنده (١٥٣٧). قال الألباني: «وإسناده حسن لولا انقطاع بين مكحول وعائشة؛ لكن لا بأس به في المتابعات والشواهد إن كان الرجل الساقط من بينهما هو شخص ثالث غير العامريين... هذا ولعل الخطأ الذي أنكرته السيدة عائشة - رضي الله عنها - هو من الراوي عن أبي هريرة وليس من أبي هريرة نفسه». الصحيحة (٢/٦٩٠).

أما عن الجمع بين النصوص الدالة على تحريم الطيرة والنصوص التي =

= يثبت ظاهرها التشاؤم فللعلماء خمسة أقوال إجمالاً:

١- حمل هذه الأحاديث على ظاهرها، والقول بإباحة التشاؤم من هذه الثلاثة، فتحريم التطير عام، وخص منه هذه الأمور الثلاثة.

٢- القول بأن أحاديث إثبات الشؤم منسوخة.

٣- تأويل حديث الشؤم بعدة تأويلات منها المقبول ومنها المردود وليس هذا موضعه.

٤- إنكار الحديث والظعن في ثبوته، مثل رواية عائشة رضي الله عنها. وقد قال الحافظ ابن حجر عنها (الرواية): «ولا معنى لإنكار ذلك على أبي هريرة مع موافقته من ذكرنا من الصحابة له في ذلك» فتح الباري (٦/٧٢).

وقال الزركشي: «قال بعض الأئمة: «رواية عائشة في هذا أشبه بالصواب إن شاء الله تعالى، لموافقتها نهيه عليه الصلاة والسلام عن الطيرة نهياً عاماً، وكراهتها، وترغيبه في تركها...» وقال: والصحيح أن المعنى إن خيف من شيء أن يكون سبباً لما يخاف شره، ويتشاءم به، فهذه الأشياء لا على السبيل التي تظنه الجاهلية من العدوى والطييرة» الإجابة فيما استدرسته عائشة على الصحابة ص (١١٥) تحقيق سعيد الأفغاني.

٥- القول بأن حديث: «الشؤم في ثلاث» لا يدخل أصلاً على إثبات الطيرة التي نفاها الله بل هو من قبيل ربط الأسباب بالمسببات. ولا بن القيم كلام ثمين في هذه المسألة حيث قال - رحمه الله -: «إخباره ﷺ بالشؤم أنه يكون في هذه الثلاثة ليس فيه إثبات الطيرة التي نفاها الله، وإنما غايته أن الله سبحانه قد يخلق أعياناً مشئومة على من قاربها وسكنها، وأعياناً مباركة لا يلحق من قاربها منها شؤم ولا شر...» وشبه ذلك بأن الله قد يعطي الوالدين ولدًا بارًا رحيماً بهم، وقد يعطيهم ولدًا شريداً... قال: والله خالق الخير والشر...» إلى قوله: «والفرق بين هذين النوعين يدرك بالحس، فكذلك في الديار والنساء والخيول، فهذا لون، والطييرة الشركية لون» مفتاح دار السعادة ص (٦١٤).

قال الشيخ عبد الله الدميحي - حفظه الله - بعد ذكر الأقوال والأدلة وتفصيل المسألة: «والذي يبدو - والله تعالى أعلم - أنه ليس في هذه الأحاديث إثبات للشؤم المنهي عنه، وإنما بعض الأعيان - وخاصة هذه الثلاث المذكورة - قد يجعلها الله تعالى سبباً في وقوع البلاء والضرر على الإنسان، وليس الشؤم في

رسول الله ﷺ وإنما كان حكاية عن اليهود.

والذي روي عن النبي ﷺ أنه أمر بالفرار من المجذوم^(١) والبعد منه فذلك محمول على ترك مخالطته، ومضاجعته؛ لأن الله تعالى أجرى العادة عند الاختلاط على هذا الوجه أن يفعل ذلك، لا لأن الداء يعدي^(٢) كما يعلم موت من أكل السم وهلاك من ألقى نفسه في النار.

= ذواتها، وإنما قد يجده العبد في نفسه تجاهها، لذا أجاز له الشارع مفارقتها حين يجد مضرة عند الاستمرار في مصاحبته.

أما الشؤم والتطير المنهي عنه فهو محاولة الاستدلال ببعض الأحوال والأعيان والأصوات على أمر غيبي لم يقع بعد، أما عند وقوع الضرر وتحققه فالإنسان مأمور بترك ما يضره والبحث عما ينفعه، وليس للقلب في مثل هذه الحالة تعلق بغير الله تعالى أو اعتماد عليه، الذي هو أصل التشاؤم المنهي عنه. والله تعالى أعلم. التوكل (٢٢٨-٢٤١)، وانظر: الآداب الشرعية (٣/٣٥٧-٣٦٥).

(١) أخرجه البخاري عن أبي هريرة - رضي الله عنه - ح (٥٧٠٧) ص (١٠٠٩) (كتاب الطب، باب الجذام). ولا يحسن إيراد الحديث بصيغة التمريض «روي» وهو ثابت عن النبي ﷺ.

(٢) حديث الفرار من المجذوم فيه إثبات لتأثير العدوى، لكن تأثيرها ليس حتمياً بحيث تكون علة فاعلة، والأمر بالفرار إنما هو من باب تجنب الأسباب المؤدية للعدوى، لا من باب تأثير الأسباب بنفسها وإنما تأثيرها يكون بإذن الله عز وجل.

وقول الرسول ﷺ: «لا عدوى» ليس نفيًا للوجود بل العدوى موجودة ولكن النفي منصب على التأثير فالمؤثر هو الله عز وجل.

وهذا هو جمع العلماء بين الأدلة النافية للعدوى، والأدلة التي تثبت انتقال المرض أو العدوى ووجوب الحذر منها. انظر: فتح الباري (١٠/١٦٨-١٧٢)، القول المفيد على كتاب التوحيد (٢/٨٣-٨٤). وانظر قول الأطباء في المسألة عند ابن مفلح في الآداب الشرعية (٣/٣٦١-٣٦٢).

فصل

في إثبات الرؤيا في المنام والحكم بصحتها

خلافًا للملحدة^(١) والمعتزلة في قولهم؛ الرؤيا لا أصل لها^(٢) والدلالة عليه إخباره تعالى عن قصة يوسف وإثباته للرؤيا. ويدل عليه ما روى هشام بن عروة أنه قال في قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ ءَامَنُوا وَكَانُوا يَتَّقُونَ﴾^(٣) ﴿٦٣﴾ لَهُمُ الْبُشْرَىٰ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الْآخِرَةِ...^(٤) قال: «هي الرؤيا الصالحة يراها الرجل أو ترى له»^(٤).

(١) الملحدة: أصل الإلحاد: الميل والعدول عن الشيء. الملحد: العادل عن الحق المدخل فيه ما ليس فيه، يقال ألحد في الدين ولحد أي حاد عنه. انظر: لسان العرب (٤٨٢/٥). والإلحاد هو مذهب فلسفي يقوم على فكرة عدمية أساسها إنكار وجود الله الخالق سبحانه وتعالى، فيدعي الملاحدة أن الكون وجد بلا خالق، وأن المادة أزلية أبدية، وهي الخالق والمخلوق في الوقت نفسه. انظر: الموسوعة الميسرة (٢/٨٠٣-٨٠٧).

(٢) قال الأشعري - رحمه الله - واختلف الناس في الرؤيا على ستة أقاويل، وذكر منها: ١- زعم النظام ومن قال بقوله - فيما حكى عن «زرقان» - أن الرؤيا خواطر مثل ما يخطر البصر وما أشبهها ببالك فتمثلها وقد رأيتها. ٢- وقال معمر: الرؤيا من فعل الطباع، وليس من قبل الله. ٣- وقالت السوفسطائية: سبيل ما يراه النائم في نومه كسبيل ما يراه اليقظان في يقظته، وكل ذلك على الخيلولة والحسبان. ٤- وقال بعض المعتزلة: الرؤيا على ثلاثة أنحاء: منها ما هو من قبل الله كنحو ما يحذر الله سبحانه الإنسان في منامه من الشر ويرغبه في الخير، ونحو منها من قبل الإنسان، ونحو منها من قبل حديث النفس والفكر، يفكر الإنسان في منامه فإذا انتبه فكر فيه، فكأنه شيء قد رآه. انظر: المقالات (٢/١٢٠-١٢١)، فتح الباري (١٢/٤٠٠-٤٠١).

(٣) سورة يونس، الآيتان: ٦٣-٦٤.

(٤) أخرجه أحمد في المسند (الموسوعة) ح (٢٢٦٨٧) (٣٧/٣٦١) عن عبادة بن =

وروى سمرة بن جندب قال: كان رسول الله ﷺ إذا صَلَّى الصبح أقبل بوجهه فقال: «من رأى منكم رؤيا فليقصها أعبرها له» (١).

وروى أبوهريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «رؤيا المسلم جزءٌ من سبعين جزءاً من النبوة» (٢).

= الصامت بلفظ: «... يراها المسلم...».

قال محققو المسند: صحيح لغيره، وهذا إسناد رجاله ثقات رجال الشيخين، لكن أباسلمة - وهو ابن عبدالرحمن - لم يسمع من عبادة، فقد جاء في بعض الروايات أنه قال: نبئت عن عبادة.

وأخرجه ابن ماجه ح (٣٨٩٨)، ص (٥٥٨)، والطبري في تفسيره (١١/١٣٦) من طريق وكيع بهذا الإسناد.

وأخرجه الحاكم (٤/٣٩١) من طريق أبي عاصم النبيل، عن علي بن المبارك به، وقال: صحيح الإسناد ولم يخرجاه!

(١) أخرجه البخاري في صحيحه في رواية طويلة بنحو ما ذكر ح (٧٠٤٧) ص (١٢١٥-١٢١٦) (كتاب التعبير/ باب تعبير الرؤيا بعد صلاة الصبح). ومسلم في صحيحه ح (٥٩٣٧) ص (١٠٠٨) (كتاب الرؤيا/ باب تأويل الرؤيا) بنحوه.

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه ح (٦٩٨٧) ص (١٢٠٥)، عن عبادة بن الصامت - رضي الله عنه -، بلفظ: «رؤيا المؤمن...» وذكر أنها ستة وأربعون جزءاً من النبوة وليس سبعين. ح (٦٩٨٨)، ص (١٢٠٥)، عن أبي هريرة - رضي الله عنه - (كتاب التعبير/ باب الرؤيا الصالحة جزء من ستة وأربعين جزءاً من النبوة). ولمسلم في صحيحه روايات عدة بألفاظ مختلفة ح (٥٩٠٦) ص (١٠٣)، ح (٥٩١١) ص (١٠٠٤) عن أبي هريرة ح (٥٩٠٦) ص (١٠٠٣) عن أنس بن مالك وعبادة بن الصامت. كلها بلفظ: «رؤيا المؤمن...». ح (٥٩٠٨) ص (١٠٠٣) عن أبي هريرة بلفظ: «الرؤيا...»، ح (٥٩١٢) ص (١٠٠٤) عن أبي هريرة، ح (٥٩١٦)، ص (١٠٠٤) عن ابن عمر بلفظ: «الرؤيا الصالحة...»، ح (٥٦١٣) ص (١٠٠٤) عن أبي هريرة بلفظ: «رؤيا الرجل الصالح...» (كتاب الرؤيا/ باب في كون الرؤيا من الله وأنها جزء من النبوة).

وقد تكلم الحافظ ابن حجر - رحمه الله - عن روايات الجزء وطرقها وأوصلها إلى خمسة عشر لفظاً. انظر: فتح الباري (١٢-٣٧٩).

فصل في ضروب الرؤيا

- والرؤيا في المنام على ضروب:
- منها: ما هو بشارة من جهة المال^(١).
- ومنها: أضغاث أحلام.
- ومنها: ما يكون من الشيطان.
- ومنها: ما يكون من حديث النفس^(٢).

(١) البشارة تدرج تحت الرؤى الصادقة وليست قصرًا على المال بل هي أشمل من ذلك فتشمل كل خير. وفي اللغة المبشرات: الرياح الي تبشر بالغيث أو ساقط معها مزنا ممطرًا. انظر: المعجم الوسيط (٥٨). مادة (بشر).

(٢) يمكن أن نقسم الرؤى إلى ثلاث أقسام:

أولاً: أضغاث الأحلام: الضغث: كل ما جمع وقبض عليه يجمع الكف نحوه، وأضغاث الأحلام: ما كان منها ملتبسًا مضطربًا يصعب تأويله.

المعجم الوسيط (٥٤٠) مادة (ضغث). وانظر: إكمال الإعلام بتثليث الكلام (٣٧٩/٢).

قال الطبري في تفسير قوله تعالى: ﴿قَالُوا أَضْغَتْ أَحْلَامٌ﴾ [يوسف: ٤٤] يعنون أنها أخلاط رؤيا كاذبة لاحقيقة لها... والأحلام جمع «حلم» وهو ما لم يصدق من الرؤيا. التفسير (١١٧/١٦-١١٨)، ولم نسمع أضغاث رؤى وإنما دائماً تضاف الأضغاث إلى الأحلام؛ لأن الأحلام من الشيطان كما ورد بذلك الحديث الذي عند البخاري الذي فيه... «الرؤيا من الله، والحلم من الشيطان...» ح (٥٧٤٧) ص (١٠١٤) (كتاب الطب/ باب النفث في الرقية). وأضيفت الأحلام إلى الشيطان لتناسب صفة من التكذيب والتهويل وغير ذلك بخلاف الرؤيا الصادقة أضيفت إلى الله إضافة تشريف وإن كان الكل بخلق الله عز وجل وتقديره... والله أعلم.

فكان من المناسب إضافة الضغث إلى الأحلام لمناسبة الوصف. انظر: فتح الباري (٣٨٦-٣٨٧/١٢).

ويقول الحافظ ابن حجر: «الأضغاث: وهي لا تنذر بشيء وهي أنواع =

= منها:

- ١- تلاعب الشيطان ليحزن الرائي: كأن يرى أنه قطع رأسه فهو يتبعه، ويرى أنه واقع في هول ولا يجد من ينجده ونحو ذلك.
- ٢- أن يرى أنّ بعض الملائكة تأمره أن يفعل المحرمات مثلاً ونحوه من المحال عقلاً.

ثانياً: أحاديث النفس: هو أن يرى ما تتحدث به نفسه في اليقظة أو يتمناه فيراه كما هو في المنام، وكذا رؤية ما جرت به عادته في اليقظة أو ما يغلب على مزاجه ويقع عن المستقبل غالباً وعن الحال كثيراً وعن الماضي قليلاً.

ثالثاً: الرؤى الصادقة: وهي رؤيا الأنبياء ومن تبعهم من الصالحين وقد تقع لغيرهم بندور، وهي التي تقع في اليقظة على وفق ما وقعت في النوم». فتح الباري (٣٧١/١٢).

والرؤى الصادقة تنقسم إلى أربعة أقسام:

- ١- المبشرات، وقد سبق طرف منها وقد فسر الطبري وغيره قوله تعالى: ﴿لَهُمُ الْبُشْرَىٰ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا﴾ [يوس: ٦٤] بأنها الرؤيا الصالحة. انظر: تفسير الطبري (١٥/١٤٠-١٤١)، أحكام القرآن لابن العربي (٣/١٢-١٣).
- ٢- الرؤى المندرات، قال الحكيم الترمذي: «الرؤيا الصادقة أصلها حق تخبر عن الحق وهو بشرى وإنذار ومعاتبه لتكون عوناً لما ندب إليه...». فتح الباري (٣٨٩/١٢).

وإذا اعترض أنّ في الإنذار نوع ما يكرهه الرائي، فنقول: المندورة قد ترجع إلى معنى المبشرة لأنّ من أُنذِرَ بما سيقع له ولو كان لا يسره أحسن حالاً ممن هجم عليه ذلك فإنه ينزعج ما لا ينزعج من كان يعلم بوقوعه فيكون ذلك تخفيفاً عنه ورفقاً به... انظر فتح الباري (٣٨٨/١٢).

٣- رؤى صادقة لا تحتاج إلى تأويل، مثل قوله تعالى: ﴿لَقَدْ صَدَقَ اللَّهُ رَسُولَهُ الرُّؤْيَا بِالْحَقِّ لَتَدْخُلَنَّ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ ءَامِنِينَ رُءُوسَكُمْ وَمَقَصِّرِينَ لَا تَخَافُونَ﴾ [الفتح: ٢٧].

٤- رؤى صادقة تحتاج إلى تأويل مثل رؤيا يوسف عليه السلام: ﴿إِذْ قَالَ يُوسُفُ لِأَبِيهِ يَا أَبَتِ إِنِّي رَأَيْتُ أَحَدَ عَشَرَ كَوْكَبًا وَالشَّمْسَ وَالْقَمَرَ رَأَيْتُهُمْ لِي سَاجِدِينَ﴾ [يوسف: ٤].

وليس منها ما يقع عن الأخلاط والطبائع^(١)؛ فما كان من جهة الملك فهي بشارة وهي صحيحة، وما كان من جهة الشيطان أو حديث النفس / فلا حقيقة له .

ب/٦٦

وحكي عن ابن قتيبة^(٢) وبعض المفسرين أن من الرؤيا ما يكون من الأخلاط والطبائع وهذا فاسد^(٣)؛ لأن الطبائع لا تفعل ولا تولد ولا تؤثر شيئاً لأنها عرض من الأعراض، والأعراض لا يجوز ذلك عليها .

فإن قيل: فما معنى إضافة البعض منها إلى الملك وإضافة البعض إلى الشيطان؟

قيل: لأن الله تعالى أجرى العادة أنه لا يخلق الرؤيا المباشرة والصحيحة في القلب إلاً عند حضور الملك ويحدث يكون منه، وربما سمعه النائم أو بعضه وإن لم يسمع هو أشد منه فيوصف الملك لذلك بأنه موكل بالرؤيا^(٤) وكذلك أجرى

(١) قال المازري: «كثر كلام الناس في حقيقة الرؤيا، وقال فيها غير الإسلاميين أقاويل كثيرة منكورة، لأنهم حاولوا الوقوف على حقائق لا تدرك بالعقل ولا يقوم عليها برهان، وهم لا يصدقون بالسمع فاضطربت أقوالهم، فمن ينتمي إلى الطب ينسب جميع الرؤيا إلى الأخلاط فيقول: من غلب عليه البلغم رأى أنه يسبح في الماء ونحو ذلك لمناسبة الماء طبيعة البلغم...» فتح الباري (٣٦٩/١٢).

(٢) ابن قتيبة، عبدالله بن مسلم بن قتيبة، الدينوري الكاتب، صاحب التصانيف، العلامة الكبير، ذوالفنون، أبو محمد، نزل بغداد، قال أبو بكر الخطيب: كان ثقة دنيئاً فاضلاً وقد ولي قضاء الدينور، وكان رأساً في علم اللسان العربي، والأخبار وأيام الناس. مات سنة (٢٧٦هـ). انظر: السير (٢٩٦/١٣ - ٣٠٢).

(٣) انظر: تأويل مختلف الحديث لابن قتيبة (٣٤٨).

(٤) وقد نسب الحافظ ابن حجر هذا القول إلى أهل السنة وصححه، ونقل عن الحكيم الترمذي قوله في المسألة.

قال الحكيم الترمذي: وكَلَّ اللهُ بالرؤيا ملكاً اطلع على أحوال بني آدم =

العادة أنه لا يخلق الاعتقاد المضاف إلى الشيطان إلا عند حضور شيطان ومحادثة تكون مما يكون منه بما يسمعه النائم أو بعضه وملاسته له فيضاف ذلك إلى الشيطان، وأما أن يفعل ذلك ملك أو شيطان في قلب غيره اعتقاداً أو رؤيةً فلا .

= من اللوح المحفوظ فينسخ منها ويضرب لكل على قصته مثلاً، فإذا نام مُثَّل له تلك الأشياء على طريق الحكمة لتكون له بشرى أو نذارة أو معاتبه، والآدمي قد تسلط عليه الشيطان لشدة العداوة بينهما فهو يكيده بكل وجه ويريد إفساد أموره بكل طريق فيلبس عليه رؤياه إما بتخليطه فيها وإما بغفلته عنها. فتح الباري (١٢/٣٧٠-٣٧١).

فصل

[في ما يراه النائم]

وجميع ما يراه الإنسان في منامه إنما هو اعتقادات بالقلب، وليست رؤيا عين^(١) خلافاً لما حُكي عن صالح قبة^(٢)؛ أنه قال: جميع ما يراه الإنسان في نومه حق، وأنه يراه على الحقيقة بعيني رأسه^(٣). وهذا فاسد؛ لأن الإنسان يرى أنه قد عرج به إلى السماء ويرى نفسه بخراسان وهو بالعراق، ويرى نفسه مريضاً وهو صحيح، وبالعكس، ويرى رأسه مقطوعاً وهو على جسده غير بائن منه، ويرى أنه يطير في الهواء، وأنه في بحر، وهو في مضجعه، والجسم لا يكون في مكانين، فيجب أن تكون هذه المنامات اعتقادات بالقلب.

وأما ما يراه الأنبياء فجميعه على الحقيقة^(٤) بخلاف غيرهم من البشر^(٥)؛ لأن أعينهم تنام وقلوبهم لا تنام؛ لقوله ﷺ: «تنام

-
- (١) انظر: تفسير أحكام القرآن لابن العربي (٣/٢٨-٢٩)، فتح الباري (١٢/٣٦٩-٣٧٠).
- (٢) صالح قبة بن صبيح بن عمرو من الطبقة السابعة من طبقات المعتزلة، انظر طبقات المعتزلة (٧٣) والفهارس العامة (١٦٤). وسبب تسميته كما قال الأشعري في المقالات (٤٠٧) أنه قيل له: «فما تنكر أن تكون في هذا الوقت بمكة جالساً في قبة قد ضربت عليك وأنت لا تعلم ذلك لأن الله سبحانه لم يخلق فيك العلم به هذا وأنت صحيح سليم غير مأوف؟ قال: لا أنكر فلقب بقبه». توفي سنة (٢٤٦هـ) كما ذكره زهدي جارالله في المعتزلة (١٤٠).
- (٣) انظر: مقالات الأشعري (٢/١٢٠).
- (٤) رؤيا الأنبياء، رؤيا صادقة صالحة، وغير صالحة بالنسبة لأمر الدنيا كما وقع في الرؤيا يوم أحد، فالصالحة التي تسر والصادقة ما يقع بعينه أو ما يعبر في المنام أو يخبر به ما لا يكذب. انظر: فتح الباري (١٢/٣٧١).
- (٥) ولقد أشار القاضي عياض إلى مسألة الاختلاف في النائم المستغرق هل تصح رؤياه أولاً؟ والجواب: أنها تصح رؤياه وأما العلم فلا، لأن النوم آفة تمنع =

عيناى ولا ينام قلبى»^(١). وأما رؤية البشر للنبي ﷺ بخراسان فى المنام وبغداد، وأنه وضع يده فى الحجر ونحو ذلك فهو رؤىا حقيقة ويكون معناه أن روحه جعلت تشبه صورته كما روى أن النبى ﷺ لما أُسرى به^(٢) إلى السموات رأى الأنبياء فيها وسلموا عليه^(٣)، ومعلوم أن أرواحهم جعلت تشبه صورهم، وهذا صحيح على أصلنا؛ لأن الروح جسيم، ويكون الوجه فى ذلك قوله ﷺ: «من رآنى فقد رآنى فإن الشيطان لا يتمثل بى»^(٤).

= حصول الاعتقادات الصحيحة. انظر: المرجع السابق (١٢/٣٧٠).

- (١) أخرجه أحمد فى حديث طويل فى المسند ح (١٩١١) ص (١٩٢) وإسناده صحيح على شرط الشيخين ومسلم فى صحيحه ح (١٧٩٣) ص (٣١١) (كتاب صلاة المسافرين/باب صلاة النبى ودعائه)، كلاهما عن ابن عباس رضى الله عنهما، انظر: الموسوعة (٣/٣٩٤). وذكره الألبانى فى الصحيحة (٢/٣١٠) رقم (٦٩٦).
- (٢) فى استخدام كلمة الإسراء للتعبير عن الصعود لحن، والأفصح أن يقال: عرج به إلى السموات بدلاً من أسرى به إلى السموات، قال تعالى: ﴿تَعْرُجُ الْمَلَائِكَةُ وَالرُّوحُ إِلَيْهِ﴾، ولأن الإسراء إلى بيت المقدس، قال تعالى: ﴿سُبْحٰنَ الَّذِى أَسْرٰى بِعَبْدِهِ لَيْلًا مِّنَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ إِلَى الْمَسْجِدِ الْأَقْصَا﴾. انظر: القاموس المحيط (١٦٧٠).
- (٣) أخرجه البخارى ح (٣٣٤٢) ص (٥٥٦) (كتاب أحاديث الأنبياء/باب ذكر إدريس عليه السلام) ح (٣٣٩٤) ص (٥٦٨-٥٦٩) (كتاب أحاديث الأنبياء/باب قوله تعالى: ﴿وَهَلْ أُنْتَلِكُ حَدِيثُ مُوسَى﴾ [طه: ٩] وفيه أنه رأى الأنبياء دون السلام عليهم) وح (٣٣٩٣) ص (٥٦٨) وح (٧٥١٧) ص (١٢٩٦) (كتاب التوحيد/باب ما جاء فى قوله تعالى: ﴿وَكَلَّمَ اللَّهُ مُوسَى تَكْلِيمًا﴾ [النساء: ١٦٤])، وعند مسلم ح (٤١٦) ص (٨٥) (كتاب الإيمان/باب الإسراء برسول الله إلى السموات وفرض الصلوات) فيها تصريح بالسلام على الأنبياء.
- (٤) أخرجه البخارى فى صحيحه ح (٦٩٩٤)، ص (١٢٠٦) (كتاب التعبير/باب من رأى النبى ﷺ فى المنام)، عن أنس - رضى الله عنه - به. ومسلم فى صحيحه ح (٥٩١٩) ص (١٠٠٤) (كتاب الرؤيا، باب قول النبى ﷺ «من رآنى فى المنام فقد رآنى») عن أبى هريرة رضى الله عنه، به.
- وقد علق الحافظ ابن حجر على هذا الحديث بتعليق فى مجمله تنبيه =

فصل

[في إثبات وجود الجن وتكليفهم]

في أن وجود الجن ثابت، وأنهم قوم عقلاء مكلفون^(١) / لا ٦٧/أ
نراهم^(٢)، وهم يرونا، ومنهم المؤمنون، ومنهم الكافرون.
خلافًا لبعض القدرية^(٣)، والفلاسفة^(٤)، والملحدة في إنكارهم

= على أنه ليس كل من رأى أنه قد رأى الرسول ﷺ فقد رآه فالمعنى: أنه كل من رأى الرسول على صورته الحقيقية التي وُصِفَتْ لنا بالنقل الصحيح الصريح فقد رآه فعلاً فإنه حينئذ لا يتمثل الشيطان به لكنه إذا رأى شخصاً على غير صفات الرسول ﷺ فلم ير الرسول ﷺ، وهذا الذي عليه العلماء المحققون وهو مذهب ابن سيرين وكذا قاله ابن عباس. انظر: فتح الباري (١٢/٤٠٠-٤٠١).
(١) قال أبو الحسن الأشعري - رحمه الله - «اختلف الناس في الجن: هل هم مكلفون أم مضطرون؟!»

١- فقال قائلون من المعتزلة وغيرهم: هم مأمورون منهيون قد أمروا ونهوا؛ لأن الله عز وجل يقول: ﴿يَمَعَشَرُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِنِ اسْتَطَعْتُمْ أَنْ تَنْفُذُوا مِنْ أَقْطَارِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ...﴾ [الرحمن: ٢٣] وأنهم مختارون.

٢- وزعم زاعمون أنهم مضطرون مأمورون». مقالات الإسلاميين (١٢٧/٢).
والصواب والذي عليه جمهور أهل الإسلام أنهم مكلفون بالشريعة وأدلة القرآن والسنة على ذلك لا تحصى.

ومنها قوله تعالى: ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾ [الذاريات: ٥٦] انظر: تفسير القرطبي (١٧/١٦٩) طريق الهجرتين وباب السعادتين (٦١٩) لوامع الأنوار (٢/٢٢٢، ٢٢٣) غرائب وعجائب الجن للشبلي (٦٢) وغيرهم كثير.

(٢) للعلماء في هذه المسألة أقوال: أرجحها قول الجمهور وهو الأقوى والذي تدعمه الأدلة الصحيحة الصريحة أن الجن يرون إذا تشكلوا في غير صورهم الأصلية في بعض الأوقات ولبعض الناس. انظر: تفسير القرطبي (٧/١٨٦-١٨٧) فتح القدير للشوكاني (٢/٢٨٨) الفتاوى الحديثة (٩٢).

(٣) المقصود بهم المعتزلة.

(٤) الفلاسفة هم من ينسبون إلى الفلسفة، والفلسفة كلمة يونانية مكونة من =

ذلك، وزعموا أن لا جن^(١).

والدلالة عليه قوله تعالى: ﴿وَإِذْ صَرَفْنَا إِلَيْكَ نَفْرًا مِّنَ الْجِنِّ يَسْتَمِعُونَ الْقُرْآنَ...﴾^(٢)، وقوله تعالى: ﴿قُلْ أُوحِيَ إِلَيَّ أَنَّهُ اسْتَمَعَ نَفَرٌ مِّنَ الْجِنِّ...﴾^(٣)، وقوله تعالى: ﴿... إِنَّهُ يَرِنُّكُمْ هُوَ وَقَبِيلُهُ مِّنْ حَيْثُ لَا تَرْوَاهُمْ...﴾^(٤)، وقوله تعالى: ﴿... وَمِنَ الْجِنِّ مَن يَعْمَلُ بَيْنَ يَدَيْهِ بِإِذْنِ رَبِّهِ...﴾^(٥)، وقوله تعالى: ﴿يَعْمَلُونَ لَهُ مَا يَشَاءُ مِنْ مَّحْرِبٍ

= كلمتين، هما «فيلا» أي محبة، و«سوفيا» أي الحكمة، فمعناها محبة الحكمة، ومبدأ الفلسفة من الروم اليونان وغيرهم عيال عليهم.

وقد مرت الفلسفة بعدة أدوار، وأهم آراء الفلاسفة: القول بقدم العالم، واكتساب النبوة، وإنكار البعث الجسماني، ومن أشهر من يسمى بفلاسفة الإسلام الفارابي وابن سينا وابن رشد وغيرهم. انظر: الملل والنحل (٢/٣٦٩-٣٧٣)، عقائد الثلاث والسبعين (٢/٧٤٥).

(١) قال إمام الحرمين: «وقد أنكروهم معظم المعتزلة ودل إنكارهم إياهم على قلة مبالاتهم وركاكة ديانتهم فليس في إثباتهم مستحيل عقلي، وقد نصت نصوص الكتاب والسنة على إثباتهم» الإرشاد (٣٢٣). وقال الشبلي: «قال الباقلاني: «وكثير من القدرية يثبتون وجود الجن قديماً وينفون وجودهم الآن»، غرائب وعجائب الجن للشبلي (١٩).

وهذا القول ينطبق على معتزلة اليوم من العصرانية وغيرهم فهم ينكرون وجود الجن ويرون أنهم قد يكونون نوعاً من الميكروبات الخفية وأولوا النصوص الصريحة الصحيحة ليدلوا على ما ذهبوا إليه من باطل ومنهم رشيد رضا. انظر تفسيره المنار (٣/٩٦)، (٧/٣١٩)، العصرانيون (٥٧).

أما الفلاسفة فقد عبروا عن الملائكة والجن بالقوة التخيلية، وجعلوا الملائكة هي القوى الصالحة في النفس، والشياطين هي القوى الخبيثة. انظر: الرد على المنطقيين (١٠٦) النبوات (١/١٩٤).

(٢) سورة الأحقاف، الآية: ٢٩.

(٣) سورة الجن، الآية: ١.

(٤) سورة الأعراف، الآية: ٢٧.

(٥) سورة سبأ، الآية: ١٢.

وَتَمَثِيلَ وِجْهَانِ كَلْبِوَابٍ وَقُدُورٍ رَّاسِيَتٍ... ﴿١﴾ ، وقال تعالى: ﴿قَالَ عِِفْرِيتُ مِّنَ الْجِنِّ أَنَا ءَانِيكَ بِهِ قَبْلَ أَن تَقُومَ مِن مَّقَامِكَ...﴾ ﴿٢﴾ ، وقال تعالى: ﴿يَمَعَشَرِ الْجِنِّ وَالْإِنْسِ إِنِ اسْتَطَعْتُمْ أَن تَنْفُذُوا مِنْ أَقْطَارِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ فَانْفُذُوا...﴾ ﴿٣﴾ .

وروى أبو سعيد الخدري عن النبي ﷺ قال: «إن بالمدينة جنًّا قد أسلموا، فمن بدا لكم منهم فأذنه ثلاثة أيام، فإن عاد فاقتلوه فإنه شيطان» ﴿٤﴾ .

وحديث ابن مسعود أنه كان مع النبي ﷺ في ليلة الجن قال: «خرجت مع النبي ﷺ إلى جن نصيبين من أرض طائف ليلة بايع الجن فحجز علي حجزه ثم قال: يا عبدالله لا تخرج منها حتى آتيك فجلست فيها وتقدم حتى كان مني غير بعيد فخرج إليه منهم سبعون ألفاً فبسط يده، وكانوا يبائعونه وأنا أنظر إليهم قد ركبوه حتى لا أرى من وفرته شيئاً أردت أن أخرج ثم أذكر وصيته وقوله لا تخرج حتى آتيك فلم يزل كذلك حتى طلع الفجر ثم تفرقوا» ﴿٥﴾ .

(١) سورة سبأ، الآية: ١٣ .

(٢) سورة النمل، الآية: ٣٩ .

(٣) سورة الرَّحْمَنِ، الآية: ٣٣ .

(٤) أخرجه مسلم في صحيحه ح (٥٨٣٩)، ص (٩٩٣) (كتاب السلام/ باب قتل الحيات وغيرها)، والرواية طويلة وما ذكر هو آخرها .

(٥) ورد ذكر قصة وفد نصيبين في المسند بغير هذا السياق عن ابن مسعود - رضي الله عنه - ح (٤٣٨١) ص (٣٦٦، ٣٦٧) . قال محققو المسند عنها: إسنادها ضعيف؛ لجهالة أبي زيد مولى عمرو ابن حريث المخزومي .

وذكر الهيثمي القصة بعدة روايات، ولم يحكم على أي واحدة منها بالصحة . انظر: مجمع الزوائد (٨/٣١٣، ٣١٤) .

فصل [في بيان أجسام الجن]

والجن: أجسام مؤلفة، وأشخاص ممثلة، ويجوز أن تكون رقيقة، ويجوز أن تكون كثيفة. خلافاً للمعتزلة في قولهم إنها أجسام رقيقة، ولرقتها لا نراها^(١).
والدلالة عليه: علمنا أن الأجسام يجوز أن تكون كثيفة، ولا يمكن معرفة أجسام الجن أنها رقيقة أو كثيفة إلاً بالمشاهدة أو الخبر الوارد عن الله تعالى أو عن النبي ﷺ، وكلا الأمرين مفقودين، فوجب أن لا يصح وصفهم بالرققة^(٢).

(١) يعني بذلك بعض المعتزلة الذين يثبتون وجود الجن منهم، وهذا ما يؤيد كلام الباقلاني حيث قال: ومنهم - أي المعتزلة - من يقر بوجودهم، ويزعم أنهم لا يرون لرقة أجسامهم، ونفوذ الشعاع فيهم، ومنهم من قال: إنما لا يرون؛ لأنهم لا ألوان لهم. غرائب وعجائب الجن للشبلي (١٩).

أما ابن حزم فيجزم أنهم أجسام رقيقة. يقول في الفصل: «وهم أجسام رقاق صافية هوائية لا ألوان لهم وعنصرهم النار كما أن عنصرنا التراب... ولو كانت لهم ألوان لرأيانهم بحاسة البصر ولو لم يكونوا أجساماً صافية رققاً هوائية لأدركناهم بحاسة اللمس». انظر: (١١٢/٥).

(٢) مراده - رحمه الله - أن الصواب هو عدم وصف الجن بأنها أجسام كثيفة أو رقيقة لانعدام الدليل على هذه الدعوى والله أعلم.

فصل

في إبليس - لعنه الله - هل كان من الجن أم من الملائكة؟

اختلف أصحابنا، فظاهر كلام أبي بكر عبدالعزيز^(١) أنه كان من الملائكة، وبه قال جماعة من المتكلمين^(٢).

وظاهر كلام أبي إسحاق بن شاقلا^(٣) أنه لم يكن من الملائكة وأنه [كان من الجن]^(٤)، وهو قول الحسن البصري^(٥)^(٦).

(١) الشيخ الإمام العلامة، شيخ الحنابلة، أبو بكر عبدالعزيز بن جعفر بن أحمد ابن يزداد البغدادي الفقيه، تلميذ أبي بكر الخلال. ولد سنة خمس وثمانين ومئتين. وسمع في صباه من كثير منهم: الحسين بن عبدالله الخرقى الفقيه، وقيل: إنه سمع من عبدالله بن أحمد بن حنبل، ولم يصح ذلك. وحدث عنه جماعة وتفقه به كثير منهم أبو إسحاق بن شاقلا. قال ابن الفراء: توفي في شوال سنة (٣٦٣هـ) وله (٧٨) سنة. انظر: سير أعلام النبلاء (١٦/١٤٣).

(٢) انظر مقالات الإسلاميين (١٢٨/٢). قال القرطبي: «وهو قول جمهور العلماء كابن عباس وابن مسعود وابن جريج وسعيد بن المسيب وقتادة وغيرهم، وهو اختيار الشيخ أبي الحسن الأشعري، والشيخ موفق الدين بن قدامة وأئمة المالكية ورجحه الطبري، وقال البغوي، لهذا قول أكثر المفسرين». تفسير القرطبي (١/٢٩٤) بتصرف، وانظر: تفسير الطبري (١/٢٢٤-٢٢٧)، وتفسير القاسمي (٢/١٠٣)، وأضواء البيان (٤/١٢٠)، وتفسير روح المعاني (١/٢١٠).

(٣) شيخ الحنابلة، أبو إسحاق، إبراهيم بن أحمد بن عمر بن حمدان بن شاقلا البغدادي البرّاز. كان رأساً في الأصول والفروع. مات في رجب سنة (٣٦٩هـ) وله (٥٤) سنة. انظر: سير أعلام النبلاء (١٦/٢٩٢).

(٤) في الأصل: وإنه من كان الجن.

(٥) هو الحسن بن أبي الحسن يسار، أبوسعيد مولى زيد بن ثابت الأنصاري، ويسار أبوه من سبي ميسان سكن المدينة، وأعتق، وتزوج بها في خلافة عمر فولد بها له الحسن لسنتين بقيت من خلافة عمر. كان سيد أهل زمانه علماً وعملاً. توفي سنة (١١٠هـ) وعاش نحو (٨٨) سنة. انظر: السير (٤/٥٥٧-٥٦١).

(٦) وهذا رأي الفريق الثاني والقائلون بهذا ابن عباس في رواية، والحسن =

والدلالة على أنه كان من الملائكة قوله تعالى: ﴿ فَسَجَدَ الْمَلَائِكَةُ / ٦٧ ب / كُتُوبَهُمْ أَجْمَعُونَ ﴿٧٣﴾ إِلَّا إِبْلِيسَ . . . ﴾^(١) فاستثناء منهم، وحقيقة الاستثناء أن يكون من جنس المستثنى منه^(٢).

ومن قال إنه من الجن قال: قد قال تعالى: ﴿ . . . إِلَّا إِبْلِيسَ كَانَ مِنَ الْجِنِّ . . . ﴾^(٣) ولأن إبليس له ذرية، والملائكة لا ذرية لها، فدل على أنه لم يكن منها^(٤).

= البصري، واختاره الزمخشري وأبوالبقاء العكبري والكواشي في تفسيره، وذكره الفخر الرازي عن بعض المتكلمين كالمعتزلة وغيرهم من العلماء ورجحه الشيخ الشنقيطي وغيره. انظر: تفسير القاسمي (١٠٣/٢) وتفسير الكشاف (٢٧٣/١، ٤٨٨/٢) والتفسير الكبير (٢١٣/٢) أضواء البيان (١٢١/٤).
(١) سورة ص، الآيتان: ٧٣، ٧٤.

(٢) هذه أهم أدلة القول الأول، وهو حمل الاستثناء على الاتصال.

قال الطبري: «ثم استثنى من جميع الملائكة إبليس، فدل باستثناءه إياه منهم على أنه منهم، وأنه ممن قد أمر بالسجود معهم، ثم استثناءه جلّ ثناؤه مما أخبر عن الملائكة أنهم فعلوه من السجود لآدم فأخرجه من الصفة التي وصفهم بها من الطاعة لأمره، ونفى عنه ما أثبت له لملائكته من السجود لعبده آدم». التفسير (٢٢٤/١)، وانظر: أضواء البيان (١٢٠/٤).
(٣) سورة الكهف، الآية: ٥٠.

(٤) هذا أظهر أدلة القول الثاني فالآية صريحة.

وذكر الطبري عن قتادة قال: «كان الحسن يقول في قوله تعالى: ﴿ إِلَّا إِبْلِيسَ كَانَ مِنَ الْجِنِّ ﴾ إلقاء إلى نسبة، وما كان إبليس من الملائكة طرفه عين قط، وإنه أصل الجن كما أن آدم أصل الإنس».

وممن قال بأن إبليس أبوالجن أيضا ابن زيد وقاتدة كما ذكر ذلك القرطبي. بدليل قوله تعالى: ﴿ أَفَسَخِدُونَهُ وَذُرِّيَّتَهُ أُولِيَاءَ مِنْ دُونِي وَهُمْ لَكُمْ عَدُوٌّ ﴾ [الكهف: ٥٠] فإبليس له ذرية ويتوالد كما يتوالد بنو آدم كما قال الحسن البصري - رحمه الله - . انظر: تفسير الطبري (٥٤٠/١) (٢٨٩/١٥)، وتفسير القرطبي (٢٩٤/١)، وتفسير ابن كثير (٢١٧٠/٥).

والراجع في المسألة القول الثاني وهو أن إبليس من الجن وليس من =

الملائكة وذلك بالاستناد إلى :

١- صراحة ما اعتمدوا عليه من أن إبليس كان من الجن في سورة الكهف في قوله تعالى: ﴿... إِلَّا إِبْلِيسَ كَانَ مِنَ الْجِنِّ فَفَسَقَ...﴾ الآية، قال الشيخ الشنقيطي: «وأظهر الحجج في المسألة حجة من قال أنه غير ملك في قوله تعالى: ﴿... إِلَّا إِبْلِيسَ كَانَ مِنَ الْجِنِّ فَفَسَقَ...﴾ الآية، وهو أظهر شيء في الموضوع من نصوص الوحي، والعلم عند الله تعالى». أضواء البيان (١٢١/٤).

٢- استقامة توجيههم استثناء إبليس من الملائكة من جهة المعنى في قوله تعالى: ﴿وإذ قلنا للملائكة اسجدوا لآدم فسجدوا إلا إبليس أبى ﴿١٦﴾﴾ [طه] وغير ذلك من الآيات التي اعتمد عليها أصحاب الرأي الأول بأن إبليس من الملائكة وليس من الجن، وذلك لأن الآيات التي استثنته من الملائكة توحى بأنه كان يتعبد الله معهم لاختلاف صفاته عن صفاتهم، فمقتضى الأمر أن يتوجه إليه الخطاب بالسجود مع الملائكة، لأنه أصبح واحداً يعيش معهم، ولكنه لم يخرج عن أصله بأنه من الجن. انظر: تفسير الطبري (١/٥٤١)، والكشاف للزمخشري (١/١٥٦).

٣- أن الاستثناء في آية البقرة ونحوها إنما هو استثناء منقطع.

قال ابن حجر الهيتمي: «ومن الواضح أن دلالة ﴿كَانَ مِنَ الْجِنِّ﴾ لأن كونه منهم أظهر من دلالة الاستثناء على كونه من الملائكة، لأنه يأتي منقطعاً كثيراً.

قال تعالى: ﴿... مَا لَهُمْ بِهِ مِنْ عِلْمٍ إِلَّا أَنْبَاحَ الظَّنِّ...﴾ [النساء: ١٥٧] وقوله تعالى: ﴿فَاتَّبَعْتُمْ عِدْوِيَّ إِلَّا رَبَّ الْعَالَمِينَ ﴿٧٧﴾﴾ [الشعراء: ٧٧] فرب العالمين ليس من الأول، وكقولنا جاء بنوفلان إلا أحمد، وليس منهم إنما هو عشيرهم. الفتاوى الحديثية (١٢٥). وانظر: لسان العرب (٩٨/١٣) وتفسير روح المعاني (٢١٠/١) وفي ظلال القرآن (١/٦٧).

فصل

[في من هم الشياطين؟]

والشياطين^(١) مردة الجن وأشرارهم وكذلك يقال في الشرير من الإنس: إنه ماردي^(٢) وشيطان من الشياطين، وقال تعالى: ﴿شَيْطَانٍ مَّرِيدٍ﴾^(٣).

(١) الشيطان إذا أريد به الجنس فله معنيان:

- معنى خاص، فيراد به إبليس وذريته المخلوقون من النار، والذين لهم القدرة على التشكل، وهم يتناكحون ويتناسلون ويأكلون ويشربون وهم مكلفون محاسبون، مطبوعون بفطرتهم على الوسوسة والإغواء، وهم بهذا عاملون على التفريق والخراب، جاهدون لقطع ما أمر الله به أن يوصل، ووصل ما أمر الله به أن يقطع، وإبرام ما يجب فصمه، وفصم ما يجب إبرامه، فهم والملائكة على طرفي نقيض.

- ومعنى عام: يراد به كل مخلوق عاتٍ متمرد من الإنس والجن والدواب.

تاج العروس (٢٥٣/٩)، ونقلًا من كتاب عالم الجن في ضوء الكتاب والسنة لعبدالكريم عبيدات (٤٦٨).

(٢) المارد والمريد من شياطين الإنس والجن، وقد تمرد علينا أي عتا، ومرد على الشر وتمرد أي عتا وطغى، والمريد الخبيث الشرير ويكون من الجن والإنس، وجميع الحيوان، وقد استعمل في الموات فقالوا: تمرد هذا البثق أي جاوز حد مثله. انظر: لسان العرب (٣٧/٦).

(٣) قال تعالى: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يُجَادِلُ فِي اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ وَيَتَّبِعُ كُلَّ شَيْطَانٍ مَّرِيدٍ﴾ [الحج: ٣].

فصل

[في الوسواس ودخول الشيطان في جسم الإنسان]

وقد يتوصل من الشيطان وسواس، والـ[وسواس]^(١) يحتمل أن يفعل كلامًا خفيًا يدركه القلب. ويمكن أن يكون هو الذي يقع عند الفكر، ويكون منه مس وسلوك ودخول في أجزاء الإنسان^(٢)، ويتخطفه خلافًا لبعض المتكلمين^(٣) في إنكارهم سلوك الشيطان في أجسام الإنس. وزعموا أنه لا يجوز وجود روحين في جسد.

والدلالة عليه قوله تعالى: ﴿لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ الَّذِي

(١) في الأصل: «الوسواس».

(٢) قال الأشعري: «واختلف النَّاسُ في الجن، هل يدخلون في النَّاسِ؟ على مقالتين:

١- فقال قائلون: محال أن يدخل الجن في الإنس.

٢- وقال قائلون: يجوز أن يدخل الجن في النَّاسِ؛ لأنَّ أجسام الجن أجسام رقيقة، فليس بمستنكر أن يدخلوا في جوف الإنسان من خروقه كما يدخل الماء والطعام في بطن الإنسان وهو أكثف من أجسام الجن، وقد يكون الجنين في بطن أمه وهو أكثف جسمًا من الشيطان، وليس بمستنكر أن يدخل الشيطان إلى جوف الإنسان». مقالات الإسلاميين (٢/١٢٢).

(٣) منهم الجبائي وأبوبكر الرازي محمد بن زكريا الطيب وغيرهما. . . انظر: غرائب وعجائب الجن ص(١٥٨). قال عبدالله بن أحمد: «قلت لأبي: إن قومًا يقولون: إن الجن لا تدخل في بدن الإنس، قال: يا بني يكذبون ها هو ذا يتكلم على لسانه» توضيح الدلالة في عموم الرسالة ص(٦٦)، وانظر: الفتاوى الحديثية ص(١٠٢)، قال شيخ الإسلام رحمه الله: «وليس في أئمة المسلمين من ينكر دخول الجن في بدن المصروع وغيره، ومن أنكر وادّعى أن الشرع يكذب ذلك فقد كذب على الشرع، وليس في الأدلة الشرعية ما ينفي ذلك» الفتاوى (٢٤/٢٧٧).

يَتَخَبَّطُهُ الشَّيْطَانُ مِنَ الْمَسِّ . . . ﴿١﴾ ، وقال تعالى : ﴿ الَّذِي يُوسَّوِسُ
فِي صُدُورِ النَّاسِ ﴾ ﴿٢﴾ ، وقال النبي ﷺ : « إن الشيطان يجري
من أحدكم مجرى الدم » ﴿٣﴾ . ولأنه لا يمتنع أن يدخل الشيطان في
أجسامنا سواء كانت رقيقة أو كثيفة كالطعام والشراب ﴿٤﴾ .

(١) سورة البقرة، الآية: ٢٧٥ .

(٢) سورة الناس، الآية: ٥ .

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه ح (٢٠٣٨ ، ٢٠٣٩) ص (٣٢٦-٣٢٧) (كتاب
الاعتكاف/ باب زيارة المرأة زوجها في اعتكافه، باب هل يدرأ المعتكف عن
نفسه؟) بلفظ: «إن الشيطان يجري من الإنسان» والثانية: «ابن آدم» بدل
«الإنسان» .

(٤) قال أبو القاسم الأنصاري: «ولو كانوا كثافاً يصح ذلك أيضاً كما يصح دخول
الطعام والشراب في الفراغ من جسمه» عجائب وغرائب الجن (١٦١) .
وكذلك الجنين في بطن أمه أكثف جسماً من الشيطان وليس بمستنكر دخوله
في جوف والدته .

أما إن قيل: كيف يصح دخوله في جوف الإنس وهو مخلوق من نار
ومعلوم أن النار تحرق الأدمي؟!

الجن ليسوا بنار محرقة إنما هم خلقوا من نار في الأصل مثل بني آدم
خلقوا من طين في الأصل ولكنهم يختلفون عن الطين المعروف تمامًا. انظر:
عجائب وغرائب الجن (١٦١) وما بعدها (٢١٨) وما بعدها .

فصل

[في تخبيط الشيطان للإنسي]

ولا سبيل للشيطان إلى تخبيط الإنسي كما كان له سبيل إلى سلوكه ووسوسته^(١)، وما تراه من الصرع والتخبط والاضطراب ليس من فعل الشيطان لاستحالة فعل الفاعل في غير محل قدرته، وإنما ذلك من فعل الله تعالى فيه بجري العادة، ويكون المجنون مضطرباً إلى ذلك^(٢).

(١) الله عز وجل أثبت في القرآن تخبيط الشيطان للإنسي حيث قال تعالى: ﴿الَّذِينَ يَأْكُلُونَ الرِّبَا لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ الَّذِي يَتَخَبَّطُهُ الشَّيْطَانُ مِنَ الْمَسِّ...﴾ [البقرة: ٢٧٥].

قال الإمام الطبري - رحمه الله - في تفسير الآية: «لا يقومون في الآخرة من قبورهم إلا كما يقوم الذي يتخبطه الشيطان من المس، يعني بذلك: يتخبله الشيطان في الدنيا فيصرعه من المس، يعني من الجنون». التفسير (٣٨-٣٩/٥). وانظر: (١٠١/٣).

وقال ابن كثير - رحمه الله - أي: «لا يقومون إلا كما يقوم المصروع حال صرعه وتخبط الشيطان له، وذلك أنه يقوم قياماً منكراً». التفسير (٦٥٠/٢).

(٢) قول المصنف هنا مبني على قول الأشاعرة في أفعال العباد حيث يزعمون أنّ أفعال العباد واقعة بقدرة الله تعالى وحدها، وليس لقدرتهم تأثير فيها، بل الله سبحانه أجرى عادته بأن يوجد في العبد قدرة واختياراً، فإذا لم يكن هناك مانع أو وجد فيه فعله المقذور مقارناً لهما، فيكون الفعل مخلوقاً لله إبداعاً وإحداثاً، ومكسوباً للعبد والمراد بكسبه إياه مقارنته لقدرته وإرادته من غير أن يكون هناك منه تأثير أو مدخل في وجوده سوى كونه محلاً له.

وقد رد أهل السنة والجماعة على ذلك الزعم، بل ودموا من يعتقد هذا المعتقد الفاسد. انظر: الفتاوى (١١٩/٢ - ١٢٩) الصفدية (١٤٩/١ - ١٥٣) شرح المواقف للجرجاني (١٦٣/٨). وراجع فصل في السحر ص (٥٣) من المبحث نفسه.

فصل

[في أكل الجن وشرابهم وتناكحهم]

والجن يأكلون ويشربون ويتناكحون^(١) كما نعمل؛ وهم مكلفون، ومنهم المؤمن ومنهم الكافر، وقد قال الله تعالى: ﴿فِيهِنَّ قَلِيلٌ مِّنَ الَّذِينَ لَمْ يَطْمِئِنِّيْ اِنَّسٌ قَبْلَهُمْ وَلَا جَانٌّ﴾^(٢). وهذا يدل على أنه يتأتى منهم الطمث.

وقال: ﴿... اَفَنَتَّخِذُوْنَهُ وَاَزْوَاجَهُ اَوْلِيَاءَ مِنْ دُوْنِيْ...﴾^(٣)

وهذا يقتضي أنهم يتناكحون لأجل الذرية.

وقال تعالى: ﴿يَمَعَّشَرَ الْجِنَّ وَالْاِنْسَ اَلَمْ يَأْتِكُمْ رَسُوْلٌ مِّنْكُمْ...﴾^(٤)،

وقال تعالى: ﴿سَنَفْرُغُ لَكُمْ اَيُّهُ الثَّقَلَانِ﴾^(٥).

ونهى النبي ﷺ عن الاستنجاء بالعظم وقال: «إنها زاد

إخوانكم من الجن»^(٦). وهذا يدل على أنهم يأكلون.

فأما الملائكة فلا يأكلون ولا يشربون ولا يتناكحون، ولا

فيهم شهوة لذلك. لقوله تعالى: ﴿يُسَبِّحُوْنَ اَلَيْلَ وَالنَّهَارَ لَا يَفْتُرُوْنَ﴾^(٧).

فأخبر أنهم لا يفترون عن تسبيح الله تعالى ساعة ومن كان هذه صفة لا يمكنه أن يأكل ويشرب ويجامع.

(١) قال الفخر الرازي في تفسير سورة الرحمن: «ما الفائدة من ذكر الجن مع أن الجن لا يجامع؟ نقول: ليس كذلك بل الجن لهم أولاد وذريات...» (٣٧٦/١٠).

(٢) سورة الرَّحْمَنِ، الآية: ٥٦.

(٣) سورة الكهف، الآية: ٥٠.

(٤) سورة الأنعام، الآية: ١٣٠.

(٥) سورة الرحمن، الآية: ٣١.

(٦) أخرجه مسلم ح (١٠٠٧) ص (١٨٩)، (كتاب الصلاة/باب الجهر بالقراءة في الصبح والقراءة على الجن) بلفظ «فإنهما طعام إخوانكم».

(٧) سورة الأنبياء، الآية: ٢٠.

فصل

[في قدرة الملائكة والشياطين على التشكل
في الصور المختلفة كل بحسبه]

ولا قدرة للملائكة والشياطين على تغيير خلقهم والانتقال في الصور، وإنما يجوز أن يعلمه الله تعالى كلمات وضرباً من ضروب الأفعال إذا فعله وتكلم به نقله الله تعالى من صورة إلى صورة، فيقال: إنه قادر على التصور/ والتمثل على معنى أنه ٦٨/أ قادر على قول إذا قاله وفعله نقله الله تعالى عن صورته إلى صورة أخرى بجري العادة.

فأما أن يصور نفسه فذلك محال؛ لأن انتقالها من صورة إلى صورة إنما يكون بنقض البنية، وتفريق الأجزاء، فإذا انتقضت بطلب الحياة واستحال وقوع الفعل من الجملة، فكيف تنقل نفسها؟

والذي روي أن إبليس - لعنه الله - تصور في صورة سراقه ابن مالك^(١)، وأن جبريل عليه السلام تمثل في صورة دحية الكلبي^(٢).

وقوله تعالى: ﴿... فَأَرْسَلْنَا إِلَيْهَا رُوحَنَا فَتَمَثَّلَ لَهَا بَشَرًا سَوِيًّا﴾^(٣) . فهو محمول على ما

(١) أخرجه البيهقي في دلائل النبوة (٥٣/٣) والطبري في تفسيره (٢٢١/١١) تفسير سورة الأنفال، الآية: ٤٨ .

(٢) أخرجه أحمد في المسند (ح/٥٨٥٧) ص(٤٥٣).

قال محققو المسند: إسناده صحيح على شرط مسلم... انظر: الموسوعة

(١٠٢/١٠).

(٣) سورة مريم، الآيتان: ١٧، ١٨ .

ذكرنا، وهو أن أقدره على قولٍ قاله نقله الله تعالى عن صورته إلى صورة أخرى^(١).

(١) هذه دعوى تفتقر إلى دليل، بل خاصية التشكل للجن والملائكة من الخصائص التي أودعها الله فيهم، وجعل لهم القدرة على ذلك فلا يكونون بذلك خارجين عن قدرة الله، بل تصرفوا في حدود ما منحهم الله إياه من القدرة على التشكل. انظر: عالم الجن، عبدالكريم عبيدات (٣٧).

فصل

في إثبات الميزان

والله تعالى يضع ميزاناً يوم القيامة، يزن به الصحائف التي تكون فيها أعمال العباد مكتوبة^(١)، وله كفتان؛ إحداهما: للحسنات؛ وهي تهوي إلى الجنة، والأخرى: للسيئات؛ وهي تهوي إلى النار.

ولسان يكلمه به، ويخبره عن ما يزن من الحسنات^(٢)، ويجعل رجحان طاعاته علامة على أنه من أهل الجنة، وخفتها علامة لشقوته^(٣).

(١) قال القرطبي - رحمه الله -: «قال العلماء: وإذا انقضى الحساب كان بعد وزن الأعمال؛ لأن الوزن للجزاء فينبغي أن يكون بعد المحاسبة فإن المحاسبة لتقدير الأعمال، والوزن لإظهار مقاديرها ليكون الجزاء بحسبها». التذكرة (١٠/٢) وانظر شرح العقيدة الطحاوية (٢/٦٠٨ - ٦٠٩)، لوامع الأنوار البهية (٢/١٨٤)، معارج القبول (٢/٨٤٤).

(٢) أخرج أبو القاسم اللالكائي في السنة عن سلمان قال: يوضع الميزان وله كفتان لو وضع في إحداهما السموات والأرض ومن فيهن لوسعته. ومن طريق عبد الملك بن أبي سليمان ذكر الميزان عند الحسن فقال: له لسان وكفتان. انظر: شرح أصول اعتقاد أهل السنة: ح: (٢٢٠٨) (٦/١٢٤٥).

وأخرج أبو الشيخ بن حيان في تفسيره من طريق الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: «الميزان له لسان وكفتان. فقد دلت الآثار على أنه ميزان حقيقي ذو كفتين ولسان كما قال ابن عباس والحسن البصري وصرح بذلك علماؤنا والأشعرية وغيرهم، وقد بلغت أحاديثه مبلغ التواتر وانعقد إجماع أهل الحق من المسلمين عليه». لوامع الأنوار البهية (٢/١٨٥). وانظر: الشريعة للأجري: (٣/١٣٢٨ - ١٣٤٢).

(٣) يقول شارح الطحاوية: «وروى الحافظ أبو بكر البيهقي، عن أنس بن مالك رضي الله عنه، عن النبي ﷺ، قال: «يؤتى بآدم يوم القيامة، فيوقف بين كفتي الميزان، ويوكل به ملك، فإن ثقل الميزان، نادى الملك بصوت يسمع =

وقال أبو طالب المكي^(١) - رحمه الله - في كتاب (قوت القلوب): «السنج^(٢) يومئذٍ مثاقيل الذر، والخردل تكون الحسنات

= الخلائق: سعد فلان سعادة لا يشقى بعدها أبدًا، وإن خف ميزانه، نادى الملك بصوت يسمع الخلائق: شقي فلان شقاوة لا يسعد بعدها أبدًا». شرح الطحاوية (٦١٢/٢)، وانظر: لوامع الأنوار البهية (١٨٥/١).
ولقد اختلف العلماء في الموزون، ومن خلال الآيات والأحاديث استدلوا على أن الموزون على أربعة أوجه:
الأول: أن الأعمال نفسها هي التي توزن.
الثاني: أن صحائف الأعمال هي التي توزن.
الثالث: أن الموزون هو ثواب العمل.
الرابع: أن الموزون العامل نفسه.
والراجع في المسألة هو الجمع بين الأوجه الثلاثة وهي الأعمال، والصحائف، والعامل.

قال شارح الطحاوية: «ثبت وزن الأعمال والعامل وصحائف الأعمال، وثبت أن الميزان له كفتان. والله تعالى أعلم بما وراء ذلك من الكيفيات». شرح الطحاوية: (٦١٣/٢).

(١) أبو طالب محمد بن علي بن عطية، الحارثي الواعظ المكي صاحب كتاب «قوت القلوب» كان رجلاً صالحاً مجتهداً في العبادة، ولم يكن من أهل مكة، وإنما كان من أهل الجبل وسكن مكة فنسب إليها، وكان يستعمل الرياضة كثيراً حتى قيل إنه هجر الطعام زماناً واقتصر على أكل الحشائش المباحة فاخضر جلده من كثرة تناولها.

وقال محمد بن طاهر المقدسي في كتاب «الأنساب»: إن أبا طالب المكي لما دخل بغداد واجتمع الناس عليه في مجلس الوعظ خلط في كلامه، وحفظ عنه أنه قال: ليس على المخلوقين أضر من الخالق فبدعه الناس وهجروه توفي سنة ٣٨٦هـ ببغداد. انظر: وفيات الأعيان (٣٠٣/٤)، ميزان الاعتدال (٦٥٥/٣).

(٢) كذا بالأصل، والسنج ربما هو سنجة الميزان ما يوزن به كالرطل والأوقية. انظر لسان العرب مادة سنج (٣٤٥/٣)، الوسيط مادة سنج (٤٥٣) وتلفظ بالصاد (سنجة) والأولى أصح.

في صورة حسنة تطرح في كفة النور فتثقل بها الميزان برحمة الله، وتكون السيئات في صورة سيئة تطرح في كفة الظلمة فيخف بها الميزان بعدل الله تعالى»^(١).

خلافًا للمعتزلة في إنكارهم ذلك، وقالوا: لا يجوز أن ينصب ميزان أصلاً^(٢).

والدلالة عليه قوله تعالى: ﴿وَنَضَعُ الْمَوَازِينَ الْقِسْطَ لِيَوْمِ الْقِيَامَةِ فَلَا تُظْلَمُ نَفْسٌ شَيْئًا...﴾^(٣). وقوله تعالى: ﴿فَمَنْ ثَقَلَتْ مَوَازِينُهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾^(٤) وَمَنْ خَفَّتْ مَوَازِينُهُ فَأُولَئِكَ الَّذِينَ خَسِرُوا أَنفُسَهُمْ فِي جَهَنَّمَ خَالِدُونَ^(٤). وقوله تعالى: ﴿وَالسَّمَاءَ رَفَعَهَا وَوَضَعَ

(١) لم أقف عليه في قوت القلوب المطبوع.

(٢) الذي يبدو - والله أعلم - أن المعتزلة افترقوا في الميزان فمنهم من أنكر الميزان الحسي وقال: هو شيء معنوي وهو العدل ولا حاجة للميزان لأن الله علم أفعال العباد وأحصاها. وقال ابن فورك: أنكرت المعتزلة الميزان بناء منهم على أن الأعراض يستحيل وزنها إذ لا تقوم بأنفسها. وهذا القول عند المعتزلة حكاة عنهم كثير من العلماء منهم: الجيلاني في الغنية (٩٠/١)، والقرطبي في التذكرة (٦/٢)، وابن حجر في فتح الباري (٥٤٨/١٣) حتى أن الإيجي في المواقف قال: «وأما الميزان فأنكره المعتزلة عن آخرهم» ص (٣٨٤). والحق أن القاضي عبد الجبار يثبت الميزان يقول القاضي: «وقد اتصل بهذه الجملة الكلام في أحوال القيامة، وما يجري هناك من وضع الموازين والمسألة والمحاسبة وإنطاق الجوارح ونشر الصحف، وما جرى هذا المجرى.

وجملة ذلك أن كل هذه الأمور حق يجب اعتقاده والإقرار به». بل ويثبته على وجه الحقيقة ويرد على من أوله يقول: «ولم يرد الله تعالى بالميزان إلا المعقول منه المتعارف بيننا دون العدل وغيره على ما يقوله بعض الناس... وكلام الله تعالى مهما أمكن حمله على الحقيقة لا يجوز أن يعدل به إلى المجاز». شرح الأصول الخمسة: ٧٣٥.

(٣) سورة الأنبياء، الآية: ٤٧.

(٤) سورة المؤمنون، الآية: ١٠٢ - ١٠٣.

الْمِيزَانُ ﴿١﴾.

وروى عبدالله بن عمرو قال: قال رسول الله ﷺ: «يؤتى يوم القيامة برجل / إلى الميزان، ويؤتى بتسعة وتسعين سجلاً كل / ٦٨ ب سجل منها مدّ البصر فيها خطاياها وذنوبه فتوضع في كفة الميزان ثم يخرج بقدر أنملة فيها شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله فتوضع في الكفة الأخرى فترجح بخطاياها وذنوبه» (٢).

(١) سورة الرحمن، الآية: ٧.

(٢) أخرجه أحمد في المسند: ح (٦٩٩٤)، ص (٥٣٠) بنحوه قال محققو المسند: إسناده قوي، رجاله ثقات رجال الصحيح غير إبراهيم بن إسحاق الطالقاني، وثقه ابن معين ويعقوب بن شيبة، وقال أبو حاتم: صدوق، وذكره ابن حبان في الثقات وأخرجه الترمذي: (٢٦٣٩) عن سويد بن نصر، وابن حبان (٢٢٥) من طريق عبدالوارث بن عبيدالله، والبخاري (٤٣٢١) من طريق إبراهيم بن عبدالله الخليل ثلاثتهم عن ابن المبارك، بهذا الإسناد قال الترمذي: هذا حديث حسن غريب.

وأخرجه ابن ماجه (٤٣٠٠) من طريق ابن أبي مريم، والحاكم (٦/١) وعنه البيهقي في شعب الإيمان (٢٨٣) من طريق يونس بن محمد وهو «المؤدب»، و(٥٢٩/١) من طريق يحيى بن عبيدالله ابن بكير، ثلاثتهم عن الليث بن سعد، به. وصححه الحاكم في الموضع الأول على شرط مسلم، ووافقه الذهبي، وقال في الموضع الثاني: صحيح الإسناد، ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي. الموسوعة (٥٧١/١١ - ٥٧٢).

وأخرجه الأجرى في الشريعة: ح: ٩٠٢ (٣/١٣٣٣ - ١٣٣٤) به.

فصل

في إثبات الصراط

وهو جسر ممدود على جهنم، وأن المكلفين في المعاد يمشون عليه، ويجوزونه، وأنه أدق من الشعرة وأحد من السيف^(١).

وأن الكافرين معذبون بالمشي عليه، وأن النار تلحقهم ثم يعدل بهم إليها^(٢).

وإن من المؤمنين من يلحقه وهج جهنم، وتمس أبدان بعضهم ويكون ذلك بقدر ما ينالهم ثم ينجون ويتخلصون منها بعد ذلك برحمة الله تعالى أو شفاعة نبينا ﷺ أو غيره^(٣).

(١) قال أبو سعيد الخدري: «بلغني أن الجسر أدق من الشعر، وأحد من السيف». أخرجه مسلم: ح: ٤٥٥، ص ٩٦ (كتاب الإيمان/ باب إثبات رؤية المؤمنين في الآخرة ربهم سبحانه وتعالى).

(٢) اختلفت الأقوال فيما إذا كان المرور على الصراط يشمل جميع الأمم أم أن هناك استثناء؟ فقال قوم: بعض الخلق لا يمرون على الصراط إما تكريمًا وتشريفًا كالأنبياء، أو إهانة وتعذيبًا كعتاة المشركين والكفار، بل يذهب بهم مباشرة إلى النار قبل وضع الصراط. وقال قوم: الكل يمر عليه.

ولعل الفيصل في المسألة أن الكل يمر عليه إلا العتاة الطغاة فإنهم يقذفون في النار مباشرة قبل المرور والله أعلم.

انظر: التخويف من النار لابن رجب الحنبلي: (ص ١٦٣، ١٦٥، ١٧١-١٧٢). فتح الباري: (١٣/٥٤٨)، لومع الأنوار: (٢/١٩٠ - ١٩٤).

(٣) الأصل في ذلك قوله تعالى: ﴿ وَإِنْ مَنَعَكُمْ إِلَّا وَأَرَادُهَا كَانَ عَلَىٰ رَبِّكَ حَتْمًا مَّقْضِيًّا ۗ ثُمَّ نَجَّى الَّذِينَ اتَّقَوْا وَنَذَرَ الظَّالِمِينَ فِيهَا جِثًّا ۗ ﴾ مريم: ٧١ - ٧٢.

وذلك إذا مر الخلائق كلهم على الصراط المنسوب على متن جهنم، وسقط فيها من سقط من الكفار والعصاة ذوي المعاصي، بحسبهم فهذا هو الورود المذكور في الآية ثم ينجي الله عز وجل المؤمنين المتقين منها بحسب أعمالهم فجوازهم على الصراط وسرعتهم بقدر أعمالهم التي كانت في الدنيا، =

فإن منهم من يخف عليه عبوره، ومنهم من يلحقه الشدة، ومنهم من يسعى عليه، ومنهم الماشي، ومنهم من يحبون حبواً فيكون فصلاً بين الشقي والسعيد. فمن كان سعيداً حمله عليه بريح تمسكه أو بضرب من لطفه، ومن كان شقياً خلّاه فيزل عنه، وعرف بذلك سعادة الجائر وشقاء الساقط.

ومن خلط الخير بالشر منعه الله من السقوط لما معه من الحسنات، وكشف لأهل الموقف عن اختلاف المنازل. قال أبوطالب المكي - رحمه الله -: هو كدقة الشعر وحدة السيف، وهو طريق الفريقين إلى الجنة وإلى النار، دحض مزلة، تثبت عليه أقدام المؤمنين بقدر الله تعالى، فتحملهم إلى الجنة بفضل الله، وتزل عنه أقدام المنافقين فتهوي بهم إلى النار بحكم الله، وهو على متن جهنم من قطعه نجي منها برحمة الله، ومن زل عنه وقع فيها بحكم الله.

خلافاً للمعتزلة في إنكارهم ذلك^(١).

= ثم يشفعون في أصحاب الكبائر من المؤمنين، فيشفع الملائكة والنبيون والمؤمنون، فيخرجون خلقاً كثيراً قد أكلتهم النار، إلا دارات وجوههم وهي مواضع السجود وإخراجهم من النار بحسب ما في قلوبهم من إيمان. انظر: تفسير الطبري: (٦٠١/١٥)، تفسير البغوي: (٢٤٣/٣)، تفسير السمعاني: (٣٠٦/٣)، زاد المسير: (١٤٢/٣) وما بعدها، تفسير ابن كثير (٢٢٤٤/٥).

(١) انقسم المعتزلة في إثبات الصراط إلى قسمين: قسم على إثبات صراط بين الجنة والنار يتسع لأهل الجنة ويضيق على أهل النار. لأنه لو كان بالوصف المذكور من أنه أدق من الشعرة وأحد من السيف فلا يمكن عبوره على حد زعمهم وإن أمكن عبوره ففيه تعذيب ولا عذاب على المؤمن وهذا تكليف والدار ليست بدار تكليف. وهذا قول القاضي. وقسم أنكر الصراط الحسي وقال: إنما هو الأدلة الدالة على هذه الطاعات التي من تمسك بها نجا وأفضى =

والدلالة عليه قوله تعالى: ﴿أَحْشُرُوا الَّذِينَ ظَلَمُوا وَأَزْوَاجَهُمْ وَمَا كَانُوا يَعْبُدُونَ﴾ (٢٢) من دُونِ اللَّهِ فَأَهْدُوهُمْ إِلَى صِرَاطِ الْجَحِيمِ ﴿٢٣﴾ (١) فثبت أن الجحيم عليه صراط وروى أبو سعيد الخدري قال: سألنا رسول الله ﷺ: هل نرى ربنا يوم القيامة؟ فذكر الخبر بطوله إلى أن قال: «ثم يوضع الصراط بين ظهري جهنم، والأنبياء بناحيته قولهم: اللهم سلم سلم، وإنه لدحض مزلة، وإن له لكلايب، وخطاطيف، وحسكه ينبت بنجد يقال/ السعدان» قال: ونَعَتَهَا ٦٩/أ لهم. قال: «وأكون أنا وأمتي أول من مرّ، وأول من يجيز قال: فتمرون عليه مثل البرق، ومثل الريح، ومثل أجواد الخيل، والركاب. فناج، ومخدوش، ومكلم، ومكدوس (٢) في النار، وإذا قطعوه أو قال: وإذا جاوزوه فما أحدكم في حق، ويعلم أنه حق له بأشد منهم، مناشد في إخوانهم الذين سقطوا في النار يقولون: أي رب كنا نغزو جميعًا، ونحج جميعًا، ونعتمر جميعًا. فبم نجونا اليوم وهلكوا. قال: فيقول الله تعالى: انظروا من كان في قلبه زنة دينار من إيمان فأخرجوه. قال: فيخرجون، وذكر الخبر» (٣).

= إلى الجنة، والأدلة الدالة على المعاصي التي من ركبها هلك واستحق من الله تعالى النار.

وهذا القول لم يرتضه القاضي عبد الجبار ولم يحكه إلا عن عبادة منهم انظر: شرح الأصول الخمسة (٧٣٧، ٧٣٨).

(١) سورة الصافات، الآية: ٢٢ - ٢٣.

(٢) مكدوس: أي مدفوع. لسان العرب: (٣٨١/٥) مادة: (كدس).

(٣) أخرجه البخاري في الصحيح: ح (٧٤٣٩)، ص (١٢٨٠) (كتاب التوحيد/ باب قوله تعالى: ﴿وَجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَّاضِرَةٌ﴾ [٢٢] إِلَى رَبِّهَا نَاظِرَةٌ ﴿٢٣﴾ [القيامة]) بنحوه.

ومسلم في صحيحه: ح (٤٥٤)، ص (٩٤) (كتاب الإيمان/ باب معرفة طريق الرؤيا) بنحوه.

فصل

في نصب الكرسي^(١) جائز

وهو أن يجعله الله تعالى على قرب المحاسبة وإرادته لها كما جعل الشمس علامة على إرادته للصلاة^(٢).

وقد روي في الكرسي أخبار فروى سعيد بن جبير عن ابن عباس قال: سئل رسول الله ﷺ عن قول الله عز وجل: ﴿... وَسِعَ كُرْسِيُّهُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ...﴾^(٣) قال: «كرسيه: موضع قدميه، والعرش لا يقدر قدره أحد»^(٤).

(١) قال الزجاج: «والذي نعرفه من الكرسي في اللغة: الشيء الذي يعتمد ويجلس عليه، فهذا يدل على أن الكرسي عظيم، دونه السموات والأرض». وقال ثعلب: الكرسي ما تعرفه العرب من كراسي الملوك. تهذيب اللغة: (١٠ / ٥٣).

وللعلماء أقوال كثيرة في معنى الكرسي وأصوب هذه الأقوال ما ذهب إليه السلف من الصحابة والتابعين ومن استن بسنتهم إلى يوم الدين وهو ما دل عليه الكتاب والسنة والإجماع ولغة العرب التي نزل بها القرآن؛ وهو أن الكرسي جسم عظيم مخلوق بين يدي العرش والعرش أعظم منه، وهو موضع القدمين للباري عز وجل.

انظر: أصول السنة لابن أبي زمنين مع تخريجه رياض الجنة (٩٦ - ١٠٥)، تفسير القرطبي (٣/٢٧٦)، الفتاوي (٥/٥٤)، تفسير ابن كثير (٢/٦٢٥ - ٦٢٦)، شرح العقيدة الطحاوية (٢/٣٦٨ - ٣٦٩).

(٢) انظر: الأحاديث الطوال للطبراني (٢/٢٧٢) حيث ذكر حديث «الصور» وفيه أن الله يضع كرسيه حيث شاء ثم يبدأ الحساب.

(٣) سورة البقرة، الآية: ٢٥٥.

(٤) أخرجه ابن أبي شيبة في «العرش» بنحوه رقم (٦١) ص (٤٣٨)، والمستدرک: (٢/٢٨٢) من طريق أبي عاصم الضحاك بن مخلد، حدثنا سفيان، عن عمارة الدهني، عن مسلم البطين، عن سعيد بن جبير عن ابن عباس. وأخرجه الطبري (٥٧٩٢)، والطبراني (١٢٤٠٤)، والدارقطني في «أحاديث النزول» ص ٤٩ من طرق عن أبي عاصم به، وصححه الحاكم على شرط الشيخين، =

وروى جابر قال: لما قدم جعفر بن أبي طالب من أرض الحبشة قال له النبي ﷺ: «حدثني عن بعض عجائب أرض الحبشة». قال: «بينما أنا سائر في بعض [طرقاتها]^(١) إذا بعجوز على رأسها مكتل^(٢)، وأقبل شاب يركض على فرس فزحمها فألقاها على وجهها وألقى المكتل، فاستوت قائمة وهي تقول له: الويل لك غداً إذا جلس الملك على كرسیه فاقتص المظلوم من الظالم.

قال جابر فنظرت إلى رسول الله ﷺ وإن دموعه على لحيته» الخبر^(٣).

وروى عمر قال: قال النبي ﷺ: «إن كرسیه فوق السموات والأرض، وإنه يقعد عليه فما يفضل منه مقدار أربع أصابع، ثم قال بأصابعه يجمعها، وإن له أطيظ^(٤) كأطيظ الرجل الجديد»^(٥).

= ووافقه الذهبي، وأورده الهيثمي في «المجمع»: (٣٢٣/٦) عن الطبراني، قال: رجاله رجال الصحيح.

(١) في الأصل: «طرقهاها».

(٢) المكتل: الزبيل الذي يحمل فيه التمر أو العنب إلى الجرين، يسع خمسة عشر صاعاً. انظر: لسان العرب (٣٧٣/٥) مادة كتل.

(٣) أخرجه ابن ماجة في السنن: ح: ٤٠١٠، ص ٥٧٨، (كتاب الفتن/ باب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر) بنحوه. والطبراني في الأوسط: (٣٣٤/٦).

وحسنه الألباني انظر: صحيح ابن ماجة: (٣٦٨/٢) رقم ٣٢٣٩.

(٤) الأظ والأطيظ نقيض صوت المحامل والرحال إذا ثقل عليها الركبان، وأظ الرجل والنسع يظ أطا وأطيظاً: صوت، وكذلك كل شيء أشبه صوت الرجل الجديد. لسان العرب (٨٢/١) مادة أظط. قال الذهبي في العلو (ص ٣٩): «الأطيظ الواقع بذات العرش من جنس الأطيظ الحاصل في الرجل، فذاك صفة للرحل والعرش، ومعاذ الله أن نعهده صفة لله عز وجل».

(٥) أخرجه الدارمي في الرد على المريسي (ص ٧٤) مرسلاً بنحوه.

وابن أبي عاصم في السنة ح (٥٧٤) ص ٢٦٢ بنحوه وقال الألباني في إسناده ضعيف، وابن جرير في تفسيره (٥٤٠/٤)، كتاب العرش للذهبي =

فصل

[في عذاب القبر وإحياء الموتى في قبورهم
ومساءلة منكر ونكير]

وعذاب القبر وإحياء الموتى في قبورهم ومساءلة منكر ونكير لهم ثابت وواجب القول به، وأنه يعذب بعد أن ترد الروح إليه^(١). قال أبو طالب المكي - رحمه الله -: عذاب القبر حق، وحكمة وعدل، على الجسم والروح والنفس، يشتركون فيه كاشتراكهم في المعصية، وإن كان نعيمًا كان على الجسم والنفس والروح، فيشتركون في النعيم كما يشتركون في الطاعة. خلافًا للمعتزلة في إنكارهم عذاب القبر ومساءلة منكر ونكير وإعادة الأرواح في القبور^(٢).

ب/٦٩

= (١١٦/٢ - ١١٧ .)، وابن خزيمة في التوحيد (١٥٠)، (٢٤٤/١ - ٢٤٥). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد: (٨٤/١) وقال: رواه البزار ورجاله رجال الصحيح. وأبو الشيخ في العظمة ح (١٩٣) (٥٤٨/٢)، والدارقطني في الصفات ص (٤٨).

قال شيخ الإسلام عن أبي يعلى أنه يعتقد في الرواية التي تقول بالاستثناء في قوله ﷺ: «فما يفضل منه إلا مقدار أربع أصابع..» ولعله عدل عن ذلك فها هو ذا يذكر الرواية الخالية من الاستثناء. الفتاوى (٤٣٤/١٦ - ٤٣٩)، منهاج السنة (٦٢٨/٢ - ٦٣١).

(١) انظر: الشريعة (١٢٧٢/٣، ١٢٨٨)، شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة للالكائي (١١٩٩/٦)، الرسالة الوافية (١٠٤)، التذكرة (١٩٨/١)، مجموع الفتاوى (٢٨٢/٤) وما بعدها، الروح (١٣٧)، شرح العقيدة الطحاوية (٥٧٩/٢) وما بعدها.

(٢) اختلف المعتزلة في مسألة عذاب القبر حيث ذهب بعض المعتزلة كضرار بن عمرو وبشر المريسي ومن وافقهما إلى نفي عذاب القبر مطلقًا، وذهب بعضهم الآخر كالجبائي إلى أنه يقع على الكفار دون المؤمنين، وأكثر المعتزلة على =

وخلافًا لابن جرير^(١) في قوله: يعذب في قبره من غير أن ترد الروح إليه ويحس بالألم وإن كان غير حي^(٢).

والدلالة على إثبات العذاب قوله تعالى: ﴿التَّارُ يُعْرَضُونَ عَلَيْهَا غُدُوًّا وَعَشِيًّا وَيَوْمَ تَقُومُ السَّاعَةُ أَدْخِلُوا آلَ فِرْعَوْنَ أَشَدَّ

= الإثبات على منهج أهل السنة والجماعة مثل القاضي عبد الجبار في شرح الأصول الخمسة يقول: فصل في عذاب القبر وجملة ذلك أنه لا خلاف فيه بين الأمة ص (٧٣٠). وانظر: الفتاوى (٢٨٣/٤، ٢٨٤)، فتح الباري (٣/٢٧٥).

(١) محمد بن جرير بن يزيد، الإمام العالم المجتهد، عالم العصر، أبو جعفر الطبري، صاحب التصانيف البديعة، من أهل أمل طبرستان. كان من أفراد الدهر علمًا وذكاءً وكثرة تصانيف قل أن ترى العيون مثله، استقر في أواخر أمره ببغداد، وكان من كبار أئمة الاجتهاد، كان ثقة، صادقًا، حافظًا، رأسًا في التفسير، إمامًا في الفقه والإجماع والاختلاف، علامة في التاريخ وأيام الناس، عارفًا باللغة والقراءات، وغير ذلك. توفي سنة ٣١٠ هـ ودفن بداره ببغداد. انظر السير (٢٦٧/١٤ - ٢٨٢).

ولكنني لم أقف على قوله هذا أو ما يشبهه، ومستبعد أن يكون هو المعني بابن جرير هنا وإنما هو على مذهب السلف - رحمه الله - والله أعلم. ولعله سليمان بن جرير الزيدي صاحب فرقة الجريرية أو السليمانية من الروافض ولم أقف له على تاريخ وفاة. انظر: التبصير في الدين ص ١٧، الملل والنحل: (١٥٩/١).

أو محمد بن جرير بن رستم، أبو جعفر الطبري، وهو من الروافض ولم أقف له على تاريخ وفاة أيضًا. انظر: سير أعلام النبلاء: (٢٨٢/١٤)، ميزان الاعتدال: (٤٩٩/٣).

(٢) قال شيخ الإسلام: «ومنهم من يقول: بل البدن ينعم ويعذب بلا حياة فيه كما قاله طائفة من أهل الحديث، وابن الزاغوني يميل إلى هذا في مصنفه في حياة الأنبياء في قبورهم». الفتاوى (٢٦٣/٤، ٢٨٤).

قال ابن أبي العز: «وليس السؤال في القبر للروح وحدها، كما قال ابن حزم وغيره، وأفسد منه قول من قال: إنه للبدن بلا روح، والأحاديث الصحيحة ترد القولين» الطحاوية: (٥٧٩/٢)، وانظر قول ابن حزم في الفصل: (١١٨ - ١١٩).

الْعَذَابِ ﴿١﴾. فأخبر سبحانه أنهم يعرضون عليها غدوًا وعشيًا، وقد علم أنهم لا يعرضون على النار وهم أحياء على ظهر الأرض. وأنه لا غدو وعشي في القيامة إنهم يعرضون عليها في القبر.

ويدل على العذاب والمساءلة وإعادة الروح ما روى أبوهريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا قبر أحدكم أو الإنسان أتاه ملكان أسودان أزرقان، يقال لأحدهم المنكر والآخر النكير. فيقولان له: ما كنت تقول في هذا الرجل؟ فهو قائل ما كان يقول. فإن كان مؤمنًا قال: هو عبدالله ورسوله، أشهد أن لا إله إلا الله، وأن محمدًا رسول الله، فيقولان: إن كنا لنعلم أنك تقول ذلك ثم يفسح له في قبره سبعون ذراعًا في سبعين ذراعًا وينزلوه فيه ثم يقال له: نم. فيقول: دعوني أرجع إلى أهلي فأخبرهم. فيقال: نم كنومة العروس الذي لا يوقظه إلا أحب أهله إليه حتى يبعثه الله عز وجل من مضجعه ذلك، وإن كان منافقًا قال: لا أدري كنت أسمع الناس يقولون شيئًا وكنت أقوله. فيقولان: إن كنا نعلم أنك لتقول ذلك. ثم يقال للأرض: التئمي عليه، فتلتئم عليه حتى تختلف فيها أضلاعه فلا يزال فيها معذبًا حتى يبعثه الله تعالى من مضجعه ذلك» (٢).

(١) سورة غافر، الآية: ٤٦.

(٢) أخرجه الترمذي: ح: ١٠٧ (٣/٣٨٣) (كتاب الجنائز/ باب ما جاء في عذاب القبر) وقال: حديث حسن غريب، وقال الطحاوي: بل أعلى فإن رجال إسناده على شرط مسلم.

ورواه ابن أبي عاصم في السنة ح (٨٦٤) (٢/٤٠٢)، والأجري في الشريعة ح (٨٥٨) (٣/١٢٨٨) وابن حبان في صحيحه ح (٧٧٩)، ص (١٧٩) (الموارد)، والبيهقي في إثبات عذاب القبر (٨٩) كلهم من طريق عبدالرحمن =

وروى عطاء بن يسار^(١) قال: قال رسول الله ﷺ لعمر بن الخطاب: «يا عمر كيف أنت إذا أعد لك من الأرض ثلاثة أذرع وشبر في عرض ذراع وشبر ثم قام إليك أهلك فغسلوك وكفنوك وحنطوك ثم حملوك حتى يغيبوك فيه ثم يهيلوا عليك التراب ثم انصرفوا عنك وأتاك مسألوا القبر منكر ونكير أصواتهما مثل الرعد القاصف وأبصارهما مثل البرق الخاطف قد سدلا شعورهما يسألاك [ويوهنأك]^(٢) وقالوا من ربك؟ وما دينك؟ قال: يا نبي الله ويكون معي قلبي الذي معي اليوم. قال: نعم. قال: إذا أكفيكما بإذن الله عز وجل»^(٣).

= ابن إسحاق العامري المدني، عن سعيد ابن أبي سعيد المقبري عن أبي هريرة. وحسن الألباني إسناده في هامش السنة، وانظر: السلسلة الصحيحة ح(١٣٩١).

(١) عطاء بن يسار مولى ميمونة بنت الحارث الهلالية زوج رسول الله ﷺ حدث عن أبي أيوب، وزيد، وعائشة، وأبي هريرة وعدة.

روى عبدالرحمن بن زيد بن أسلم، أن أبا حازم قال: ما رأيت رجلاً كان ألزم لمسجد رسول الله ﷺ من عطاء بن يسار. توفي سنة (١٠٣هـ) قيل قبل المئة سنة (٩٤هـ). انظر: طبقات ابن سعد (٥/١٧٤)، والسير (٤/٤٤٨).

(٢) في الأصل: «يوهلاك» والصواب ما أثبت.

(٣) أخرجه الآجري في الشريعة ح(٨٦١) (٣/١٢٩١)، وقال محقق الشريعة - أئابه الله -: إسناده ضعيف للإرسال ورجاله كلهم ثقات إلا أن عطاء لم يسمع من عمر. انظر المراسيل لابن أبي حاتم (ص١٥٦)، وروى نحوه عبدالرزاق في المصنف ح(٦٧٣٨) (٣/٥٨٢ - ٥٨٣) من طريق معمر بن عمرو بن دينار أن النبي ﷺ قال لعمر... فذكر نحوه.

وروى البيهقي في الاعتقاد: ص(١٠٩) من طريق خالد بن أبي سهل، عن أبيه عن عمر بن الخطاب رفعه... فذكره. ثم قال: «وقد روينا من وجه آخر عن ابن عباس، ووجه آخر صحيح عن عطاء بن يسار، عن النبي ﷺ مرسلاً في قصة عمر. رواه الأصبهاني في الحجة ص(٤٤١) من طريق البيهقي المتقدم.

والدلالة على أن ذلك بعد إعادة الروح قول عمر رضي الله عنه للنبي ﷺ ويكون قلبي معي؟ قال: «نعم»، ولأنه إن جاز ذلك/ من غير إعادة الروح لم نأمن أن يكون سائر المواتات ٧٠/أ والأعراض تألم وتعلم وإن لم تكن حية، ولعل الميت يريد، ويقصد، ويختار، وينظر، ويستدل^(١)، ومن قال بذلك فقد جحد بالضرورات.

(١) قال القرطبي: «قال صالح: عذاب القبر جائز، وأنه يجري على الموتى من غير رد الأرواح إلى الأجساد، وأن الميت يجوز أن يألم يحس ويعلم، وهذا مذهب الجماعة من الكرامية». التذكرة (١/ ٢٠٤)، ولعل صالح هذا هو صالح قبة المعتزلي والله أعلم.

فصل

في ضغطة القبر^(١)

فقد صحت الرواية بها في حديث سعد بن معاذ وأن للقبر ضغطة وغيره^(٢).

فإن قيل فكيف القول في المصلوب، والمحترق، والغريق في عذاب القبر وفي ضغطته؟

قيل: النبي عليه الصلاة والسلام ذكر عذاب القبر والمساءلة؛ لأن معظم الموتى يدفنون في القبور فإن وجد ميتاً على الصفة المذكورة لم يمتنع أن يقال إن الروح تصير إلى الأرض ثم تضغط فيها ويُسَاءَل وَيُعَذَّب وَيُنْعَم^(٣)، وليس بممتنع أن تقع المساءلة والعذاب، والنعيم لبعض جسم المؤمن، والكافر دون جميع أجزائه ويكون تكرمة البعض من الجسد تكرمة لجميعه، وكذلك العذاب، وعلى هذا ورد الخبر في قوله: «أرواح المؤمنين تسرح

(١) معنى ضغطة القبر: التقاء جانبيه على جسد الميت، وفي الرواية حتى تزول منها حمائله، قيل حمائله عواتقه موضع السيف وقيل غير ذلك. انظر: لوامع الأنوار: (١٥/٢ - ١٦).

(٢) عن عائشة أنها قالت: قال رسول الله ﷺ: «إن للقبر ضغطة، لو كان أحد ناجياً منها، نجا سعد بن معاذ».

أخرجه أحمد في المسند ح(٢٤٦٦٣). قال محققو المسند: حديث صحيح. انظر: الموسوعة (٢٠٤/٤١).

(٣) يقول ابن أبي العز رحمة الله: «واعلم أن عذاب القبر هو عذاب البرزخ، فكل من مات وهو مستحق للعذاب ناله نصيبه منه، قبر أو لم يقبر، أكلته السباع أو احترق حتى صار رماداً ونسف في الهواء، أو صلب أو غرق في البحر وصل إلى روحه وبدنه من العذاب ما يصل إلى المقبور». شرح الطحاوية (٥٧٩/٢ - ٥٨٠).

في حواصل طيور خضر في الجنة»^(١)، وإنما ذلك تكرامة للأجساد.

وقال أبو إسحاق^(٢) في تعاليقه: سئل الشيخ عن المصلوب هل تضغظه الأرض؟ فقال: قدرة الله تعالى لا نتكلم عليها رأيت رجلا لو قطع يده أو رجله أو لسانه في بلد ومات في بلد آخر هل ينزل الملكان على الكل منه؟ وهذا في القدرة واليد في معنى التبع، وكذلك لو ارتد فقطعت يده ثم أسلم فمات إن يده لإسلامه تبع^(٣).

(١) أخرج الإمام أحمد نحوه في المسند: ح (١٥٧٧٨).

قال محققو المسند: إسناده صحيح، من فوق الإمام الشافعي على شرط الشيخين. انظر: الموسوعة (٥٨/٢٥).

وذكره الألباني في الصحيحة (٦٩٤/٢) رقم (٩٩٥).

(٢) لعله أبو إسحاق بن إبراهيم بن محمد بن إبراهيم بن مهران الإسفرائيني، كان يلقب بركن الدين واشتهر بالأستاذ، نشأ في إسفرائين، ثم خرج إلى نيسابور، واشتهر بالفقه، والأصول والكلام والحديث، مات بنيسابور، ودفن في إسفرائين سنة ٤١٨هـ. انظر: وفيات الأعيان (٢٨/١)، سير أعلام النبلاء (٣٥٣/٢٧)، شذرات الذهب (٢٠٩/٣)، الأعلام للزركلي (٥٩/١)، كشف الظنون (٥٣٩/١)، وانظر هامش السير رقم (٣) حيث أثبت فيه المحققون أن له كتاب «تعليقه في أصول الفقه».

(٣) انظر: مقالات الأشعري: (٣١٧/١ - ٣١٨).

فصل في فزع يوم القيامة

فلا ينكر ولكن المؤمنين ومذنبى أهل الصلاة آمنون^(١)
بقوله تعالى: ﴿... وَهُمْ مِّنْ فَرَعٍ يَوْمَئِذٍ آمِنُونَ﴾^(٢).

(١) فزع يوم القيامة هو ذلك الفزع الذي يكون إثر النفخ في الصور، والنفخ في الصور ثلاث نفخات، الأولى: نفخة الفزع.

والثانية: نفخة الصعق.

والثالثة: نفخة البعث.

والخلاف واقع في من يأمن من الفزع وهو على أقوال: القول الأول: أن الأمن متناول لمن في الجنة من الحور العين، فإن الجنة ليس فيها موت، ومتناول لغيرهم. وهذا قول شيخ الإسلام ابن تيمية.

الثاني: أن الأمنين من الفزع هم الشهداء. وهذا قول ابن كثير.

الثالث: أن الأمن واقع للشهداء والأنبياء وقيل الملائكة، وقيل جبريل وميكائيل وإسرافيل وملك الموت، وقيل: الحور العين، وقيل هم المؤمنون كافة، ويمكن أن يشمل كل المذكورين. وهذا قول الشوكاني.

وفي الترجيح: قال شيخ الإسلام رحمه الله: ولا يمكن الجزم بكل من أمّنه الله عز وجل من الفزع فإن الله عز وجل أطلق ذلك في كتابه في قوله تعالى: ﴿وَيَوْمَ يُنْفَخُ فِي الصُّورِ فَفَزِعَ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ إِلَّا مَنْ شَاءَ اللَّهُ...﴾ [النمل: ٨٧] والله أعلم.

انظر: الفتاوى (٤/٢٦٠ - ٢٦٢)، تفسير ابن كثير (٦/٢٦٤٢ - ٢٦٤٤)،

تفسير سورة النمل (آية ٨٧ وما بعدها)، فتح القدير للشوكاني (٤/٢٢١).

(٢) سورة النمل، الآية: ٨٩.

فصل

[في الجنة والنار]

والجنة والنار مخلوقتان، وهما الداران. أحدهما: دار الثواب، والأخرى: دار العقاب، وهما باقيتان^(١)، وهي الجنة التي كان فيها آدم عليه السلام وإبليس اللعين فأخرجهما منها، وهي جنة الخلد التي يثاب فيها المؤمنون.

خلافًا لجماعة من المعتزلة في قولهم: إنهما غير مخلوقتين^(٢).

(١) قال المقدسي رحمه الله: «والإيمان بأن الجنة والنار مخلوقتان لا تفنيان أبدًا، خلقتا للبقاء لا للفناء، وقد صح في ذلك أحاديث عدة» الاقتصاد في الاعتقاد ص(١٧٦).

وقد اختلف المتأخرون في بقاء الجنة والنار على ثلاثة أقوال أشدها نكارة قول الجهم إمام المعطلة الذي قال بفناء الجنة والنار وأنكره عليه عامة أهل السنة وكفروه به والحق الذي عليه أهل السنة والجماعة هو أبدية الجنة والنار. انظر في ذلك: حادي الأرواح (٣٨٦)، وما بعدها، الطحاوية (٦٢٠/٢) وما بعدها.

(٢) قال البغدادي: «وهما عندنا مخلوقتان، وزعمت الضرارية والجهمية وطائفة من القدرية أنهما غير مخلوقتين فإن آدم عليه السلام إنما كان في جنة من بساتين الدنيا.

وقال الكعبي: يجوز أن تكونا مخلوقتين، ويجوز أن تكونا غير مخلوقتين وإن كانتا مخلوقتين جاز فناؤهما وإعادتهما في القيامة ولا يجوز فناؤهما بعد دخولهما». أصول الدين (٢٣٧ - ٢٣٨) وانظر: الفصل لابن حزم (١٤١/٤)، الحججة في بيان المحجة (٤٧١/١)، الانتصار للعمري (٦٥٩/٣)، الموافق (٣٧٧)، معارج القبول (٨٦٨/٢ - ٨٦٩).

وهذه المقولة مما تفرد به الجهم بن صفوان وتبعته الجهمية واشتهروا بها وعلى مثل قولهم الضرارية وطائفة من القدرية. انظر: المقالات (٣٣٨/١)، أصول الدين للبغدادي (٢٣٧ - ٢٣٨)، الفصل (١٤١/٤)، الحججة في بيان المحجة (٤٧١/١)، الانتصار للعمري (٦٥٦/٣)، الموافق (٣٧٧)، معارج القبول (٨٦٩-٨٦٨/٢).

والدلالة على خلقهما قوله تعالى: ﴿... وَجَنَّةٍ عَرْضُهَا
السَّمَوَاتُ وَالْأَرْضُ أُعِدَّتْ لِلْمُتَّقِينَ﴾^(١)، وقوله: ﴿وَاتَّقُوا النَّارَ الَّتِي
أُعِدَّتْ لِلْكَافِرِينَ﴾^(٢).

ولا يجوز أن يقول القائل لغيره قد أعددت لك طعامًا وقوتًا
ودارًا إلا وذلك المعد موجود غير معدوم، فدل على أنهما
مخلوقتان. ويدل عليه قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ رَءَاهُ نَزْلَةً أُخْرَىٰ عِنْدَ
سِدْرَةِ الْمُنْتَهَىٰ عِنْدَهَا جَنَّةُ الْمَأْوَىٰ﴾^(٣).

وروى أنس فقال: قال رسول الله ﷺ: «دخلت الجنة وإذا
أنا بنهر يجري حافتاه خيام اللؤلؤ فضربت/ بيدي إلى ماء ٧٠/ب
يجري^(٤) فإذا مسك أذفر^(٥) قلت: يا جبريل ما هذا؟ قال: هذا
الكوثر الذي أعطاك الله جل ثناؤه. أو قال: ربك»^{(٦)(٧)}.

وروى أبو هريرة قال: قلنا: يارسول الله صلى الله عليك

(١) سورة آل عمران، الآية: ١٣٣.

(٢) سورة آل عمران، الآية: ١٣١.

(٣) سورة النجم، الآيات: ١٣-١٥.

(٤) في نص الحديث: «إلى ما يجري فيه الماء»: أي إلى مسيله، أي: طينه.

انظر: الموسوعة (مسند أحمد) (٦٧/١٩).

(٥) أذفر: أي طيب الريح. لسان العرب: (٤٦٣/٢) مادة ذفر.

(٦) أخرجه البخاري بنحوه ح(٦٥٨١)، ص(١١٣٨) (كتاب الرقاق/ باب في الحوض).

وأخرجه أحمد في المسند به ح(١٢٠٠٨) (١٩/٦٦-٦٧) (الموسوعة).

والأجري في الشريعة ح(٩٣٥) (٣/١٣٦٥).

(٧) قال الحكمي: «وقد ورد ذكر الحوض وتفسير الكوثر به وإثباته وصفته من

طرق جماعة من الصحابة عن النبي ﷺ، واشتهر واستفاض بل تواتر في كتب

السنة من الصحاح والحسان والمسانيد والسنن» معارج القبول: (٨٧١/٢).

ووجه إطلاق الكوثر على الحوض كما قال ابن حجر: «لأن الكوثر نهر

داخل الجنة وماؤه يصب في الحوض، ويطلق على الحوض كوثر لكونه يمد

منه». فتح الباري: (٤٧٤/١١).

أخبرنا عن الجنة ما بناؤها؟ قال: «لبنة من فضة، ولبنة من ذهب، وملاطها»^(١) المسك الأذفر، وحصباؤها الياقوت، واللؤلؤ، وتربها الورد، والزعفران. من دخلها يخلد لا يموت، وينعم لا يبئس لا تحرق ثيابهم ولا يبلى شبابهم»^(٢).

(١) الملاط: الطين الذي يجعل بين سافي البناء ويملط به الحائط. لسان العرب (٩٠/٦) مادة (ملط).

(٢) أخرجه أحمد في المسند: ح: ٩٧٤٤، قال محققو المسند: حديث صحيح، وإسناده ضعيف... انظر: الموسوعة (٤٦٤/١٥)، والترمذي في الجامع بنحوه وفيه زيادة في أوله: ح (٢٥٢٦)، ص (٥٧٤) (كتاب صفة الجنة/ باب ما جاء في صفة الجنة ونعيمها) وقال: هذا حديث ليس إسناده بذلك القوي، وليس هو عندي بمتصل وذكر نحوه الهيثمي في مجمع الزوائد: (٣٩٦/١٠) وقال: رواه البزار والطبراني في الأوسط ورجاله رجال الصحيح وذكر نحوه الألباني في صحيح الجامع ح (٣١١٦) (١/٥٩٧) وصححه.

فصل

[في عدم فناء الجنة والنار]

وإذا ثبت أنهما مخلوقتان، وأنهما لا تفنيان خلافاً لمن قال: تفنيان ويعادان^(١).

والدلالة عليه قوله تعالى: ﴿... أَكُلُّهَا دَائِمٌ وَظِلُّهَا...﴾^(٢) وقوله: ﴿وَزِلِّ مَمْدُودٍ﴾^(٣) ووصفه بأنها دار الخلود، فلو كانت تفنى كان أكلها وظلها فانياً منقطعاً، وقال تعالى: ﴿لَا مَقْطُوعَةَ وَلَا مَمْنُوعَةَ﴾^(٤)، وقوله تعالى: ﴿... عَطَاءٌ غَيْرَ مَجْدُودٍ﴾^(٥).

(١) قال ابن أبي العز - رحمه الله -: وقال بفناء الجنة والنار الجهم بن صفوان إمام المعطلة وهذا قاله لأصله الفاسد الذي اعتقده، وهو امتناع وجود ما لا يتناهى من الحوادث وهو عمدة أهل الكلام المذموم، ورأى أن ما يمتنع من حوادث لا أول لها يمتنع من حوادث لا آخر لها فدوام الفعل عنده في المستقبل ممتنع في حق الرب جل وعلا. وأبو الهذيل العلاف شيخ المعتزلة وافقه على هذا الأصل... انظر: شرح الطحاوية (٢/٦٢١) وانظر طبقات الحنابلة (١/٣٤٤)، حادي الأرواح (٣٨٦ - ٣٨٧)، الرسائل والمسائل المروية عن الإمام أحمد (٢/٢٢٥).

ولعل هذا القول خاص بالكعبي المعتزلي؛ لأنه قال بجواز الوجهين، فيجوز أن تكونا مخلوقتين وعلى هذا يجوز فناؤهما وإعادتهما في القيامة ولا يجوز فناؤهما بعد دخول أهلها فيها.

والوجه الثاني أن تكونا غير مخلوقتين. انظر: أصول الدين للبغدادي:

(٢٣٧ - ٢٣٨).

(٢) سورة الرعد، الآية: ٣٥.

(٣) سورة الواقعة، الآية: ٣٠.

(٤) سورة الواقعة، الآية: ٣٣.

(٥) سورة هود، الآية: ١٠٨.

فصل [في الحور العين]

والحور العين خلقن^(١)، وهم في الجنة لا يفنون ولا يموتون، وخلافاً لمن قال: يمتن^(٢).

والأدلة على خلقهن قوله تعالى: ﴿فِيهِنَّ قَصْرَاتُ الْطَّرْفِ لَمْ يَطْمِئِنَّ إِنْسٌ قَبْلَهُمْ وَلَا جَانٌّ﴾^(٣). وقوله تعالى: ﴿حُورٌ مَّقْصُورَاتٌ فِي الْخِيَامِ﴾^(٤). وقوله تعالى: ﴿وَفُرُشٍ مَّرْفُوعَةٍ﴾^(٥) ﴿إِنَّا أَنْشَأْنَهُنَّ إِنشَاءً﴾^(٦) ﴿فَجَعَلْنَهُنَّ أَجْكَارًا﴾^(٧) ﴿عُرْبًا أَرَابًا﴾^(٨) ﴿لِأَصْحَابِ الْيَمِينِ﴾^(٩).

وروى أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الحور في الجنة يتغنين؛ يقلن: نحن الحور الحسان، حبسنا لأزواج كرام»^(٧).

- (١) انظر بعض الأقوال في خلق الحور العين عند القرطبي في تفسيره: (١٧/١٨٨).
- (٢) لعل هذا القول يدخل ضمناً مع قول القائلين بفناء الجنة والنار، وهم قوم من الجهمية ومن وافقهم؛ لأن هذا القول من لوازم قول الجهمية. انظر: أصول الدين للبغدادي: ٢٣٨.
- (٣) سورة الرحمن، الآية: ٥٦.
- (٤) سورة الرحمن، الآية: ٧٢.
- (٥) سورة الواقعة، الآيات: ٣٨-٣٤.
- (٦) قال الإمام الشنقيطي رحمه الله في تفسير هذه الآية: «وقال بعض العلماء: المراد بهن الحور العين، واستدل من قال ذلك بقوله: ﴿إِنَّا أَنْشَأْنَهُنَّ إِنشَاءً﴾^(٦) لأن الإنشاء هو الاختراع والابتداع، وقال جماعة من أهل العلم: إن المراد بهن بنات آدم اللاتي كن في الدنيا عجائز شمساً رمصاً...» أضواء البيان (٧/٧٧٥). انظر: جامع البيان عن تأويل القرآن للطبري (٢٢/٣١٩ - ٣٢٣)، معالم التنزيل للبغوي (٥/١١)، تفسير القرآن للسمعاني (٥/٣٥٠)، زاد المسير (٤/٢٢٣).
- (٧) رواه الطبراني في الأوسط كما في مجمع الزوائد للهيثمي (١٠/٤١٩) قال: =

وروى معاذ بن جبل عن النبي ﷺ قال: «لا تؤذي امرأة زوجها في الدنيا إلا قالت زوجته من الحور: لا تؤذيه قاتلك الله فإنما هو عندك دخيل يوشك أن يفارقك إلينا»^(١).

والدلالة على أنهم لا يمتن ولا يفنون قوله تعالى: ﴿وَوَظِلِّ مَمْدُودٍ ﴿٢٠﴾ وَمَاءٍ مَّسْكُوبٍ ﴿٢١﴾ وَفَكَهَفٍ كَثِيرٍ ﴿٢٢﴾ لَا مَقْطُوعَةٍ وَلَا مَمْنُوعَةٍ ﴿٢٣﴾ وَفُرْشٍ مَّرْفُوعَةٍ ﴿٢٤﴾ إِنَّا أَنشَأْنَهُنَّ إِنِشَاءً ﴿٢٥﴾ فَجَعَلْنَهُنَّ أَجَارًا ﴿٢٦﴾ عُرْيَا أَرْبَابًا ﴿٢٧﴾ لِأَصْحَابِ الْيَمِينِ ﴿٢٨﴾﴾^(٢).

فوجه الدلالة: أن الله تعالى وصف ظل الجنة بأنه ممدود والممدود: الذي لا ينقطع، وعطف عليه الحور/ بقوله: ﴿وَفُرْشٍ مَّرْفُوعَةٍ ﴿٢٤﴾ إِنَّا أَنشَأْنَهُنَّ إِنِشَاءً ﴿٢٥﴾ فَجَعَلْنَهُنَّ أَجَارًا ﴿٢٦﴾﴾. وحكم المعطوف في حكم المعطوف عليه فأفضى ذلك إلى أن بقاءهن ممدود كما أن بقاء الظل ممدود.

وروت أم سلمة زوج النبي ﷺ قالت: قلت يا نبي الله أخبرني عن قول الله عز وجل: ﴿كَأَمْثَلِ اللَّؤْلُؤِ الْمَكْنُونِ ﴿٢٣﴾﴾^(٣) قال: صفائهم كصفاء الدر في الأصداف. وذكر الخبر إلى أن قال: يقلن نحن الخالدات فلا نمتن أبدًا، ونحن الناعمات فلا نبأس

= «ورجاله موثقون» وصححه الألباني في صحيح الجامع رقم (١٦٠٢) (٢/٣٣١)، وانظر: السلسلة الصحيحة رقم (٣٠٠٢) (٧/٩٠٧).

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند ح (٢٢١٠١) وحسن إسناده محققو المسند كما في الموسوعة: (٤١٧/٢٦) وأخرجه ابن ماجه: ح: ٢٠١٤ ص ٢٨٨ (كتاب الطلاق/باب في المرأة تؤذي زوجها)، والترمذي وحسنه: ح: ١١٧٤ ص ٢٨٥ (كتاب الرضاع/باب الوعيد للمرأة على إيذاء المرأة زوجها) وذكره العجلوني في كشف الخفاء: ح: ٣١٥٦ (٢/٥٢٨).

(٢) سورة الواقعة، الآيات: ٣٨-٣٠.

(٣) سورة الواقعة، الآية: ٢٣.

أبدًا، ونحن المقيمات فلا نظعن أبدًا، ونحن الراضيات فلا
نسخط أبدًا - وذكر الخبر بطوله - (١).

فوجه الدلالة: أن النبي ﷺ أخبر عنهن أنهن يقلن: نحن
الخالدات فلا نموت أبدًا، ولا يقولون إلا حقًا؛ لأنهن في دار
حق.

وعطف أيضًا قولهن: «نحن المقيمات فلا نَظَعْنَ أبدًا»،
والميت ظاعن عن حالة الحياة إلى حالة الموت، وكذلك
قولهن: «نحن الناعمات فلا نبأس» وفي الموت بأس شديد،
ولأنهن من نعيم الجنة فوجب أن يكون دائمًا لا يفنى أبدًا، أصل
ذلك من الظل الممدود والماء المسكوب والفاكهة الكثيرة، وغير
ذلك من النعيم.

وقد بيّنا أن ذلك دائم في الفصل الذي قبل هذا كذلك
الحوار العين؛ يبين صحة هذا الاعتبار قوله تعالى: ﴿جَزَاءُ يَمَا كَانُوا
يَعْمَلُونَ﴾ (٢) فذكر نعيم الجنة من الماء والظل والفاكهة والكواعب
ثم قال: ﴿جَزَاءُ﴾ فجعل الجميع جزاءً.

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١١٩/٧)، ورواه الطبراني في المعجم الكبير
ح (٨٧٠) (٣٦٧/٢٣) والأوسط: ح ٣١٤١ (٢٧٨/٣) وقال الألباني في
ضعيف الترغيب: منكر. انظر: ح: ٢٢٣٠.

(٢) سورة الواقعة، الآية: ٢٤.

فصل [في نطق الأيدي والأرجل والجلود يوم الحساب]

والأيدي والأرجل والجلود تنطق وتشهد على أصحابها في الآخرة بكلام مسموع منها، يجوز أن يكون كسبًا ويجوز أن يكون ضرورة فيها من غير أن يكون فيها بنية^(١).

خلافًا للجبائي^(٢) وأبي الهذيل^(٣) في قولهما: إن ذلك

الكلام من فعل الله تعالى فيها/ ضرورة. وخلافًا للجاحظ^(٤) ٧١/ب

(١) قال الإمام أحمد رحمه الله في الرد على زعم الجهمية إن الكلام لا يكون إلا من جوف وفم وشفيتين ولسان، قال: «وأما قولهم: إن الكلام لا يكون إلا من جوف وفم وشفيتين ولسان، فنقول: أليس قال الله للسموات والأرض: ﴿أَتَيْتَا طَوْعًا أَوْ كَرْهًا قَالَتَا أَتَيْنَا طَائِعِينَ﴾ [فصلت: ١١]، أتراها قالت بجوف وفم وشفيتين ولسان وأدوات؟! وقال: ﴿وَسَخَّرْنَا مَعَ دَاوُدَ الْجِبَالَ يُسَبِّحْنَ﴾ الأنبياء: ٧٩، أتراها سبحت بجوف وفم ولسان وشفيتين؟! والجوارح إذا شهدت على الكفار فقالوا: ﴿لِمَ شَهِدْتُمْ عَلَيْنَا قَالُوا أَنْطَقَنَا اللَّهُ الَّذِي أَنْطَقَ كُلَّ شَيْءٍ﴾ فصلت: ٢١ أتراها نطقت بجوف وفم ولسان؟! ولكن الله أنطقها كيف شاء، وكذلك الله تكلم كيف شاء من غير أن نقول بجوف ولا فم ولا لسان ولا شفيتين» الرد على الزنادقة والجهمية (٣٥). وبقول الجهمية قالت المعتزلة واشتروا البنية لأنها شرط لحصول العقل والقدرة كما يزعمون، فاللسان مع كونه لسانًا يمتنع أن يكون محلاً للعقل والعقل، فإن غيّر الله تعالى تلك البنية والصورة خرج عن كونه لسانًا وجلدًا، فإن قلنا إن الله تعالى ما غير بنية هذه الأعضاء فحيثئذ يمتنع عليها كونها عاقلة ناطقة فاهمة. انظر: تفسير الرازي: (٩/٥٥٥ - ٥٥٦).

(٢) الجبائي شيخ المعتزلة، أبو علي، محمد بن عبد الوهاب البصري، مات بالبصرة سنة ٣٠٣هـ أخذ عنه فن الكلام أبو الحسن الأشعري. كان على بدعته سيال الذهن وهو الذي ذلل الكلام وسهله، ويسر ما صعب منه. انظر: سير أعلام النبلاء (١٤/١٨٣)، طبقات المعتزلة (٨٠/٨٥).

(٣) أبو الهذيل: رأس المعتزلة محمد بن الهذيل البصري العلاف لم يكن بالتقي وطال عمره حتى جاوز التسعين، هلك سنة (٢٢٧هـ) وقيل (٢٣٥هـ). انظر: سير أعلام النبلاء (١٠/٥٤٣)، (١١/١٧٣).

(٤) هو أبو عمرو بن بحر بن محبوب الكناني، الشهير بالجاحظ، أحد أئمة المعتزلة، وإليه تنسب الجاحظية منهم، تتلمذ على أبي إسحاق النظام، له =

ومعمر^(١) في قولهما: إنه فعل الجوارح بطباعها دون الله ودون من هي من جملته.

فالدلالة على أنه كسب لها قوله تعالى: ﴿يَوْمَ تَشْهَدُ عَلَيْهِمْ أَلْسِنَتُهُمْ وَأَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾^(٢) وقوله تعالى: ﴿حَتَّىٰ إِذَا مَا جَاءُوهَا شَهِدَ عَلَيْهِمْ سَمْعُهُمْ وَأَبْصَرُهُمْ وَجُلُودُهُمْ بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾^(٣) وَقَالُوا لَجُلُودِهِمْ لِمَ شَهِدْتُمْ عَلَيْنَا قَالُوا أَنْطَقْنَا اللَّهُ الَّذِي أَنْطَقَ كُلَّ شَيْءٍ...^(٤) فأضاف الكلام والشهادة إليها فوجب أن يكون كلامًا لها لا لله تعالى وإن كان فعلاً له^(٤).

وتثبت أيضًا هذه الآية أن الأيدي والأرجل والجلود لا يكون لها بنية فم، لأنه لو كان لهذه الأشياء بنية فم لخرجت عن أن تكون أيدي وأرجل وجلود، ويدل على فساد كون ذلك فعلاً للجسم ما تقدم على فساد قول الطبائعيين^(٥)، فإن الجسم لا

= ضلالات وفصائح ذكرها مؤرخو الفرق وهو أديب من أشهر تراثه الأدبي «البيان والتبيين» و«الحيوان» وغيرها توفي سنة (٢٥٥هـ). انظر: تاريخ بغداد (١٢/٢٢٠-٢١٢)، الملل والنحل (١/٨٧-٨٩)، المنية والأمل (١٧٠-١٧٢) طبقات المعتزلة (٦٧-٧٠) المعتزلة (١٤٥-١٥٢)، معتزلة البصرة وبغداد (١٣٩-١٦١)، معجم الأدباء (١٥١٧) ترجمة (١٩٩٤).

(١) معمر: أبو المعتمر معمر بن عمرو وقيل ابن عباد البصري السلمي مولاهم العطار، المعتزلي قامت عليه المعتزلة بالبصرة لقوله إن في العالم أشياء موجودة لا نهاية لها، ولا لها عند الله عدد ولا مقدار، ففر إلى بغداد مات سنة (٢٢٥هـ). انظر: سير أعلام النبلاء (١٠/٥٤٦).

(٢) سورة النور، الآية: ٢٤.

(٣) سورة فصلت الآيتان: ٢٠ - ٢١. وفي الأصل: «حتى إذا جاؤها».

(٤) بناءً على مذهبه في خلق أفعال العباد الذي تابع فيه الأشاعرة.

(٥) الطبائعيون: هم الفلاسفة الذين تخرجوا من مدرسة الطبيعيين وهم فرقة من الفلاسفة أكثروا من البحث في عالم الطبيعة، وأنكروا إعادة المعدوم وأحوال اليوم الآخر مع إيمانهم بأن هناك إلهاً خالقاً حكيمًا، وسيأتي ذكرها بالتفصيل =

يوجب شيئاً أصلاً لا بالطبع ولا بغيره^(١).

فصل

[في الملائكة الكرام الكاتبين]

وكل مكلف معه ملكان ليلاً ونهاراً يحفظان عليهم أعمالهم من خير وشر ويكتبانها في الصحف^(٢).

والدلالة عليه قوله تعالى: ﴿وَلِئَلَّيْكُمْ لِحَافِظِينَ ﴿١١﴾ كِرَامًا كَنِينٍ ﴿١٢﴾ يَعْمُونَ مَا نَفَعُونَ ﴿١٣﴾ .

واحتج أحمد رضي الله عنه بقوله تعالى: ﴿مَا يَلْفِظُ مِنْ قَوْلٍ

= انظر: الموسوعة الميسرة (٢/١١٠).

(١) والسلف يؤمنون بأن الله عز وجل يستنطق الجوارح فتنتطق، وهذا ما دلت عليه الأدلة الثقلية من كتاب وسنة، وأما كيفية نطقها فلا نعلم كيفيته.

(٢) الذي دلت عليه النصوص أن الملائكة الكاتبين يكتبون كل ما صدر من الإنسان من أقوال وأعمال ظاهرة وباطنة أي أنهم يكتبون حتى أعمال القلوب.

قال ابن أبي العز رحمة الله: «قد ثبت بالنصوص أن الملائكة تكتب القول والفعل وكذلك النية لأنها فعل القلب قد دخلت في عموم: ﴿يَعْمُونَ مَا تَفَعَّلُونَ﴾» شرح العقيدة الطحاوية (٢/٥٦١).

بل ودلت النصوص كذلك على أن الملائكة تكتب للإنسان بعد وفاته الأعمال التي تسبب فيها في حياته من خير أو شر قال تعالى: ﴿إِنَّا نَحْنُ نُحْيِي الْمَوْتَىٰ وَنَكْتُبُ مَا قَدَّمُوا وَآثَرَهُمْ وَكُلُّ شَيْءٍ أَحْصَيْنَاهُ فِي إِمَامٍ مُّبِينٍ ﴿١٢﴾ [يس: ١٢].

قال السمعاني: «في آثارهم قولان: أحدهما أن معناها ما سوا من سنة حسنة أو سيئة...» تفسير السمعاني (٤/٣٧٠).

انظر: تفسير الطبري (٢٤/١٨١)، مجموع الفتاوى (٤/٢٥٣)، شرح

العقيدة الطحاوية (٢/٥٥٧ - ٥٦١).

(٣) سورة الانفطار، الآيات: ١٠-١٢.

إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ ﴿١﴾ .

وروى أحمد بإسناده عن مجاهد قال: قال رسول الله ﷺ: «أكرموا الكرام الكاتبين الذين لا يفارقونكم إلا عند إحدى حالتين: في الغائط وإذا جامع الرجل إذا معه الجنابة فإن اغتسل أحدكم فليستتر ببعيره أو بجذمة^(٢) حائط أو يستره أخوه»^(٣).

(١) سورة ق، الآية: ١٨ .

(٢) الجذمُ الأصل، وفي حديث عبدالله بن زيد في الأذان: أنه رأى في المنام كأن رجلاً نزل من السماء فعلاً جذمَ حائط فأذن... أراد بقية حائط أو قطعة من حائط. انظر لسان العرب (١/٣٩٥) مادة (جذم).

(٣) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد عن ابن عباس بنحوه: (١/٢٦٨) قال: «رواه البزار وقال: لا يروى عن ابن عباس إلا من هذا الوجه وجعفر بن سليمان لين، قلت: جعفر بن سليمان من رجال الصحيح وكذلك بقية رجاله والله أعلم» وكتب في الهامش أن جعفر بن سليمان ليس هو الضبعي الذي أخرج له مسلم وإنما هو حفص بن سليمان وهو ضعيف بمرّة فكأنه تصحّف على الشيخ..

وأخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره كما في «تفسير ابن كثير» (٤/٤٨٢)، وقال عقب في «تاريخه» (١/٥١): هذا مرسل. وقد وصله البزار في «مسنده» من طريق جعفر بن سليمان وفيه كلام عن علقمة عن مجاهد عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ... فذكره. وجعفر تصحّف عن حفص كما نبهنا عليه.

وذكره الألباني في الضعيفة وقال: ضعيف جداً ح (٢٢٤٣) (٥/٢٧٠ -

(٢٧١).

فصل

[في ملك الموت]

وملك الموت عليه السلام^(١) هو الموكل بقبض الأرواح خلافاً لمن نفى ذلك^(٢).

والدلالة على ذلك قوله تعالى: ﴿قُلْ يَنفِقَكُم مَّلَكُ الْمَوْتِ الَّذِي وُكِّلَ بِكُمْ ثُمَّ إِلَىٰ رَبِّكُمْ تُرْجَعُونَ﴾^(٣). وقال تعالى: ﴿اللَّهُ يَتَوَفَّى الْأَنْفُسَ حِينَ مَوْتِهَا...﴾^(٤) وهو/ على الحقيقة؛ لأن الله تعالى

هو المتوفي، وهو الذي يخلق الحياة، والموت، وأحد من الخلق لا يقدر على ذلك.

ولكن الله تعالى وكل ملك الموت بهذا الأمر، وأعلمه من يميته ومن لا يميته، فيأتي هو إلى عند من أخبر الله تعالى أنه يموت فيميته إما مبشراً أو محسراً أو في أحد من أعوانه يمد إليه من قبل ملك الموت.

كما قال الله تعالى: ﴿وَهُوَ الْقَاهِرُ فَوْقَ عِبَادِهِ وَيُرْسِلُ عَلَيْكُمْ حَفَظَةً حَتَّىٰ إِذَا جَاءَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ تَوَفَّتْهُ رُسُلُنَا وَهُمْ لَا يُفْرِطُونَ﴾^(٥) ولأن قبضة الأرواح من أماكن كثيرة في حالة واحدة يجوز بأعوانه ويجوز بالآلات وبأموار.

كالذي في كفه حصاة يرمي بها في حالة واحدة فيصيب خلقاً كثيراً في جهات مختلفة، ويجوز أن يكون ذلك عند دعوته

(١) درج الناس على تسمية ملك الموت بعزرائيل ووردت به بعض الآثار والإسرائيليات إلا أنه لم يثبت هذا الاسم بنص صحيح صريح يحتج به والله أعلم.

(٢) وهذا مذهب الجهمية كما يقول الملطي رحمه الله انظر: التنبيه والرد (١١٣).

(٣) سورة السجدة، الآية: ١١.

(٤) سورة الزمر، الآية: ٤٢.

(٥) سورة الأنعام، الآية: ٦١.

يخلق الله قبض الأرواح، ألا ترى أنه قال: ﴿اللَّهُ يَتَوَفَّى الْأَنْفُسَ حِينَ مَوْتِهَا﴾^(١) وقال تعالى: ﴿قُلْ يَتَوَفَّاكُم مَّلَكُ الْمَوْتِ الَّذِي وُكِّلَ بِكُمْ﴾^(٢).

فيكون توفي الله بقبض الروح عند توفي ملك الموت بالدعاء عند الأعلام والإخبار له بذلك^(٣).

وكذلك القول في إبليس وأتباعه أنه وإن لم يصل بنفسه إلى كل أحد في حالة واحدة فبأعوانه وأتباعه يستعين، ولا يجوز لأحد أن يقول: إن ملك الموت شخص واحد، ونحن نعلم أنه يموت في كل يوم خلق كثير، وربما يكون واحد بالمشرق وواحد^(٤) بالمغرب، ومحال أن يكون جسم واحد في مكانين متباعدين في حالة واحدة؛ لأن ملك الموت له رسل وأعوان وهم رسل الله تعالى كما قال: ﴿... حَتَّىٰ إِذَا جَاءَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ تَوَفَّتْهُ رُسُلُنَا وَهُمْ لَا يُفْرِطُونَ﴾^(٥).

(١) سورة الزمر، الآية: ٤٢.

(٢) سورة السجدة، الآية: ١١.

(٣) قال الشيخ محمد الأمين رحمه الله: «وأما قوله تعالى: ﴿اللَّهُ يَتَوَفَّى الْأَنْفُسَ حِينَ مَوْتِهَا﴾ فلا إشكال فيه لأن الملائكة لا يقدر أن يتوفوا أحداً إلا بمشيئة الله جل وعلا: ﴿وَمَا كَانَ لِنَفْسٍ أَنْ تَمُوتَ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ كِنَبَأٌ مُّوجَّلاً﴾ آل عمران: ١٤٥.

فحصل أن إسناد التوفي إلى ملك الموت في قوله تعالى: ﴿قُلْ يَتَوَفَّاكُم مَّلَكُ الْمَوْتِ الَّذِي وُكِّلَ بِكُمْ ثُمَّ إِلَىٰ رَبِّكُمْ تُرْجَعُونَ﴾ لأنه هو المأمور بقبض الأرواح. وأن إسناده للملائكة في قوله تعالى: ﴿فَكَيْفَ إِذَا تَوَفَّتْهُ الْمَلَائِكَةُ﴾ [محمد: ٢٧] الآية ونحوها من الآيات، لأن لملك الموت أعواناً يعملون بأمره وأن إسناده إلى الله في قوله تعالى: ﴿اللَّهُ يَتَوَفَّى الْأَنْفُسَ حِينَ مَوْتِهَا﴾ لأن كل شيء كائناً ما كان لا يكون إلا بقضاء الله وقدره والعلم عند الله تعالى «أضواء البيان (٦/٥٠٥).

(٤) في الأصل: «وأوحد».

(٥) سورة الأنعام، الآية: ٦١.

فصل

[في المعاد]

ويجب إعادة المكلفين من جهة السمع^(١) لا من جهة العقل، وأن الله تعالى يحشر المكلفين وأولادهم، ويبعثهم من القبور إلى الموقف.

خلافًا للملحدة وأهل التناسخ^(٢) في قولهم: إن ذلك لا أصل له إن كل من مات فإنه لا يعيش أبدًا.

والدلالة على ذلك قوله تعالى: ﴿يَوْمَ نَحْشُرُ الْمُتَّقِينَ إِلَى الرَّحْمَنِ وَقَدًّا﴾^(٣) وَسَوْفَ الْمَجْرِمِينَ إِلَى جَهَنَّمَ وَرِدًّا^(٣).

(١) والصحيح أن العقل دل على المعاد والثواب والعقاب إجمالاً، وأما تفصيلاً فلا يعلم إلا بالسمع. حادي الأرواح ص(٢٥٧). وقد ذكر القرآن الكريم أدلة عقلية، أما إعادة فوجوب وقوع البعث لا محالة إنما يعلم من جهة السمع، إذ غاية ما يدل عليه العقل في مثل هذه الحالة الإمكان وعدم الامتناع والله سبحانه وتعالى لما بين في كتابه إمكان البعث عقلاً لم يكتف ببيان إمكانه في الذهن، فإن ذلك غير كاف في حصول الإمكان الخارجي، بل بين انتفاء امتناعه في الخارج بما نبه إليه من وجوده، أو وجود نظائره، أو وجود ما هو أولى بالوجود منه. انظر: الأدلة العقلية النقلية في أصول الاعتقاد (٥٦٠).

(٢) ومن الذين أنكروا البعث بغض النظر عن شبهتهم في ذلك: جمهور الفلاسفة الدهرية والطبائعية، وهم الذين عناهم المصنف بقوله: «الملحدة» كما قد نوهنا على ذلك سابقاً، وطائفة من الدهرية يقال لهم: الدورية، والدهرية من مشركي العرب وملاحدة الجهمية. انظر: معارج القبول: (١٩٩/٢).

ومنهم كذلك البراهمة كما قال البيروني في تحقيق ما للهند من مقوله ص(٣٨)، والبوذيين كما في مشاهد القيامة في القرآن ص(٢٦)، وكذلك جماعة من اليهود كما في الأسفار المقدسة ص(٥٨)، وغلاة الروافض كما قال الأشعري في المقالات (١٩٩/١)، والسامرية كما قال ابن حزم في الفصل (٩٩/١).

(٣) سورة مريم، الآية: ٨٥-٨٦.

وقال تعالى: ﴿أَحْشَرُوا الَّذِينَ ظَلَمُوا وَأَزْوَاجَهُمْ وَمَا كَانُوا يَعْبُدُونَ﴾ (٢١) مِنْ دُونِ اللَّهِ... ﴿١﴾. وقوله تعالى: ﴿وَأَنْتَ﴾ (٢) اللَّهُ يَبْعَثُ مَنْ فِي الْقُبُورِ ﴿٣﴾.

ولأن هذه الجواهر إذا عدت عادت إلى حالها مثل ما كانت عليه من العدم قبل وجودها^(٤). فإذا كان قادراً على ابتدائها كان قادراً على إعادتها، وقد نبه الله تعالى على هذا بقوله تعالى: ﴿... إِنْ كُنْتُمْ فِي رَيْبٍ مِّنَ الْبَعْثِ فَإِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِّنْ تُرَابٍ ثُمَّ مِنْ نُطْفَةٍ ثُمَّ مِنْ عَلَقَةٍ...﴾ (٥) الآية.

(١) سورة الصفات، الآيتان: ٢٢، ٢٣.

(٢) في الأصل بدون واو.

(٣) سورة الحج، الآية: ٧.

(٤) قال شارح الطحاوية: «والقائلون بأن الأجسام مركبة من الجواهر المفردة، لهم في المعاد خبط واضطراب، وهم فيه على قولين: منهم من يقول: تعدم الجواهر ثم تعاد...» وهذا عين قول الأشاعرة (٥٩٧/٢) قال الجويني: «وكل حادث عدم، فإعادته جائزة، ولا فصل بين أن يكون جوهرًا أو عرضًا» الإرشاد (٣٧١) وانظر: شرح المقاصد: (٨٢/٥ - ٨٣).

قال السفاريني: «واعلم أنه يجب الجزم شرعًا أن الله تعالى يبعث جميع العباد ويعيدهم بعد إيجادهم بجميع أجزائهم الأصلية وهي التي من شأنها البقاء من أول العمر إلى آخره، ويسوقهم إلى محشرهم لفصل القضاء، فإن هذا حق ثابت بالكتاب والسنة وإجماع سلف الأمة مع كونه من الممكنات التي أخبر بها الشارع...» لوامع الأنوار: (١٥٨/٢ - ١٥٩).

قال السفاريني: «اختلف الناس هل البعث إعادة بعد تفريق أو إيجاد معدوم... المشهور أنه جمع متفرق والأصح أنه إيجاد بعد عدم ونص عليه علماء السنة وكذا المعتزلة وهو مذهب المحققين وبالله التوفيق».

وقال: «اختلف في إعادة الأعراض التي كانت قائمة بالأجسام في الدنيا... قلت: وقد نقل الإجماع غير واحد من العلماء من آخرهم الشيخ مرعي وغيره عن أهل السنة أن الأجساد الدنيوية تعاد بأعيانها وأعراضها والله أعلم» لوامع الأنوار: (١٦٠/٢ - ١٦١).

(٥) سورة الحج، الآية: ٥.

ب/٧٢

فصل /

[في إعادة المجانين والبهائم]

فأما إعادة المجانين^(١) والبهائم فجائز أن يعادوا^(٢)، والأمر في ذلك موقوف على السمع، وكذلك إعادة البهائم وحشرها، وأما المقاصة بينها فقد ورد به الخبر عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «يقضي الله بين خلقه الجن والإنس والبهائم وأنه ليقيد^(٣) يومئذ للجماة^(٤) من ذات القرن حتى إذا لم يبق تبعة عند واحدة لأخرى، قال الله تعالى كوني تراباً، فعند ذلك يقول الكافر: ﴿... يَلَيْتَنِي كُنْتُ تُرَابًا﴾^(٥)»^(٦).

(١) المجانين وإن كانوا غير مكلفين إلا أنهم يبعثون كغيرهم وحكمهم عند الله تعالى

حكم أهل الفترة الذين سيأتي تفصيل القول في شأنهم إن شاء الله تعالى.

(٢) قال البغدادي عن عقيدة السلف: وقالوا: إن الله عز وجل يعيد في الآخرة

الناس وسائر الحيوانات التي ماتت في الدنيا» الفرق بين الفرق ص (٣٤٨).

وقال شيخ الإسلام رحمه الله: «وأما البهائم فجميعها يحشرها الله سبحانه،

كما دل عليه الكتاب والسنة قال تعالى: ﴿وَمَا مِنْ دَابَّةٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا طَائِرٍ يَطِيرُ بِجَنَاحَيْهِ إِلَّا أُمٌّ أَمْثَلُكُمْ مَا فَرَطْنَا فِي الْكِتَابِ مِنْ شَيْءٍ نُعْرَأُ إِلَى رَبِّهِمْ يُحْشَرُونَ﴾ [الأنعام].

وقال: ومن قال إنها لا تحيا فهو مخطيء في ذلك أقبح الخطأ، بل هو

ضال أو كافر، والله أعلم». الفتاوى (٢٤٨/٤)، وانظر: تفسير الطبري

(٢٣٢/٩) تفسير سورة الأنعام، الآية ٣٨، النهاية لابن كثير (١١٣/٢).

(٣) ليقيد: أي ليقصص من القود وهو القصاص. انظر: المعجم الوسيط: ص ٧٦٥

مادة «قاد».

(٤) شاة جماء: لا قرن لها. مختار الصحاح: (٧١) (ج م م).

(٥) سورة النبأ، الآية: ٤٠.

(٦) هذا جزء من الحديث الطويل المشهور بحديث «الصور» وقد أخرجه ابن جرير

الطبري مختصراً ومطولاً في تفسيره (٦١١/٣-٦١٣)، (٥٥/٢٤)، والبيهقي

في البعث والنشور ح (٦٦٩) ص (٣٣٤-٣٢٥)، وأبي الشيخ في العظمة =

ولأنه لا يمتنع أن يجري بينهم القصاص مع عدم التكاليف
لحق الملك، كما جاز تعذيب الخلق على المعاصي مع تمكينه
لهم منها بخلق القدرة فيهم.

= ح (٣٨٦) (٣/٨٢١-٨٣٧)، والطبراني في «الأحاديث الطوال» ح (٤٨)
ص (١٠٤-١١٤) وغيرهم.

فصل

[في من يحاسب من المكلفين يوم القيامة]

والمكلفون يحاسبون يوم القيامة المؤمنون منهم، سوى بعضهم الذين ذكر النبي ﷺ وأخبر أنهم يدخلون الجنة بغير حساب^(١). وحساب المؤمن أن تقرأ عليه سيئاته وحسناته ما له وما عليه^(٢).

خلافًا للملحدة وأهل التناسخ في قولهم: إن المكلفين لا يحاسبون.

(١) كما صحَّ عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال النبي ﷺ: «عرضت علي الأمم، فأجد النبي يمر مع الأمة، والنبي يمر معه النفر، والنبي يمر معه العشرة، والنبي يمر معه الخمسة، والنبي يمر وحده، فنظرت فإذا سواد كثير، قلت: يا جبريل، هؤلاء أمتي؟ قال: لا، ولكن انظر إلى الأفق، فنظرت فإذا سواد كثير، قال: هؤلاء أمتك، وهؤلاء سبعون ألفًا قدامهم لا حساب عليهم ولا عذاب. قلت: ولم؟ قال: كانوا لا يكتونون، ولا يسترقون، ولا يتطيرون، وعلى ربهم يتوكلون» فقام إليه عكاشة بن محصن فقال: ادع الله أن يجعلني منهم، قال: «اللهم اجعله منهم» ثم قام إليه رجل آخر قال: ادع الله أن يجعلني منهم قال: «سبقك بها عكاشة» صحيح البخاري ح (٦٥٤١) ص (١١٣٣) (كتاب الرقاق/ باب يدخل الجنة سبعون ألفًا بغير حساب).

(٢) قال شيخ الإسلام - رحمه الله -: «ويخلو بعبده المؤمن فيقرره بذنوبه كما وصف ذلك في الكتاب والسنة» شرح العقيدة الواسطية (٢/ ١٥٤ - ١٥٥).

وروى البخاري ومسلم عن ابن عمر قال: سمعت النبي ﷺ يقول: «إن الله يدني المؤمن فيضع عليه كنفه ويستره فيقول: أتعرف ذنب كذا أتعرف ذنبًا كذا، فيقول: نعم أي رب، حتى قرره بذنوبه ورأى في نفسه أنه هلك قال: سترتها عليك في الدنيا، وأنا أغفرها لك اليوم»... انظر: البخاري ح (٢٤٤١)، ص (٣٩٣) (كتاب المظالم/ باب قوله تعالى: ﴿أَلَا لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الظَّالِمِينَ﴾ [هود: ١٨])، ومسلم ح (٧٠١٥) ص (١٢٠٠) (كتاب التوبة/ باب سعة رحمة الله تعالى على المؤمنين وفداء كل مسلم بكافر من النار).

فأما الكفار فإنهم لا يحاسبون^(١). وقد سبق الكلام على ذلك في باب جواز الرؤية لله تعالى.

وقال أبو طالب المكي: رحمه [الله]^(٢): منهم من يحاسب حساباً يسيراً، ومنهم من يناقش، ومنهم من يدخل الجنة بغير حساب وهم المقربون، ومنهم من يدخل النار بغير حساب وهم الكفار. وكان سهل بن عبدالله التستري^(٣) - رحمه الله - يقول:

(١) ذكر شيخ الإسلام خلاف العلماء في هذه المسألة فقال: هذه المسألة تنازع فيها المتأخرون من أصحاب أحمد وغيرهم، فمن قال إنهم لا يحاسبون: أبو بكر عبدالعزيز، وأبو الحسن التيمي، والقاضي أبو يعلى، وغيرهم، ومن قال: أنهم يحاسبون: أبو حفص البرمكي من أصحاب أحمد، وأبوسليمان الدمشقي، وأبو طالب المكي.

وفصل الخطاب أن الحساب يراد به عرض أعمالهم عليهم وتوبيخهم عليها، ويراد بالحساب موازنة الحسنات والسيئات. فإن أريد بالحساب المعنى الأول فلا ريب أنهم يحاسبون بهذا الاعتبار. وإن أريد المعنى الثاني فإن قصد بذلك إن الكفار تبقى لهم حسنات يستحقون بها الجنة فهذا خطأ ظاهر.

وإن أريد أنهم يتفاوتون في العقاب؛ فعقاب من كثرت سيئاته أعظم من عقاب من قلت سيئاته، ومن كان له حسنات خفف عنه العذاب، كما أن أبا طالب أخف عذاباً من أبي لهب.

وقال تعالى: ﴿الَّذِينَ كَفَرُوا وَصَدُّوا عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ زِدْنَاهُمْ عَذَابًا فَوْقَ الْعَذَابِ﴾ [النحل: ٨٨]. وقال تعالى: ﴿إِنَّمَا السُّيُءُ زِيَادَةٌ فِي الْكُفْرِ﴾ [التوبة: ٣٧].

والنار دركات، فإذا كان بعض الكفار عذابه أشد عذاباً من بعض لكثرة سيئاته وقلة حسناته كان الحساب لبيان مراتب العذاب، لا لأجل دخولهم الجنة. الفتاوى (٤/٣٠٥ - ٣٠٦). وانظر: شرح اعتقاد أهل السنة (٦/١٢٤٦)، التذكرة للقرطبي (١/٤٣٢ - ٤٣٧)، لوامع الأنوار (٢/١٧٥ - ١٧٧).

(٢) لفظ الجلالة ليس في الأصل.

(٣) أبو محمد سهل بن عبدالله بن يونس بن عيسى بن عبدالله بن رفيع التستري توفي سنة (٢٨٣هـ) وقيل ٢٧٣هـ بالبصرة. انظر: وفيات الأعيان (٢/٤٢٩ - ٤٣٠).

تسأل الأنبياء عن تبليغ الرسالة، ويسأل الكفار عن تكذيب المرسلين، ويسأل المبتدعة عن السنة وما أحدثوا فيها، ويسأل المؤمنون عن الأعمال.

والدلالة على حساب المؤمنين قوله تعالى: ﴿وَكُلَّ إِنْسَانٍ أَلْزَمْنَاهُ طَائِرَهُ فِي عُنُقِهِ وَنُخْرِجُ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كِتَابًا يَلْقَاهُ مَنشُورًا﴾ (١٣) ﴿أَقْرَأَ كِتَابَكَ كَفَىٰ بِنَفْسِكَ الْيَوْمَ عَلَيْكَ حَسِيبًا﴾ (١٤) ﴿مَنْ أَهْتَدَىٰ فَأِنَّمَا يَهْتَدِي لِنَفْسِهِ...﴾ (١).

وقوله تعالى: ﴿أَقْرَبَ لِلنَّاسِ حِسَابُهُمْ وَهُمْ فِي غَفْلَةٍ مُّعْرِضُونَ﴾ (٢)،

وقوله تعالى: ﴿إِنَّا إِلَيْنَا يَا أَيُّهَا النَّاسُ ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا حِسَابَهُمْ﴾ (٣).

وروى علي بن أبي طالب - كرم الله وجهه (٤) - قال: قال

رسول الله ﷺ: «إن الله عز وجل يحاسب كل خلقه إلا من أشرك بالله تعالى فإنه لا يحاسبه ويؤمر به إلى النار» (٥).

(١) سورة الإسراء، الآية: ١٣ - ١٥.

(٢) سورة الأنبياء، الآية: ١.

(٣) سورة الغاشية، الآية: ٢٥-٢٦.

(٤) قال العلامة بكر أبو زيد حفظه الله: قال السفاريني في غذاء الألباب: «قلت:

وقد ذاع ذلك وشاع، وملاً الطروس والأسماع. قال الأشياخ: وإنما خص علي - رضي الله عنه - بقول: كرم الله وجهه؛ لأنه ما سجد إلى صنم قط، وهذا إن شاء الله لأبأس به، والله الموفق) اهـ.

قلت: أما وقد اتخذته الرافضة أعداء علي رضي الله عنه والعترة الطاهرة

فلا؛ منعاً لمجاراة أهل البدع. والله أعلم.

ولهم في ذلك تعليقات لا يصح منها شيء، ومنها: لأنه لم يطلع علي

عورة أحد أصلاً، ومنها: لأنه لم يسجد لصنم قط، وهذا يشاركه فيه من ولد

في الإسلام من الصحابة رضي الله عنهم علماً بأن القول بأي تعليل لا بد له من

ذكر طريق الإثبات...» معجم المناهي اللفظية ص (٤٥٤). وانظر: تفسير ابن

كثير (٦/٢٨٥٧-٢٨٥٩) سورة الأحزاب، الآية: ٥٦.

(٥) لم أقف عليه.

باب الإيمان

فصل [في تعريف الإيمان وأضرابه]

الإيمان في اللغة: تصديق القلب^(١) المتضمن للعلم

(١) قال الأزهري: «اتفق أهل العلم من اللغويين وغيرهم أن الإيمان معناه التصديق، قال تعالى حكاية عن إخوة يوسف: ﴿وَمَا أَنْتَ بِمُؤْمِنٍ لَنَا...﴾ لم يختلف أهل التفسير أن معناه: وما أنت بمصدق لنا» تهذيب اللغة: (٥١٣/١٥).

ويقول الجوهري في (باب النون/ فصل الألف) عن معنى كلمة أمن: «الأمان والأمانة بمعنى، وقد أمنت فأنا آمن، وأمنت غيري، من الأمان والأمان، والإيمان: التصديق، والله تعالى المؤمن، لأنه آمن عباده من أن يظلمهم» الصحاح: (٢٠٧١/٥).

ويقول الراغب الأصفهاني: «أمن إنما يقال على وجهين: أحدهما: متعدياً بنفسه، يقال: آمنت، أي جعلت له الأمان، ومنه قيل لله مؤمن. الثاني: غير متعد، ومعناه صار ذا أمن، قال تعالى: ﴿... وَمَا أَنْتَ بِمُؤْمِنٍ لَنَا وَلَوْ كُنَّا صَادِقِينَ﴾ قيل معناه: بمصدق لنا، إلا أن الإيمان هو التصديق الذي معه أمن» المفردات في غريب القرآن (٢٦).

قال الفيروز آبادي: «أمن به إيماناً، صدقه، والإيمان الثقة، وإظهار الخضوع، وقبول الشريعة» القاموس المحيط (١٥١٨) وبنحوه ذكر ابن فارس في مجمل اللغة: (١٠٢/١)، وابن منظور في لسان العرب: (٢١/١٣).

وقد اتضح لنا من المعاني اللغوية للإيمان أن مدارها على معنيين: الأول: الأمان، والثاني: التصديق وبعض علماء اللغة ذكروا الاتفاق على أن الإيمان في اللغة هو التصديق ومنهم على سبيل المثال ابن منظور في لسان العرب (٢١/١٣)، وزعم بعض المتكلمين - كالباقلائي مثلاً - إجماع أهل اللغة قاطبة على ذلك في تمهيد الأوائل (٣٨٨).

ولا يغيب عن الذهن تأثر علماء اللغة وخاصة المتأخرين بعلم الكلام، وقد رد شيخ الإسلام هذا الإدعاء على أهله (ادعاء الإجماع) وقارعهم بالحجج. انظر: الإيمان (١٠١ - ١٠٢).

ورأى رحمه الله أن الاقتصار على التصديق في تعريف الإيمان في اللغة فيه نظر، وذلك من عدة وجوه ذكرها شيخ الإسلام رحمه الله منها: أن لفظ =

بالمصدق/ وهو في الشريعة: التصديق، وجميع الطاعات^{أ/٧٣} الواجبات، والنوافل مع اجتناب المعاصي، وهو قولٌ باللسان، ومعرفة بالقلب، وعملٌ بالجوارح^(١).

وهو على ثلاثة أضرب: ما يكفر تاركه؛ وهو المعرفة، والتصديق والصلاة في إحدى الروايتين^(٢).

= الإيمان ليس مرادفاً للفظ التصديق، حيث أنه يقال للمخبر إذا صدقته: صدقه، ولا يقال: آمنه وآمن به، بل يقال: آمن له ثم اختار تعريفاً مناسباً للإيمان وهو الإقرار مع التصديق وإنما يقال: آمنت له، كما يقال: أقررت له، فكان تعريف الإيمان بأنه الإقرار مع التصديق أفضل من تعريفه بالتصديق فقط.

انظر: الإيمان (٢٢٦ - ٢٣٣)، الفتاوى (٧/٥٣٠) وما بعدها (٦٣٦).

(١) وعلى هذا إجماع السلف رحمهم الله ومنهم: مالك بن أنس، والليث بن سعد، وسفيان الثوري، والأوزاعي، والشافعي، وأحمد بن حنبل، وإسحاق بن راهوية، وأبو عبيد القاسم بن سلام، وداود بن علي، والطبري، وممن حكى هذا الإجماع أيضاً الإمام الشافعي والإمام أحمد وغيرهما وغيرهم كثير.

وقد حكى هذا الإجماع غير واحد من أهل السنة والحديث، ومنهم ابن عبد البر حيث قال: أجمع أهل الفقه والحديث على أن الإيمان قول وعمل، ولا عمل إلا بنية، والإيمان عندهم يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية، والطاعات كلها عندهم إيمان إلا ما ذكر عن أبي حنيفة وأصحابه فإنهم ذهبوا إلى أن الطاعة لا تسمى إيماناً. التمهيد لابن عبد البر (٩/٢٣٨) وانظر: أقوال السلف في الشريعة للأجري (٥/٥٦٣، ٦١١، ٦٣٦، ٦٤٣) وشرح أصول الاعتقاد للالكائي (١-١٠٧/٢ - ٢٠٩)، والفتاوى (٧/٣٣٠)، والإيمان (٢٤٢-٢٤٣).

(٢) للإمام أحمد - رحمه الله - روايتان في حكم تارك الصلاة:

الرواية الأولى: تكفيره لتارك الصلاة مطلقاً، وإن نقل عنه البعض ما يشير إلى التفريق، لكن المشهور عنه أنه كفر تارك الصلاة مطلقاً.

قال حنبل بن إسحاق قال: سمعت أحمد يقول: «لم نسمع في شيء من الأعمال تركه كفر إلا الصلاة». وغير هذه الرواية كثير انظر: أحكام أهل الملل للخلال (٢٠٩).

والثاني: ما يفسق ولا يكفر، كترك الزكاة، والحج والصيام^(١) وغير ذلك من الواجبات.

= الرواية الثانية: أنه لا يكفر تارك الصلاة بل يستتاب ونقل عنه: ادعوه إلى الصلاة ثلاثاً أي ثلاثة صلوات أو ثلاثة أيام، ونقل عنه: إن ترك صلاتين، ونقل عنه أيضاً: أنه إذا دعي إلى صلاة في وقتها وامتنع حتى فاتت قتل. ومعظم الروايات على أنه يستتاب ثلاثة أيام. انظر: تعظيم قدر الصلاة للمروزي (٨٧٣/٢ - ١٠١٧)، الروايتان والوجهان لأبي يعلى (١٩٤/١)، المغني لابن قدامة (٤٤٢/٢)، الفتاوى (٤٩/٢٢)، الإنصاف للمرداوي (٣٢٧/١، ٤٠١)، الإقناع للحجاوي (٧١/١).

وذكر النووي - رحمه الله - هذه المسألة باختصار في شرحه على مسلم حيث قال: «وأما تارك الصلاة فإن كان منكراً لوجوبها فهو كافر بإجماع المسلمين خارج عن ملة الإسلام إلا أن يكون قريب عهد بالإسلام ولم يخالط المسلمين مدة يبلغه فيها وجوب الصلاة عليه. وإن كان تركه تكاسلاً مع اعتقاده وجوبها كما هو حال كثير من الناس فقد اختلف العلماء فيه، فذهب مالك والشافعي والجماهير من السلف والخلف إلى أنه لا يكفر بل يفسق ويستتاب فإن تاب وإلا قتلناه حدًا كالزاني المحصن، ولكنه يقتل بالسيف وذهب جماع من السلف إلى أنه يكفر وهو مروى عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه وهو إحدى الروايتين عن أحمد بن حنبل وبه قال: عبدالله بن المبارك وإسحاق بن راهوية وهو وجه لبعض أصحاب الشافعي وذهب أبوحنيفة وجماعة من أهل الكوفة والمزني صاحب الشافعي أنه لا يكفر ولا يقتل بل يعزر ويحبس حتى يصلي» شرح النووي على مسلم: (٧٠/٢).

(١) يقول شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: «تنازع العلماء في تكفير من يترك شيئاً من هذه الفرائض الأربع» فإذا جحد وجوب شيء منها بعد بلوغ الحجة فهو كافر وأما من لم تقم عليه الحجة مثل أن يكون حديث عهد بالإسلام، أو نشأ ببادية بعيدة، لم تبلغه فيها شرائع الإسلام ونحو ذلك، فإنهم يستتابون وتقام الحجة عليهم، فإن أصروا كفروا حيثئذ ولا يحكم بكفرهم قبل ذلك. أما مع الإقرار بالوجوب إذا ترك شيئاً من هذه الأركان الأربعة ففي التكفير أقوال للعلماء هي روايات عن أحمد.

أحداها: أنه يكفر بترك واحد من الأربعة حتى الحج.

والثالث: ما لا يفسق ولا يكفر، وهو ترك النوافل لا على وجه المداومة^(١).

خلافًا للجهمية في قولهم: الإيمان هو المعرفة فقط^(٢).
وخلافًا للكرامية في قولهم: الإيمان الإقرار باللسان فقط^(٣).

وخلافًا للأشعرية في قولهم: الإيمان هو التصديق بالقلب في الشرع واللغة جميعًا^(٤).

= الثاني: أنه لا يكفر بترك شيء من ذلك مع الإقرار بالوجوب.
الثالث: لا يكفر إلا بترك الصلاة.
الرابع: يكفر بتركها، وترك الزكاة فقط.
الخامس: بتركها وترك الزكاة إذا قاتل الإمام عليها دون ترك الصيام والحج.

انظر: الفتاوى (٦٠٩/٧ - ٦١١) وانظر: أهل الملل والردة والزندقة وتارك الصلاة والفرائض من كتاب الجامع للخلال (٥٤٦/٢، ٥٤٧ - ٥٥٥).
(١) ذكر قريبًا منها البغدادي في أصول الدين انظر ٢٤٩ وذكر هذه الأضرب البيهقي في كتابه الاعتقاد والهداية إلى سبيل الرشاد ١١٥.
(٢) ذكره الأشعري في المقالات وقال: إنه مما تفرد به جهم. انظر: (٣٣٨/١).
(٣) حكاه عنهم: الأشعري في مقالاته (٢٢٣/١) والقاضي عبدالجبار في الأصول الخمسة: ٧٠٩ وغيرهم.

(٤) للأشعرية قولان في مسألة الإيمان: الأول: أنه قول وعمل واعتقاد، وهذا قول أبي علي الثقفى، والقلاسي، وإليه مال ابن مجاهد، وهو أحد قولي أبي الحسن الأشعري وهو ما حكاه عن نفسه في كتابه المقالات وحكاه عنه شيخ الإسلام قال: قال عن أهل السنة وأصحاب الحديث: ويقرون بأن الإيمان قول وعمل يزيد وينقص، ولا يقولون مخلوق ولا غير مخلوق وذكر كلامًا طويلًا ثم قال في آخره: وبكل ما ذكرناه من قولهم نقول، وإليه نذهب.

فهذا قوله في هذا الكتاب - المقالات - وافق فيه أهل السنة وأصحاب الحديث بخلاف القول الذي نصره في الموجز. الفتاوى (٥٤٩/٧ - ٥٥٠).
القول الثاني لأبي الحسن الأشعري هو الذي ذكره في الموجز ووافقه =

واختلفت المعتزلة فمنهم من قال: الإيمان جميع الطاعات الواجبات مع اجتناب الكبائر. فأما النوافل فليست من الإيمان، ومنهم من قال مثل قولنا^(١).
والدلالة على أن الطاعات إيمان خلافًا للأشعرية قوله تعالى: ﴿... وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضَيِّعَ إِيمَانَكُمْ...﴾^(٢) يعني صلاتكم نحو بيت المقدس^(٣).

= عليه جمهور الأشاعرة كالباقلائي، والجويني وغيرهما. وهو: أن الإيمان مجرد تصديق القلب ومعرفته وتختلف عبارة الأشاعرة فتارة يقولون هو المعرفة كجهنم وتارة يقولون هو التصديق.
انظر: اللمع (٧٨٠)، الانصاف (٥٥)، أصول الدين (٢٤٨)، الإرشاد (٣٩٧).

(١) اختلفت المعتزلة في الإيمان إلى أربعة أقوال: ١- قائلون: الإيمان: هو جميع الطاعات فرضها ونفلها وهذا قول العلاف ومن وافقه.
٢- قائلون: الإيمان: جميع ما افترضه الله على عباده دون النوافل وهذا مذهب الجبائي وأكثر معتزلة البصرة.
٣- قائلون: الإيمان: اجتناب الكبائر أي اجتناب ما فيه وعيد عندنا وعند الله وقال آخرون: الإيمان اجتناب ما فيه وعيد عندنا وهو قول النظام ومن وافقه.

٤- وقائلون: إن الإيمان: قول وعمل واعتقاد والفرق بينهم وبين السلف أنهم جعلوا الإيمان كلا لا يتجزأ فإذا ذهب بعضه ذهب كله وهذا خلاف ما ذهب إليه السلف في أن الإيمان يتجزأ ولا يلزم من ذهاب جزئه ذهاب كله.
انظر: مقالات الإسلاميين (١/٣٢٩ - ٣٣٠)، راجع التمهيد لابن عبد البر قاله شيخ الإسلام في الفتاوى (٧/٣٣٥)، معارج القبول (٢/٦٠٢).
(٢) سورة البقرة، الآية: ١٤٣.

(٣) قال السمعاني: نزل هذا في قوم معينين؛ ذلك ما روى: «أن القبلة لما حولت سأل قوم رسول الله ﷺ فقالوا: إن قومًا منا كانوا قد صلوا إلى بيت المقدس، وماتوا، فما شأنهم؟ منهم أسعد بن زرارة، أبو أمامة والبراء بن معرور فنزل قوله تعالى: ﴿... وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضَيِّعَ إِيمَانَكُمْ...﴾. تفسير القرآن (١/١٥٠).
روى البخاري في صحيحه من حديث البراء رضي الله عنه: أن النبي ﷺ =

فسمى الصلاة إيماناً، فدل على ما ذكرنا، والمراد بذلك الفعل دون التصديق، لأن ما قبلها وما بعدها يدل على الفعل.

أما قبلها فقال تعالى: ﴿... وَمَا جَعَلْنَا الْقِبْلَةَ الَّتِي كُنْتَ عَلَيْهَا إِلَّا لِنَعْلَمَ مَنْ يَتَّبِعُ الرَّسُولَ...﴾^(١). والظاهر في الاتباع إنما يحصل بالفعل، وأما التصديق فلا، لأنه لا يظهر.

وأما بعدها فقوله تعالى: ﴿... فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ...﴾^(٢) فخص الوجه بالتوجه، وهذا إنما يكون في الفعل دون القصد.

ويدل عليه ما روى ابن عباس أن وفد عبدالقيس لما قدموا على النبي ﷺ أمرهم بالإيمان بالله قال: «أندرون ما الإيمان بالله؟ قالوا: الله ورسوله أعلم. قال: شهادة أن لا إله إلا الله وأن

= صلى إلى بيت المقدس ستة عشر شهراً أو سبعة عشر شهراً، وكان يعجبه أن تكون قبلته قبل البيت، وإنه صلى - أو صلاها - صلاة العصر وصلى معه قوم، فخرج رجل ممن كان صلى معه، فمر على أهل المسجد وهم راكعون، قال: أشهد بالله لقد صليت مع النبي ﷺ قِبَل مَكَّة، فداروا كما هم قِبَل البيت، وكان الذي مات على القبلة، قبل أن تحول قِبَل البيت رجال قتلوا لم ندر ما نقول فيهم، فأنزل الله ﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضَيِّعَ إِيمَانَكُمْ إِنَّ اللَّهَ بِالنَّاسِ لَرُؤُوفٌ رَحِيمٌ﴾ [البقرة: ١٤٣]. ح (٤٤٨٦)، ص (٧٦٢) (كتاب التفسير/ باب قوله تعالى: ﴿سَيَقُولُ السُّفَهَاءُ مِنَ النَّاسِ مَا وَلَّاهُمْ عَنْ قِبَلِهِمْ﴾ [البقرة: ١٤٢]).

وروى في باب: قوله تعالى: ﴿... وَمَا جَعَلْنَا الْقِبْلَةَ الَّتِي كُنْتَ عَلَيْهَا إِلَّا لِنَعْلَمَ مَنْ يَتَّبِعُ الرَّسُولَ﴾ [البقرة: ١٤٣] ح (٤٤٨٨) عن ابن عمر رضي الله عنهما: بينا الناس يصلون الصبح في مسجد قباء إذ جاء جاء فقال: أنزل الله على النبي ﷺ قرآناً أن يستقبل الكعبة فاستقبلوها، فتوجهوا إلى الكعبة.

وانظر: تفسير ابن جرير الطبري (٢/ ٦٣٨ - ٦٥٤)، تفسير السمعاني

(١/ ١٥٠)، تفسير البغوي (١/ ١٧٤ - ١٧٧).

(١) سورة البقرة، الآية: ١٤٣.

(٢) سورة البقرة، الآية: ١٤٤.

محمداً رسول الله وإقام الصلاة وإيتاء الزكاة وصوم رمضان وأن تعطوا الخمس من المغنم»^(١).

وروى علي بن أبي طالب - كرم الله وجهه - قال: قال رسول الله ﷺ: «الإيمان بالله يقين بالقلب وإقرار باللسان وعمل بالأركان»^(٢).

(١) أخرجه البخاري؛ ح: ٥٣، ص ١٢ (كتاب الإيمان/ باب أداء الخمس من الإيمان) بنحوه. وأخرجه مسلم: ح: ٢٤، ص ٣٠ (كتاب الإيمان/ باب الأمر بالإيمان بالله تعالى ورسوله ﷺ وشرائع الدين، والدعاء إليه، والسؤال عنه، حفظه، وتبليغه من لم يبلغه) بنحوه.

(٢) أخرجه الأجرى في الشريعة ح (٢٥٦) (٢/٦٣٦ - ٦٣٨) وقال المحقق أثابه الله في تخريجه: رواه ابن ماجة في الإيمان ح: ٦٥ (١/٢٥ - ٢٦) من طريق أبي الصلت. . به، وقال في الزوائد: «ضعيف، لانفاقهم على ضعف أبي الصلت الهروي» ورواه ابن جرير في تهذيب الآثار رقم (١٥٢٤) والخطيب في تاريخه (٣٤٣/١٠)، (٤٧/١١) وابن بطة في الإبانة رقم ١٠٦٠ (ص ٦٨٢) جميعهم من طريق أبي الصلت نحوه وعزاه السيوطي في الجامع الكبير (١/٣٩٦) للطبراني، وتمام الشيرازي في الألقاب، والبيهقي في الشعب، والعجلي في أماليه، وابن عساكر، ورواه الخطيب في (١/٢٥٥) من طريق علي بن غراب، وهو صدوق يدلس ويتشيع، كما في التقريب (٢/٤٢)، ورواه الخطيب أيضاً في (١/٢٥٥) من طريق محمد بن سهل بن عامر البجلي، وفي (٩/٣٨٦) من طريق أحمد بن عامر بن سليمان الطائي جميعهم عن علي بن موسى الرضي به.

وقال الخطيب البغدادي عن الدارقطني قوله: «روى عبدالسلام بن صالح حديث الإيمان إقرار بالقول... وهو متهم بوضعه، لم يحدث به إلا من سرقه منه، فهو الابتداء في هذا الحديث...» تاريخ بغداد (١١/٥١) ونقله أيضاً الحافظ ابن حجر كما في التهذيب (٦/٣٢١).

وقال ابن القيم: «هذا حديث موضوع ليس من كلام رسول الله ﷺ... قال: والمتهم: عبدالسلام بن صالح... انظر: شرحه لسنن أبي داود مع عون المعبود (١٢/٤٥١).

ولأن من كملت هذه الأفعال فيه مدح بأنه كامل الإيمان ولا يجوز أن يدخل في كمال الإيمان بما ليس منها. لأن الشيء لا يكمل بما ليس منه فلو كان هو التصديق لوجب أن يقال فيمن فعل الواجبات وارتكب المنهيات أن يمدح بأنه كامل الإيمان فلما لم يمدح دل على أن الأفعال من جملة الإيمان ولأن المكروه على الإيمان يصح الدخول فيه فلو كان الإيمان يختص بالقلب لم يصح دخوله فيه. لأن ذلك/ لا يمكن تحصيله بالإكراه. ٧٣/ب

وفي هذا دلالة على الجهمية في قولهم: إن الإيمان هو المعرفة فقط.

والدلالة على الكرامية في قولهم: الإيمان هو الإقرار باللسان فقط.

لأنه لو كان الإيمان هو الإقرار فقط لوجب أن يكون المنافق مؤمناً إذا أقر باللسان.

= والحديث أورده ابن الجوزي في الموضوعات (١/١٢٨) قلت: وعبد السلام بن صالح هذا هو القائل: «لو قريء هذا الإسناد على مجنون لبرأ!!» كما عند ابن ماجه (١/٢٦) ولعل ذلك لأنه من طريق أئمة آل البيت. إسناده: ضعيف جداً وقال بعض العلماء: «موضوع». الشريعة (٢/٦٣٦ - ٦٣٨).

فصل

في الفاسق الملي^(١)

وهو الذي وجد منه التصديق بالقلب وبالقول، ولكنه ترك الطاعات غير الصلاة وارتكب المنكرات هل يسمى مؤمناً؟
ظاهر كلام أحمد رضي الله عنه أنه يسمى مؤمناً ناقص الإيمان، ولا نسلبه الاسم بل نقول: مؤمن بإيمان فاسق بكبيرته^(٢).

خلافًا للمعتزلة في قولهم: لا يكون مؤمناً ولا كافرًا، ولكنه يكون فاسقًا، فسلبوه اسم الإيمان في الجملة ومعلومة منزلته بين المنزلتين^(٣).

(١) وهو الذي له طاعات ومعاصي، وحسنات وسيئات، ومعه من الإيمان ما لا يخلد معه في النار، وله من الكبائر ما يستوجب دخول النار. وهو الذي تنازع الناس في اسمه وحكمه. والخلاف فيه أول خلاف ظهر في الإسلام في مسائل الدين، وذلك عندما حصلت الفتنة بمقتل عثمان - رضي الله عنه - ويوم الجمل، وصفين وخرجت فرقة الخوارج، وهم أول من كَفَّر أهل القبلة بما يرونه هم أنه ذنب واستحلوا دماءهم، وقابلتهم فرقة هم على النقيض تمامًا فأعطوه أي «الفاسق الملي» اسم الإيمان مطلقًا وهم المرجئة كما سيأتي. ووفق الله السلف رضوان الله عليهم إلى القول السديد الوسط بين هؤلاء وهؤلاء فقالوا: لا نسلبه اسم الإيمان بالكلية بل هو مؤمن بإيمانه فاسق بكبيرته، وفي الآخرة هو تحت المشيئة إن شاء غفر له وإن شاء عذبه. انظر: الفتاوى (٤٧٩/٧) وما بعدها.

(٢) عن عبدوس بن مالك قال: سمعت أحمد يقول: «ومن ترك الصلاة فقد كفر، وليس من الأعمال شيء تركه كفر إلا الصلاة» وفي موضع آخر: «... ومن لقيه مصرًا غير تائب من الذنوب التي قد استوجب بها العقوبة فأمره إلى الله إن شاء عذبه وإن شاء غفر له» وغيرها من النصوص كثير انظر: أصول السنة لإمام أهل السنة أحمد بن حنبل رواية عبدوس بن مالك ص (٥٩، ٧٥).

(٣) يقول الأشعري عنهم: اختلفت المعتزلة: هل يقال للفاسق «مؤمن» أم لا؟ =

وقالت الأشعرية: هو كامل الإيمان، وبنوا هذا على أن الإيمان هو: التصديق فقط، فإن ترك الطاعات وارتكاب المحظورات لا يؤثر في التصديق^(١).

والدلالة على أنه لا ينسلب الإيمان في الجملة، أن القائل بالمنزلة بين المنزلتين مخالف للإجماع السابق، وذلك أن الصحابة وغيرهم اختلفوا في الفاسق الملي هل هو مؤمن؟ أم لا؟ قالت الصحابة: إنه مؤمن بإيمانه فاسق بفسقه.

وقالت الخوارج: ليس بمؤمن بل هو كافر، فمن أحدث قولاً ثالثاً خالف الإجماع فلا حكم لقوله^(٢).

= على ثلاث مقالات:

- ١- زعم بعضهم أنه يقال له آمن ولا يقال له: مؤمن وهذا قول «عباد».
 - ٢- وقال قائلون: لا يقال آمن ولا يقال مؤمن.
 - ٣- وقال «الجبائي»: يقال «آمن» من أوصاف اللغة، ويقال «مؤمن» من أسماء اللغة بما فعله من الإيمان، وكان يزعم أن الأسماء على ضربين: منها أسماء اللغة، ومنها أسماء الدين، فأسماء اللغة المشتقة من الأفعال تنقضي مع تقضي الأفعال. وأسماء الدين يسمى بها الإنسان بعد تقضي فعله وفي حالة فعله، فالفاسق الملي مؤمن من أسماء اللغة ينقضي الاسم عنه مع تقضي فعله للإيمان، وليس يسمى بالإيمان من أسماء الدين.
- وكانت المعتزلة بأسرها قبله إلا «الأصم» تنكر أن يكون الفاسق مؤمناً وتقول: إن الفاسق ليس بمؤمن ولا كافر، وتسميه منزلة بين المنزلتين وتقول: في الفاسق إيمان لا نسميه به مؤمناً، وفي اليهودي إيمان لا نسميه به مؤمناً.
- انظر: المقالات للأشعري (١/٣٣١، ٣٣٥) شرح الأصول الخمسة (٦٩٧).

(١) انظر: الإرشاد للجويني (٣٩٧). وعلى هذا فهم من غلاة المرجئة، وهو مبني أيضاً على أن التصديق لا يزيد ولا ينقص.

(٢) وهذا قول من عدة أقاويل للخوارج في مسألة الفاسق الملي، ومن قال بإجماع الخوارج على افتراق مذاهبها على تكفير مرتكب الذنب أي كفرًا مخرجًا من

ولأنه لو جاز أن يخرج من الإيمان بفعل كبيرة لجاز أن يخرج منه بفعل صغيرة لأنها ظلم لنفسه، ولأنها تتضمن الخروج عن طاعة الله، ولأنه لو خرج بفسقه عن الإيمان لم يجز أن يتزوج مؤمنة ولوجب أن ينفسخ نكاحه إذا لم تكن مدخولاً بها في الحال، وفي الاتفاق على بطلان ذلك دليل على أنه لم يخرج من الإيمان.

والدلالة على نفي اسم الكمال أنه قد ثبت من أصلنا أن الإيمان اسم لجميع الطاعات من أفعال القلب والجوارح، وهذا المعنى لا يوجد بترك بعض الواجبات؛ فوجب أن ينتفي اسم الكمال. ولأنه لا خلاف أنه لا يطلق على مرتكب ترك الصيام والزكاة وارتكاب الفواحش أنه كامل الإيمان.

= الملة فقد خالف الصواب كما حكي عن الكعبي أنه قال بإجماعهم على تكفير مرتكب الذنب وذلك في مقالاته، وإنما كان إجماعهم على إكفار علي، وعثمان، وأصحاب الجمل، والحكمين، ومن رضي بالتحكيم وصوب الحكمين أو أحدهما، والخروج على السلطان الجائر. وهذا ما حكاه أبو الحسن الأشعري. فمثلاً النجدات أتباع نجدة بن عامر الحنفي قالوا: إن صاحب الكبيرة من موافقيهم كافر نعمة وليس كافر دين. انظر: مقالات الإسلاميين (١/١٦٧) وما بعدها، الفرق بين الفرق (٧٣ - ٧٤).

فصل

[في ما يوصف به الفاسق الملي من التدين والتقوى ونحوهما]

والفاسق الملي؛ لا يوصف بأنه دين، وامتق، وموفق، ومخلص، وولي الله تعالى؛ إلا بتقييد، وهو أنه كذلك بما فعله من الطاعات.

خلافًا للخوارج، والقدرية في قولهم: لا يوصف بذلك أصلاً لا على التقييد ولا على الإطلاق.

وخلافًا للمرجئة في قولهم: يوصف بذلك على الإطلاق.

والدلالة على الخوارج/ والقدرية أن الفاسق مطيع لله ^{٧٤/أ}

تعالى فيما فعله من الطاعات، وإن كان معه معاصي، وهذا ظاهر على أصلنا فوجب أن يكون متقيًا، موقنًا فيما فعله من الطاعات كما أنه مطيع في ذلك. ولأن من أطاع الله تعالى فقد وفقه الله تعالى وانقاد إليه في ذلك.

والدلالة على فساد قول المرجئة: أن العاصي غير موفق

فيما عصاه وغير متق ومخلص في ذلك، فوجب أن لا يكون متقيًا، ومخلصًا.

فصل

[في مرتكب الكبيرة]

ومرتكب الكبيرة من أهل الصلاة ليس بكافر نعمة .
 خلافاً للإباضية من الخوارج والزيدية من الروافض في قولهم: هو كافر نعمة^(١) .

والدلالة عليه أن صاحب الكبيرة عارف بالله ومعترف بقلبه ولسانه وبنعمه ومن هذا حاله لا يوصف بأنه كافر نعمة على الإطلاق لأن كفر النعمة لا بد أن يكون جحدًا أو تغطية لها. ولأنه لا خلاف أن ترك طاعة النوافل من العبادات لا يكون كفرًا للنعمة كذلك ترك الطاعة الواجبة .

فصل

[في الفاسق الملي ليس بمنافق]

خلافاً للبكرية^(٢) في قولهم: منافق. والدلالة عليه أن النفاق: استبطان الكفر^(٣) وإظهار خلافه. والفاسق الملي ليس بمستبطن لشيء يظهر خلافه؛ بل هو مجاهر بالفسق من الزنا والسرق وأمثاله، فلم يجوز وصفه بأنه منافق .

(١) ومن الذين قالوا بذلك من الخوارج النجدات . انظر الفرق بين الفرق (٧٣) .
 (٢) من المعتزلة وهم أصحاب بكر بن أخت عبدالواحد بن زيد كان في عهد النظام وكان يوافقه في دعواه أن الإنسان هو الروح دون الجسد الذي فيه الروح . كان يذهب إلى أن الكبائر من أهل القبلة نفاق وأن مرتكب الكبيرة من أهل الصلاة عابد للشيطان، مكذب لله جاحد له، منافق . انظر: مقالات الإسلاميين (٣٤٢/١)، الفرق بين الفرق (٢١٢)، التبصير في الدين (١٠٧) .
 (٣) يعني بذلك النفاق الاعتقادي .

فصل

[في زيادة الإيمان ونقصانه]

والإيمان يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية نفسه وثوابه^(١).
 خلافاً للمعتزلة في قولهم: لا يزيد ولا ينقص لا ثوابه ولا
 نفسه^(٢).

(١) وهذا الذي عليه إجماع السلف إلا ما روى ابن القاسم عن الإمام مالك - رحمه الله - أنه قال: يزيد، وتوقف في النقصان. والرواية الأخرى وهي رواية عبدالرزاق ومعمّر بن عيسى وابن نافع وابن وهب عنه أنه يزيد وينقص ذكر هذا ابن عبدالبر في التمهيد (٢٥٢/٩).

أما عن سبب توقف الإمام مالك - رحمه الله - عن القول بالنقصان فقد ذكر الإمام النووي - رحمه الله - له شبهتان في ذلك:

١- أن التصديق بالله تعالى وبرسوله ﷺ لا ينقص؛ لأنه إذا نقص صار شكاً وخرج عن اسم الإيمان.

٢- وقال بعضهم إنما توقف الإمام مالك عن القول بنقصان الإيمان خشية أن يتأول عليه موافقة الخوارج الذين يكفرون أهل المعاصي من المؤمنين بالذنوب. انظر: شرح النووي على مسلم: (١٤٦/١).

وذكر شيخ الإسلام شبهة ثالثة: وهي أنه وجد ذكر الزيادة في القرآن صريحة ولم يجد ذكر النقص فتوقف فيه. انظر: الفتاوى: (٥٠٦/٧).

والمعروف عن الإمام مالك - رحمه الله - موافقته للسلف في تعريف الإيمان وأنه قول وعمل واعتقاد، بالإضافة إلى أن المشهور عنه الرواية الثانية التي قال فيها بأن الإيمان يزيد وينقص. انظر: شرح النووي على مسلم: (١٤٦/١).

(٢) وإنما كان قولهم في الإيمان أنه لا يزيد ولا ينقص لتصورهم حقيقة الإيمان، فالإيمان عندهم كل لا يتجزأ فإذا ذهب بعضه ذهب كله، وهذا الذي جعلهم يكفرون مرتكب الكبيرة ويقولون إن الإيمان لا يزيد ولا ينقص. انظر: الفتاوى (٢٢٣/٧).

إلا أن القاضي عبدالجبار صرح بالزيادة والنقصان في الإيمان حيث قال: في قوله تعالى: ﴿... وَإِذَا تَلَّيْتُمْ عَلَيْهِمْ آيَاتَهُ زَادَتْهُمْ إِيمَانًا وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ﴾ الآيات من سورة الأنفال: إن هذه الآية تدل على أن الإيمان يزيد وينقص على=

وخلافاً للأشعرية في قولهم: يزيد وينقص ثوابه لا نفسه^(١).

والدلالة على ما ذكرنا قوله تعالى: ﴿... وَإِذَا تَلَّيْتِ عَلَيْهِمْ آيَاتَهُ زَادَتْهُمْ إِيمَانًا﴾^(٢) وقوله تعالى: ﴿وَإِذَا مَا أَنْزَلْنَا سُورَةً فَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ أَيُّكُمْ زَادَتْهُ هَذِهِ إِيمَانًا فَأَمَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا فَزَادَتْهُمْ إِيمَانًا وَهُمْ

= ما نقول به، لأنه إذ كان عبارة عن هذه الأمور التي يختلف التعبد فيها على المكلفين فيكون اللازم لبعضهم أكثر مما يلزم الغير فتجب صحة الزيادة والنقصان». متشابه القرآن (٣١٢/١ - ٣١٣) وقال في كتاب المختصر في أصول الدين: فإن قال: أفتقولون في الإيمان أنه يزيد وينقص، قيل له: نعم. لأن الإيمان كل واجب يلزم المكلف القيام به، والواجب على بعض المكلفين أكثر من الواجب على غيره فهو يزيد وينقص من هذا الوجه. رسالة الإيمان بين السلف والمتكلمين (١١١).

والفرق بين قول أهل السنة وقول المعتزلة: أن الزيادة عند المعتزلة تكون في التكليف لا في الطاعات والمعاصي. فمثلا من عنده مال بلغ النصاب تجب عليه الزكاة إذا حال الحول أما من ليس عنده مال فلا تجب عليه الزكاة فيكون الأول زاد إيمانه بآداء الزكاة ووجوبها عليه أما الآخر فناقص لعدم وجود تكليف الزكاة عنده.

(١) بناءً على قول الأشاعرة في الإيمان أنه التصديق، والعمل غير داخل في مسمى الإيمان كان لهم قولان في الزيادة والنقصان:

١- لا يجوز أن يوصف بالزيادة والنقصان لأن التصديق القلبي متى قُبِلَ ذلك - الزيادة والنقصان - صار شكاً. قال به: الباقلاني ونقله الجويني وذكر الرازي أنه قول أكثر الأشاعرة. انظر: العقيدة النظامية (٩٠)، المواقف في علم الكلام (٣٨٨).

٢- يجوز أن يوصف بالزيادة والنقصان من حيث قوة التصديق وضعفه ومن حيث وضوح الأدلة والبراهين عليه. وبه قال: الرازي والبغدادي والإيجي ونقله القاضي عن ابن اللبان في كتاب مسائل الإيمان لأبي يعلى (٣٩٩). انظر: أصول الدين للبغدادي (٢٥٢)، الإرشاد (٣٩٩)، المواقف في علم الكلام (٣٨٨)، تحفة المرید شرح جوهرة التوحيد (٥١).

(٢) سورة الأنفال، الآية: ٢.

يَسْتَبِشِرُونَ ﴿١﴾ وقوله تعالى: ﴿... لِيَسْتَيَقِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ وَيَزِدَّ الَّذِينَ آمَنُوا إِيمَانًا...﴾ (٢).

وروى أحمد: عن أبي هريرة: أنه كان يقول الإيمان يزيد وينقص (٣).

وعن أبي الدرداء قال: الإيمان يزيد وينقص (٤)، وعن ابن عباس مثل ذلك (٥).

(١) سورة التوبة، الآية: ١٢٤.

(٢) سورة المدثر، الآية: ٣١.

(٣) رواه عبدالله بن أحمد في السنة ح (٦٢٢) (٣١٤/١) وابن بطة في الإبانة الكبرى رقم (١١٢٧) (٨٤٤/٢) والآجري في الشريعة ح (٣١٣، ٣١٤) (٥٨١/٢ - ٥٨٢) جميعهم من طريق الهيثم بن خارجة قال حدثنا إسماعيل بن عباس به.

(٤) رواه عبدالله بن أحمد في السنة ح ٦٢٣ (٣١٤/١) وأبو أحمد الحاكم في شعار أصحاب الحديث ص (٣٢). وابن بطة في الإبانة الكبرى: رقم: ١١٢٦ (٨٤٤/٢).

(٥) رواه الآجري في الشريعة ح ٢١٤ (٥٨٢/٢). وابن بطة في الإبانة الكبرى: رقم: ١١٢٩ (٨٤٥/٢) عن ابن عباس وأبي هريرة معًا.

فصل

[في الاستثناء في الإيمان]

ولا يجوز أن يقول: أنا مؤمن حقًا. بل يجب أن يقول: أنا مؤمن إن شاء الله^(١).

خلافًا للمعتزلة في قولهم: «لا يجوز أن يقول: أنا مؤمن

(١) الناس في مسألة الاستثناء في الإيمان طرفان ووسط فمنهم من حرّم الاستثناء وهم المرجئة والجهمية ونحوهم وحجتهم في ذلك أن الاستثناء شك فمن استثنى فهو شك في إيمانه وذلك لأنهم يجعلون الإيمان شيئًا واحدًا يعلمه الإنسان من نفسه كالصدق بالرب ونحو ذلك مما في قلبه. والطرف الآخر على النقيض أوجب الاستثناء وهم الكلابية ومن اتبعهم وأبو الحسن الأشعري وأكثر أصحابه وكثير من أصحاب أحمد ومالك والشافعي وغيرهم وحجتهم في ذلك أن الإنسان لا يعلم بماذا يلقي ربه هل بالإيمان أم بالكفر فالإستثناء عندهم واجب طمعًا في الثبات على الإيمان حتى الممات ولعدم علمهم على ماذا يقبضوا. وهذا ما ذهب إليه القاضي أبويعلی في مختصر المعتمد هنا، وهو مخالف لرأيه في كتابه مسائل الإيمان الذي كان على النذب في الاستثناء ص ٤٢٨.

أما السلف رضوان الله عليهم فقد قالوا بجواز الوجهين:

وحجتهم في ذلك: في حالة جواز الاستثناء:

١- خشية التزكية.

٢- لعدم علمهم بقبول العمل أم لا.

٣- لعدم علمهم ما هم عند الله عز وجل.

وفي حالة جواز الترك:

لاعتبار أنه يعلم من نفسه أنه مؤمن ومصداق بقلبه وليس بكافر.

انظر: السنة لعبدالله (١/٣١٥)، الشريعة للأجري (٢/٦٥٦ وما بعدها)،

شعب الإيمان للحليمي (٢)، شرح أصول الاعتقاد للالكائي (٣/٧٣) وما

بعدها، أصول الدين للبغدادي (٢٥٣ وما بعدها)، الفصل في الملل والأهواء

والنحل (٣/٢٧١)، الاعتقاد والهداية للبيهقي (١٢٠)، قواعد العقائد (٢٦٧)،

الفتاوى لشيخ الإسلام (٧/٢٥٣ - ٢٥٦ - ٢٥٩ - ٤٥٣).

إن شاء الله، بل يجب أن يقول: أنا مؤمن حقاً»^(١).

ب/٧٤

والدلالة عليه إجماع السلف/

فروى عمر بن الخطاب رضي الله عنه أنه قال: «من زعم أنه مؤمن حقاً فهو كافر»^(٢).

وعن الحسن أن رجلاً قال عند عبدالله بن مسعود: إني مؤمن، فقيل لابن مسعود إن هذا يزعم أنه مؤمن قال: فاسأله أفي الجنة هو أو في النار؟ فسأله فقال: الله أعلم. فقال عبدالله: «فهل لا وكلت الأولى كما وكلت الآخرة»^(٣).

وعن علقمة أنه كان بينه وبين رجل من الخوارج كلام. فقال له علقمة: ﴿وَالَّذِينَ يُؤْذُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ بَغَيْرِ مَا اكْتَسَبُوا فَقَدِ احْتَمَلُوا بُهْتَنَا وَإِنَّمَا مِينَنَا﴾^(٤) فقال له الرجل:

(١) وهذا القول من القاضي رحمه الله عن المعتزلة مخالف لقول القاضي عبدالجبار في الأصول الخمسة حيث قال: «إنا نقول: لا يجوز أن يقول أحدنا لنفسه أنا مؤمن قطعاً إذ لا يعلم ذلك من حاله فأما تقيده بأن شاء الله، فليس يقتضي الشك، لأن هذه اللفظة موضوعة في العرف لقطع الكلام عن النفاذ». الأصول الخمسة ٧٢٨ - ٧٢٩، وانظر (٨٠٣).

(٢) أخرجه ابن بطة في الإبانة الكبرى ح (١١٨٠) (١١٨٠/٢)، باب الاستثناء كتاب الإيمان من طريق قتادة عن عمر وفيه انقطاع فقتادة لم يرو عن عمر.

(٣) إسناده منقطع، الحسن لم يدرك ابن مسعود. رواه أبو عبيد في الإيمان ح: ٩ (ص ٦٧)، وابن جرير في تهذيب الآثار رقم: ١٤٩٩ (١٨٩/٢) والآجري في الشريعة (٢/٦٦٥) من طريق إسماعيل بن إبراهيم قال أخبرنا يونس... به، وابن بطة في الإبانة الكبرى ح (١١٨٢) (١٦٩/٢)، ح (١١٨٤) (١٧٠/٢) كتاب الإيمان، والحليمي في المنهاج (١/١٢٨) كلهم من طريق الحسن، عن ابن مسعود. قال الألباني في تخريجه الإيمان لأبي عبيد: «منقطع بين الحسن وابن مسعود».

(٤) سورة الأحزاب، الآية: ٥٨.

ومؤمن أنت؟ قال: أرجو^(١).

ولأن المؤمن الحقيقي والمؤمن عند الله عز وجل هو الذي يكون من أهل الجنة، ولا يكون كذلك إلا بعدما يوافي بالإيمان باتفاق. والواحد منا لا يعلم أنه يوافي بالإيمان أم بالكفر وإذا لم يعلم ذلك لم يعلم أنه مؤمن حقاً^(٢).

(١) رواه ابن أبي شيبة في الإيمان ح: ٢٤ (ص ٩) وعبدالله بن أحمد في السنة ح: ٧٢٠ (٣٤١/١)، وابن جرير في تهذيب الآثار رقم ١٤٩٧ (١٨٨/٢) وذكره الحلبي في المنهاج (١٢٨/١) وله طريق آخر عن عمر بن أيوب، قال: حدثنا يعقوب ابن إبراهيم الدورقي قال: حدثنا عبدالرحمن بن مهدي، عن سفيان، عن الحسن بن عبيدالله، قال: قال لي إبراهيم به...، رواه الخلال في الإيمان (ق ١٢٦ أ) وعبدالله بن أحمد في السنة ح (٦٥٢) (٣٢١/١)، وابن جرير في تهذيب الآثار رقم ١٥٠٦ (١٩١/٢)، وابن بطة في الإبانة الكبرى، كتاب الإيمان ح (١١٨٣) (٨٧٠-٨٦٩/٢).

(٢) وهذا التعليل غير مشهور عند المتقدمين كما قال شيخ الإسلام: «وأما مذهب سلف أصحاب الحديث، كابن مسعود، وأصحابه، والثوري، وابن عيينة، وأكثر علماء الكوفة، ويحيى بن سعيد القطان فيما يرويه عن علماء أهل البصرة، وأحمد بن حنبل وغيره من أئمة السنة، فكانوا يستثنون في الإيمان، وهذا متواتر عنهم، لكن ليس في هؤلاء من قال: أنا أستثنى لأجل الموافقة وأن الإيمان إنما هو اسم لما يوافي به العبد ربه...»

وأما الموافقة فما علمت أحدًا من السلف علل بها الاستثناء، ولكن كثير من المتأخرين يعلل بها من أصحاب الحديث من أصحاب أحمد ومالك والشافعي وغيرهم، كما يعلل بها نظارهم كأبي الحسن الأشعري وأكثر أصحابه. لكن ليس هذا قول سلف أصحاب الحديث». (٣٤١) الإيمان.

فصل في الموافاة^(١)

ومعنى ذلك: هو ما يكون عليه الإنسان في آخر عمره وخاتمته .
وعلى ذلك يعلق وعده ووعيده ورضاه وسخطه وولايته
وعداوته، وقد نعتقد في الإنسان أنه مؤمن في غالب ظننا ونحكم
له كذلك ويكون حكمه عند الله خلاف ذلك .

ويجوز أن يكون الكافر عندنا مؤمنا عند الله ويكون ما
يجري عليه من الأحكام في المواريث والأنكحة وغيرها على
ظاهر الأمر دون باطنه فعلى هذا الإيمان على ضربين:

- إيمان يثاب عليه وهو الذي لا يتعقبه الكفر .

- إيمان لا يثاب عليه وهو الذي يتعقبه الكفر .

وكذلك المؤمن على ضربين:

- مؤمن يحبه الله تعالى؛ وهو الذي يعلم الله تعالى أنه يوافي بالإيمان .

- ومؤمن يعاديه الله تعالى؛ وهو من علم الله سبحانه أنه يوافي بالكفر .

وكذلك الكافر على ضربين:

- كافر يعاقب لا محالة، وكافر لا يعاقب .

فالذي يعاقب هو الموافي بالكفر، والذي لا يعاقب هو
الذي يوافي بالإيمان دون الكفر، وكل من هذه صفته فالله يحبه
ويواليه لا لكفره الموجود لكن لما يوافي به من الإيمان .

ولأجل هذا نقول: إن الله تعالى كان راضيًا عن أبي بكر
وعمر في أول الكفر وعبادة الصنم وإنه كان مبغضًا ساخطًا على

إبليس في حال العبادة والطاعة لأجل ما يوافي من الكفر^(٢) . / ١/٧٥

(١) توفى المدة: بلغها واستكملها، وهو من ذلك. اللسان (٦/٤٧٠) (وفى).
(٢) يلزم من هذا أن الذي يكفر ويعصي الله عز وجل ولكنه في علم الله سيوافي
بالإيمان فإن الله لا يعاقبه على ذنبه بل يحبه بالرغم من معاصيه ومجاهرته بالكفر =

خلافًا للمعتزلة في قولهم: إن الله تعالى لم يكن ساخطًا على إبليس في حال ما كان يعبد الله بل كان محبًا مواليًا له، وكان مبغضًا ساخطًا على عمر في الوقت الذي كان يعبد الأصنام.

والدلالة عليه أن كل من علم أن غيره يعاقبه لا محالة وإن كان مؤمنًا في بعض الأوقات فإنه غير محب له وموال، علمه لما يعلم من حاله أنه سيعاديه، وكذلك كل من علم أن غيره يواليه ويحبه فيما بعد وإن كان معاديًا له في وقت من الأوقات فإنه غير مبغض له لعلمه بأنه سيواليه ويحبه.

= والله عز وجل يقول: ﴿وَمَنْ جَاءَ بِالسَّبِيَّةِ فَكَبَّتْ وُجُوهُهُمْ فِي النَّارِ﴾ [النمل ٩٠]. وقال تعالى: ﴿... وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الظَّالِمِينَ﴾ [آل عمران: ٥٧].

وهذا القول مخالف للواقع وحقيقة الأمر فإن النصوص من الكتاب والسنة جميعها دلت على موالاتة المؤمنين ومعاداة الكافرين وهذه الولاية أو العداوة ليست مشروطة بالخاتمة، فمن أتى بما يوجب محبة الله عز وجل في فترة من فترات حياته أحبه الله ووالاه وإذا أتى بما يبغض الله فيما بعد فإن الله يبغضه، وهذا معلوم من حال الناس يعصون ويتوبون إلى الله عز وجل وهكذا يتقبلون بين طاعة ومعصية.

وهذه المقولة أصلها ناتج عن اعتقاد أن الرب لا يتصف بالصفات الاختيارية فالرضى والسخط والبغض والمحبة قديمة وترجع إلى الإرادة والإرادة تطابق العلم فهو لا يرضى عن أحد بعد أن كان ساخطًا عليه، ولا يفرح يتوبة عبد بعد أن تاب عليه بل ما زال يفرح بتوبته، والفرح عندهم إما الإرادة وإما الرضى. انظر: الفتاوى (٧/٤٣٠ - ٤٣١، ٦٦٢).

وهذا عين مذهب الكلابية أتباع عبدالله بن سعيد بن كلاب المتوفى سنة ٢٤١هـ كما حكاه عنهم الأشعري في مقالاته حيث قال: «قال عبدالله بن كلاب: لم يزل الله.. راضيًا عن من يعلم أنه يموت مؤمنًا وإن كان أكثر عمره كافرًا، ساخطًا على من يعلم أنه يموت كافرًا وإن كان أكثر عمره مؤمنًا..». المقالات (١/٢٤٦ - ٢٥٠).

فصل

في الإيمان هل هو مخلوق أم لا؟

واعلم أنه لا يجوز إطلاق القول في الإيمان أنه مخلوق أو غير مخلوق لأن من قال مطلقاً: إنه مخلوق؛ أوهم أن كلام الله وأسماءه وصفاته مخلوقة. ومن قال: إنه غير مخلوق أوهم أن أفعال العباد قديمة غير مخلوقة، وهذه طريقة أبي إسحاق ابن شاقلا من أصحابنا.

والذي يجب أن يقال في جواب ذلك^(١) أن الإيمان الذي هو لله تعالى وهو تصديقه لنفسه، والمؤمنين، وهو كلامه فذلك غير مخلوق وكذلك علمه وقدرته وسمعه وبصره وإرادته.

فأما إيمان المؤمنين الموجود بقلوبهم وجوارحهم وألسنتهم فهذا على ضربين:

ما طريقه الأقوال كتلاوة القرآن وذكر الله تعالى بالتوحيد والثناء عليه فهذا غير مخلوق^(٢).

(١) الواجب علينا في ذلك أن نثبت ما أثبتته الكتاب والسنة ونفي ما نفي الكتاب والسنة واللفظ المجمل الذي لم يرد في الكتاب والسنة لا يطلق عليه النفي والإثبات حتى يتبين المراد به.

وقياساً نقول: إذا قيل: هل الإيمان مخلوق أو غير مخلوق؟

قيل له: ما تريد بالإيمان؟ أتريد شيئاً من صفات الله وكلامه كقوله: «لا إله إلا الله» و«إيمانه» الذي دل عليه اسمه المؤمن، فهو غير مخلوق، أو تريد من أفعال العباد وصفاتهم فالعباد كلهم مخلوقون، وجميع أفعالهم وصفاتهم مخلوقة. انظر: الفتاوى (٧/٦٦٤ - ٦٦٥).

(٢) حصل نزاع بين الناس في هذه المسألة، وسبب ذلك اختلافهم في مفهوم =

= اللفظ والتلاوة والقراءة؛ لأنها من الألفاظ المجملة المحتملة لمعنيين: الأول: أنه قد يراد به مصدر لفظ يلفظ لفظاً. وسمي هذا فعل العبد، وفعل العبد مخلوق، ولا منازع في ذلك، وهو مما علم فساد ضده بالضرورة. وبناء على هذا فيكون اللفظ غير الملفوظ والتلاوة غير المتلو، والقراءة غير المقروء، أي أن الاسم غير المسمى. انظر: الفتاوى (١٦٦/١٢)، وهذا الذي ذهب إليه البخاري في تراجم أواخر الصحيح وكتاب خلق الأفعال وابن قتيبة في كتاب الاختلاف في اللفظ.

الثاني: أنه قد يراد باللفظ القول الذي يلفظ به اللفظ، وذلك كلام الله لا كلام القارئ، فمن قال: إنه مخلوق فقد قال إن الله لم يتكلم بهذا القرآن، وإن هذا الذي يقرؤه المسلمون ليس هو كلام الله. وهذا مخالف لما علم بالاضطرار من دين الله عز وجل. مجموع الفتاوى: (١٤/١٢) وهذا المراد هو معنى ما قاله السلف ومنهم الحكمي في منظومته:

والصوت والألحان صوت القاري
لكنما المتلو قول الباري
وهذا على اعتبار أن اللفظ هو الملفوظ، والتلاوة هي المتلو، والقراءة هي المقروء. ولما كان هذا الإطلاق يحتمل حقاً وباطلاً، فإن المنصوص الصريح عن الإمام أحمد وأعيان أصحابه وسائر أئمة السنة والحديث رحمهم الله عدم الإطلاق على اللفظ أنه مخلوق ولا غير مخلوق، ولا يقولون التلاوة هي المتلو مطلقاً ولا غير المتلو مطلقاً، كما لا يقولون الاسم هو المسمى ولا غير المسمى. انظر: الفتاوى: (٣٧٣/١٢).

والمشهور عن الإمام أحمد رحمه الله رده على اللفظية الخلقية القائلين بأن لفظي بالقرآن مخلوق وذلك لأمرين:

- ١- أن قولهم يفضي إلى زيادة التعطيل والنفي.
 - ٢- أنه قد ابتلي بالجهمية المعطلة، فكان همه منصرفاً إلى رد مقالاتهم دون أهل الإثبات حيث لم يكن قد ظهر بعد من يدعو إلى زيادة الإثبات.
- أما البخاري فقد ابتلي باللفظية المثبتة وهم القائلون بأن ألفاظنا بالقرآن غير مخلوقة فاشتهر انكاره عليهم - رحمه الله - مع تكذيبه لمن نقل عنه أنه قال: لفظي بالقرآن مخلوق. مجموع الفتاوى: (٤٣٢/١٢ - ٤٣٣)، وانظر: (٣٧٣/١٢)، وفتح الباري: (٥٠٣/١٣)، وانظر: في رد الإمام أحمد على القائلين بأن التلاوة التي هي فعل العبد وصوته غير مخلوقة في السنة لعبدالله =

والضرب الثاني: ما طريقه الأفعال مثل: أفعال الطاعات. فقد اختلف أصحابنا فمنهم من أطلق القول في ذلك فقال: هو غير مخلوق كالأقوال، ومنهم من قال: هو مخلوق^(١). لأن هذه الأفعال توجد تارة وتعدم أخرى.

وما جاز عليه العدم لا يكون قديمًا، ولا يلزم على هذا التلاوات بالقرآن، لأنه لا يتصور عليها العدم لأن الله تعالى متكلم بذلك بحرف وصوت في القدم^(٢)، وإنما الذي يعدم ويوجد بعد أن لم يكن هو المعنى الزائد على المفهوم، وهو الذي يقع به الفرق بين/ تلاوة عمرو وبين تلاوة زيد من صفاء الحنجرة وغلظها ودقتها وذلك محدث.

= ابن أحمد (١٦٤/١) رقم ١٧٨، وعقيدة السلف للصابوني (١٣)، وشرح اعتقاد أهل السنة (٣٥٤/٢) رقم ٦٠٠، ومجموع الفتاوى (٧٤/١٢، ١٧٠)، مختصر الصواعق (٣٠٩/٢).

وعلى هذا فالخلاف بين أهل السنة في هذه المسألة خلاف لفظي فلا خلاف بين الإمام أحمد والبخاري ولم يخالف أحدهما الآخر وإنما كان لكل منهما خصم يختلف عن الآخر فأنبرى كل واحد لخصمه يرد عليه بما يناسبه والمؤدى واحد وان اختلفت العبارات، والله أعلم.

(١) انظر: الفتاوى (٦٦٠-٦٦١/٧).

(٢) قال شيخ الإسلام: «ولم يكن في كلام الإمام أحمد ولا الأئمة أن الصوت الذي تكلم الله به قديم؛ بل يقولون لم يزل الله متكلمًا. وقد يقولون لم يزل الله متكلمًا إذا شاء وبما شاء» الفتاوى (٣٦٩/١٢).

وما كان هذا الرأي من أبي يعلى إلا لتفريقه بين الصفات اللازمة والصفات الاختيارية قال شيخ الإسلام: «وسلك طريقة ابن كلاب في الفرق بين «الصفات اللازمة» كالحياة و«الصفات الاختيارية» وأن الرب يقوم به الأول دون الثاني - كثير من المتأخرين.. وكذلك سلك طريقة ابن كلاب هذه أبو الحسن بن سالم وأتباعه «السالمية» والقاضي أبو يعلى وأتباعه». الفتاوى (٣٦٧/١٢ - ٣٦٨).

فصل

والإيمان هو الدين والشريعة والملة والإسلام^(١)

خلافًا للأشعرية في قولهم: الإيمان خصلة من خصال الدين والشريعة والملة، فإن الدين والشريعة والملة أعم من الإيمان^(٢).

والدلالة عليه قوله تعالى: ﴿ وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاءَ وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ وَذَلِكَ دِينُ الْقَيِّمَةِ ﴾^(٣) قوله: ﴿ وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ... ﴾ معناه: ليؤمنوا. ثم قال: ﴿... وَذَلِكَ دِينُ الْقَيِّمَةِ ﴾ فوصف الإيمان بالدين، وبني المخالف هذا على أن الإيمان هو التصديق، والدين هو جميع الطاعات^(٤). وكان خصلة من خصال الدين والشريعة، ونحن نبني هذا على أصلنا: أن الإيمان هو الطاعات مع اجتناب المحرمات. وهذه صفة الدين والملة والشريعة والإسلام.

(١) وقال شيخ الإسلام رحمه الله: «إن الإسلام هو الدين برمته». الإيمان (١٦٥). ولكن عبارة القاضي توحى بانتصاره للقول بالترادف بين الإسلام والإيمان، ولعله يعني عند الإطلاق.

(٢) انظر: قول الباقلاني في كتابه الانتصار (٥٨ - ٦٠)، وكتاب الإيمان لشيخ الإسلام (١٢٥ - ١٢٩) وانظر: ص (١٠٠).

(٣) سورة البينة، الآية: ٥.

(٤) وقد تقدم مناقشة مسألة الإيمان وتعريفه عند الأشاعرة وهذه المسألة تعد من أكبر المسائل التي خالف فيها الأشاعرة أهل السنة والجماعة.

فصل

والدين والملة والشريعة هي الإيمان، فكل الدين والشريعة والملة إيمان، وكل إيمان هو الدين والملة والشريعة؛ لأن الدين هو ما يدان به من الطاعات مع اجتناب المحرمات وهذا صفة الإيمان.

ومنه قوله تعالى: ﴿ وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاءَ وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ وَذَلِكَ دِينُ الْقِيَمَةِ ﴾ (١).

وكذلك الشريعة: هي اسم لجميع ما شرعه الله سبحانه وبينه من الطاعات وترك المحرمات. ومنه قوله تعالى: ﴿ شَرَعَ لَكُمْ مِنَ الدِّينِ مَا وَصَّى بِهِ نُوحًا وَالَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ... ﴾ (٢).

وهذه صفة الإيمان، وكذلك الملة يعبر بها عن الدين قال تعالى: ﴿ ... حَتَّى تَتَّبِعَ مِلَّتَهُمْ... ﴾ (٣) أي: دينهم. ومنه قوله تعالى: ﴿ ... مِلَّةَ أَبِيكُمْ إِبْرَاهِيمَ هُوَ سَمَّاكُمُ الْمُسْلِمِينَ مِنْ قَبْلُ... ﴾ (٤) وهذه صفة الإيمان.

فأما الإسلام فهو من جملة الإيمان، فكل إيمان إسلام وليس كل إسلام إيماناً؛ لأن الإسلام: هو بمعنى الاستسلام والانقياد للمستسلم له، فكل من آمن بالله فقد استسلم وانقاد لله، وليس كل مسلم قد آمن بالله، لأنه قد يسلم فزعاً من السيف.

ولا يجوز إطلاق القول بأن الإسلام غير الإيمان؛ لأن

(١) سورة البينة، الآية: ٥.

(٢) سورة الشورى، الآية: ١٣.

(٣) سورة البقرة، الآية: ١٢٠.

(٤) سورة الحج، الآية: ٧٨.

الإسلام من خصاله وأعظم طاعاته، وبعض الشيء لا يقال هو غيره؛ لأنه يؤدي إلى أن يكون الشيء غير نفسه.

وقد أطلق أحمد رضي الله عنه القول بأن الإسلام غير الإيمان^(١)، ومعناه ليس هو جملة/ الإيمان؛ وإنما هو من ٧٦/أ

(١) قال صالح بن أحمد بن حنبل: «سئل أبي عن الإسلام والإيمان قال: قال ابن أبي ذئب: الإسلام القول والإيمان العمل. فقيل له: ما تقول أنت؟ قال: الإسلام غير الإيمان». مسائل صالح بن أحمد بن حنبل: ص ١٣. ولتوضيح رأي الإمام أحمد انظر إلى هذا النص لشيخ الإسلام رحمه الله حيث قال: وأما ما ذكره أحمد في الإسلام، فاتبع فيه الزهري حيث قال: فكانوا يرون الإسلام الكلمة، والإيمان العمل، في حديث سعد بن أبي وقاص الذي عند البخاري ومسلم عندما قال عن الرجل إنه مؤمن، فقال النبي ﷺ: أو مسلم... صحيح البخاري: ح (٢٧)، ص (٨) (كتاب الإيمان/ باب إذا لم يكن الإسلام على الحقيقة وكان على الاستسلام أو الخوف من القتل). وهذا على وجهين، فإنه قد يراد به الكلمة بتوابعها من الأعمال الظاهرة، وهذا هو الإسلام الذي بينه النبي ﷺ حيث قال: «الإسلام أن تشهد أن لا إله إلا الله وأن محمدًا رسول الله وتقيم الصلاة وتؤتي الزكاة وتصوم رمضان وتحج البيت». وقد يراد به الكلمة فقط من غير فعل الواجبات الظاهرة، وليس هذا هو الذي جعله النبي ﷺ الإسلام، لكن قد يقال إسلام الأعراب كان من هذا، فيقال: الأعراب وغيرهم كانوا إذا أسلموا على عهد النبي ﷺ أئزموا بالأعمال الظاهرة: الصلاة، والزكاة، والصوم، والحج، ولم يكن أحد يُترك بمجرد الكلمة، بل كان من أظهر المعصية يعاقب عليها. وأحمد إن كان أراد في هذه الرواية أن الإسلام هو الشهادتان فقط، فكل من قالها فهو مسلم، فهذه إحدى الروايات عنه.

والرواية الأخرى: لا يكون مسلمًا حتى يأتي بها ويصلي، فإذا لم يصل كان كافرًا. انظر: أحكام أهل الملل للخلال: ص ٢٠٩، والرسائل والمسائل المروية عن الإمام أحمد (قول الإمام أحمد في تارك الصلاة) (٣٦/٢). والثالثة: أنه كافر بترك الزكاة أيضًا. والرابعة: أنه يكفر بترك الزكاة إذا قاتل الإمام عليها دون ما إذا لم يقاتله. وعنه أنه لو قال: أنا أوديها ولا أدفعها إلى الإمام، لم يكن للإمام أن يقتله (انظر: المرجع السابق: قول الإمام أحمد =

خصاله وطاعاته .

خلافًا للمعتزلة في قولهم: الإسلام هو الإيمان وكل مؤمن مسلم وكل مسلم مؤمن^(١).

= في مانع الزكاة: (٤٨/٢).

وكذلك عنه رواية أنه يكفر بترك الصيام. (انظر المرجع السابق: قول الإمام أحمد في تارك الصيام (٥١/٢)، والحج إذا عزم أنه لا يحج أبدًا (انظر المرجع السابق: قول الإمام أحمد في تارك المباني الخمس (٥١/٢، ٥٢) ومعلوم أنه على كفر تارك المباني يمتنع أن يكون الإسلام مجرد الكلمة، بل المراد أنه إذ أتى بالكلمة دخل في الإسلام، وهذا صحيح، فإنه يشهد له بالإسلام، ولا يشهد له بالإيمان الذي في القلوب. انظر مجموع الفتاوى: (٢٥٨/٧ - ٢٥٩).

وقال شيخ الإسلام - رحمه الله - : «وأحمد بن حنبل، وإن كان قد قال في موضع: إن الإسلام هو الكلمة، فقد قال في موضع آخر: إن الأعمال من الإسلام، وهو اتبع هنا الزهري رحمه الله، فإن كان مراد من قال ذلك، إنه بالكلمة يدخل في الإسلام ولم يأت بتمام الإسلام، فهذا قريب. وإن كان مراده أنه أتى بجميع الإسلام وإن لم يعمل فهذا غلط قطعًا. بل قد أنكر أحمد هذا الجواب، وهو قول من قال: يطلق عليه الإسلام وإن لم يعمل، متابعة لحديث جبريل، فكان ينبغي أن يذكر قول أحمد جميعه.

قال إسماعيل بن سعيد: وسألت أحمد عن الإسلام والإيمان فقال: «الإيمان» قول وعمل، و«الإسلام» الإقرار، وقال: وسألت أحمد عن قول من قال في الذي قال جبريل للنبي ﷺ إذ سأله عن الإسلام، فإذا فعلت ذلك فأنا مسلم؟ فقال: نعم. فقال قائل: وإن لم يفعل الذي قال جبريل للنبي ﷺ، فهو مسلم أيضًا؟ فقال: هذا معاند للحديث.

فقد جعل أحمد من جعله مسلمًا إذا لم يأت بالخمس معاندًا للحديث، مع قوله: إن الإسلام الإقرار، فدل ذلك على أن ذاك أول الدخول في الإسلام، وأنه لا يكون قائمًا بالإسلام الواجب حتى يأتي بالخمس، وإطلاق الاسم مشروط بها، فإنه ذم من لم يتبع حديث جبريل. وأيضًا فهو في أكثر أجوبته يكفر من لم يأت بالصلاة؛ بل وبغيرها من المباني. الفتاوى: (٣٧٠-٣٧١).

(١) انظر: شرح الأصول الخمسة: ٧٠٥ - ٧٠٦.

وخلافًا للأشعرية في قولهم: إن الدين والملة والشريعة أعم من اسم الإيمان؛ لأنه عبارة عن جميع الطاعات، واسم الإيمان أخص لأنه التصديق^(١)، ونحن نبني هذا على أن الإيمان جميع الطاعات مع ترك المنكرات.

والدلالة على الفرق بين الإسلام والإيمان، وأنه ليس كل مسلم مؤمنًا قوله تعالى؛ ﴿... إِنَّ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمَاتِ وَالْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ...﴾^(٢) فعطف الإيمان على الإسلام، والشيء لا يعطف على نفسه.

والحديث المشهور: أن جبريل جاء إلى النبي ﷺ فقال:

(١) اختلفت الأشاعرة في تحديد الصلة بين الإيمان والإسلام على قولين:
١- أن الإيمان والإسلام متغايران ذاتًا ومفهومًا مع القول بتلازمهما شرعًا في الوجود بمعنى أنه لا يوجد مسلم ليس بمؤمن، كما أنه لا يمكن وجود مؤمن ليس بمسلم مع اختلاف حقيقي الإيمان والإسلام، وهذا الرأي حكاه اللقاني عن جمهور الأشاعرة وهو اختيار إمام الحرمين. انظر: العقيدة النظامية (٦٣)، تحفة المريد (٤٣ - ٤٧).

ويقصد إمام الحرمين بعبارته: «فكل مؤمن مسلم وليس كل مسلم مؤمنًا» إن الانقياد والاستسلام قد يحصل بدون تصديق فلا يعتد به، أما التصديق إذا حصل فلا بد وأن ينتج الانقياد والاستسلام الذي هو معنى الإسلام فيكون بذلك مؤمنًا مسلمًا وإلا فهو يقول بالتلازم بين الإيمان والإسلام في الوجود.

٢- أن الإيمان والإسلام مترادفان مفهومًا ومرادًا ومتساويان في الوجود، فكل من اتصف بأحدهما، فهو متصف بالآخر من الناحية الشرعية، وهذا الرأي يشبه كثيرًا الرأي الأول القول بالتلازم في الوجود؛ لهذا السبب اتجه اللقاني إلى اعتبار الخلاف بين الرأيين لفظي باعتبار النتيجة والمآل.

فعند هؤلاء لا يعقل بحسب الشرع مؤمن ليس بمسلم أو مسلم ليس بمؤمن، وهو مرادهم من الترادف وهو اختيار التفتازاني وعزاه إلى الجمهور. انظر: شرح المقاصد: (٢/٢٦٠).

(٢) سورة الأحزاب، الآية: ٣٥.

«يامحمد أخبرني عن الإسلام؟ فقال: تشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله، وتقيم الصلاة وتؤتي الزكاة، وتصوم شهر رمضان، وتحج البيت.

ثم قال: فما الإيمان؟ قال: تؤمن بالله وحده وملائكته وكتبه ورسله والبعث بعد الموت، والجنة والنار وبالقدر خيره وشره»^(١) ففرق بينهما.

ولأننا قد بينا معنى الإسلام في اللغة ومعنى الإيمان، وأنه قد يحصل الإسلام ممن لا يحصل منه الإيمان.

ولأنه قد ثبت من الأصلين أن الإيمان: عبارة عن جميع الطاعات، والإسلام عبارة عن الشهادتين مع طمأنينة القلب فوجب الفرق بينهما^(٢).

(١) أخرجه البخاري: ح (٥٠) ص (١٢) (كتاب الإيمان/ باب سؤال جبريل النبي ﷺ عن الإيمان والإسلام والإحسان وعلم الساعة).

(٢) للعلماء في هذه المسألة ثلاث أقوال:

القول الأول: إنه لا فرق بين الإسلام والإيمان من حيث المعنى، قال أصحاب الشافعي، والبخاري، ومحمد بن نصر المروزي، وابن منده وغيرهم وأصحاب أبي حنيفة أنهما إسمان معناهما واحد.

القول الثاني: التفريق بين الإسلام والإيمان من حيث المعنى، قال مالك وشريك وحماد بن زيد، وابن عباس، والحسن البصري، وابن سيرين وعبدالرحمن بن مهدي وغيرهم أن الإسلام والإيمان اسمان لمعنيين.

القول الثالث: إن الإسلام والإيمان بينهما تلازم مع افتراقهما فمتى قرن الإسلام والإيمان كان المراد بالإسلام الأعمال الظاهرة، والمراد بالإيمان أعمال القلب، وإذا أفرد أحدهما شمل الآخر. وهو الراجح من قول السلف.

انظر: شرح السنة للبغوي (١/١٠ - ١١)، الإيمان لابن منده (١/٣١١ - ٣١٨، ٣٢٢، ٣٢٣)، شرح أصول اعتقاد أهل السنة للالكائي (٤/٨١٢)، مجموع الفتاوى (٧/٣٥٩، ٣٧٩، ٤٧٢، ٤٧٨)، فتح الباري (١/٧٩)، شرح العقيدة الطحاوية (٣٩٢ - ٣٩٣).

فصل

في قوله تعالى: ﴿... أُولَئِكَ كَتَبَ فِي قُلُوبِهِمُ الْإِيمَانَ...﴾^(١)

فروى أحمد - رضي الله عنه - عن يحيى بن آدم^(٢)، عن سفیان، عن السدي^(٣) في قوله تعالى: ﴿... أُولَئِكَ كَتَبَ فِي قُلُوبِهِمُ الْإِيمَانَ...﴾ قال: جعل في قلوبهم الإيمان^(٤).

وقال أبو بكر في كتاب التفسير: ويجوز أن يقال: ﴿... أُولَئِكَ كَتَبَ فِي قُلُوبِهِمُ الْإِيمَانَ...﴾^(٥) قضى لقلوبهم الإيمان^(٦). والمراد به أهلها ثم قال: وقول السدي أبين.

= ولقد ذكر ابن رجب رحمه الله في أثناء شرحه على حديث جبريل قاعدة وهي: «أن من الأسماء ما يكون شاملاً لمسميات متعددة عند إفراده وإطلاقه، فإذا قرن ذلك الاسم بغيره، صار دالاً على بعض تلك المسميات، والاسم المقرون به دال على باقيها... فهكذا اسم الإسلام والإيمان: إذا أفرد أحدهما، دخل فيه الآخر، ودل بانفراده على ما يدل عليه الآخر بانفراده، فإذا قرن بينهما، دل أحدهما على بعض ما يدل عليه بانفراده، ودل الآخر على الباقي». جامع العلوم والحكم (١/١٠٦).

- (١) سورة المجادلة، الآية: ٢٢.
- (٢) يحيى بن آدم، ابن سليمان الحافظ الموجود، أبوزكريا الأموي، مولاهم الكوفي، من موالي خالد بن عقبة بن أبي معيط، ولد بعد الثلاثين ومائة، ولم يدرك والده، روى عن عيسى بن طهمان، وسفيان الثوري وغيرهما، وحدث عنه: أحمد، وإسحاق، ويحيى وغيرهم، وقد كان يحيى بن آدم من كبار أئمة الاجتهاد، وله كتاب «الخراج»، واتفق موته غريباً ببلد قم الصلح في سنة ثلاث ومائتين، في شهر ربيع الأول. انظر: سير أعلام النبلاء (٩/٥٢٢-٥٢٩).
- (٣) إسماعيل بن عبدالرحمن بن أبي كريمة الإمام المفسر أبو محمد الحجازي ثم الكوفي الأعور السدي توفي سنة (١٢٧هـ). انظر: سير أعلام النبلاء: (٥/٢٦٤ - ٢٦٥).

(٤) انظر قول السدي عند ابن كثير في تفسيره (٨/٣٤٦٥).

(٥) سورة المجادلة، الآية: ٢٢.

(٦) أصل هذه المقالة يرجع إلى القول باللفظ في القرآن، فقد نهى الإمام أحمد =

وقال مقاتل^(١): كتب في قلوبهم يقول: جعل في قلوبهم الإيمان^(٢).

فإذا ثبت معنى الكتابة بمعنى الجعل والمراد به الإيمان القديم^(٣) الذي هو التصديق بالله وأنه واحد لا شريك له ويكون

= عن قول إنه مخلوق أو غير مخلوق، وذلك لأن اللفظ كلمة مجملة تحتمل الملفوظ الذي هو القرآن وهو غير مخلوق، وتحتمل التلطف وهو فعل العبد وهو مخلوق. والإيمان من هذا الباب كما يتضح من قول القاضي رحمه الله إلا أنه يؤخذ عليه أنه جعل القراءة هي المقروء والكتابة هي المكتوب وهما قديمان، وحمل نهي الإمام أحمد عن القول «لفظي بالقرآن مخلوق وغير مخلوق» على أن معنى اللفظ الرمي والاطراح من قولك: «لفظت اللقمة أي طرحتها». انظر: الاختلاف في اللفظ والرد على الجهمية والمشبهة لابن قتيبة ضمن عقائد السلف ص(٢٤٨)، الفتاوى (١٢/١٧٠، ٢١٠، ٢١١، ٣٠٦، ٣٧٣)، مختصر الصواعق المرسله (٢/٣٠٦-٣١٧).

(١) أبو الحسن مقاتل بن سليمان البلخي، كبير المفسرين مات سنة نيف وخمسين ومئة. انظر: سير أعلام النبلاء: (٧/٢٠١، ٢٠٢).

(٢) انظر: زاد المسير: (٤/٢٥٢).

(٣) ذكر السفاريني هذه المسألة وهي مسألة هل الإيمان قديم أم مخلوق؟ وفصل القول فيها حيث قال: ولا تقل أيها الأثري من الحنابلة ومن وافقهم إيماننا الذي هو قول باللسان وعقد بالجنان وعمل بالأركان مخلوق لدخول الأعمال فيه التي من جملتها الصلاة المشتملة على فاتحة الكتاب القديم ولدخول الأقوال التي من جملتها أنه لا إله إلا الله كلمة الإخلاص التي هي من كلام الله تعالى: ﴿فَاعْلَمْ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ﴾ ولا تقل أيها الأثري إيماننا قديم هكذا مطلق عن القيود لدخول أفعالنا من الركوع والسجود والقيام والقعود وأعمال القلوب ونحو ذلك فالإيمان يشمل سائر الطاعات التي يتقرب بها العبد إلى ربه، ففعلنا معشر الخلق نحو الركوع والسجود في الصلاة والقيام والقعود وسائر أفعال العباد مخلوقة، وكل ما كان من قرآن فهو قديم غير مخلوق، فكل من أدخل الأعمال في الإيمان لا يسوغ له إطلاق اسم الحديث ولا القدم على الإيمان بل لابد من التفصيل، وأما من لم يدخل الأعمال فيه كالشاعرة فيقولون الإيمان عندهم مخلوق وهذا لا يتمشى على أصولنا. انظر: لوامع =

جعله في قلوبهم كحفظ القرآن القديم في الصدور، وقد وصف القرآن القديم بالجعل^(١) يقول: ﴿ إِنَّا جَعَلْنَاهُ قُرْءَانًا عَرَبِيًّا... ﴾^(٢).

= الأنوار البهية (١/ ٤٤٥ - ٤٤٦) بتصرف.

قال الإمام أحمد رضي الله عنه في الإيمان؛ «إن من قال مخلوق فهو جهمي، ومن قال أنه غير مخلوق فقد ابتدع وأنه يهجر حتى يرجع» طبقات الحنابلة: (١٧٦/٢).

قال الباقلاني: الإيمان المحدث: إيمان الخلق لأن الله تعالى خلقه في قلوبهم، بدليل قوله تعالى: ﴿ أُولَئِكَ كَتَبَ فِي قُلُوبِهِمُ الْإِيمَانَ ﴾ المجادلة: ٢٢. الإنصاف (٥٤).

(١) (جعل) في هذه الآية ليست بمعنى (خلق) وهذا مما استدلت به المعتزلة على خلق القرآن، وإنما هي بمعنى (صير). وهناك ضابط بين (جعل) التي هي بمعنى (صير) بمعنى (خلق) وهو أنه إذا تعدى الفعل (جعل) إلى مفعول واحد فهو بمعنى (خلق) كما قال تعالى: ﴿ وَجَعَلَ الظُّلُمَاتِ وَالنُّورَ ﴾ وقد يشذ أحياناً عن هذه القاعدة نحو: ﴿ جَعَلَهُمْ كَعَصْفٍ مَأْكُولٍ ﴾ فتعدى إلى مفعول واحد وهو بمعنى (صير). أما إذا تعدى إلى مفعولين كما في هذه الآية. فلا يكون بمعنى (خلق) بأي حال من الأحوال، ومن ذلك قوله تعالى: ﴿ وَجَعَلْنَاهُمْ أُمَّةً يَهْدُونَ بِأَمْرِنَا ﴾ ﴿ فَجَعَلَهُمْ جُذًا إِلَّا كَبِيرًا لَهُمْ ﴾ ﴿ جَعَلْنَاهَا نَكَالًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهَا وَمَا خَلَقَهَا ﴾ والجعل في هذه الآية: ﴿ إِنَّا جَعَلْنَاهُ قُرْءَانًا عَرَبِيًّا ﴾ هو من هذا القبيل بمعنى صيرناه أو قلناه أو بيناه والله أعلم.

(٢) سورة الزخرف، الآية: ٣.

ب/٧٦

باب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر / فصل [في وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر]

والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر واجباً^(١) على كل مكلف عالم قبح المنكر، قادر على دفعه على وجه لا يؤدي إلى

(١) أجمعت الأمة على وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ولا مخالف. قال الجصاص: «أكد الله تعالى فرض الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في مواضع من كتابه، وبينه رسول الله ﷺ في أخبار متواترة، وأجمع السلف وفقهاء الأمصار على وجوبه.

أحكام القرآن (٥٩٢/٢) وانظر: الفصل في الملل والأهواء والنحل (١٩/٥)، شرح النووي على مسلم (٢٢/٢)، فتح القدير للشوكاني (٥٥٧/١) وغيرهم إلا أن عباراتهم تنوعت في وقوع هذا الواجب هل هو وجوب عيني أو كفائي أو يتعين حسب الاستطاعة أو هو سنة أو يأخذ حكم ذلك المنكر.

ويمكننا الجمع بين الأقوال، فنقول: إن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فرض عين على كل مسلم إذا كان المنكر في موضع لا يعلم به إلا هو أو لا يتمكن من إزالته إلا هو أو رأى منكراً ظاهراً لاشك فيه، يتعين عليه إنكاره على قدر الاستطاعة فإن لم يستطع لا يلحقه إثم، كترك الصلاة وشرب الخمر مثلاً، أما إذا كان المنكر في مسألة لا يعلمها العامة عندها يكون على الكفاية لأنه لو تعين لنجم منكر أشد من المنكر المراد إزالته؛ لذلك يتولى هذا الأمر الجماعة المعينة للأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، ويكون الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر واجباً في ترك الواجب وفي فعل الحرام، ومندوباً في ترك المندوب وفعل المكروه.

وأما من قال أنه سنة فقله ضعيف.

انظر: الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر للخلال ص(٣٦-٣٧)، تفسير ابن العربي (٣٤٠-٣٤١)، مسلم بشرح النووي (٢٣/٢) مجموع الفتاوى (٦٥/٢٨، ٦٦، ١٢٥)، الطرق الحكمية في السياسة الشرعية لابن القيم ص(٢٤٦)، الآداب الشرعية لابن مفلح (١٩٤/١)، الكنز الأكبر من الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر للصالح ص(٣٢)، فتح القدير للشوكاني (٥٥٧/١).

ضرر، وفساد عظيم منه، سواء كان إمامًا أو عالمًا، أو قاضيًا، أو عاميًا. خلافًا للرافضة في قولهم: «لا يجب إلاً على إمام»^(١) أو من يأمره الإمام بذلك.

والدلالة عليه قوله تعالى: ﴿وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا فَإِنْ بَغَت إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبَغَى حَتَّى تَفِيءَ إِلَى أَمْرِ اللَّهِ...﴾^(٢) فأمر الله بإنكار البغي والقتال حتى يفيء الباغي ويرجع الظالم.

وروي عن النبي ﷺ أنه قال: «لتأمرنَّ بالمعروف ولتنهون عن المنكر، أو ليسلطن الله عليكم شراركم على خياركم، فيدعو خياركم فلا يستجاب لهم»^(٣).

(١) تقول الإمامية: «يجب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بالقول والسيف بشرط وجود الإمام». مقدمة كتاب البحر الزخار الجامع لمذاهب علماء الأمصار (٩٦).

(٢) سورة الحجرات، الآية: ٩.

(٣) الحديث أخرجه البزار من حديث عمر بن الخطاب والطبراني في الأوسط من حديث أبي هريرة بإسنادين ضعيفين، وللترمذي من حديث حذيفة نحوه إلا أنه قال: «أوليوشكن الله أن يبعث عليكم عقابًا منه ثم تدعونه فلا يستجيب لكم» قال: هذا حديث حسن ذكره الهيثمي في المجمع (٢٦٦/٧) وقال فيه حيان بن علي وهو متروك، ضعفه الألباني كما في ضعيف الجامع (٤٦٥٣).

وأخرجه المقدسي في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ح (٢٧) ص (١٥٣) عن أبي هريرة به.

وأخرجه ابن أبي الدنيا في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ح (٨) ص (٤٩) عن ابن عمر رضي الله عنهما بزيادة: «فليسومنكم سوء العذاب» قال المحقق: إسناده ضعيف جدًا، فيه كوثر بن حكيم منكر الحديث، وأبونصر التمار وهو عبد الملك بن عبدالعزيز القشيري، ثقة. قال أبوحاتم في العلل (٤٣١/٢)، هذا حديث منكر.

وأخرج الإمام أحمد في المسند نحوه، انظر: الموسوعة رقم (٢٣٣١٢) =

وروى أبو سعيد عن النبي ﷺ قال: «إذا رأى أحدكم منكراً فلينكره بيده فإن لم يستطع فبلسانه، فإن لم يستطع فبقلبه، وذلك أضعف الإيمان»^(١).

= (٣٤٠/٣٨).

(١) أخرجه مسلم بنحوه ح (١٧٧) ص (٤٢) (كتاب الإيمان/ باب بيان كون النهي عن المنكر من الإيمان، وأن الإيمان يزيد وينقص، وأن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر واجب).
 وأبو داود ح (١١٤٠) ص (١٧١)، (كتاب الصلاة/ باب الخطبة يوم العيد).

والترمذي ح (٢١٧٢) ص (٤٩٩) (كتاب الفتن/ باب ما جاء في تغيير المنكر باليد أو باللسان أو بالقلب) وقال: حديث حسن صحيح.
 والنسائي ح (٥٠١١) ص (٦٨٧) وح (٥٠١٢) ص (٦٨٨)، (كتاب الإيمان/ باب تفاضل أهل الإيمان).

وابن ماجه ح (١٢٧٥) ص (١٨١)، (كتاب الصلاة/ باب ما جاء في صلاة العيدين)، وح (٤٠١٣) ص (٥٧٨)، (كتاب الفتن/ باب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر).

فصل

[في جهة وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر]

وإذا ثبت وجوبه فجهة وجوبه السمع، خلافاً للمعتزلة في قولهم: طريق وجوبه العقل^(١)، وهذا بناءً على أصولهم أن العقل يوجب، وعلى أصلنا: لا مجال له في إيجاب شيء.

(١) هناك خلاف بين المعتزلة في وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر هل يعلم بالعقل مطلقاً؟

فذهب أبو علي إلى أن ذلك يعلم عقلاً.

وقال أبو هاشم: بل لا يعلم عقلاً إلا في موضع واحد، وهو أن يرى أحداً غيره يظلم أحداً، فيلحقه بذلك غم، فإنه يجب عليه النهي ودفعه دفعاً لذلك الضرر الذي لحقه من الغم عن نفسه، فأما فيما عدا هذا الموضع فلا يجب إلا شرعاً، وهو الصحيح من المذهب. انظر: شرح الأصول الخمسة (٧٤٢) وما بعدها.

فصل

[في أضرب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر]

والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر على ضربين:
أحدهما: ظاهر يعرفه العامة والخاصة مثل: وجوب الصلوات الخمس والحج، والصوم، وغير ذلك من الواجبات التي يعرفها كل أحد، وكذلك المنكر ما يعرفه كل أحد، كتحریم شرب الخمر، والزنا، والسرقه، وغير ذلك من المحرمات، فهذا الضرب؛ على العامة إنكاره مع القدرة عليه كما يجب ذلك على العلماء.

والضرب الثاني: ما لا يعرفه إلا الخواص مثل: اعتقاد ما يجوز على الباري تعالى، وما لا يجوز عليه، وأمثال ذلك، وأنه يختص بالعلماء إنكار ذلك فإن أخبر أحد العلماء العوام بوجوب إنكار شيء، أو الأمر بفعله؛ جاز لهم ذلك ووجب عليهم عند قدره، فأما ما لا يعرفوه، ولا أخبروهم به، فلا يجوز لهم الإقدام على الأمر بشيء منه، ولا الإنكار له.

فإن كان الشيء مما اختلف الفقهاء فيه، وسوغوا الاجتهاد/ في حكمه، فقال بعضهم: إنه جائز، وقال بعضهم: إنه غير جائز، لم يقدم على إنكاره كرجل عامي يشرب النبيذ^(١)، وهو

(١) النبيذ: يراد به ما يُبذ من عصير ونحوه، وهو ما يعمل من الأشربة من التمر والزبيب والعسل والحنطة والشعير وغير ذلك، ومنه ما يذهب العقل وهو

يقلد أباحنيفة إباحة شربه، أو تزوج امرأة بلا ولي، وهو يعتقد جوازه لم يكن لأحد من أصحاب أحمد والشافعي أن ينكر عليه، كما لا يجوز أن ينكر عليه إذا تزوج بولي وشاهدي عدل^(١).

= المسكر، لذلك يطلق على الخمر «نبيذ» ومنه ما لا يسكر وهو المعني هنا. انظر: لسان العرب (١٢٧/٦) مادة (نبد).

(١) للإمام أحمد في مسألة الإنكار في المجتهديات أو فيما فيه خلاف شائع من الفروع ثلاثة أقوال:

القول الأول: أنه لا ينبغي لأحد أن ينكر على غيره العمل بمذهبه فإنه لا إنكار في المجتهديات، قال الإمام أحمد في رواية أبي بكر المروزي: لا ينبغي للفقهاء أن يحمل الناس على مذهبه ولا يشدد عليهم. القول الثاني: ينكر ما فيه خلاف. قال في رواية عبد الملك الميموني في الرجل يمر بالقوم وهم يلعبون بالشطرنج: ينهاهم ويعظهم. القول الثالث: لا ينكر على المجتهد بل على المقلد.

قال إسحاق بن إبراهيم عن الإمام أحمد أنه سئل عن الصلاة في جلود الثعالب، قال: إذا كان متأولاً أرجو أن لا يكون به بأس، وإن كان جاهلاً ينهى، ويقال له: «إن النبي ﷺ قد نهى عنها» رواه الترمذي ح (١٧٧٠)، (١٧٧١) ص (٤٢٠) (كتاب اللباس/ باب ما جاء في النهي عن جلود السباع).

وقال أبو عبد الله بن مفلح: في المسألة قول رابع، قال في «الأحكام السلطانية»: ما ضعف الخلاف فيه وكان ذريعة إلى محذور متفق عليه كربا النقد، الخلاف فيه ضعيف وهو ذريعة إلى ربا النساء المتفق على تحريمه، وكنكاح المتعة وربما صارت ذريعة إلى استباحة الزنا فيدخل في إنكار المحتسب بحكم ولايته» ثم قال: «وفي المسألة قول خامس». قال شيخ الإسلام في بطلان التحليل: قولهم: ومسائل الخلاف لا إنكار فيها ليس بصحيح، فإنَّ الإنكار إما أن يتجه إلى القول بالحكم أو العمل.

أما الأول فإن كان القول يخالف سنة أو إجماعاً قديماً وجب إنكاره وفاقاً، وإن لم يكن كذلك فإنه ينكر، بمعنى بيان ضعفه عند من يقول المصيب واحد وهم عامة السلف والفقهاء.

وأما العمل إذا كان على خلاف سنة أو إجماع، وجب إنكاره أيضاً بحسب درجات الإنكار... وأما إذا لم يكن في المسألة سنة ولا إجماع، والاجتهاد فيها مساع، فلا ينكر على من عمل بها مجتهداً أو مقلداً وإنما دخل =

وقد قال أحمد رضي الله عنه في رواية المروزي^(١): لا ينبغي للفقهاء أن يحمل الناس على مذهبه ولا يشدد عليهم^(٢).
وقال في رواية الميموني^(٣) في الرجل يمر بالقوم، وهم

= هذا اللبس من جهة أن القائل يعتقد أن مسائل الخلاف هي مسائل الاجتهاد، كما اعتقد ذلك طوائف من الناس.

والصواب الذي عليه الأئمة أن مسائل الاجتهاد، ما لم يكن فيها دليل يجب العمل به وجوباً ظاهراً مثل حديث صحيح لا معارض له من جنسه فيسوغ - إذا عدم ذلك - الاجتهاد لتعارض الأدلة المقاربة، أو لخفاء الأدلة فيها، وليس في ذكر كون المسألة قطعية طعن على من خالفها من المجتهدين، كسائر المسائل التي اختلف فيها السلف، وقد تيقنا صحة أحاد القولين فيها، مثل كون الحامل المتوفى عنها زوجها تعتد بوضع الحمل، وأن الجماع المجرد عن إنزال يوجب الغسل، وأن ربا الفضل، والمتعة حرام وذكر مسائل كثيرة».

وقال النووي: «إن المختلف فيه لا إنكار فيه، قال: لكن إن ندبه على جهة النصيحة إلى الخروج من الخلاف فهو حسن محبوب مندوب إلى فعله برفق» الآداب الشرعية (١/١٨٨-١٩٢).

انظر الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر للخلال (٩٤)، الأحكام السلطانية للماوردي (٤٠٦، ٤٠٧) شرح مسلم للنووي (٢/٢٣-٢٤)، الكنز الأكبر (٢٢٥-٢٢٨).

(١) اسمه أحمد بن محمد بن الحجاج بن عبدالعزيز، أبو بكر المرؤذي، وهو المقدم من أصحاب أحمد لورعه وفضله، وكان إماماً يأنس به، وينبسط إليه، وهو الذي تولى إغماضه لما مات وغسله.

وقد روى عنه مسائل كثيرة، توفي سنة (٢٧٥هـ).

«المرؤذي» منسوب إلى مرو الرؤذ؛ لأن مرو مدينتان إحداهما: مرو الرؤذ بالذال المعجمة، والرؤذ بالفارسية: النهر، والأخرى: مرو الشاهجان. والشاهجان معناها بالفارسية: نفس السلطان، كذا قال ياقوت الحموي في معجم البلدان (٥/١١٢) مختصراً.

طبقات الحنابلة (١/١٣٧)، وما بعدها إلى (١٥١).

(٢) لم أقف عليها.

(٣) اسمه عبد الملك بن عبد الحميد بن مهران الميموني الرقي، أبو الحسن، ذكره =

يلعبون الشطرنج ينهاتهم ويعظهم^(١)، وهذا محمول على أن الفاعل ليس من أهل الاجتهاد، ولا هو مقلد لمن يرى ذلك.

فصل

[في وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر على الفاسق]

ويجب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر على الفاسق كما يجب على العدل سواء كان فسقه ظاهرًا أو غير ظاهر؛ لأن الله تعالى أوجب ذلك على المكلفين ولم يفرق^(٢)؛ ولأن ذلك

= أبو بكر الخلال فقال: الإمام في أصحاب أحمد، جليل القدر كان سنه يوم مات دون المائة، كان أحمد يكرمه، ويفعل معه ما لا يفعله مع غيره توفي سنة (٢٧٤هـ). انظر: طبقات الحنابلة (٢/٩٢ . ٩٨).

(١) وقفت على نحوها عند الخلال في كتابه الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ص(٩٤). وانظر: الآداب الشرعية (١/١٨٩).

(٢) لم يشترط العلماء في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر أن يكون كامل الحال ممتثلًا ما يأمر به منتهيًا عما نهى عنه، ولكن يجب عليه أن يأمر نفسه وينهاها كما يأمر غيره وينهاها.

وترك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر من الفاسق من تلبس إبليس لأنه يجب على المكلف أن يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر حتى ولو كانت تلك المعصية فيه، إلا أنه متى أنكر متنزهًا عن المنكر؛ أثر ذلك وإذا لم يكن متنزهًا لم يؤثر إلا قليلاً، فالتنزه أولى.

قال ابن العربي المالكي: «في مطلق قوله تعالى: ﴿وَلَتَكُنَّ مِنْكُمْ أُمَّةٌ﴾ [آل عمران: ١٠٤] دليل على أن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فرض يقوم به المسلم، وإن لم يكن عدلاً، خلافاً للمبتدعة الذين يشترطون في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر العدالة». أحكام القرآن (١/٣٤١). وانظر: تلبس إبليس (١٨٨)، شرح مسلم (٢/٢٣)، الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ضمن شذرات البلاتين (٤٢٨)، الآداب الشرعية (١/١٨٤)، الكنز الأكبر (١٢٤).

يؤدي إلى ارتفاع الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر؛ لأنه يبعد أن يوجد رجل ليس معه معصية غير أنه إذا كان ظاهره الستر، والعدالة كان أقرب أن يستجاب لقوله لأجل هيئته وقبول الناس له.

فصل

[في صفات الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر]

ويكون الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر متواضعاً لله وكذلك كل مسلم، ويجب أن يكون رفيقاً فيما يدعو إليه من ذلك غير فظ، ولا غليظ، ولا بذل ومهانة لقوله تعالى: ﴿فِيمَا رَحِمَهُ مِنْ اللَّهِ لَئِنْ لَمْ يَنْهَ عَنْهُ وَلَوْ كُنْتَ فَظًا غَلِيظَ الْقَلْبِ لَأَفَضُّوا مِنْ حَوْلِكَ فَاعْفُ . .﴾^(١).

وروى أسامة بن زيد قال: قال رسول الله ﷺ: «لا ينبغي لأحد أن يأمر بالمعروف حتى يكون فيه ثلاث خصال: عالماً بما يأمر، عالماً بما ينهى رفيقاً فيما يأمر، رفيقاً فيما ينهى»^(٢).

(١) سورة آل عمران، الآية: ١٥٩.

وللزجر والتخويف بالألفاظ الغليظة شروط، انظر في ذلك العواصم والقواصم في الذب عن سنة أبي القاسم (١/٢٣٤).

(٢) في الرواية ثلاث خصال ولم يذكر هنا سوى اثنتين فقط.

وقد ذكر هذا النص شيخ الإسلام رحمه الله في كتابه الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ص (٢١) عن القاضي أبي يعلى في المعتمد بزيادة ألفاظ: «لا يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر إلا من كان فقيهاً فيما يأمر به فقيهاً فيما ينهى عنه، رفيقاً فيما يأمر به رفيقاً فيما ينهى عنه، حليماً فيما يأمر به، حليماً فيما ينهى عنه».

وذكر هذه الرواية الخلال في كتابه الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر. قال الخلال: أخبرنا أبو بكر المروزي قال: قرأت على أبي عبد الله بن =

فصل

[في استتار العاصي، وعدم المجاهرة بالمعصية
وستر الأمر بالمعروف والنَّاهي عن المنكر عليه معصيته]

ولا يجب على العالم، ولا العامي، أن يكشف منكرًا قد
ستر، بل محذور عليه كشفه لقوله تعالى: ﴿... وَلَا تَجَسَّسُوا...﴾^(١).

= الربيع الصوفي قال: دخلت على سفيان بالبصرة فقلت يا أبا عبد الله، إني أكون
مع هؤلاء المحتسبة، فندخل على هؤلاء الخبيثين وتسلق على الحيطان...
ثم قال: لا يأمر بالمعروف ولا ينهى عن المنكر إلا من كان فيه خصال
ثلاث: رفيق بما يأمر، رفيق بما ينهى، عدل بما يأمر، عدل بما ينهى، عالم
بما يأمر، عالم بما ينهى ص(٤٦).

وقد ذكرها ابن مفلح بنفس النقص قال: وقد روى أبو محمد الخلال عن
أسامة بن زيد مرفوعًا: «لا ينبغي لأحد أن يأمر بالمعروف حتى يكون فيه
ثلاث خصال، عالمًا بما يأمر، عالمًا بما ينهى، رفيقًا فيما يأمر، رفيقًا فيما
ينهى». الأداب الشرعية (١/٢١٣).

أخرجه أحمد في الورع (١٥٤، ١٥٥) باب الأمر بالمعروف، والفردوس
بمأثور الخطاب ح(٧٧٤١) (١٣٧/٥) عن أنس، أبونعيم في الحلية (٦/٣٧٩)
الورع للمروزي (١٥٥).

(١) سورة الحجرات، الآية: ١٢. وفي قراءة بالحاء المهملة: «ولا تحسسوا»
والحسس: الاستماع لحديث القوم وبالجميم، البحث عن العورات، وقيل
بالجميم التفتيش عن بواطن الأمور، وأكثر ما يقال في الشر، والجاسوس:
صاحب سر الشر، والتأموس: صاحب سر الخير، وقيل بالجميم أن تطلبه
لغيرك وبالحاء أن تطلبه لنفسك قاله ثعلب، وقيل هما بمعنى وهو طلب معرفة
الأخبار الغائبة والأحوال. انظر: الجامع للقرطبي (١٦/٣٣٢-٣٣٣)، صحيح
مسلم بشرح النووي (١٦/١١٩).

يقول القرطبي في تفسير هذه الآية: «خذوا ما ظهر، ولا تتبعوا عورات
المسلمين؛ أي لا يبحث أحدكم عن عيب أخيه حتى يطلع عليه، بعد أن ستره
الله». التفسير (١٦/٣٣٢-٣٣٣).

= قال الماوردي: وأما ما لم يظهر من المحظورات فليس للمحتسب أن

وقال النبي ﷺ: «من أصاب من هذه القاذورات فليستتر بستر الله، فمن أبدى إلينا أقمنا عليه الحد»^(١).

يتجسس عنها، ولا أن يهتك الأستار حذرًا من الاستتار بها، فإن غلب على الظن استسرار قوم بها لأمارات دلت، وآثار ظهرت، فذلك ضربان: أحدهما: أن يكون ذلك في انتهاك حرمة يفوت استدراكها، مثل أن يخبره من يثق بصدقه أن رجلاً خلا بامرأة ليزني بها أو برجل ليقته، فيجوز له في مثل هذه الحالة أن يتجسس، ويقدم على الكشف والبحث، حذرًا من فوات ما لا يستدرك من انتهاك المحارم، وارتكاب المحظورات، وهكذا لو عرفت ذلك قوم من المتطوعة، جاز لهم الإقدام على الكشف والبحث في ذلك والإنكار.

والضرب الثاني: ماخرج عن هذا الحد وقصر عن حد هذه الرتبة، فلا يجوز التجسس عليه ولا كشف الأستار عنه. الأحكام السلطانية (٤٠٥-٤٠٦). قال الشيخ عبدالرحمن الصالحي في معرض ذكر شروط المنكر: أن يكون ظاهرًا للمنكر من غير تجسس، فقد أمرنا أن نجري أحكام الناس على الظواهر من غير استكشاف عن الأمور الباطنة، قال تعالى: ﴿فَإِنْ تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوْا الزَّكَاةَ فَخَلُّوا سَبِيلَهُمْ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ [التوبة] الكنز الأكبر (٢٢٠).

(١) أخرجه مالك في الموطأ بزيادة في أوله (٢١٤١، ٦٤٢) ص (٥٠٧) (كتاب الحدود/ باب ما جاء فيمن اعترف على نفسه بالزنا). والحاكم في المستدرك (٢٤٤/٤)، (كتاب التوبة والإنابة) وقال: «هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه». والبيهقي في السنن: رقم (١٧٣٥٢، ١٧٣٧٧، ١٧٣٧٩)، والعقيلي في الضعفاء (٢/٢٤٨). وذكره الألباني في الصحيحه رقم (٦٦٣) (٢/٢٦٧). وأخرجه البخاري بنحوه ح (٦٧٨٤) ص (١١٦٩) (كتاب الحدود/ باب الحدود كفارة).

وأخرجه مسلم بنحوه ح (٤٤٦١) ص (٧٥٨) (كتاب الحدود/ باب الحدود كفارات لأهلها).

فصل

[في وجوب القطع بحصول المنكر قبل الإنكار]

ولا يجب إنكار المنكر إلا بعد العلم والقطع بحصول المنكر.

فأما إذا ظن وقوعه منه لم يجب عليه إنكاره^(١) خلافاً/ ٧٧ ب
 لمن قال: يجب الإنكار إذا غلب على الظن حصول المنكر^(٢).
 والدلالة عليه قوله تعالى: ﴿يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اجْتَنِبُوا كَثِيرًا مِّنَ الظَّنِّ
 إِنَّ بَعْضَ الظَّنِّ إِثْمٌ...﴾^(٣).
 ولأنه لا يأمن أن يكون الأمر على خلاف ما ظنه فوجب ترك ذلك.

(١) كما قد أخبر بذلك ابن الجوزي حيث قال عن حال بعض الجهلة بالإنكار أنه يهجم على قوم ما يتيقن ما عندهم، ويضربهم الضرب المبرح، ويكسر الأواني إلى غير ذلك من غير بينة، وهذا من تلاعب الشيطان به وكان إفساده في أمره أكثر من إصلاحه. انظر: تلبيس إبليس (١٨٧-١٨٨).

(٢) لعله يشير إلى رأي الماوردي الآنف الذكر.

(٣) سورة الحجرات، الآية: ١٢.

فصل

[في إنكار المنكر وإن لم يغلب في ظن المنكر زواله]

ويجب إنكار المنكر وإن لم يغلب في ظنه زواله^(١) في إحدى الروايتين عن أحمد، وفيه رواية أخرى: لا يجب عليه حتى يعلم زواله^(٢)، وبهذا قال المتكلمون^(٣).

وجه الرواية الأولى: أن الظن لا يمنع من جواز زواله؛ لأنه يجوز أن يرتدع بالإنكار، ويرق قلبه، ويرجع عما هو عليه. ووجه الثانية: أن القصد بالإنكار إزالة المنكر، فإذا قوي في الظن أنه لا يزول بطل الغرض.

(١) وقد قرر النووي رحمه الله هذا الرأي بقوله: «قال العلماء: ولا يسقط من المكلف الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر لكونه لا يفيد في ظنه بل يجب عليه فعله فإن الذكرى تنفع المؤمنين والذي عليه هو الأمر وليس القبول، كما قال الله عز وجل: ﴿مَاعَلَى الرَّسُولِ إِلَّا أَلْبَلَاغٌ...﴾ [المائدة: ٩٩]»، مسلم بشرح النووي (٢٣/٢).

وفي رواية للإمام أحمد أنه سئل عن الرجل يرى منكراً ويعلم أن لا يقبل منه يسكت؟ فقال: إذا رأى المنكر فليغيره ما أمكنه. الآداب الشرعية (١٨٢/١).

(٢) يقول ابن مفلح هذه الرواية نقلها حنبل عن أحمد فيمن يرى رجلاً يصلي لا يتم الركوع، انظر: الآداب الشرعية (١٨٢/١).

(٣) يقول القاضي عبد الجبار في معرض ذكر شرائط الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر: «ومنها هو أن يعلم أو يغلب في ظنه أن لقوله فيه تأثير، حتى لو لم يعلم ذلك ولم يغلب على ظنه لم يجب». شرح الأصول الخمسة (١٤٣).

فصل

[في ما إذا كان في إنكار المنكر تعزير بالنفس]

ولا يجب إنكار المنكر إذا كان فيه تعزير بالنفس^(١) لقوله تعالى: ﴿... وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ...﴾^(٢)، وقوله تعالى: ﴿... وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ...﴾^(٣).
 وقول النبي ﷺ: «لا ينبغي لمؤمن أن يذل نفسه»، وقيل: يارسول الله كيف يذل نفسه؟ قال: «لا يتعرض بما لا يمكنه»^(٤).

(١) عقب ابن عقيل على قول أبي يعلى بقوله: وإذا لم يجب الإنكار ففعله أفضل من تركه، وسيأتي مثله عن أبي يعلى في الفصل التالي.

قال العز بن عبد السلام: «ومن قدر على إنكار المعاصي مع الخوف على نفسه كان إنكارها مندوباً إليه ومحثوفاً عليه؛ لأنَّ المخاطرة بالنفوس في إعزاز الدين مأمور بها كما يتعزز بها في قتال المشركين، وقاتل البغاة المتأولين. وقاتل مانعي الحقوق بحيث لا يمكن تحصيلها منهم إلا بالقتال». الكنز الأكبر من الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ص (١٢٥)، وانظر: الآداب الشرعية (١٨٣/١).

(٢) سورة البقرة، الآية: ١٩٥.

(٣) سورة النساء، الآية: ٢٩.

(٤) أخرجه أحمد ح (٢٣٤٤٤) (٤٣٥/٣٨) والترمذي ح (٢٢٥٤) ص (٥١٨) (كتاب الفتن/ باب لا يتعرض من البلاء لما لا يطيق)، ابن ماجه ح (٤٠١٦) ص (٥٧٩)، (كتاب الفتن/ باب قوله تعالى: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا عَلَيْكُمْ أَنْفُسَكُمْ﴾ [المائدة: ١٠٥]). عن حذيفة قال: قال رسول الله ﷺ... بلفظ: «يتعرض من البلاء لما لا يطيقه».

والبزار في مسنده (٢٧٩) والقضاعي في مسند الشهاب (٨٦٦، ٨٦٧) والبيهقي في الشعب (١٠٨٢٤) والبخاري (٣٦٠١) من طريق عمرو بن عاصم عن حماد بن سلمة، عن علي بن زيد، عن الحسن، عن جندب عن حذيفة به. قال الترمذي: حسن غريب.

وقول النبي ﷺ: «إِذَا رَأَيْتُمْ أَمْرًا لَا تَسْتَطِيعُونَ أَنْ تَغْيِرُوهُ فَاصْبِرُوا حَتَّى يَكُونَ اللَّهُ يَغْيِرُهُ»^(١).

وإذا لم يجب عليه الإنكار لم يجب عليه أن يرفعه إلى الإمام، بل هو في ذلك بالخيار. خلافاً لمن قال: يجب عليه رفعه إلى الإمام^(٢).

والدلالة عليه ما روى [أبو الهيثم^(٣) عن دخين^(٤)] ^(٥) كاتب عقبة بن عامر أنه قال لعقبة بن عامر إن لنا جيراناً يشربون الخمر، وأنا داعٍ لهم الشرط فيأخذوهم، قال: لا تفعل، ولكن

قال محققو المسند: إسناده ضعيف من أجل علي بن زيد بن بن جدعان، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٧٤-٢٧٥/٧) بروايتين: الأولى عن ابن عمر بلفظ «المؤمن». والثانية عن علي بلفظ «المسلم». والمروزي في تعظيم قدر الصلاة (٩٧٦/٢) والعجلوني في كشف الخفاء ومزيل الإلباس (٣١٣٦) (٢/٥٢٤). وذكره الألباني في الصحيحة ح (٦١٣) (٢/١٧٠-١٧٣).

(١) أخرجه ابن عدي في الكامل، والبيهقي في شعب الإيمان، الجامع الصغير للسيوطي (٢٧٢/١) ح (١٣٧٧) وقال في فيض القدير هو ضعيف، والطبراني في الكبير (١٦٤/٨) ح (٧٦٨٥).

(٢) قال الخلال: «أخبرني زكريا بن يحيى الناقد، أن أبا طالب حدثهم: سئل أبو عبدالله إذا أمرت بالمعروف فلم ينته، ما أصنع؟ قال: فدعه، قد أمرته، وقد أنكرت عليه بلسانك وجوارحك لا تخرج إلى غيره، ولا ترفعه للسلطان يتعدى عليه، كان أصحاب عبدالله إذا تلاحى قوم قالوا: مهلاً بارك الله فيكم، مهلاً بارك الله فيكم». الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ص (٥٣).

(٣) أبو الهيثم هو كثير المصري، وهو من رجال التهذيب، لكن تفرد بالرواية عنه كعب بن علقمة، ولذلك قال الذهبي في الميزان (٥٨٣/٤)، لا يعرف.

(٤) ودخين وقفت عليه عند ابن حجر في تقريبه قال: دخين، بالمعجمة، مصغر، ابن عامر الحجري أبوليلى المصري ثقة من الثالثة ص (٢٤١).

(٥) في الأصل: «الهيثم دخين» والتصويب من مصادر الأثر المذكورة في التخريج.

عظهم وتهدهم قال: ففعل فلم ينتهوا، فجاء دخين فقال: إنِّي نهيتهم، وإنِّي داع الشُّرط، فقال عقبة: ويحك لا تفعل، فإنِّي سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من ستر مؤمناً فكأنما أحيا مؤودة من قبرها»^(١) فلو كان عليه رفعه لم ينهه عقبة عن ذلك.

(١) أخرجه أبو داود ح (٤٨٩١، ٤٨٩٢) ص (٦٩٠)، (كتاب الأدب/باب في الستر على المسلم) بنحوه، وضعفهما الألباني في ضعيف أبي داود ص (٣٩٩)، والحاكم في المستدرک الجزء المرفوع فقط، عن كثير مولی عقبة بن عامر مرفوعاً (٣٨٤/٤)، (كتاب الحدود).

وقال: هذا صحيح الإسناد ولم يخرجاه ووافقه الذهبي في الصحة. وأخرجه أحمد في المسند ح (١٧٣٣١) (٥٦٦/٢٨) الجزء المرفوع فقط. قال محققو المسند: إسناده ضعيف لسوء حفظ ابن لهيعة، ولجهالة مولی عقبة بن عامر وقد انقلب اسمه على ابن لهيعة فسماه أبا كثير، ونبه الحافظ على ذلك في التعجيل في ترجمة أبي كثير، فقال: انقلب اسمه على بعض الرواة وإنما هو كثير أبو الهيثم... وعنده برقم (١٧٣٣٢)، إسناده ضعيف أيضاً. وبرقم (١٧٣٩٥) (٦١٧/٢٨) به زيادة في المرفوع: «من ستر عورة مؤمن».

قال محققو المسند: إسناده ضعيف لاضطراب في إسناده وأخرجه النسائي في الكبرى (٧٢٨٣) من طريق آدم بن أبي إياس، كلاهما عن ليث بهذا الإسناد، والخلال في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ح (٦١) ص (٥٥).

فصل

[في الذي غلب الخوف في ظنه على نفسه أو على أطرافه]

فإذا غلب الخوف في ظنه على نفسه أو على أطرافه، وقلنا إنه لا يجب عليه إنكاره، فإنه يجوز له الإنكار، بل هو أفضل من تركه^(١)، خلافاً لأكثرهم في قولهم: «ذلك قبيح إلا في موضعين:

أحدهما: كلمة حق عند سلطان جائر.

والثاني: إظهار الإيمان عند ظهور كلمة الكفر».

والدلالة عليه قوله تعالى: ﴿... وَأَصْبِرْ عَلَىٰ مَا أَصَابَكَ...﴾^(٢).

وهذا حث على الصبر، فدل على أن فيه فضلاً.

وروى أبوهريرة عن النبي ﷺ فقال: «يا أباهريرة مر

بالمعروف وأنه عن المنكر، واصبر على ما/ أصابك»^(٣).

أ/٧٨

ولأنه لما كان حسناً عند إظهار الشهادتين، وكلمة حق عند

سلطان جائر فكذلك في غيره من المنكرات إذ لا فرق بينهما؛

لأن في الجميع إعزازاً للدين وإظهاراً للحق.

(١) قال الجيلاني: «إذا غلب على ظنه الخوف على نفسه، فعندنا يجوز ذلك وهو الأفضل إذا كان من أهل العزيمة والصبر فهو كالجهاد في سبيل الله مع الكفار...» اهـ. الغنية (١/٧٩) وانظر الإحياء (٢/٤٤٣).

(٢) سورة لقمان، الآية: ١٧.

(٣) لم أقف على تخريجه.

باب التوبة

فصل [في حكم التوبة]

والتوبة واجبة على مكلف^(١) عصى الله تعالى^(٢) خلافاً لمن قال: غير واجبة وأنها تطوع^(٣).

والدلالة عليه قوله تعالى: ﴿... وَمَنْ لَمْ يَتُبْ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾^(٤).

وقوله تعالى: ﴿... وَتَوُوبُوا إِلَى اللَّهِ جَمِيعًا...﴾^(٥)، ولأنه لا خلاف أن ترك الإصرار على الذنب واجب؛ لأن الإصرار على الذنب ذنب، فكانت التوبة واجبة لما [فيها]^(٦) من ترك الإصرار.

(١) قال تعالى: ﴿... وَتَوُوبُوا إِلَى اللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهُ الْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ [النور]. قال القرطبي: ﴿وتوبوا﴾ أمر، ولا خلاف بين الأمة في وجوب التوبة، وأنها فرض متعين. الجامع لأحكام القرآن (٢٣٨/١٢).

(٢) لا يشترط أن يكون عصى الله تعالى وسيأتي بيانه.

(٣) هناك توبة واجبة: وهي من فعل المحرمات وترك الواجبات، وتوبة مستحبة: وهي من فعل المكروهات وترك المستحبات فمن اقتصر على الأول كان من الأبرار المقتصدين، ومن تاب التوبتين كان من السابقين المقربين، ومن لم يأت بالأولى كان من الظالمين، إما الكافرين، وإما الفاسقين. انظر جامع الرسائل لابن تيمية (٢٢٧/١).

(٤) سورة الحجرات، الآية: ١١.

(٥) سورة النور، الآية: ٣١.

(٦) في الأصل فيه.

فصل

[في تعريف التوبة وذكر شروطها]

والتوبة: هي مجرد الندم على المعصية، ومن شرطها: العزم على أن لا يعود إلى مثلها^(١) وأن يقع ذلك منه في حال التكليف والاختيار^(٢)، وأن يرد ما فيه من الغصوب، ويقضي

(١) تدور معاني التوبة حول الرجوع عن الذنب ويدخل فيها ثلاثة أمور هي:
 ١- الندم على الذنب. ٢- الإقلاع عن الذنب. ٣- العزم على عدم العودة.
 ويمكن تسميتها أركاناً بالنظر إلى معنى التوبة نفسها، ويمكن تسميتها شرائط بالنظر إلى قبول التوبة. انظر: شرح مسلم للنووي (٥٩/١٧)، مدارج السالكين (٣٠١/١)، (٣٣٦-٣٣٧)، لوامع الأنوار البهية للسفاري (٣٧١/١)، (٣٧٢)، تزكية النفوس لابن رجب، ابن القيم، الغزالي، ترتيب أحمد محمّد كنعان (١٢٨).

(٢) والتخصيص هنا بحال التكليف والاختيار فيه تنبيه إلى أنّ التوبة لا تقبل في حال الغرغرة وهي: حشجة الروح في الصدر، عندما يرى الملائكة، وينكشف الغطاء، ويعاين المحتضر أمور الآخرة، فلا تنفع التوبة حينئذٍ؛ لأنها حال زوال التكليف، وهي توبة ضرورة لا اختيار، كما جاء في المسند عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي ﷺ قال: «إنّ الله تعالى يقبل توبة العبد ما لم يغرغر» (ح: ٦١٦٠ ص ٤٧١) قال محققو المسند: إسناده حسن، انظر: الموسوعة (٣٠٠/١٠)، وكذلك لا تقبل التوبة عند معاينة بأس الله مثل فرعون وعند طلوع الشمس من مغربها لما جاء في صحيح مسلم عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال النبي ﷺ: «من تاب قبل أن تطلع الشمس من مغربها تاب الله عليه» ح (٦٨٦١) ص (١١٧٤)، (كتاب الذكر والدعاء/باب استحباب الانتصار والاستكثار منه)، وذلك لما يلحق الإنسان من ذهول لا يتصور معه ندم ولا عزم ولأنّ الأخيرين لا يصحان إلا بالعقل. وليست قاصرة على هذه الحالات وإنما يخرج بها أيضاً الإكراه على التوبة وعدم تمكنه من حصول المنكر فيدعي التوبة وهكذا...

انظر: الجامع لأحكام القرآن (٩٣/٥)، التذكرة (٣١٤)، التوبة (١١٤) لطائف المعارف لابن رجب الحنبلي (٥٧٣).

الدين، ويستحيل الغيبة، ويعزم على العزم إن تعذر رد العين^(١).
خلافًا للمعتزلة في قولهم: التوبة هي الندم مع سائر هذه
الشروط^(٢).

فالاخلاف أنا نحن نقول: التوبة مجرد الندم، وهذه الأشياء
شروط فيها، وهم يقولون الندم مع هذه الأشياء هي التوبة^(٣)،
وخلافًا لمن قال: التوبة ترك الذنب، وخلافًا للخوارج في

(١) وفي هذا إشارة إلى شروط التوبة السابقة وتكون معتبرة إذا كان الذنب يتضمن
حق الله عز وجل أما إذا كان الذنب يتضمن حقًا لآدمي فيضاف شرط رابع وهو
شرط التحلل برد المغصوب، وقضاء الدين، ورد العين المستعارة، أما مسألة
الغيبة فهناك خلاف بين أمرين؛ اشتراط إعلام المغتاب أو عدم إعلامه؟
فمذهب أبي حنيفة ومالك: اشتراط الإعلام، واحتجوا بحديث خرج
البخاري في كتاب المظالم عن النبي ﷺ أنه قال: «من كانت له مظلمة لأخيه
من عرضه أو شيء فليتحلله منه اليوم قبل أن لا يكون دينار ولا درهم... إلخ»
ح(٢٤٤٩) ص (٣٩٥) (باب من كانت له مظلمة عند الرجل فحلها له، هل
يبين مظلمته؟).

والقول الآخر: إنه لا يشترط الإعلام، بل يكفي توبته بينه وبين الله،
وأن يستغفر للمغتاب في غيبته، ويذكره بصد ما قذفه به، وهذا اختيار شيخ
الإسلام ابن تيمية واحتج لذلك بأن الإعلام فيه مفسدة محضة لا تتضمن
مصلحة، وهذا لا يبيحه الشارع فضلاً عن أن يوجبه أو يأمر به. انظر: مسلم
بشرح النووي (٥٩/١٧)، شرح المقاصد (١٧٠/٥-١٧١)، لوامع الأنوار
البهية (٣٧٣/١)، تزكية النفوس (١٢٨-١٢٩).

(٢) يقول القاضي عبدالجبار: «واعلم أن التوبة إن كانت توبة عن القبيح فإن
صورته؛ أن يندم على القبح لقبه، ويعزم على أن لا يعود إلى أمثاله في
القبح وإن كانت توبة عن الإخلال بالواجب فإن صورته أن يندم على الإخلال
به لكونه إخلالاً بالواجب، ويعزم على أن لا يعود إلى أمثاله في ذلك، ولا بد
من اعتبار الندم والعزم جميعاً حتى تكون التوبة توبة صحيحة؛ فإنه إن ندم
ولم يعزم أو عزم ولم يندم لم يكن تائباً توبة نصوحاً» شرح الأصول الخمسة
(٧٩١).

(٣) هو ما تقدمت الإشارة إليه، هل هذه الأمور شروط للتوبة أو أركان لها؟

قولهم: التوبة: هي الاستغفار باللسان فقط، وخلافاً لمن قال: هي الاعتذار منه، والعزم على ترك العود إلى مثله. فالدلالة على أن التوبة مجرد الندم؛ قول النبي ﷺ: «الندم توبة»^(١).

ولأن التوبة هي الرجوع والإقلاع عن الذنب فقط عند أهل اللغة وليس إذا كان العزم على أن لا يعود شرطاً فيها واجب أن يكون منها.

ألا ترى أن نفس التوبة لا تصح إلا مع العلم بالمعصية، ولا يجب أن يكون العلم بالمعصية هو التوبة، كذلك العزم، ولأن ترك الذنب لا يكون توبة، بدليل أن من ترك الذنب وتشاغل بمثلها من القبائح، لم يكن بتركها تائباً بإجماع، كرجل زنا ثم ترك الزنا بالسرقة، وغير ذلك فدل على أن مجرد ترك الذنب ليس بتوبة.

ولأنه لو كانت التوبة هي الاستغفار لم تصح التوبة من الأخرس، لأنه يتعذر عليه الاستغفار باللسان. وقد أجمعوا على صحتها من الأخرس.

(١) أخرجه أحمد في المسند ح (٣٥٦٨) (٣٧/٦) قال محققو المسند: صحيح، وهذا إسناد حسن، زياد بن أبي مريم وثقه العجلي والدارقطني وذكره ابن حبان في الثقات واضطرب قول الذهبي فيه. الميزان (٩٣/٢) . . . وابن ماجه في السنن ح (٤٢٥٢) ص (٦١٩)، كتاب الزهد، باب ذكر التوبة، وصححه الألباني في صحيح ابن ماجه (٤١٨/٢).

فصل

ويحسن من الله تعالى^(١) أن لا يأمر العصاة بالتوبة من الذنوب، خلافاً للمعتزلة في قولهم: لا يحسن من الله مع بقاء التكليف.

والدلالة عليه؛ أنه قد ثبت أنّ الباري تعالى لا يجب عليه / ٧٨ ب
أن يأمر بشيء أصلاً فضلاً عن أن يأمر بالتوبة فقط.

(١) «مسألة التحسين والتقيح العقليين» سبق التفصيل في هذه المسألة ص (٣-٤)، (٢٨).

فصل [في قبول التوبة]

ولا يجب على الله قبول التوبة، وإنما يتفضل بقبولها^(١).
خلافًا للمعتزلة في قولهم: يجب على الله قبولها ممن لم
يطبع على قلبه^(٢).

(١) قد سبق بحث هذه المسألة: «الإيجاب على الله عز وجل» في مبحث سابق
والحاصل أن العبد لا يوجب على الله عز وجل شيئًا البتة، إذ أن ذلك
يستلزم لوازم باطلة كأن يكون هناك موجب على الله فوق الله - تعالى الله -
أوجب عليه شيئًا، - والله عز وجل منزّه عن ذلك -، ويستلزم أن لا يكون الله
تعالى فاعلاً مختاراً في أفعاله وهذا محال على الله، - عز وجل وتقدس -.
أما ما أوجب الله سبحانه وتعالى على نفسه بمنه وكرمه وتفضله وجوده
سبحانه وتعالى بأن أوجب لعبده عليه حقاً بمقتضى الوعد مثاله في التوبة
كقوله تعالى: ﴿ وَهُوَ الَّذِي يَقْبَلُ التَّوْبَةَ عَنْ عِبَادِهِ وَيَعْفُو عَنِ السَّيِّئَاتِ . . . ﴾ [الشورى:
٢٥] وقوله تعالى: ﴿ وَإِنِّي لَغَفَّارٌ لِّمَن تَابَ . . . ﴾ [طه: ٨٢] فإن وعد الكريم
إيجاب ولو بعسى ولعل، كما قال ابن عباس رضي الله عنهما: أن عسى من
الله واجبة، والله منجز وعده ولا يخلف الميعاد، وحيث كان ذلك الإيجاب
منه تفضلاً فهو مختار بما تفضل يفعله أو لا، ولا يجب عليه شيء سبحانه.

انظر: تفسير القرآن للسمعاني (١/٤٦٥، ٥/٧٤) معالم التنزيل للبغوي
(٤/١٤٦) الجامع الأحكام القرآن (١٦/٢٥) تفسير النسفي (٢/٢٠٧) اقتضاء
الصراط المستقيم (٢/٣١٠).

شرح المقاصد (٥/١٦٦)، تحفة المرید شرح جوهرة التوحيد (١٩٧)، لوامع
الأنوار البهية (١/٣٧٢-٣٧٤).

(٢) يقول القاضي عبد الجبار: «فأما إذا قيل إن التوبة لا تزيل العقاب، فقد انغلق
على المؤمن طريق الانتفاع بما كلف فيجب أن يقبح تكليفه» المغني
(١٤/٣٤٠).

ويقول الزمخشري في تفسير قوله تعالى: ﴿ إِنَّمَا التَّوْبَةُ عَلَى اللَّهِ لِلَّذِينَ
يَعْمَلُونَ السُّوءَ بِجَهَالَةٍ ثُمَّ يَتُوبُونَ مِنْ قَرِيبٍ فَأُولَئِكَ يَتُوبُ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا
حَكِيمًا ﴾ [النساء] «التوبة» فمن تاب الله عليه إذا قبل توبته وغفر =

والدلالة عليه: تأخير قبول توبة المتخلفين عن الجهاد مع النبي ﷺ مع إخلاص توبتهم، وشدة ندمهم، فلو كان قبول التوبة واجباً لما حسن من الله تعالى أن يأمر بتأخير قبول التوبة، ولأنَّ المسلمين والملائكة^(١) رغبوا إلى الله تعالى في قبولها، وسألوا الله تعالى العفو مع التوبة، فلو كان قبولها واجباً لما حسنت هذه الرغبة؛

ولأنه لا خلاف في حسن المراجعة في الملة، والرغبة إلى من عصى في قبول التوبة إليه، والاعتذار من ذنبه، فلو كان قبولها واجباً لما حسن ذلك.

= له، يعني: إنما القبول والغفران واجب على الله تعالى لهؤلاء» الكشاف (١/٥١٩).

(١) قال تعالى: ﴿الَّذِينَ يَجُلُونَ الْعَرْشَ وَمَنْ حَوْلَهُ يُسَبِّحُونَ بِحَمْدِ رَبِّهِمْ وَيُؤْمِنُونَ بِهِ وَيَسْتَغْفِرُونَ لِلَّذِينَ آمَنُوا رَبَّنَا وَسِعْتَ كُلَّ شَيْءٍ رَحْمَةً وَعِلْمًا فَاغْفِرْ لِلَّذِينَ تَابُوا وَاتَّبَعُوا سَبِيلَكَ وَقِهِمْ عَذَابَ الْجَحِيمِ ﴿٧﴾﴾ [غافر: ٧]

وقال تعالى: ﴿وَالْمَلَائِكَةُ يُسَبِّحُونَ بِحَمْدِ رَبِّهِمْ وَيَسْتَغْفِرُونَ لِمَنْ فِي الْأَرْضِ إِلَّا

إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْعَفُورُ الرَّحِيمُ ﴿٥﴾﴾ [الشورى: ٥]

فصل

[في توبة من لا ذنب له]

والتوبة محال في صفة من لا ذنب له^(١)؛ لأنَّ التوبة هي: الندم على ما فعل من الذنب، ولا يصح فعل الندم، والعزم على ترك ما لم يوجد.

وإذا ثبت أنَّ من شرطها وجود الذنب فلا يخلو أن يكون مذنباً لذنب واحد أو لذنوب كثيرة، فإن كان لذنوب كثيرة، فلا يخلو أن يكون عالماً بجميع ما فعله أو ناسياً؛ فإن كان عالماً بها، فلا تخلو أن يعلمها على طريق الجملة، أو على طريق التفصيل، فإن كان على طريق التفصيل، فإنه واجب عليه أن يتوب من جميعها مفصلاً معيناً، وإن كان عالماً بها على طريق الجملة، وجب أن يتوب منها على الوجه الذي [تعلمها]^(٢)، وهو على طريق الجملة، وإن عرف البعض منها مفصلاً، وبعضه مجملاً وجب عليه أن يتوب من جملة ما عرفه من الذنوب، فيتوب مما عرفه معيناً على التعيين، وما عرفه على الجملة غير معين، وإن عرف البعض منها وسهياً عن البعض، وجب عليه التوبة مما يعلمه، ولم يجب مما لا يعلمه؛ لأنه لا يصح منه فعل الندم فيما لا يعلم فعله^(٣).

(١) كيف هذا؟! وقد أخبر المعصوم عليه الصلاة والسلام عن نفسه أنه كان يتوب إلى الله عز وجل في اليوم أكثر من سبعين مرة وهو الذي قد غفرله ما تقدم من ذنبه وما تأخر والحديث في البخاري (كتاب الدعوات/ باب استغفار النبي ﷺ) ح (٦٣٠٧) ص (١٠٩٧).

(٢) كذا بالأصل ولا أعلم وجهها.

(٣) وفي الدعاء كما جاء في البخاري (كتاب الدعوات/ باب قول النبي ﷺ: «اللهم اغفر لي ما قدمت وما أخرت») عن النبي ﷺ أنه كان يدعو بهذا =

فصل [في الإخطار بالذنب]

والمكلف إذا فعل الذنب لم يجب على الله أن يخطره بباله حتى يتوب منه بل يجوز أن يخطره بباله، ويجوز أن لا يخطره. خلافاً للمعتزلة في قولهم: واجب على الله تعالى أن يخطره بباله إنه أصابه حتى يتوب منه. والدلالة عليه أنّ [العقل]^(١) لا يوجب على الله فعل شيء والشرع لم يرد بذلك فلا وجه لإيجابه^(٢).

= الدعاء: «رب اغفر لي خطيئتي وجهلي وإسرافي في أمري كله وما أنت أعلم به مني... ثم يقول: اللهم اغفر لي ما قدمت وما أخرت، وما أسررت وما أعلنت أنت المقدم وأنت المؤخر وأنت على كل شيء قدير». قال التفتازاني: يكفي التوبة عن المعاصي كلها بالإجمال، وإن علمت مفصلة.

ويقول السفاريني: وإذا تاب الإنسان توبة عامة فهي تتناول كل ما رآه ذنباً لأنّ التوبة العامة تتضمن عزمًا عامًا لفعل المأمور وترك المحذور، وكذلك تتضمن ندمًا عامًا على كل محذور... وعلى كل فمّن تاب توبة عامة كانت مقتضية لغفران الذنوب كلها وإن لم يستحضر أعيان الذنوب إلاّ أن يكون بعض الذنوب لو استحضره لم يتب منه لقوة إرادته أو لاعتقاده أنه حسن فلا يدخل في التوبة. فتح الباري (١١/١٩٩)، شرح المقاصد (٥/١٧١)، لوامع الأنوار البهية (١/٣٨٤).

(١) في الأصل الفعل.

(٢) سبق تفصيل القول في مسألة الوجوب على الله تعالى في فصل سابق. انظر: ص (٣-٤، ٢٨) من البحث.

فصل

[في توبة من جهل قبح العمل]

فإذا لم يعلم أنَّ الفعل قبح بل ظن أو غلب على ظنه أو شك فيه أنه قبح لم تصح / توبته خلافاً لبعض المعتزلة في قولهم: يجب عليه أن يندم بشرط إن كان قبحاً. والدلالة على [ذلك]^(١) أنَّ التوبة: هي الندم على ما كان منه، والندم لا يتصور مشروطاً لأنَّ الشرط إذا حصل أبطل الندم.

فصل

[في من شك في قبح العمل]

فإذا شكَّ في الفعل هل هو قبح أم لا؟ فهو مفرط في فعله، ويجب عليه التوبة من هذا التفريط، ويجب عليه أن يجهد بعد ذلك في معرفة قبح ذلك الفعل أو حسنه؛ لأنَّ المكلف إنما أخذ عليه أن لا يقدم على فعل القبيح، ولا على ما لا يأمن أن يكون قبحاً، فإذا أقدم على فعل يشك أنه قبح فإنه مفرط، وذلك التفريط ذنب تجب التوبة منه.

(١) ليست بالأصل والسياق يقتضيها.

فصل

[في توبة المـجبـوب من الزنا]

وتوبة المـجبـوب من الزنا مقبولة^(١).

خلافًا لابن الجبائي في قوله: هي غير مقبولة، ولا نافعة. والدلالة عليه أنّ التوبة هي: الندم، وقد حصل الندم منه على ما كان من فعله من المعاصي فيجب أن تكون منه مقبولة كقبولها من غيره، ولا يجوز أن يقال: إنه مُلجأ إلى فعل الندم؛ لأنه قد يشتهي الزنا، ويصر عليه فيكون به عاصيًا.

(١) إذا كان الشارع قد نزل العاجز عن الطاعة منزلة الفاعل لها، إذا صحت نيته كقوله في الحديث الصحيح: «إذا مرض العبد أو سافر كتب له ما كان يعمل صحيحًا مقيمًا» رواه البخاري ح (٢٩٩٦) ص (٤٩٥)، (كتاب الجهاد/ باب يكتب للمسافر مثل ما كان يعمل في الإقامة).

وفي الصحيح أيضًا عنه: «إنّ بالمدينة أقوامًا ما سرتهم مسيرًا ولا قطعتم واديًا إلّا كانوا معكم. قالوا: وهمّ بالمدينة؟ قال: وهمّ بالمدينة حبسهم العذر» رواه البخاري ح (٤٤٢٣) ص (٧٥٣) (كتاب المغازي/ باب رقم (٨٢))، وله نظائر في الحديث فتزيل العاجز عن المعصية التارك لها قهرًا مع نيته تركها اختيارًا لو أمكنه منزلة التارك المختار أولى. انظر: مدارج السالكين (٣١١/١).

فصل

في قاتل المؤمن متعمداً هل تقبل توبته أم لا ؟

ذكر أبو إسحاق بن شاقلا هذه المسألة، وأفرد لها وحكاها

على روايتين :

أحدهما : تقبل .

والثانية : لا تقبل توبته .

وروي مثل هذا عن ابن عباس^(١) والحسن

(١) روى البخاري في صحيحه ح (٤٥٩٠) ص (٧٨٤) (كتاب التفسير/باب : ﴿ وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ... ﴾ [النساء : ٩٣] عن سعيد بن جبير قال : آية اختلف فيها أهل الكوفة ، فرحلت فيها إلى ابن عباس فسأله عنها ، فقال : نزلت هذه الآية : ﴿ وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ... ﴾ هي آخر ما نزل ، وما نسخها شيء ، ورواه النسائي في تفسيره (٣٩٧/١) وهو المشهور عنه .

وانظر : تفسير الطبري (٣٤٢-٣٤٣) - تحقيق التركي - حيث روى عن سالم بن أبي الجعد قال : «كنا عند ابن عباس بعدما كف بصره ، فأناه رجل فناداه : يا عبدالله بن عباس ، ما ترى في رجل قتل مؤمناً متعمداً؟ فقال : ﴿... فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ حَرِيدًا فِيهَا وَعَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُ وَأَعَدَّ لَهُ عَذَابًا عَظِيمًا﴾ . قال : أفرأيت إن تاب وآمن وعمل صالحاً ثم اهتدى؟ قال ابن عباس : ثكلته أمه ! وأنتى له التوبة والهدى؟ فوالذي نفسي بيده لقد سمعت نبيكم ﷺ يقول : «ثكلته أمه ! رجل قتل رجلاً متعمداً جاء يوم القيامة آخذاً بيمينه أو بشماله ، تشغب أوداجه دمًا ، في قبل عرش الرحمن ، يلزم قاتله بيده الأخرى يقول : سل هذا فيم قتلني؟» والذلي نفس عبدالله بيده ، لقد أنزلت هذه الآية فما نسختها من آية حتى قبض نبيكم ﷺ ، وما نزل بعدها من برهان» . وقد أورد هذه الرواية ابن كثير في تفسيره لسورة النساء آية (٩٣) (٩٨٤/٢-٩٨٥) ، وقال أحمد شاكر في عمدة التفسير (٢٤٠/٣) : «إسناده صحيح» والرواية الثانية ، قال ابن عطية في المحرر الوجيز (٢١٥/٤) : «وقع عنه - أي عن ابن عباس رضي الله عنهما - في تفسير عبد بن حميد أنّ رجلاً سأله ألقائلا =

البصري^(١) والبكرية منهم عبدالله بن عيسى البكري^(٢) وأبو عبيد
محمد بن شريك البصري المسمعي^{(٣)(٤)}.

= توبة؟ فقال له: لا توبة للقاتل وجزاؤه جهنم، فلما مضى السائل قال له أصحابه: ما هكذا كنا نعرفك تقول إلا أن للقاتل التوبة، فقال لهم: إني رأيته مغضباً، وأظنه يريد أن يقتل، فقاموا فطلبوه، وسألوا عنه، فإذا هو كذلك. وهذه الرواية عن ابن عباس ذكرها السيوطي في الدر المنثور (٢/٦٢٩) ونسبها إلى عبدالله بن حميد والنحاس، وقد ذكرها القرطبي في تفسيره مستدلاً بها على أن ابن عباس يرى أن للقاتل توبة، انظر: الجامع لأحكام القرآن (٥/٣٣٣)، والحاصل أن القاتل إذا تاب، تاب الله عليه وهو قول الجمهور من سلف الأمة وخلفها وأما ما روي عن ابن عباس رضي الله عنهما من أنه يقول بعدم قبول توبته فهو كما قال البغوي في معالم التنزيل (١/٤٦٥)، وما روي عن ابن عباس رضي الله عنهما فهو تشديد ومبالغة في الزجر عن القتل». ومن الأدلة الصريحة على قبول توبة القاتل قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ يَلْقَ أَثَامًا ﴿٣٨﴾ يُضَاعَفْ لَهُ الْعَذَابُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَيَخْلُدْ فِيهِ مُهَانًا ﴿٣٩﴾ إِلَّا مَنْ تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ عَمَلًا صَالِحًا فَأُولَئِكَ يُبَدِّلُ اللَّهُ سَيِّئَاتِهِمْ حَسَنَاتٍ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا ﴿٤٠﴾﴾ [الفرقان]. قال ابن كثير - رحمه الله -: «إِلَّا مَنْ تَابَ» في الدنيا إلى الله من جميع ذلك فإن الله يتوب عليه وفي ذلك دلالة على صحة توبة القاتل...» تفسير القران العظيم (٦/٢٥٦٧)

(١) هو الحسن بن أبي الحسن يسار، أبوسعيد، مولى زيد بن ثابت الأنصاري، ويسار أبوه من سبي ميسان سكن المدينة، وأعتق، وتزوج بها في خلافة عمر فولد له بها الحسن رحمه الله لستين بقيتا من خلافة عمر واسم أمه خيرة، حضر الجمعة مع عثمان وسمعه يخطب وشهد يوم الدار، وله يومئذ أربع عشرة سنة، كان سيد أهل زمانه علماً وعملاً توفي سنة عشر ومائة وعاش نحو ثمان وثمانين سنة. انظر: سير أعلام النبلاء (٤/٥٦٣-٥٨٨).

(٢) لم أقف له على ترجمة.

(٣) لم أقف له على ترجمة.

(٤) وقد ذكر ابن كثير ممن ذهب إلى أنه لا توبة للقاتل العمدة من السلف: زيد بن ثابت، وأبوهريرة، وعبدالله بن عمر، وأبوسلمة بن عبد الرحمن، وعبيد بن عمير، والحسن، وقتادة، والضحاك بن مزاحم، وقال: «نقله ابن أبي حاتم» =

ووجه الرواية الأولى: قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ...﴾ (١).

وقوله تعالى: ﴿إِلَّا مَنْ تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ عَمَلًا صَالِحًا...﴾ (٢).
 وروت أم حبيبة أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «أريت ما يلقي أمتي من بعدي وسفك بعضهم دم بعض، وكان ذلك سابقًا من الله تعالى فسألته أن يولني شفاعة فيهم يوم القيامة ففعل» (٣).
 ومن كانت هذه حالهم كيف لا تقبل توبتهم.

ووجه الثانية: قوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا...﴾ (٤).

وروى معاوية عن رسول الله ﷺ قال: «كل ذنب عسى الله تعالى أن يغفره إلا الرجل يموت كافرًا، أو الرجل يقتل مؤمنًا متعمدًا» (٥) (٦).

= تفسير القرآن العظيم (٢/٩٨٥).

(١) سورة النساء، الآية: ٤٨.

(٢) سورة الفرقان، الآية: ٧٠.

(٣) أخرجه ابن أبي عاصم في السنة ح (٢١٥) ص (١١١) والطبراني في المعجم الكبير ح (٤٠٩) (٢٣/٢٢١)، والأصبهاني في دلائل النبوة ح (٣١٢) (١/٢٢٤)، وصححه الألباني كما في الصحيحة (٣/٢٢٤، ٢٢٥).

(٤) سورة النساء، الآية: ٩٣.

(٥) أخرجه النسائي في المجتبى ح (٣٩٨٩) ص (٥٥٧) كتاب المحاربة، باب تحريم الدم، وأبوداود ح (٤٢٧٠) ص (٥٩٩)، كتاب الفتن والملاحم، باب تعظيم قتل المؤمن، والحاكم في المستدرک (٤/٣٥١)، وقال: حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٧/٢٩٦) وقال: رواه البزار ورجاله ثقات. وصححه الألباني في غاية المرام ح (٤٤١) ص (٢٠١).

(٦) تقدم معنا أن الذي عليه الجمهور: أن التوبة تأتي على كل ذنب فكل ذنب يمكن التوبة منه وتقبل من الله تفضلاً منه سبحانه وتعالى إذا توفرت الشروط وانتفت الموانع لعموم قوله تعالى: ﴿قُلْ يَكْفُرُ الَّذِينَ أَشْرَفُوا عَلَىٰ أَنْفُسِهِمْ لَا

نَقَطُوا مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا إِنَّهُ هُوَ الْعَفْوُ الرَّحِيمُ ﴿ [الزمر: ٥٣].

قال ابن كثير في تفسيره (٢/٩٨٦): «والذي عليه الجمهور من سلف الأمة وخلفها: أنَّ القاتل له توبة فيما بينه وبين ربه عزَّ وجل، فإن تاب وخشع وخضع وعمل صالحًا، بدل الله سيئاته حسنات، وعوض المقتول من ظلامته وأرضاه عن طلابته، قال الله تعالى: ﴿ وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ ﴾ إلى قوله تعالى: ﴿ إِلَّا مَنْ تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ عَمَلًا صَالِحًا ﴾ وهذا خبر لا يجوز نسخه وحمله على المشركين، وحمل الآية التي في سورة النساء على المؤمنين خلاف الظاهر، ويحتاج إلى دليل، والله أعلم.

وقال تعالى: ﴿ قُلْ يَتَّبِعُوا آلَ الَّذِينَ آسَرْتُمْ عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ ﴾ [الزمر: ٥٣] وهذا عام في جميع الذنوب، من كفر أو شرك، وشك ونفاق، وقتل وفسق، وغير ذلك، كل من تاب من أي ذلك تاب الله عليه.

وقال ابن قدامة: «لا خلاف في تحريم قتل المؤمن عمدًا، فإن فعل إنسان متعمدًا فسق، وأمره إلى الله إن شاء عذبه، وإن شاء غفر له، وتوبته مقبولة في قول أكثر أهل العلم، وذكر قول ابن عباس في عدم قبول توبته ثم قال: ولنا قول الله تعالى: ﴿ إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ ﴾ [النساء: ٤٨] فجعله داخلًا في المشيئة، وقال تعالى: ﴿ إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا ﴾ [الزمر: ٣٥] ثم ذكر حديث قاتل المائة، وقال: التوبة النصوح تصح من الكفر فمن القتل أولى...». انظر: المغني مع الشرح الكبير (٩/٣١٩-٣٢٠) بتصرف.

فيكون الوعيد الذي في الآية التي في سورة النساء لقاتل المؤمن متعمدًا إذا لم يتب.

وقد قال شيخ الإسلام: «كل وعيد في القرآن فهو مشروط بعدم التوبة باتفاق الناس» تفسير آيات أشكلت (١/٣١٦).

انظر: المسائل الفقهية من الروايتين والوجهين للمصنف (٢٤٧-٢٥٠) تفسير السمعاني (١/٤٦٣-٤٦٤)، تفسير آيات أشكلت لابن تيمية (١/٣١٣-٣١٦)، مدارج السالكين (١/٤٢٥-٤٢٦) الكواشف الجليلة عن معاني الواسطية (٢١٧).

فصل

في الزنديق^(١)

هل تقبل توبته أم لا؟ وهو الذي يستسر/ الكفر ويظهر
الإسلام على روايتين:
أحدهما: لا تقبل.
والثانية: تقبل^(٢)، وهو قول أكثر المتكلمين.

(١) الزنديق مفرد زنادقة ويعنون به المنافق نفاقاً اعتقادياً. قال أبو حاتم السجستاني وغيره: وأصل الكلمة فارسي معرّب من «زندة كردي»؛ فزنده: تعني الحياة، وكرد: تعني العمل، وهذا المصطلح يعني دوام الدهر.

قال ثعلب: ليس في كلام العرب زنديق، وإنما قالوا: زندقي لمن يكون شديد التحيل، وقال الجوهري: الزنديق من الثنوية، كذا قال وفسره بعض الشراح بأنه الذي يدعي أنّ مع الله إلهاً آخر. وبالتحقيق ما ذكره من صنف في الملل أنّ أصل الزنادقة أتباع ديسان ثم ماني ثم مزدك، وحاصل مقالتهم أنّ النور والظلمة قديمان، وأنهما امتزجا فحدث العالم كله منهما، فمن كان من أهل الشر فهو من الظلمة، ومن كان من أهل الخير فهو من النور.

والذي يدل على معنى التحيل أنه كان يهرام جد كسرى تحيل على ماني حتى حضر عنده وأظهر له أنه قبل مقالته ثم قتله وقتل أصحابه وبقيت منهم بقايا أتبعوا مزدك المذكور، وقام الإسلام والزنديق يطلق على من يعتقد ذلك وأظهر جماعة منهم الإسلام خشية القتل، ومن ثم أطلق الاسم على كل من أسر الكفر وأظهر الإسلام حتى قال مالك: «الزندقة ما كان عليه المنافقون» وكذا أطلق جماعة من الفقهاء الشافعية، وغيرهم أنّ الزنديق هو الذي يظهر الإسلام ويخفي الكفر». اهـ. انظر: مجموع الفتاوى (٧/٤٧١)، فتح الباري (١٢/٢٨٢-٢٨٣)، لوامع الأنوار البهية (١/٣٩٢-٣٩٤).

(٢) يبدو أنّ هذه المسألة توبة الزنديق، مسألة خلافية عند الفقهاء فشيخ الإسلام وغيره من المحققين وجمهور الأمة وأكثر الأئمة جزموا بقبول توبة كل زنديق ومنافق بدا منه ما يدل على نفاقه ظاهراً ووكّلوا سريرته إلى الله تعالى، وتنازع الفقهاء في توبته لأنه يستسر الكفر والنزاع إنما كان في الحكم الظاهر؛ لأنه لا يوثق بتوبته، أما فيما =

وجه الرواية الأولى: إنَّ من عادة الزنديق إظهار الإسلام، واستبطان الكفر، والدعاء إليه في السر والسعي في إفساد الدين، فإذا كان هذا معلومًا من حالهم لم يقبل قولهم: إنهم تابوا.

وليس هذا كالمرتد إذا تاب؛ لأنه لا يعلم أنه يبطن الكفر فيحمل أمره على الصحة فقبل قوله.

ووجه الثانية: أنَّ الاعتبار بما يظهر من حاله دون ما يستبطن، ألا ترى أنَّ الأسير إذا قدم لتضرب رقبتَه فأسلم وجب قبوله، وتخلية سبيله، والظاهر أنه أسلم مخافة السيف، وكذلك من كان كافرًا يؤدي إلينا الجزية، وبلغنا عنه أنه يستبطن الإسلام فإننا نحكم له بحكم الكفر إعتبارًا بالظاهر.

= بينه وبين الله تعالى فلا نزاع في قبول توبة كل من صحت منه التوبة زمن المهلة والله أعلم .

يقول ابن قدامة: «إنَّ مفهوم كلام الخرقى، أنه إذا تاب قبلت توبته، ولم يقتل أيَّ كفر كان وسواء كان زنديقًا يستسر بالكفر، أم لم يكن. وهذا مذهب الشافعي، والعبري، ويروى ذلك عن علي، وابن مسعود، وهو إحدى الروايتين عن أحمد والرواية الأخرى، لا تقبل توبة الزنديق، وهو قول مالك، والليث، وإسحاق، وعن أبي حنيفة روايتان كهاتين» المغني (١٢/٢٦٩).

والوسط في المسألة أن نقول تقبل توبة الزنديق بشرط أن نستبين حاله وذلك بامتحانه فإذا ظهر لنا صحة إيمانه ونصحته للدين القويم فنقبل توبته. قال ابن عقيل: «التوبة من سائر الذنوب مقبولة خلافًا لإحدى الروايتين عن الإمام أحمد - رضي الله عنه -: لا تقبل توبة الزنديق، ثم بحث المسألة وقال: إذا أظهر لنا الزنديق التوبة، والرجوع عن زندقته يجب أن نحكم بإيمانه ظاهرًا، وإن جاز أن يكون عند الله عز وجل كافرًا، قال: ولأن الزندقة نوع كفر فجاز أن تحبط بالتوبة كسائر الكفر إذ ليس علينا معرفة الباطن، وإنما المأخوذ علينا حكم الظاهر، فإذا حسن قبلت توبته» الآداب الشرعية (١/٨٨). وانظر: الجامع للخلال (٢/٥٢٤-٥٢٥)، مجموع الفتاوى (٧/٢١٥-٢١٧) (١٦/٣٠ ما بعدها)، (٣٥/١١٠)، لوامع الأنوار البهية (١/٣٩٨، ٤٠٠، ٤٠١، ٤٠٢ وما بعدها).

فصل [في توبة الداعي إلى البدع]

تقبل توبة الداعي إلى البدع والضلالات^(١) خلافاً لمن منع قبول توبته^(٢).

والدلالة عليه: إنَّ الدعاء إلى الكفر أعظم من الدعاء إلى البدع، ثم ثبت أنه تقبل توبة الداعي إلى الكفر؛ كذلك غيره. ومن أصحابنا من لم يقبل توبته لما رواه أحمد رضي الله عنه في الزهد بإسناده أنه كان في بني إسرائيل رجل شاب قد علم علماً طالباً به الشرف والمال، وابتدع بذلك فتاب فأوحى الله تعالى في شأنه إلى نبي من أنبيائهم إنك لو كنت أصبت ذنباً بيني وبينك لتبت عليك ولكن كيف من أضللت من عبادي فماتوا

(١) وهذا هو المذهب كما قرر السفاريني، لوامع الأنوار (١/٣٩٥). وقال شيخ الإسلام: «ومن قال إنه لا يقبل - أي الله عز وجل - توبة مبتدع فقد غلط غلطاً منكراً». مجموع الفتاوى (١١/٦٨٤-٦٨٥).

(٢) حكى هذا الرأي عن القاضي أيضاً وأصحابه من علماء المذهب، وذكرها رواية عن الإمام أحمد؛ لا تقبل توبة داعية إلى بدعة مضله، واختارها أبو إسحاق ابن شاقلا، وقال طائفة من السلف منهم الثوري، البدعة أحب إلى إبليس من المعصية، لأنَّ المعصية يتاب منها والبدعة لا يتاب منها، وهذا معنى ما روى عن طائفة أنهم قالوا: إنَّ الله حجر التوبة على كل صاحب بدعة، بمعنى أنه لا يتوب منها؛ لأنه يحسب أنه على هدى، ولو تاب لتاب الله عليه، كما يتوب على الكافر.

ومن قال: ما أذن الله لصاحب بدعة في توبة فمعناه مادام مبتدعاً يراها حسنة لا يتوب منها، فأما إذا أراه الله أنها قبيحة فإنه يتوب منها، كما يرى الكافر أنه على ضلال، وإلا فمعلوم أنَّ كثيراً ممن كان على بدعة تبين له ضلالها وتاب الله عليه منها، وهؤلاء لا يحصيهم إلا الله. انظر: مجموع الفتاوى (١١/٦٨٤-٦٨٥)، الآداب الشرعية (١/٨٨-٨٩)، لوامع الأنوار البهية (١/٣٩٥).

فأدخلتهم جهنم فلا أتوب عليك^(١)، وشرع من قبلنا شرعٌ لنا^(٢) وهذا القائل هو أبو إسحاق ابن شاقلا.

فصل

[في توبة من نقض توبته ورجع عنها]

ويقبل توبة من نقض توبته ورجع عنها، وعاود العزم على واقعة مثل ما كان قد تاب منه، كما تقبل توبة المقيم على توبته^(٣) خلافاً لمن قال: لا تقبل توبته. والدلالة عليه: إنَّ الكفر أعظم الذنوب فلو كفر بعد إيمان ثم آمن ثم تاب عن ذلك الكفر سبعين مرة قبلت توبته، كذلك المعاود إلى واقعة مثل ما كان قد تاب منه.

(١) الرواية في كتاب الزهد للإمام أحمد وعليها زيادات، انظر: ص (١٥٠) رقم (٥٠٤).

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رضي الله عنه راداً قول من قال: الداعية إلى البدعة لا يغفر له، ولا تقبل توبته، قال: ويحتجون بحديث الإسرائيلي، وفيه أنه قيل له، فكيف بمن أضللت؟ وهذا تقوله طائفة ممن ينسب إلى السنة والحديث، وليسوا من العلماء بذلك، كأبي علي الأهوازي وأمثاله ممن لا يميزون بين الأحاديث الصحيحة والموضوعة، وما يحتج به، بل يوردون كل ما في الباب محتجين به، وقد حكى هذا طائفة قولاً في مذهب الإمام أحمد رواية عنه وظاهر مذهبه مع سائر مذاهب أئمة المسلمين أنه تقبل توبة الداعية إلى الكفر وتوبة من فتن الناس عن دينهم، وقد تاب قادة الأحزاب مثل أبي سفيان وعكرمة وغيرهم. مجموع الفتاوى (١٦/٢٣-٢٥) لوامع الأنوار البهية (١/٣٩٨).

(٢) إذا كان في شرعنا ما يقرره.

(٣) يقول النووي: «وأنه لو تكرر الذنب مائة مرة أو ألف مرة أو أكثر وتاب في كل مرة، قبلت توبته وسقطت ذنوبه، ولو تاب عن الجميع توبة واحدة بعد جمعها صحت توبته». شرح مسلم (١/٧٥).

وقد اختلفت الرواية عن أحمد رضي الله عنه في المرتد إذا تكرر منه الإيمان/ والردة هل تقبل توبته أم لا؟ على روايتين: ٨٠/أ
أصحهما: قبولها منه كما تقبل في غير الردة^(١).
وعلى الرواية الثانية: يجوز أن يقال بأن الردة أعظم المعاصي فجاز أن يغلظ في بابها فلا تقبل مع التكرار، وغيره من الذنوب، أخف مائماً فجاز أن تقبل التوبة مع التكرار.

(١) القول بعدم قبول توبة من تكررت رده هو قول مالك والليث، وإسحاق، وعن أبي حنيفة روايتين كروايتي أحمد.

والقائلون بعدم قبول توبة من تكررت رده استندوا إلى قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا ثُمَّ آمَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا ثُمَّ أزدادوا كفراً لَنْ يَكُنَ اللَّهُ لِيُغْفِرَ لَهُمْ وَلَا لِيَهْدِيَهُمْ سَبِيلاً﴾ [النساء: ١٣٧] والصواب أنها تقبل.

قال شيخ الإسلام في قوله تعالى: ﴿ثُمَّ أزدادوا كفراً﴾: قال مجاهد وغيره من المفسرين: ازدادوا كفراً ثبتوا عليه حتى ماتوا. قلت: وذلك لأن التائب راجع عن الكفر، ومن لم يتب فإنه مستمر يزداد كفراً بعد كفر، فقوله: ﴿ثُمَّ أزدادوا كفراً﴾ بمنزلة قول القائل: ثم أصروا على الكفر، واستمروا على الكفر وداموا على الكفر، فهم كفروا بعد إسلامهم ثم زاد كفرهم ما نقص، فهؤلاء لا تقبل توبتهم وهي التوبة عند حضور الموت؛ أما من تاب قبل حضور الموت فقد تاب من قريب ورجع عن كفره، فلم يزد بل نقص بخلاف المصر إلى حين المعاينة. مجموع الفتاوى (٢٩/١٦)، وانظر: المغني (٢٦٩/١٢) لوامع الأنوار البهية (٤٠٠/١).

فصل

[في التوبة من القبيح مع المقام على قبيح آخر]

وتصح التوبة من القبيح مع المقام على قبيح آخر يعلم التائب بقبحه أو لا يعلم^(١).

أما علمه فمثل: أن يتوب من الزنا وهو مقيم على السرقة. وأما عدم علمه فمثل: توبة الخارجي من الزنا، والسرقة مع مقامه على اعتقاد إبطال التحكيم وكفر من دان به.

خلافًا لابن الجبائي^(٢) ومن تابعه في قولهم: إنَّ التوبة لا تصح من قبيح مع المقام على قبيح آخر مثله في القبيح سواء كان عالمًا بقبحه أو لم يكن عالمًا بقبحه^(٣) حتى إنَّ اليهودي والنصراني، والمجوسي، وكل كافر بالله تعالى إذا غضب من إنسان في حال الكفر والشرك خمسة دراهم، أو دون ذلك، وتاب عن الكفر، وندم على ذلك، وعزم أن لا يعود إلى الكفر أبدًا، وأتى بما وجب على المؤمنين فإنه كافر بالله تعالى، وأما

(١) قال ابن القيم: «وأما التوبة من ذنب، مع مباشرة آخر لا تعلق له به، ولا هو من نوعه فتصح». مدارج السالكين (١/٣٠٠).

وعندها تتبع التوبة كالمعصية فيكون العبد تائبًا من وجه دون وجه كالإسلام والإيمان. انظر: شرح مسلم للنووي (١٧/٥٩)، مدارج السالكين (١/٢٩٩، ٣٠٠)، فتح الباري لابن رجب الحنبلي (١/١٥٧).

(٢) يعني بابن الجبائي أبوهاشم، عبدالسلام بن محمد بن عبدالوهاب الجبائي متوفى سنة (٣٢١هـ)، خالف أباه في كثير من آرائه ووافق في بعضها، أصبح شيخ المعتزلة بعد أبيه. انظر: الملل والنحل (١٣٢، ١٣٣)، الفرق بين الفرق (١٩٠-١٩١)، طبقات المعتزلة (٩٤-٩٦).

(٣) قال القاضي: «وأما شيخنا أبوهاشم، فقد ذهب إلى أنه لا تصح التوبة عن بعض القبائح مع الإصرار على البعض وهو الصحيح من المذهب». شرح الأصول الخمسة (٧٩٤).

إذا لم يكن عالمًا بقبحه فإنما صحت التوبة لأنَّ حاله كحالة من فعل ذنبين، فعلم أحدهما، ونسي الآخر، وأنه تصح توبته منه؛ لأنه غير عالم بالذنب الآخر.

كذلك الخارجي إذا علم قبح أحد الفعلين، ولم يعلم قبح الآخر صحت التوبة مما يعلم مع عدم العلم بقبح الآخر^(١) وأما إذا كان عارفاً بقبحه فالدلالة على صحتها إجماع المسلمين أنَّ المرتد إذا رجع إلى الإسلام، وهو مع ذلك مقيم على غضب درهم، وإنَّ القتل الواجب عليه بالردة ساقط عنه، كذلك هاهنا، ولأنه لا خلاف أنه يصح التقرب من المكلف بفعل واجب مع ترك مثله في الوجوب كذلك يجب، أو يقبح بفعل التوبة من القبح مع المقام على قبح آخر، وترك التوبة من غيره.

(١) قال القاضي عبدالجبار: «واعلم أنَّ من اعتقد في بعض الكبائر أنها حسنة وتاب عن غيرها فإنَّ توبته عنها تصح، غير أنها تقع محبطة في جنب هذا الاعتقاد، وذلك كتوبة الخارجي عن الزنا وشرب الخمر مع اعتقاده حسن القتل»، شرح الأصول السنة (٧٩٤).

فصل

[في التوبة من الذنب مع الإصرار على مثله من كل وجه]

والتوبة من الذنب مع الإصرار على مثله من كل وجه لا تصح^(١) مثل أن يكون المكلف قد زنا مرتين بامرأة واحدة، ثم يريد أن يتوب من أحد الفعلين دون الآخر، خلافاً لبعض الأشعرية في قولهم: تصح.

والدلالة عليه أنّ التوبة هي الندم ومن شرطها: العزم على أن لا يعود إلى مثلها، ومحال أن يعزم على أن لا يعود إلى مثله، وهو معود على ذلك.

(١) قال ابن مفلح - رحمه الله -: «ولا تصح التوبة من ذنب أصر على مثله...» ذكره في «المستوعب» و«الشرح» وقدمه في «الرعاية» وقطع به ابن عقيل في «الإرشاد»، وفي «الفصول»، وهو الذي ذكره النووي في «رياض الصالحين» عن العلماء ونص عليه أحمد. «الأداب الشرعية» (١/٩١). وانظر: مدارج السالكين (١/٣٠٠).

فصل

[في الشفاعة لأهل الكبائر من الموحدين]

ونبينا ﷺ يشفع في أهل الكبائر الذين أدخلوا النار، وقد عوقبوا، فيخرجون منها بشفاعته، وشفاعة غيره^(١) حتى لا يبقى في النار أحد قال مرة في دار الدنيا: لا إله إلا الله مخلصاً^(٢).

(١) هذا النوع أحد نوعي الشفاعة الذي نازع فيه الخوارج والمعتزلة، والآخر: الشفاعة في رفعة درجات أقوام في الجنة.

أما بقية أنواع الشفاعة فلا نزاع بين أحد من أهل القبلة في ثبوتها منها الخاص بالنبي ﷺ كالشفاعة العظمى ومنها ما يشاركه فيها غيره ﷺ.

وهذا النوع من أنواع الشفاعة وهو الشفاعة في إخراج عصاة الموحدين من النار فهي له ﷺ ولسائر النبيين والصديقين وغيرهم من المؤمنين ويخرج الله من النار أقواماً بغير شفاعة، بل بفضل ورحمته سبحانه وتعالى.

انظر: شرح النووي على مسلم (٤٤٣/١)، شرح الطحاوية (٢٨٢/١) - (٢٩٠)، الفتح (٤٣٤/١١ - ٤٣٦)، التنبهات اللطيفة فيما احتوت عليه العقيدة الواسطية من المباحث المنيفة (٩٣)، شرح الواسطية لابن عثيمين (١٧٨/٢) - (١٨٩)، القول المفيد (٣٣٢/١ - ٣٣٥).

(٢) عند البخاري عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قوله: «... أسعد الناس بشفاعتي يوم القيامة من قال لا إله إلا الله خالصاً من قلبه» ح (٩٩) ص (٢٢)، (كتاب العلم/باب الحرص على الحديث).

وما جاء في حديث عتب أن الرسول ﷺ قال: «فإن الله قد حرم على النار من قال: لا إله إلا الله، يتغني بذلك وجه الله».

رواه البخاري ح (٤٢٥) ص (٧٤) (كتاب الصلاة/باب المساجد في البيوت). ومسلم ح (١٤٩٦) ص (٢٦٥)، (كتاب المساجد/باب الرخصة في التخلف عن الجماعة لعذر).

وفي الحديث رد على المرجئة الذين يقولون: يكفي قول: لا إله إلا الله، دون ابتغاء وجه الله. وفيه رد على الخوارج والمعتزلة؛ لأن ظاهر الحديث أن من فعل هذه المحرمات لا يخلد في النار، لكنه مستحق للعقوبة، =

خلافًا للقدرية في قولهم: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ ليس له شفاعة في أهل الكبائر أصلاً، بل كل من ارتكب كبيرة واحدة فضلاً عن ٨٠/ب كبائر؛ فإنه مخلد في نار جهنم^(١).

والدلالة عليه قوله تعالى: ﴿فَمَا نَفَعُهُمْ شَفَاعَةُ الشَّافِعِينَ﴾^(٢).

وهذا يدل على أن هناك شفاعة.

وروى أبوهريرة عن النبي ﷺ أنه قال: «أنا أول من تنشق عنه الأرض يوم القيامة ولا فخر، وأنا سيد ولد آدم ولا فخر، وأنا صاحب لواء الحمد بيدي ولا فخر، وأنا أول من يدخل الجنة ولا فخر، آخذ بحلقة باب الجنة، فيؤذن لي، فيستقبلني وجه الجبار عز وجل، فأخبر له ساجداً فيقول: يا محمد ارفع رأسك واشفع تشفع، وسل تعط، فأقول: رب أمّتي أمّتي^(٣) فيقول: اذهب

= وهم يقولون: إن فاعل الكبيرة مخلد في النار. انظر: القول المفيد (١/٧٣-٧٥).

(١) يقول القاضي عبد الجبار: فعندنا أن الشفاعة للتائبين من المؤمنين، وعند المرجئة أنها للفساق من أهل الصلاة، وذلك لأن إثابة من لا يستحق الثواب قبيح، والمكلف لا يدخل الجنة تفضلاً. انظر: شرح الأصول الخمسة (٦٨٨-٦٨٩).

(٢) سورة المدثر، الآية: ٤٨.

(٣) أخرجه أحمد في المسند بنحوه عن أنس ح (١٢٤٦٩) (١٩/٤٥٣) قال محققو المسند: إسناده جيد بهذه السياقة من أجل عمرو بن أبي عمرو مولى المطلب، فقد روى له الشيخان، وفيه كلام ينزله عن رتبة الصحيح، لكنه قد توبع في معظم ألفاظ هذا الحديث...

وأخرج مسلم المقطع الأول منه ح (٥٩٤) ص (١٠٠٨)، (كتاب الفضائل / باب تفضيل نبينا ﷺ على جميع الخلائق).

والترمذي بنحوه عن أبي سعيد الخدري ح (٣١٤٨) ص (٧١٠) (كتاب تفسير القرآن/ باب ومن سورة بني إسرائيل). وقال: حديث حسن صحيح.

فانظر من وجدت في قلبه مثقالاً من إيمان؛ فأخرجه، فأذهب
فأخذ بحلقة باب الجنة، فيؤذن لي، فيستقبلني وجه الجبار جلَّ

وإبن أبي عاصم في السنة أخرج المقطع الأول فقط بنحوه عن عبدالله بن
سلام ح (٧٩٣) ص (٣٦٣)، وقال الألباني: حديث صحيح، ورجاله ثقات
رجال الشيخين غير محمد بن مصعب...

وإبن ماجه في السنن المقطع الأول عن أبي سعيد ح (٤٣٠٨) ص (٦٢٨)
(كتاب الزهد/باب ذكر الشفاعة).

وأبوداود المقطع الأول بنحوه ح (٤٦٧٣) ص (٦٦) (كتاب السنة/باب
في التخيير بين الأنبياء عليهم السلام).

والرواية التي استشهد بها المصنف رحمه الله ليست نصاً صريحاً في
مسألة إخراج عصاة الموحدين من النار ولعل الرواية الأخرى التي تليها
صريحة في الدلالة على هذه المسألة لأن هذه الرواية جاء فيها ذكر الشفاعة
العظمى.

وفي هذا الحديث تداخل بين الشفاعة العظمى في الإراحة من كرب
الموقف وبين الشفاعة في إخراج عصاة الموحدين من النار. وقد أثار هذا
الإشكال الداودي كما نقل ذلك عنه الحافظ ابن حجر - رحمهم الله جميعاً -
حيث قال: «كأن راوي هذا الحديث ركب شيئاً على غير أصله، وذلك أن في
أول الحديث ذكر الشفاعة في الإراحة من كرب الموقف، وفي آخره ذكر
الشفاعة في الإخراج من النار، يعني وذلك إنما يكون بعد التحول من
الموقف، والمرور على الصراط، وسقوط من يسقط في تلك الحالة في النار،
ثم يقع بعد ذلك الشفاعة في الإخراج...».

ثم ذكر الحافظ الإجابة عن هذا الإشكال بجواب القاضي عياض والإمام
النووي وغيرهما ثم عزا ابن حجر هذا الاختلاف في وقائع الشفاعة العظمى إلى
الرواية بقوله: «فكأن بعض الرواة حفظ ما لم يحفظ الآخر» الفتح (٤٤٦/١١).
وانظر: المسند المستخرج على صحيح مسلم ح (٤٨٥) (١/٢٧٠). وقال ابن
أبي العز في الجواب عن هذا الإشكال: «وكان مقصود السلف في الاختصار
على هذا المقدار من الحديث هو الرد على الخوارج ومن تابعهم من المعتزلة،
الذين أنكروا خروج أحد من النار بعد دخولها» شرح العقيدة الطحاوية
(٢٨٥/١).

ثناؤه، فأخرَّ ساجدًا، فيقول: يا محمد ارفع رأسك، واشفع تشفع، وسل تعط، فأرفع رأسي، فأقول: رب أمتي أمتي فلا أزال أرجع إلى ربي، فيقول: اذهب فمن وجدت في قلبه حبة من الإيمان فأخرجه^(١)، قال: فأخرج من أمتي أمثال الجبال ثم يقول لي النبيون، ارجع إلى ربك، فسله، فأقول: قد رجعت إلى ربي حتى استحييت^(٢).

وروى أبو هريرة قال: قال النَّاسُ: يا رسول الله هل نرى ربنا يوم القيامة؟ وذكر الخبر إلى أن قال: «ويضرب على جهنم جسر قال: فأكون أول من يجيب ربه، وكلايب مثل شوك السعدان، هل تعرفون شوك السعدان؟ قالوا: نعم يا رسول الله قال: فإنها مثل شوك السعدان غير أنه لا يعلم عظمها إلا الله جلَّ اسمه فتخطف النَّاسُ، فمنهم موبق بعمله، ومنهم المخردل يعني يقوم ويقع ثم ينجو حتى إذا فرغ الله من القضاء بين العباد، فأراد أن يخرج من النَّار من أراد أن يرحم ممن شهد أن لا إله إلا الله أمر الملائكة أن يخرجوهم، فيعرفونهم بعلامة آثار السجود، ويحرم الله على النَّار أن تأكل من ابن آدم موضع أثر السجود فيخرجونهم

(١) هذه القطعة من السياق أخرجها أحمد في المسند عن أنس في رواية طويلة ح (١٢٤٦٩) (٤٥٣/١٩)، وقال محققو المسند: إسناده جيد.

والترمذي بنحوه عن أبي سعيد في رواية طويلة ح (٣١٤٨) ص (٧١٠) (كتاب تفسير القرآن/باب تفسير سورة بني إسرائيل)، وقال حديث حسن صحيح، وأخرجه ابن ماجه بنحوه عن أبي سعيد في رواية طويلة ح (٤٣٠٨) ص (٦٢٩) (كتاب الزهد/باب ذكر الشفاعة)، وصححه الألباني. صحيح ابن ماجه (٤٣٠/٢).

(٢) لم أقف على رواية عن أبي هريرة بهذا السياق ولعل المصنف - رحمه الله - قد أدخل في هذا السياق مقاطع من عدة روايات عن أنس وعن أبي سعيد الخدري وغيرهما، كما بينا ذلك في بداية تخريج الحديث.

وقد امتحشوا فيصب عليهم ماء يقال له: ماء الحياة، فينبتون نبات الحبة في حميل السيل، ويبقى رجل مقبل بوجهه على النار فيقول: يارب قشبنى^(١) ريحها وأحرقني ذكاؤها فاصرف وجهي عن النار، فلا يزال يدعو الله فيقول: لعلك إن أعطيتك هذا تسألني غيره، فيقول: لا، وعزتك لا أسألك غيره، قال: فيصرف وجهه عن النار، قال: ثم يقول بعد ذلك يا رب قربني إلى باب الجنة فيقول: ألم تقل لا أسألك غيره ويلك ما أغدرك يا ٨١/أ ابن آدم، وليس قد زعمت أنك لا تسألني غيره، فيعطيه عهداً وموathيق أن لا يسأله غيره.

قال: فيقربه إلى باب الجنة فإذا دنا منهما انفهقت^(٢) له الجنة فيرى ما فيها، فيسكت ما شاء الله أن يسكت، ثم يقول: يا رب أدخلني الجنة، فيقول: أليس قد زعمت أن لا تسألني غيره؟ أوليس قد أعطيت عهدك، وموathيقك؟ ويلك يا ابن آدم، ما أغدرك فيقول: يا رب لا تجعلني أشقى خلقك، قال: فيؤذن له فيدخل الجنة، فإذا دخل قيل له: تمن من كذا، فيتمنى حتى تنقضي به الأماني، فيقال لك هذا ومثله معه^(٣).

وروى جابر بن عبدالله قال: قال رسول الله ﷺ: «شفاعتي

(١) قشبنى ريحه تقشيباً أي: آذاني، كأنه قال: سمني ثم ذكر الحديث وقال: قشبنى ريحها؛ بمعناه سمني ريحها؛ وكل مسموم قشيبٌ ومقشَّبٌ، لسان العرب (٢٦٠/٥) مادة «قشب».

(٢) انْفَهَقْتُ: اتسعت. انظر: لسان العرب (١٦٨/٥) مادة (فهب).

(٣) أخرج بنحوه البخاري ح (٦٥٧٣)، ص (١١٣٨)، (كتاب الرقاق/باب الصراط جسر جهنم)، ومسلم بنحوه ح (٤٥١) ص (٩٢-٩٣) (كتاب الإيمان/باب معرفة طريق الرؤية).

لأهل الكبائر من أمتي»^(١).

وروى أبوهريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «لكل نبي دعوة مستجابة، فتعجل كل نبي دعوته، وإني اختبأت دعوتي شفاعة لأمتي إلى يوم القيامة، فهي نائلة إن شاء الله تعالى لمن مات من أمتي لا يشرك بالله شيئاً»^(٢)

وذكر ابن منيع^(٣) في المعجم بإسناده عن أنيس الأنصاري قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إني لأشفع يوم القيامة لأكثر مما على وجه الأرض من حجر ومدبر»^(٤)^(٥)

(١) أخرجه أبو داود الطيالسي في مسنده ح (١٦٧) ص (٢٣٣) وابن خزيمة في التوحيد ص (٢٧١) والترمذي في السنن ح (٢٤٣٦) ص (٥٥٥) (كتاب صفة القيامة/ باب منه «حديث شفاعتي لأهل الكبائر من أمتي»)، وقال: «حسن غريب من هذا الوجه مستغرب من حديث جعفر بن محمد»، وابن ماجه بمثله غير أنه قال: «يوم القيامة» ح (٤٣١٠)، ص (٦٢٩)، (كتاب الزهد/ باب ذكر الشفاعة).

والحاكم في المستدرک (٦٩/١) وقال: «صحيح على شرط مسلم»، والآجري في الشريعة ح (٧٧٨) (١٢١٢/٣) جميعهم من طريق محمد بن ثابت عن جعفر بن محمد... به، وله طريق آخر وله شواهد صحيحة كثيرة. قال محقق الشريعة، وهذا إسناده ضعيف فيه محمد بن ثابت البناني البصري، ضعيف من السابعة، تقريب التهذيب (١٤٨/٢).

(٢) أخرجه مسلم ح (٤٩١) ص (١٠٦) (كتاب الإيمان/ باب في قول النبي ﷺ: «أنا أول الناس يشفع في الجنة وأنا أكثر الأنبياء تبعاً»).

(٣) لعله محمد بن سعد بن منيع الحافظ العلامة الحجة، أبو عبد الله البغدادي، ولد بعد الستين ومائة، وتوفي ببغداد ثلاثين ومائتين وهو ابن اثنتين وستين سنة. سير أعلام النبلاء (١٠/٦٦٤).

(٤) المدر: قطع الطين اليابس، وقيل: الطين العلك الذي لا رمل فيه واحده مدرة. لسان العرب (٢٩/٦) مادة (مدر).

(٥) أخرجه الطبري في الأوسط ح (٥٣٦٠) (٢٩٥/٥) عن أنيس الأنصاري به، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠/٣٧٩) عن أنيس الأنصاري به، وقال: =

ولأنَّ العفو عن المذنبين، والعصاة قد ورد به السمع لقوله تعالى: ﴿... وَلِيَعْفُوا وَلِيَصْفَحُوا...﴾^(١) وإذا كان كذلك لم تستحل شفاعة النبي ﷺ في المذنبين، ولأنَّ الوعد عندهم حق للعبد على الله سبحانه، والوعد حق لله على العبد، ومن منع ما عليه ظالم، ومن ترك ما له كريم.

= رواه الطبراني في الأوسط وفيه أحمد بن عمرو صاحب علي بن المديني ويعرف بالقلوري ولم أعرفه، وبقية رجاله وثقوا على ضعف في بعضهم.
(١) سورة النور، الآية: ٢٢.

فصل

[في حوض النبي ﷺ وصفته]

ولنبينا ﷺ حوض^(١) في الموقف، يسقي منه المؤمنون دون الكافرين.

قال أبوطالب المكي - رحمه الله - يشرب منه المؤمنون قبل دخول الجنة، وبعد جواز الصراط، من شرب منه لم يظماً بعدها أبداً، عرضه مسيرة شهر، ماؤه أشد بياضاً من اللبن، وأحلى من العسل، حوله أباريق عدد نجوم السماء فيه ميزابان يصبان من الكوثر^(٢).^(٣)

(١) وردت في السنة بعض الأحاديث التي تشير إلى أن «لكل نبي حوضاً» وإن كانت هذه الروايات لا تخلو أسانيداً من مقال. انظر: فتح الباري (١١/٤٧٥)، وإلى هذا تجدر الإشارة هنا بأن الحوض الذي ذكر وصفه ومزياه في الأحاديث الصحيحة إنما هو حوض نبينا محمد ﷺ.

(٢) وجدته في سراج القلوب وعلاج الذنوب لأبي علي زين الدين علي المعيري (٢٣١)، وفيه ألفاظ مختلفة.

(٣) وقد اختلف العلماء في بيان هل الحوض هو الكوثر أم غيره وتفصيل ذلك أنهم قالوا: في معنى الكوثر هل يحمل على العلمية أم على الوصفية؟

فعلى العلمية: قالوا: إنه علم على نهر في الجنة، وعلى الوصف قالوا: الخير الكثير. ولكل مذهب أدلته الصحيحة من السنة وقد ذكرها العلماء في مظانها ولا داعي لذكرها الآن. ورجح ابن جرير الطبري أن الكوثر هو النهر الذي أعطيه رسول الله ﷺ في الجنة، وصفه الله بالكثرة لعظم قدره. انظر: تفسير ابن جرير (٢٤/٦٨٥). وانظر: تفسير القرطبي (٢٠/٢١٨)، زاد المسير (٤/٤٩٧-٤٩٨). وتفسير ابن كثير (٨/٣٨٧٣-٣٨٧٥)، أضواء البيان (٩/٥٦٧-٥٦٥).

وقال القرطبي: إن أصح الأقوال أنه الحوض الذي أعطيه النبي ﷺ في الموقف، وأنه نهر في الجنة. انظر: تفسير القرطبي المرجع السابق.

خلافًا للمعتزلة في إنكارهم ذلك^(١).

والدلالة عليه ما روى ثوبان قال: قال رسول الله ﷺ: «أنا عند حوضي يوم القيامة. فسئل رسول الله ﷺ عن سعة الحوض، فقال: مثل ما بين مقامي/ هذا إلى عمان^(٢) شرابه أشد بياضًا من ٨١/ب اللبن، وأحلى من العسل فيه ميزابان من الجنة، أحدهما من ورق، والآخر من ذهب من شرب منه شربة لم يظمأ بعدها أبدًا»^(٣).

وروى عبدالله بن عمرو قال: قال رسول الله ﷺ: «موعدكم حوضي عرضه مثل طوله، وهو أبعد ما بين أيله^(٤) إلى مكة،

(١) عند استعراض أقوال المعتزلة في أهوال القيامة لا تجددهم يذكرون الحوض فلعله دليل على إنكارهم له.

وقال الحافظ ابن حجر - رحمه الله - عن الحوض: «أنكره الخوارج وبعض المعتزلة...». فتح الباري (١١/٤٧٥).

(٢) هكذا في الأصل بدون ضبط. وعمان: مضبوطة في رواية أحمد والآجري بفتح المهملة وتشديد الميم، وهي بلد في طرف الشام و كانت قصبه أرض اللقاء. انظر: معجم البلدان (٤/١٧٠).

(٣) رواه مسلم: ح (٥٩٩٠) ص (١٠١٧) (كتاب الفضائل/ باب إثبات حوض نبينا ﷺ وصفاته)، وأحمد في المسند ح (٢٢٤٠٩) ح (٢٢٤٢٦)، ح (٢٢٤٣٠)، ح (٢٢٤٤٧)، (٣٧/٩٢، ١٠٣، ١٠٦، ١١٥)، وابن أبي عاصم ح (٧٠٨) و (٧٠٩) ص (٣٢٠-٣٢١)، والبغوي في شرح السنة (١٥/١٦٩)، واخرجه الآجري في الشريعة ح (٨٢٢) (٣/١٢٥٤). وغيرهم.

(٤) أيله: بالفتح مدينة على ساحل بحر القلزم - المسمى البحر الأحمر الآن - ما يلي الشام، وقيل: هي آخر الحجاز وأول الشام. معجم البلدان (١/٣٤٧).

وقال القرطبي رحمه الله في الجمع بين الروايات المختلفة في تحديد عرض الحوض وطوله: «ظن بعض الناس أنّ في هذه التحديدات في أحاديث الحوض اضطراب واختلاف، وليس كذلك، وإنما تحدث النبي ﷺ بحديث الحوض مرات عديدة، وذكر فيها تلك الألفاظ المختلفة مخاطبًا لكل طائفة بما كانت تعرف من مسافات مواضعها، فيقول لأهل الشام: ما بين اذرح وجربا، ولأهل اليمن من صنعاء إلى عدن، وهكذا، وتارة أخرى يقدر =

وذلك مسيرة شهر، فيه أباريق أمثال الكواكب، ماؤه أشد بياضاً من الفضة، من ورده فشرب منه لم يظماً بعدها أبداً»^(١)

وروى أنس عن النبي ﷺ قال: «إنَّ لي حوضاً، وأنا فرطكم^(٢) يعني قدامكم عليه»^(٣) ولأنه غير مستحيل أن يسقي أمته في وقت واحد مع كثرتهم إذا كان له أعوان من الملائكة وغيرهم من المؤمنين، وإن كان السقي بلغ منسوباً إليه.

- = بالزمان، فيقول: مسيرة شهر. والمعنى المقصود أنه حوض كبير متسع الجوانب والزوايا، فكان ذلك بحسب من حضره ممن يعرف تلك الجهات. فمخاطب كل قوم بالجهة التي يعرفونها والله أعلم». التذكرة (٣٦٤).
- (١) رواه ابن المبارك في الزهد (٥٦٠-٥٦١) وابن أبي عاصم في السنة ح (٧١٩) ص (٣٢٧) قال الألباني: حديث صحيح، ورجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي سبرة الهذلي فلم أعرفه.
- وأحمد في المسند ح (٦٥١٤) (٦٤/١١) قال محققو المسند: صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف من أجل أبي سبرة، فإنه مجهول كما قال الذهبي في الميزان (١١١/٢).
- والبيهقي في البعث والنشور ح (١٧٢) ص (١٠٧-١٠٨) والآجري في الشريعة ح (٨٢٥)، (١٢٥٧-١٢٥٨/٣) جميعهم من طريق حسين المعلم، قال: حدثنا عبدالله بن بريدة... به.
- (٢) الفَرَط: المتقدم يقال: فرطت القوم، وأنا أفرطهم فروطاً إذا تقدمتهم. والفَرَط: اسم للجمع، لسان العرب، مادة (فرط) (٣٦٦/٧)، هذا وقد وُضِّح معناه في الحديث.
- (٣) ذكره الهيثمي في المجمع (٣٦٥/١٠) وقال: «رواه الطبراني في الصغير بإسناد حسن» وأخرجه الآجري في الشريعة ح (٨٢٦) (١٢٥٨/٣، ١٢٥٩) قال محقق الشريعة، إسناده ضعيف.

فصل

في استحقاق وجوب العقاب

قد قيل: إنما هو على فعل أو ترك يستحق به الذم والعقاب، لا على أنه لم يفعل المكلف ما وجب عليه سواء كان فعل الترك مباحًا كالقيام والقعود، والنوم، أو كان حرامًا كالتشاغل بالزنا، والسرقه، وشرب الخمر.

خلافًا لجماعة من المعتزلة^(١) في قولهم: يستحق على أنه لم يفعل المكلف ما وجب عليه^(٢).

والدلالة على ذلك: أنه لو كان الذم على أنه لم يفعل المكلف ما وجب عليه، لوجب إذا لم يفعل الواجب، وفعل الذي كان قبلاً أن يستحق قسطين من العذاب.

أحدهما لأنه لم يفعل الواجب، ولما أجمعوا على أن حال ما وجب في استحقاق الذم والعقاب لا يتزايد دليل على أنه إنما استحق لفعل ترك هو قبح^(٢).

(١) لعله يقصد أبهاشم وأتباعه.

(٢) قال القاضي عبد الجبار: «إن القديم تعالى أوجب علينا الواجبات والاجتناب عن المقبحات، وعرفنا وجوب ما يجب وقبح ما يقبح، فلا بد من أن يكون لهذا التعريف والإيجاب وجه، ولا وجه له إلا أنا إذا أخللنا به أو أقدمنا على خلافه من قبيح ونحوه استحققنا من جهته ضررًا عظيمًا». شرح الأصول الخمسة (٦١٩)، وانظر: الفرق بين الفرق (١٨٦).

فصل [في ذم القدرية]

وقد ورد الشرع بدم القدرية^(١) فروى ابن عمر عن النبي ﷺ أنه قال: «القدرية مجوس هذه الأمة»^(٢) فإن مرضوا فلا

- (١) للقدرية معنيان: أحدهما: خاص، والآخر: عام.
فالمعنى الخاص يطلق على المنكرين للقدر أي المكذبون بتقدير الله لأفعال العباد أو بعضها، وهم الذين قالوا: لا قدر والأمر أنف أي مستأنف ليس لله فيه تقدير سابق.
والمعنى العام: يطلق على الخائضين في علم الله تعالى وكتابته ومشيبته وتقديره وخلقه بغير علم، وبخلاف مقتضى النصوص وفهم السلف.
وعند الإطلاق ينصرف المراد إلى المعنى الخاص، وهم فرقة ظهرت في آخر عهد الصحابة بعد إمارة معاوية في زمن الفتنة التي كانت بين ابن الزبير وبني أمية على يد معبد الجهنبي الذي زعم أنه لا قدر والأمر أنف.
وأنكر ذلك من بقي من الصحابة كابن عباس وابن عمر ثم كثر الخوض في القدر حتى أنكروا عموم مشيئة الله وعموم خلقه وقدرته.
والقدرية أصناف عدة ولكن هذه التسمية، اشتهر إطلاقها على المعتزلة لأنهم زعموا أن الناس هم الذين يقدرون أكسابهم وأنه ليس لله عز وجل في أكسابهم وفي أعمال سائر الحيوانات صنع ولا تقدير.
انظر: التنبيه والرد للملطي (١٧٦-١٨٧)، الفرق بين الفرق (١١٤-١١٥)، التبصير في الدين (٦٤-٦٥)، الملل والنحل (٥٦/١)، الفتاوى (٣٨٥/٧)، (٢٢٨-٢٢٩) (٢٢٩/٨)، القدرية والمرجئة لناصر العقل (٧٦-١).
- (٢) سما مجوس هذه الأمة لزعمهم أن الناس هم الذين يقدرون أكسابهم وليس لله عز وجل في أكسابهم وأعمالهم صنع ولا تقدير، وقالوا: الخير من الله والشر من العبد، والشيطان، والمجوس يقولون: إله للخير، وهو النور، وإله للشر وهو الظلمة. انظر: الخطط للمقرئزي (١٦٩/٤)، الاعتقاد للبيهقي (١١٧).

تعودوهم، وإن ماتوا فلا تشهدوهم»^(١).

وروى جابر قال: قال رسول الله ﷺ: «إنَّ مجوس هذه الأمة المكذبون بأقدار الله فإن مرضوا فلا تعودوهم، وإن ماتوا فلا تشهدوهم»^(٢).

وروى أبوهريرة أنَّ رسول الله ﷺ قال: «لكل أمة مجوس، وإنَّ مجوس هذه الأمة القدرية، فلا تعودوهم إذا مرضوا، ولا تصلوا عليهم إذا ماتوا»^(٣).

(١) أخرجه اللالكائي ح (١١٥٠) (٤٣٩/٤) والآجري في الشريعة ح (٣٨١) (٨٠١/٢) وابن بطة في الإبانة الكبرى (٢٢٦/٢) وابن حبان في المجروحين (٣١٠/١) جميعهم من طريق زكريا بن منظور، قال: حدثنا أبو حازم عن نافع عن ابن عمر به.

وأخرجه الحاكم في المستدرک (٨٥/١) وقال: «صحيح على شرط الشيخين إن صح سماع أبي حازم من ابن عمر ولم يخرجاه»، ووافقه الذهبي. والبيهقي في الاعتقاد ص (١١٧) جميعهم من طريق عبدالعزيز بن أبي حازم عن أبيه عن ابن عمر، ورواه ابن أبي عاصم ح (٣٣٨) ص (١٦٢) من طريق زكريا، عن أبي حازم عن ابن عمر.

قال الألباني: حديث حسن، رجاله ثقات غير زكريا بن منظور ففيه ضعف. (٢) أخرجه ابن ماجه ح (٩٢) ص (١٥) (المقدمة/باب في القدر)، وابن أبي عاصم في السنة ح (٣٢٨) ص (١٥٧) قال الألباني: حديث حسن، رجاله ثقات، غير أنَّ أبا الزبير مدلس وقد عنعنه. وله شاهد من حديث ابن عمر من طرق عنه يقوي بعضها بعضاً.

والآجري في الشريعة ح (٣٨٤) (٨٠٥/٢).

(٣) أخرجه الآجري في الشريعة ح (٣٨٥) (٨٠٦/٢) والقرطبي في كتاب القدر؛ كما في اللآلي المصنوعة للسيوطي (٢٦٠/١)، وابن بطة ح (٢٤١) (٤٠٨/٢) من طريق عطاء عن مكحول به.

قال محقق الشريعة: إسناده ضعيف لانقطاعه فيه مكحول وهو أبو عبد الله الشامي، ثقة كثير الإرسال مشهور إلا أنه لم يسمع من أبي هريرة... والحديث حسن لغيره بشواهده.

وروى رافع بن خديج، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «يكون في أمتي قومٌ يكفرون بالله، وبالقرآن وهم لا يشعرون»، فقلتُ: جعلتُ فداك يا رسول الله ما يقولون؟ قال: يقولون: «الخير من الله، والشر من إبليس، ثم يقرؤون على ذلك كتاب الله فيكفرون بالله، وبالقرآن بعد الإيمان، والمعرفة فما تلقى أمتي منهم من العداوة والبغضاء والجدال، وفي زمانهم ظلم الأئمة فيا لهم من ظلم، وحيف، وأثرة، فيبعث الله عليهم طاعوناً فيفني عامتهم، ثم يكون/ الخسف، فقل من ينجو منه، والمؤمن قليل ١/٨٢ يومئذٍ فرحه، شديد غمه، ثم يكون المسخ، فيمسخ الله عز وجل عامة أولئك قردة وخنازير»، ثم بكى رسول الله ﷺ حتى بكينا لبكائه قيل: يا رسول الله ما هذا البكاء؟ قال: «رحمة لهم الأشقياء؛ لأنَّ فيهم المتعبد، وفيهم المجتهد، أما إنهم ليسوا بأول من سبق إلى هذا القول، إنَّ عامة من هلك من بني إسرائيل في التكذيب بالقدر، قيل: يا رسول الله، فما الإيمان بالقدر؟ قال: «أن تؤمن بالله وحده وتعلم أنه لا يملك معه أحد ضرراً ولا نفعاً، وتؤمن بالجنة والنار، وتعلم أن الله خلقهما قبل الخلق، ثم خلق الخلق لهما، وجعل من شاء منهم إلى الجنة ومن شاء منهم إلى النار؛ عدلاً منه، فكل يعمل لما فرغ منه، وصائر إلى ما خلق له»^(١).

(١) أخرجه الآجري في الشريعة ح (٣٨٩) (٨١٠/٢) أخرجه اللالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السنة ح (١١٠٠) (٦١٧/٤) قال الهيثمي في المجمع (٧/١٩٧-١٩٨): «رواه الطبراني بأسانيد في أحسنها ابن لهيعة، وهو لين الحديث». قال محقق الشريعة: إسناده ضعيف جداً، فيه ابن لهيعة وهو عبدالله بن لهيعة ابن عقبة الحضرمي قال فيه الحافظ: «صدوق من السابعة، خلط بعد احتراق كتبه، انظر: التقريب (٤٤/١)، وأعله أبو حاتم وقال: «هذا حديث موضوع عندي» انظر: العلل لابن أبي حاتم (٤٣٤/٢).

فصل [في القدرية]

والقدرية هم الذين يقولون: إِنَّ خالق الخير هو الله عزَّوجل، وليس بخالق الشر، فلا يجوز له أن يفعل، ولو فعله لاستحق الذم عليه، ولو صحَّ وجود العقاب فيه لكان مستحقاً للعقاب بفعل القبح^(١).

خلافاً للقدرية في قولهم: القدرية هم أصحاب الحديث وأهل الأثر والسنة الذين زعموا أَنَّ الله يقدر على جميع الحوادث^(٢).

(١) ولذلك سمو أيضاً بالثنوية، أو المجوس كما سيأتي.

يقول المقريري: إِنَّ المعتزلة يدعون الثنوية، لقولهم الخير من الله والشر من العبد. الخطط (٤/١٦٩).

(٢) قال القاضي عبدالجبار بعد أن قال القدري اسم نسبة وذكر عدة وجوه لهذه النسبة، وقال أخيراً: «وقد تكون نسبته إلى لهجه بكلمة وحرصه على تكريرها نحو ما نقوله: «الخارجي حكمي» لولعه وشدة حرصه على قول: لا حكم إلا لله...»

فالواجب أن ينظر لهج أي قوم بالقضاء والقدر أكبر وحرص أيهم أشد، ومعلوم أَنَّ القوم هم الذين يولعون بالاكثار من قولهم: لا تسقط ورقة ولا تنبت شجرة ولا تحدث حادثة إلا بقضاء الله وقدره، فيجب أن يكونوا هم القدرية.

ومما يدل على أنَّهم هم المستحقون لهذا الاسم، هو أنه إسم إثبات فلا يستحقه إلا الميثب للقدر» اهـ.

واستدلوا على ذلك بأحاديث واهية من ذلك زعمه أنه رُوي عن النَّبي ﷺ أنه قال: لعن الله القدرية على لسان سبعين نبياً، قيل من القدرية يا رسول الله، قال: الذين يعصون الله تعالى ويقولون: كان ذلك بقضاء الله وقدره.

والدافع لهم على الهروب من التسمية بالقدرية حتى لا يلحقهم الذم الوارد في الحديث بأنهم مجوس هذه الأمة.

وقد رد ابن قتيبة هذه الدعوى وقال: إنهم أضافوا القدر إلى أنفسهم، =

والدلالة على ما قلنا: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ شبه القدرية بالمجوس الذين يقولون: إِنَّ الخالق للخير هو: النور ليس بخالق للشر، فلما لم تثبت هذه الطائفة خالقين كثيرين للخير لا يحصون، وللشر فاعلين كثيرين لا يحصون، وزعموا أَنَّ الله تعالى لا يخلق الشر، والقبح؛ وإنما الخلق يخلقونه، وجب أن يكون منهم القدرية دون أهل السنة؛ ولأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ فسر القدرية بما ذكرنا في حديث رافع لما قال له: جُعِلْتُ فِدَاكَ، يقولون: كيف قال: يقولون الخير من الله، والشر من إبليس، ولأَنَّ المعتزلة تَنسِبُ أفعالها إلى تقديرها دون الله تعالى، ومن زعم أنه يقدر فهو قدرى دون من زعم أنه لا يقدر، وأنه يقدر غيره كما أَنَّ الصانع نسب الصناعة إلى نفسه.

= وغيرهم يجعله لله تعالى دون نفسه.

ومدعي الشيء لنفسه، أولى بأن ينسب إليه، ممن جعله لغيره.

انظر تأويل مختلف الحديث لابن قتيبة (٨٢) شرح الأصول الخمسة (٧٧٤-٧٧٥)، العلم الشامخ (٢٨٨-٣٠٠)، تاريخ الجهمية والمعتزلة لجمال الدين القاسمي (٧٢).

فصل

[في ذم المرجئة]

وقد ورد الشرع بدم المرجئة^(١) والوعيد لهم، فروى

(١) الإرجاء على معنيين: أحدهما: بمعنى التأخير وترك الهمز لغة ابن السكيت ومنه قوله تعالى: ﴿أَرْجِهْ وَأَخَاهُ...﴾ [الشعراء: ٣٦] وقرئت أرجه وأرجئه، والنسبة مرجيء أو مرجي ويقال: المرجئة أو المرجية بالتشديد. والثاني: إعطاء الرجاء وهو ضد اليأس، ومنه قوله تعالى: ﴿... أُولَئِكَ يَرْجُونَ رَحْمَتَ اللَّهِ...﴾ [البقرة: ٢١٨].

انظر: لسان العرب (٣/٣٥) مادة «رجأ» القاموس المحيط (١٦٦٠) مادة (رجا)، مختار الصحاح (١٢٤) (رجا). وفي الاصطلاح: كانت المرجئة في آخر القرن الأول تطلق على فئتين، كما قال ابن عيينة:

١- قوم أرجؤا أمر علي وعثمان فقد مضى أولئك.
٢- فأما المرجئة اليوم فهم يقولون: الإيمان قول بلا عمل.
والثاني هو المعني غالبًا عند السلف، وقال قتادة: «إنما أحدث الإرجاء بعد هزيمة ابن الأشعث»، وكانت هزيمته سنة (٨٢) أو (٨٣) وقيل: (٨١).
وأول من فتن الكلام في الإرجاء هو ذر بن عبدالله المرهبي توفي قبل المائة.

قال شيخ الإسلام: «في أواخر عصر الصحابة حدثت بدعة القدرية والمرجئة فأنكر ذلك الصحابة والتابعون، كعبدالله بن عمر وابن عباس وجابر ووائل بن الأسقع».
وقولهم مبني على أن الإيمان هو التصديق أو التصديق والقول، وأن الإيمان لا يزيد ولا ينقص.
والمرجئة ثلاثة أصناف:

١- صنف يقول الإيمان مجرد ما في القلب وهؤلاء الجهمية وأتباعهم.
٢- صنف يقول الإيمان مجرد قول اللسان، وهذا لا يعرف لأحد قبل الكرامية.
٣- صنف يقول الإيمان تصديق الجنان وقول اللسان وهؤلاء مرجئة الفقهاء.

أبوهريرة عن النبي ﷺ أنه قال: «صنفان من أمتي ليس لهما في الإسلام نصيب، المرجئة والقدرية»^(١) وفي لفظ آخر: «ما بعث الله نبياً قبلي فاستمعت له أمة إلا كان فيهم مرجئة وقدرية يشوشون أمر أمتهم من بعده، ألا إن الله لعن المرجئة والقدرية علي لسان/ ٨٢/ ب سبعين نبياً أنا آخرهم»^(٢).

= انظر: تهذيب الآثار (٢/٦٥٩)، اللالكائي (٥/١٠٧٤)، الإبانة الكبرى (٢/٨٨٩)، (٩٠٣) السنة لعبدالله ابن أحمد (١/٣١٩) تاريخ الطبري (٣/٦٣٥) الفتاوى (٧/٣٩٥)، منهاج السنة (١/٣٠٩) البداية والنهاية (٩/٣٥) تاريخ الإسلام (٨/٨١-١٠٠) تهذيب التهذيب (١/٢٣٨)، القدرية والمرجئة لناصر العقل ص (٧٧-١١٧).

(١) هذا الحديث روي من طرق كثيرة لا تسلم من مطعن، فرواه الترمذي ح (٢١٤٩) ص (٤٩٤)، (كتاب القدر/ باب ماجاء في القدرية)، وقال: غريب حسن وابن ماجه ح (٦٢) ص (١٠) (المقدمة/ باب في الإيمان)، وابن أبي عاصم في السنة ح (٣٣٥) ص (١٦١) والطبري في تهذيب الآثار ح (١٤٦٩) (٢/١٧٩) جميعهم من طريق ابن نزار عن أبيه عن عكرمة عن ابن عباس، ومن نفس الطريق أخرجه الآجري في الشريعة ح (٣٠٩) (٢/٦٩١)، لكن عن أبي هريرة رضي الله عنه.

ونزار هذا هو ابن حيان الأسدي، مولى بني هاشم، ضعيف، من السادسة، تقريب التهذيب (٢/٢٩٨).

وفيه ابنه علي بن نزار: ضعيف أيضاً، من السادسة. تقريب التهذيب (٢/٤٥) لكنه قد توبع من عدة طرق سوى الذي ذكرناه ومنها ما أخرجه عبدالله بن أحمد في السنة ح (٦٦٦) (١/٣٢٥) وابن أبي عاصم في السنة ح (٣٣٤) ص (١٦٠) وضعفه الألباني من هذا الطريق والطريق الذي ذكر آنفاً لنفس العلة التي ذكرت.

ورواه الطبري في تهذيب الآثار: ح (١٤٦٧) و(١٤٦٨) (٢/١٧٩)، وابن بطة في الإبانة ح (١٢١٩) ص (٧٧٢) جميعهم من طريق القاسم بن حبيب، عن نزار، عن عكرمة، عن ابن عباس، والقاسم لين الحديث، التقريب (٢/١١٦).

(٢) أخرجه الآجري في الشريعة ح (٣٠٨) (٢/٦٩٠).

= أخرجه ابن بطة في الإبانة الكبرى ح (٢٠٦) (٢/٩٠٥) من طريق أبي =

فصل [في المرجئة]

والمرجئة هم: الكرامية^(١) الذين يقولون: إذا قال الواحد من المكلفين لا إله إلا الله محمد رسول الله، وفعل سائر المعاصي لم يدخل النار أصلاً، خلافاً للمعتزلة في قولهم: المرجئة هم أهل السنة والأثر الذين يعتقدون أن الفاسق الملي يخرج من النار بشفاعة الشافعين^(٢)، وأنه يجب أن يكون أبداً بين

= توبة الربيع بن نافع عن شهاب به، وروى نحوه ابن جرير الطبري عن أبي غالب عن أبي أمامة في تهذيب الآثار ح (١٤٧٣) (١٨٠/٢) وابن أبي عاصم نحوه عن معاذ بن جبل مرفوعاً ح (٣٢٥) ص (١٥٥) وكذلك الطبراني كما في المجمع (٢٠٤/٧).

قال الهيثمي: «فيه بقية بن الوليد وهو لين ويزيد بن حصين ولم أعرفه».

وقال الألباني: إسناده ضعيف، يزيد بن حصين لم أعرفه، وبقية بن الوليد مدلس وقد عنعنه. ظلال الجنة في تخريج أحاديث السنة (١٥٥).
(١) قال الأشعري: والفرقة الثانية عشرة من المرجئة «الكرامية» أصحاب محمد بن كرام يزعمون أن الإيمان هو الإقرار والتصديق باللسان دون القلب... وزعموا أن الكفر بالله هو الجحود والإنكار له باللسان، المقالات (٢٢٣/١).

(٢) قال القاضي عبد الجبار: فعندنا أن الشفاعة للتائبين من المؤمنين، وعند المرجئة أنها للفساق من أهل الصلاة. شرح الأصول الخمسة (٦٨٨) وانظر (٦٨٩).

وهذا القول من القاضي يدل على أن المعتزلة تعني بالمرجئة هنا أهل السنة ولو كانوا يقصدون المرجئة الفرقة المعروفة لما ذكروا الشفاعة آنفاً لأن المرجئة تدخل الفساق من أهل الصلاة الجنة مباشرة بل وكل من قال لا إله إلا الله ولو فعل من المعاصي ما فعل دون الكفر. والله أعلم، ولا غرو فهم يصرحون بأنهم على حق وهم الفرقة الناجية ويسمون خصومهم بالمجبرة والقدرية، والمجوزة، والحشوية، والمرجئة وغير ذلك. انظر: العلم الشامخ (٣٠٠).

الخوف والرجاء إلى أن يموت، ولا يقطع رجاءه عن رحمة الله ولا خوفه عن عقاب الله.

والدلالة على أن الاسم لا يتناول من قال بالخوف والرجاء أن المؤمن لا يدري على أي شيء يختم عمله، فلهذا وجب أن يكون خائفًا راجيًا، ولا يوجب هذا وقوع الاسم عليه بل يقع على من كان مذهبه القول بالرجاء المحض دون الخوف من العقاب.

ولأن المرجئة يعبدون الله بالرجاء، فحسب، وأن الواحد إذا شهد الشهادتين ثم أتى بجميع المعاصي لم يعاقبه عليها. وقد قال بعضهم: المؤمن بين ثلاثة أشياء، الحب لله، والخوف، والرجاء، فينبغي أن يكون معه من الحب ما لا يؤثر على الله شيئًا سواه، ومن الخوف مقدار ما يمنعه من المعاصي، ومن الرجاء مقدار ما يقيم به الفرائض.

وقال: من عبد الله بالرجاء فهو مرجئ، ومن عبد الله بالخوف فهو حروري، ومن عبد الله بالحب فهو زنديق، ومن عبد الله بالقلب فهو مستقيم^(١)

وقال أحمد رضي الله عنه في رواية المروذي: ينبغي أن يكون خوفه ورجاؤه سواء، فمتى زاد أحدهما على صاحبه ضل^(٢).

وقد دل الدليل على أنه لا يجب الإياس من رحمة الله لأهل الكبائر، وقال تعالى: ﴿... وَمَنْ يَقْنَطُ مِنْ رَحْمَةِ رَبِّهِ إِلَّا

(١) ذكر نحوه أو مثله في شرح الطحاوية (٢/٤٥٨).

(٢) وفي رواية إسحاق بن إبراهيم بن هانيء عن أبي عبد الله أنه قال: ينبغي للمؤمن أن يكون رجاءه وخوفه واحدًا. مسائل ابن هانيء (١/١٧٨).

الضَّالُّونَ ﴿١﴾ وقال تعالى: ﴿... وَلَا تَأْتِسُوا مِنْ رَوْحِ اللَّهِ إِنَّهُ لَا يَأْتِسُ مِنْ رَوْحِ اللَّهِ إِلَّا الْقَوْمَ الْكَافِرُونَ﴾ (٢).

وقوله تعالى: ﴿... قُلْ يَعْبادِي الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ...﴾ (٣).

(١) سورة الحجر، الآية: ٥٦.

(٢) سورة يوسف، الآية: ٨٧.

(٣) سورة الزمر، الآية: ٥٣.

فصل

وقد زعمت المعتزلة أنّ أهل السنة والأثر مجبرة^(١) وقالت: بأنكم تزعمون أنّ أفعال العباد من خير وشر خلق لله تعالى، وأنّ الله تعالى يجبرهم على/ فعل ذلك، ويعاقبهم على/ بعضها، ويشيب على البعض، وهذا غلط منهم؛ لأنهم بهذه التسمية أحق، قالوا: إنّ أفعال العباد خلق لهم، وأنّ الله ألزمهم فعل ذلك، وأجبرهم عليه^(٢)، وعلى قولنا أن أفعال العباد خلق لله تعالى، والإجبار لا يصح على فعل نفسه، وإنما يكون على فعل غيره، وأفعالهم فعل لهم له، فلا يصح الإجبار عليها، وعلى

(١) قال أبو محمد عبد الرحمن بن أبي حاتم سمعت أبي يقول: وعلامة أهل البدع الوقعة في أهل الأثر، ثم قال وعلامة القدرية: تسميتهم أهل السنة مجبرة. انظر: عقيدة أبي حاتم الرازي ص (٦٩).

(٢) وقال القاضي عبد الجبار: «والذين يثبتون القدر هم المجبرة، فأما نحن فإننا ننفيه وننزه الله تعالى أن تكون الأفعال بقضائه وقدره». شرح الأصول الخمسة (٧٧٥ - ٧٧٦).

والمجبرة: هم الجبرية وهم القائلون بأن الله تعالى جبر الخلق على الإيمان والكفر، وسائر الأعمال، فالجبر يقوم على نفي الفعل حقيقة عن العبد وإضافته إلى الرب تعالى. وهي على نوعين:

١- جبرية خالصة، وهي التي لا تثبت للعبد فعلاً وكسباً وهم الجهمية.
٢- جبرية متوسطة: وهي التي تثبت كسباً للعبد لا تأثير معه، وهم النجارية والضرارية والأشعرية على بعض الأقوال. انظر: خطط المقرئ (٣٤٩/٢)، الملل والنحل (٩٧/١)، اعتقادات فرق المسلمين والمشركين (٨٩)، البرهان ص (٤٢)، التعريفات ص (٧٤)، المواقف ص (٤٢٨)، لوامع الأنوار البهية (٩٠/١).

والذي عليه أهل السنة والجماعة أن للعباد قدرة على أعمالهم، ولهم إرادة، والله خالقهم وخالق قدرتهم وإرادتهم. انظر: العقيدة الواسطية (٢٢٠/٢).

قولهم أفعالهم فعل لهم فيصح الإجماع عليها، وهب أنا مجبرة،
إيش قال الله في المجبرة؟ وإيش قال النبي ﷺ في المجبرة؟ وأين
أجمعت الأمة على ذم المجبرة؟ فلا تضرنا هذه التسمية ونحن
نسميكم باسم ورد الذم لمن استحقه من الله تعالى، ومن رسوله
ومن الأمة.

فصل [في الرفضة]

والرفضة: اسم لقوم رفضوا محبة أبي بكر وعمر بن الخطاب، وسائر الصحابة رضي الله عنهم سوى علي بن أبي طالب، والحسن والحسين؛ وأولاده وفاطمة وخديجة رضوان الله عليهم^(١).

خلافاً^(٢) لمن قال: الرفضة اسم لمن رفض محبة علي كرم الله وجهه^(٣).

(١) من العلماء من أطلق اسم الرفضة على عموم فرق الشيعة كالبغدادي في الفرق بين الفرق، والإسفرائيني في التبصير في الدين، والملطي في التنبيه والرد، والسكسكي في البرهان. ومنهم من خصه بطوائف منهم دون عمومهم واختلفوا في سبب التسمية على فريقين فريق يقول بأن سبب تسمية الرفضة بهذا الاسم لرفضهم إمامة الشيخين أبي بكر وعمر، ومنهم من يقول: لرفضهم زيد بن علي لتفضيله الشيخين ثم بعد ذلك افتقرت الشيعة إلى زيدية أتباع زيد وإلى الإمامية الرفضة.

والحق أنه يمكن الجمع بين الأقوال وذلك على النحو التالي: فنقول إنَّ المقالتين مؤداهما واحد، فإنَّ الرفضة رفضوا زيد بن علي لتفضيله الشيخين، والقول الآخر أنهم سموا رفضة لرفضهم إمامة الشيخين فالمؤدئ واحد وإن كان الرأي الثاني أقرب للصواب من الأول، لأنَّ رفض إمامة الشيخين كانت من أصول مذهب فرق السبئية مثلاً وغيرها قبل الخلاف مع زيد بن علي ولم يسموا رفضة إلا بعد الخلاف في المسألة الثانية، والله أعلم، وهناك آراء كثيرة حول تسمية الرفضة وما ذكرناه كان أشهرها ولعل فيه الكفاية.

انظر: مقالات الإسلاميين (١/٨٨-٨٩)، التنبيه والرد (٣٦)، الفرق بين الفرق للبغدادي (٣٥-٣٦)، التبصير في الدين (٣٠)، مجموع الفتاوى (١٣/٣٦-٣٥)، المنية والأمل (٢٤)، اليمانيات المسلوقة (١٩٦-١٩٧).

(٢) في الأصل: خلا.

(٣) هناك فرق من الرفضة أكفرت علياً وهم الكاملية انظر: المقالات (١/٨٩).

والدلالة عليه ما روى علي كرم الله وجهه قال: قال لي رسول الله ﷺ: «يا علي أنت في الجنة وسيجيء قوم من بعدي ينتحلون محبتنا أهل البيت لهم نيز اسمهم الرافضة، فإذا أدركتهم فاقتلهم فإنهم مشركون، قال: قلت يا رسول الله فما علامتهم وسيماهم، قال: ليس لهم جمعة ولا جماعة يسبون أبابكر وعمر»^(١).

وفي لفظ آخر عن علي قال: قال لي رسول الله ﷺ: «إنه سيأتي من بعدي قوم لهم نيز^(٢) يقال لهم: الرافضة فإن أدركتهم فاقتلهم فإنهم مشركون، قال: قلت يا رسول الله ما العلامة فيهم؟ قال: يقرظونك^(٣) بما ليس فيك ويطعنون على السلف»^(٤).

وفي لفظ آخر عن علي كرم الله وجهه، قال: قال رسول الله ﷺ: «يا علي إنك من أهل الجنة وإنه يخرج في أمتي قوم ينتحلون شيعتنا ليسوا من شيعتنا يقال لهم: الرافضة، وآيتهم إنهم يشتمون أبابكر وعمر، أينما لقيتهم فاقتلهم فإنهم مشركون»^(٥).

(١) أخرجه الآجري في الشريعة عن ابن عمر ح (٢٠٠٤) (٢٥١٣/٥) بدون لفظه:

«ينتحلون محبتنا أهل البيت». قال محقق الشريعة: إسناده ضعيف جداً. . .

(٢) النيز بالتحريك: اللقب، والجمع الأنباز، تقول: نيزه ينزه نيزاً أي لقبه، والتنايز: التداعي بالألقاب وهو يكثر فيما كان ذماً ومنه جاء النهي في القرآن قال تعالى: ﴿وَلَا تَنَابَرُوا بِالْأَلْقَابِ﴾ [الحجرات: ١١]. انظر: لسان العرب (١٢٨/٦) مادة «نيز».

(٣) يقرظونك: بمعنى يمدحونك من التقريظ الذي هو المدح والثناء للحي. انظر: لسان العرب (٢٣٧/٥) مادة «قرظ».

(٤) أخرجه الآجري في الشريعة ح (٢٠٠٨) (٢٥١٧/٥)، وابن أبي عاصم في السنة ح (٩٧٩) ص (٤٦٥) من طريق محمد بن أسعد التغلبي، حدثنا عشر... به ومحمد بن أسعد منكر الحديث لذلك ضعفه الشيخ الألباني في ظلال الجنة.

(٥) هو علي نحو ما سبق تخريجه.

فصل [في النواصب]

والنواصب^(١): هم الخوارج^(٢).
 خلافاً للرافضة في قولهم: النواصب هم الذين نفوا إمامة
 علي بعد النبي ﷺ.
 والدلالة عليه إنما سموا نواصب لنصب العداوة لعلي كرم
 الله وجهه، ومن نفى إمامته بعد النبي ﷺ وأثبتها بعد عثمان^(٣)
 مع موالاته ومحبه لا يكون قد نصب العداوة معه فعلم بذلك أن
 النواصب هم الخوارج والشراة نصبوا العداوة.

(١) جمع ناصبي، وهو الغالي في بغض علي وآل البيت. قال الفيروزآبادي:
 «والنواصب والناصبية، وأهل النصب المتدينون ببغض علي رضي الله عنه لأنهم
 نصبوا له أي عادوه». القاموس المحيط (١٧٧) مادة (نصب).
 والناصبي يقابل الرافضي.

يقول شيخ الإسلام في حديثه عن يوم عاشوراء، وما يفعل فيه: «وأهل
 الكوفة كان فيهم طائفتان: طائفة رافضة يظهرون موالاتة أهل البيت، وهم في
 الباطن إما ملاحدة حسدة زنادقة، وإما جهال، وأصحاب هوى. وطائفة:
 ناصبة تبغض علياً، وأصحابه، لما جرى من القتال في الفتنة ما جرى».
 مجموع الفتاوى (٣٠١/٢٥). وانظر: الخطط للمقريزي (٣٥٤/٢).

(٢) هم طائفة ظهرت في عهد علي رضي الله عنه أجمعت على إكفار علي وعثمان
 وأصحاب الجمل والحكمين وكل من رضي بالحكمين. والسبب في تسميتهم
 خوارج؛ لخروجهم على علي بن أبي طالب لما حُكّم.

انظر: المقالات (١٦٧-١٦٨)، الفرق بين الفرق (٧٣)، أصول الدين
 (٣٣٢)، التبصير في الدين (٤٥)، الفصل في الملل والنحل (١١٣/٢)،
 والملل والنحل (١٣٢-١٣٣)، البرهان (١٩)، الخطط للمقريزي (٣٥٠/٢).

(٣) قال أبو حاتم الرازي سمعت أبي يقول... وعلامة الرافضة: تسميتهم أهل
 السنة ناصبة. انظر: الأنوار النعمانية (٣٠٧/٢)، شرح أصول الاعتقاد
 للالكائي (٢٠١/١)، مجموع الفتاوى (١١٢/٥).

باب البيان عن الأصول الخمسة^(١)

وهي التوحيد والعدل والوعد والوعيد، والمنزلة بين المنزلتين والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

أما التوحيد؛ فهو العقد والقول بأن الله تعالى واحد ليس كمثله شيء لا مثل له؛ ولا شبه؛ ولا عدل، لا يوصف بصفات المخلوقين الدالة على حدثهم/ ولا يجوز عليه ما يجوز عليهم من الزوال والتغيير من حال إلى حال. ليس بجسم^(٢) فيمس، ولا^{٨٣/ب} بجوهر^(٣) فيحس، ولا عرض^(٤) فينقضي، ولا ذي تركيب^(٥) أو

(١) في الأصل: «الخمس» والصواب ما أثبت.

والأصول الخمسة هي الأصول التي اتفقت المعتزلة عليها رغم كثرة فرقها وأجمعوا فيما بينهم على تسمية: التوحيد، والعدل، والوعد والوعيد، والمنزلة بين المنزلتين، والأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر، أصول خمسة ومن لا يؤمن بها لا يسمى معتزلياً.

قال الخياط في الانتصار ص (١٨٨-١٨٩): «... وليس يستحق أحد منهم اسم الاعتزال حتى يجمع القول بالأصول الخمسة: التوحيد، والعدل، والوعد والوعيد، والمنزلة بين المنزلتين، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، فإذا كملت في الإنسان هذه الخصال الخمس فهو: معتزلي...». والقاضي - رحمه الله - حين ذكر الأصول الخمسة ذكرها من منظور أشعري وبعد الانتهاء يورد مختصراً محدوداً لقول المعتزلة فيه كما سيتضح أثناء ذكره لبقية الأصول.

(٢) الجسم عند الحكماء جوهر قابل للأبعاد الثلاثة، وقيل: الجسم هو المركب المؤلف من الجوهر، التعريفات للجرجاني (٨٦).

(٣) الجوهر: عند الحكماء ماهية إذا وجدت في الأعيان كانت لا في موضوع، وهو منحصر في خمسة: هيولي وصورة وجسم ونفس وعقل؛ لأنه إما أن يكون مجرداً أو غير مجرد... التعريفات للجرجاني (٩٠).

(٤) العرض: الموجود الذي يحتاج في وجوده إلى موضع، أي محل، يقوم به كاللون المحتاج في وجوده إلى جسم يحله ويقوم هو به. التعريفات (١٧٠).

(٥) التركيب: كالترتيب، لكن ليس لبعض أجزائه نسبة إلى بعض، تقدماً وتأخراً. =

آله^(١) وتأليف^(٢) أو ماهية^(٣) وتحديد^(٤).

حاصر للأشياء بعلمه، شاهد لها ليس بمماسٍ لها؛ ولا هو في الجهات كلها بل هو بجهة العلو مستوى على العرش؛ وأنه القديم وما سواه محدث له؛ وأنه الرب وما سواه مربوب له؛ وأنه الملك وما سواه مملوك له؛ وأنه يُرى فيراه المؤمنون بأبصار وجوههم يوم القيامة لا محالة؛ وأنه يعلم السر وأخفى؛ وأنه بكل شيء عليم، وأنه لم يزل ولا يزال باقياً، ولا يزول ولا يفنى أبداً، وأنه الذي لم تتصوره الأوهام ولا تقدره الأذهان، ولا يقاس بالناس المحصي للأنفاس الغني الذي ليس بمحتاج إلى ما ذراً، ولا مفتقر إلى ما برأ. لم يخلق الخلق لاجتلاب منفعة ولا دفع مضرة ولا لداعي دعاه إليه ولا خاطر خطر له وفكر حدث له، المتفرد بالقدرة على اختراع الأعيان وكشف الضر والبلوى، وأنه حي بحياة عالم بعلم، وقادر بقدرة، ومريد بإرادة، وسميع بسمع، وبصير، ببصر، ومدرك بإدراك، ومتكلم بكلام، وأمر

= التعريفات (٦٥).

(١) الآلة: هي الوسطة بين الفاعل والمنفعل في وصول أثره إليه. التعريفات (٤٣).

(٢) التأليف: هو جعل الأشياء الكثيرة بحيث يطلق عليها اسم الواحد، سواء كان لبعض أجزائه نسبة إلى البعض بالتقدم والتأخر أم لا، فعلى هذا يكون التأليف أهم من الترتيب، التعريفات (٥٩).

(٣) الماهية: عند المنطقيين: ما به الشيء هو هو، وهي من حيث هي هي، لا موجودة ولا معدومة ولا كلي ولا جزئي، ولا خاص، ولا عام، وتطلق غالباً على الأمر المتعقل مثل المتعقل من الإنسان وهو الحيوان الناطق، مع قطع النظر عن الوجود الخارجي والأمر المتعقل من حيث أنه مقول في جواب ما هو يسمى ماهية. انظر: التعريفات (٢٢٣).

(٤) الحد: قول دال على ماهية الشيء. التعريفات (٩٤).

بأمر، وناه ومخبر موصوف بهذه الصفات القديمة الأزلية فيما لم يزل ولا يزال وصفاته لا تشبه صفات المخلوقين^(١) ﴿... لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾^(٢).

خلافًا للقدرية في قولهم: التوحيد هو الاعتقاد على وجه تسكن النفس إلى معتقده، بأن الله عزَّ وجل واحد الذات فيما لم يزل ولا يزال، وليس له صفات فيما لم يزل ولا أسماء، وإنَّ من أثبت الله بجميع صفاته فليس بموحد^(٣).

(١) من تعريف المصنف رحمه الله للتوحيد يظهر لنا مدى تأثره بالمتكلمين في عباراته وفي المعاني فنجد أنه كغيره من المتكلمين:

١- أهمل توحيد الألوهية بل وقرر بأنه القدرة على الاختراع والخلق وهذا توحيد الربوبية ولا نجد لتوحيد العبادة ذكر في تعريفه للتوحيد.

٢- بذل الجهد في سبيل إثبات توحيد الربوبية وتقرير أن خالق العالم واحد وتوهم أن هذا هو الغاية في التوحيد.

٣- استخدم طريقة التفصيل في النفي، وهي طريقة مغايرة لطريقة السلف التي هي النفي المجمل والإثبات المفصل وكان مراده مدح الله عزَّ وجل بالنفي المفصل، فأبعد النجعة فهذا الأسلوب على ما فيه من مخالفة لمنهج السلف الذي استلهموه من الكتاب في الإثبات المفصل والنفي المجمل فإنه سوء أدب مع الله عزَّ وجل مع كونه نفي مجرد لا مدح فيه.

٤- أنه أثبت السبع الصفات التي أثبتها الأشاعرة وهي ما أطلقوا عليها صفات المعاني.

(٢) سورة الشورى، الآية: ١١.

(٣) عرف القاضي عبد الجبار التوحيد لغة واصطلاحًا فقال: «والأصل فيه أن التوحيد في أصل اللغة عبارة عما به يصير الشيء واحدًا، كما أن التحريك عبارة عما به يصير الشيء متحركًا والتسويد؛ عبارة عما به يصير الشيء أسودًا، ثم يستعمل في الخبر عن كون الشيء واحدًا لما لم يكن الخبر صادقًا إلا وهو واحد، فصار ذلك كالإثبات، فإنه في أصل اللغة عبارة عن الإيجاب...».

والدلالة عليه: أَنَّ إثبات الصفات لا ينفي التوحيد؛ لأنها ليست غير الذات وإنما هي صفات لها، وصفات الشيء ليست غيره لأنَّ لفظة «مع» تقتضي أن يكون قديمان موصوف بما البارى موصوف به، وإنما ينتفي التوحيد في حق من جعل له شريكاً في خلق الأشياء.

والقدرية تزعم أَنَّ الواحد منا يخلق كخلق الله تعالى، وقد نص الله تعالى على ذلك فقال: ﴿... أَمْ جَعَلُوا لِلَّهِ شُرَكَاءَ خَلَقُوا كَخَلْقِهِ فَتَشَبَّهُ الْخَلْقُ عَلَيْهِمْ قُلِ اللَّهُ خَلِيقُ كُلِّ شَيْءٍ وَهُوَ الْوَاحِدُ الْقَهَّارُ﴾ (١).

فثبت أَنَّ التوحيد هو العلم بأنَّ الله هو المنفرد بالقدرة على اختراع الأنعام وسائر الحوادث وكشف الضر والبلوى.

ثم قال: «فأما في اصطلاح المتكلمين؛ فهو العلم بأنَّ الله تعالى واحد لا يشاركه غيره فيما يستحق من الصفات نفياً وإثباتاً على الحد الذي يستحقه، والإقرار به، ولا بد من اعتبار هذين الشرطين: العلم والإقرار جميعاً؛ لأنه لو علم ولم يقر أو أقر ولم يعلم لم يكن موحدًا». شرح الأصول الخمسة (١٢٨).

وما ذكره أبو يعلى من توحيد القدرية هو فعلاً معتقدهم الذي أسسه مؤسس الفرقة وهو واصل بن عطاء فقد قال: «إِنَّ من أثبت لله معنى وصفة قديمة فقد أثبت إلهين» الملل والنحل (٥١/١).

ثم إِنَّ أتباعه الذين من بعده تأثروا بكتب اليونان التي ترجمت آنذاك والكتب الفارسية التي تشتمل على الفلسفة وبعض الأمور الدينية وتأثروا بالفلاسفة واقتبسوا منهم قولهم في الصفات.

يقول الغزالي والشهرستاني: «إِنَّ المعتزلة وافقوا الفلاسفة على قولهم في الصفات»، نهاية الإقدام (٩١) والمنقذ من الضلال (١٠٧).

فالمعتزلة بعد واصل أخذوا بتأثير الفلسفة يفسرون قوله ويضيفون إليه بعض التعديلات التي لا تؤثر على الجوهر، ويؤيد ذلك بشبهات عقلية، فقالوا: إِنَّ الله عالم بذاته، قادر بذاته لا بعلم وقدره هي صفات قديمة ومعانٍ قائمة به. انظر المنية والأمل (٥٦).

(١) سورة الرعد، الآية: ١٦.

فصل

[الأصل الثاني وهو العدل]

وأما العدل فهو القول والعقد بأنَّ الله تعالى المالك الذي ليس فوقه مالك، والقابض الذي ليس فوقه قابض، والباسط الذي ليس فوقه باسط، الأمر الذي/ ليس فوقه أمر، الزاجر الذي ٨٤/أ ليس فوقه زاجر؛ وأنه الذي حد الحدود ورسم الرسوم، وأنَّ ما حسن منّا إتيانه فبأمره وما قبح فبنهيه، وأنَّ الخلق خلقه والملك ملكه، والأمر أمره، والعبيد في قبضته وسلطانه يفعل ما يشاء ويحكم ما يريد، لم يخلق الخلق لمنفعة نفسه، ولا لدفع مضرة عنها.

وأنه الحكيم قبل خلقه لم تجب له الحكمة لفعله فيخرج عنها بتركه، ولا يتشرف بفعله فيتدلل بتركه؛ وهو الذي لو عذب أهل سماواته وأرضه ابتداءً لا على ذنب سبق منهم كان حكيمًا عدلاً؛ لأنهم خلقه وملكه؛ وهم في قبضته وسلطانه^(١) لا هو تحت نهى فيكون منه شيء قبيح إذ ليس فوقه ناهٍ ولا حاطر.

وهو الذي لو نعمهم ابتداءً لا بطاعة سبقت منهم كان غير

(١) وهذا رأي الأشاعرة ووصفهم شيخ الإسلام في هذا الرأي بأنهم أثبتوا لله ملكًا بلا حمد، وأهل السنة أثبتوا ما أثبتته لنفسه: له الملك والحمد، فهو على كل شيء قدير، وهو خالق كل شيء، وهو عادل في كل ما خلقه، واضح للأشياء في مواضعها، وهو قادر على أن يظلم، لكنه سبحانه منزّه عن ذلك لا يفعله لأنه السلام القدوس المستحق للتنزيه عن السوء سبحانه وتعالى.

انظر: جامع الرسائل (١/١٢٩-١٣٠)، وقولهم هذا فيه تعطيل صريح لعدل الباري سبحانه، والعدل فعله، وهو سبحانه قائم بالقسط، فمن نفى عدله وحكمته فيما أن ينفي فعله وإما أن يصفه بضد ذلك من الظلم والسفه. -تعالى الله عن ذلك علوًا كبيرًا-. المرجع السابق (١/١٢٨).

سفيه ولا عايب ليس عليه اعتراض معترض ولا زاجر فيكون بفعله سفيهاً أو بتركه غير حكيم، وأن العلة التي أخرجت حكيمًا من الحكمة واستوجب به أن يكون سفيهاً هي ركوبه ما نهى عنه وإتيانه ما لا يملك إتيانه، وليس فوق الباري أمر ولا ناهٍ فيخرج عن الحكمة بفعل.

وأنه الذي كل كائن في ملكه وسلطانه من مأموره، ومنهيه ومرغبه ومرهبه جارٍ على مشيئته وماضٍ على إرادته على حسب ما علم أنها تكون عليه.

أما النهي عنه بمزيد كونه من المكتسبين له قبلاً منهم، وأما الخير فقد أراد كونه حسناً حقاً صواباً من المؤمنين مثابين عليه.

وأن كل الخلق يحتاجون إلى عون ربهم غير مستغنين عنه طرفة عين لا يملكون لأنفسهم ضرراً ولا نفعاً، وأنهم مفتقرون إلى عون ربهم أن يحدث لهم حالاً ويرغبون إلى الله في الدعاء بأن يقويهم على طاعته، وأن جميع ما سواه مخلوق مفعول مخترع مقدر مدبر له لا خالق ولا فاعل ولا مخترع له سواه، وأنه قد أوضح الطريق وأبهج السبيل: ﴿... لِيَهْلِكَ مَنْ هَلَكَ عَنْ بَيِّنَةٍ وَيَحْيَىٰ مَنْ حَيَّ عَنْ بَيِّنَةٍ وَإِنَّ اللَّهَ لَسَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾^(١).

خلافاً للقدرية في قولهم: العدل هو: الاعتقاد على وجه تسكن النفس إلى معتقده، وأن الله لا يؤلم الحيوان من غير جرم وذنوب ولا نفع لهم فيه عاجل ولا آجل، وأن الله لو فعل بالحيوان الضرر المحض الذي لا نفع فيه في عاجل ولا آجل كان ظالماً

(١) سورة الأنفال، الآية: ٤٢.

جائراً^(١).

والدلالة عليه: أنَّ الجائر من زال عن الحد والرسم، وأنَّ الله تعالى ليس فوقه من يحد له الحدود ويرسم له الرسوم، ولا

(١) ذكُرُ العدل بعد التوحيد إنما هو ترتيب مقصود من المعتزلة قال القاضي عبدالجبار: «وأما الأصل الثاني من الأصول الخمسة، وهو: الكلام في العدل، وهو كلام يرجع إلى أفعال القديم تعالى، وما يجوز عليه، وما لا يجوز؛ فلذلك أوجبنا تأخير الكلام في العدل عن الكلام في التوحيد...» شرح الأصول الخمسة ص(٣٠١) لذلك أورده المصنف بعد التوحيد وهكذا في باقي الأصول أوردها مرتبة على حسب ترتيب المعتزلة لها.

أما عن حقيقة العدل، فيقول القاضي عبدالجبار اعلم أنَّ العدل مصدر عدل يعدل عدلاً، كما أنَّ الضرب مصدر ضرب، يضرب ضرباً، وقد يذكر ويراد به الفعل، ويذكر ويراد به الفاعل، فإذا وصف به الفعل، فالمراد به كل فعل حسن يفعله الفاعل لينفع به غيره أو ليضره، شرح الأصول الخمسة ص(١٣١-١٣٢) بتصرف.

ثم أنه اعترض على هذا التعريف، وعرف العدل بتعريف آخر، فقال: «والأولى أن تقول: هو توفير حق الغير واستيفاء الحق منه» المرجع السابق ص(١٣٢).

فأما إذا وصف به الفاعل، فعلى طريقة المبالغة، كقولهم للصائم صوم، وللراضي رضا، وللمنور نور، والمراد به: فاعل هذه الأمور، هذا في أصل اللغة.

أما في اصطلاح المتكلمين: «فالمراد به أنَّ أفعاله تعالى كلها حسنة، وأنه لا يفعل القبيح ولا يخل بما هو واجب عليه» المرجع السابق ص(١٣٢).
فالله عند المعتزلة عدل لا يظلم لأنه لم يرد وجود شيء من الذنوب، لا الكفر ولا الفسوق بل العباد يفعلون ذلك بغير مشيئته - تعالى الله عن ذلك -، والله عندهم لم يخلق شيئاً من أفعال العباد لا خيراً ولا شراً، لأنه لو كان خالقاً لها ثم عاقب العاصين لكان ظالماً لهم والظلم عندهم مقدور لله تعالى لكنه منزّه عنه وهذا حق ولكنهم يجعلون الظلم الذي حرمه الله وتنزه عنه نظير الظلم من الآدميين بعضهم لبعض، وشبهوه فيما يحسن من الأفعال وما لا يحسن بالعباد، فضربوا له من أنفسهم الأمثال، ولذلك فهم يسمون مشبهة الأفعال. انظر: جامع الرسائل (١/١٢٣).

مبيح ولا حاطر فيكون بتجاوزه ظالماً جائراً بل كل ما يفعله فله فعله لأنه ملكه/ ولهذا قال تعالى: ﴿لَا يَسْأَلُ عَمَّا يَفْعَلُ وَهُمْ يُسْأَلُونَ﴾^(١) وقال تعالى: ﴿... لَا مُعَقَّبَ لِحُكْمِهِ...﴾^(٢).

وقال تعالى: ﴿يَفْعَلُ مَا يَشَاءُ﴾^(٣) .. ﴿يَحْكُمُ مَا يُرِيدُ...﴾^(٤).

وقال تعالى: ﴿لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ قُلْ فَمَنْ يَمْلِكُ مِنَ اللَّهِ شَيْئاً إِنْ أَرَادَ أَنْ يُهْلِكَ الْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ وَأُمَّهُ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ جَمِيعاً وَلِلَّهِ مُلْكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ...﴾^(٥).

فأخبر تعالى أنه لا اعتراض لأحد عليه وأنه أهلك الأنبياء والصالحين وجميع من في الأرض لأنه ملكه فعلم بذلك أن له أن يفعل ما يشاء من غير اعتراض^(٦).

(١) سورة الأنبياء، الآية: ٢٣.

(٢) سورة الرعد، الآية: ٤١.

(٣) سورة آل عمران، الآية: ٤٠.

(٤) سورة المائدة، الآية: ١.

(٥) سورة المائدة، الآية: ١٧.

(٦) وهذا عين مذهب الأشاعرة حيث عرفوا الظلم بأنه: التصرف في ملك الغير بغير إذنه، أو مخالفة الأمر الذي تجب طاعته.

انظر: منهاج السنة (١/١٣٥) (٢/٣٠٤ - ٣٠٥) جامع الرسائل (رسالة في معنى كون الرب عادلاً، وفي تنزيهه عن الظلم) (١/١٢١-١٢٢) ورسالة في (شرح حديث أبي ذر) مجموعة الرسائل المنيرية (٣/٢٠٧).

ومذهب السلف: أن الظلم هو وضع الشيء في غير موضعه، والعدل وضع كل شيء في موضعه، وهو سبحانه حكم عدل يضع الأشياء مواضعها، ولا يضع شيئاً إلا في موضعه الذي يناسبه وتقتضيه الحكمة والعدل، ولا يفرق بين متماثلين، ولا يسوي بين مختلفين.

والظلم الذي حرمه الله على نفسه، وتنزه عنه فعلاً وإرادة هو ما فسره به سلف الأمة وأئمتها أنه لا يحمل المرء سيئات غيره، ولا يعذب بما لم =

فصل

[في الأصل الثالث وهو الوعد والوعيد]

وأما الوعد والوعيد؛ وهو القول والعقد بأن الله تعالى هو الصادق لا خلف له في وعده، وأنه الذي لم يزل موصوفاً بالصدق ويستحيل منه الكذب والوصف له بالقدرة عليه.

لا يخلف الميعاد، ولا يبدل القول لديه فمن أخبر أنه يُنعمه نَعْمَهُ لا محالة، ومن أخبر أنه يعذبه لا محالة من الكافرين لا محالة، فأما للفساق فهو العفو الغفور إن شاء عذبهم وإن شاء عفى عنهم، ولا كذب في خبره ولا خلف في وعده هو أصدق الصادقين وأحكم الحاكمين وأعدل العادلين وأرحم الراحمين^(١).

= تكسب يدها، وأنه لا ينقص من حسناته فلا يجازي بها أو ببعضها، وهذا هو الظلم الذي نفى الله خوفه عن العبد بقوله: ﴿وَمَنْ يَعْمَلْ مِنَ الصَّالِحَاتِ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَا يَخَافُ ظُلْمًا وَلَا هَضْمًا﴾ [طه: ١١٢].

قال أهل التفسير: «لا يخاف أن يحمل عليه من سيئات غيره ولا ينقص من حسناته، وقيل: يظلم بأن يؤخذ بما لم يعمل».

انظر: زاد المسير، سورة طه، الآية (١١٢) (١٧٧/٣)، وانظر: شرح الطحاوية (٢/٦٦٠)، منهاج السنة (١/١٣٥-١٣٦) (٢/٣٠٩-٣١١).

والله سبحانه وتعالى قادر على الظلم، ولكنه سبحانه نزه نفسه عنه، وحرمه على نفسه كما عند مسلم ح (٦٥٧٢) ص (١١٢٨) (كتاب الأدب البر والصلة/باب تحريم الظلم) عن النبي ﷺ فيما روى عن الله تبارك وتعالى أنه قال: «يا عبادي إني حرمت الظلم على نفسي، وجعلته بينكم محرماً فلا تظالموا...».

(١) الخلف في الوعد بخل ولؤم والله متنزه عنه وهو أكرم الأكرمين والخلف في الوعيد كرم وجود، وهو من صفاته جل وعلا وهو أولى به. انظر: مدارج السالكين (١/٣٩٦)، المواقيف (٨/٣٧٨)، القول السديد ص (١٥، ٢٣).

فالوعد: رجوع إلى خبر يتضمن ثواباً، والوعيد: رجوع إلى خبر يتضمن عقاباً خلافاً للمعتزلة في قولهم، الوعد حق للعبد على الله تعالى أنه يعطيه ويثيبه والوعيد حق لله تعالى على العبد أنه يعاقبه لا يجوز الخلف في واحد منهما، ولا يصح العفو عن المذنبين^(١).

وقد دللنا على هذا فيما تقدم في الشفاعة وبيننا أن الوعيد حق لله تعالى على العبد أنه يعاقبه ومن ترك ماله فهو كريم. ولأننا قد علمنا حسن الصفح والعفو عمّن أجرم ذنباً استحق به عقوبته، وأن من عفى وصفح فهو ممدوح قال الله تعالى: ﴿... وَلْيَعْفُوا وَلْيَصْفَحُوا...﴾^(٢).

وقال تعالى: ﴿... وَأَنْ تَعْفُوا أَقْرَبُ لِلتَّقْوَى...﴾^(٣). وقال: ﴿... وَالْكَاظِمِينَ الْغَيْظَ وَالْعَافِينَ عَنِ النَّاسِ وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ﴾^(٤).

وقول كعب بن زهير^(٥):

نبئت^(٦) أن رسول الله أوعدني والعفو عند رسول الله مأمول / ٨٥/أ

(١) انظر: شرح الأصول الخمسة ص (١٣٥-١٣٦).

(٢) سورة النور، الآية: ٢٢.

(٣) سورة البقرة، الآية: ٢٣٧.

(٤) سورة آل عمران: ١٣٤.

(٥) كعب بن زهير بن أبي سلمى المازني، أبوالمضرب شاعر عالي الطبقة من أهل نجد له ديوان شعر كان ممن اشتهر في الجاهلية ولما ظهر الإسلام هجا النبي ﷺ فأهدر النبي دمه فجاءه كعب مستأمناً وقد أسلم وأنشده لاميته المشهورة التي مطلعها: «بانت سعاد فقلبي اليوم متبول» فعفا عنه النبي ﷺ وخلع عليه برده توفي سنة (٢٦هـ). انظر: ديوان كعب بن زهير للإمام أبي سعيد السكري، وكعب بن زهير لفؤاد البستاني.

(٦) في الديوان المشار إليه سابقاً «أنبتت» وهذا البيت هو البيت رقم (٤٠) من =

فأنشد للنبي ﷺ ولم ينكر عليه؛ ولأنه لا يسمى العفو عن
الذنب بعد تقدم الوعيد كذباً في الخبر بل يقولون: عفى وصفح
وغفر^(١).

= القصيدة التي تحوي ٦٠ بيتاً.

(١) ولو سلمنا جدلاً أنّ الخلف في الوعيد يعتبر كذباً، فإنه لا يلزم الكذب من الله
- تعالى الله عما يقول الظالمون علواً كبيراً - لسببين:

أولاً: أنّ الوعيد مشروط بشرائط منها عدم العفو، فإذا عفى عن أهل
الوعيد فلا يعذبهم وإذا لم يعف عنهم يعذبهم فلا يلزم منه الكذب وليس فيه
خلف وعيد.

ثانياً: أنّ معنى آيات الوعيد جاءت على سبيل إنشاء الوعيد لا الإخبار
به، لذلك فلا يلزم منها أن تتصف بالكذب أو الصدق، فلا يلزم الكذب في
إخلاف الوعيد. القول السيد ص (١٥) بتصرف.

فصل

[في الأصل الرابع هو المنزلة بين المنزلتين]

وأما المنزلة بين المنزلتين فهو القول بأنَّ العبيد مكتسبون في الحقيقة، وأنَّ الله تعالى الخالق الفاعل المخترع ولا خالق ولا فاعل ولا مخترع سواه^(١).

وذلك أنَّ قومًا قالوا: إنَّ العبيد خالقون ومخترعون ومحدثون ومنشئون ولا خلق لله في أعمالهم وهم القدرية. وقومٌ قالوا: لا عمل للعبد ولا اكتساب ولا صنع وإنَّ العباد مضطرون إلى أفعالهم كالباب يرد والشجر تحرك وهم الجهمية المجبرة.

وقلنا نحن: الله تعالى الخالق المخترع المنشيء المحدث لا خالق سواه، ولا محدث^(٢) وإنما تعلق الأمر والنهي والثواب

(١) المنزلة بين المنزلتين هو نقطة الإرتكاز والمعول عليه في نشأة المعتزلة كما سبق في قصة واصل بن عطاء والحسن البصري، ويراد به أنَّ مرتكب الكبيرة عند المعتزلة الفاسق الملي لا يكون حكمه حكم الكافر، ولا حكمه حكم المؤمن بل هو في منزلة تتجاوزها هاتان المنزلتان. انظر: شرح الأصول الخمسة ص(١٣٧، ٦٩٧).

(٢) الأشاعرة ومن وافقهم مضطربون في مسألة وهي أنَّ أفعال العباد هل هي مفعولة لله أم أنها فعل للعبد؟ فانقسموا إلى ثلاثة أقسام:

جمهورهم قالوا: أفعال العباد هي كسب العبد لا فعله، ولم يفرقوا بين الكسب والفعل بفرق محقق. وقسم منهم قال: بل هي فعل بين فاعلين، وهو قول الغزالي. انظر: الاقتصاد ص(٥٨-٥٩).

وقسم آخر قال: بل الرب فعل ذات الفعل والعبد تتعلق قدرته بصفة الفعل وهذا قول الباقلاني. انظر: الإنصاف (٤٣-٤٤) المواقف (٣١٢).

قال شيخ الإسلام: «والتحقيق الذي عليه أئمة السنة وجمهور الأمة من =

العقاب على الكسب؛ وهو من صفة العبيد وليس من صفتهم الخلق والإنشاء، كما ليس من صفة الله تعالى الكسب فخطأنا من قال: إِنَّ العبيد خالقون. ومن قال إنهم لا يكتسبون، وإنهم مضطرون إلى كسبهم. فصار قولنا صوابًا بين خطئين:

خلافًا للمعتزلة في قولهم المنزلة بين المنزلتين خروج الفاسق الملي من الإيمان فلا يكون مؤمنًا ولا كافرًا بل له منزلة بين المنزلتين^(١)، وقد دللنا على فساد هذا، وبيننا أَنَّ الفاسق لا يسلب الإيمان وإنما يسلب كماله لوجوه منها:

أَنَّ الإيمان هو جميع الطاعات مع اجتناب المعاصي، ووجود المعاصي لا يضاد طاعاته لأنها موجودة، فوجب أن يسمى بالاسم، كما أَنَّ من ضرب وقتل وزنى يسمى ضاربًا وقتلاً وزانيًا ولا يمنع أحد الاسمين الآخر.

وقد دللنا على أَنَّ أفعال العباد خلق الله تعالى في باب خلق الأفعال بأشياء منها قوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ﴾^(٢).

ودللنا على إثبات الكسب بأشياء منها قوله تعالى: ﴿... جَزَاءً يَمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ﴾^(٣).

= الفرق بين الفعل والمفعول، والخلق والمخلوق، فأفعال العباد هي كغيرها من المحداثات مفعولة لله، وهذه الأفعال هي فعل العبد القائم به، ليست قائمة بالله ولا يتصف بها، فإنه لا يتصف بمخلوقاته ومفعولاته، وإنما يتصف بخلقه وفعله كما يتصف بسائر ما يقوم بذاته، والعبد فاعل لهذه الأفعال وهو المتصف بها، وله عليها قدرة، وهو فاعلها باختياره ومشيئته، وذلك كله مخلوق لله فهي فعل العبد، وهي مفعول للرب» الفتاوى (٢/١١٩-١٢٩).

(١) وهذا هو معنى المنزلة بين المنزلتين عند المعتزلة.

(٢) سورة الصافات، الآية: ٩٦.

(٣) سورة التوبة، الآية: ٩٥.

فصل

[في الأصل الخامس: الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر]

وأما الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فهو إبانة زيغ
 الزائغين وكشف شبهه / الملبسين في دين الله، وإظهار تلبس
 المبطلين بما أودعه الله من بيان حججه وإقامة دلائله وإظهار ٨٥/ب
 براهينه ليظهر نور الحق ويبين ضياؤه ويبدو فساد الباطل وانهدام
 أركانه، فيتمسك محق، ويرجع زائغ، ويصلح عالم أن الحق
 مبين للباطل بما يرى عليه من لوازم الدلائل وشواهد البراهين.
 وقد مدح الله [الأميرين]^(١) بالمعروف و[الناهين]^(٢) عن
 المنكر و[الحافظين]^(٣) لحدود الله، وفي ذلك حفظ حدود الله
 بإبانة تلبس المبطلين وإظهار فساد مقالة الزائغين، وكشف
 مخاريق المتعدين لحدود الله القائلين فيه بغير علم راجعين فيه
 إلى غير بصيرة يستغون بأباطيلهم المموهة المستضعفين
 ويهلكون بمخاريقهم من خذله الله فغواه من عصمته وتوفيقه.
 وقد قال تعالى: ﴿ كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ
 بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ ﴾^(٤).

(١) في الأصل: «الأمرون».

(٢) في الأصل: «الناهون».

(٣) في الأصل: «الحافظون».

(٤) سورة آل عمران، الآية: ١١٠.

باب من مسائل تتعلق بالسالمية^(١)

فصل

والباري سبحانه فيما لم يزل لم يكن رائيًا للعالم وجودًا له
عدمًا في ذاته بل كان رائيًا لذاته وسائر صفاته الذاتية فقط^(٢).

(١) هم أتباع الشيخ أبي الحسن ابن سالم صاحب سهل بن عبدالله التستري لهم من المعرفة والعبادة والزهد واتباع السنة والجماعة في عامة المسائل المشهورة لأهل السنة ما هم معروفون به، وهم منتسبون إلى إمامين عظيمين في السنة: الإمام أحمد بن حنبل، وسهل بن عبدالله التستري، ومنهم من تفقه على مذهب مالك بن أنس كبيت الشيخ أبي محمد وغيرهم، وفيهم من هو على مذهب الشافعي.

فالذين ينتسبون إليهم، أو يعظمونهم، ويقصدون متابعتهم أئمة هدى رضوان الله عليهم أجمعين. وهم في ذلك كأمثالهم من أهل السنة والجماعة» الفتاوى: (٤٨٣-٤٨٤) إلا أن منهم من تابع ابن كلاب في الصفات الاختيارية، ولقد أنكر العلماء على متأخريهم قولهم بالحلول كقول أبي طالب المكي ومن تابعه، فانقسمت السالمية إلى قسمين:

١- سالمية صوفية: كأبي طالب المكي وأتباعه.

٢- سالمية أهل الحديث: كأبي علي الأهوازي.

انظر: الفتاوى (٥٥٦/٥)، الصفدية (١٦٠-١٦١)، منهاج السنة (٣١٦/٢، ٤٩٨-٤٩٩)، (١٧٨/٥).

وقد أطلق عليهم ابن القيم - رحمه الله - اسم الإقترانية لقولهم في القرآن. انظر: شرح الكافية الشافية: (٢٨٧-٢٨٨).

وراجع في تعريف السالمية: الفرق بين الفرق ص (٢٦١)، رسالة السجزي إلى أهل زيد ص (٨٦٣)، التبصير في الدين ص (١٣٣)، تبين كذب المفتري فيما نسب إلى الإمام أبي الحسن الأشعري، لابن عساكر الدمشقي ص (٣٦٦-٣٦٩).

(٢) هذه المقولة مبنية على مسألة التسلسل، راجع: درء تعارض العقل مع النقل: (١/٣٢٢-٣٢١)، (٢/٢٦٧-٢٦٨، ٣٢٠، ٣٦٩)، منهاج السنة: (١/١٤٦-١٤٧، ٤٣٦-٤٣٧)، الفتاوى: (١٦/١٨٦، ٣٨١، ٣٨٧)، (١٨/٢٣٤-٢٣٦).

خلافًا لابن سالم البصري^(١) في قوله: إن الباري فيما لم يزل كان رائيًا للعالم وجودًا له عدمًا في ذاته^(٢).

والدلالة عليه فساد قولهم: قوله تعالى في قصة زكريا: ﴿وَقَدْ خَلَقْتَكُ مِنْ قَبْلُ وَلَمْ تَكُ شَيْئًا﴾^(٣)، وقال تعالى: ﴿وَقُلْ

(١) يحتمل أن يكون ابن سالم الأب وهو: أبو الحسن أحمد بن محمد بن سالم الصوفي الزاهد المخرمي ثم البصري. وتوفي بعد عام ٣١٦هـ تقريبًا وقد ذكر الخطيب أنه توفي عام ٣٢٧هـ.

انظر: تاريخ بغداد: (١٢٤/٥) رقم ٢٥٣٢.

وقد كان في مذهبه موافق للكلاية الأوائل. انظر: الفتاوى (٣٦٧/١٢) وهو مؤسس السالمية وله الأثر الأكبر في نشأتها كما سبق وأن بيناه انظر: الفتاوى: (٤٨٣-٤٨٤/٥) (٣٢٠-٣١٩/١٢).

ويحتمل أن يكون ابن سالم الابن وهو محمد بن أحمد بن سالم، أبو عبدالله البصري ولد أبي الحسن بن سالم وتوفي بعد الخمسين وثلاثمائة للهجرة. انظر: السير: (٢٧٢/١٦).

وكان الابن أشد انحرافًا من أبيه انظر: تاريخ الإسلام حوادث سنة (٣٨٠-٣٥١هـ) ص (٢٢٦) وانظر: رسالة السالمية ومنهجها وآراؤها في العقيدة (١/٦٣-٧٦، ٩٤-١٠٣).

(٢) والراجح أن المقصود هو الابن؛ لأن ابن خفيف الشيرازي ت ٣٧١هـ قد نسب هذا القول إلى أبي عبدالله بن سالم الابن انظر: نفحات الأنس: (٤٠٧-٤٠٨). وهذه المقولة قال بها أبو طالب المكي في معرض حديثه عن صفة العلم والسمع والبصر. انظر: قوت القلوب: (١٤٥/٢).

ورد عليهم شيخ الإسلام - رحمه الله - ووضح أن صفة البصر نوعها أزلي، وآحادها متعلق بالمشيئة والإرادة وما خلقه الرب تعالى فإنه يراه، ويسمع أصوات عباده، والمعدوم لا يرى باتفاق العقلاء فقبل أن يوجد لم يكن يرى، وبعد أن يعدم لا يرى، وإنما يرى حال وجوده، وهذا هو الكمال في الرؤية. انظر: الفتاوى (٣١٢-٣١٣)، الأصول التي بنى عليها المبتدعة مذهبهم في الصفات: (١٩/٢).

(٣) سورة مريم، الآية: ٩.

أَعْمَلُوا فَسِيرَى اللَّهِ عَمَلِكُمْ وَرَسُولُهُ... ﴿١﴾.

فأخبر أنه يرى أعمالهم بعد فعلها؛ ولأن العالم لا يخلو فيما لم يزل من أن يكون موجودًا، أو معدومًا، فإن كان معدومًا والباري يراه موجودًا له أدى إلى أن يكون الباري عز وجل يرى المرئي على خلاف ما هو عليه، وهذا صورة الجاهل، والله يتعالى عن ذلك، فإن كان العالم موجودًا فيما لم يزل أدى إلى قدم العالم؛ لأن كل شيء موجود فيما لم يزل وجب أن يكون قديمًا، وقد دل الدلالة على حدث العالم، وإذا كان كذلك بطل كون العالم مرئيًا للباري وجودًا له عدمًا في ذاته.

(١) سورة التوبة، الآية: ١٠٥.

فصل

ومن قولهم: إن الله تعالى يدرك بصفة واحدة ما يدركه بسائر صفاته، فيدرك بعلمه ما يدركه برويته وقدرته وإرادته، ويدرك بقدرته ما يدركه/ بعلمه ورويته وإرادته، وكذلك سائر ٨٦/أ الصفات، وهذا يرجع إلى أن المنظور والمعلوم على حد سواء^(١).

والدلالة على فساد أنه قول يؤدي إلى أن الله تعالى يعلم بغير علم، ويقدر بغير قدرة، ويريد بغير إرادة، فيؤدي إلى موافقة المعتزلة في نفي الصفات، وقد دللنا على إثبات هذه الصفات في أول الكتاب.

(١) هذا القول قال به المحاسبي في كتابه فهم القرآن ص(٣٤٠-٣٤١) ولعل أبا طالب المكي أخذه عنه كما في القوت: (١٤٦/٢) ويتبين من قولهم أنه سبحانه وتعالى يعلم المستقبلات بعلم قديم لازم بذاته، ولا يتجدد له عند وجود المعلومات نعت ولا صفة، وهذا قول الكلابية هو موافق لقول المعتزلة حيث يكون التعلق بين العالم والمعلوم ويفهم من هذا القول أن الصفات ترجع إلى العلم والعلم يرجع إلى الذات وهو قول أبي الهذيل العلاف ووافقه أبوطالب ومن شايعه في إرجاع الصفات كلها أو بعضها إلى العلم. انظر في ذلك: تلييس الجهمية: (٢١/٢)، المقالات: (١٧٧/٢)، الملل والنحل (٦٤/١).

فصل

ومن قولهم: إن الله سبحانه يُرى يوم القيامة في صورة آدمي محمدي^(١)، وهذا جهل لقوله: ﴿... لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ...﴾^(٢)، شيء فمن قال إنه يشبه الأشياء في حد من حدودها فقد رد ذلك؛ ولأنه قد ثبت أن الله تعالى ليس بجسم، ولا جوهر، ولا عرض، والآدمي قد اجتمع فيه هذه الثلاثة أشياء، فكيف يجوز أن يتحول القديم الذي ليس بجوهر ولا جسم ولا عرض فيصير جسمًا يجمع هذه الأشياء؟!

(١) والرؤية ثابتة بالكتاب والسنة قال تعالى: ﴿وَجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَّاصِرَةٌ ﴿٢٢﴾ إِلَىٰ رَبِّهَا نَاظِرَةٌ ﴿٢٣﴾﴾ [القيامة: ٢٢-٢٣] ومن السنة قال النبي ﷺ: «إنكم سترون ربكم عياناً» رواه البخاري ح (٧٤٣٥)، ص (١٢٧٩) (كتاب التوحيد/ باب قوله تعالى: ﴿وَجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَّاصِرَةٌ ﴿٢٢﴾ إِلَىٰ رَبِّهَا نَاظِرَةٌ ﴿٢٣﴾﴾ [القيامة: ٢٢-٢٣].

وقول السالمية هذا فيه مغالطة كبيرة فإن الله عز وجل أخبر أننا سنراه يوم القيامة هو ما تؤمن به السالمية أيضاً ولكن هذه الدعوى وهو أن الله يتمثل لنا بصورة آدمي وبالتحديد من أمة محمد فهذه دعوى لا دليل عليها، ورد للنصوص الواضحة الصريحة، فإن وعد الله بالرؤية لا يفهم منه إلا الحقيقة أن يُرى الله عز وجل على وجه الحقيقة سبحانه وتعالى، ويوم القيامة يوم الحقيقة والله ليس كمثل شيء وهو السميع البصير. انظر: اعتقاد أئمة السلف أهل الحديث، جمع وشرح الدكتور/ محمد بن عبدالرحمن الخميس ص (١٥٥، ٤٠٣).
(٢) سورة الشورى، الآية: ١١.

فصل

ومن قولهم: إن الله سبحانه يتجلى^(١) لسائر الخلق من

(١) التجلي لغة: الجلي ضد الخفي، وجلا أي وضح وكشف، يقال: انجلي الظلام إذا انكشف، تجلى ربه للجبل أي ظهر وبان. انظر: لسان العرب: (٤٥٢/١) مادة (جلا)، القاموس المحيط: ص: ١٦٤٠ مادة (جلا).

التجلي في الاصطلاح: هو الظهور وإزالة المانع من الرؤية. شرح النووي على مسلم: (٤٨/٣) وتجلي الله عز وجل يوم القيامة لعباده ثابت في الموقف وفي الجنة كما ينبغي لجلال وجهه وعظيم سلطانه معلوم من الأدلة العقلية الصحيحة.

والتجلي عند الصوفية اصطلاحًا: ما ينكشف للقلوب من أنوار الغيوب إنما جمع الغيوب باعتبار تعدد موارد التجلي. فإن لكل اسم إلهي بحسب محيطه ووجوه تجليات متنوعة. التعريفات للجرجاني ص(٦١).

وقال أبوالبقاء: التجلي هو قد يكون بالذات نحو: ﴿وَالنَّهَارَ إِذَا تَجَلَّى﴾ [الليل: ٢]، وقد يكون بالأمر والفعل نحو: ﴿فَلَمَّا تَجَلَّى رَبُّهُ لِلجَبَلِ﴾ [الأعراف: ١٤٢]، الكلبيات ص(٣١٣).

والتجلي عند الصوفية السالمية ذكره أبو طالب المكي في القوت، وانظر: (٨٣/٢، ٩٩، ١٣٢، ١٤٢-١٤٣). والتجلي المراد هنا هو تجلي الصفات (تجلي أنوار ذات الرب)، حيث أن التجلي عند الصوفية ثلاثة أنواع:

١- تجلي الذات.

٢- تجلي الصفات.

٣- تجلي الآخرة.

أما تجلي الذات فالمراد به حلول الذات الإلهية في العباد وهذا المعنى مجمع على رده وبطلانه..

وتجلي الصفات ينقسم إلى قسمين: قسم يراد به ظهور آثار الإيمان بصفات الله عز وجل وهذا محمود وممدوح ومندوب إليه.

وقسم يراد به أن صفات الرب تحل في العبد وهذا مذموم وباطل

مردود.

الجن والإنس والملائكة، والحيوان أجمع بكل شيء في معناه .
وهذه في معنى الأوله؛ لأنهم يقولون: إنه يرى في صورة
المخلوقين وهذا كفر عظيم؛ لأنه يؤدي إلى أن الآدمي يراه
آدمياً، والجنى جنياً، والثور ثوراً، والحمار حماراً، والبقر بقرًا،
والذباب ذباباً.

ويؤدي إلى أن ذات القديم تتغير من كبر إلى صغر، ومن
طول إلى قصر^(١)، وذات القديم لا تتغير.

= ومن كان ينفي الصفات من الصوفية فلا يحصل له هذا التجلي .
وتجلي الآخرة المراد به رؤية الله عز وجل في الآخرة وهذا الأمر مجمع
عليه وبه نطقت الأدلة من الكتاب والسنة الصحيحة . انظر: التعرف للكلاباذي
ص(١٤٠-١٤١)، اللمع: ص(٥٤٨)، القوت (١٤٨/٢)، مدارج السالكين
(١١٥/٣).

(١) وقد قال به أبو طالب المكي زاعماً أن ذلك من القدرة انظر: قوت القلوب:
(١٤٢/٢).

ولقد ذكر شيخ الإسلام قول أبي طالب المكي وبين أن هذا القول خطأ
مستدلاً بأدلة من الكتاب والسنة حيث قال: «فإنه سبحانه وتعالى قال: ﴿وَمَا
قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ وَالْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَالسَّمَاوَاتُ مَطْوِيَّاتٌ بِيَمِينِهِ
سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾ [الزمر: ٦٧].

وقد ثبت في الصحيحين من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي
ﷺ أنه قال: «يقبض الله الأرض ويطوي السموات بيمينه، ويقول: أنا الملك،
أنا الملك! أين ملوك الأرض؟!»، رواه البخاري ح (٤٨١٢)، ص(٨٤٨)
(كتاب التفسير/ باب قوله تعالى: ﴿وَالْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ
وَالسَّمَاوَاتُ مَطْوِيَّاتٌ بِيَمِينِهِ﴾) واللفظ له . ورواه مسلم ح (٧٠٥٠)،
ص(١٢١٥) (كتاب صفات المنافقين/ باب صفة القيامة والجنة والنار).

فإذا كان سبحانه يطوي السموات كلها بيمينه، وهذا قدرها عنده، كيف
يحصره مخلوق من المخلوقات...». الفتاوى: (٤٨٢-٤٨٣)، وانظر:
المرجع نفسه: (٤٨٠-٤٨٢).

فصل

ومن قولهم: إن الله تعالى سرًّا لو أظهره بطل التدبير، وللأنبياء سرًّا، لو أظهره بطلت النبوة، وللعلماء سرًّا لو أظهره لبطل العلم^(١).

وهذا أيضًا كفر لأنه الله تعالى حكم، تدبيره محكم متقن، لا يتطرق عليه الفساد والبطلان، ولو كان ما قالوه صحيحًا لبطلت حكمته تعالى عن ذلك، وكذلك الأنبياء، لا يجوز في وصفهم أن يكتموا عن أمتهم شيئًا أمرهم الله تعالى ببيانه لهم؛ لأن الله سبحانه بعثهم للبيان فقال تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَسُولٍ إِلَّا بِلِسَانِ قَوْمِهِ لِيُبَيِّنَ لَهُمْ...﴾^(٢).

ولأن النبوة تثبت بالمعجز والمعجز لا سبيل إلى إبطاله

(١) ذكر هذا القول أبو طالب المكي في القوت في نهاية كلامه على اعتقاده في التوحيد، انظر قوت القلوب: (١٤٨/٢-١٤٩) والمراد بالسر هنا هو التوحيد وهو حلول ذات الرب تعالى كما يزعمون. وهو شبيه بدعوى الباطنية في سرية معتقدتهم. انظر: الفرق بين الفرق: ص(٢٩٥)، درء التعارض: (٢٤٣/٨-٢٤٥) وهم على اعتقادهم عقيدة الحلول والاتحاد إلا أنهم يهابون الإفصاح عن ذلك ويجعلونه من الأسرار المكتومة انظر: الفتاوي (٣١٠/٥، ٤٨٤-٤٨٥)، (٢٧٧/١٩) الدرء (٢٨٧/١٠)، سير أعلام النبلاء (٢٧٣/١٦) قال ابن القيم رحمه الله قال أبو يعلى رحمه الله: «من قال إن بينه وبين الله سرًّا فقد كفر، وأي صلة بينه وبين الإله؟!، وإنما ثم ظواهر الشرع، فإن عنى بالسر ظاهر الشرع فقد كذب، لأنه ليس بسر، وإن عنى شيئًا وراء ذلك فقد كفر» بدائع الفوائد (٣٣١/٢).

(٢) سورة إبراهيم، الآية: ٤.

لأنه خرق العادة، وكذلك العلماء ورثة الأنبياء، وكيف يقال إن إظهار ذلك يبطل النبوة.

فصل

[في رؤية الكفار لله تعالى في الآخرة]

ومن قولهم أن الكفار يرون الله تعالى في الآخرة^(١) ويحاسبهم^(٢).

وقد استوفينا/ الكلام في ذلك في مسائل الرؤية بما فيه ٨٦/ب كفاية.

(١) قال شيخ الإسلام رحمه الله في معرض حديثه عن رؤية الكفار لربهم: «آداب تجب مراعاتها، منها: أنه ليس لأحد أن يطلق القول بأن الكفار يرون ربهم من غير تقييد لوجهين:

أحدهما: أن الرؤية المطلقة قد صار يفهم منها الكرامة والثواب، ففي إطلاق ذلك إيهام وإيحاش...

الثاني: أن الحكم إذا كان عامًا وفي تخصيص بعضه باللفظ خروج عن القول الجميل فإنه يمنع من التخصيص، فإن الله خالق كل شيء ومريد لكل حادث، ومع هذا يمنع الإنسان أن يخص ما يستقدر من المخلوقات...» رسالة إلى أهل البحرين في رؤية الكفار ربهم ضمن الفتاوى: (٦/٥٠٣-٥٠٤).

(٢) سيأتي تفصيل المسألة.

فصل

ومن قولهم: إن إبليس سجد لآدم في الثاني، وهذا تكذيب للقرآن قال تعالى: ﴿فَسَجَدَ الْمَلَائِكَةُ كُلُّهُمْ أَجْمَعُونَ ﴿٧٣﴾ إِلَّا إِبْلِيسَ اسْتَكْبَرَ وَكَانَ مِنَ الْكَافِرِينَ﴾^(١).

وقوله تعالى: ﴿... إِلَّا إِبْلِيسَ لَمْ يَكُنْ مِنَ السَّاجِدِينَ﴾^(٢).
وقوله تعالى: ﴿... إِلَّا إِبْلِيسَ كَانَ مِنَ الْجِنِّ فَفَسَقَ عَنْ أَمْرِ رَبِّهِ...﴾^(٣).

يعني خرج عن طاعة ربه. ولأنه لو كان ما يأتي به في وقت آخر يكون طائعاً فيه لخرج عن الوعيد وحصل له النفع بذلك، وفي إجماع الكل على أنه لا ينفعه ذلك دليل على أنه ليس بحكم الأمر.

فصل

ومن قولهم إن إبليس ما دخل الجنة وهذا رد على القرآن لقوله تعالى: ﴿... فَأَخْرَجَ مِنْهَا فإِنَّكَ رَجِيمٌ﴾^(٤).
ولا يكون خارجاً منها إلا بعد حصوله فيها.

(١) سورة ص، الآية: ٧٣-٧٤.

(٢) سورة الأعراف، الآية: ١١.

(٣) سورة الكهف، الآية: ٥٠.

(٤) سورة الحجر، الآية: ٣٤.

فصل

ومن قوله إن جبريل عليه السلام كان يجيء إلى النبي ﷺ ولا يبرح من مكانه . وهذا جهل .
 لما روى عن النبي ﷺ أنه قال : «أتاني جبريل في صورة دحية الكلبي فقال : يا محمد ما الإسلام؟» وذكر الخبر بطوله^(١) .
 وفي لفظ آخر أن أعرابياً دخل على النبي ﷺ فقال : ما الإسلام وما الإيمان؟ فلما خرج قال : «هذا جبريل جاءكم يعلمكم أمر دينكم»^(٢) .

فصل

ومن قولهم أن الله تعالى لم يزل خالقاً^(٣) ، فإن أرادوا بهذا فعل الخلق فهو قول يؤدي إلى قدم العالم .
 وإن أرادوا وصفه بذلك فقط جاز وليس يمتنع وصفه بما يوجد منه في الثاني عند وجود تحقيق الفعل منه كقولهم : سيف قطوع وإن لم يكن قطع إذا تحقق القطع منه^(٤) .

(١) سبق تخريجه في باب الإيمان .

(٢) أخرجه البخاري ح (٥٠) ، ص (١٢) (كتاب الإيمان/ باب سؤال جبريل النبي ﷺ عن الإيمان والإسلام والإحسان، وعلم الساعة).

ومسلم ح (٩٣) ص (٢٤) (كتاب الإيمان/ باب بيان الإيمان والإسلام والإحسان ووجوب الإيمان بإثبات قدر الله سبحانه وتعالى، وبيان الدليل على التبري ممن لا يؤمن بالقدر، وإغلاظ القول في حقه).

(٣) وهذا القول يدل على أن من السالمية من يثبت الصفات الاختيارية وهم على عكس ذلك كما قد بيناه سابقاً في التعريف بهم . والله أعلم بالصواب .

(٤) ونقد القاضي أبي يعلى هنا نقد مجانب للصواب والصواب مع العبارة المنسوبة للسالمية وما هذا إلا لتأثر القاضي رحمه الله بالكلائية والأشعرية فهو هنا نفى الصفات الاختيارية . وقد رجع عن قوله هذا . كما أثبتنا ذلك في الدراسة .

فصل

ومن قولهم إن الفعل مخلوق والتفعيل ليس بمخلوق^(١) وهذا جهل باللغة؛ لأن التفعيل واحدة فعيل كما أن التضريب واحدة ضرب والتقتيل واحدة قتل ثم ثبت أن الفعل مخلوق كذلك تثنيته^(٢).

فصل

ومن قولهم: إن الله تعالى لما كلم موسى عليه السلام أعجب موسى نفسه فأوحى الله تعالى إليه: يا موسى تعجبك نفسك مدّ عينيك فمدّ موسى عينيه، فنظر فإذا مائة طور، على كل طور موسى^(٣)، وهذا حديث باطل عن أهل النقل. وقد قال النبي ﷺ: «من كذب علي متعمداً فليتبوأ مقعده من النار»^(٤).

- (١) وهذه مسألة الخلق والمخلوق فقولهم إن الخلق غير المخلوق هو مذهب أهل السنة والجماعة وهو الصواب ولكنهم يخالفون في مسألة نفي قيام صفة الخلق بالله تعالى عند حدوث المخلوق. وقد نقل الكلاباذي إجماع الصوفية على ذلك، والسالمية إحدى فرقها. انظر: التعرف لمذهب أهل التصوف للكلاباذي: ص (١٧).
- (٢) نقد أبي يعلى مخالف لمنهج السلف لأنه يدعي أن الخلق هو المخلوق ولكنه رجع عن قوله هذا كما أخبر عنه شيخ الإسلام رحمه الله. انظر: الاستغاثة في الرد على البكرية: (٢٠٧/١) وانظر: مقدمة محقق كتاب الإيمان للقاضي أبي يعلى د/ سعود الخلف ص (٧٦-٩٣).
- (٣) يتضح لنا أن السالمية رووا الموضوعات والإسرائيليات وفي القوت كتاب السالمية الموجود لدينا كثير من الأحاديث الموضوعية التي أكثرها من ترهات الصوفية، تقريباً منها ما هو طعن في الأنبياء مثل هذه الرواية وشر منها. انظر: قوت القلوب (٣٨/٢).
- (٤) أخرجه البخاري ح (١١٠)، ص (٢٤)، وهو قطعة من حديث أبي هريرة في (كتاب العلم/ باب إثم من كذب على النبي ﷺ). ومسلم في المقدمة ح (٤)، ص (٨) (مقدمة الإمام مسلم/ باب تغليظ الكذب على رسول الله ﷺ).

فصل

ومن قولهم: الإرادة فرع المشيئة، والمشيئة أصل الإرادة^{١/٨٧} والمشيئة قديمة والإرادة محدثة^(١)، وهذا جهل؛ لأن الإرادة والمشيئة من صفات الذات كالعلم والقدرة والسمع والبصر، والكلام، وتلك الصفات قديمة غير محدثة، كذلك الإرادة والمشيئة، ثم لو أن قائلًا عكس هذا الكلام وقال: بل الإرادة أصل وهي قديمة، والمشيئة فرع وهي محدثة بماذا يجاب؟ فهو جوابنا^(٢).

(١) إذا كان المراد تقسيم الإرادة إلى إرادة كونية وهي المشيئة، وإرادة شرعية وهي المستلزمة للرضا والمحبة. فهذا تقسيم السلف وفي هذا دليل على أن قدماء السالمية كانوا على مذهب السلف. انظر: تقسيم الإرادة، مجموع فتاوى ابن تيمية (١٨٨/٨).

(٢) يفهم من قول القاضي أنه يجعل الإرادة نوعًا واحدًا. انظر: منهاج السنة: (٤١٢/٥) والله لم يزل مريدًا بإرادات متعاقبة نوع الإرادة قديم، وأما إرادة الشيء المعين فإنما يريد في وقته، وهو سبحانه يقدر الأشياء ويكتبها، ثم بعد ذلك يخلقها. انظر: الفتاوى: (٣٠١/١٦-٣٠٣).

وهذا القول فيه موافقة للكلاية وأتباعهم وهو المشهور عن السالمية أيضًا حيث جعلوا القول في الإرادة مثل القول في صفة العلم والكلام والسمع والبصر، فجعلوا الإرادة واحدة حتى لا يقولوا بتجدد الإرادة، وهذا مما لا يقررون عليه قال شيخ الإسلام عن قول الكلاية ومن وافقهم: «كثير من العقلاء يقول: إن هذا فساده معلوم بالاضطرار، حتى قال أبو البركات: ليس في العقلاء من قال بهذا، وما علم أنه قول طائفة كبيرة من أهل النظر والكلام. وبطلانه من جهات: من جهة جعل إرادة هذا غير إرادة ذلك، ومن جهة أنه جعل الإرادة تخصص لذاتها، ومن جهة أنه لم يجعل عند وجود الحوادث شيئًا حدث حتى تخصص أو لا تخصص، بل تجددت نسبة عدمية، ليست وجودًا، وهذا ليس بشيء، فلم يتجدد شيء، فصارت الحوادث تحدث وتخصص بلا سبب حادث ولا تخصص». الفتاوى: (٣٠٢/١٦)، وانظر: درء تعارض العقل مع النقل: (١٢٨/٩).

فصل

[في إرادة الطاعات والمعاصي]

ومن قولهم: إن الله تعالى يريد من العباد الطاعات ولا يريد منهم المعاصي، ويقولون: أرادها بهم لا منهم^(١)، وهذا خلاف القرآن، قال تعالى: ﴿... وَمَنْ يُرِدِ اللَّهُ فِتْنَتَهُ فَلَنْ تَمْلِكَ لَهُ مِنْ اللَّهِ شَيْئاً...﴾^(٢)، يعني كفره، ﴿... أُولَئِكَ الَّذِينَ لَمْ يُرِدِ اللَّهُ أَنْ يُطَهِّرْ قُلُوبَهُمْ...﴾^(٣)، وقوله: ﴿... وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا فَعَلُوهُ...﴾^(٤)، وقوله: ﴿... وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا أَقْتَلُوا...﴾^(٥).

فصل

ومن قولهم: إن النبي ﷺ كان يحفظ القرآن قبل النبوة، وقبل أن يأتيه جبرائيل، وهذا قول يرده القرآن. قال تعالى: ﴿... مَا كُنْتَ تَدْرِي مَا الْكِتَابُ وَلَا الْإِيمَانُ...﴾^(٦)، يعني قبل نزول جبرائيل عليه. وقوله: ﴿وَمَا كُنْتَ تَتْلُوا مِنْ قَبْلِهِ مِنْ كِتَابٍ وَلَا تَخُطُّهُ بِيَمِينِكَ...﴾^(٧).

(١) هذه العبارة توحي أن السالمية منهم جبرية ومنهم غير ذلك.

(٢) سورة المائدة، الآية: ٤١.

(٣) سورة المائدة، الآية: ٤١.

(٤) سورة الأنعام، الآية: ١٣٧.

(٥) سورة البقرة، الآية: ٢٥٣.

(٦) سورة الشورى، الآية: ٥٢.

(٧) سورة العنكبوت، الآية: ٤٨. وفي آخر الآية: ﴿إِذَا لَارَتَابَ الْمُبْطَلُونَ﴾^(٨)

قال ابن جرير: «ولو كنت من قبل أن يوحى إليك تقرأ الكتاب، أو تخطه بيمينك، إذن لارتاب، يقول: إذن: شك بسبب ذلك - في أمرك، وما جئتهم به من عند ربك من هذا الكتاب الذي نتلوه عليهم - . المبطلون: القائلون إنه سجع وكهانة، وإنه أساطير الأولين». (١٥٢/١٠).

فصل

ومن قولهم: إن الله تعالى يقرأ على لسان كل قارئ،
 وإنهم إذا سمعوا القرآن من قارئ فإنما يسمعون من الله^(١)،
 وهذا غلط لأنه يفتي أن الله يلحن ويغلط، ويفضي أيضاً إلى
 القول بالحلول، لأن من قال بالحلول زعم أن كل جسم من
 الأجسام قد حلّ فيه شيء من القديم، فما يكون فيه، من أقوال
 القديم وأفعاله^(٢).

(١) وهذا قول أبي طالب المكي أيضاً. انظر: قوت القلوب: (١/٨٩-٩٠).
 (٢) وقال شيخ الإسلام رحمه الله: «ومن ظن أن الأصوات المسموعة من القراء
 صوت الله فهو ضال مفتر، مخالف لصريح المعقول وصحيح المنقول، قائل
 قولاً لم يقله أحد من أئمة المسلمين، بل أنكر الإمام أحمد وغيره على من
 قال: لفظي بالقرآن غير مخلوق وبدعوه، كما جهموا من قال لفظي بالقرآن
 مخلوق، وقالوا: القرآن كلام الله غير مخلوق كيف تصرف، فكيف من قال
 لفظي به قديم أو صوتي قديم؟ فابتدع هذا وضلاله أوضح. فمن قال إن لفظه
 بالقرآن غير مخلوق أو صوته أو فعله أو شيئاً من ذلك فهو ضال مبتدع».
 الفتاوى (١٢/٢٦٣).

فصل

ومن قولهم: إن لله مشيئة واحدة كما أن له علمًا واحدًا وأن له مع كل مراد إرادة، إلا أن إرادته من صفات ذاته، قديمة^(١). وهذا غلط لأنه لو جاز أن يكون له إرادات لا نهاية لها لجاز أن يكون له علوم لا نهاية لها فكذلك في سائر الصفات^(٢).

(١) وهذا مذهب أهل السنة والجماعة.

(٢) وهذا مذهب الكلابية وأتباعهم الذين تأثر بهم القاضي عفا الله عنه.

«وإن القول بأن الإرادة نوعها قديم، وإن كان كل من المحدثات مرادًا بإرادة حادثة وأن مشيئة الله الشاملة وقدرته النافذة لا بد لكل أحد منها، فما شاء كان، وما لم يشأ لم يكن، فهو سبحانه الفعال لما يريد، ولا نفوذ لإرادة أحد إلا بعد إرادة الله عز وجل وكل حركة وكل سكون في السموات والأرض هي بإرادته ومشيئته سبحانه وتعالى قال تعالى: ﴿فَعَالٌ لِّمَا يُرِيدُ﴾ البروج، الآية: ١٦، وقال تعالى: ﴿وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا أَقْتَلْنَا الَّذِينَ مِنْ بَعْدِهِمْ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَ نَهُمْ الْبَيِّنَاتُ وَلَكِنْ اٰخْتَلَفُوا فَمِنْهُمْ مَنْ ءَامَنَ وَمِنْهُمْ مَنْ كَفَرَ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا أَقْتَلُوا وَلَكِنْ اللَّهُ يَفْعَلُ مَا يُرِيدُ﴾ البقرة، الآية: ٢٥٣، والأدلة من الكتاب والسنة مبسطة في مظانها، وهذا الأمر لا نزاع فيه وإنما النزاع في الإرادة الحادثة، قال تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَوْفُوا بِالْعُقُودِ أُحِلَّتْ لَكُمْ بَهِيمَةُ الْاَنْعَامِ اِلَّا مَا يَتَىٰ عَلَيْكُمْ غَيْرِ مُحِلِّي الصَّيْدِ وَأَنْتُمْ حُرْمٌ اِنَّ اللَّهَ يَحْكُمُ مَا يُرِيدُ﴾ المائدة، الآية: ١، فبين أنه يحكم فيحلل ما يريد ويحرم ما يريد، ويأمر بما يريد، فجعل التحليل والتحريم والأمر والنهي متعلقًا بإرادته، وهذه أنواع الكلام، فدل على أنه يأمر بإرادته وينهى بإرادته، ويحلل بإرادته، ويحرم بإرادته، وقوله تعالى: ﴿اِنَّمَا اَمْرُهُ اِذَا اَرَادَ شَيْءًا اَنْ يَقُولَ لَهُ كُنْ فَيَكُوْنُ﴾ يس، الآية: ٨٢، وقوله تعالى: ﴿وَلَا تَقُوْلُنَّ لِهٰٓئِهِ اِنِّي فَاعِلٌ ذٰلِكَ غَدًا ﴿١١٦﴾ اِلَّا اَنْ يَشَآءَ اللّٰهُ﴾ [الكهف، الآية: ٢٣-٢٤]، ومثال ذلك في القرآن.

فإن جواز الفعل المضارع ونواصبه تخلصه للاستقبال، مثل «إن» و«أن» وكذلك «إذا» ظرف ما يستقبل من الزمان، فقوله: ﴿اِذَا اَرَادَ﴾ و﴿اِنْ شَاءَ اللّٰهُ﴾ ونحو ذلك يقتضي حصول إرادة مستقبله ومشية مستقبله. رسالة الصفات الاختيارية ضمن جامع الرسائل: (٢/١٣-١٤، ٣٩).

فصل

ومن قولهم: إن الله تعالى في كل مكان، ولا فرق بين العرش وغيره^(١).

وهذا خلاف القرآن، قال الله تعالى: ﴿الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى﴾^(٢)، ولا يقال استوى على الأرض ولا على بطون الجبال.

(١) وبهذا قال أبو طالب المكي وهو قول متناقض. انظر: القوت (١/١٤١)، (٢/١٤١).
وعبارتهم هذه ترمي إلى الحلول الذي يهابون التصريح به وأهل السنة والجماعة لا ينفون معية الله عز وجل بل يثبتون له المعية كما أثبتنا لنفسه سبحانه وتعالى قال تعالى: ﴿وَهُوَ مَعَكُمْ أَيْنَ مَا كُنْتُمْ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ﴾ [الحديد، الآية: ٤]، وغيرها بسيط في القرآن الكريم من الأدلة على المعية ومع ذلك يثبتون له علوه كما يليق به سبحانه وتعالى قال تعالى: ﴿سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى﴾ [الأعلى، الآية: ١]، وإنما المنفي هو اعتقاد أن من لوازم إثبات المعية الحلول والاتحاد، فالمعية التي يفهم منها أن الله عز وجل يكون بذاته في كل مكان - تعالى الله عن ذلك - والمعية التي يفهم منها المخالطة والامتزاج - تعالى الله عن ذلك - هي المنفية.

أما المعية المثبتة فهي تنقسم إلى قسمين في كتاب الله:
١- معية عامة: وهي التي تقتضي الإحاطة بالخلق قدرة وسمعا وبصرا وسلطانا وتدييرا وعلما وغير ذلك من معاني الربوبية.
٢- معية خاصة: وتكون خاصة بشخص: مثل قوله تعالى لموسى وهارون: ﴿إِنِّي مَعَكُمْ أَسْمَعُ وَأَرَى﴾ [٤١] طه، الآية: ٤٦.
أو خاصة بوصف: مثل قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ مَعَ الصَّابِرِينَ﴾ [٤١] الأنفال، الآية: ٤٦، وهي تقتضي النصر والتأييد والتوفيق، وليس في هذا المعنى تأويل ولا صرف للكلام عن ظاهره. انظر: الشريعة للأجري (٢/٨٢-٨٣)، الرد على الجهمية والزنادقة ص (١٠١، ١٣٨-١٤٠)، الحجة في بيان المحجة (٢/٢٩١-٢٩٢)، الفتاوى (١١/٢٤٩-٢٥٠)، مختصر الصواعق المرسله (٢/٣٩٤)، القواعد المثلى (٩٤-٩٥).

(٢) سورة طه، الآية: ٥.

كتاب الإمامة

فصل

[في وجوب نصب الإمام]

نصبة الإمام واجبة^(١). خلافاً للأصم^(٢) ومن تابعه^(٣) في

(١) أجمع المسلمون على وجوب نصب الإمام، وقد حكى هذا الإجماع غير واحد من المسلمين، إلا أن الخلاف كان فيما إذا كان هذا الوجوب عقلياً أو شرعياً، فأهل السنة والجماعة يرون أن الإمامة واجبة شرعاً قال تعالى: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولَى الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾ [النساء: ٥٩]. وأكثر المعتزلة على ذلك.

أما الموجبون لها عقلاً فهم على فريقين:

فريق يوجبها على الله عزوجل وهم الشيعة.

وفريق يوجبها على الناس وهم معتزلة بغداد والجاحظ من معتزلة

البصرة. انظر: العثمانية للجاحظ ص (٢٦١)، مقالات الأشعري (١٤٩/٢)،

أصول الدين للبغدادي ص (٢٧١)، الأحكام السلطانية للماوردي ص (٢٩)،

الفصل لابن حزم (١٤٩/٤).

(٢) أبو بكر عبدالرحمن بن كيسان الأصم من كبار المعتزلة من الطبقة السادسة.

انظر: طبقات المعتزلة (٥٦-٥٧).

(٣) تابع الأصم في قوله: لا يجب نصب الإمام كل من: هشام الفوطي، وهو من

كبار المعتزلة من الطبقة السادسة، والنجيدات من الخوارج، والمحكمة إلا أن

المحكمة لم يبقوا على هذا الرأي، بل كان أول ما عملوه بعد انفصالهم عن

الإمام علي هو تولية عبدالله بن وهب الراسبي، ونُسب إلى الإباضية القول

بعدم وجوب نصب الإمام إلا أن علماء الإباضية ينفون هذا المذهب ويزعمون

أنها إشاعات مغرضة، يقول السالمي في شرحه على مسند الربيع بن حبيب

قوله: «والإمامة فرض بالكتاب والسنة والإجماع والاستدلال»، الإباضية بين

الفرق (٢٨٩، ٢٩٠)، الإباضية عقيدة ومذهباً (١٣٦)، دراسات إسلامية في

الأصول الإباضية (١١٢)، الخوارج تاريخهم وآراؤهم الاعتقادية (٤٠٠-٤٠١). =

قولهم: لا يجب، وأنهم متى أقاموا حجهم وجهادهم، وتناصفوا، وتعاطوا الحقوق، وقسموا الفياء والغنائم، ووضعوا الصدقات في أهلها، وساغ لكل أحد منهم إقامة الحدود جاز.

والدلالة عليه ما روى أبوالمثنى الحمصي^(١) عن النبي ﷺ

أنه قال: «الخلافة في قريش»^(٢). يقول: «يامعشر قريش إنكم الولاة/ بعدي لهذا الأمر، ﴿... وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾»^(٣). (٤). ٨٧/ب

وروى عبدالله بن عمر سمعت النبي ﷺ يقول: «إن هذا

الأمر في قريش»^(٥).

= وانظر: المقالات (٢٠٥/١)، والفصل لابن حزم (٨٧/٤)، الملل والنحل (١/٨٦، ١٤٣)، شرح نهج البلاغة (٢/٣٠٧-٣٠٨)، دراسة في تاريخ الإباضية وعقيدتها لأبي الفضل أبي القاسم بن إبراهيم البرادي ص (١٢-١٣).

(١) هو: ضمضم أبوالمثنى الأملوكي الحمصي، تابعي، يروي عن عتبة بن عبد السلمي رضي الله عنه، وروايته عند أحمد وغيره. انظر: تهذيب التهذيب (٤/٤٠٦)، تقريب التهذيب (٣٣٤).

وهذا الحديث يروي عن عتبة بن عبد السلمي، رضي الله عنه، لكن ليس من رواية ضمضم أبي المثنى هذا، وإنما من رواية ضمضم بن زرعة الحمصي، عن شريح بن عبيد، عن كثير بن مرة، عن عتبة بن عبد، هكذا في جميع المصادر التي خرجت الحديث.

(٢) الحديث أخرجه الإمام أحمد ح (١٧٦٥٤) (٢٩/٢٠٠)، وابن أبي عاصم في السنة ح (١١١٤) ص (٥٢١)، والطبراني في الكبير ح (٢٩٨)، (١٧/١٢١)، عن عتبة بن عبد السلمي رضي الله عنه، وللحديث شواهد من حديث أبي هريرة، وأنس بن مالك، وأبي برزة، وابن عباس، وعمرو بن العاص، وعبدالله بن عمرو بن العاص. وأورده الألباني في السلسلة الصحيحة (١٨٥١).

(٣) سورة آل عمران، الآية: ١٠٢. وفي الأصل الآية بدون «و» في ﴿ولا تموتن﴾.

(٤) أخرجه ابن أبي عاصم في السنة ح (١٥٤٨) ص (٦٤٢)، والطبراني في المعجم الكبير ح (٢) (١٧/١٢)، عن عمرو بن عوف بن زيد المزني رضي الله عنه.

(٥) أخرجه البخاري ح (٣٥٠١) ص (٥٨٩)، (كتاب المناقب/ باب مناقب قريش) ولفظه: «لا يزال هذا الأمر في قريش ما بقي منهم اثنان»، وأخرجه كذلك =

وروى عمرو بن العاص عن النبي ﷺ قال: «قريش ولاة الناس في الخير، والشر»^(١). فنبه على صفة الإمام، ومن أي قبيل يجب أن يكون فإنه لا يجب إلا من قريش، ولو لم تكن واجبة لم يكن لهذا القول تأثير، ويدل عليه إجماع الصحابة.

وذلك؛ أنهم لما اختلف المهاجرون والأنصار في السقيفة قالت الأنصار: «منا أمير ومنكم أمير»^(٢)، ودفعهم أبوبكر وعمر والمهاجرون عن ذلك، فلو كان فرض الإمامة ساقطاً لما ساغت تلك المحاورة، والمناظرة عليها، ولقال قائل: ليست واجبة لا في قريش، ولا في غيرهم، وما وجه هذا التنازع والتشاجر في أمر ليس بواجب. ثم عهد أبوبكر إلى عمر رضي الله عنهما^(٣)،

= ح (٣٥٠٠) (الموضع نفسه) عن معاوية بلفظ المصنف. ومسلم ح (٤٧٠٤)، ص (٨١٦)، (كتاب الإمارة/ باب الناس تبع لقريش).

(١) رواه مسلم بلفظ: «الناس تبع لقريش في الخير والشر» ح (٤٧٠٣) ص (٨١٦) (كتاب الإمارة/ باب الناس تبع لقريش والخلافة في قريش)، والإمام أحمد: ح (١٧٨٠٨) (٣٤٢/٢٩) به، والترمذي ح (٢٢٢٧)، ص (٥١١)، (كتاب الفتن/ باب ماجاء أن الخلفاء من قريش إلى أن تقوم الساعة)، وقال الترمذي: وهذا حديث حسن غريب صحيح. وابن أبي عاصم في السنة ح (١١١٠)، ص (٥٢٠) والطبراني في المعجم الكبير ح (٨٤٧) (٣٦٠/١٩)، وصححه الألباني (١٤٥/٣) رقم (١١٥٥) في السلسلة الصحيحة.

(٢) الحديث بتمامه عند البخاري من رواية عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنهم أجمعين ح (٣٦٦٨)، ص (٦١٥-٦١٦) (كتاب فضائل أصحاب النبي ﷺ/ باب قول النبي ﷺ: «لو كنت متخذاً خليلاً») وفيه أن الأنصار اجتمعوا إلى سعد بن عباد في سقيفة بني ساعدة، فقالوا: «منا أمير ومنكم أمير»... فلما قال أبوبكر رضي الله عنه: «نحن الأمراء وأنتم الوزراء»، قال حُبَابُ بن المنذر: «لا، والله لا نفعل، منا أمير ومنكم أمير».

(٣) قال ابن الجوزي: «عن الحسن بن أبي الحسن، رضي الله عنهما، قال: لما ثقل أبوبكر، رضوان الله عليه، واستبان له من نفسه، جمع الناس إليه فقال: =

ولم يقل له قائل: هذا الأمر غير واجب عليك ولا علينا. فليس لك أن تلزمناه. ثم جعلها عمر شورى في الستة^(١) ولم يقل له قائل: هذا أمر ساقط. فلا وجه لتأمرك فيه وحصره على نفر.

= إنه قد نزل بي ماترون، ولا أظنني إلا لمأتي، وقد أطلق الله إيمانكم من بيعتي، وحلّ عنكم عقدي، ورد عليكم أمركم، فأمرّوا عليكم من أحببتهم، فإنكم إن أمرتم عليكم في حياة مني، كان أجدر أن لا تختلفوا بعدي، فقاموا في ذلك، وحلوا عنه، فلم تستقم لهم، فقالوا: أرأ لنا يا خليفة رسول الله، قال: فلعلكم تختلفون، قالوا: لا. قال: فعليكم عهد الله على الرضا؟ قالوا: نعم. قال: فأمهلونني أنظر الله ولدينه ولعباده، فأرسل أبوبكر إلى عثمان بن عفان رضي الله عنه فقال: أشر علي برجل، والله إنك عندي لها لأهل وموضع، فقال - أي عثمان -: عمر. فقال: اكتب، فكتب حتى انتهى إلى الاسم فغشي عليه، ثم أفاق، فقال: اكتب عمر». مناقب عمر (٥٢ وما بعدها)، وانظر: طبقات ابن سعد (٣/٢٧٤-٢٧٥)، تاريخ الطبري (٣/٤٢٨-٤٣٤).

(١) الستة هم: علي وعثمان والزبير وطلحة وسعد وعبدالرحمن رضي الله عنهم أجمعين، والحديث الدال على ذلك في البخاري ح (٣٧٠٠)، ص (٦٢٢-٦٢٤)، (كتاب فضائل أصحاب النبي ﷺ/ باب قصة البيعة والاتفاق على عثمان بن عفان). انظر: طبقات ابن سعد (٣/٦١-٦٢)، تاريخ الطبري (٤/١٩٠-١٩٤).

فصل

وجوب الإمامة طريقه السمع لا العقل^(١) خلافًا للرافضة في قولهم: يجب عقلاً^(٢)

والسمع قد ورد بإيجابه وتأكيده ما في العقل من ذلك .
والدلالة عليه ما قدمنا في أول الكتاب أن العقول لا يُعَلَّمُ

- (١) سبق معنا أن أهل السنة والجماعة يرون أن الإمامة واجبة، ويستدلون على ذلك بأدلة من الكتاب والسنة والإجماع تدل على ذلك ، وكذلك أكثر المعتزلة .
فدليلهم من القرآن قوله تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ ﴾ [النساء: ٥٩] ، وكذلك جميع آيات الحدود والقصاص وغيرها من الأحكام يختص بالقيام بها الإمام وآيات وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر . ومن السنة: ما رواه عبدالله بن عمر رضي الله عنهما عن النبي ﷺ قال: « من مات وليس في عنقه بيعة مات ميتة جاهلية » . بيعة: أي بيعة الإمام . رواه مسلم ح(٤٧٩٣) ص(٨٣١) ، (كتاب الإمارة/ باب وجوب ملازمة جماعة المسلمين عند ظهور الفتن وفي كل حال وتحريم الخروج من الطاعة ومفارقة الجماعة) . والإجماع: قال ابن حجر الهيتمي: «اعلم أيضاً أن الصحابة رضوان الله عليهم أجمعوا على أن نصب الإمام بعد انقراض زمن النبوة واجب، بل جعلوه أهم الواجبات حيث اشتغلوا به عن دفن رسول ﷺ» .
الصواعق المحرقة (١/٢٥) . إلا أن الأدلة السمعية تتضمن دلالة عقلية، فالشرع خاطب العقل، وجعله مناط التكليف، والدليل العقلي على وجوب الإمامة، أن النزوع إلى تنصيب رئيس للجماعة أمر فطري جبل الله الخلق عليه والإنسان مدني بالطبع فهو لا يستطيع أن يعيش بمفرده وحيداً، بل لابد له من المخالطة والعيش مع الناس حتى تستقيم أمور حياته، ويتم بذلك تبادل المنافع، ولكن قد ينتج عن هذه المخالطة اختلاف وتنازع فلا بد من أمير ينظم عملية تبادل المصالح ويفصل بين الخصوم عند التنازع ومن هنا كان تنصيب الإمام ضرورياً . انظر: الحسبة (٩)، أضواء البيان للشنقيطي (١/٥٠) .
- (٢) قال الإيجي: احتج الموجب على الله بأنه لطف؛ لكون العبد معه أقرب إلى الطاعة وأبعد عن المعصية، واللطف واجب عليه تعالى . الموافق (٣٩٧) .
وانظر: كشف المراد شرح تجريد الاعتقاد للطوسي والشرح للحلي (٣٨٨) .

بها فرض شيء ولا إباحة شيء، ولا تحليل شيء ولا تحريمه،
 ولا حسن شيء ولا قبحه^(١). وإن هذه الأمور طريقها السمع،
 وإنما العقول يتوصل بها إلى حدث العالم، وإثبات محدثه، وأنه
 على صفاته التي هو عليها^(٢). فعلم وجوبها من جهة السمع.

(١) سبق تفصيل القول فيه ص (٣-٤، ٢٨).

(٢) في هذا إشارة إلى دليل حدوث العالم، وهو الدليل الوحيد عند المتكلمين
 لإثبات وجود الله عزوجل، وللأئمة أقوال في رده وإبطاله. انظر: درء
 التعارض (٧/٢٢٤-٢٣٧). وسيأتي مزيد بيان في فصول من غلاة الشيعة،
 فصل يجب العلم بأن عليًا لم يكن إلهًا ص (٣٦٩).

فصل

[في طرق ثبوت الخلافة]

وطريق ثبوت الخلافة الاختيار من أهل الحل والعقد، وليس طريق ثبوتها النص، وبهذا قال جماعة من أصحاب الحديث، والمعتزلة، والأشعرية^(١).

وروي عن أحمد - رحمه الله - كلامًا يدل على أن خلافة أبي بكر ثبتت بالنص الخفي، والإشارة^(٢)، وبهذا قال الحسن البصري، وجماعة من أصحاب الحديث^(٣).

(١) وقال شيخ الإسلام: «وهو قول جمهور العلماء والفقهاء». الفتاوى (٤٧/٣٥)، وانظر هذا القول في: المقالات (١٤٤/٢)، الإشارة إلى مذهب أهل الحق (٢٥٤)، شرح الطحاوية (٦٩٩/٢).

(٢) ويدل على ذلك رواية المروزي قال: قيل لأبي عبد الله: قول النبي ﷺ: «يَوْمَ الْقَوْمِ أَقْرَوْهُمْ»، فلما مرض رسول الله ﷺ قال: «قدموا أبا بكر يصلي بالناس»، وقد كان في القوم من هو أقرأ من أبي بكر؟ فقال أبو عبد الله: إنما أراد الخلافة. هذه الرواية وغيرها في بابها في السنة للخلال (٣٠١/٢) رواية رقم (٣٦٥)، وانظر رقم (٣٦٦، ٣٦٧)، (٣٠٢/٢)، وانظر الروايتين والوجهين لأبي يعلى (٨٩-٩٠)، منهاج السنة (٤٨٧/١)، هذا أحد رأيي الإمام أحمد رحمه الله تعالى وله رأي ثان وهو القول بالاختيار كما حكى ذلك عنه شيخ الإسلام حيث قال: «والتحقيق في خلافة أبي بكر وهو الذي يدل عليه كلام أحمد: أنها انعقدت باختيار الصحابة...». الفتاوى (٤٨/٣٥). وقال: «وقد ذكر القاضي أبو يعلى في ذلك روايتين عن الإمام أحمد: «أحدهما أنها ثبتت بالاختيار...» والثانية: «أنها ثبتت بالنص الخفي والإشارة...» المنهاج (٤٨٧/١).

(٣) قال شيخ الإسلام: وهو قول طوائف أهل الحديث والمتكلمين... قال: «وبعض أهل هذا القول يقولون بالنص الجلي»، الفتاوى (٤٧/٣٥)، وممن قال بالنص الخفي أيضاً: عبد الله بن حامد شيخ أبي يعلى. ومن قال بالنص الجلي أبو محمد ابن حزم، انظر: الفصل في الملل والنحل (١٧٦/٤)، منهاج السنة (٤٨٨/١)، الصواعق المحرقة (٧٥/١). وبهذا يظهر اختلاف الأئمة في =

وقالت الإمامية^(١): طريقها النص الجلي، والتوقف من النبي ﷺ على الرجل القائم من بعده، وأن ذلك المنصوص عليه هو علي بن أبي طالب.

وقال قوم من الرافضة: النص حصل على علي والحسن والحسين عليهم السلام ثم تصير شورى في ولدهما^(٢)، فكل من

= مسألة إمامة أبي بكر رضي الله عنه هل هي بالاختيار أو بالنص بنوعيه (الجلي أو الخفي) والأدلة قائمة على كل رأي ولا مرجح... ولكن لو نظرنا إلى النصوص الموجودة بين أيدينا نجدها لا تدل دلالة صريحة على إمامة أبي بكر وأنه الخليفة من بعد النبي ﷺ، وإنما دلت على مكانة أبي بكر وأفضليته واستحقاقه للخلافة ورضي الله ورسوله بذلك. وعلى هذا فقد انتفت النصية الجلية على خلافة أبي بكر ولم يبق إلا النص الخفي والإشارة ويؤيد انتفاء النص الجلي النصوص الواردة في أن رسول الله ﷺ ترك الكتابة ولم يعهد لأبي بكر، وما ذلك إلا لعلمه ﷺ أن المسلمين يجتمعون على أبي بكر، وذلك منه ﷺ كان أبلغ من الكتابة والعهد، ولو كان التعيين مما يشتهه على الإمة لبينه النبي بياناً قاطعاً للعدر. انظر: الاعتقاد والهداية إلى سبيل الرشاد للبيهقي (٢٢١-٢٢٢)، منهاج السنة (٤٨٦/١-٥٢٦)، الفتاوى (٤٨/٤٥-٤٩).

(١) الإمامية واشتهروا أيضاً بالرافضة: هم الذين قالوا باتباع الإثنى عشر إماماً. وقيل غير ذلك، وهم الذين قالوا بالنص الجلي على علي رضي الله عنه، وكفروا الصحابة بمخالفته وساقوا الإمامه إلى جعفر الصادق، ثم اختلفوا في المنصوص عليه بعده وتشعب متأخروا الإمامية إلى معتزلة ومشبهة ومفضلة. وهم فرق كثيرة كما ذكر بعض المؤرخين يصلون إلى (٢٤) فرقة. وسبب اختلافهم هو سوق الإمامة بعد الحسن والحسين. انظر: المقالات (١/٨٨-٨٩)، الفرق بين الفرق (٥٣)، الملل والنحل (١/١٨٩-١٩٣)، الغنية (١/١٢٥)، رسالة في الرد على الرافضة للمقدسي (٦٩-٧٠)، المواقف (٤٢٣)، الخطط المقرزية (٤/١٨٠)، المنية والأمل (١٠٠)، تلخيص البيان (١٣٧-١٣٨)، لوامع الأنوار البهية (١/٨٧-٨٦).

(٢) المعني هنا من فرق الروافض هي الجارودية الزيدية وتنسب إلى أبي الجارود زيد بن أبي زياد، وأبوالجارود هو الذي سماه الإمام الباقر سرخوباً. وفسره بأنه شيطان يسكن البحر، وقال ابن حجر: أبوالجارود زياد بن المنذر =

قام منهم بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر صلح لذلك .
 وذهب قوم من الروندية^(١) إلى أن النص على العباس
 وولده من بعده إلى أن تقوم الساعة^(٢) . والدلالة على فصلين :

= الهمداني، ويقال النهدي والثقيفي الأعمى الكوفي وهو كذاب، ليس بثقة إلى آخر ما قال عنه من جرح . وهم الذين زعموا أن النبي ﷺ نص على علي بالوصف دون التسمية، وهناك مصادر أخرى حكّت عنهم أنهم زعموا أن النبي ﷺ نص على علي رضي الله عنه، ولم يقيّدوا بالوصف أو بالاسم . انظر: مسائل الإمامة (٤٢ وما بعدها)، مقالات الإسلاميين (١/١٤١-١٤٢)، التنبيه والرد (٣٥-٣٦)، الفرق بين الفرق (٣٠ وما بعدها)، التبصير في الدين (٢٨)، الملل والنحل (١/١٨٣-١٨٥)، الغنية للجيلاني (١/١٢٥)، البرهان للسكسكي (٦٦-٦٧)، المواقف (٤٢٣)، تهذيب التهذيب (٣/٣٨٦)، المنية والأمل (٩٧)، خطط المقرئزي (٤/١٧٩-١٨٠)، لوامع الأنوار البهية (١/٨٥).

(١) الروندية نسبة إلى أبي هريرة الروندي . قال الناشئ الأكبر: فرقة منهم تعرف بالهريرية وهم أصحاب أبي هريرة الروندي . قال المقرئزي: «وقال العباسية الربوبية أتباع أبي هريرة الربوبية» . وهو قليل والأكثر على أنه أبو هريرة الروندي . انظر: مسائل في الإمامة (٣٠)، خطط المقرئزي (٤/١٧٩)، فرق الشيعة للنوبختي (٤٧).

(٢) هناك فرقة من فرق الشيعة تسمى الشيعة العباسية وهم صنفان من الكيسانية، صنف قال إن الإمامة انتقلت من قبل ولد علي إلى ولد العباس، وهؤلاء هم البكرية أصحاب بكير بن مادهان . وصنف ثان أنكروا أن تكون الإمامة صارت من ولد علي إلى ولد العباس، بل زعموا أن الإمامة بعد النبي ﷺ كانت في العباس بن عبدالمطلب عم النبي وصنو أبيه واستدلوا بقوله تعالى: ﴿ وَأُولَ الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ ﴾ [الأنفال: ٧٥]، ثم أن الشيعة العباسية اختلفوا اختلافًا ثانيًا على ثلاث فرق: فرقة يقال لهم المسلمية وفرقة يقال لها الخدشية وفرقة تسمى الرزامية والصنفان الأولان خلاف الروندية؛ أما الرزامية فهم من أصحاب أبي هريرة الروندي قالوا: كان العباس وارث النبي . وهو المنصوص عليه في الإمامة بعد النبي وأن الإمامة في ولده إلى يوم القيامة . انظر: مسائل الإمامة للناشئ الأكبر (٣٠-٣٦)، المقالات (١/٩٦)، اعتقادات فرق المسلمين والمشركين (٧٩).

أحدهما: في إبطال النص .

والثاني: في صحة الاختيار .

/ أما إبطال النص فالدلالة عليه أنه لو كان قد نص على ٨٨/أ

رجل لم يختلف الصحابة في ذلك، فلما اختلفوا فقالت الأنصار: منا أمير ومنكم أمير، وحصلت المناظرة بينهم دل على أنه لم يكن هناك نص؛ لأن النص يلزم الانقياد إليه، واختلافهم في هذا ظاهر .

فروى أبو عبد الله ابن بطة^(١) بإسناده عن عبد الله قال: لما قبض رسول الله ﷺ قامت خطباء الأنصار فقالوا: منا أمير ومنكم أمير. فقام عمر بن الخطاب رضي الله عنه فقال: يامعشر الأنصار أستم تعلمون أن النبي ﷺ أمر أبا بكر أن يؤم بالناس؟

فقالوا: بلى. فقال: فأيكم تطيب نفسه أن يتقدم أبا بكر؟ . فقالوا: معاذ الله أن نتقدم أبا بكر^(٢) .

وفي لفظ آخر: عن عبد الله قال: كان رجوع الأنصار يوم سقيفة بني ساعدة بكلام .

قال عمر: أنشدكم الله هل تعلمون أن رسول الله ﷺ أمر أبا بكر أن يصلي بالناس؟ قالوا: نعم. قال: فأيكم تطيب نفسه أن يزيله عن مقام أقامه فيه رسول الله ﷺ؟ فقالوا كلهم: كلنا لا تطيب نفسه، نستغفر الله^(٣) .

(١) الإمام القدوة عبيد الله بن محمد بن محمد العُكْبَرِيُّ الحنبلي . مصنف كتاب الإبانة

الكبرى والصغرى، توفي سنة (٣٨٧هـ) . انظر: السير (١٦/٥٢٩-٥٣٣) .

(٢) أخرجه أحمد ح (١٣٣) (١/٢٨٢)، والنسائي في المجتبى بنحوه ح (٧٧٨)،

ص (١٠٦)، (كتاب الإمامة/باب ذكر الإمامة والجماعة، إمامة أهل العلم

والفضل)، وابن سعد (٣/١٧٩)، والحاكم (٣/٦٧)، وابن أبي عاصم:

حديث (١١٥٩)، ص (٥٤٧) وحسنه الألباني في ظلال الجنة .

(٣) أخرجه الآجري في الشريعة: حديث (١١٩٨)، (٤/١٧٣٢-١٧٣٣)، وابن =

ولأنه لو كان هناك منصوص عليه لم يقل عمر: «إن أترك فقد ترك من هو خير مني رسول الله».

رواه ابن عمر عن عمر قال: «إن أترك فقد ترك خير مني؛ رسول الله، وإن أستخلف فقد استخلف من هو خير مني؛ أبابكر»^(١).

وهذا حديث أخرج في الصحيح، ولأنه لو كان هناك منصوص عليه لم ينكر على ذلك، وقد رواه أبو عبدالله ابن بطة بإسناده عن عمرو ابن سفيان قال: قال علي بن أبي طالب: «أيها الناس إن رسول الله ﷺ لم يعهد إلينا في هذا الأمر شيئاً نأخذه به حتى رأينا من الرأي أن نستخلف أبابكر، وأقام واستقام حتى مضى لسبيله، ثم إن أبابكر رأى من الرأي أن يستخلف عمر فأقام واستقام حتى مضى لسبيله»^(٢).

ولأنه لو كان قد نص على علي - كرم الله وجهه - لم ينكر ذلك.

وقد روى ابن بطة بإسناده عن الحسن قال: دخل عبدالله

= عبد البر في التمهيد (١٢٧/٢٢)، وفي الاستيعاب (٣/٩٧٠-٩٧١).
 (١) هذا الحديث قطعة من الحديث الذي رواه البخاري: حديث (٧٢١٨)، ص (١٢٤٣)، (كتاب الأحكام/باب الاستخلاف)، ومسلم: حديث (٤٧١٣)، ص (٨١٧)، (كتاب الإمارة/باب الاستخلاف وتركه).
 (٢) أخرجه بنحوه أحمد في المسند ح (٩٢١) (٢/٢٤٤)، وفي فضائل الصحابة: حديث (٤٧٧)، (١/٤٠٦)، وابن أبي عاصم في السنة: ح (١٢١٨)، ص (٥٧١)، وعبدالله بن أحمد في السنة ح (١٣٣٣، ١٣٣٤، ١٣٣٦)، (٢/٥٦٩-٥٧٠)، واللالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السنة ح (٢٥٢٧)، (٧/١٤٠٦)، والبيهقي في الإعتقاد: ص (٥٠٢-٥٠٣)، وقال المحقق: إسناده ضعيف. انظر: المصدر نفسه ص (٥٠٣).

ابن الكوا^(١)، وقيس بن عباد^(٢) على علي بن أبي طالب - كرم الله وجهه - بعد ما فرغ من قتال الجمل فقالا له: أخبرنا عن مسيرك هذا الذي سرت، رأيًا رأيته حتى تفرقت الأمة واختلفت الدعوه إنك أحق الناس بهذا/ الأمر، فإن كان رأيًا رأيته أجبنك^{ب/٨٨} في رأيك، وإن كان عهدًا عهد إليك رسول الله ﷺ، وأنت الموثوق والمأمون على رسول الله فيما تحدث عنه. قال: فتشهد علي - كرم الله وجهه - وكان القوم إذا تكلموا تشهدوا - قال: أما أن يكون عندي عهد من رسول الله ﷺ فلا والله، ولو كان عندي عهد من رسول الله ما تركت أخا تيم ابن مرة ولا ابن الخطاب على منبره، ولو لم أجد إلا يدي هذه، ولكن إن نبيكم نبي الرحمة ﷺ لم يمت فجأة، ولم يقتل قتلاً مرض أيامًا وليالٍ يأتيه بلال فيؤذنه بالصلاة فيقول: مروا أبابكر فليصل بالناس، وهو يرى مكاني، فلما قبض رسول الله ﷺ نظرنا في أمرنا أن الصلاة عضد الإسلام، وقوام الدين، فرضينا لدينانا من رضي رسول الله ﷺ لديننا، فوَلَّينا الأمر أبابكر، وأقام رحمة الله عليه بين أظهرنا، والكلمة جامعة، والأمر واحد لا يختلف عليه منا اثنان، ولا يشهد منا أحد على أحد بالشرك، ولا يقطع منه البراءة. فكنت والله آخذ إذا أعطاني، وأغزو إذا أغزاني، وأضرب بيدي هذه الحدود بين يديه، فلما حضرت أبابكر الوفاة ولأها عمر، فأقام

(١) قال عنه الذهبي: من رؤوس الخوارج. ميزان الاعتدال (٢/٤٧٤).

(٢) قيس بن عباد القيسي الضبعي أبو عبد الله البصري قدم المدينة في خلافة عمر رضي الله عنه، وروى عنه وعن علي وعمار وغيرهم من الصحابة قال النسائي: وابن خراش ثقة وكانت له مناقب وحلم وعبادة، وذكر ابن حجر أنه فيمن قتله الحجاج ممن خرج مع ابن الأشعث بعد الثمانين من الهجرة. انظر: التهذيب (٨/٤٠٠).

بين أظهرنا الكلمة جامعة والأمر واحد لا يختلف عليه منا اثنان، ولا يشهد أحد منا على أحد بالشرك، لا يقطع منه البراءة فكنت والله آخذ إذا أعطاني، وأغزو إذا أغزاني، وأضرب بيدي هذه الحدود بين يديه، فلما حضرت عمر الوفاة ظن أنه إن استخلف خليفه فيعمل ذلك الخليفة [خطيئة] ^(١) إلا لحقت عمر في قبره، فأخرج منها ولده وأهل بيته، وجعلها في ستة رهط من أصحاب رسول الله ﷺ كان فينا عبدالرحمن بن عوف. فقال: هل لكم أن أدع لكم نصيبي منها على أني أختار الله ولرسوله واحداً على أن نسمع ونطيع/ إن ولاء الله أمرنا، فضرب بيده على يد عثمان ٨٩/أ فبايعه فنظرت في أمري فإذا طاعتي قد سبقت بيعتي، وإذا الميثاق في عنقي لعثمان فبايعت عثمان لطاعته حتى أدت حقه» (٢)(٣).

وروى ابن قتيبة في غريب حديثه عن علي: «لو عهد إلينا رسول الله ﷺ عهداً لجاهدنا عليه، وإنا عليه حتى الموت، أو قال لنا قولاً لأنفذنا قوله على رغمننا لن [يسرع] ^(٤) أحد إلى صلة رحم قبلي، ودعوة حق والأمر إليك يا ابن عوف» ^(٥).

(١) في الأصل: «مخيئته».

(٢) لم أقف عليه في المطبوع من الإبانة الكبرى والصغرى وكتاب الحيل.

(٣) أخرجه الخلال في السنة مختصراً: ح(٣٤٩)، (٢٨٢/١)، من طريق وكيع عن أبي بكر الهذلي... به، ونسبه الهندي في كنز العمال إلى إسحاق بن راهويه ح(٣١٦٥٠)، (٣٢٨/١١)، وعزاه السيوطي في تاريخ الخلفاء ص (١٧٧) لابن عساكر عن الحسن أيضاً، والآجري في الشريعة ح(١١٩٤)، (١٧٢٣/٤). والبيهقي في الاعتقاد ص (٥٢٤).

(٤) ساقطة من الأصل وأثبتها من المصدر نفسه «غريب الحديث».

(٥) هذا جزء من الرواية التي في غريب الحديث (٣٧٠/١)، أحاديث الصحابة والتابعين حديث علي بن أبي طالب رواية رقم (٣٢).

وهذه الأخبار كلها تدل على عدم النص على أحد .
والدلالة على صحة الاختيار الإشارة من النبي ﷺ على ذلك فروى ابن بطة بإسناده عن علي - كرم الله وجهه - قال : قيل : يارسول الله ! من نؤمر بعدك؟ قال : «إن تؤمروا بأبأكر تجدوه أميناً زاهداً في الدنيا راغباً للآخرة، وإن تؤمروا عمر تجدوه قوياً أميناً لا يخاف في الله لومة لائم، وإن تولوها علياً تجدوه هادياً مهدياً»^(١). فخير عن سبيل كل واحد منهم، فلو لم يجز الاختيار لم يقل إن تولوها. فدل على أنه ترك الولاية إليهم؛ ولأن الإمامة لا تثبت إلا بإحدى طريقتين: إما نص، أو اختيار. وقد دللنا على فساد القول بالنص، فصح القول بالاختيار.

(١) أخرجه أحمد في المسند ح (٨٥٩) (٢/٢١٤)، ح (٣١٨٩) (٥/٢٦٧)، وفي فضائل الصحابة: ح (٢٨٤)، (١/٢٨٤) بزيادة في آخره، وقال محققو المسند: إسناده ضعيف. وانظر: علل الدارقطني (٣/٢١٦)، وميزان الاعتدال (٢/٦١٢-٦١٣).

فصل

في إثبات إمامة أبي بكر بعد النبي ﷺ حقاً

خلافًا للرافضة في قولهم: لم يكن إمامًا حقًا، وإنما الإمام بعد النبي ﷺ علي^(١).

وخلافًا للراوندية، والعباسية^(٢) في قولهم: الإمام بعد النبي العباس؛ والدلالة عليه إجماع الصحابة؛ وذلك أنهم لما اختلفوا، فقالت الأنصار: «منا أمير ومنكم أمير» احتج عليهم عمر رضي الله عن بتقديم النبي ﷺ لأبي بكر في الصلاة، ومد يده فبايعه وبايعته الأنصار والمهاجرون.

وروى ابن بطة بإسناده خبرًا طويلًا قال فيه: «لما قالت الأنصار: «منا أمير ومنكم أمير». انطلق أبو بكر رضي الله عنه إليهم، فحمد الله وأثنى عليه ثم قال: أما بعد فما ذكرت من خير فأنتم له أهل ولن تعرف العرب هذا الأمر إلا لهذا الحي من قريش، وقد رضيت لكم أحد هذين/ الرجلين فبايعوا أيهما شئتم. ٨٩/ب فأخذ بيدي، ويد أبي عبيدة وهو جالس بيننا فلم أكره مما قال غيرها والله إن أقدم فتضرب عنقي أحب إلي من أن أتأمر على قوم فيهم أبو بكر، ثم قال: ابسط يدك يا أبا بكر أبايعك، فبسط يده

(١) قال يحيى بن أبي الخير العمراني: «وقالت الروافض والشيعة بإمامة علي بن أبي طالب، فادعوا أن النبي ﷺ نص على إمامته نصًا لا يحتمل التأويل، ورفضوا إمامة أبي بكر وعمر وعثمان». الانتصار (٣/٨٢٦).

وقال المقدسي: «وقيل هم سمو الرافضة لرفضهم أكثر الصحابة وإمامة أبي بكر وعمر رضي الله عنهما...»، رسالة في الرد على الرافضة (٦٦).

(٢) سبق التعريف بها ص (٢٦٧).

فبايعته وبايعه المهاجرون ثم بايعه الأنصار»^(١).

وكان علي من أشدهم قولاً في إمامته، من ذلك ما رويناه عنه أن عبد الله بن الكوا دخل عليه بعد قتال الجمل وسأله هل عهد إليك رسول الله ﷺ في هذا الأمر شيئاً؟ فقال: «نظرنا في أمرنا فإذا الصلاة عضد الإسلام فرضينا لدينانا من رضي رسول الله لديننا فولينا الأمر أبابكر»^(٢).

وروى أبو الجحاف^(٣) قال: لما بويع أبوبكر وبايع علي وأصحابه، قام ثلاثاً يقبل على الناس يقول: «يا أيها الناس قد أقلتكم بيعتي، هل من كاره؟ فيقوم علي - كرم الله وجهه - في أوائل الناس فيقول: لا نقيلك ولا نستقيلك أبداً قدمك رسول الله ﷺ، فمن يؤخرك؟»^(٤).

وروى ابن بطة بإسناده عن شقيق بن سلمة^(٥) قال: قيل لعلي بن أبي طالب: «ألا تستخلف علينا، قال: ما أستخلف

(١) هذا قطعة من حديث طويل في البخاري: ح (٦٨٣٠)، ص (١١٧٦ - ١١٧٨)، (كتاب الحدود/ باب رجم الحبلى من الزنا إذا أحصنت). وفي المسند: ح (٣٩١)، (٤٤٩/١ - ٤٥٤).

(٢) سبق تخريجه ص (٢٧١).

(٣) أبو الجحاف: داود بن أبي عوف سويد التميمي، مولاهم، مشهور بكنيته، صدوق شيعي، ربما أخطأ. التقريب (٢٤٠). إلا أنه لم يسمع من أبي بكر.

(٤) أخرجه أحمد في فضائل الصحابة: ح (١٠٢)، (١٦٢/١) من حديث علي بن هشام... به، وعبد الله بن أحمد في زوائده على فضائل الصحابة: ح (١٠١) (١/١٦١)، والخلال في السنة: ح (٣٧٢) (٣٠٤/٢)، والآجري في الشريعة ح (١١٩١) (٤/١٧١٩-١٧٢٠) وإسناده ضعيف لانقطاعه، أبو الجحاف لم يلتق أبابكر ولا علياً.

(٥) الإمام الكبير شيخ الكوفة، أبووائل الأسدي، أسد خزيمة، الكوفي، مخضرم أدرك النبي ﷺ وما رآه، مات سنة (٨٢هـ). انظر: سير أعلام النبلاء (٤/١٦١).

ولكن إن يرد الله بهذه الأمة خيرًا يجمعهم على خيرهم كما جمعهم بعد نبينهم على خيرهم»^(١)، وفي هذا إسقاط لقول من قال: إن عليًا والزبير تأخرا عن بيعته^(٢).

- (١) الحديث أخرجه ابن أبي عاصم في السنة ح (١١٥٨) ص (٥٤٥)، والآجري في الشريعة ح (١١٨٨) (١٧١٨/٤)، والحاكم في المستدرک (٧٩/٣)، والبزار في مسنده (٢٦٠ زوائد)، والبيهقي في الدلائل (٢٢٣/٧)، وابن عساكر في تاريخ دمشق (٥٦١/٤٢). والحديث ضعفه الألباني وذكر أن للطرف الأول منه شواهد صحيحة... فذكرها، انظر: ظلال الجنة ص (٥٤٥ - ٥٤٦).
- (٢) ثبت بالأسانيد الصحيحة مبايعة علي والزبير لأبي بكر رضي الله عنهم بعد وفاة النبي ﷺ وقبل دفنه ومن ذلك ما رواه أبوسعيد الخدري رضي الله عنه قال: «قبض رسول الله ﷺ واجتمع الناس في دار سعد بن عباد، وفيهم أبوبكر وعمر، قال: فقام خطيب الأنصار فقال: «أتعلمون...» إلى أن قال: «فصعد أبوبكر المنبر فنظر في وجوه القوم فلم يرَ الزبير، قال: فدعا الزبير فجاء. قال: قلت: ابن عمه رسول الله ﷺ أردت أن تشق عصا المسلمين، قال: لا تثرِب يا خليفة رسول الله، فقام فبايعه، ثم نظر في وجوه القوم فلم يرَ عليًا، فدعا بعلي بن أبي طالب. قال: قلت: ابن عم رسول الله ﷺ وختنه علي ابنته، أردت أن تشق عصا المسلمين، قال: لا تثرِب يا خليفة رسول الله فبايعه»، قال الحافظ ابن كثير: «رواه البيهقي عن الحاكم وأبي محمد بن حامد المقرئ وقد رواه علي بن عاصم عن الجريري عن أبي نضرة عن أبي سعيد الخدري...»، قال: «وهذا إسناد صحيح محفوظ من حديث أبي نضرة المنذر بن مالك عن أبي سعيد سعد بن مالك بن سنان الخدري»، قال: «وفيه فائدة جلييلة وهي مبايعة علي بن أبي طالب أما في أول يوم أو اليوم الثاني من الوفاة»، قال: «وهذا حق فإن علي بن أبي طالب لم يفارق الصديق في وقت من الأوقات ولم ينقطع في صلاة من الصلوات خلفه»، البداية والنهاية (٢١٨/٥ - ٢١٩). وفي رواية: «... وقال علي والزبير: ماغضبنا إلا أن أخرجنا عن المشورة...» البداية والنهاية (٢١٩/٥) وقال: إسناده جيد. وراجع مسلم بشرح النووي (٧٨/١٢). وأما ما ثبت في الصحيحين أن عليًا رضي الله عنه بايع أبابكر بعد وفاة فاطمة رضي الله عنها وذلك بعد ستة أشهر من وفاة النبي ﷺ كما هي الرواية عند البخاري: ح (٤٢٤، ٤٢٤١)، ص (٧١٩)، (كتاب المغازي/ باب غزوة خيبر)، ومسلم: ح (٤٥٨)، ص (٧٧٩ - ٧٨٠)،

فصل

[في صحة إمامة أبي بكر - رضي الله عنه -
وأنها تثبت بالاختيار]

فإذا ثبت صحة إمامته بعد النبي ﷺ فإنها تثبت بالاختيار
لابالنص الخفي، وقد حكينا عن أحمد رضي الله عنه في ذلك
روایتين:

أحدهما: بالاختيار^(١).

= (كتاب الجهاد والسير/باب قول النبي ﷺ: «نحن لا نورث ما تركنا فهو صدقة»). والتي جاء فيها أن فاطمة رضي الله عنها طالبت بأب بكر بميراثها من أبيها ونصيبها من صدقة خيبر فأبى عليها أبو بكر وأخبرها بأن النبي ﷺ قال: «نحن الأنبياء لا نورث ما تركناه صدقة». فكان عذر علي رضي الله عنه في التخلف عن أبي بكر - رضي الله عن الجميع - في مدة حياة فاطمة رضي الله عنها لشغله بها وتمريضها وتسليتها عما هي فيه من الحزن على أبيها ﷺ؛ ولأنها غضبت من رد أبي بكر عليها فيما سألته من الميراث رأى علي أن يوافقها في الانقطاع عنه. وقال المازري: «العذر لعلي في تخلفه هو ما اعتذر هو به أنه يكفي في بيعه الإمام أن يقع من أهل الحل والعقد ولا يجب الاستيعاب، ولا يلزم كل أحد أن يحضر عنده ويضع يده في يده، بل يكفي التزام طاعته والانقياد له بأن لا يخالفه ولا يشق العصا عليه. والجمع بين الروايات هو أن عليًا بايع البيعة الثانية لا لأنه لم يبايع البيعة الأولى، بل إنه بايع البيعة الثانية تأكيدًا للبيعة الأولى، ولإزالة ما كان وقع بسبب الميراث. انظر في ذلك: البداية والنهاية (٢١٩/٥، ٢٤٩-٢٥٠)، فتح الباري (٧/٤٩٤ - ٤٩٥)، وعند البيهقي: أن أبابكر دخل عليها في مرضها قبل وفاتها وطيب نفسها واسترضاه حتى رضيت ثم ماتت رضي الله عن الجميع. انظر: الاعتقاد والهداية إلى سبيل الرشاد (٤٩٥)، وراجع مسلم بشرح النووي (١٢/٦٩ - ٨٢).

(١) وقد تقدم الاستدلال على ذلك في المتن ص (٢٦٨).

والثانية: بالنص^(١).

والوجه في أنها تثبت بالاختيار ما تقدم من اختلاف الأنصار، ولو كان منصوباً عليه لم يعدل عن النص.

ومن قول عمر: «إن أترك فقد ترك من هو خير مني - وهو رسول الله ﷺ» - .

وقول علي - كرم الله وجهه - لم يعهد إلينا رسول الله في هذا الأمر شيئاً حتى رأينا من الرأي أن نستخلف أبا بكر^(٢)، وهذا صريح منهم على عدم النص.

والوجه لمن قال بالنص عليه ما روى القاضي أبو الحسن علي بن أحمد بن محمد بن يوسف البزاز السامري^(٣) في جزء^{أ/٩٠} فيه فوائده أخرجه/ إليّ أبو القاسم منصور الكرخي^(٤) الفقيه سماعه منه، وكنت أنا لقيت هذا الشيخ ولم أسمع هذا منه، فذكر فيه بإسناده عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «لما عُرج بي سألت ربي أن يجعل الخليفة من بعدي علي بن أبي طالب . فقالت الملائكة: يا محمد إن الله يفعل ما يشاء، الخليفة من بعدك أبا بكر»^(٥).

- (١) وقد تقدم الاستدلال على ذلك في ص (٢٦٥) في الهامش.
 (٢) تقدم تخريجه ص (٢٦٩-٢٧٠).
 (٣) وكانت وفاته سنة (٤٠٢هـ). انظر: سير اعلام النبلاء (١٧/٨٦).
 (٤) في الأصل: «الكرشي» ولعل ما أثبتناه الصواب. وهو منصور بن عمر، العلامة البغدادي، الكرخي، الشافعي، توفي سنة (٤٤٧هـ). انظر: السير (٨/١٨).
 (٥) أخرجه الديلمي في الفردوس بمأثور الخطاب ح (٥٣١٥)، (٤٢٩/٣). وأورد إسناده السيوطي في اللآلئ المصنوعة (٣٠١/١) عن الديلمي بإسناده عن أبي سعيد الخدري، وأخرجه ابن الجوزي في الموضوعات ح (٥٨٧) (٥٨/٢) عن =

وروى أبو بكر النجاد^(١) في كتاب ذكر الخلفاء بإسناده عن ابن عمر سمعت رسول الله ﷺ يقول: «الذي بعدي أبو بكر لا يلبث بعدي إلا قليلاً»^(٢).

وإسناده عن مجاهد قال: قال علي بن أبي طالب: «ماخرج النبي ﷺ من دار الدنيا حتى عهد إلي أن أبا بكر يلي من بعده ثم عمر ثم عثمان من بعده ثم إلي من بعده»^(٣).

وإسناده عن ابن عمر سمعت النبي ﷺ يقول: «بعدي أبو بكر ولا يلبث إلا قليلاً، وصاحبه رحي داره العرب، يعيش حميداً ويموت شهيداً. قالوا: من هذا يارسول الله؟ قال: عمر ابن الخطاب»^(٤).

= أبي سعيد وابن عمر. وهو حديث موضوع.

(١) أبو بكر أحمد بن سلمان بن الحسن بن اسرائيل، البغدادي الحنبلي النجاد الإمام المحدث الحافظ الفقيه المفتي شيخ العراق، توفي سنة (٣٤٨هـ). انظر السير (١٥/٥٠٢ - ٥٠٥).

(٢) هذا قطعة من الحديث الذي أخرجه الآجري في الشريعة: ح (١١٨١)، (١١٨٢)، (٤/١٧٠٦ - ١٧٠٨)، وابن أبي عاصم في السنة ح (١١٥٢) ص (٥٤٢)، ح (١١٦٩) ص (٥٥٢)، والطبراني في الكبير: ح (١٢)، (١/٥٤) وح (١٤٢)، (١/٩٠) من حديث عبدالله بن عمرو بن العاص، وضعفه الألباني في ظلال الجنة.

(٣) الأثر ذكره أحمد بن عبدالله الطبري في الرياض النضرة في مناقب العشرة (١/٢٥٧)، وقال: وهذا الحديث تبعد صحت. وقد اختلف في سماع مجاهد من علي رضي الله عنه.

(٤) أخرجه الطبراني في الكبير ح (١٤٢) (١/٩٠)، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٥/١٧٨) باب الخلفاء الأربعة، والآحاد والمثاني ح (٦٧) (١/٩٦).

وروى ابن بطة بإسناده عن أنس بن مالك قال: بعثني بنو المصطلق إلى رسول الله ﷺ . قالوا: يا رسول الله إلى من ندفع زكاتنا إن حدث بك حدث الموت؟ فقال: «ادفعوها إلى أبي بكر». فقلت: ذاك لهم. قالوا: فاسأله فإن حدث بأبي بكر حدث الموت فإلى من ندفع زكاتنا؟ فقلت له، فقال: «ادفعوها إلى عمر»، قالوا: فاسأله فإن حدث بعمر حدث الموت فإلى من ندفع زكاتنا؟ فقلت له، فقال: «ادفعوها إلى عثمان». قالوا: فاسأله فإن حدث لعثمان حدث الموت فإلى من ندفع زكاتنا من بعده؟ فقال رسول الله ﷺ: «إذا مات عثمان فتباً لكم آخر الدهر»^(١).

وروى أبو محمد يحيى بن محمد بن [صاعد]^(٢)^(٣) في الجزء الأول من مسند العباس بن عبدالمطلب بإسناده عن ابن عباس قال: قال العباس بن عبدالمطلب لعلي بن أبي طالب حيث أنزلت ﴿إِذَا جَاءَ^(٤) نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ﴾^(٥) إن نزول هذه السورة علامة وفاة رسول الله ﷺ فانطلق بنا إلى رسول الله ﷺ فإن كان الأمر لنا من بعده علمت قريش فلم تشاحننا، وإن كان لغيرنا سألناه

(١) أخرجه الحاكم في المستدرک وقال: صحيح الإسناد ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي (٧٧/٣).

(٢) في الأصل «صدر».

(٣) أبو محمد الهاشمي البغدادي، الإمام الحافظ المجوّد، محدث العراق، مولى الخليفة أبي جعفر المنصور، رحال، جوال، عالم بالعلل والرجال، توفي بالكوفة سنة (٣١٨هـ). انظر: سير أعلام النبلاء (١٤/٥٠١ - ٥٠٧).

(٤) ليست في الأصل.

(٥) سورة النصر، الآية: ١.

الوصاة بنا فقال علي: لا وسأعلم ذلك لك، فقال العباس قلت: يارسول الله فذكرت ذلك له، فقال: «ياعم إن الله عز وجل جعل أبا بكر خليفتي من بعدي على دينه وهو يستوصي فاسمعوا له وأطيعوا تهتدوا وترشدوا». قال عبدالله بن عباس: ففعلوا والله فرشدوا^(١).

ومن قال بالاختيار يعارض هذه الأخبار بأخبار الإمامة^(٢). والروندية في النص على علي والعباس.

وقد روت أم الفضل أن النبي ﷺ قال في عبدالله بن العباس: «هذا أبو الخلفاء حتى يكون منهم السفاح حتى يكون منهم المهدي الذي يصلي بعيسى ابن مريم»^(٣). وغير ذلك من الأخبار.

وقد روى ابن قتيبة في غريب الحديث/ عن علي بن أبي ٩٠/ب طالب - كرم الله وجهه - قال: «أسلم - والله - أبو بكر وأنا

(١) أخرجه الخطيب في تاريخ بغداد (٢٩٣/١١)، وفي تالي التلخيص ح (٢٤١)، (٢/٣٩٩-٤٠٠)، وابن عساكر في تاريخ دمشق (٢٢٥/٣٠)، وعزاه السيوطي في الدر المنثور (٦٦٢/٨) إلى ابن مردويه في تفسيره، وأبي نعيم في فضائل الصحابة. وقال الذهبي في الميزان (٢١٧/٥): هذا الحديث ليس بصحيح ويطلبه أن العباس قال لعلي: ألا تدخل بنا إلى رسول الله ﷺ فنسأله... الحديث، وهو في الصحيح.

(٢) في المطبوع «الإمامية» وهو وجه، والسياق يقتضيه.

(٣) ذكره الزيلعي في نصب الراية (٣٤٧/١) (باب إجازة الصلاة الواحدة بإمامين) في معرض حديثه عن سعيد بن خيثم وابن أخيه أحمد بن راشد بن خيثم فإن الأخير متهم وله أحاديث أباطيل ذكرها الطبراني وغيره وروى له الخطيب في أول تاريخه هذه الرواية ووصفها بأنها موضوعة هو الذي صنعها بسنده إلى العباس.

جدعمة. أقول فلا يسمع قولي فكيف أكون أحق بمقام أبي بكر». قال ابن قتيبة: الجدعمة، الصغيرة والميم زائدة^(١).

(١) انظر: غريب الحديث (١/٣٦٣).

فصل

والإمام بعد أبي بكر عمر بن الخطاب رضي الله عنه

خلافًا للرافضة في قولهم: لم يكن إمامًا قط^(١).
 الدلالة عليه إجماع الصحابة، وذلك أن أبا بكر استخلف
 فانقادت الصحابة إلى بيعته وسموه أمير المؤمنين.
 وروى ابن بطة بإسناده عن ابن عباس قال: قالوا لأبي بكر:
 ماذا تقول لربك غدًا إذا لقيته وقد استخلفت علينا عمر، وقد
 عرفت فظاظته، فقال: «أقول استخلفت عليهم خير أهلك»^(٢).
 وبإسناده عن علي - كرم الله وجهه - قال: «أيها الناس إن
 رسول الله ﷺ لم يعهد إلينا في هذا الأمر بشيء نأخذ به حتى
 رأينا من الرأي أن نستخلف أبا بكر فأقام واستقام حتى مضى
 لسبيله، ثم إن أبا بكر رأى من الرأي أن يستخلف عمر فأقام
 واستقام حتى مضى»^(٣).

(١) قال الأشعري عن الروافض: «... وأنكروا إمامة أبي بكر وعمر...». وهذا ما اتفقت عليه الروافض وهو أحد الأسباب إن لم يكن الفعلي في تسميتهم (رافضة). انظر: مقالات الأشعري (١٤٣/٢).

(٢) هو جزء من حديث طويل أخرجه ابن سعد في الطبقات (٣/١٩٩ - ٢٠٠)، والطبري في تاريخه (٣/٤٢٨ - ٤٢٩)، من طرق عن أبي سلمة بن عبدالرحمن وذكره ابن الجوزي في مناقب عمر ص (٥٤)، والبلاذري في أنساب الأشراف وغيرهم، وانظر الرياض النضرة (١/٢٦٠)، وتاريخ الإسلام للذهبي (٣/١٤٩)، وتاريخ السيوطي (٤٩). وأخرجه الآجري في الشريعة ح (١٢٠١) (٤/١٧٣٨ - ١٧٣٩) بنحوه بإسناده حسن.

(٣) تقدم تخريجه ص (٢٦٩).

وقال سعيد بن المسيب: حدثني معيقب بن أبي فاطمة قال: «كنت عند أبي بكر الصديق فاستأذن فلان رجل من الصحابة على أبي بكر في مرضه الذي توفي فيه وقد بلغه أن أبابكر قد أجمع على أن يستخلف عمر. قال: «والله ما هو بأولنا إسلامًا، ولا هو بأقربنا من رسول الله ﷺ رحمًا، فغضب أبوبكر ثم قال: كذبت والله، وذكر الخبر ثم استأذن على أبي بكر عثمان وعلي فأذن لهما فقالا له: كأننا نراك مغضبًا يا خليفة رسول الله. قال خرج من عندي أنفًا فلان فلعلكما تقولان مثل ما قال، قال: وما قال؟ فأخبرهما، فقال عثمان: [بئسما قال عمر، والله عظيم الغناء عن الله ورسوله] ^(١). فقال لعلي: ما تقول أنت، قال: إنك فلان عظيم، عمر والله حيث تحب في سابقته وفضله، ولا نعلمك ما أردت يا خليفة رسول الله إلا خيرًا. امض لما أردت يا خليفة رسول الله وإياك ومخاطبة الرجال.

وياسناده عن [أبي عبيدة بن] ^(٢) عبدالله ^(٣) قال: قال عبدالله: أفرس الناس ثلاثة: صاحبة موسى حين قالت: ﴿... يَتَابَّتِ اسْتَعِجْرَةٌ إِبْرَئِيلَ خَيْرَ مَنْ اسْتَعَجَرَتِ الْقَوِيُّ الْأَمِينُ﴾ ^(٤)، وصاحب يوسف حين قال: ﴿... أَكْرَمِي مَثْوِيَّ عَسَى أَنْ يَنْفَعَنَا...﴾ ^(٥)، وأبوبكر حين استخلف عمر رضي الله عنهما ^(٦).

(١) كذا بالأصل ولا أعلم وجهها.

(٢) غير موجودة بالأصل، وأثبتها من المصادر.

(٣) يعني عبدالله بن مسعود رضي الله عنه.

(٤) سورة القصص، الآية: ٢٦.

(٥) سورة يوسف، الآية: ٢١.

(٦) رواه من هذا الوجه أبو القاسم البغوي في الجعديات (٢٥٥٥)، واللالكائي ح (٢٥٢٤، ٢٥٢٥) (١٤٠٤/٧)، والطبري في تفسيره (١٠٤/١٢ - ١٠٥)، =

فصل

والإمام بعد عمر عثمان/ رضي الله عنه

أ/٩١

خلافًا للرافضة في قولهم: لم يكن إمامًا^(١).
والدلالة عليه: إجماع الصحابة.

وروى ابن بطة بإسناده عن أبي الطفيل قال جاء قيس بن [عباد]^(٢) وعبدالله بن الكوا إلى علي بن أبي طالب فقالا: «يا أمير المؤمنين أخبرنا عن هذا الأمر وذكر الخبر بطوله إلى أن قال: فلما حضرت الوفاة عمر جعلها شورى في ستة رهط من قريش فأخرج ثلاثة نفر أنفسهم من ذلك، منهم طلحة والزبير وسعد، وبقيت أنا وعبدالرحمن بن عوف وعثمان بن عفان، فقال لي عبدالرحمن أنا أختار أحدكما لله ولرسوله وللمؤمنين فأخذ بيدي فقال: يا علي عليك عهد الله وميثاقه وذمته و ذمة رسوله إن أنا بايعتك لتنصحن الله ورسوله والمؤمنين، ولتسيرن بسيرة رسوله وأبي بكر وعمر فكنت عن ذلك وخفت أن لأقوى على ما قووا عليه، ثم أخذ بيد عثمان فقال له مثل ما قال لي فأجابه عثمان

= وعمر بن شبة في تاريخ المدينة (٢/٦٦٩ - ٦٧٠) معلقًا وأبوعبيدة بن عبدالله ابن مسعود لم يسمع من أبيه. ورواه ابن أبي شيبة (٨/٥٧٥)، والحاكم (٢/٣٤٥ - ٣٤٦)، والخلال في السنة ح(٣٤٠) (١/٢٧٧)، والطبري في تفسيره (١٢/١٠٤)، كلهم من طريق وكيع عن الثوري، عن أبي إسحاق، عن أبي الأحوص، عن عبدالله به. وقال الحاكم: صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه ووافقه الذهبي. والبيهقي في الاعتقاد (٥٠٦).

(١) ولقد حكى هذا عنهم الأشعري في مقالاته فقال: قولهم في إمامة عثمان... وقال قائلون: لم يكن إمامًا منذ يوم قام إلى إن قتل، وهؤلاء: هم الروافض، وأنكروا إمامة أبي بكر وعمر. المقالات (٢/١٤٣).

(٢) في الأصل: «عبادة» والصواب ما أثبت.

على ذلك، فمسح يد عثمان فبايعه فبايعت عثمان، وكنت آخذ إذا أعطاني، وأغزو إذا أغزاني، وأضرب بيدي الحدود بين يديه فلما قتل كنت أحق بها من معاوية^(١). وفي حديث آخر أنه أخذ بيد عثمان فقال له: «الله عليك إن أنا بايعتك لتعدلن في أمة محمد ﷺ، فقال: نعم، فصفق على يد عثمان فبايعه»^(٢).

وبإسناده عن أبي وائل أن عبدالله بن مسعود سار من المدينة إلى الكوفة [ثمانياً]^(٣) حين قتل عمر، فحمد الله، وأثنى عليه ثم قال: يا أيها الناس إن أمير المؤمنين قد مات فلم ير يوماً أكثر نشيجاً من ذلك اليوم، ثم إننا اجتمعنا أصحاب محمد، فلم نأل عن خيرنا ذا فوق فبايعنا عثمان بن عفان فبايعوه، فبايعه الناس^(٤).

وبإسناده عن سالم بن عبدالله أن ابن عمر لما حصر عثمان على الناس فقال: إن رسول الله ﷺ مات، فنظر المسلمون خيرهم فاستخلفوه وهو أبوبكر، فلما مات أبوبكر نظر المسلمون خيرهم فاستخلفوه وهو عمر، فلما مات عمر نظر المسلمون خيرهم فاستخلفوه/ وهو عثمان فإن قتلتموه فأتوا بخير منه والله^(٥) ما أرى أن تفعلوا^(٥).

(١) تقدم تخريجه ص(٢٧١).

(٢) هذا قطعة من الحديث الطويل الذي عند البخاري ح(٣٧٠٠) ص(٦٢٢-٦٢٤) كتاب فضائل أصحاب النبي ﷺ/ باب قصة البيعة والاتفاق على عثمان بن عفان) وفيه خبر جعل الأمر في الستة الذين توفي رسول الله ﷺ وهو عنهم راضٍ واتفاقهم على عثمان رضي الله عنهم أجمعين.

(٣) في الأصل: «ثانيًا» وما أثبتناه موافق لما في المصادر.

(٤) أخرجه أحمد في فضائل الصحابة ح(٧٥٩) (١/٥٧٠)، وابن سعد في الطبقات (٣/٦٣)، وعمر بن شبة في أخبار المدينة ح(١٦٤٢)، (٢/٩٧)، وابن عساكر في تاريخ دمشق (٣٩/٢١٣-٢١٤).

(٥) أخرجه عبدالله بن أحمد في زوائده على فضائل الصحابة ح(٣٩٢) (١/٣٦٣).

فصل

[في خلافة عثمان رضي الله عنه]

وقد كان إمامًا حقًّا إلى أن مات. خلاقًا للخوارج: كان إمامًا حقًّا ست سنين من خلافته ثم كفر في ستة الأواخر^(١).
والدلالة عليه: اتفاقنا على ثبوت إمامته وعدالته سنين، ولم يظهر بعد ذلك ارتداد بعد الإيمان، فوجب أن يكون إمامًا حقًّا.

(١) قال الأشعري: والخوارج بأسرها يشبتون إمامة أبي بكر وعمر، وينكرون إمامة عثمان رضوان الله عليهم في وقت الأحداث التي نقم عليه من أجلها. المقالات (٢٠٤/١)، وانظر: المقالات (١٤٣/٢)، تلخيص البيان في ذكر فرق أهل الأديان للفخري (٥٢ - ٥٣).

فصل

ولم يوجد من عثمان رضي الله عنه أمر يوجب فسقه وقتله

خلافًا للرافضة في قولهم: قد وجد منه أمور يفسق بها^(١)،
وذكروا أشياء قد أجبنا عنها في كتاب المعتمد.
والدلالة عليه اتفاقنا على إمامته وعدالته ولم يظهر منه ما
يخالف ذلك فوجب التمسك بذلك.

(١) من الروافض السليمانية أتباع سليمان بن جرير الرقي وتسمى الجريرية في بعض المصادر تبرؤوا من عثمان وكفروه وفسقوه وطعنوا فيه وبعض المصادر خصت بالسته الثانية والبعض سكت ولم يخصص. والبترية وهم أصحاب الحسن بن حي توقفوا في عثمان، وفي بعض المصادر أنهم تولوه الست السنين الأولى ثم تبرؤوا منه فيما بعد. وسموا البترية لذلك وذكر الأشعري منهم النعيمية تبرؤوا من عثمان. انظر: مسائل الإمامة للناشي الأكبر (٤٣) - (٤٤)، المقالات (١٤٣/١ - ١٤٥)، (١٤٣/٢)، الفرق بين الفرق (٣٣)، التبصير في الدين (٢٩)، الملل والنحل (١٨٦/١)، المحصل (٢٤٧)، اعتقاد فرق المشركين والمسلمين (٦٢)، رسالة في الرد على الرافضة للمقدسي (٦٢ - ٦٣)، تلخيص البيان للفخري (١١٣ - ١١٥). وكذلك الخوارج، انظر: المقالات (٢٠٤/١).

فصل

والإمام بعد عثمان علي بن أبي طالب - كرم الله وجهه -

خلافًا للخوارج في قولهم: لم يكن إمامًا قط^(١).
 وخلافًا لبعض الناس في وقفه فيه^(٢)، وقال: لا قطع على
 إمامته. والدلالة عليه؛ إجماع الصحابة.

روى ابن بطة بإسناده عن محمد بن الحنفية قال: كنت مع
 علي بن أبي طالب رضي الله عنه وعثمان محصور، فأتاه رجل
 فقال: إن أمير المؤمنين مقتول الساعة. قال: فقام علي فأخذت
 بوسطه تخوفًا عليه. فقال: خل، لا أم لك. قال: فأتى عليّ
 الدار وقد قُتِل عثمان فأتى داره فدخلها، وأغلق بابه، فأتاه الناس
 فضربوا عليه الباب، فدخلوا عليه، فقالوا: لأن عثمان قد قتل

(١) هذا الرأي عن الخوارج ذكره الجيلاني في الغنية (١/١١٢)، وعلق عليه
 الطالبي بقوله: ولعل هذا كان رأيًا لبعض المتأخرين من غلاة الخوارج. آراء
 الخوارج (١٢٨)، وقال الأصم عن علي رضي الله عنه: لم يكن إمامًا لأن
 الأمة لم تجتمع عليه. انظر: المقالات (٢/١٤٥)، والمعروف عن الخوارج
 أنهم يقولون بإمامة علي رضي الله عنه قبل التحكيم. والله أعلم. انظر:
 المقالات (١/٢٠٤)، التنبيه والرد للملطي (٦٢) وما بعدها، الفرق بين الفرق
 (٧٣)، التبصير في الدين (٤٥)، الملل والنحل (١/١٣٣)، تلخيص البيان
 للفخري (٥٣).

(٢) قال شيخ الإسلام: «بعض أهل المدينة توقف في عثمان وعلي وهي إحدى
 الروايتين عن مالك...». وفي موضع آخر قال: «لكن المنصوص عن أحمد
 تبديع من توقف في خلافة علي، وقال: هو أضل من حمار أهله، وأمر
 بهجرانه، ونهى عن مناكحته...». الفتاوى (٤/٤٣٨). وانظر رواية الإمام
 أحمد في السنة للخلال رواية رقم (١٦١٠) (٢/٤١٢).

ولابد للمسلمين من خليفة، ولا نعلم أحداً أحق بها منك. فقال لهم علي: لا تريدون فإني لكم وزير خير من أمير. قالوا: لا والله لا نعلم أحداً أحق بها منك. قال: فإن أبيتم عليّ فإن بيعتي لا تكون سرّاً، ولكن أخرج إلى المسجد فمن شاء أن يبايعني فيبايعني، قال: فخرج إلى المسجد فبايعه الناس^(١).

وبإسناده عن أبي صالح قال: كان الحادي يحدو لعثمان:

إن الأمير بعد علي وفي الزبير خلف رضي^(٢)

(١) أخرجه الخلال في السنة: ح(٦٢٠، ٦٢١، ٦٢٢، ٦٢٣)، (٤١٥/٢ - ٤١٧) من طرق عن عبد الملك... به، وأخرجه الطبري في تاريخه (٤٢٧/٤) من حديث سالم بن أبي الجعد... به. والآجري بإسناد حسن في الشريعة ح(١٢١٥)(٤/١٧٦٠). وانظر: الكامل (٣/٣٥) ولم أقف عليه عند ابن بطّة.
(٢) أخرجه الخلال في السنة ح(٣٤٨) (١/٢٨١) قال المحقق: إسناده صحيح لكن معناه باطل؛ وح (٧٠٩) (٢/٤٥٧).

فصل

في قتال علي رضي الله عنه لطلحة والزبير وعائشة ومعاوية رضي الله عنهم أجمعين

فأما قتاله لطلحة والزبير وعائشة ومعاوية، فالمنصوص عن أحمد - رحمه الله - الإمساك عن ما شجر بينهم^(١)، وأن ما جرى

(١) وهذا هو موقف أهل السنة والجماعة فيما جرى من أحداث بين أصحاب رسول الله ﷺ وهو الكف عن الخوض في تفاصيل الأحداث التي حصلت بينهم رضوان الله عليهم، ولقد سئل عمر بن عبدالعزيز - رحمه الله - عن القتال الذي حصل بين الصحابة فقال: «تلك دماء طهر الله يدي منها أفلا أظهر منها لساني، مثل أصحاب رسول الله ﷺ مثل العيون، ودواء العيون ترك مسها» انظر: الطبقات الكبرى لابن سعد (٣٩٤/٥)، والسنة للخلال رواية (٧١٧) (٢/٤٦٢)، والإنصاف للباقلاني ص (٦٩)، ومناقب الشافعي للرازي ص (١٣٦)، والجامع لأحكام القرآن للقرطبي (٣٢٢/١١). وسئل الحسن البصري - رحمه الله - عن قتال الصحابة فيما بينهم فقال: «قتال شهده أصحاب رسول الله ﷺ وغبنا، وعلموا وجهلنا، واجتمعوا فاتبعنا، واختلفوا فوقفنا» ذكره القرطبي في الجامع لأحكام القرآن (٣٢٢/١٦). وما هذا إلا لشدة حرصهم رحمهم الله على جمع الكلمة وسلامة المعتقد لما يترتب على الخوض في هذه المسائل من مفسد فيها هو ابن بطة رحمه الله ينهى عن مجرد النظر في كتاب صفيين والجمال، ووقعة الدار وسائر المنازعات التي جرت بين الصحابة قال: «ولا تكتبه لنفسك ولا لغيرك ولا تروه عن أحد ولا تقرؤه على غيرك، ولا تسمعه ممن يرويه» الإبانة الصغرى ص (٢٩٤-٢٩٥). إلا في مقام الذب عنهم إذا ظهر من يقدر فيهم من المبتدعة وغيرهم، فالواجب الدفاع عنهم وذكر ما يبطل حجتهم بعلم وعدل. انظر: الإشارة إلى مذهب أهل الحق للشيرازي (٢٧١)، الحجة في بيان المحجة للأصفهاني (٥٦٣/٢)، منهاج السنة (٢٥٤/٦)، العقيدة الواسطية (٢/٢٨٥ - ٢٨٦)، تعليق ابن عثيمين، وسير أعلام =

بينهم من منازعة وخصومات فإن الله تعالى يزيله، ولم يطلق عليهم الإصابة ولا الخطأ.

ومن أصحابنا من قال: هو مصيب في قتاله، ومن قتاله مخطىء في قتاله غير أنه خطأ معفو عنه كخطأ الفقهاء في مسائل الاجتهاد^(١).

وقد أوماً إليه أحمد في روايه إسحاق الحربي^(٢) فقال: فكرت في طلحة والزبير. تُرَاهِمَا كَمَا كَانَ يَرِيدَانِ أَعْدِلُ مِنْ عَلِيٍّ؟! .
وذهب قوم إلى أنه مصيب في قتال معاوية والخوارج،

= النبلاء (٩٢/١٠)، والباعث الحثيث ص (١٨٢)، وفتح الباري (٣٤/١٣)،
لوامع الأنوار البهية (٣٨٦/٢ - ٣٨٩)، معارج القبول (٣/١٢٠٨ - ١٢١٠)،
الرسائل والمسائل المروية عن الإمام أحمد (٤٠٠/١).

(١) قال السفاريني: «وقد اتفق أهل الحق أن المصيب في تلك الحروب والتنازع أمير المؤمنين علي رضوان الله عليه من غير شك ولا تدافع»، وحكاه عبدالقاهر التميمي عن بعض الكرامية في كتابة أصول الإيمان (٢٣٠). وقال شيخ الإسلام بأنه هو الثابت بالكتاب والسنة وإجماع السلف. ففي الصحيح أن الرسول ﷺ قال لعمار: «تقتلك الفئة الباغية» رواه مسلم ح (٧٣٢٠) ص (١٢٦٢) كتاب الفتن/باب لا تقوم الساعة حتى يمر الرجل بقبر الرجل فيتمنى أن يكون مكان الميت من البلاء) وهذا من دلائل النبوة وقد قال تعالى: ﴿وَإِن طَآئِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ ائْتَلَوْا فَاصْلِحُوا بَيْنَهُمَا فَإِن بَغْت إِحْدَاهُمَا عَلَى الْآخَرَى فَقْتُلُوا الَّتِي تَبَغَى حَتَّى تَفِيءَ إِلَى أَمْرِ اللَّهِ فَإِن فَاءَتْ فَاصْلِحُوا بَيْنَهُمَا بِالْعَدْلِ وَأَقْسِطُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ﴾ [الحجرات: ٩]، والإجماع قائم على أنهم مؤمنون مسلمون وعلي ومن معه أولى بالحق من الطائفة المقاتلة. انظر: الإنصاف للباقلاني ص (٦٧-٦٩)، أصول الإيمان لعبدالقاهر التميمي (٢٢٩ - ٢٣٠)، والفصل (٤/٢٤٤)، الإشارة إلى مذهب أهل الحق للشيرازي (٢٦٧ - ٢٦٨)، شرح النووي (١١/١٨)، الفتاوى (٤/٤٣١-٤٣٩)، فتح الباري (٧٢/١٣)، لوامع الأنوار البهية (٣٨٦/٢ - ٣٨٧).

(٢) الإمام الحافظ أبويعقوب، إسحاق بن الحسن بن ميمون، البغدادي الحربي، مات في شوال سنة (٢٨٤هـ) وقد جاوز التسعين. انظر: سير أعلام النبلاء (١٣/٤١٠-٤١١).

ومخطيء في قتال طلحة والزبير وعائشة^(١).

وذهب أبو الهذيل المعتزلي وشيعته إلى التوقف فيه وفي طلحة والزبير وعائشة، وأنه لا يعلم هل هو المصيب في حربهم

أم مخطيء/ وقطع بتصويبه في حربته لمعاوية والخوارج^(٢).

أ/٩٢

وذهب جماعة من المعتزلة إلى تصويبه والحكم بفسق من حاربه وقاتله.

وذهبت الرافضة إلى كفر من قاتله^(٣).

فالدلالة لمن قال بالإمساك عن ما شجر بينهم، وأن الله

تعالى يزيل ذلك يوم القيامة قوله تعالى: ﴿وَنَزَعْنَا مَا فِي صُدُورِهِمْ مِّنْ

(١) أما عن الاقتتال الذي نشب بين علي - رضي الله عنه - وأم المؤمنين عائشة الصديقة - رضي الله عنها - وطلحة والزبير - رضي الله عنهما - فقد كان بغير اختيار منهم، وإنما الذي أنشبههم أهل الفتنة قتلة عثمان الأشرار حيث خشوا أن يتفق علي مع طلحة والزبير ومن تابعهما على الإمساك بالقتلة فحملوا دفاعاً عن أنفسهم فظن علي أنهم حملوا عليه فحمل دفاعاً عن نفسه ف وقعت الفتنة وهي المعروفة بمعركة الجمل.

أما موقعة صفين فهي التي كانت بين علي - رضي الله عنه - ومعاوية بن أبي سفيان - رضي الله عنهما - التي قال العلماء فيها أن الصواب أن لا يكون قتال، وكان ترك القتال خيراً للطائفتين، فليس في الاقتتال صواب، ولكن علي كان أقرب إلى الحق من معاوية مع الجزم بأن الكل مجتهد. وهذا قول أحمد وأكثر أهل الحديث وأئمة الفقهاء وهو قول أكابر الصحابة والتابعين لهم بإحسان. انظر تفاصيل موقعتي الجمل وصفين في تاريخ الطبري (٤/٤٥٨ - ٥٧٥)، والبداية والنهاية لابن كثير (٧/٢٤١-٢٩٤)، وراجع فيما ذكرنا: الإحكام في أصول الأحكام لابن حزم (٢/٨٥)، ومنهاج السنة (١/٥٣٧-٥٤٣)، (٢/١٨٥).

(٢) انظر: مقالات الأشعري (٢/١٤٥)، أصول الدين للبغدادي (٢٩٠ - ٢٩١)، الفصل (٤/٢٣٣).

(٣) ومنهم الجريرية أو السليمانية أتباع سليمان بن جرير الرقي. انظر: مسائل الإمامة للناشي الأكبر (٤٤).

غَلِّ إِخْوَانًا عَلَى سُرْرِ مُنْقَلِبِينَ ﴿٤٧﴾ (١).

وقول النبي ﷺ: «إياكم وما شجر بين أصحابي ولو أنفق أحدكم مثل أحد ذهباً ما بلغ مدّ أحدكم ولا نصيفه» (٢).
وقال ﷺ: «إذا ذكر أصحابي فأمسكوا» (٣).

ولم يأمرنا أن نمسك عن محاسنهم، وإنما أمرنا بالإمساك عما شجر بينهم وعما يقع لنا أنه إساءة.

والدلالة على أنهم كانوا مؤمنين عدولاً مع وجود القتال بينهم قوله تعالى: ﴿وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا﴾ (٤) إلى قوله: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلِحُوا بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ﴾ (٥). فابتدأ بذكرهم أنهم مؤمنون وختم بذكرهم بالإيمان، وقال ﷺ في الحسن: «إن ابني هذا سيد وسيصلح الله به بين فئتين

(١) سورة الحجر، الآية: ٤٧. وانظر: الإنصاف للباقلاني ص(٦٧-٦٩)، وقد روى ابن سعد في الطبقات بإسناده إلى محمد بن علي المعروف بابن الحنفية قال: «قال علي إني لأرجو أن أكون أنا وطلحة والزبير من الذين قال الله عزوجل فيهم: ﴿وَنَزَعْنَا مَا فِي صُدُورِهِمْ مِّنْ غَلِيٍّ إِخْوَانًا عَلَى سُرُرٍ مُّنْقَلِبِينَ﴾ [الحجر: ٤٧]. الطبقات (١١٣/٣). وفي السنة للخلال رواية (٥٥٥، ٥٥٦)، (٢/٣٩٠-٣٩١)، ورواية (٧٦٨) (٢/٤٨٠) وفيها... قال علي رحمه الله: إني لأرجو أن أكون أنا وعثمان ممن قال الله عزوجل: ﴿إِخْوَانًا عَلَى سُرُرٍ مُّنْقَلِبِينَ﴾ [الحجر: ٤٧] فعلي يقول هذا لنفسه ولطلحة والزبير ويترحم عليهم أجمعين...

(٢) رواه البخاري بلفظ: «لا تسبوا أصحابي...» به ح(٣٦٧٣) ص(٦١٧) كتاب فضائل أصحاب النبي ﷺ/باب، ومسلم ح(٦٤٨٧) ص(١١١٣) كتاب فضائل الصحابة/باب تحريم سب الصحابة رضي الله عنهم).

(٣) أخرجه الطبراني في الكبير (١٤٢٧) وفيه يزيد بن ربيعة وهو ضعيف وقد صحح الحديث الألباني رحمه الله. انظر: الصحيحة (١/٧٥-٨٠).

(٤) الحجرات، الآية: ٩.

(٥) الحجرات، الآية: ١٠.

عظيمتين من المسلمين»^(١).

فأصلح به بين معاوية وبين أصحابه وبين أهل عسكره.

(١) رواه البخاري ح (٢٧٠٤) ص (٤٤١-٤٤٢) (كتاب الصلح/ باب قول النبي ﷺ للحسن بن علي رضي الله عنهما: إن ابني هذا سيد، ولعل الله أن يصلح به بين فئتين عظيمتين. وقوله جل ذكره: ﴿فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا فَإِنُ بَغْتِ إِحْدَهُمَا عَلَى الْآخَرَى فَقَبِلُوا الَّتِي تَبَغَى حَتَّى نَفَى إِلَى أَمْرِ اللَّهِ فَإِنُ فَاءَتْ فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا بِالْعَدْلِ وَأَقْسِطُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ﴾ [الحجرات: ٤٩] وح (٣٧٤٦) ص (٦٣١) (كتاب فضائل أصحاب النبي ﷺ/ باب مناقب الحسن والحسين رضي الله عنهما).

فصل

[في خلافة علي رضي الله عنه]

ويجب أن تعلم أن عليًا إمام حق إلى أن مات. خلافًا للخوارج في قولهم: إنه كفر وارتد عن الإسلام بعد أن حكم في دين الله وقاتل أهل القبلة^(١).

فالدلالة على ثبوت إمامته إجماع الأمة مع الخوارج على ثبوت إمامته وعدالته إلى حين التحكيم، ولم يظهر بعد ذلك ارتداد بعد إيمان باتفاق، فوجب أن يكون مؤمنًا حقًا.

والدلالة على أنه مصيب في التحكيم أن التحكيم أصل في الشرع. قال الله تعالى: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا فَأَبْعَثُوا حَكَمًا مِّنْ أَهْلِهِمْ وَحَكَمًا مِّنْ أَهْلِهَا إِنْ يُرِيدَا إِصْلَاحًا يُوَفِّقُ اللَّهُ بَيْنَهُمَا...﴾^(٢).

ولأنه قد كان في ذلك الصلاح من وجوه... أحدها: ان الصحابة^(٣) طلبوا منه التحكيم وملوا القتال فامتنع عليهم فأبوا إلا التحكيم فخاف تفريقهم عنه وحيازتهم إلى الشام، أو وثوبهم عليه كما وثب كثير منهم على عثمان وقتلوه

(١) وهذا مما اتفقت عليه فرق الخوارج ووافقتهم الكاملية أتباع أبي كامل من الشيعة في التكفير لأن عليًا رضي الله عنه ترك منازعة الأمة عندما أرادوا العقد لأبي بكر، وبشار بن برد الشاعر الأعمى على هذا المعتقد. وفرقة المروانية وكثير من المعتزلة وغيرهم يقدحون في علي رضي الله عنه. فهشام الفوطي والأصم من المعتزلة طعنوا في إمامة علي رضي الله عنه. فالأول قال: «لأن الإمامة لا تنعقد في حال الفتنة» والثاني قال: «الإمامة لا تنعقد إلا بالإجماع وأهل الشام لم يبايعوا». انظر: مسائل الإمامة للناشيء الأكبر (٤٥، ٥٩)، الفرق بين الفرق (٥٤، ١٦٣ - ١٦٤)، أصول الدين للبغدادي (٢٩١ - ٢٩٢)، أصول الإيمان (٢٢٧)، التبصير (٤٥)، منهاج السنة (١/٥٤٤)، (٤/٣٩٠).

(٢) سورة النساء، الآية: ٣٥.

(٣) كذا بالأصل وأظنها «أصحابه».

فكان في ذلك صلاح عظيم .

الثاني: أنه لما رأى حرصهم على التحكيم أحب إجابتهم إلى ذلك لتكشف الشبهة وتزول الشكوك عنه، وهذا أيضًا إصلاح في الدين (١).

(١) وصح الخبر أن عليًا - رضي الله عنه - لم يكن يريد إجابة أهل الشام إلى التحكيم لولا إصرار أصحابه، ثم خرجت فرقة من جيش علي - رضي الله عنه - منكرين عليه تحكيمه الرجال في دين الله وقبوله التحكيم، وفي ذلك الوقت ظهرت جماعة الخوارج كفرقة لها شعار تدعو إليه ومباديء تنادي بها. فأرسل علي - رضي الله عنه - إليهم عبدالله بن عباس - رضي الله عنهما - يناظرهم، فقال لهم ابن عباس - رضي الله عنهما -: هاتوا ما نقتم على صهر رسول الله ﷺ، فقالوا: ثلاثًا، أما إحداهن: فإنه حَكَّم الرجال في أمر الله، وقد قال تعالى: ﴿إِنَّ الْحُكْمَ إِلَّا لِلَّهِ﴾ [يوسف: ٦٧]، فما شأن الرجال والحكم؟ فقال: هذه واحدة، قالوا: وإنه قاتل ولم يَسِبْ ولم يغنم، فلئن كانوا مؤمنين ما حل لنا قتالهم وسبيهم، قالوا: ومحى نفسه من أمير المؤمنين، فإذا لم يكن أمير المؤمنين فإنه أمير الكافرين. فقال لهم ابن عباس: أما قولكم: حَكَّم الرجال في أمر الله، أنا أقرأ عليكم في كتاب الله ما ينقض قولكم، إن الله صَبَّر من حكمه إلى الرجال في ربع درهم ثمن أرنب، وتلى قوله تعالى: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَقْتُلُوا الصَّيْدَ وَأَنْتُمْ حُرْمٌ وَمَنْ قَتَلَهُ مِنْكُمْ مُتَعَمِّدًا فَجَزَاءٌ مِّثْلُ مَا قَتَلَ مِنَ النَّعْمِ يَحْكُمُ بِهِ ذَوَا عَدْلٍ مِنْكُمْ...﴾ [المائدة: ٩٥]، وفي المرأة وزوجها: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ رِشْقَانِ بَيْنَهُمَا فَبِعْنُوهُمَا حُكْمًا مِنْ أَهْلِهِ وَحُكْمًا مِنْ أَهْلِهَا﴾ [النساء: ٣٥]. فنشدتكم الله، هل تعلمون حكم الرجال في إصلاح ذات بينهم، وحقن دمائهم أفضل من حكمهم في أرنب وبضع امرأة، فأيهما ترون أفضل؟ قالوا: بل هذه، قلت: خرجت من هذه؟ قالوا: نعم. قال ابن عباس: وأما قولكم: قاتل ولم يَسِبْ ولم يغنم، فتسبون أمكم عائشة، فوالله إن قلت لست بأمننا لقد خرجتم من الإسلام، وإن قلت لسنينها ونستحل منها ما نستحل من غيرها خرجتم من الإسلام، أخرجت من هذه؟ قالوا: نعم. قال ابن عباس: وأما قولكم: محى نفسه من أمير المؤمنين، فإن النبي ﷺ يوم الحديبية كاتب أباسفيان بن حرب وسهيل بن عمرو، فقال: يا علي اكتب هذا ما صالح عليه محمد رسول الله، فقالوا: ما نعلم أنك رسول الله، ولو نعلم ما قاتلناك، فقال: امح يا علي =

الثالث: أنه استخّر بهم القتل، وتركوا الصلوات فروي أنهم التقوا ليلة الهرير^(١) بعد أن تركوا الصلاة النهار والعشاء الأول والأخير، وأصبحوا والحرب قائمة، فقال بعضهم لبعض: يا قوم تركتم الإسلام الصلاة الصلاة، وافترقوا وقضوا صلواتهم وعادوا إلى مصافهم والحرب فقام الأشعث بن قيس الكندي وكان سيد اليمن والمطاع فيهم فقال: يا أمير المؤمنين والله لقد لقيت الحرب في الجاهلية والإسلام/ فما رأيت حربًا قط كحرب ب/٩٢ يومنا هذا، وليتنا هذه، اللهم إنك تعلم أنني لأقول هذا فزعًا من الموت، والله لقد اشتبكت الرماح بينها حتى لو أردنا أن نجري الخيل عليها لجرت، ولئن التقى المسلمون يومنا هذا لا يبقى لأهل الشام والعراق بقية، وليركبن الروم على الشام وأهله،

= واكتب: هذا ما كاتب عليه محمد بن عبدالله، فوالله لرسول الله ﷺ خير من علي وقد محى نفسه. فرجع منهم ألفان، وخرج سائرهم فتقاتلوا. والخبر بتمامه عند ابن الجوزي في المنتظم (١٢٤/٥-١٢٥). وانظر: تاريخ الطبري (٦٦-٦٤/٥)، والبداية والنهاية (٢٩١-٢٩٢/٧)، فتح الباري (٢٩٧/١٢).

(١) الهرير: من الهر وهو الشيء كرهه، يقال: هر الكلب يهر هريراً، صوته وهو دون النباح من قلة صبره على البرد، كما يطلق على صوت غير الكلب، والمراد مواجهة الجيشان بعضهم لبعض مع وجود الجهد وعدم الاستطاعة على القتال. النهاية لابن الأثير (٢٥٩/٥) مادة هرر. واللسان مادة: هر (٣٢٥/٦-٣٢٦). قال ابن حجر: الهرير بوزن عظيم، سميت بذلك لكثرة ما كان الفرسان يهرون فيها. فتح الباري (١٢٧/١١)، وكانت هذه الليلة في معركة صفين، وهي ليلة التاسع من شهر صفر سنة (٣٧هـ) وفيها شد كل طرف على الآخر وطارت أكف ومعاصم ورؤوس عن كواهلها رحمهم الله، ثم حانت صلاة المغرب، فما صلى الناس إلا إيماءً صلاتي العشاء واستمر القتال في هذه الليلة كلها وهي من أعظم الليالي شراً بين المسلمين وكانت ليلة الجمعة. انظر: تاريخ الطبري (٤٨-٤٢/٥)، الكامل لابن الأثير (١٩٧-١٩١/٣)، البداية والنهاية (٢٨٣/٧).

وفارس على العراق وأهله، فالله الله أيها الرجل في البقية من المسلمين، وهذا أمر عظيم في المسلمين والتحكيم في قطعة من أعظم المصالح، وقد دللنا على أنهم كانوا مؤمنين مع وجود القتال بينهم مما تقدم.

وقد ورد الشرع بدم الخوارج، وقتلهم، وحرهم.
وروى ابن أبي أوفى عن النبي ﷺ قال: «الخوارج كلاب النار»^(١).

وروى عبيدة السلماني قال: شهدت مع علي بن أبي طالب النهر، فلما فنيت الخوارج قال علي - كرم الله وجهه -: إن فيهم رجلاً مخدج^(٢) اليد أو مؤذن قال: فنظروا فلم يقدروا عليه، فقال: ذلك لنا، ثم قال: انظروا وقلبوا القتلى فاستخرجوا رجلاً أدم مثدّن يده اليمنى كأنها ثدي المرأة، فلما رآه استقبل القبلة، ورفع يديه فحمد الله، وأثنى عليه، وشكر الله الذي ولاه قتلهم والذي أكرمه بقتالهم، ثم أقبل علينا بوجهه فقال: «لولا أن تبطروا»^(٣) لحدثتكم بما سبق على لسان النبي ﷺ من الكرامة لمن قاتل هؤلاء القوم»، قال عبيدة: فقلت: يا أمير المؤمنين أشيء بلغك عن النبي ﷺ، أو شيء سمعته منه، قال: «بل سمعته منه ورب الكعبة»^(٤).

وروى أبوسعيد الخدري قال: بينما رسول الله ﷺ يقسم

(١) أخرجه ابن ماجه ح(١٧٣)، وابن أبي عاصم في السنة ح(٩٠٤) ص(٤٢٧)،

وصححه الألباني في ظلال الجنة (١/٣٤) (باب في ذكر الخوارج).

(٢) مخدج اليد أي ناقص اليد. انظر: لسان العرب مادة (خدج) (٢/٢٢٦).

(٣) البطر: الطغيان عند النعمة وطول الغنى. النهاية (١/١٣٥).

(٤) رواه مسلم مختصراً ح(٢٤٦٥) ص(٤٣٣) (كتاب الزكاة/ باب التحريض على

قتل الخوارج).

ذات يومًا قسمًا إذ قال ذو الخويصرة التميمي: يا رسول الله اعدل في القسم، فقال رسول الله ﷺ: ويحك فمن يعدل إذا لم أعدل، فقام عمر بن الخطاب رضي الله عنه فقال: يا رسول الله ائذن لي أضرب عنقه، قال: لا، إن له أصحابًا يحقر أحدكم صلاته مع صلاته، وصيامه مع صيامه يمرقون من الدين مروق السهم من الرمية، ينظر إلى نصله فلم يوجد فيه شيء ثم ينظر إلى قُدَّه فلا يوجد فيه [شيء، قد] ^(١) سبق الفرث والدم يخرجون على حين فرقة/ من الناس، آيتهم رجل أدعج إحدى [يديه] ^(٢) مثل ثدي ^{أ/٩٣} المرأة، أو مثل البضعة تدردر.

قال أبوسعيد: أشهد سمعت هذا من رسول الله ﷺ، وأشهد أنني كنت مع علي بن أبي طالب حين قتلهم، فالتمس في القتلى فأتى به على النعت الذي نعت رسول الله ﷺ ^(٣)، والأخبار في هذا كثيرة تدل على ما ذكرنا.

(١) في الأصل: «على».

(٢) في الأصل: «ثديه».

(٣) رواه البخاري ح (٣٦١٠) ص (٦٠٥) (كتاب المناقب/ باب علامات النبوة في الإسلام).

فصل

في إمامة معاوية بن أبي سفيان رضوان الله عليه

واعلم أنه يجب أن نبني الكلام في ذلك على مقدمات:
أولها: ظهور إسلامه وإيمانه وعلى أن من أظهر ذلك
وجب علينا موالاته.

الثاني: ثبوت عدالته وحسن سيرته وأن الأمر المتيقن لا
يزول عنه بالظنون.

والطاعنون على معاوية أصناف؛ منهم الرافضة، ومنهم
الخوارج، ومنهم المعتزلة، وقوم يظهرون السنة.

أما الرافضة؛ فتسب كل الصحابة، وتبرؤوا منهم إلا من
علي - كرم الله وجهه - ونفر معهم^(١)، فهولاء يجب الكلام معهم
فيما هو أهم، وأنه يجب كلامهم في صحة إمامة الصدر الأول
في تنقلهم من رتبة إلى رتبة.

وأما الخوارج؛ فيطعنون على عثمان وعلي ومعاوية^(٢)
رضوان الله عليهم، ويجب أيضاً الكلام معهم في عثمان وعلي
ثم معاوية.

فأما المعتزلة؛ فتقر بفضل طلحة والزبير وعائشة، وتطعن
في معاوية، فيجب الكلام معهم في معاوية.

(١) مرّ معنا مذهبهم في الصحابة.

(٢) مرّ معنا مذهبهم في الصحابة، في المقالات (١/١٧٦)، الملطي (٥٠)، الممل
والنحل (١/١١٥)، اعتقادات فرق المسلمين والمشركين (٤٦)، البرهان
(١٩)، مجموع الفتاوى (١٩/٨٩)، دراسات إسلامية في أصول الإباضية
(٢٧ - ٢٨).

وأما ظهور إسلامه وإيمانه وكتابه الوحي للنبي ﷺ فأمره معلوم باضطرار، من نازعنا فيه سكتنا عنه، وهو بمنزلة من نازع في إسلام سلمان وعمار بن ياسر، وسائر الصحابة، وهذا جهل ممن صار إليه.

وإذا كان هذا معلوم ضرورة، وقد أمر الله بموالاته من أظهر الإسلام والإيمان وجب علينا موالاته والترحم عليه. قال الله تعالى: ﴿وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ...﴾ (١).

وأما عدالته فالذي يدل على ذلك ما لا خلاف فيه أن عمر رضي الله عنه ولاه أرباع الشامات^(٢) ولم يعزله حتى مات، ولم يغضب عليه، وإنما ولاه لعلمه بعدالته إذ لا جائز أن يولي فاسقًا/ ولا [خائنًا]^(٣).

ب/٩٣

وأما حسن سيرته، وأنه ولي عشرين سنة الإمارة على أهل الشام؛ فلم يشتك مشتك بل بذلوا معه نفوسهم ودماءهم وأموالهم. وولي الخلافة تسع عشرة سنة وشهورًا لايزدادون إلا محبة، وفي العادة أن الرعية تلحقهم الملاحة من ملوكهم فلولا أنهم رأوه بالصفة التي تجب ما بذلوا نفوسهم دونه. وهذا مع ما قد روي فيه من الفضائل:

فروى العرياض بن سارية قال: سمعت رسول الله ﷺ

(١) سورة التوبة، الآية: ٧١.

(٢) انظر: معاوية بن أبي سفيان لشيخ الإسلام، متقى لمحمد مال الله من منهاج السنة ص (٢٦) وفيه أنه ممن أرسله أبوبكر وعمر لفتح الشام وولاه عمر مكان أخوه يزيد بعد موته وأنه بقي في الشام عشرين سنة أميرًا، وعشرين سنة خليفة رضي الله عنهم أجمعين.

(٣) في الأصل: «خائنًا» والسياق يقتضي ما أثبت.

يقول: «اللهم علِّم معاوية الكتاب والحساب ووقه العذاب»^(١). وفي لفظ آخر: «اللهم علم معاوية الكتاب ومكن له في البلاد ووقه العذاب»^(٢). وفي لفظ آخر: «اللهم اجعله هاديًا مهديًا، واهداه واهد به»^(٣).

وروى ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «يطلع عليكم من هذه الباب رجل من أهل الجنة؛ فطلع معاوية، ثم قال من الغد مثل ذلك فطلع معاوية فقال رجل: يا رسول الله هو هذا، قال: نعم»^(٤).

- (١) أخرجه أحمد في المسند (١٢٧/٤)، وفي فضائل الصحابة ح (١٧٤٨) (١١٥٥-١١٥٧)، والخلال في السنة ح (٦٩٦) (٤٥٠/٤٤٩/٢)، وابن حبان في صحيحه ح (٧٢١٠) (١٦/١٩١ - ١٩٢)، والآجري في الشريعة ح (١٩١٠ - ١٩١٣) (٥/٢٤٣٣-٢٤٣٦)، والبزار (٣/٢٦٧/٢٧٢٣) والطبراني في المعجم الكبير (١٨/٢٥١/٦٢٨)، وابن عدي في الكامل (٦/٢٤٠٢) وإسناده ضعيف. وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٩/٣٥٦)، «رواه البزار وأحمد والطبراني، وفيه الحارث بن زياد، ولم أجد من وثقه، ولم يرو عنه غير يونس بن يوسف، وبقية رجاله ثقات، وفي بعضهم خلاف».
- (٢) أخرجه أحمد في فضائل الصحابة ح (١٧٥٠) (٢/١١٥٨)، والخلال في السنة ح (٦٩٨) (٢/٤٥٠ - ٤٥١)، والآجري في الشريعة ح (١٩١٩) (٥/٢٤٣٩)، والطبراني في المعجم الكبير (١٩/٤٣٩/١٠٦٥ - ١٠٦٦) من طريق أبي هلال الراسبي حدثنا جبلة بن عطية، عن مسلمة بن مخلد، أو عن رجل عن مسلمة بن مخلد. وهذا إسناد ضعيف؛ لأجل الانقطاع بين أبي هلال الراسبي وجبلة بن عطية وشك فيه أبو هلال، فتارة يرويه عن مسلمة وتارة عن رجل عن مسلمة، وقال الذهبي في السير (٣/١٢٥) فيه رجل مجهول.
- (٣) أخرجه الترمذي (٣٨٤٢) ص (٨٦٩) (باب مناقب معاوية بن أبي سفيان رضي الله عنه) وقال: هذا حديث حسن غريب، وابن أبي عاصم في الأحاد والمثاني (١١٢٩). وانظر: البداية والنهاية (١١/٤٠٦-٤٠٧).
- (٤) أخرجه الآجري في الشريعة ح (١٩٢٤) (٥/٢٤٤٣-٢٤٤٤)، وأبونعيم في الحلية (١٠/٣٩٣) من طريق عبدالعزيز بن بحر القرشي، حدثنا إسماعيل بن =

وروى ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ لمعاوية: «يا معاوية أنت مني وأنا منك لتزاحمني على باب الجنة كهاتين، وأشار بإصبعه الوسطى والتي تليها»^(١).

وروى ابن عباس قال: جاء جبريل إلى رسول الله ﷺ ومعاوية عنده يكتب، فقال: «يا محمد إن كاتبك هذا أمين»^(٢).

وروى عبدالله بن بسر^(٣) أن النبي ﷺ قال: «ادعوا إلي معاوية، فلما جاءه قال لهما - يعني أبابكر وعمر - احضراه أمركما فإنه قوي أمين»^(٤).

= عياش، عن عبدالرحمن بن عبدالله بن دينار، عن أبيه، عن ابن عمر مرفوعًا والخبر أورده الذهبي في الميزان (٦٢٣/٢) وقال: خبر باطل. وانظر لسان الميزان (٢٧/٤)، وأورده الكنانى في تنزيه الشريعة المرفوعة عن الأحاديث الشنيعة الموضوعة (٢٠/٢).

(١) أخرجه الآجري في الشريعة ح (١٩٢٥) (٢٤٥١/٥)، والخلال في السنة ح (٧٠٤) (٢/٤٥٤)، واللالكائي في شرح أصول الاعتقاد (٢٧٧٩) (٨/١٥٢٨) والحديث أورده الذهبي في السير (٣/١٣١)، وقال: «هذه الأحاديث ظاهرة الوضع».

(٢) أخرجه الآجري في الشريعة (١٩٣٤) (٥/١٩٣٤)، وابن الجوزي في الموضوعات ح (٨٠٩) (٢/٢٥٤) من طريق: إبراهيم بن أبان الواسطي، حدثنا إبراهيم بن أبي يزيد المدني، عن عمر بن عبدالله مولى غفرة، عن ابن عباس به. وانظر: تنزيه الشريعة (٥/٢)، والآلى المصنوعة (١/٣٨٣)، والفوائد المجموعة (٤٠٤) رقم (١١٩١).

(٣) هو عبدالله بن بسر المازني، أبو صفوان الصحابي، ممن صلى إلى القبلتين، توفي بحمص سنة (٨٨هـ)، وهو آخر الصحابة موتًا بالشام. سير أعلام النبلاء (٣/٤٣٠).

(٤) أخرجه الآجري في الشريعة ح (١٩٤١) (٥/٢٤٥٧-٢٤٥٨)، والبزار (٣/٢٦٧) (٢٧٢١/٢٦٧)، كشف الأستار وابن الجوزي في الموضوعات ح (٨١٣) (٢/٢٥٦)، واللالكائي في شرح أصول الاعتقاد (٢٧٧٦) (٨/١٥٢٦)، والطبراني كما في الآلى (١/٣٨٤) من طريق: مروان بن جناح، عن يونس

وروى أبو الدرداء قال: «دخل رسول الله ﷺ على أم حبيبة^(١) وعندها معاوية، قال: أوتحيه يا أم حبيبة، قالت: إي والله يارسول الله، قال: فأحبيه فإني أحب معاوية، وأحب من يحبه، وجبريل وميكائيل يحبان معاوية، والله عزوجل أشد حباً لمعاوية من جبريل وميكائيل»^(٢).

وروى ابن/عمر، أن جعفر بن أبي طالب أهدى لرسول الله ﷺ ٩٤/أ سفرجلًا، فأعطى معاوية ثلاث سفرجلات، وقال: «القني بهن في الجنة»^(٣).

وروى شداد بن أوس أن رسول الله ﷺ قال: «معاوية أحلم أمتي وأجودها»^(٤).

= ابن مسيرة بن حلبس، عن عبدالله بن بسر به. وهذا إسناد ضعيف جدًا، مروان ابن جناح، قال ابن الجوزي: قال أبو حاتم الرازي: «لا يحتج به»، وقال الهيثمي في المجمع (٣٥٦/٩): حديث منكر. وانظر: السير (١٢٧/٣).

(١) هي رملة بنت أبي سفيان؛ صخر بن حرب بن أمية، أم المؤمنين، وزوج النبي ﷺ، كانت زوجًا لعبيدالله بن جحش؛ هاجر إلى الحبشة في الهجرة الثانية، فتنصر وارتد عن الإسلام، ومات بأرض الحبشة. وثبتت هي على الإسلام، وخرجت بابتها حبيبة من أرض الحبشة، ورجعت بها إلى مكة وتزوجها النبي ﷺ سنة ست، وتوفيت رضي الله عنها سنة أربع وأربعين. الإصابة (١٤٠/٨)، سير أعلام النبلاء (٢١٨/٢).

(٢) ذكره الذهبي في السير (١٢٩/٣)، وقال: «هذه الأحاديث ظاهرة الوضع، والله أعلم».

(٣) هذا الحديث ذكره غير واحد في الموضوعات. انظر: الموضوعات لابن الجوزي ح (٨١٩، ٨٢٠) (٢/٢٦٠-٢٦٢)، والفوائد المجموعة (١١٩٦).

وذكره الذهبي في سير أعلام النبلاء (١٢٨/٣، ١٣٠)، وقال: من الأباطيل المختلفة، وجعفر قد استشهد قبل قدوم معاوية مسلمًا.

(٤) أخرجه الخلال في السنة (٧٠١، ٧٠٢) (٢/٤٥٢-٤٥٣)، وأخرجه الحارث بن أبي أسامة في مسنده (٩٦٥- بغية الباحث)، والعقيلي في الضعفاء (١/١٤٤)، =

وروى أبو اليمان أو غيره أن رسول الله ﷺ ذكر فتح الشام فقال: «وكيف فإن فيها الرجال، نحن أحقر في أعينهم من القردان في أستاة الإبل، وفي يد رسول الله ﷺ مخرصة فوضعها بين كتفي معاوية، وقال: عسى الله أن يكفيهم بسلام من قریش، وقال بالعصا فثبتها بين كتفي معاوية»^(١).

وروت عائشة رضي الله عنها قالت: أتيت رسول الله ﷺ، وهو في بيت أم حبيبة، وكان يومها من رسول الله ﷺ، ودق الباب معاوية فقال: ائذنوا له. قالت فدخل يمطط في مشيه، قال: كأني برجليه ترفلان في الجنة، قالت: فجلس بين يدي رسول الله ﷺ، قال: «ما هذا القلم على أذنك يامعاوية، قال: قلم أعدته لله ولرسوله، قال: أمّا أنت جزاك الله عن نبيه خيراً، فوالله ما استكتبتك إلاّ بوحي، وما أعمل من صغيرة ولا كبيرة إلاّ بوحي»^(٢).

= وابن الجوزي في الموضوعات ح(٨٣٥) (٢/٢٧٢)، وابن عساکر في تاريخ دمشق (٤٧/١١٢-١١٣، ٥٩/٨٨)، وهو حديث موضوع.

(١) أخرجه الخلال في السنة ح(٧٠٠) (٢/٤٥٢)، وابن عساکر في تاريخ دمشق (٥٩/٩١)، من حديث عبدالرحمن بن أبي عوف الجرشي قال: ذكر النبي ﷺ الشام... الحديث. وأخرجه (٥٩/٩٢) من حديث جبير بن نفير نحوه، وقال عنهما: مرسل.

وأخرج أوله ابن أبي عاصم في الأحاد والمثاني ح(٢٢٩٥)، والبيهقي في سننه الكبرى (٩/١٧٩)، وابن عساکر في تاريخ دمشق (١/٧٤-٧٣) من حديث جبير بن نفير عن عبدالله بن حوالة، والحديث ليس من رواية أبي اليمان.

(٢) أخرجه الطبراني في المعجم الأوسط ح(١٨٣٨) (٢/٢٣٣)، وابن عساکر في تاريخ دمشق (٥٩/٦٩-٧٠). وقال الهيثمي في المجمع (٩/٣٥٦): فيه السري ابن عاصم وهو ضعيف. وانظر: البداية والنهاية (١١/٤٠٣-٤٠٤).

وروى عثمان بن عفان، قال: «سمعت رسول الله ﷺ يقول: هنيئاً لك يا معاوية لقد أصبحت أنت أميناً على خبر السماء»^(١).

والأخبار في فضائله أكثر من ذلك.

فإن قيل يعارض هذه الأخبار مارواه أبو بكر أحمد بن إبراهيم بن الحسن بن محمد بن شاذان^(٢) في آخر جزء فيه فوائد من حديثه أنه حدثه أبو الفضل الباقلاني^(٣) بإسناده عن عبد الله بن مسعود قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا رأيتم معاوية على منبري هذا فاقتلوه»^(٤).

وروى أبو سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا رأيت معاوية على منبري هذا فاضربوا عنقه».

وفي لفظ آخر قال: «إذا رأيتم معاوية يطلب الإمارة فاضربوه بالسيف»^(٥).

(١) ذكره الذهبي في سير أعلام النبلاء (٣/١٢٨-١٢٩) وقال: من الأباطيل المختلقة.

(٢) وفاته كانت سنة (٣٨٣هـ). انظر: السير (١٥/٤٢٩).

(٣) هو أحمد بن الحسن بن أحمد بن خيرون البغدادي المقرئ ابن الباقلاني وفاته كانت سنة (٤٤٨هـ). انظر: السير (١٩/١٠٥).

(٤) انظر: الموضوعات لابن الجوزي (٢/٢٦٨-٢٦٩/٨٣١).

(٥) قال شيخ الإسلام - رحمه الله -: «هذا الحديث ليس في شيء من كتب الإسلام التي يرجع إليها في علم النقل، وهو عند أهل المعرفة بالحديث كذب موضوع مختلق على النبي ﷺ» أمير المؤمنين معاوية لشيخ الإسلام، متفقاً لمحمد مال الله (ص ٢٤). وذكره ابن الجوزي في الموضوعات (٢/٢٦٤) وقال إن هذا الحديث يروى من حديث ابن مسعود وأبي سعيد والحسن مرسلًا. ثم تكلم على طرق الحديث الثلاثة ح (٨٢٥-٨٢٩) (٢/٢٦٤ - ٢٦٨).

وبإسناده عن عبدالله بن عمرو قال: كنت عند رسول الله ﷺ فقال: «يطلع عليكم من هذا الفج رجل من أمتي يبعث يوم القيامة على غير ملتي، أو على غير سنتي، وكان وضع لأبي وظنوه، فاطلع معاوية فقال: هو هذا».

وبإسناده عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا بلغ بنو أبي العاص ثلاثين اتخذوا مال الله دولاً، وعباد الله خولاً، ودين الله دخلاً».

وبإسناده عن عبدالرحمن بن مغفل قال: كان رسول الله ﷺ إذا رفع رأسه من الركعة الثالثة من المغرب قال: «اللهم العن معاوية بن أبي سفيان، والعن عمرو بن العاص، والعن أبا الأعور السلمي، قال: وأبو برده خلفه، فقال: إي والله وأباموسى».

وبإسناده عن أبي ذر قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «أول من يبدل سنتي، رجل من بني أمية».

وبإسناده عن ثوبان قال: قال رسول الله ﷺ: «معاوية في تابوت من نار، ينادي ألف عام يا حنان يا منان».

قيل: أجب عن هذه الأحاديث أبو علي بن شاذان ولد أبي بكر فقال: هذه الأحاديث باطلة كذب مفتعلة، لا أصل لها^(١)؛ لأنه لو كان لذلك أصل لعلم بذلك الصحابة واشتهر ذلك، وفي تقريب أبي بكر له، وتولية عمر وعثمان له الأماره وتولية الأحكام شهادة له بالعدالة والأمانة؛ لأنهم لم يكونوا يولوا إلا

(١) ذكرها غير واحد في كتب الموضوعات. انظر: الموضوعات لابن الجوزي ح(٨٣٠، ٨٣٣) (٢/٢٦٨-٢٧١)، واللآلئ المصنوعة للسيوطي (١/٤٢٤)، والفوائد المجموعة (١٢٠٠)، وسير أعلام النبلاء (٣/١٣٢)، والبداية والنهاية (١١/٤٠٤)، ولسان الميزان (١/١٨٩).

العدل الأمين، وهذا شهادة منهم له بذلك .
وكذلك قول علي - كرم الله وجهه - فيه باتفاق من أصحاب
الحديث والشيعة . « لا تكره إمارة معاوية فوالله لئن فقدتموه لترون
الرؤوس تنذر عن كواهلها كالحنظلة »^(١)، ومثل علي لا يقول لا
تكرهوا إمارة الفساق والفجار، وتعارض هذه الأخبار التي
ذكروها بما روي فيه من المدح، وترجحها بما روي فيه من فعل
الأئمة من ولايته على أن بعض أصحاب الحديث قد قال في قول
النبي ﷺ: « إذا رأيت معاوية على منبري فاقتلوه » يعني معاوية بن
التابوت كان في وقت النبي ﷺ^(٢) .

(١) أخرجه عبدالله بن أحمد في السنة (٢/٥٥٠/١٢٨٣)، وابن عساكر في تاريخ
دمشق (٥٩/١٥١-١٥٢). وانظر: البداية والنهاية (١١/٤٣٠).

(٢) انظر: الموضوعات ح(٨٣١) (٢/٢٦٨-٢٦٩) وذكر الرواية نفسها التي في
آخرها قال: « وهذا معاوية بن التابوت نذر أن يقدر على منبر النبي ﷺ، وليس
هو معاوية بن أبي سفيان، قال المصنف: قلت: وهذا يحتاج إلى نقل، من
نقل هذا؟! ومن معاوية بن التابوت؟! ».

وهذا ما صنعه القسم الثاني من الذين أرادوا رد هذه الفرية عن معاوية بن
أبي سفيان - رضي الله عنه - ولقد بحثت عن ترجمة معاوية بن التابوت فلم
أقف عليه في المصادر التي بين يدي .

فصل

[في مدة خلافة معاوية رضي الله عنه ووقت خلافته]

وأما خلافته فثابتة، ومدتها تسع عشرة سنة وشهورًا، وأما الوقت الذي ثبتت إمامته وكان إمامًا فيه، فهو بعد موت علي - كرم الله وجهه - وإنما طالب بدم عثمان ولعن قاتله، فلما قتل علي حصل الأمر عقيب موته للحسن رضي الله عنه إما بنص من أبيه^(١)، أو بغيره^(٢).

وكان الحسن من سادات قريش، وسيد شباب أهل الجنة^(٣)، فلما رأى الحسن قوة/ بني أمية، وكرهتهم له، رأى من المصلحة خلع نفسه، وردّها إلى معاوية، وحقن الدماء

(١) أجمعت كل الروايات التاريخية التي تحكي خبر وفاة علي - رضي الله عنه - بأنه لم يستخلف ولم ينص على خليفة بعده، والخبر عند الطبري وابن الجوزي، وابن كثير وغيرهم. انظر: تاريخ الطبري (١٤٦/٥-١٤٨)، المنتظم (١٧٥/٥)، والبداية والنهاية (١٤/٨، ١٦).

(٢) انعقدت الإمامة للحسن - رضي الله عنه - بالبيعة. انظر: العواصم من القواصم (١٤٨)، والكامل لابن الأثير (٢٦٧/٣)، والبداية والنهاية (٢٦٧/٨).

(٣) روى الإمام أحمد بإسناده عن أبي سعيد الخدري. قال: قال رسول الله ﷺ: «الحسن والحسين سيدا شباب أهل الجنة»، المسند ح (١٠٩٩٩) (٣١/١٧)، ح (١١٥٩٤، ١١٦١٨، ١١٧٧٧) (١٣٨/١٨، ١٦١، ٣٠١)، وعند الترمذي ح (٣٧٦٨) ص (٨٥٦) (باب مناقب أبي محمد الحسن بن علي بن أبي طالب والحسين بن علي بن أبي طالب رضي الله عنهما) وقال: حديث صحيح حسن، والحاكم في المستدرک (١٦٦/٣ - ١٦٧) وصححه وفي رواية أخرى بزيادة «وأبوهما خير منهما» وصححها ووافقه الذهبي، وابن خزيمة في صحيحه (٢٠٦/٢)، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (١٨٤/٩)، رواه الطبراني وإسناده حسن، وصححه الألباني في الأحاديث الصحيحة (٤٤٨/٢).

بما فعله، فوجبت إمامته عند عقد الحسن له^(١).

ولذلك سمي عامه عام الجماعة^(٢)، ولم يكن أحد في ذلك الوقت يدعي الإمامة غيرهما، فلما سلم أحدهما لصاحبه ارتفع الخلاف فوجبت إمامته بذلك.

والدلالة على صحتها ما روي عن النبي ﷺ قال: «تدور رحى الإسلام بعد خمس وثلاثين سنة».

وفي لفظ آخر: «تدور رحى الإسلام خمسًا وثلاثين أو ستًا وثلاثين أو سبعمًا وثلاثين»^(٣).

فوجه الدلالة أن النبي ﷺ أخبر أن رحى الإسلام تدور بعد خمس وثلاثين سنة، والمراد بالرحى هاهنا: القوة في الدين. وقد كانت خلافة معاوية من جملة ذلك خمس سنين؛ لأن الثلاثين كملت بخلافة علي^(٤) - كرم الله وجهه -.

(١) وكان ذلك في ربيع الأول من سنة إحدى وأربعين. انظر: البداية والنهاية (١٧/٨)، وفتح الباري (١٣/٦٨-٧١).

(٢) سمي عام الجماعة لاجتماع الكلمة فيه على رجل واحد واجتماع المسلمين بعد الفرقة. انظر: البداية والنهاية (١٧/٨).

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند ح (٣٧٠٧) (٢٣٨/٦)، وقال محققو المسند: حديث حسن، وهذا سند رجاله ثقات رجال الشيخان غير القاسم بن عبدالرحمن فمن رجال البخاري. وأبو داود ح (٤٢٥٤) ص (٥٩٧) كتاب الفتن والملاحم/ باب ذكر الفتن ودلائلها، والحاكم في المستدرک (١١٤/٣)، وقال: صحيح الإسناد ولم يخرجاه ووافقه الذهبي، والطبراني في الكبير (١٠٣٥٦)، وصححه الألباني (١٦٧/٢).

(٤) قال شارح الطحاوية (٧٢٢/٢): وكانت خلافة أبي بكر الصديق سنتين وثلاثة أشهر، وخلافة عمر عشر سنين ونصفًا، وخلافة عثمان اثنتي عشرة سنة، وخلافة علي أربع سنين وتسعة أشهر، وخلافة الحسن ستة أشهر.

وحديث ابن عمر عن النبي ﷺ «ليلين بعض مدائن الشام رجل من قريش عزيز منيع، وأشار إلى معاوية»^(١).

ولأن خلافته انعقدت بإجماع بعد خلع الحسن نفسه، وتسليم الأمر إليه^(٢) ولم يكن في وقتها من يذكر الأمر غيرهما؛ ولأن شرائط الإمامة موجودة فيه من النسب؛ لأنه من قريش، والعلم، والدين، والشجاعة، وحسن السيرة في المسلمين وغير ذلك.

وقد ذكر ابن دريد^(٣) في كتاب المجتبي^(٤) بإسناده عن معاوية قال: أيها الناس: ما أنا بخيركم وإن منكم لمن هو خير

(١) ذكره الذهبي في ميزان الاعتدال أثناء ترجمته للحسن بن شبيب المكتيب، عن هشيم وغيره (٤٩٥/١) وفي لسان الميزان (٢/٢١٣)، وابن عدي في الكامل (٢/٣٣٠).

(٢) وتسليم الأمر لمعاوية يعتبر عقد بيعة منه له بالخلافة، وكان هذا الحدث المبارك الكريم في ربيع الأول من سنة (٤١هـ). فكان معاوية - رضي الله عنه - أول ملوك المسلمين وهو خير ملوك المسلمين وأحداث هذا النبأ العظيم مبسوط في كتب التاريخ وغيرها. انظر على سبيل المثال: تاريخ الطبري (٥/١٦٢-١٦٣)، المنتظم (٥/١٨٣-١٨٤).

(٣) ابن دريد: هو أبوبكر محمد بن الحسن بن دريد بن عتاهية الأزدي اللغوي البصري، إمام عصره في اللغة الآداب والشعر، وله عدة تصانيف منها: الجمهرة في اللغة، المقتبس، الملاحن، والمجتبي، وهو مع صغر حجمه كثير الفائدة. وكان فيمن تقدم من العلماء يقول: ابن دريد أشعر العلماء، وأعلم الشعراء، توفي سنة (٥٣١هـ). انظر: وفيات الأعيان (٤/٣٢٣-٣٢٩).

(٤) هذا الكتاب ذكره ابن خلكان ضمن ترجمة ابن دريد باسم المجتبي وعلق المحقق بأن هذا الكتاب قد طبع باسم (المجتبي) في حيدرآباد الدكن (١٣٦٢). انظر: المصدر السابق هامش (٤)، ص (٣٢٤)، الجزء (٤).

مني، عبدالله بن عمر، وعبدالله بن عمرو، وغيرهما من
الأفاضل، ولكن عسى أكون أنفعكم ولاية، وأنكئكم في عدو،
وأدركم حلبًا»^(١).

(١) ذكره ابن كثير في البداية والنهاية (٨/١٣٧).

فصل

في الإمامة، هل تنعقد برجل واحد من أهل الحل والعقد
أم بجماعة أهل العقد والحل^(١) ؟

ظاهر كلام أحمد رضي الله عنه أنها لا تنعقد إلا بجماعتهم، وقد قال أحمد رضي الله عنه في رسالة عبدوس بن مالك العطار: «ومن غلبهم بالسيف حتى صار خليفة، وسمي أمير المؤمنين^(٢)»، «لا يحل لأحد يؤمن بالله أن يبيت ولا يراه إمامًا عادلًا كان أو فاجرًا فهو أمير المؤمنين»^(٣).

قوله: «من غلبهم بالسيف» يريد الغلبة لنظرائه ممن يطلب الأمر، فإذا غلبهم فبايعه الناس بعد ذلك، صار خليفة، ولم يرد به أنه يصير بنفس الغلبة^(٤).

وقوله: «برًا كان أو فاجرًا» يقتضي أن العدالة ليست بشرط فيها على ما ذكره فيما بعد.

خلافًا للمعتزلة في قولهم: لا ينعقد إلا بعقد يرضي أربعة

(١) هناك خلاف بين العلماء في كم من رجل تنعقد بهم الإمامة. انظر إليه في: مقالات الإسلاميين (١٤٩/٢).

(٢) رسالة عبدوس بن مالك العطار ضمن كتاب شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة للالكائي (١/١٨٠)، أصول السنة للإمام أحمد برواية عبدوس بن مالك ص (٦٤).

(٣) بهذه الزيادة وقفت عليها عند أبي يعلى في الأحكام السلطانية ص (٢٢) وليست عند عبدوس العطار.

(٤) من طرق انعقاد الإمامة القهر والغلبة، وهي وإن كانت طريقة غير شرعية ولا تجوز إلا للضرورة ولأجل مصلحة المسلمين وحقق الدماء، إلا أن مذهب أهل السنة والجماعة أن إمامته صحيحة وله حق البيعة كما قال الإمام أحمد رحمه الله. وانظر: منهاج السنة (١/١٤٢)، فتح الباري (٧/١٣)، الدرر السنية (٧/٢٣٩).

يشهدون العقد^(١).

وقالت الأشعرية: تنعقد برجل واحد من أهل الحل
والعقد^(٢).

ب/٩٥

واختلفوا هل يفتقر العقد إلى شهادة^(٣)/ اثنين أم لا؟

فمنهم من قال: يفتقر.

ومنهم من قال: لا يفتقر.

والدلالة على أنها لا تنعقد بواحد ماروى عمر بن الخطاب
عن النبي ﷺ أنه قال: «من أراد بحبوحه الجنة فليلزم الجماعة
فإن الشيطان مع الواحد وهو من الاثنين أبعد»^(٤).

(١) قال القاضي عبدالجبار: «قد ثبت أن من يصلح للإمامة إذا بايعه واحد برضى
أربعة، وكانوا من أهل المعرفة والصلاح فقد صار إمامًا...». المغني في
أبواب التوحيد والعدل (٢- في الإمامة) (٦٥/٢٠).

(٢) قال إمام الحرمين أبوالمعالى الجويني: «وأقرب المذاهب ما ارتضاه القاضي
أبوبكر، وهو المنقول عن شيخنا أبي الحسن رضى الله عنهما، وهو أن الإمامة
تثبت بمتابعة رجل واحد من أهل العقد». غياث الأمم في التياث الظلم
(٨٦)، وانظر: التمهيد للباقلاني (١٧٨)، أصول الدين للبغدادي (٢٨٠ -
٢٨١)، وإليه ذهب الإيجي في المواقف (٤٠٠)، والغزالي في فضائح الباطنية
١٧٦ وما بعدها)، والقرطبي في تفسيره (٢٦٩/١)، وهو مذهب الزيدية،
وتمة الروض النضير للسيد أحمد الحسني (٢٨/٥). وهذا وإن الأشعري
- رحمه الله - ذكر في المقالات خلافاً في كم رجل تنعقد بهم الإمامة ولم
يرجح. انظر: (١٤٩/٢).

(٣) وممن فصل القول في هذه المسألة وذكر الخلاف فيها القرطبي - رحمه الله -،
انظر: الجامع لأحكام القرآن (١/٢٦٩ - ٢٧٠)، راجع: الإرشاد (٢٢٤)،
غياث الأمم (٨٨ - ٨٩)، التمهيد (١٧٩)، مآثر الإنافة (٤٥/١).

(٤) أخرجه الطيالسي في مسنده (٣١)، وأحمد في مسنده (١٧٧)، والترمذي
ح (٢١٦٥) ص (٤٩٨) (باب/ ما جاء في لزوم الجماعة)، قال الهيثمي في
مجمع الزوائد (٥/٢٢٥) (رواه الطبراني في الأوسط)، وصححه الألباني في
الصحيحة (١/٧٩٢) ح (٤٣٠).

فمنه دليلان:

أحدهما: أنه ندب إلى لزوم الجماعة فاقضى ذلك أنه غير مندوب إلى لزوم غير الجماعة، وهذا المعنى لا يوجد عند واحد.

والثاني: قوله: «وأن الشيطان مع الواحد وهو من الاثنين أبعد» وهذا موجود في عقد الواحد له؛ ولأن الإمام يجب الرجوع إليه، ولا يسوغ خلافه، والعدول عنه كالإجماع. ثم ثبت أن الإجماع يعتبر في انعقاده جميع أهل الحل والعقد كذلك عقد الإمامة له. ولأنه ليس قول من قال: ينعقد باثنين. بأولى من قول من قال: ينعقد بأربعة. ولا قول من قال: ينعقد بأربعة، بأولى من قول من قال: ينعقد بالجماعة.

فصل

إذا مات الإمام في بلد لم يختص أهل ذلك البلد بنصب الإمام دون غيرهم من أهل سائر البلاد خلافاً لبعض الناس في قولهم: يختص به أهل ذلك البلد^(١).

والدلالة عليه أن الإمامة لا تثبت إلا باختيار أهل الحل والعقد فإذا عقد الجماعة منهم في بلد لمن يصلح للإمامة وجب أن تكون إمامته صحيحة كما لو عقد له رجل في ذلك البلد بعينه فإنه تصح إمامته^(٢).

(١) وحكى الماوردي هذا الرأي عن طائفة من الفقهاء في الأحكام السلطانية ص(٣٧). وانظر: أصول الدين للبغدادي (٢٨١)، والمغني في أبواب التوحيد والعدل (٢- في الإمامة ٦٨)، وتفسير القرطبي (١/٢٦٨).

(٢) وانتصر لذلك ابن حزم - رحمه الله - . انظر: الفصل (١٥/٥).

فصل

والإمامة إذا انعقدت لم يكن لأحد فسخها من غير أن يكون هناك حادث يوجب الفسخ^(١)؛ لأن كل واحدٍ من الرعية مولى عليه فلم يكن له فسخ الولاية كالمحجور عليه لعلّة أو سفه؛ ولأن آحاد الناس تلحقه التهمة على الإمامة لأن الإمامة أمر مرغوب فيه فلم نجد لأحدهم الفسخ لوجود التهمة؛ ولأن في عزله إلحاق ضرر بالمسلمين، لأنها تصير دار فترة فتؤدي إلى تأخير الحقوق.

(١) وبه قال الباقلاني في التمهيد ص (١٧٩)، والقرطبي في تفسيره نقلاً عن أبي المعالي الجويني. انظر: الإرشاد ص (٤٢٥)، والجامع لأحكام القرآن (١/٢٦٩).

فصل

[في خلع الإمام نفسه]

وإن أراد الإمام أن يخلع نفسه نظرت، فإن وجد في نفسه نقصاً يؤثر في الإمامة وأيس من زواله وجب عليه أن يخلع نفسه^(١)؛ لأن شرط الإمامة قد زال، وبزواله يزول المقصود، وهو استيفاء الحقوق وإقامة الحدود.

فأما إن لم يوجد فيه نقص فهل له أن يعزل نفسه عن الإمامة ويعقد لغيره^(٢) [أم]^(٣) لا؟ يتخرج^(٤) على روايتين بناءً

على أصل، وهو أن الإمام هل هو وكيل للمسلمين/ أم لا؟ ١/٩٦

وفيه روايتان نص عليهما في خطأ الإمام هل يتعلق به الضمان أم لا على بيت المال؟

أحدهما: يتعلق على بيت المال، فهذا هو وكيل، وللوكيل عزل نفسه.

والثانية: يتعلق على ما قلته. فعلى هذا ليس له عزل نفسه.

(١) انظر: ما قاله القرطبي في تفسيره (١/٢٧٢).

(٢) للعلماء فيها قولان انظر: الجامع للقرطبي (١/٢٧٢)، مآثر الإنافة (١/٦٥-٦٦).

(٣) غير موجودة بالأصل والسياق يقتضيها.

(٤) يقصد من التخريج استنباط الأحكام للوقائع التي لم يعرف لأئمة المذهب آراء فيها، وذلك بالبناء على الأصول العامة التي بنى عليها الاستنباط في المذهب وهو عمل طبقة المخرجين بالمذهب، وهم من المجتهدين المقيدين، والقاضي رحمه الله يعد من هذه الطبقة، كما قد بيناه في الدراسة. انظر: أبوحنيفة حياته وعصره، أبوزهرة ص (٣٩٥)، وراجع: الإنصاف (١/٦)، المطلع ص (٤٦١)، المسودة ص (٥٣٣).

واختلف أصحاب الأشعري أيضًا على وجهين:

فإن قلنا: إنه ليس له عزل نفسه. فوجهه أن الرسول لما لم يجز له عزل نفسه من الرسالة كذلك الإمام.

ولأنه في عزله لنفسه إلحاق ضرر بالمسلمين؛ لأن الدار تصير دار فترة^(١) إلى أن تعقد لإمام آخر فيفضي إلى تأخير استيفاء الحقوق والحدود، ويفارق الوكيل أن له أن يعزل نفسه؛ لأنه لا ضرر على الموكل في ذلك لأنه يمكنه أن يتصرف في حقوق نفسه.

ولأنهم قالوا لعثمان رضوان الله عليه: «اخلع نفسك. فقال: لا أخلع قميصًا قمصنيه رسول الله ﷺ». [فلو لم يصح منه ذلك ما سأله]^(٢).

وإن قلنا: له ذلك. فوجهه قول أبي بكر رضي الله عنه: «أقيلوني أقيلوني»، وقول الصحابة له: «لا نقتلك ولا نستقتلك قدمك رسول الله فمن ذا يؤخرك».

فلو لم يكن له أن يقول ذلك لأنكرت الصحابة عليه ذلك، ولوجب أن يقولوا له: ليس لك أن تقول هذا وتفعله.

فلما أقرته دل على أن له فعله؛ ولأن الحسن بن علي عليه السلام خلع نفسه وعقدها لمعاوية؛ ولأنه وكيل للمسلمين وللوكيل عزل نفسه، ولأن الإمامة مرغوب فيها وإذا أراد أن

(١) المقصود الفترة التي لا إمام فيها.

(٢) كذا بالأصل. وظاهر السياق أنه يريد أن يستدل لقول من قال بعدم جواز خلع الإمام نفسه، ولكن بهذه الصياغة أضحى الدليل عليهم لا لهم. ويمكن أن يكون الدليل لهم لو قال: فلو جاز له خلع نفسه لما امتنع عن ذلك مع علمه بما يترتب على هذا الامتناع من إزهاق نفسه رضي الله عنه.

يخلع نفسه حُمل أمره على أنه وجد من حاله قصورًا منها .
فإن استخلف الإمام قاضيًا فأراد عزله من غير علة لم يكن
له ذلك ؛ لأنه قد تعلق بهذا العقد حق جماعة المسلمين فلم
يملك إبطاله^(١) .

وإن ولى عاملاً ثم أراد عزله كان له ذلك .
والفرق بينهما أن العمالة وكالة في الحقيقة، والقضاء
يتضمن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر .
فإن أراد هو أن يعزل نفسه جاز له ذلك ؛ لأنه ليس في
ذلك إلحاق ضرر بالمسلمين ، لأن الإمام يقوم مقامه في الحقوق
الواجبة ، ويفارق الإمام إذا أراد أن يعزل نفسه أنه لا يجوز على
أحد الوجهين ؛ لأن في إعزاله إلحاق ضرر من الوجه الذي بينا ،
فلهذا لم يملك .

(١) انظر في مسألة عزل القاضي : أدب القاضي للبغوي (٢٤٤ - ٢٤٥) ، روضة
القضاة وطريق النجاة (١/٥٨ ، ١٥١ ، ١٥٣ ، ١٥٦ - ١٥٧) ، أدب القاضي
للماوردي (٢/٣٩٩) ، أدب القضاء لابن أبي الدم (٤٧ ، ٤٨ ، ٥٤) .

فصل

والإمام يفتقر إلى صفات إذا كان عليها صلح أن يكون إمامًا

أحدها: أن يكون قرشيًا من الصميم^(١)؛ وهم من كان من ولد قريش ابن بدر بن النضر.

خلافًا لقوم من المرجئة، وبعض المعتزلة في قولهم: إنها جائزة في سائر الناس، وإنما تستحق بالفضل، واجتماع كلمة أهل الحل والعقد^(٢).

والدلالة عليه: ما روى أبوهريرة عن النبي ﷺ قال: «الناس تبع لقريش في هذا الشأن - يعني الملك -، مسلمهم/تبع لمسلمهم، وكافرهم تبع لكافرهم»^(٣).

(١) وهذا الشرط مجمع عليه من الصحابة والتابعين، وبه قال الأئمة الأربعة: فرواه زرقان عن أبي حنيفة، انظر أصول الدين عند الإمام أبي حنيفة (٢٧٥)، وقال به الإمام مالك، انظر أحكام القرآن لابن العربي (٤/١٧٢١)، ونص الشافعي عليه، انظر: الأم (١/١٤٣)، ونقل هذا الإجماع الماوردي في الأحكام السلطانية (٣٢)، والغزالي في فضائح الباطنية (١٨٠)، ويحيى العمراني في الانتصار (٣/٨١٦) شرح مسلم للنووي (١٢/٢٠٠)، والإيجي في المواقف (٣٩٨)، وابن خلدون في المقدمة (١٨٨)، القلقشندي في مآثر الأنافة (٣٧/١). وبه قال الإمام أحمد في رواية الاضطخري. انظر: طبقات الحنابلة (٥٨/١).

(٢) من الذين خالفوا في اشتراط القرشية من المرجئة: غيلان الدمشقي، انظر: الملل والنحل (١/١٦٥). وأما من المعتزلة فاشتهر بهذا الرأي ضرار بن عمرو. انظر: الملل والنحل (١/١٠٤).

(٣) رواه البخاري ح (٣٤٩٥) (٥٨٨) (كتاب المناقب/ باب المناقب)، ومسلم ح (٤٧٠١-٤٧٠٢) (٨١٦-٨١٥) في (كتاب الإمارة/ باب الناس تبع لقريش والخلافة في قريش).

وروى عمرو بن العاص، سمعت النبي ﷺ يقول: «قريش
 ولاة الناس في الخير والشر»^(١).

وروى أبوالمثنى الحمصي قال: قال رسول الله ﷺ: الخلافة
 في قريش، والحكمة في الأنصار، والأذان في الحبشة»^(٢).

(١) تقدم تخريجه ص(٢٦١).

(٢) تقدم تخريجه، وتقدم التعليق على أبي المثنى الحمصي ص(٢٦٠).

فصل

ولا يجوز خلو قريش ممن يصلح للإمامة^(١)

خلافًا للجبائي في قوله: يجوز، وإذا خلوا جاز نصب إمام من غيرهم يستوفي الحقوق، ويقيم الحدود.

والدلالة عليه أنه قد ورد الشرع بالإمامة في قريش، فلو خلت قريش ممن يصلح للإمامة كان فيه تكليف نصابة إمامًا مع عدم القدرة، ولا يجوز هذا، ولأنه لو شرط في الإمامة العدالة لم يجز خلو الإمامة من عدل لئلا يؤدي إلى ذلك، كذلك هاهنا.

الصفة الثانية: أن يكون على صفة من يصلح أن يكون قاضيًا^(٢)، من الحرية، والبلوغ، والعقل، والبصيرة، والعلم،

(١) خالف في ذلك بعض المعاصرين. قال الشيخ الشنقيطي - رحمه الله -: «يجوز خلو قريش ممن يصلح للإمامة، والدليل على ذلك ما رواه البخاري أن معاوية رضي الله عنه - قال: فإنني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن هذا الأمر في قريش لا يعاديهم أحد إلا كبه الله على وجهه ما أقاموا الدين». فاشتراط القرشية صحيح ولكن النصوص الشرعية دلت على أن ذلك التقديم الواجب لهم في الإمامة مشروط بإقامتهم الدين وإطاعتهم لله ورسوله فإن خالفوا أمر الله فغيرهم ممن يطيع الله تعالى وينفذ أوامره أولى منهم. انظر: أضواء البيان للشنقيطي (٥٢/١).

(٢) أن هذه الصفة تعني أن الإمام لابد وأن يكون من أهل الاجتهاد وليس مقلدًا وذلك حتى يقضي بين الناس بالعدل، وقد انقسم العلماء حيال هذه الصفة إلى فريقين: الفريق الأول: «قالوا يشترط أن يكون الإمام قد بلغ مرتبة الاجتهاد وهم الجمهور». انظر: الجامع (١/٢٧٠)، الاعتصام (٢/٣٨٤)، غياث الأمم (٩٤). وأما المعارض القائل بأن أكثر من ولي أمر الأمة بعد الخلفاء غير مجتهدين فالرد عليه كما قال الرحلي: «وكون أكثر من ولي أمر الأمة بعد الخلفاء الراشدين غير مجتهد إنما هو لتغلبهم فلا يرد». نهاية المحتاج (٧/٤٠٩). وممن قال بالاشتراط: الماوردي في الأحكام السلطانية ص (٦)، =

والعدالة .

والدلالة عليه: الإجماع؛ ولأنه هو الذي تولى القضاء، والأحكام. وله أن يباشر القضاء والحكم بنفسه، ويتفحص أمر خلفائه، ولا يصح ذلك إلا ممن يكون عالمًا بذلك موصوفًا به .
الصفة الثالثة: أن يكون بصيرًا فيما يأمر من أمر الحرب، والسياسة، وإقامة الحدود، ولا يلحقه رافة في ذلك، والذب عن الأمة^(١).

والدلالة عليه: أنه إنما نصب لأجل هذه الأمور وماشاكلها، وإذا لم يكن بهذه الصفة قصر عما أقيم لأجله .
الصفة الرابعة: أن يكون من أفضلهم في العلم وجميع هذه الأمور إلا أن يمنع عارض من إمامة الأفضل فيسوغ نصبته المفضول؛ لأن هذا كان فعل الصحابة وطلبهم الأفضل فالأفضل^(٢).

= والبغدادي في أصول الدين (٢٧٧)، والإمام النووي في المجموع شرح المهذب (١٩٢/١٩)، وابن خلدون في المقدمة (١٨٧)، والقلقشندي في مآثر الإنافة (٣٧/١).

الفريق الثاني: قالوا بعدم اشتراط الاجتهاد. انظر: الملل والنحل (١٨٧/١)، فضائح الباطنية (١٩١). وهذه المسألة من المسائل الاجتهادية التي لم ينص عليها صريح من الكتاب أو السنة و مرجعها إلى الضرورة والحاجة والمصلحة. وإن كان من الضروري إتصاف الإمام بالعلم الذي يعينه على إقامة الشرائع والحدود واستيفاء الحقوق إلا أنه إذا عدم أو تعذر وجود المجتهد الذي تتوفر فيه جميع الشروط فلا بد من إقامة إمام يحكم البلاد والعباد بشرع الله وإن لم يكن مجتهدًا مراعاة للمصلحة. انظر: الإمامة العظمى (٢٤٨ - ٢٥١).

(١) وبه قال القرطبي في تفسيره (٢٧٠/١)، وأبويحيى العمراني في كتابه الانتصار (٨١٨/٣) وغيرهم.

(٢) سيأتي تفصيل القول في هذه المسألة - إمامة المفضول مع وجود الفاضل - في ص (٣٣٢) من البحث وما بعدها.

وظاهر كلام أحمد رضي الله عنه يقتضي أن العدالة ليست بشرط^(١) فيها على ما ذكره في رسالة عبدوس، ولا كونه من أهل العلم، أما نفي العدالة فالأخبار المروية المذكورة في الفصل الذي بعده، وأما العلم فإنه ليس المقصود مباشرة القضاء، وإنما القضاء وحماية البيضة، والذب عن الحوزة، وإقامة الحدود، ويفارق القاضي؛ لأن القصد منه مباشرة القضاء، ولأنه قد يتعذر كونه من أهل الاجتهاد مع تخصيص الولاية بقريش؛ لأنه أمر تحتاج معرفته إلى زمان طويل، ويفارق القضاء؛ لأنه يصح من عموم الناس، ولا يتعذر فيهم مجتهد.

(١) مقصود الإمام أحمد أن الوالي المتغلب هو الذي لا يشترط فيه العدالة أما في حالة الاختيار فيشترط العدالة. أما الرواية التي ذكرها الإمام أحمد في رسالة عبدوس فنصها: «ومن غلبهم بالسيف حتى صار خليفة وسمي أمير المؤمنين لا يحل لأحد يؤمن بالله واليوم الآخر أن يبيت ولا يراه إماماً عليه، برًا كان أو فاجرًا فهو أمير المؤمنين». الأحكام السلطانية لأبي يعلى (٣٢) وقد تقدم، وما ينص عليه علماء السلف في عقائدهم من وجوب طاعة الإمام في غير معصية الله برًا كان أو فاجرًا والصلاة خلفه. فمقصودهم الإمام المتغلب خلافًا للخوارج الذين يرون الخروج على الإمام إذا رأوا منه أية مخالفة وإن كانت يسيره.

فصل

فإن وجدت هذه الصفات حال العقد ثم عدت / ٩٧/أ
 بعد العقد فهل يوجب ذلك خلعه وسقوط طاعته ؟

نظرت فإن حدث به ما يمنعه من النظر في المصالح
 ومانصب له، أو جَبَ ذلك خلعه. مثل: تطابق الجنون^(١)،
 وذهاب التمييز بالخرف، والعمى^(٢)، والخرس، والصمم^(٣).
 أو حصل زمن لا يمكنه حضور الحروب؛ لأن وجود هذه
 الأشياء يمنع حصول المقصود، مراقبة الحدود، واستيفاء الحقوق،
 وحماية المسلمين.

وكذلك إن حصل مأسورًا مع العدو مدة يخاف معها الضرر

(١) تطابق الجنون إما أن يكون مطبقًا دائمًا لا يتخلله إفاقة يعود بها إلى حال
 السلامة فهذا يمنع من عقد الإمامة ابتداءً ويمنع استدامتها ويخرج بحدوثه
 منها. وإما أن يتخلله إفاقة يعود بها إلى حالة السلامة، فينظر فيه فإن كان
 زمان الجنون أكثر من زمان الإفاقة فهو كالدائم فيمنع من عقد الإمامة ابتداءً
 واستدامتها ويخرج بحدوثه منها. وإن كان زمن الإفاقة أكثر من زمن الجنون
 منع من عقد الإمامة ابتداءً واختلفوا في استدامتها. انظر: الأحكام السلطانية
 للماوردي (٥٥)، غياث الأمم (١٠٣)، مآثر الإنافة للقلقشندي (٦٧/١).

(٢) العمى يمنع من عقد الإمامة ابتداءً ويمنع من استدامتها وتبطل الإمامة بحدوثه.
 انظر: الأحكام السلطانية (٥٥ - ٥٦)، غياث الأمم (١٠٣)، مآثر الإنافة
 (٦٧/١ - ٦٨)، وخالف هذا الشرط ابن حزم - رحمه الله - انظر: الفصل
 (١٦٧/٤) أما الولاية الصغرى فجائز أن يليها الأعمى لأن النبي ﷺ ولى ابن
 أم مكتوم - وهو رجل أعمى - على المدينة عدة مرات. انظر: سنن أبي داود
 ح (٢٩٣١) ص (٤٢٦) (كتاب الخراج والقيء والإمارة/ باب في الضيرير يولى)
 وصححه الألباني في صحيح سنن أبي داود (٢٢٨/٢).

(٣) الصمم والخرس هما من الصفات المختلف فيها. وقد فرّق الفقهاء بين المرض
 الطارئ وغيره وبين ابتداء الإمامة واستدامتها. انظر: الأحكام السلطانية
 للماوردي ص (٥٦)، مآثر الإنافة للقلقشندي (٦٨-٦٩).

الداخل على الأمة، وأيس معها خلاصه، وجب الاستبدال به^(١).
فإن فك أسره، أو ثاب عقله، أو برئ عن مرضه وزمانته،
لم يعد إلى أمره، وكان رعية للوالي بعده؛ لأنه عقد له عند
خلعه، وخروجه من الحق فلا حق له فيه.

وإن حدث فضل في غير يصير به غيره أفضل منه، لم
يوجب ذلك خلعه؛ لأننا لو قلنا يخلع بذلك أفضى إلى أن لا
تستقر الإمامة، لأن كل أحد يمكنه أن يزداد في الطاعات،
والعلم فيفضل على غيره، فلهذا لم يؤثر ذلك.

وإن حدث منه ما يقدر في دينه نظرت، فإن كفر بعد
إيمانه، فقد خرج عن الإمامة، وهذا لا إشكال فيه^(٢)؛ لأنه قد
خرج عن الملة ووجب قتله^(٣).

وإن لم يكفر لكن فسق^(٤) في أفعاله، كأخذ الأموال وضرب
الأبشار وتناول النفوس المحرمة وتضييع الحقوق، وتعطيل
الحدود، وشرب الخمر ونحو ذلك فهل يوجب خلعه أم لا؟

ذكر شيخنا أبو عبد الله في كتابه عن أصحابنا أنه لا ينخلع
بذلك^(٥) ولا يجب الخروج عليه بل يجب وعظه وتخفيفه، وترك

(١) في المسألة تفصيل عند الفقهاء. انظر: الأحكام السلطانية للماوردي ص (٥٩)،
مآثر الأنافة (٧٠/١).

(٢) حكى بالإجماع على ذلك غير واحد من العلماء، منهم القاضي عياض كما في
شرح النووي على مسلم (٢٢٩/١٢)، والحافظ ابن حجر في الفتح (١٣٢/١٣).

(٣) استناداً إلى قول النبي ﷺ في الحديث الذي رواه ابن عباس: «من بدل دينه
فاقتلوه». رواه البخاري ح (٣٠١٧) ص (٤٩٨) (كتاب الجهاد والسير) باب لا
يعذب بعذاب الله).

(٤) على تفصيل ذكره الفقهاء في دواعي الفسق، وفي التفريق بين الابتداء
والاستدامة. انظر: الأحكام السلطانية للماوردي (٥٣-٥٤).

(٥) انظر: رسالة عبدوس ضمن شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة (١٧٦/١-١٨١).

طاعته في شيء مما يدعو إليه من معاصي الله تعالى^(١).

خلافًا للمعتزلة^(٢)، والأشعرية في قولهم ينخلع بذلك^(٣).

والوجه في أنه لا ينخلع ما روى علقمة بن وائل الحضرمي [عن أبيه]^(٤) قال: سألت [سلمة بن يزيد]^(٥) الجعفي رسول الله ﷺ: «أرأيت إن قامت علينا أمراء، فسألونا حقهم، ومنعونا حقنا، فما تأمرنا؟ فأعرض عنه، ثم سألت الثانية، والثالثة، فجبذه الأشعث بن قيس وقال^(٦): «اسمعوا وأطيعوا فإنما عليهم ما حملوا وعليكم ما حملتم»^(٧).

وروى سويد بن غفلة قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه^(٨):
لعلك أن تخلف بعدي / فأطع الإمام، وإن كان عبدًا حبشيًا، وإن
ضربك فاصبر، وإن دعاك إلى أمر منقصة في دنياك فقل: سمع

(١) قال ابن حجر: «ونقل ابن التين عن الداودي قال: الذي عليه العلماء في أمراء الجور أنه إن قدر على خلعه بغير فتنة ولا ظلم وجب، وإلا فالواجب الصبر، وعن بعضهم لا يجوز عقد الولاية لفاسق ابتداءً، فإن أحدث جورًا بعد أن كان عدلاً فاختلفوا في جواز الخروج عليه، والصحيح المنع إلا أن يكفر فيجب الخروج عليه». فتح الباري (١٣/١١)، وانظر: تفسير القرطبي (١/٢٧١)، مسلم شرح النووي (١٢/٢٢٩)، مآثر الإنافة (١/٧٢ - ٧٣).

(٢) انظر: المغني في أبواب التوحيد والعدل (٢- في الإمامة ٢٠/١٧٠).

(٣) انظر: الإرشاد للجويني (٤٢٥-٤٢٦).

(٤) في الأصل: «عبدالله» وهو تحريف، والمثبت كما في المصادر، فالحديث يرويه علقمة بن وائل عن أبيه، فصواب الإسناد: ما روى علقمة بن وائل الحضرمي عن أبيه قال سأل... هكذا في المصادر.

(٥) في الأصل: «يزيد بن سلمة»، والصواب ما أثبت.

(٦) القائل هو رسول الله ﷺ كما في صحيح مسلم.

(٧) أخرجه مسلم في صحيحه ح (٤٧٨٢) ص (٨٢٩) (كتاب الإمارة/ باب في طاعة الأمراء وإن منعوا الحقوق).

(٨) غير موجودة بالأصل.

وطاعة دمي دون ديني»^(١).

وروى عوف بن مالك الأشجعي سمعت رسول الله ﷺ يقول: «خيار أئمتكم الذين تحبونهم ويحبونكم وتصلون عليهم ويصلون عليكم وشرار أئمتكم الذين تبغضونهم ويبغضونكم، وتلعنونهم ويلعنونكم. قلنا: يا رسول الله أفلا ننابذهم عند ذلك؟ قال: «لا»^(٢) ما أقاموا فيكم الصلاة لا ما أقاموا فيكم الصلاة ألا من ولي منكم فراه يأتي شيئًا من معصية الله عز وجل؛ فلينكر ما يأتي به من معصية الله عز وجل ولا ينزعن يدًا من طاعة الله عز وجل»^(٣).

ولأن فسقه لا يخرج عن الملة، ولا يمنعه من النظر فيما نصب له فلا يجب خلعه.

دليله إذا حدث فضل في غيره يصير به أفضل منه لم يجب خلعه كقولك هاهنا، ولا يلزم عليه كفر؛ لأنه يخرج عن الملة، ولا يلزم عليه الجنون والعمى والخرس ونحوه؛ لأنه يمنعه من النظر فيما نُصِبَ له؛ ولأنه لو كان فسقه يوجب خلعه لم يطالب عثمان بأن يخلع نفسه مع اعتقاد بعضهم أنه قد وجد من جهته ما أوجب فسقه، ومعاذ الله أن يكون ذلك، فلما طالبوه، وامتنع، عَلِمْنَا أنهم لم يروا خلعه بتجرد الفسق.

وقد روى أبو محمد الخلال في كتاب اللباس أخبارًا تدل على ما ذكرنا فروى بإسناده عن عبد الله بن عامر بن ربيعة [عن أبيه]^(٤)

(١) أخرجه أبو عمرو الداني في السنن الواردة في الفتن (٤٠٢/٢) ح (١٤٣)، وابن حزم في المحلى (٤٣٠/٩)، والبيهقي في السنن الكبرى (١٥٩/٨).

(٢) غير موجودة بالأصل وأثبتها من المصادر.

(٣) أخرجه مسلم في صحيحه ح (٤٨٠٤) ص (٨٣٣) (كتاب الإمارة/باب خيار الأئمة وشرارهم) بنحوه.

(٤) غير موجودة بالأصل وأثبتها من المصادر فعبده الله ليس صحابيًا والصحة لأبيه.

عن النبي ﷺ قال: «من مات وليس عليه طاعة مات ميتة جاهلية، ومن خلعها بعد عقده إياها لقي الله عزوجل لا حجة له»^(١).

وبإسناده عن أبي ذر قال: قال رسول الله ﷺ: «من فارق الجماعة شبرًا فقد خلع ربة الإسلام من عنقه»^(٢).

وبإسناده عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «من خرج من الطاعة وفارق الجماعة مات ميتة جاهلية»^(٣).

وبإسناده عن عبدالله بن عباس سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من شق عصي المسلمين، وإسلام دامج فقد خلع ربة الإسلام»^(٤) ١/٩٨
قوله «دامج» هو متكاثف المتكامل / المجتمع^(٥).

وبإسناده عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ قال: «من نزع يدًا من طاعة الله فلا حجة له يوم القيامة، ومن فارق الجماعة فقد مات ميتة جاهلية»^(٦).

(١) أخرجه أحمد في مسنده (٢٤/٤٦٢-٤٦١) ح (١٥٦٩٦)، وابن أبي عاصم في السنة (١٠٥٨)، وابن قانع في معجم الصحابة ح (٧٤٥) (٢/٢٣٥)، وابن عدي في الكامل (٥/٢٢٧)، وضعفه الألباني في ظلال الجنة، ولم أقف عليه عند الخلال.

(٢) أخرجه أحمد في مسنده (٣٥/٤٤٥) ح (٢١٥٦١)، وأبو داود في سننه ح (٤٧٥٨)، والحاكم في المستدرک ح (٤٠٩).

(٣) أخرجه مسلم في صحيحه ح (٤٧٨٦) ص (٨٣٠) (كتاب الإمارة/ باب وجوب ملازمة جماعة المسلمين عند ظهور الفتن...).

(٤) أخرجه الخطابي في العزلة ح (٣) ص (١٠)، والطبراني في المعجم الكبير (١١/٢١) ح (١٠٩٢٥)، وابن عدي في الكامل (٧/٢١٩)، والرامهرمزي في أمثال الحديث ح (٨٠).

(٥) انظر: النهاية في غريب الأثر (٢/١٣٠-١٣٢)، غريب الحديث (١/٤٦).

(٦) أخرجه أحمد في مسنده (١٠/١٠-١١) ح (٥٧١٨)، ومسلم في صحيحه ح (٤٧٩٣) ص (٨٣١) (كتاب الإمارة/ باب وجوب ملازمة جماعة المسلمين عند ظهور الفتن... بنحوه، وابن حبان في صحيحه ح (٤٥٧٨).

وبإسناده عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ قال: «من خرج من الجماعة قيد شبر فقد خلع ربقة الإسلام من عنقه حتى يراجعه، ومن مات ليس عليه إمام جماعة فإن موته موة الجاهلية»^(١).

وبإسناده عن عرفجة قال: قال رسول الله ﷺ: «من أتى أمتي يفرق بينهم وأمرهم جميع فاقتلوه كائناً من كان»^(٢).

وبإسناده عن عرفجة قال: قال رسول الله ﷺ: «سيكون بعدي هناة وهناة فمن أتاكم يشنت أمركم وهو جميع فاقتلوه كائناً من كان»^(٣).

وبإسناده عن عرفجة سمعت رسول الله ﷺ يقول: «يد الله مع الجماعة والشيطان مع من خالف الجماعة»^(٤).

وبإسناده عن أسامة بن شريك عن النبي ﷺ أنه قال: «ووضع يده: يد الله عزوجل على الجماعة فإذا شذ الشاذ يخطفه الشيطان كما يخطف الذئب الشاة من الغنم»^(٥).

وبإسناده عن أبي البحتري قال: قال رجل لحذيفة ألا تأمر بالمعروف وتنهى عن المنكر؟ قال: إن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر لحسن، ولكن ليس من السنة أن ترفع على إمامك سلاحاً^(٦).

(١) أخرجه الحاكم في المستدرک (١/٣٢٠) ح (٤١١).

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه ح (٤٧٩٦، ٤٧٩٧) ص (٨٣٢) (كتاب الإمارة/ باب حكم من فرق أمر المسلمين وهو مجتمع) بنحوه.

(٣) المصدر نفسه.

(٤) أخرجه النسائي (كتاب تحريم الدم/ باب قتل من فارق الجماعة) ح (٤٠٢٥)، وأصله في صحيح مسلم كما تقدم.

(٥) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (١/١٨٦/٤٨٩)، واللالكائي في اعتقاد أهل السنة (١٤٤).

(٦) أخرجه ابن عدي في الكامل (٢/٤٠٧)، وأبو عمرو الداني في السنن الواردة في الفتن ح (١٣٣)، والبيهقي في شعب الإيمان (٦/٦٣) ح (٧٥٠٣).

فصل

ومنع الإمام عن النظر فيما جعل إليه أو من بعضه لا يوجب خلعه، ولا القدح في إمامته؛ لأنه لو كان ذلك لم تثبت إمامة لأحد من لدن النبي ﷺ إلى وقتنا هذا؛ لِعِلْمِنَا أَنَّهُ لَا إِمَامَ مِنَ السَّلَفِ وَمَنْ بَعْدَهُمْ إِلَّا وَقَدْ تَعَذَّرَ عَلَيْهِ إِقَامَةُ أَحْكَامٍ، وَتَنْفِيزُ الْوَلَاةِ فِي أَطْرَافِ الْبِلَادِ لظهور فتنٍ وحروب، ولما أجمعنا على صحة الإمامة دل على أنه غير مؤثر فيها، وإذا لم يوجب ذلك خلعه.

وقد قيل: إنه يجب إيقاف كل من يتعلق به، وينظر إلى حين خلاصه أو موته، أو الاستبدال بغيره، وقيل: يجب أن يستخلف المسلمون من ينوب عنه فيما كان/ يتولاه، ويكون خليفة له ونائبًا عنه.

فصل

ولا يجوز إمامة المفضل^(١) ونصبته إلا أن يكون عارضاً

(١) انقسم العلماء في مسألة إمامة المفضل مع وجود الفاضل إلى فريقين: فريق ذهب إلى عدم جواز إمامة المفضل مع وجود من هو أفضل منه ووجوب إمامة الفاضل وهم طوائف من الخوارج، وطوائف من المعتزلة، وطوائف من الأشاعرة، وجميع الرافضة من الشيعة ما عدا بعض الزيدية وبعض أهل السنة. وقسم ذهب إلى جواز إمامة المفضل مع وجود الفاضل، وهم أكثر أهل السنة والجماعة وأكثر المعتزلة والخوارج والإمام زيد بن علي من الشيعة، والجريزية أو السليمانية، والبترية من الزيدية.

انظر: الفرق بين الفرق (٣٢، ٣٤)، أصول الدين للبغدادي (٢٩٣، ٢٩٤)، الفصل (٤/١٦٣)، المغني في أبواب التوحيد والعدل (١- الإمامة ٢٠/٢٢٧-٢٢٨)، الملل والنحل (١/١٨٠-١٨٦)، الانتصار للعمرائي (٣/٨٢٠-٨٢١)، الجامع لأحكام القرآن (١/٢٧١)، كشف المراد شرح تجريد الاعتقاد (٣٩٢)، الموافق (٤١٢-٤١٣).

وقال ابن حجر الهيتمي: «واعلم أنه يجوز نصب المفضل مع وجود من =

يمنع من نسبة الفاضل مثل أن يخاف الفتنة الصماء بولاية الفاضل يؤدي إلى هرج وفساد وتعطيل الأحكام مثل: أن لا يكون الفاضل عالمًا بسياسة، وإن كان أكثر علمًا وعبادة مثل: أن يكون به غفلة، وكثير السهو والنسيان، ومثل أن يكون الفاضل مولى أو لا يكون قرشيًا، ومثل أن يكون ضجورًا لا صبر له، وكون المفضول صبورًا عليها.

ويجوز أن يتولى المفضول إذا كانت النفوس إليه أسكن وكلمتهم عليه أجمع فإذا عرض هذا وأشباهه عدل عن الفاضل إلى [المفضول]^(١) خلافًا للرافضة، وكثير من المرجئة والجاحظ من المعتزلة في قولهم: لا تجوز إمامة المفضول بحال.

وخلافًا للخوارج في قولهم: يجوز تقديم المفضول على الفاضل لغير عذر.

والدلالة على جواز ذلك للعدر أن الإمام إنما ينصب للدفع

= هو أفضل منه، لإجماع العلماء بعد الخلفاء الراشدين على إمامة بعض من قرش مع وجود أفضل منهم، ولأن عمر - رضي الله عنه - جعل الخلافة بين ستة من العشرة... والمعنى في ذلك أن غير الأفضل قد يكون أقدر منه على القيام بمصالح الدين، وأعرف بتدبير الملك وأوفق لانتظام حال الرعية، وأوثق في اندفاع الفتنة» الصواعق المحرقة (١/٢٧).

والراجح كما قال أهل العلم: أن الأقدر على تحقيق أهداف الإمامة هو الأولى بالتنصيب سواء كان فاضلاً أو مفضولاً، لأنه إذا كان صالحاً في نفسه ضعيفاً في تدبير الأمور أثر هذا الضعف على جميع الأمة، أما إذا كان قويّاً في سياسته وحسن تدبيره وعنده شيء من التقصير في الطاعة فإن هذا التقصير ترجع مضرته على نفسه دون الأمة فهو أولى بالتقديم. الإمامة العظمى للشيخ عبدالله الدميجي ص (٣٠٥). هذا وقد تقدم الإشارة إليه في ص (٣٢٤) من البحث في معرض الحديث عن صفات الإمام.

(١) في الأصل: «المفضل» والصواب ما أثبت.

العدو وحماية البيضة واجتماع الكلمة وتنفيذ الأحكام، وإذا خيف في نصبه تعطيل هذه الأمور جاز العدول إلى المفضول. والدلالة على أنه لا يجوز إمامة المفضول من غير عذر، إجماع الصحابة، وأنهم كانوا يطلبون الأفضل فالأفضل؛ من ذلك أنه لما اختلف المهاجرون والأنصار فقالت الأنصار: منا أمير ومنكم أمير، وخيف الفتنة. فقال لهم أبوبكر: قد رضيت لكم أحد الرجلين عمر وأبا عبيدة بن الجراح فبايعوا أيهما شئتم. فقال عمر لأبي عبيدة خوف الفتنة: امدد يدك بأبيح لك. فقال أبو عبيدة: تقول هذا وأبوبكر حاضر؟ والله ما كان لك في الإسلام فهة غيرها، ومعلوم أن أبا عبيدة في الفضل والعلم والسابقة، وكونه أمين هذه الأمة ممن يصلح للإمامة لو لم يكن الفاضل أبوبكر موجودًا، وإنما قال أبوبكر ذلك مع علمه بأنه أفضل منه ومن عمر، ومع علم عمر أن/أبابكر أفضل من أبي ١/٩٩ عبيدة خوف الفتنة.

وقول أبي عبيدة معظماً لتقدمة المفضول على الفاضل ما كان لك في الإسلام فهة غيرها معناها: هفوة. دليل على أنه كان يعتقد تقديم الفاضل على المفضول، وأقرته الصحابة على هذا القول. ومن ذلك قول طلحة لأبي بكر: ماذا تقول لربك إذا لقيته وقد وليت علينا فظاً غليظاً؟

فقال: أقول له إذا لقيته: وليت عليهم خير أهلك. فلم يذكر إلا الأفضل.

وقال ابن مسعود في عثمان [أمرنا]^(١) خيرنا ولم نأل عن أعلاها ذا فرق.

(١) في الأصل «أمرنا» والصواب ما أثبت.

فصل

وليس من شرط الإمام أن يكون معصومًا لا يجوز عليه الخطأ والنسيان.

خلافًا للرافضة في قولهم: الإمام من شرطه أن يكون معصومًا لا يجوز عليه الخطأ والنسيان، ولا شيء من المعاصي لا صغائر ولا كبائر^(١).

والدلالة عليه أن الإمامة جارية مجرى الحكم والإمارة، لأن كل واحد منهم أقيم لأجل إقامة الحدود، واستيفاء الحقوق، وردع الظالم، والانتصاف للمظلوم ثم ثبت أن الأمير والحاكم لا يجب أن يكونا معصومين كذلك الإمام يجب أن يكون أيضًا مثلهما.

ونفرض الكلام عليهم في علي - كرم الله وجهه - هل كان

معصومًا؟!

(١) إن عقيدة العصمة عند الشيعة مرت بأطوار متعددة ففي البداية كانت العصمة تعرف بأنها هي الاعتصام بحبل الله وحبل القرآن، ثم صارت تدل على انتفاء الذنب عن الإمام، ثم بعد ذلك لاحظ الشيعة أن الحكم بامتناع الإمام عن المعصية ولزوم فعله للطاعة يعني أنه مجبور من الله تعالى على ذلك، وهذا يتعارض مع مذهب الأثنى عشرية في القدر من القول بالحرية والاختيار وأن العبد يخلق فعله، وعندما تأثر الشيعة بالفكر الاعتزالي أصطبغ مفهوم العصمة عندهم ببعض الأفكار الاعتزالية كفكرة اللطف الإلهي وفكرة الاختيار الإنساني فتحول تعريف العصمة إلى ما يشبه تعريف الأصلح فعرفوها بأنها: «لطف يفعله الله تعالى بالمكلف بحيث يمنع منه وقوع المعصية، وترك الطاعة مع قدرته عليها». النكت الاعتقادية للمفيد (٣٣ - ٤٣)، تصحيح الاعتقاد للمفيد (١٠٦)، وكان هذا في القرن الثالث، ولم يكتفوا عند هذا الحد بل لازالت العصمة عندهم مضطربة وغير مستقرة ففي القرن الرابع أصبحت العصمة مماثلة في تعريفها لخصائص الملائكة الكرام البررة. الاعتقادات لابن بويه القمي ص (١٠٨ - ١٠٩). ولمزيد من التفصيل انظر: أصول مذهب الشيعة الإمامية الإثنى عشرية للفقاري (٢/٩٤٤-٩٥٠).

فنقول: أخبرونا هل كان إمامًا في وقت النبي ﷺ؟

فإن قالوا: نعم، خرجوا عن الإجماع لاتفاق الأمة على أنه لم يكن مع النبي نبي في وقته ولا إمام.

فإن قالوا: لم يكن إمامًا في وقت النبي ﷺ.

قيل لهم: ما أنكرتم أن يكون ظاهره في تلك الحال بخلاف باطنه لأنه لم يكن إمامًا، وإذا تعرى من الإمامة تعرى من العصمة، والتعري من العصمة لا يؤمن عليه ما ذكرناه، وفي إجابتهم إلى هذا نقض مذهبهم، وإن راموا الامتناع لم يجدوا حجة، وهذا لا مهرب منه، ولأنهم قد قالوا: إن الشمس ردت له حتى قضى صلاة العصر في وقت النبي ﷺ [وبعده/ببابل ٩٩/ب مرة^(١)، فإن كان الترك تعمدًا شهدتم عليه بالضلال، وإن كان سهوًا أقرتم بزوال العصمة وتعريته منها.

(١) قال شيخ الإسلام: قال الرافضي: «رجوع الشمس له مرتين: إحداهما في زمن النبي ﷺ، والثانية بعده. أما الأولى: فروى جابر وأبوسعيد الخدري أن رسول الله ﷺ نزل عليه جبريل يومًا يناجيه من عند الله فلما تغشاه الوحي توسد فخذ أمير المؤمنين، فلم يرفع رأسه حتى غابت الشمس، فصلى علي العصر بالإيماء، فلما استيقظ النبي ﷺ قال له: سل الله تعالى يرد عليك الشمس لتصلي العصر قائمًا، فدعا، فردت الشمس، فصلى العصر قائمًا. وأما الثانية: فلما أراد أن يعبر الفرات ببابل اشتغل كثير من أصحابه بتعبير دوابهم، وصلى لنفسه في طائفة من أصحابه العصر، وفات كثير منهم، فتكلموا في ذلك، فسأل الله رد الشمس فردت...، وقال شيخ الإسلام في الجواب: وحديث الشمس له (أي لعلي رضي الله عنه) قد ذكره طائفة، كالتحاوي والقاضي عياض وغيرهما، وعدوا ذلك من معجزات النبي ﷺ. لكن المحققون من أهل العلم والمعرفة بالحديث يعلمون أن هذا الحديث كذب موضوع، كما ذكر ابن الجوزي في كتاب (الموضوعات)...، وأما الثاني ببابل فلا ريب أن هذا كذب... الموضوعات لابن الجوزي (٢/١١٩-١٢٣). انظر: منهاج السنة (١٦٨/٨-١٩٨).

فصل

[في عصمة النبي ﷺ وسائر الأنبياء

فيما يؤدون عن الله عز وجل]

ونبينا ﷺ كان معصومًا فيما يؤدي عن الله تعالى، وكذلك سائر الأنبياء صلوات الله عليهم، ولم يكونوا معصومين من الخطأ والزلل والسهو والنسيان وركوب الذنوب الصغائر. ولكن لا يقرون على ذلك الخطأ والنسيان والصغائر^(١).

خلافًا للرافضة في قولهم: إنه لا يجوز الخطأ ولا الزلل

(١) وقد قال المقدسي - رحمه الله -: «وأجمعت الأئمة أن الأنبياء معصومون عن تعمد الكذب. واختلفوا في صدور الخطأ سهوًا والصغائر عمدًا». رسالة في الرد على الرافضة (٨١)، وانظر: الفصل (٥/٤ - ٧)، عصمة الأنبياء للرازي ص (٤٠). قال الأشعري - رحمه الله -: «واختلفت الروافض في الرسول عليه الصلاة والسلام: هل يجوز عليه أن يعصي أم لا؟. وهم فرقتان: فالفرقة الأولى منهم: يزعمون أن الرسول ﷺ جاز على أن يعصي الله، وأن النبي قد عصى في أخذ الفداء يوم بدر، فأما الأئمة فلا يجوز ذلك عليهم، لأن الرسول إذا عصى فالوحي يأتيه من قبل الله، والأئمة لا يوحى إليهم، ولا تهبط الملائكة عليهم، وهم معصومون، فلا يجوز عليهم أن يسهوا، ولا يغلطوا، وإن جاز على الرسول العصيان، والقائل بهذا القول (هشام بن الحكم). الفرقة الثانية منهم: يزعمون أنه لا يجوز على الرسول - عليه الصلاة والسلام - أن يعصي الله عز وجل. ولا يجوز ذلك على الأئمة؛ لأنهم جميعًا حجج الله، وهم معصومون من الزلل، ولو جاز عليهم السهو واعتماد المعاصي وركوبها لكانوا قد ساووا المأمومين في جواز ذلك عليهم كما جاز على المأمومين، ولم يكن المأمومون أحوج إلى الأئمة من الأئمة لو كان ذلك جائزًا عليهم جميعًا». المقالات (١/١٢١)، وانظر ذلك في المنتقى من منهاج الاعتدال ص (٩٠ - ٩٣).

على الأنبياء ولا على الإمام^(١).

والدلالة عليه قوله تعالى لنبينا ﷺ: ﴿لِيَغْفِرَ لَكَ اللَّهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ...﴾^(٢).

ولو لم يكن للنبي ﷺ ذنب لأدى إلى أن لا يكون لقول الله تعالى وجه، وقوله تعالى في قصة آدم عليه السلام: ﴿وَلَقَدْ عَاهَدْنَا إِبْرَاهِيمَ إِذْ مَكَرَ مَعَهُ أَنْ يُقِرَّ بِكَ وَالْكَافِرِينَ أَلَّا يَدْعُوا بِكَ وَتَعْلَمَ اللَّهُ أَنَّكَ لَا تُدْعَى بِكَ وَكَذَلِكَ يُضَاهِي قَوْلَ الْكَافِرِينَ إِنَّ لِلنَّبِيِّ ذَنْبًا أَلَّا يَعْلَمَ شَرَّ مَا يَدْعُونَ بِهِ فَعَدَىٰ عَلَيْهِمْ وَأَشْرَكُوا لَعْنَةُ الْكَافِرِينَ﴾^(٣)، وقوله تعالى: ﴿... وَعَصَىٰ آدَمُ رَبَّهُ فَغَوَىٰ﴾^(٤). وإخباره تعالى عنه وعن حواء حيث قال: ﴿... رَبَّنَا ظَلَمْنَا أَنفُسَنَا وَإِن لَّمْ تَغْفِرْ لَنَا وَتَرْحَمْنَا لَنَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾^(٥).

وقوله تعالى في يوسف: ﴿وَلَقَدْ هَمَّتْ بِهٖ وَهَمَّ بِهَا...﴾^{(٦)(٧)}.

ومعلوم أن العزم على الزنا معصية محرمة يستحق عليها العقاب، ويدل عليه ما روي عن النبي ﷺ من السهو في صلاته حتى سلم من ركعتين^(٨) وسجد للسهو، وإذا ثبت أن الأنبياء غير

(١) انظر: أصول الكافي (٢٥٩/١)، المصابيح في إثبات الإمامة للكرماني (٩٦ - ٩٩)، كشف المراد شرح تجريد الاعتقاد (٣٩٠)، عقائد الإمامية للمظفر (٦٧). وهم وإن زعموا في ذلك إجماعاً فلا يسلم لهم أنهم مجمعون عليه بدليل نقض شيخهم ابن بابويه القمي ذلك في كتابه «من لا يحضره الفقيه» (١/٢٣٤) حيث نص على أن نفي السهو عن النبي ﷺ هو مذهب الغلاة والمفوضة.

(٢) سورة الفتح، الآية: ٢.

(٣) سورة طه، الآية: ١١٥.

(٤) سورة طه، الآية: ١٢١.

(٥) سورة الأعراف، الآية: ٢٣.

(٦) سورة يوسف، الآية: ٢٤.

(٧) الواجب وصل الآية وعدم بترها على هذا النحو؛ لأن هذا يخل بالمعنى المراد. قال تعالى: ﴿وَلَقَدْ هَمَّتْ بِهٖ وَهَمَّ بِهَا لَوْلَا أَنْ رَأَىٰ بُرْهَانَ رَبِّهٖ﴾.

(٨) قال ابن القيم - رحمه الله -: «فهذا مجموع ما حفظ عنه ﷺ من سهوه في الصلاة، وهو خمسة مواضع...» زاد المعاد (١/٢٨٩). وهذه المواضع منها موضعين في البخاري وهو: ما رواه البخاري في (كتاب الصلاة/ باب تشبيك =

معصومين فيما يتعلق بأمر نفوسهم كان الإمام أولى فيكون ممن يجوز عليه ذلك .

فصل

وليس من شرطه أن يكون أعلم الناس

خلافًا للرافضة في قولهم: من شرطه أن يكون أعلم الناس^(١) .

والدلالة عليه: أنه قد ثبت أن الإمام إنما أقيم لإقامة الحدود واستيفاء الحقوق كالحاكم، فإذا كان معه من العلم ما يصير به من أهل الاجتهاد يجب أن يكون إمامًا كما يجوز أن يكون حاكمًا .

= الأصابع في المسجد وغيره) ح (٤٨٢)، ص (٨٣)، ورواه مسلم في (كتاب المساجد/ باب السهو في الصلاة والسجود له) ح (١٢٨٨) ص (٢٣٢). وما رواه البخاري في (كتاب السهو/ باب إذا صلى خمسًا) ح (١٢٢٦) ص (١٩٦)، ورواه مسلم في (المساجد/ باب السهو في الصلاة والسجود له) ح (١٢٧٤) ص (٢٣٠). والموضع الثالث: عند الترمذي في (الصلاة/ باب ماجاء في التشهد في سجود السهو) ح (٣٩٥)، ص (١٠٦). ورواه أبو داود في (الصلاة/ باب سجدي السهو فيها تشهد وتسليم) ح (١٠٣٩) ص (١٥٨)، والنسائي (في السهو/ باب ذكر الاختلاف على أبي هريرة في السجدين) ح (١٢٣٨) ص (١٧٢). والموضع الرابع: رواه أحمد في المسند (٤٠١/٦). وأبو داود في (الصلاة/ باب إذا صلى خمسًا) ح (١٠٢٣) ص (١٥٥)، والموضع الخامس: رواه مسلم في (المساجد/ باب السهو في الصلاة والسجود له) ح (١٢٩٣، ١٢٩٤) ص (٢٣٣).

(١) وقد صنف الكليني في كتابه أصول الكافي أبوابًا في ذلك فقال: (باب أن من وصفه الله تعالى في كتابه بالعلم هم الأئمة)، و(باب الراسخين في العلم هم الأئمة) وغيرها كثير. انظر: أصول الكافي (١/٢٥٩، ٢٦٩-٢٧١، ٢٧٧-٢٨٦).

فصل

وليس من شرطه أن يكون عالمًا بالغيب
وأن يعلم ذلك من جهة الإلهام

خلافًا للرافضة في قولهم: من شرطه أن يكون عالمًا بالغيب^(١) . / ١٠٠ أ

والدلالة عليه: قول الله تعالى: ﴿قُلْ لَا يَعْلَمُ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ الْغَيْبَ إِلَّا اللَّهُ...﴾^(٢) .

فمن قال إن الإمام يعلم الغيب من جهة الإلهام؛ يحتاج إلى دلالة؛ ولأن الإمام إنما أقيم لإقامة الحدود، واستيفاء الحقوق، وسد الثغور، وحماية البيضة، وردع الظالم، والانتصاف للمظلوم، وليس في هذه الأشياء أمر يحتاج أن يكون عالمًا بالغيب، فوجب أن لا يكون من شرطه أن يكون عالمًا بالغيب .

(١) انظر: الرد على الرافضة للمقدسي ص (٨١)، عقائد الإمامية (٦٧). أضف إلى ذلك ما صنفه الكليني في كتابه قال: «باب أن الأئمة يعلمون متى يموتون وأنهم لا يموتون إلا بإختيار منهم»، (باب أن الأئمة يعلمون علم ما كان وما يكون وأنه لا يخفى عليهم الشيء). انظر: أصول الكافي (١/٣١٣ - ٣١٨، ٣٢٠).

(٢) سورة النمل، الآية: ٦٥ .

فصل

وليس من شرطه إظهار المعجزة على يده

خلافًا للرافضة في قولهم: من شرطه أن تكون معه معجزة تدل على أنه إمام مفروض الطاعة^(١).

والدلالة على أن المعجزة إنما أُفْتُقِرَ إليها لكي يُعَلَّمَ بها صدق المدعي لما يدعيه ولا يكون لها طريق إلى معرفة صدق ما يدعيه غير ذلك.

وقد ثبت بأن الإمامة تثبت بعقد أهل الحل والعقد ولا حاجة له إلى المعجزة في معرفة ذلك فيعلم أن الإمام ليس من شرطه إظهار المعجزة على يده.

(١) وأضاف الكليني إلى الأئمة من المعجزات ما لم يُعْطَها الأنبياء حتى سيد الأنبياء والمرسلين، ومن ذلك ما جاء في باب أن الأئمة هم أركان الأرض، قال وقال أمير المؤمنين عليه السلام: «أنا قسيم الله بين الجنة والنار، لا يدخلها داخل إلا على حد قسمي، وأنا الفاروق الأكبر، وأنا الإمام لمن بعدي، والمؤدي عن من كان قبلي، لا يتقدمني أحد إلا أحمد ﷺ، وإنني وإياه لعل على سبيل واحد، إلا أنه هو المدعو باسمه، ولقد أعطيت الست: علم المنيا والبلايا، والوصايا، وفصل الخطاب، وأني لصاحب الكرات ودولة الدول، وإنني لصاحب العصا والميسم، والدابة التي تكلم الناس». أصول الكافي (٢٥٤/١) وما بعدها.

فصل

ولا يجوز [نصب]^(١) إمامين في حق جميع المسلمين
في حالة واحدة^(٢)

خلافًا لمن قال: يجوز ذلك في البلدان المتباعدة عند وجود الحاجة إلى إمامٍ ثانٍ^(٣).

والدلالة عليه ما روى أبوهريرة عن النبي ﷺ قال: «إذا بويع لخليفتين فاقتلوا الأخير منهما»^(٤).

(١) في الأصل: «نصبته» والصواب ما أثبتُّ.
(٢) وهذا هو رأي الجمهور. انظر: الأحكام السلطانية للماوردي (٣٧)، المجموع للنووي (١٩٣/١٩ - ١٩٤)، مغني المحتاج (١٧١/٤)، فتح الباري (١٦٢/١٢)، كتاب الحدود باب رجم الحبلى من الزنا إذا أحصنت. وجعله بعض العلماء إجماعًا مثل: القرطبي في تفسيره (٢٧٣/١)، والنووي في شرحه على مسلم (٢٣٢/١٢).

(٣) وهذا القول يشعر بأن الأصل عدم جواز نصب إمامين في حالة واحدة إلا بهذا الاستثناء فإنه يجوز. وهذا هو قول إمام الحرمين أبي المعالي في الإرشاد (٤٢٥)، والقرطبي في تفسيره (٢٧٣/١)، وأبومنصور البغدادي في أصول الدين (٢٧٤)، وقد عزا أبوالمعالي هذا القول إلى أبي الحسن الأشعري وعزاه إلى أبي إسحاق الإسفراييني وشاركه القرطبي والقلقشندي فقد عزا هذا الرأي أيضًا للإسفراييني وقد وقفت عليه في الفرق بين الفرق (٣٥٠). انظر: غياث الأمم (١٤٤)، تفسير القرطبي (٢٧٣/١). مآثر الإنافة (٤٦/١). وهناك من قال بالجواز مطلقًا بدون شروط وهم قوم من الكرامية منهم رئيس الفرقة محمد بن كرام السجستاني، وأبو الصباح السمرقندي وأصحابهما. وهو مذهب الحمزية من الخوارج، والزيدية من الشيعة والرافضة حين زعموا أن أحد الإمامين صامت والآخر ناطق. انظر: المقالات (١٥٠/٢)، الفرق بين الفرق (٢٢٣)، أصول الدين (٢٧٤). الملل والنحل (١٥٠/١، ١٨٨)، الفصل لابن حزم (١٥٠/٤). وانظر: تفصيلًا قيمًا للمسألة في الإمامة العظمى (٥٥١ - ٥٦٨).

(٤) أخرجه الطبراني في المعجم الأوسط ح (٢٧٤٣)، والخطابي في غريب =

قال: وهذا يمنع إمامين.
وروى أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا بويع لخليفتين في يوم فاقتلوا أصغرهما»^(١).
وقوله: أصغرهما؛ يريد به المستصغر منهما؛ وهو أقلهما جمعاً، وهذه صفة الخارج إذا قام على محاربة الإمام؛ ولأنه لما اختلفت الصحابة فقالت الأنصار: «منا أمير ومنكم أمير» لم تقرهم الصحابة على ذلك^(٢)، فرجعوا إلى قولهم.
ولو كان جائزاً لفعلوا في تلك الحال؛ لأن الحاجة داعية، لما فيه من قطع الفتنة، ولأن نسبة إمامين يفضي إلى التهاجر والاختلاف والتنازع.

= الحديث (١٥٩/٢)، والقضاعي في مسند الشهاب ح(٧٦٧).
وأخرجه مسلم في (الإمارة/ باب إذا بويع لخليفتين)، ح (٤٧٩٩) من حديث أبي سعيد الخدري ولفظه: «إذا بويع لخليفتين، فاقتلوا الآخر منهما»، ص (٨٣٢).
(١) أخرجه العقيلي في الضعفاء (٤٥٧/٣)، والخطيب البغدادي في تاريخه (٢٣٩/١) باللفظ المشهور.
(٢) وفي رواية عند النسائي: «... فقالوا: منا أمير ومنكم أمير، فقال عمر: سيفان في غمد إذا لا يصلحان...». انظر: فتح الباري (١٦١/١٢ - ١٦٢). وهذه الرواية تقدم تخريجها في ص(٢٦١).

فصل

[في بعثة رسولين وأميرين وقاضيين في وقت واحد]

فأما بعثة رسولين في وقت واحد فإنه يجوز/ وكذلك ١٠٠/ب
 أميرين وقاضيين لأنه لا يفضي إلى ذلك؛ لأننا ننظر في بعثة
 الرسولين فإن كانا إلى طائفتين مختلفتين جاز ذلك؛ لأنه لا
 يفضي إلى التهاجر؛ لأن كل طائفة تختص برسولها.
 وإن كانا إلى طائفة واحدة نظرت؛ فإن كانا بشريعة واحدة
 جاز، كموسى وهارون؛ لأنه لا يفضي إلى ذلك.
 وإن كانا بشرعتين مختلفتين لم يجز؛ لأنه يفضي إلى
 التضاد، فإن كل نبي يأمر بخلاف ما يأمر به الآخر.
 وأما القاضيان فإنه يجوز لأنه لا يفضي إلى التضاد وذلك
 أن يد الإمام ثابته عليهما، فإن حصل هنالك هرج واختلاف
 أزاله، وليس كذلك الإمامان؛ لأن كل واحد ليس في يد الآخر،
 ورأيه خلاف رأي الآخر فأفضى إلى الهرج فلهذا لم يجز^(١).

(١) انظر تفصيل المسألة في أضواء البيان للشنقيطي (١/٥٩-٦٠) وسيأتي مزيد
 تفصيل في ص (٣٤٦).

فصل

[متى يجوز للرعية نصب إمام لأنفسهم]

فإن كان هناك إمام وفعل أمرًا اعتقدت طائفة من المسلمين أن ذلك الإمام انخلعت إمامته بذلك وساغ لهم الاجتهاد. فهل يجوز لهم نصبه إمام لنفوسهم أم لا؟

قياس قول أصحابنا أنه لا يجوز لهم ذلك؛ لأنهم قد قالوا في الفاسق لا يوجب ذلك عزله، ولا الخروج عليه^(١).
واختلف أصحاب الأشعري، فذهب بعضهم إلى أن لهم ذلك.

والدلالة عليه: ما تقدم^(٢) من قول النبي ﷺ: «فاقتلوا الثاني منهما» وهذا ثاني؛ ولأنه يفضي إلى الهرج والاختلاف.

(١) انظر ما تقدم ص (٣٢٧) من البحث.

(٢) وقد تقدم بإيجاز رأي علماء السلف في الإمام المتغلب وأنه تجب طاعته في غير معصية الله عز وجل برًا كان أو فاجرًا. انظر: ص (٣٤٢) من البحث.
وهذا ما ذهب إليه أهل السنة والجماعة من أنه لا يجوز الخروج على أئمة الظلم والجور والفسق ما لم يصل بهم الفسق إلى حد الكفر البواح، أو ترك الصلاة والدعوة إليها أو قيادة الأمة بغير كتاب الله عز وجل. كما جاء في الحديث الذي رواه عبادة بن الصامت - رضي الله عنه - قال: «بايعنا - أي رسول الله ﷺ - على السمع والطاعة في منشطنا ومكرهنا وعسرنا ويسرنا وأثرة علينا، وألا ننازع الأمر أهله إلا أن تروا كفرًا بواحا عندكم من الله فيه برهان» متفق عليه. رواه البخاري ح (٧٠٥٦) ص (١٢١٧) (كتاب الفتن/ باب: قول النبي ﷺ: «سترون بعدي أمورًا تنكرونها»)، ومسلم ح (٤٧٧١) ص (٨٢٧) (كتاب الإمارة/ باب وجوب طاعة الأمراء في غير معصية). بخلاف الخوارج الذين يرون الخروج على الإمام على أي مخالفة وإن كانت يسيرة. انظر: أضواء البيان للشنقيطي (١/٥٧-٥٩).

فصل

[فيما إذا عقد لاثنين فيهما شرائط الإمامة]

فإن عقد الأمر لاثنين^(١) فيهما شرائط الإمامة نظرت فإن كانا في عقد واحد، فالعقد باطل فيهما لما ذكرنا^(٢).

وإن كان العقد لكل واحد منهما على الانفراد نظرت، فإن علم السابق منهما بطل العقد الثاني^(٣) سواء كان الثاني عقده أهل بلد

(١) انظر: مقالات الإسلاميين للأشعري (١٥٣/٢).

(٢) قال البهوتي: «لأن العمل ببيعة أحدهما إذن ترجيح بغير مرجح»، كشف القناع (١٦٠/٦).

(٣) لحديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: «إذا بويع لخليفتين فاقتلوا الآخر منهما» رواه مسلم ح (٤٧٩٩) تقدم تخريجه ص (٣٤٣). وحديث رواه البخاري في (كتاب الأنبياء/ باب ما ذكر عن بني إسرائيل) ح (٣٤٥٥)، قال رسول الله ﷺ: «فوا ببيعة الأول فالأول» فتح الباري (٥٧١/٦). انظر: غياث الأمم (١٤٦)، مغني المحتاج (١٧١/٤)، كشف القناع (١٦٠/٦)، وللشافعية فيها وجهان: الأول: بطلان بيعتهما جميعاً وهو الصحيح والذي عليه الجمهور. والثاني: صحة بيعتهما لأنه قد تدعو الحاجة إلى ذلك وهو اختيار أبو إسحاق الإسفراييني وإمام الحرمين والقرطبي والكرامية على هذا ولم تشترط الحاجة. انظر: الأحكام السلطانية (٣٧ - ٣٨)، تفسير القرطبي (٢٧٣/١)، مآثر الإنافة (٤٦/١) وما بعدها.

وعلى هذا فإن الأصل عدم جواز نصب إمامين في آن واحد، والحكمة من هذا المنع ظاهره وهي الحرص على وحدة المسلمين وجمع كلمتهم، وتعدد الأئمة يؤدي إلى الفرقة والاختلاف، قال تعالى: ﴿لَوْ كَانَ فِيهِمَا آلِهَةٌ إِلَّا اللَّهُ لَفَسَدَتَا﴾ [الأنبياء: ٢٢]، ﴿مَا أَخَذَ اللَّهُ مِنْ وَلِيٍّ وَمَا كَانَتْ مَعَهُ مِنْ إِلَهٍ إِذَا لَذَهَبَ كُلُّ إِلَهٍ بِمَا خَلَقَ وَلَعَلَّ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ سُبْحَانَ اللَّهِ عَمَّا يُصِفُونَ﴾ [المؤمنون: ٩١] والله المثل الأعلى. ولكن إذا تعددت الأقطار ولم يتمكن المسلمون أن يكونوا تحت راية واحدة فهذه ضرورة تقدر بقدرها، ففي هذه الحالة يجوز التعدد وإذا زالت الضرورة زال الحكم وبقي الأصل، وممن ذهب إلى هذا الاستثناء =

الإمام الذي مات فيه أو كان في غيره .
 خلافاً لمن قال بعدم عقد أهل بلد الإمام .
 وهذا غلط؛ لأنه ليس أهل بلده أولى من غيره . فإن جهل
 من السابق منهما تخرج على روايتين:
 إحداهما: بطلان العقد فيهما^(١) .
 والثانية: استعمال القرعة^(٢) ، وهذا بناء على أصلنا إذا
 زوج الوليان وجهل السابق/ منهما فإنه على روايتين كذلك ١٠١/أ
 ها هنا .

= من المنع إمام الحرمين الجويني وعزاه إلى شيخه أبي الحسن الأشعري . انظر:
 غياث الأمم (١٢٨)، والأستاذ أبي إسحاق الإسفراييني، وهو وجه لبعض
 أصحاب الشافعي . انظر: مآثر الإنافة (٤٦/١)، ورجحه أبو منصور البغدادي .
 انظر: أصول الدين (٢٧٤)، وإلى ذلك ذهب القرطبي . انظر: الجامع لأحكام
 القرآن (٢٧٣/١)، أضواء البيان للشنقيطي (١/٥٩-٦٠) .
 (١) انظر: مآثر الإنافة (٤٧/١)، وقد نقل هذا القول عن الماوردي، كشف القناع
 (١٦٠/٦) .
 (٢) وكان الماوردي رحمه الله لا يقبل بالقرعة وله أسباب، انظر: الأحكام
 السلطانية للماوردي (٣٨)، مغني المحتاج (٤/١٧١) .

فصل

ولا تنعقد الإمامة لأفضل الأمة وأولها

من غير عقد من غيره^(١)

وحكي عن الجبائي أنه قال: أفضل الأمة وأولها بالإمامة إذا كان مشهوراً بذلك ومعروفاً بعينه صار إماماً بغير عقد ولا بيعة^(٢).

والدلالة عليه أن الصحابة لم تحكم بصحة الإمامة [للفاضل]^(٣) منهم حتى وجد العقد منهم له؛ ولهذا اختلفت الأنصار والمهاجرون، فقالت الأنصار: منا أمير ومنكم أمير، مع علمهم أن أبابكر أفضلهم حتى بايعه عمر فاستقرت إمامته فدل على اعتبار العقد.

-
- (١) المراد بها البيعة أي لا تنعقد الإمامة بالبيعة إلا بعقد من أهل الحل والعقد ولا يشترط إجماعهم ولا عدد وهذا مذهب الإمام أحمد وغيره من الأئمة رحمهم الله. انظر: مغني المحتاج (٤/١٦٩)، مآثر الإنافة (١/٤٢).
- (٢) انظر: المغني للقاضي عبدالجبار (١-الإمامة ٢٠/٢٦٦).
- (٣) في الأصل: «للمفضول»، والسياق يقتضي ما أثبتناه؛ لأنه في معرض الحديث عن بيعة الصديق رضي الله عنه وهو أفضل الأمة بعد نبيها ﷺ بلا منازع.

فصل [في صفة العقد]

وصفة العقد أن يقال له: قد بايعناك على بيعة رضى، على إقامة العدل والإنصاف والقيام بفروض الإمامة ونحو ذلك، ولا يحتاج مع ذلك إلى صفقة اليد^(١).
وحكي عن قوم أن البيعة هي نفس الرضى والانقياد له بفعلٍ أو بقول.

والدلالة عليه أن الصدر الأول هكذا عقدوا الإمامة من ذلك أن عمر بايع أبابكر بحضرة أبي عبيدة بن الجراح، وبشير بن سعد، وأسيد بن حضير الأنصاري، وسالم مولى أبي حذيفة ثم اتبعهم الناس، وعهد أبوبكر إلى عمر عهدًا ظاهرًا، وبايع عبدالرحمن عثمان وصفق علي يده على المنبر بيعة ظاهرة، ولأن الرضى بالعقد لا يقوم مقام العقد بالقول بدليل النكاح والبيع والإجارة كذلك الإمامة.

(١) انظر: كشاف القناع عن متن الإقناع (٦/١٦٠).

فصل

في من كملت فيه شرائط الإمامة والقضاء
هل يتعين عليه قبولها؟

ينظر فيه؛ فإن كان هناك جماعة يصلحون لذلك لم يتعين عليه؛ لأنه فرض على الكفاية، وإن لم يكن هناك من يصلح غيره فلم يكن عذر يمنعه من قبوله، فظاهر كلام أحمد - رحمه الله - أنه لا يتعين عليه.

خلافًا لأكثرهم في قولهم: يتعين عليه ذلك كما تتعين عليه فروض الكفايات كالجهاد وغيره إذا لم يكن غيره^(١).

والدلالة عليه أن النبي ﷺ ذم القضاء والدخول فيه على العموم وذلك يمنع من تعيينه عليه، فروى أبوهريرة عن النبي ﷺ أنه قال: «من جُعِلَ قاضيًا فقد ذبح بغير/سكين»^(٢).

ب/١٠١

وروت عائشة رضي الله عنها عن النبي ﷺ قال: «ليأتين على القاضي العدل يوم القيامة ساعة يتمنى أنه لم يقض بين اثنين في عمره قط»^(٣).

(١) قال البهوتي: «ويجبر متعين لها» (١٦٠/٦)، كشف القناع عن متن الإقناع. وانظر: روضة الطالبين (٤٣/١٠)، مآثر الإنافة (٣١/١، ٤٤)، قليوبي وعميرة (١٧٣/٤، ٢٩٦)، بدائع الصنائع (٤/٧)، الروض المربع (٣٣٦/٣)، مغني المحتاج (١٧٠/٤).

(٢) أخرجه أبوداود في سننه ح (٣٥٧٢) ص (٥١٣) (كتاب القضاء/ باب في طلب القضاء)، وصححه الألباني في صحيح السنن.

(٣) أخرجه الطيالسي في مسنده ح (١٦٥٠) (١٣٢/٣)، وأحمد في مسنده ح (٢٤٤٦٤) (١١-١٠/٤١)، وابن حبان في صحيحه ح (٥٠٥٥) وضعفه الألباني في السلسلة الضعيفة (١١٤٢).

وجاء في بعض المصادر «عمره» وفي بعضها: «ثمرة» وقال المنذري في =

وروى أبوذر قال: قال رسول الله ﷺ: «ياأباذر إني أحب لك ما أحب لنفسي إني أراك ضعيفاً فلا تتأمرن على اثنين، ولا تتولين مال يتيم»^(١).

وروى ابن عمر قال: سمعت النبي ﷺ يقول: «من كان قاضياً ففضى بجهل كان من أهل النار، ومن كان قاضياً عالمًا ففضى بالعدل فبالحري أن ينقلب كفافاً»^(٢).

وهذه الأخبار عموم في كراهة الدخول فيه فلو كان واجباً لم يذمه ويمنع منه ولأن الدخول في الإمامة عدد وخطر لأن النفس تابعة لهواها فلا يأمن أن يلحقه الميل والهوى فيقضي بغير حق ويتصرف في أموال الأيتام فيعود بإسقاط الحقوق فلهذا لم يجب، ولهذا كرهنا الإحرام بالحج قبل الميقات لأنه لا يأمن أن يطول به السفر فيواقع المحظور كذلك ها هنا.

= الترغيب: هما متقاربان، ولعل أحدهما تصحيف.

(١) أخرجه مسلم في صحيحه ح(٤٧٢٠)، ص(٨١٩) (كتاب الإمارة/ باب كراهة الإمارة بغير ضرورة) بنحوه.

(٢) أخرجه الترمذي في جامعه، (كتاب الأحكام/ باب ما جاء عن رسول الله ﷺ في القاضي) ح(١٣٢٢) ص(٣٢٠-٣٢١)، وابن حبان في صحيحه ح(٥٠٥٦) وضعفه الألباني في ضعيف الترمذي.

فصل

ويجوز للإمام أن يعهد إلى إمام بعده ولا يحتاج في ذلك إلى شهادة أهل الحل والعقد في ذلك ولا بعضهم^(١)

وحكي عن الجبائي أنه يحتاج في ذلك إلى شهادة أربعة .
فالدلالة على صحة العهد أن أبابكر عهد إلى عمر، وأن عمر^(٢) عهد إلى ستة من الصحابة^(٣) وأمضت الصحابة على ذلك ولم تخالفه .

ولأنه لما كان الإنسان مالك التصرف في ماله وعلى أولاده وفي بضع بناته ملك أن يوصى بذلك غيره كذلك الإمام لما كان مالكاً لذلك ملك أن يعهد به إلى غيره .

والدلالة على أنه لا يعتبر فيه رضی بعض الأئمة أن عهده

(١) وهذه إحدى طرق عقد الإمامة؛ وهي الاستخلاف أو العهد، وقد انعقد الإجماع على جواز هذه الطريق فإذا كان المعهود إليه ليس بولد ولا والد الإمام العاهد فينفذ عهده بشرط أن يكون المستخلف جامعاً لشروط الإمامة، ولا يشترط رضا أهل الحل والعقد في حياته (أي حياة الإمام) ولا بعد موته في الصحيح من أقوال العلماء. انظر: الأحكام السلطانية للماوردي (٣٩، ٤٣، ٤٤)، مغني المحتاج (٤/١٧٠)، مآثر الإنافة (١/٤٨ - ٥٠). وأما إذا كان المعهود إليه ولدًا أو والدًا فالخلاف بين العلماء وارد فيما إذا كان للإمام العاهد الإنفراد بالعهد إليهم أم لا. انظر: الأحكام السلطانية للماوردي (٤٤)، مآثر الإنافة (١/٥١ - ٥٢)، مغني المحتاج (٤/١٧٠).

(٢) رواية استخلاف أبي بكر لعمر أخرجها ابن سعد في الطبقات الكبرى في ذكر وصية أبي بكر رضي الله عنه (٣/٢٠٠)، وأخرجها ابن عساکر كما في كتر العمال (٥/٦٧٩).

(٣) وهم عثمان بن عفان، وعلي بن أبي طالب، والزيير بن العوام، وعبدالرحمن ابن عوف، وسعد بن أبي وقاص، وطلحة بن عبيدالله.

إلى غيره ليس بعقد للإمامة بدليل أنه لو صار عقدًا له لأدى ذلك إلى إجتماع لإمامين في عصر، وهذا غير جائز. وإذا لم يكن عقد للإمامة، لم يعتبر فيه حصول عدد من أهل الحل والعقد.

فصل

وإذا عهد الإمام إلى رجل كان له أن يعزله قبل موته

خلافًا لقوم في قولهم: ليس له أن يعزله إذا لم يوجد فيه نقص^(١).

والدلالة عليه أن إمامة المعهود غير ثابتة ما دام العاهد باقياً حياً إماماً/ وإذا لم تكن ثابتة جاز له أن يخرج من ذلك العهد ١٠٢/أ كما أن الموصى إذا أوصى إلى رجل فإن له إخراجه من تلك الوصية على أي وجه كان قبل موته؛ لأن الوصية غير ثابتة ما دام الموصي حياً.

(١) وبه قال الماوردي وصححه النووي. انظر: الأحكام السلطانية (٤٥)، مآثر الإنافة (٧٣/١).

فصل

[فيما لو عهد الإمام بالخلافة لمعين بعده]

فإن قال: قد عهدت بالأمر إلى فلان، فإن مات قبل موتي أو تغيرت حاله فالإمام بعده فلان وذكر آخر؛ جاز ذلك، وكان هذا عهدًا إليه بالشرط.

فإن بقي الأول إلى وفاة العاهد سليمًا كان هو الإمام دون الثاني وإن مات قبل موت الإمام أو تغيرت حاله بأحد الأشياء التي ذكرناها فيما قبله كان الثاني هو الإمام المعهود إليه.

وكذلك إن قال: فإن مات الثاني أو تغيرت حاله فالخليفة فلان؛ صح، وكان على الترتيب. والوجه فيه؛ ما روي عن النبي ﷺ حين أنفذ جيش مؤته قال: «الأمير زيد بن حارثة، فإن قتل فالأمير جعفر بن أبي طالب، فإن قتل فالأمير عبدالله بن رواحه»^(١) رواه الدارقطني.

فامتثل أمره في ذلك وتقررت هذه الولاية بشرائها، وكذلك فعل عمر رضي الله عنه، لأنه لم يعين الإمامة في أحد الستة؛ ولكن قال: هي غير خارجة عنهم، فإن اختلفوا فكونوا في القسم الذي فيه عبدالرحمن، وذلك عهد منه إلى واحد ممن فيهم عبدالرحمن غير أنه تعين باختيارهم.

(١) رواه البخاري في (كتاب المغازي/ باب غزوة مؤته من أرض الشام) ح(٤٢٦١) ص(٧٢١).

فصل

[هل تنعقد إمامة من عهد إليه الإمام

من بعد موت من بعده]

وإن عهد إلى رجل ثم قال: فإن مات المعهود إليه بعد نظره وإفضاء الخلافة إليه فالإمام بعده فلان، أمر بذكره، فإن من ذكره وعهد إليه أولاً هو الإمام بعده، فإذا مات المعهود إليه أو انعزل بحدوث معنى؛ لم يكن للذي بعده ولاية ولا عهد؛ لأن الأمر صار لمن جعله ولي عهده من بعده، فإذا صار إماماً حصل التصرف والنظر إليه والاختيار إليه، فكان المعهود إليه فيمن يراه ويفارق هذا القصد الذي قبله؛ لأنه جعل العهد إلى غيره عند موته وتغير صفاته في الحالة التي لم تثبت للمعهود إليه إمامة، بل كانت إمامة الأول باقية فلهذا صح عهده إلى من يراه^(١).

(١) ذكرها الشرييني في مغني المحتاج (٤/١٧٠)، وانظر: الأحكام السلطانية للماوردي (٤٨ - ٤٩).

فصل

ويجوز عهده إلى من ينتسب إليه بولادة أو قرابة إذا كان المعهود إليه على صفات الأئمة^(١)

خلافًا لمن قال: لا يجوز له ذلك لا منفردًا ولا بشهادة قومه؛ لأنه متهم في ذلك^(٢) / وهذا غلط؛ لأنه قد ثبت أن ١٠٢/ب الإمامة لا تنعقد للمعهود إليه بنفس العقد، وإنما تنعقد بعهد المسلمين له، فإذا كان كذلك فالتهمة تنتفي؛ لأنه قد يختار ولايته لقرابته ولا [يختاره]^(٣) المسلمون بعده؛ فلا يصل إلى غرضه فانتفت التهمة^(٤).

(١) سبق الإشارة إلى الخلاف بين العلماء حول الانفراد ببيعة الولد أو الوالد في ص (٣٥٢).

(٢) لم أقف على من قال ذلك.

(٣) في الأصل: «يختار» والصواب ما أثبت.

(٤) وهذا القول منه - رحمه الله - انتصب دليلاً لمخالفه كما يظهر من سياق النص والله أعلم.

فصل

ولا تستحق الإمامة بالميراث

خلافًا للرافضة في قولهم: إنها موروثه^(١)، ثم اختلفوا، فذهبت الإمامية إلى أنها في ولد الحسين دون الحسن^(٢)، وذهب بعضهم إلى أنها في ولد علي؛ الحسن والحسين لم تخرج منهم.

والدلالة عليه: ما قدمنا في أول الكتاب، وأن الإمامة تثبت بالإختيار وهذا يمنع أن يكون بالميراث؛ ولأنها لو كانت تثبت بالإرث لوجب إذا مات الإمام وله ابن صغير أن يخلو ذلك العصر من إمام إلى أن يبلغ الصبي^(٣)، ولما اتفقوا على فساد ذلك لم يصح ما قالوه.

(١) بمعنى أنهم جعلوها في الأعقاب بالوصية أو النص كما يزعمون وإن لم ينصوا على الوراثة. وفي (أصول الكافي) ما يدل على معنى الوراثة وذلك بجعلهم الإمامة في الأعقاب وأنها لا تجتمع في أخوين بعد الحسن والحسين. انظر: أصول الكافي (١/٢٤١ - ٢٤٢).

(٢) وقد سبق أن أشرنا إلى أن الإمامية افرقت إلى فرق عديدة بسبب اختلافهم في سوق الإمامة بعد الحسن والحسين. انظر: الرد على الرافضة للمقدسي (٧٠).

(٣) قال ابن حزم: «ولا خلاف بين أحد من أهل الإسلام في أنه لا يجوز التوارث فيها (أي الإمامة)، ولا في أنها لا تجوز لمن لم يبلغ، حاشا الروافض فإنهم أجازوا كلا الأمرين. الفصل (١٢/٥).

فصل

في بيان ما يليه الإمام ويتعلق بنظره

وذلك أمور^(١) منها تقليد الأمراء والقضاة والسعاة، وتزكية الشهود، وإقامة الحدود والتعزير، وإلزام الأحكام عند قيام البيعة والقصاص، والحبس عند الامتناع من الأداء، والولاية على أموال الأطفال والنظر في مصالحهم، وصرف الغنائم إلى أهلها، وقسم الخمس على مستحقيه والنفل إذا رأى المصلحة في ذلك، وأخذ الجزية، وصرفها في وجهها، وقتال الخوارج والبلغاة والجهاد.

(١) وقد حصرها المصنف - رحمه الله - في عشرة أشياء ذكرها في كتابه الأحكام السلطانية ص (٣٠)، وكتابه الجامع الصغير في الفقه (٣٦٣ - ٣٦٤). وانظر: الأحكام السلطانية للماوردي (٥١ - ٥٢)، وكشاف القناع (١٦٠/٦)، وفي كتاب الإمامة العظمى تفصيل لهذه المسألة ص (٣٣٣ - ٣٧٤).

فصل

[في معرفة عين الإمام]

ومعرفة عين الإمام غير واجب في حق العامة وإنما يجب معرفته في الجملة وأن لهم إمامًا وإذا حدث لهم حكومة وأمر يتعلق بنظره عرفوه بظاهر الأخبار في دار الخليفة أو غيرها أن هذا هو الإمام.

وحكي عن سليمان بن حرب^(١) أن معرفة عينه واسمه واجب على جميع الأمة.

والدلالة عليه أنه لو وجب في حق العامة لوجب عليهم معرفة ما به يصير إمامًا من صفاته وصفات العاقدين، ولا يجب معرفة ذلك بلا خلاف؛ ولأنه كالأمير والقاضي والمفتي ولا يجب معرفة عينه بل يجزىء بظاهر الأخبار.

(١) كذا في الأصل ولعله سليمان بن جرير الزيدي. وسيأتي التعريف به في ص(٣٦١)، وقد نسب إليه هذا القول الماوردي في الأحكام السلطانية ص(٥٠) ولم أقف عليه عند غيره.

فصل

ويجوز للإمام الدخول في التقية عند المخافة، ولا يجوز دخوله فيها على غير مخافة

والتقية: هي الخوف من إيقاع فعل لا يجوز إيقاعه، كالتظاهر بكلمة الكفر، وشرب الخمر، أو ترك ما لا يجوز تركه مثل: ترك الصلوات المفروضات، وصوم رمضان،/ والحج ١٠٣/أ ونحو ذلك فهذا يجوز الدخول فيه عند الخوف وإيقاع المكروه، ولا يجوز عند عدمه^(١).

(١) الأصل في ذلك هو قول الله عز وجل: ﴿لَا يَتَّخِذِ الْمُؤْمِنُونَ الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ فَلَيْسَ مِنَ اللَّهِ فِي شَيْءٍ إِلَّا أَنْ تَسْتَأْذِنُوا مِنْهُمْ تَقِيَةً وَيَحْذَرُكُمْ اللَّهُ نَفْسَكُمْ وَإِلَى اللَّهِ الْمَصِيرُ ﴿٢٨﴾ [آل عمران: ٢٨]. و«تقاة» في الآية هي «التقية» وأكثر العرب ينطقون التقية «تقاة»، وقرئت «تقية» فيظهر من الآية أن التقية لها ضوابط عند أهل السنة والجماعة وهي:

- ١- أنها رخصة لا تكون إلا عند الإضطرار الإكراه.
- ٢- أنها غالباً مع الكفار خاصة لا مع غيرهم. قال الطبري في تفسير الآية: «فالتقية التي ذكرها الله في هذه الآية، إنما هي تقية من الكفار لا من غيرهم» (٣١٦/٦).
- ٣- أنها تكون باللسان دون العمل. قال أبو العالية: «التقية باللسان وليس بالعمل». تفسير الطبري (٣١٥/٦). وبخاصة القتل فلا تقية فيه لكونه يؤثر نفسه على غيره، انظر: فتح الباري (٣٢٨/١٢ - ٣٢٩). وقال الشيخ ابن عثيمين - رحمه الله -: «والصواب أيضاً، أنه لا فرق بين القول المكروه عليه والفعل، وإن كان بعض العلماء يفرق...» القول المفيد (٢٢٨/١).
- ٤- أن يكون القلب مطمئناً بالإيمان في حال التقية. قال ابن عباس: «إلا أن تتقوا منهم تقاة»، قال: «التقاة باللسان، وقلبه مطمئن بالإيمان». تفسير الطبري (٣١٥/٦). ولكن من اختار العزيمة في هذا الموضع - حال الإكراه على التلفظ بكلمة الكفر - فهو أفضل، قال ابن بطال: «وأجمعوا على أن من أكره على الكفر واختار القتل أنه أعظم أجراً عند الله ممن اختار الرخصة، وأما =

خلافًا للرافضة في قولهم: يجوز للإمام التقية على غير مخافة^(١).

وخلافًا لسليمان بن حرب^(٢) والأزارقة^(٣) من الخوارج في

= غير الكفر فإن أكره على أكل الخنزير، وشرب الخمر مثلاً فالفعل أولى»، فتح الباري (٣٣٢/١٢)، كتاب الإكراه، باب من اختار الضرب والقتل والهوان على الكفر. وقد مرّ معنا موقف الإمام أحمد يوم المحنة بخلق القرآن وغيره كثير. ويرى بعض السلف أنه لا تقية بعد أن أعز الله الإسلام. قال معاذ بن جبل ومجاهد: كانت التقية في جدة الإسلام قبل قوة المسلمين، أما اليوم فقد أعز الله المسلمين أن يتقوا من عدوهم». تفسير القرطبي (٥٧/٤)، فتح القدير للشوكاني (١/٥٠٠). وانظر: فتح الباري (٣٢٨/١٢ - ٣٣٢)، كتاب الإكراه.

(١) معنى التقية عند الرافضة يقول المفيد معرفًا التقية: «هي كتمان الحق وستر الاعتقاد فيه، ومكاتمة المخالفين وترك مظاهرتهم بما يعقب ضررًا في الدين أو الدنيا»، تصحيح الاعتقاد ص (١١٥)، شرح عقائد الصدوق ص (٢٦١)، وهي واجبة عندهم مع المسلمين وخاصة أهل السنة والجماعة وفي كل حال وليست مخصوصة بحال الخوف. وهم في حال التقية يدعون أن ما يبطنونه من الكفر هو حقيقة الإيمان، وأن الأنبياء والأولياء هم من جنسهم يبطنون ما يبطنون مما هو كفر، فهم يجمعون بين إبطان الكفر وبين دعواهم أن هذا الباطن هو الإيمان عند أهل العرفان، فهم بذلك شر من المنافقين، فإن المنافقين نوعان: نوع يظهر الإيمان ويبطن الكفر ولا يدعي أن الباطن الذي يبطنه من الكفر هو حقيقة الإيمان. ونوع: يدعي أن ما يبطنه من الكفر هو حقيقة الإيمان، فالنفاق عندهم هو حقيقة الإيمان وقد علم بالاضطرار أن النفاق ضد الإيمان ومن هذا النوع الرافضة؛ لذلك كانوا أجهل الطوائف وأكذبها وأبعدها عن معرفة المعقول والمنقول؛ لأنهم يجعلون التقية التي هي شعار النفاق من أصول دينهم. انظر: مجموعة الرسائل المنيرة (١/٢٤٨)، (رسالة في علم الظاهر والباطن لشيخ الإسلام ابن تيمية)، أصول الكافي (٢/٢١٩) باب التقية.

(٢) كذا بالأصل، وهو سليمان بن جرير الزيدي من الشيعة الزيدية إلا أنه طعن في الرافضة وقال: «إن أئمة الرافضة قد وضعوا مقاليتين لشيعتهم، لا يظهر أحد قط عليهم، أحدهما: البداء. والثانية: التقية». انظر: الملل والنحل للشهرستاني (١/١٨٦).

(٣) الأزارقة من الخوارج هم أتباع أبو راشد نافع بن الأزرق. انظر: مقالات =

قولهم: لا يجوز للإمام الدخول في التقية بحال^(١).
 وخلافًا للصفيرية^(٢) من الخوارج في قولهم: تجوز التقية
 في الأقوال ولا يجوز دخولها في الأعمال^(٣).
 وأما جواز التقية على الأنبياء عليهم السلام في تبليغ ما
 أمروا بتبليغها فهو جائز عليهم عند الخوف، وأنه يجوز تأخير
 ذلك إلى وقت الأمن على نفسه^(٤).

- = الأشعري (١/١٧٣)، والملل والنحل للشهرستاني (١/١٣٧).
 (١) انظر مقالاتهم في: الملل والنحل (١/١٤١، ١٤٤، ١٨٦).
 (٢) الصفيرية وهم أتباع زياد بن الأصفر. انظر: مقالاتهم في الملل والنحل (١/١٥٩).
 (٣) وبهذا قال بعض السلف كقول أبي العالية المتقدم في هامش (١) ص (٣٦٠).
 (٤) المراد بالتقية هنا المفهوم الذي قرره المصنف - رحمه الله - وليس مفهوم
 الراضية للتقية.

أما في تبليغ شرع الله عز وجل، فالله عز وجل يخبر عن تأييد رسوله ﷺ
 وتثبيتته، وعصمته وسلامته من شر الأشرار وكيد الفجار ولا يكله سبحانه
 وتعالى إلى أحد من خلقه، بل هو وليه وحافظه ومؤيده وناصره ومظهر دينه
 على من عاداه وخالفه، في مشارق الأرض ومغاربها، قال تعالى: ﴿وَاللَّهُ
 يَعِصُكَ مِنَ النَّاسِ﴾ [المائدة: ٦٧]. فلا مجال للتقية في التبليغ لأن الله
 عاصمه من كل ما يخيفه ﷺ. انظر: تفسير سورة الإسراء، الآية: ٧٣-٧٥ عند
 ابن كثير (٥/٢١١٣).

وقال تعالى أمرًا رسوله بتبليغ ما أمر بتبليغه قال تعالى: ﴿يَأَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ
 مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُ﴾ [المائدة: ٦٧]. ومعلوم أن
 الرسل فعلوا ما عليهم، بل أخذ الله الميثاق على أهل العلم بأن يبينوا العلم
 ولا يكتُمونه وذم كاتميه، فقال تعالى: ﴿وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ
 لَتُبَيِّنُنَّهُ لِلنَّاسِ وَلَا تَكْتُمُونَهُ﴾ [آل عمران: ١٨٧]، وقال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ
 مَا أُنزِلَ مِنْ الْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَى مِنْ بَعْدِ مَا بَيَّنَّاهُ لِلنَّاسِ فِي الْكِتَابِ أُولَئِكَ يَلْعَنُهُمُ اللَّهُ وَيَلْعَنُهُمُ
 اللَّعِينُونَ﴾ [البقرة: ١٥٩]. فقد لعن كاتميه وأخبر أنه بينه للناس في
 الكتاب، فكيف يكون قد بينه للناس وهو قد كتم الحق وأخفاه وأظهر خلاف
 ما أبطن، فلو سكت عن بيان الحق كان كاتمًا، ومن نسب الأنبياء إلى الكذب
 والكتمان مع كونه يقول أنبياء فهو من أشر المنافقين وأخبثهم. انظر: مجموعة =

خلافًا للقدرية في قولهم: لا يجوز ذلك عليهم فيما يتعلق بالنبوة والتبليغ عن الله عز وجل.

والدلالة على جواز ذلك عند الخوف ومنعه عند الأمن قوله تعالى: ﴿... إِلَّا مَنْ أَكْرَهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيمَانِ وَلَكِنْ مَنْ شَرَحَ بِالْكَفْرِ صَدْرًا فَعَلَيْهِمْ غَضَبٌ مِنَ اللَّهِ...﴾ (١).

فوجه الدلالة: أن الله سبحانه وتعالى أباح كلمة الكفر عند الإكراه فدل على منعها عند عدمه؛ ولأنه قال: ﴿... وَلَكِنْ مَنْ شَرَحَ بِالْكَفْرِ صَدْرًا فَعَلَيْهِمْ غَضَبٌ مِنَ اللَّهِ...﴾. فتبين الوعيد على من كان مختارًا وأباح ذلك عند الإكراه، فدل على الأمرين. وفيه

= الرسائل المنيرة (١/٢٤٩) رسالة «في علم الباطن والظاهر» لشيخ الإسلام ابن تيمية.

أما بالنسبة لتأخير البيان إلى وقت الحاجة إلى العمل به، فالتحقيق أنه جائز وواقع، وهو مذهب الجمهور. أما تبليغ القرآن فلا يجوز، ولم يؤخر ﷺ تبليغه بخلاف غيره. وقال بعض أهل الأصول: قد يمنع تعجيل التبليغ ويجب تأخيره إلى وقت الحاجة إن كان يخشى من تعجيله مفسدة. قالوا: فلو أمر ﷺ بقتال أهل مكة بعد سنة من الهجرة، وجب تأخير تبليغ ذلك للناس، لئلا يستعد العدو إذا علم ويعظم الفساد، ولذلك لما أراد ﷺ قتالهم قطع الأخبار عنهم حتى دهمهم، وكان ذلك أيسر لغلبتهم وقهرهم. انظر: أضواء البيان للشنقيطي (١/٣١-٣٢).

وهذا رسول الله كان الصحابة رضوان الله عليهم يشكون له ﷺ الأذى والمضايق والتعذيب من المشركين فيقص عليهم قصة الرجل فيمن كان قبلنا وكيف كان يمشط الرجل ما بين لحمه وجلده بأمشاط الحديد ويصبر، ولو حصل من الصحابة رضي الله عنهم في ذلك الوقت موافقة للمشركين وهم قلة لحصل بذلك ضرر عظيم على الإسلام، فكيف بالأنبياء وهم الأسوة للناس وهم المصطفون الأخيار. انظر: البخاري (كتاب المناقب/ باب: علامات النبوة في الإسلام) ح (٣٦١٢) ص (٦٠٦).

(١) سورة النحل، الآية: ١٠٦.

دلالة على من أجاز ذلك في الأقوال دون الأفعال؛ لأن الكفر أعظم مآثمًا من الشرب، وأكل لحم الخنزير، وقد أجاز الشرع إظهاره عند الإكراه^(١)، فدل على منعها عند عدمه، فأولى أن يجوز ما هو دونه، وفي ذلك دلالة على جواز ذلك في حق الأنبياء لأن الآية على العموم^(٢).

(١) انظر: الجامع الصغير لأبي يعلى، باب الإكراه (٣٩٩).

(٢) كيف يجوز على الأنبياء إظهار كلمة الكفر عند الإكراه، والقول بأن الأنبياء معصومون من الكبائر دون الصغائر، هو قول أكثر علماء الإسلام؟!، بل لم ينقل عن السلف والأئمة والصحابة والتابعين وتابعيهم إلا ما يوافق هذا القول، ولا يقرون على الصغائر بل ينبههم المولى تبارك وتعالى. انظر: الفتاوى (٣١٩/٤).

وقد قال القاضي عياض أنه قد تقرر بالبراهين والإجماع عصمته ﷺ من جريان الكفر على قلبه أو لسانه لا عمدًا ولا سهوًا. الشفاء ص (٤٧٨).

فصول

في الكلام على الغلاة من الرافضة^(١)

من ذلك أن الأنبياء عليهم السلام أفضل من علي بن أبي طالب خلافاً لهم في قولهم: عليٌّ أفضل من الأنبياء^(٢).
والدلالة على ذلك: إجماع المسلمين على تفضيل الأنبياء على سائر الصحابة قبل خلق المخالف، فكان المخالف محجوباً بالإجماع السابق. وقد بينا فيما تقدم من فضائل النبي ﷺ على سائر الأنبياء والخلق/ بما فيه كفاية.

ب/١٠٣

(١) انقسم الشيعة الذين يدعون مشايعة علي بن أبي طالب - رضي الله عنه - إلى ما يلي:

- ١- الشيعة المفضلة؛ وهم الذين يفضلون علياً على الشيخين وسائر الصحابة.
 - ٢- الشيعة السابة؛ وهم الرافضة الذين يسبون الشيخين وبعض الصحابة وقد يكفرونهم أو يلعنونهم.
 - ٣- الشيعة المؤلّهة (الغلاة)؛ وهم المؤلّهون لعلي ومنهم السبئية.
- والناظر في كتب الفرق يجد أن عبارات المصنفين تنوعت في مسألة تقسيم الشيعة ولعل ما ذكرناه هو المطابق للواقع.

انظر للاستزادة: مقالات الإسلاميين واختلاف المصلين (٦٥-٦٦)، مختصر

التحفة الإثنى عشرية (٣-٩)، دراسة عن الفرق وتاريخ المسلمين (١٦١).

(٢) انظر: أصول الكافي (١/٢٣١، ٢٥٤)، المقالات (١/١٢٠).

فصل

[في قولهم] وجسد علي رضي الله عنه في القبر مدفون

خلافًا لهم في قولهم: إن عليًا في السحاب يقاتل أعداءه من فوق السحاب^(١).

والدلالة عليه: أن الطريق الذي يعلم به ذلك هو السمع، ولم يرد بذلك سمع من قبل الله تعالى ولا من قبل رسوله.

فصل

ولا نقول: إن عليًا يرجع في آخر الزمان.

خلافًا لهم في قولهم: يرجع في آخر الزمان ويقتل مبغضيه وأعداءه^(٢).

والدلالة عليه: أن الطريق إلى معرفة ذلك هو السمع فقط، ولا سمع ورد في ذلك يقطع به عليه.

(١) هذه مقولة عبدالله بن سبأ اليهودي الذي تنسب إليه فرقة السبئية منيع الغلو والضلال، ومن العلماء من سماها السحابية نسبة إلى قولهم أن عليًا في السحاب، ومنهم من جعلها من الإمامية الأثنى عشرية، والبعض اكتفى بإطلاق الغالية. انظر: المقالات (٨٨/١)، والفرق بين الفرق (٢٣٤)، التبصير (١٢٣)، الملل والنحل (٢٠٤/١)، اعتقاد فرّق المسلمين والمشركين (٦٣)، البرهان (٦٨)، التعريفات للجرجاني (٧٩).

(٢) وهذه فرقة السبئية أيضًا وهم أول من ابتدع هذه المقولة ومنهم من سماها الرجعية. انظر: المقالات (٨٦/١، ١١٩)، الملل والنحل (٢٠٤/١، ٢٠٥)، تلبس إبليس (٢٣)، اليمانيات المسلوقة للكوراني (١٦٤)، حق اليقين في معرفة أصول الدين لعبدالله بن شبر (٤٢٣/٢)، عقائد الإمامية (٦٧). وانظر رد وإنكار ابن عباس رضي الله عنهما لهذه المقالة الشنيعة: تفسير الطبري (٤٤٩/١ - ٤٥٠)، تفسير القرآن العظيم لابن كثير (٣٣٦/١) تفسير سورة البقرة، الآية: ١٠٢.

فصل

[في قولهم إن علياً لم يميت وكذلك سائر الأئمة]

ويجب أن نعلم أن علياً قتل ومات .
 خلافاً لهم في قولهم: إن علياً وسائر الأئمة لم يموتوا،
 وهم باقون إلى يوم القيامة^(١) .
 والدلالة عليه أننا نعلم ضرورة بأخبار التواتر أنه قتل
 بالكوفة، ومات ودفن، فمن خالف في ذلك فهو [بمثابة]^(٢) من
 أنكر وجود علي، وزعم أنه لم يكن أصلاً .

(١) وهذه أيضاً من ادعاءات ابن سبأ اليهودي حيث قال: علي لم يميت ولم يُقتل
 وأن الذي قتل شيطان تصور بصورة علي رضي الله عنه، وتوهمت الناس أنه
 قُتل كما توهم اليهود والنصارى أن المسيح قتل . انظر: المقالات (١/٨٦)،
 التبصير (١٢٣)، الملل والنحل (١/٢٠٤)، اليمانيات المسلوقة (١٦٧)،
 لوامع الأنوار البهية (١/٨٢)، التحفة الأثني عشرية (١٣) .
 (٢) في الأصل: «كمثابة» والصواب ما أثبت .

فصل

[في أن عليًا لم يكن نبيًا]

ويجب أن يعلم أن عليًا لم يكن نبيًا قط .
 خلافًا لهم في قولهم: كان نبيًا، وأن جبرئيل غلط في
 نزول الوحي عليه^(١).

والدلالة عليه ما قدمنا أن نبينا محمدًا ﷺ كان نبيًا حقًا
 وعلم من دينه ضرورة أنه لم يُبعث معه نبي، ولا بعد موته، وأن
 عليًا من أصحابه، وليس بنبي، ولأن جبرئيل لو غلط في ذلك
 مرة بعد مرة لوجب أن لا يقره الله تعالى على ذلك، ولو جوزنا
 الغلط على جبرئيل فيما يؤدي عن الله لوجب تجويز الغلط على
 الأنبياء، وقد أجمع المسلمون على خلافه.

(١) وهذه الفرقة تدعى الغرابية؛ وهم الذين قالوا: محمد أشبه بعلي من الغراب
 بالغراب والذباب بالذباب فغلط جبرئيل في طريقه فذهب إلى محمد ﷺ
 واختلّفوا هل هذا الخطأ من جبرئيل متعمد أم لا؟ فسموه جبريل المغلطن
 وبعضهم سماه أباالريش. وهناك فرقة تدعى الذمامية تدم جبريل عليه السلام
 لنفس السبب السابق. راجع: تلبس إبليس (٩٦). وانظر: الفرق بين الفرق
 (٢٥٠ - ٢٥١)، التبصير (١٢٨)، اعتقاد فرق المسلمين والمشرّكين للرازي
 (٧٤)، البرهان للسكسكي (٧٣)، المنية والأمل (٣٤)، لوامع الأنوار البهية
 (٨٢/١)، مختصر التحفة الإثني عشرية (١٣).

فصل

[في قولهم إن عليًا كان إلهًا]

ويجب العلم بأن عليًا لم يكن إلهًا.

خلافًا لهم في قولهم: إن عليًا كان إلهًا^(١).

والدلالة عليه: أن الإله لا يكون إلا قديمًا، والقديم لا يجوز عليه الانتقال من مكان إلى مكان ولا التجزي ولا الانقسام لأن جواز ذلك عليه يدل على حدوثه^(٢)، وقد علم ضرورة أن عليًا

(١) أول من ابتدع هذه المقولة؛ ابن السوداء اليهودي عبدالله بن سبأ ووافق عليه جماعة، وذلك عندما قال لعلي رضي الله عنه أنت الإله، فخذ أخايد وأحرق بالنار من قدر عليهم من أصحاب هذه المقالة وقال:

لما رأيت الأمر أمرًا منكرًا أججت ناري ودعوت قنبرا

انظر: المقالات (٨٦/١)، الفرق بين الفرق (٢٣٣)، التبصير (١٢٣)، الملل والنحل (٢٠٤/١)، اليمانيات المسلوقة (١٦٦)، لوامع الأنوار البهية (٨٠/١)، مختصر التحفة الإثني عشرية (١٠).

(٢) وهذا الدليل يسمى دليل الحدوث أو دليل حدوث الأجسام وهو العمدة عند المتكلمين لإثبات وجود الله تبارك وتعالى، وخلاصته: أنهم قالوا: لا يعرف صدق الرسول حتى يعرف إثبات الصانع ولا يعرف إثبات الصانع حتى يعرف حدوث العالم ولا يعلم حدوث العالم إلا بما به يعلم حدوث الأجسام، ثم استدلوا على حدوث الأجسام بأنها لا تخلو من الحوادث، أو أنها مستلزمة للأعراض أو بعضها (أي الصفات والأفعال) قالوا: وما لم يخل من الحوادث فهو حادث، وبعضهم تفتن إلى ضرورة إضافة «لامتناع حوادث لا أول لها» لأن ما قامت به الحوادث أو الأعراض لا يخلو منها، فلما خلا منها في الأزل، فلا تقوم به، وكونها لم تقم به في الأزل، لامتناع حوادث لا أولها، ولأنها لو قامت به لقامت به في الأزل، لأن ما قامت به لا يخلو عنها، ولو قامت به في الأزل لكان معه قديم آخر، وهذا ينافي التوحيد على حد زعمهم، وقالوا: وما لا يسبق الحوادث فهو حادث، فلما استدلوا على حدوث الجسم باستلزامه الحوادث، أثبتوا أنه ليس قديمًا لأنه لا يخلو عن الحوادث فما قامت=

كان جسمًا من الأجسام ينتقل من مكان إلى مكان، فاستحال أن يكون قديمًا.

١/١٠٤

فصل /

[في قولهم: الأئمة إثنا عشر]

وما اختاره المسلمون من الأئمة الذين مضوا، وعقدوا الإمامة كانوا أئمة.

خلافًا لهم في قولهم: الأئمة إثنا عشر فقط^(١)، أحد عشر

= به فهو حادث. انظر: مجموع الفتاوى (٣/٣٠٣، ١٣/١٤٧، ١٢/٢١٤)، الدرر (١/١١٨، ١٢٠، ١٢١، ١٢٤، ٣٠٣)، شرح العقيدة الأصفهانية (٢٦٤)، وانظر: قسم الدراسة ص (١٢٧) فيها نقد هذا الدليل ورد أهل السنة له وبيان لوازمه الباطلة.

(١) وهذه هي فرقة الإثني عشرية من فرق الشيعة، وتسمى في بعض المصادر بالإمامية، وبعضهم يطلقون عليها الشيعة أو القطعية أو أصحاب الانتظار أو الرافضة أو الجعفرية أو الخاصة. وقد تعددت كلماتهم في سوق الإمامة بعد الحسين. وتسمى هذه الفرقة بالإثني عشرية؛ لدعواهم إمامة إثنا عشر إمامًا وهم: علي رضي الله عنه المتوفى (٤٠هـ)، ثم الحسن بن علي رضي الله عنه المتوفى (٦١هـ)، ثم علي بن الحسين بن علي زين العابدين المتوفى (٩٥هـ)، ثم محمد بن علي الباقر المتوفى (١١٤هـ)، ثم جعفر بن محمد الصادق المتوفى (١٤٨هـ)، ثم موسى بن جعفر الكاظم المتوفى (١٨٣هـ)، ثم علي بن موسى الرضا المتوفى (٢٠٣هـ)، ثم محمد بن علي الجواد المتوفى (٢٢٠هـ)، ثم علي بن محمد الهادي المتوفى (٢٥٤هـ)، ثم الحسن بن علي العسكري المتوفى (٢٦٠هـ)، ثم محمد بن الحسن المهدي وهذا هو المنتظر المخفي عندهم. انظر: أصول الكافي (باب ماجاء في الإثني عشر والنص عليهم) (١/٦٠٤)، المقالات (١/٩٠ - ٩١)، الفرق بين الفرق (٦٤).

تقدموا، وبقي المنتظر مختفي؛ وهو محمد بن الحنفية وهو حي يرزق بجبال رضوى^(١)، أسد عن يمينه وأسد عن شماله يحفظانه إلى يوم يخرج، يغذى الماء والعسل فقط^(٢). وإن هؤلاء الأئمة الذين هم في الأرض كلهم على باطل. والدلالة عليه ما قد ثبت أن طريق الإمامة هو الاختيار فوجب أن يكون ما اختاره المسلمون من أهل الحل والعقد ممن يصلح أن يكون إمامًا أن يكون حقًا.

(١) رضوى: بفتح الراء وسكون الضاد المعجمة، وبالقصير: وهو جبل ضخيم شامخ يضرب إلى الحُمْرة، يقع على الضفة اليمنى لوادي ينبع، ثم يشرف على الساحل ليس بينه وبين البحر شيء من الأعلام، وإذا كنت في مدينة ينبع البحر رأيت رضوى رأي العين شمالاً شرقياً، سكانه جهينة، وله أودية كثيرة، يصب معظمها في وادي ينبع. انظر: معجم المعالم الجغرافية لعاتق البلادي ص(١٤١).

(٢) القول بأن محمد بن الحنفية هو الإمام المنتظر المختفي وأنه حي يرزق بجبال رضوى وأسد عن يمينه ونمر عن شماله، وعنده الماء والعسل، فهذا قول الكربية من الكيسانية وهم أتباع أبي كرب الضرير، ومنهم الشاعر كثير عزة والسيد الحميري فقد أنشدا شعراً في هذا المعتقد. انظر: مسائل الإمامية للناشي الأكبر (٢٦). المقالات (١/٩٢-٩٣)، الفرق بين الفرق (٣٩)، التبصير (٣١)، الملل والنحل (١/١٧٣-١٧٤)، اعتقاد فرق المسلمين والمشركين (٢٧٧).

فصل

[في من هم آل النبي ﷺ]

وآل النبي ﷺ من هو على دينه، وملته، وقرابته سواء كان قرابة بعيدة أو قريبة^(١).

خلافًا للرافضة في قولهم: آل النبي ﷺ علي وفاطمة والحسن والحسين فحسب^(٢).

- (١) تنازع الناس في آل محمد ﷺ، ولعل الجادة أن يقال (آل النبي ﷺ) إذا قرنت بالأصحاب، فالمراد بهم قرابته الذين حرمت عليهم الصدقة وزوجاته وذريته رضي الله عنهم أجمعين. انظر الحديث الطويل الذي عند مسلم ح (٦٢٢٥) ص (١٠٦١) (كتاب فضائل الصحابة/ باب من فضائل عثمان بن عفان) وإذا قرنت الآل بالأتباع أو كانت مطلقة فالمراد بهم أتباعه إلى يوم القيامة. انظر: شرح النووي على مسلم (٤/١٢٤) (كتاب الصلاة/ باب الصلاة على النبي بعد التشهد)، شرح الواسطية لابن عثيمين (١/٤٧)، الفتاوى (٢٢/٤٦٠ - ٤٦٢)، منهاج السنة (٧/٧٥ - ٧٦)، المقنع، الشرح الكبير والإنصاف في مجلد واحد: كتاب الصلاة (٣/٥٤٩)، تفسير ابن كثير (٦/٢٨٠٦-٢٨١١) تفسير سورة الأحزاب آية ٣٣، فتح الباري (١١/١٦٤ - ١٦٥) (كتاب الدعوات/ باب الصلاة على النبي)، معارج القبول (١/٧٦)، العقيدة في أهل البيت (٤٠/٥٦).
- (٢) هذا تحجر من الرافضة، وقد دلت الأحاديث الصحاح على أن أزواجه من آل النبي ﷺ وأتباعه من آل - كما تقدم -. انظر: فضائل الصحابة للإمام أحمد (٢/٨٥٢)، ح (١١٧٠). (٢/٩٨٣)، ح (١٣٩٢). ولعل الرافضة فهموا هذا التخصيص - على حد زعمهم - من قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا﴾ [سورة الأحزاب، الآية: ٣٣]. ويستدلون على ذلك بحديث الكساء المشار إليه عند أحمد - رحمه الله - واستدلاهم مردود عليهم وهذا من تحريف آيات الله عز وجل. قال الألباني - رحمه الله - وتخصيص الشيعة (أهل البيت)، في الآية بعلي وفاطمة والحسن الحسين رضي الله عنهم دون نسائه ﷺ من تحريفهم لآيات الله تعالى انتصارًا لأهوائهم كما هو مشروح في موضعه، وحديث الكساء وما في معناه غاية =

والدلالة عليه؛ أن هذا ظاهر اللغة، ولهذا قال الله تعالى: ﴿... أَدْخِلُوا آلَ فِرْعَوْنَ أَشَدَّ الْعَذَابِ﴾^(١). يعني أهل دينه ومتابعيه.

وقال جلّ وعز: ﴿... وَأَغْرَقْنَا آلَ فِرْعَوْنَ...﴾^(٢). ولم يذكر أهل السيرة أنه كان لفرعون ابن ولا بنت، ولا أب ولا عم ولا جد، ولا عصبه، فعلم بذلك أنه أراد أهل دينه. وعلى أنه لا خلاف أن كل من ليس بمؤمن من قرابة النبي ﷺ فليس من آله.

= مافيه توسيع دلالة الآية، ودخول علي وأهله فيها، سلسلة الأحاديث الصحيحة (٤/٢٥٩ - ٢٦٠)، وانظر: الحجج الباهرة لجلال الدين محمد بن أسعد الدواني الصديقي ص (٢١٧ - ٢١٨).

(١) سورة غافر، الآية: ٤٦.

(٢) سورة الأنفال، الآية: ٥٤.

فصل [في المباهلة]

ولا طريق لنا إلى أن النبي ﷺ لم يخرج الصحابة معه إلى المباهلة^(١)، سوى [علي و]^(٢) فاطمة والحسن والحسين رضوان الله عليهم، بل يجوز أن يكون النبي ﷺ أخرج معه الصحابة^(٣).

- (١) البهل: اللعن، والمباهلة: الملاعنه، والابتهاال: التضرع والاجتهاد في الدعاء، وابتهل في الدعاء إذا اجتهد. انظر: لسان العرب (١/٢٦٤).
- (٢) ساقطة من الأصل ومثبته في المطبوعة والسياق يقتضيها كما ثبت ذلك في الروايات الصحيحة.
- (٣) قصة المباهلة مشهورة في كتب السنن، ومضمونها أن الرسول ﷺ جاءه وفد من نجران، وكانوا نصارى، وأرادوا أن يحاجوه في عيسى عليه وعلى نبينا الصلاة والسلام، فأراد الرسول أن يباهلهم فأسقط في يدهم وعلموا مغبة الإقدام على المباهلة من قطع للخير ومحق للبركة وهلاك للأنفس، فهم موقنون بأن هذا نبي مرسل من عند الله. فأمر الله عزوجل النبي ﷺ أن يأخذ معه في المباهلة أهله المقربين على عادة كل من يباهل، ولم يكن في تلك الفترة من أهل النبي ﷺ سوى فاطمة ابنته وزوجها ابن عم الرسول علي وابناه الحسن والحسين كما جاء في الروايات الصحيحة، لكن النصارى أبوا المباهلة. . .
- فهذه الرواية ومثيلاتها التي تحكي قصة المباهلة مشهورة في كتب السنة، واسم علي رضي الله عنه موجود فيها. انظر: تفسير الطبري (٦/٤٧٤-٤٨٢)، تفسير الجصاص (٢/١٨)، تفسير السمعاني (١/٣٢٧)، تفسير القرطبي (٤/١٠٤)، تفسير النسفي (١/٢٤٣ - ٢٤٤)، مسلم بشرح النووي (١٥/١٧٦) (كتاب فضائل الصحابة/ باب من فضائل علي رضي الله عنه)، فتح الباري شرح صحيح البخاري (٧/٦٩٥ - ٦٩٦) (كتاب المغازي/ باب قصة أهل نجران)، ووجدت عند الطبري رواية ليس فيها اسم «علي رضي الله عنه» عن الحسن بن يحيى قال، أخبرنا عبدالرزاق قال: أخبرنا معمر، عن قتادة في قوله: «فمن حاجك فيه من بعد ما جاءك من العلم فقل تعالوا ندع أبناءنا وأبناءكم»، قال بلغنا أن نبي الله ﷺ خرج ليداعي أهل نجران، فلما رأوه خرج، هابوا وفرقوا فرجعوا، قال معمر، قال قتادة: لما أراد النبي ﷺ أهل نجران، أخذ بيد حسن =

خلافًا للرافضة في قولهم: إن النبي ﷺ ما دعا أحدًا إلى المباهلة سوى علي وفاطمة والحسن والحسين رضي الله عنهم، وما خرج معه غيرهم إلى المباهلة^(١).

والدلالة عليه: ما حدثناه محمد بن علي بن الفتح^(٢) عن أبي الحسن الدارقطني^(٣) بإسناده عن جعفر بن محمد^(٤) عن أبيه

= وحسين وقال لفاطمة: اتبعينا. فلما رأى ذلك أعداء الله رجعوا. تفسير الطبري (٤٨١/٦)، ح (٧١٨٥)، وانظر: عند ابن العربي نحوها (٣٢١/١).

(١) وهو الحق أن النبي ﷺ لم يدع سواهم المذكورين رضي الله عنهم كما شهدت بذلك الروايات وكما أشرنا آنفًا، وإن كان هناك اعتراض يوجه للرافضة في حادثة المباهلة فالاعتراض منصب على قضية الاستدلال بهذا الحديث على إمامة أو ولاية علي رضي الله عنه وذلك عندما قال: «وأنفسنا وأنفسكم»؛ لأن الأبناء هم الحسن والحسين رضي الله عنهما والنساء: هي فاطمة رضي الله عنها، لم يبق سوى أنفسنا وأنفسكم، ولم يبق منهم سوى علي فزعموا أن الله تعالى قد جعل علي نفس رسول الله ﷺ والاتحاد محال فيبقى المراد بالمساواة له في الولاية. وقد رد عليهم هذه الفرية شيخ الإسلام - رحمه الله - في المنهاج، انظر: (٢٢/٧ - ١٢٤).

(٢) هو أبوطالب الشيخ الجليل الأمين، محمد بن علي بن الفتح الحربي العشاري، ولد سنة (٣٦٦هـ)، كان فقيهاً، عالماً، زاهداً، خيراً، مكثرًا، صحب ابن بطة، وأبا عبد الله بن حامد، وتفقه لأحمد. توفي سنة (٤٥١هـ). انظر: سير أعلام النبلاء (٤٨/١٨ - ٥٠).

(٣) هو الإمام الحافظ المجود، شيخ الإسلام، أبو الحسن علي بن عمر بن أحمد بن مهدي ابن مسعود البغدادي، المقرئ، المحدث، من أهل محلة دار القطن ببغداد. ولد سنة (٣٠٦هـ)، وكان من بحور العلم، انتهى إليه الحفظ، ومعرفة علل الحديث ورجاله، وغير ذلك من مختلف العلوم. توفي سنة (٣٨٥هـ). انظر: سير أعلام النبلاء (٤٤٩/١٦ - ٤٦١).

(٤) ابن علي بن الشهيد أبي عبد الله، ريحانة النبي ﷺ وسبطه ومحبوبه الحسين بن أمير المؤمنين أبي الحسن علي بن أبي طالب عبد مناف بن شيبه، وهو عبدالمطلب بن هاشم، واسمه عمرو بن عبدمناف بن قصي، الإمام الصادق، شيخ بني هاشم أبو عبد الله القرشي، الهاشمي، العلوي، النبوي، المدني، أحد =

في هذه الآية ﴿فَمَنْ حَاجَّكَ فِيهِ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَكَ مِنَ الْعِلْمِ فَقُلْ تَعَالَوْا نَدْعُ أَبْنَاءَنَا وَأَبْنَاءَكُمْ وَنِسَاءَنَا وَنِسَاءَكُمْ وَأَنْفُسَنَا وَأَنْفُسَكُمْ...﴾ (١).

قال جاء بأبي بكر وولده، وبعمر وولده، وبعثمان وولده، وبعلي وولده (٢).

= الأعلام من التابعين من الطبقة الخامسة والشهير بجعفر الصادق، ولد سنة (٨٠هـ)، ورأى بعض الصحابة. وكان يغضب من الرافضة، ويمقتهم إذا علم أنهم يتعرضون لعده أبي بكر. أمه هي أم فروة بنت القاسم بن محمد بن أبي بكر التيمي، وأمها هي أسماء بنت عبدالرحمن بن أبي بكر، ولهذا كان يقول: «ولدني أبوبكر الصديق مرتين». مات سنة (١٤٨هـ). انظر: سير أعلام النبلاء (٦/٢٥٥ - ٢٧٠).

(١) سورة آل عمران، الآية: ٦١.

(٢) أخرجه ابن عساكر في تاريخ دمشق (٣٩/١٧٧). وإسناده بين أبي الحسن الدارقطني وجعفر بن محمد، وراويه عند ابن عساكر عن جعفر بن محمد هو الهيثم بن عدي، وهو متهم بالكذب، كذبه ابن معين والبخاري وأبوداود وغيرهم. انظر: ميزان الاعتدال (٤/٣٢٤).

فصل

والقرآن ما غير، ولا بدل، ولا نقص منه، ولا زيد فيه

خلافًا للرافضة في قولهم: إن القرآن قد غير وبُذِّل وخولف بين نظمه وترتيبه وأحيل عمّا أنزل إليه، وقرئ على / وجوه غير ١٠٤/ب ثابته عن الرسول، وأنه قد نقص منه، وزيد فيه^(١).

والدلالة عليه: أن القرآن جمع بمحضر من الصحابة رضي الله عنهم، وأجمعوا عليه، ولم ينكر منكر ولا رد أحد من الصحابة ذلك، ولا طعن فيه، ولو كان مغيرًا مبدلاً لوجب أن ينقل عن أحد من الصحابة أنه طعن فيه لأن مثل هذا لا يجوز أن ينكتم في مستقر العادة، ولو جوزنا ذلك لوجب أن يجوز أن الله عز وجل قد أوجب أكثر من خمس صلوات، وأوجب صوم شهر أكثر من شهر رمضان، ولما بطل ذلك وجب القطع على أن القرآن ما غير ولا بدل؛ ولأنه لو كان مغيرًا مبدلاً لوجب على علي رضي الله عنه أن يبينه ويصلحه ويبين للناس بيانًا عامًا أنه أصلح ما كان مغيرًا فلما لم يفعل ذلك بل كان يقرؤه ويستعمله دل على أنه غير مبدل ولا مغير.

(١) انظر في هذا الأمر «موقف الرافضة من القرآن» لمamadو كارامبيري.

فصل ودعاء القنوت ليس من القرآن

خلافًا لقوم في قولهم: هو من القرآن^(١).
والدلالة عليه: أنه لو كان من القرآن لأثبتته الصحابة بين
الدفتين فلما لم يثبتوا ذلك دل على أنه ليس من القرآن بإجماع
الصحابة.

(١) وهذا لازم من لوازم الرافضة عندما قالوا: «إن القرآن زيد فيه ونقص منه، فزعموا أن من ضمن السور التي حذفت من القرآن سورتين هما: الخلع، والحفد. وبالنظر فيهما تبين أنها دعاء القنوت الذي ورد أن أبي بن كعب كان يثبته في مصحفه، روى ابن أبي شيبة بسنده عن ميمون بن مهران قال في قراءة أبي بن كعب: «اللهم إنا نستعينك ونستغفرك، ونثني عليك الخير ولا نكفرك ونخلع ونترك من يفجرك، اللهم إياك نعبد، ولك نصلي ونسجد، وإليك نسعى ونحفد، نرجو رحمتك، ونخشى عذابك، إن عذابك بالكافرين ملحق». وأخرجه عبدالرزاق من طريق سفيان الثوري. انظر: مصنف عبدالرزاق، باب القنوت (٣/١١٠، ١١١)، مصنف ابن أبي شيبة، (كتاب الدماء/باب دعاء القنوت) (١٠/٣٨٩).

ولم يقدّم دليل صحيح متواتر على أن هذا من القرآن ولم يثبت عن أبي نفسه أنه قال: «أن هذا قرآن». انظر: مقاله الباقلاني في الانتصار للقرآن (١/٢٦٨ - ٢٦٩)، وما قاله الزركشي في البرهان في علوم القرآن (١/٣٣٢، ٣٣٣)، النشر في القراءات العشر لابن الجزري (١/١٣، ١٤). وانظر: موقف الرافضة من القرآن الكريم (١٥٩ - ١٨٥).

فصل

[في زعمهم أن المعوذتين ليستا من القرآن]

و[المعوذتان]^(١) من القرآن.

خلافًا لقوم في قولهم: ليستا من القرآن^(٢).

والدلالة عليه: إجماع الصحابة على أنهما من القرآن، ولو

لم يكونا من القرآن لما أثبتوهما بين الدفتين، ورتبوهما ترتيب

السور، ولم يغيرهما أحد منهم.

(١) في الأصل والمعوذتين والصواب ما أثبت.

(٢) زعم قوم أن المعوذتين ليستا من القرآن وأن عبدالله بن مسعود أسقطهما من

مصحفه لأنها ليستا قرآنًا. انظر: تفصيل المسألة والرد عليها في الانتصار

للعمري (١/٣٠٠ - ٣٣٠).

فصل

في إبطال قول الرافضة في إمامة الغائب المنتظر من ولد الحسن بن علي بن محمد بن علي بن موسى الرضي

من وجوه:

أحدهما: أن الإمام منصوب للذب عن حريم المسلمين،
ولينصر الحق ويدفع الباطل، ويتصرف للمظلوم من الظالم،
ويبين الحلال والحرام، ويقاوم عن دين الله، ويقوم الناس على
المحجة الواضحة، والطريقة المستقيمة، وهذه المعاني معدومة
في المعدوم الذي لا يوجد في بر ولا بحر، ولا سهل، ولا جبل؛
ولأن هذه الطائفة تقول: «إن أحدًا لا يعرف حقيقة دينه/ ومعالمه ١٠٥/٢
إلا بأن يأخذه من إمامه، ولو كان كذلك لم يحجب عنهم، لأن
في ذلك تكليف ما لا يطاق، لأنه كلفهم الاقتداء والاتباع بمن قد
أحال بينهم وبينه من غير دليل».

ولأنه إن جاز أن يدعى للحسن بن علي ولد غائب من بعد
أن مات ولم يظهر جاز أن يدعى للنبي ﷺ ولد غائب، وأن
الإمامة فيه ويمكن أن يدعى ذلك في كل زمان لكل من مات ولا
عقب له وماهم في دعواهم إمامة الغائب المعدوم إلا كقول
بعض الصبيان حيث يقول:

زعم الزاعم في بلدنا جمل في كوة البيت دخل
قلت لا أعلم ما بلدتكم هذه الكوة فادخل يا جمل

فصل [في مناظرة الرافضة]

ولو ذهب ذاهب إلى ترك مناظرة الرافضة ومكالمتهم لكان قد ذهب مذهباً ليس ببعيد^(١)؛ وذلك أن المتناظرين إنما يتناظران، ويردان إلى أصل قد اتفق عليه، والأصول التي ترجع إليها الأمة فيما اختلفت فيه إنما هو الكتاب والسنة وإجماع الأمة، وحجج العقول، وهذه الأصول الأربعة لا يمكن الرجوع إليها على قول الرافضة؛ وذلك أن مذهبهم أن الكتاب مغير

(١) عند النووي قال: قال القاضي عن الرافضة الذين كفروا حتى علياً لأنه لم يتم في طلب حقه بزعمهم: «هؤلاء أسخف مذهباً وأفسد عقلاً من أن يرد قولهم أو يناظر». شرح مسلم (١٧٤/١٥). قال شيخ الإسلام - رحمه الله - وهو ممن صنف في الرد على الرافضة ولعلنا لا نبعد النجعة لو قلنا أن ما صنفه كان من أجود ما قيل في الرد على هذه الشذمة إن لم يكن أجودها كما هو معلوم. قال في كتابه منهاج السنة النبوية في نقض كلام الشيعة القدرية: «فإن الرافضة في الأصل ليسوا أهل علم وخبرة بطريق النظر والمناظرة ومعرفة الأدلة وما يدخل فيها من المنع والمعارضة». (٥٨/١). وقال: «ولا ريب أن الرافضة أجهل وأضل وأقل من أن يناظروا علماء السنة، لكن يناظر بعضهم بعضاً، كما يتناظرون دائماً في المعدوم: هل هو شيء أو ليس بشيء؟». (٢/٢٣٤). قال العلامة بكر أبوزيد: «واعلم أن كل الفرق تمكن مناظرتها إلا الرافضة؛ لأنه لا بد للمتناظرين من أصل يرجعان إليه (الكتاب والسنة) وهم لا يؤمنون بالسنة إلا ما كان من طريق آل البيت، وأن القرآن فيه تحريف ونقص... ولهذا لا تباحثهم في الأصول أو الفروع مالم تقرهم على المرجع في المناظرة ولن يقروك فتقطع المناظرة من أصلها فاحتفظ بهذه الفائدة واحذر منهم التقية... والله أعلم». التعالم (٩٧) هامش (١). وعمل شيخ الإسلام في كتابه منهاج السنة هو رد البهتان وبيان بطلان أقوال المفتريين الملحدين إبراءً للذمة وتنزهاً عن كتمان العلم، وليس الغرض منها مناظرة الرافضة.. والله أعلم.

مبدل، وأنه قد ذهب أكثره فلا يأمن أن يرد إلى آية فتكون منسوخة بآية من القرآن الغائب عنا الذي هو عند الإمام.

وكذلك لا يجب أن يرجع فيما اختلفنا فيه إلى السنة؛ لأن النقلة فسقه؛ الكذب غير مأمون عليهم، وخبر الواحد الذي ظاهره العدالة لا يوجب العمل عندهم فإذا ليست في السنة حجة، وكذلك الرد إلى الإجماع ليس فيه حجة؛ لأن الأمة يجوز أن تجتمع على خطأ وضلال، وأنها [ليست]^(١) معصومة من كلام لم يكن فيها الإمام فإذا ليس الحجة إلا قول الإمام فقط، وكذلك حجج العقول؛ لأن الخلق كلهم قد عمهم النقص إلا المعصوم، فإذا لا يأمن أن يرد إلى أمرٍ من^(٢) الأمور لشبهه تدخل علينا لأن ١٠٥/ب النقص والجهل قد عمنا فيردنا الإمام عن ذلك، فيجب أن نشك في كل [ما]^(٣) نعتقده، وأن لا نأمن أن نكون على خطأ^(٤).

(١) ليست بالأصل والسياق يقتضيها.

(٢) «من» مكررة في المتن.

(٣) في الأصل: «من» والسياق يقتضي ما أثبتناه.

(٤) وإذا قال قائل: نحن نقرأ في كتب الرافضة استدلالات من القرآن، ومن أصول أهل السنة الحديثية كمسند أحمد، وصحيح البخاري وغيره؟. فيكون الجواب أن هذا الاستدلال إنما هو تقية، تأمل قول الإمام الذهبي - رحمه الله - ففيه الجواب عن هذا الاعتراض. قال عن الرافضة: «تراهم دائماً يحتجون بالموضوعات ويكذبون بالصحاح، وإذا استشعروا أدنى خوف لازموا التقية وعظموا الصحيحين، وعظموا السنة ولعنوا الرفض وأنكروا...» ترتيب الموضوعات (١٢٤).

فصل

[في مشابهة الرافضة لليهود]^(١)

وقد تكلم الناس على قباحت مذاهبهم، وجمعوه.

قال الشعبي^(٢): «محنة الرافضة محنة اليهود، قالت اليهود:

لا تصلح الإمامة إلا لرجل من آل دواد، وقالت الرافضة: لا

تصلح الإمامة إلا لرجل من ولد علي بن أبي طالب».

وقالت اليهود: «لا جهاد في سبيل الله حتى يخرج المسيح

الدجال، وينزل بسبب^(٣) من السماء».

وقالت الرافضة: «لا جهاد في سبيل الله حتى يخرج

المهدي، وينادي منادٍ من السماء».

واليهود يؤخرون صلاة المغرب [حتى]^(٤) تشتبك النجوم.

وكذلك الرافضة، والحديث عن النبي ﷺ: «مالم يؤخروا

صلاة المغرب حتى تشتبك النجوم»^(٥).

(١) انظر: بذل المجهود في إثبات مشابهة الرافضة لليهود لعبدالله الجميلي.

(٢) هو عامر بن شراحيل بن عبد بن ذي كبار، أبو عمرو الهمداني ثم الشعبي،

ويقال: عمر بن عبدالله. ولد في إمرة عمر بن الخطاب لست سنين خلت منها

وقيل غير ذلك. رأى عليًا رضي الله عنه، وصلى خلفه وسمع من عدة من

كبراء الصحابة كان حافظًا لا يكتب ويروي من حفظه، توفي سنة (١٠٦هـ)،

وقيل غير ذلك. قال عنه شيخ الإسلام أنه من أخبر الناس بالرافضة. انظر:

سير أعلام النبلاء (٤/٢٩٤)، المنهاج (١/٢٢).

(٣) وفي رواية عند شيخ الإسلام بلفظ «سيف». انظر: المنهاج (١/٢٥).

(٤) «حتى» ليست موجودة في الأصل والسياق يقتضيها.

(٥) أخرجه أحمد في المسند: ح (١٧٤٦٢)، (٤/١٤٧)، وانظر الموسوعة

للمسند: ح (١٧٣٢٩)، (٢٨/٥٦٤ - ٥٦٥) وما بعدها. وقال العلماء: إسناده

حسن من أجل محمد بن إسحاق، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه الدولابي في الكنى (١/١٥)، والطبراني في الكبير (٤٠٨٣) من طريق=

واليهود تزول عن القبلة شيئاً، وكذلك الرافضة.
واليهود تنود^(١) في الصلاة، وكذلك الرافضة.
واليهود تسدل^(٢) أثوابها في الصلاة، وكذلك الرافضة.

= يعقوب بن إبراهيم به. وأخرجه مطولاً ومختصراً أبو داود (٤١٨)، وابن خزيمة (٣٣٩)، والحاكم (١٩٠/١)، والبيهقي في السنن (٣٧٠/١) من طرق عن محمد بن إسحاق به. انظر: الموسوعة (٥٦٥/٢٨ - ٥٦٦)، وفي سنن أبي داود: ح (٤١٨) (كتاب الصلاة/ باب وقت المغرب)، عن أبي أيوب الأنصاري وعقبة بن عامر رضي الله عنهما ونصه: « لا تزال أمتي بخير، أو قال على الفطرة، ما لم يؤخروا المغرب إلى أن تشتبك النجوم». ومثلها الرواية التي في مسند أحمد مع اختلاف في كلمة بدلاً من «إلى أن تشتبك النجوم» قال: «حتى تشتبك النجوم». قال الألباني في صحيح سنن أبي داود من طريق أبي أيوب وعقبة بن عامر. حسن صحيح. انظر: (١٢٣/١). والحديث عن العباس بن عبدالمطلب رضي الله عنه في سنن ابن ماجه: ح (٦٨٩) (كتاب الصلاة/ باب وقت صلاة المغرب)، قال الألباني: صحيح. انظر: صحيح سنن ابن ماجه (١١٤/١). وقال في إرواء الغليل: «بهذا اللفظ أخرجه أبو داود والحاكم وأحمد بسند جيد». انظر: (٣٣/٤).

- (١) ناد الرجل ينود إذا حرك رأسه وأكتافه. انظر: المعجم الوسيط (٩٦١).
(٢) أخرجه أبو داود في سننه: ح (٦٤٣) (كتاب الصلاة/ باب السدل في الصلاة)، ص (١٠٣)، عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ نهى عن السدل في الصلاة وأن يغطي الرجل فاه. ثم قال... عن جريج قال: أكثر ما رأيت عطاءً يصلي سادلاً. قال أبو داود: «وهذا يضعف ذلك الحديث». وأورد الترمذي حديث أبي هريرة في سننه: ح (٣٧٨) (كتاب الصلاة/ باب ماجاء في كراهية السدل في الصلاة)، ص (١٠١). ثم قال: «وقد اختلف أهل العلم في السدل في الصلاة، وقالوا: هكذا تصنع اليهود، وقال بعضهم: إنما كره السدل في الصلاة إذا لم يكن عليه إلا ثوب واحد، فأما إذا سدل على القميص فلا بأس، وهو قول أحمد. وكره ابن المبارك السدل في الصلاة». قال ابن قدامة: «ويكره السدل، وهو أن يلقي طرف الرداء من الجانبين، ولا يرد أحد طرفيه على الكتف الأخرى، ولا يضم الطرفين بيديه». وكره السدل ابن مسعود، والنخعي، والثوري، والشافعي، ومجاهد، وعطاء، ورؤي عن جابر، وابن عمر، الرخصة فيه، وعن مكحول، والزهري، وعبيدالله بن الحسن بن =

ومرّ رسول الله ﷺ برجل قد سدل ثوبه فعطفه عليه^(١).
 واليهود يستحلون ذم^(٢) كل مسلم، وكذلك الرافضة.
 واليهود لا يرون على النساء عدة، وكذلك الرافضة.
 واليهود لا يرون الطلاق الثلاث شيئاً، وكذلك الرافضة.
 واليهود حرفوا التوراة، وكذلك الرافضة حرفوا القرآن.
 واليهود يبغضون جبرئيل؛ ويقولون هو عدونا من الملائكة.
 وكذلك صنف من الرافضة يقولون: غلط جبرئيل بالوحي إلى
 محمد ﷺ^(٣).

= الحصين، أنهم فعلوه، وعن الحسن، وابن سيرين، أنهما كانا يسدلان فوق قميصهما، وقال ابن المنذر: «لا أعلم فيه حديثاً يثبت». المغني (٢٩٧/٢). وهناك دليل صحيح يشير إلى النهي: روى أبو عبيد في الغريب (٤٨١/٣)، ومن طريقه البيهقي (٢٤٣/٢)، عن هشيم قال: أخبرنا. وعند البيهقي: عن خالد الحذاء، عن عبدالرحمن بن سعيد بن وهب، عن أبيه، عن علي: «أنه خرج فرأى قومًا يصلون قد سدلوا ثيابهم، فقال: «كأنهم اليهود خرجوا من فخرهم». وهذا إسناد صحيح. والفهر: موضع مدراسهم الذي يجتمعون فيه كالعيد يصلون فيه ويسدلون ثيابهم. المسند (٣١٨/١٣).

وصفة السدل كما قال ابن الأثير: «هو أن يلتحف بثوبه ويدخل يديه من داخل فيركع ويسجد وهو كذلك، وكانت اليهود تفعله فنهوا عنه، وهذا مطرد في القميص وغيره من الثياب. وقيل: هو أن يضع وسط الإزار على رأسه ويرسل طرفيه عن يمينه وشماله من غير أن يجعلهما على كتفيه». النهاية في غريب الحديث (٧٦٦-٧٦٧/١).

(١) أخرجه البزار (٥٩٥ - كشف الأستار)، والطبراني في «الصغير» ص (٨٦٧)، والكبير (٣٥٣/٢٢)، والبيهقي (٢٤٣/٢)، وأورده الهيثمي في «المجمع» (٥٠/٢) كلهم عن أبي جحيفة بنحوه وقال: ضعيف. وانظر: المسند (الموسوعة) (٣١٦-٣١٩).

(٢) لم أقف على رواية بهذا اللفظ ولعل الإعجام زيادة من الناسخ لأن المشهور في الرواية «دم» بالدال المهملة.

(٣) رواه الخلال في السنة: ح (٧٩١)، (٤٩٦/٣)، عن أبي بكر المروزي، عن =

فصل

[في موقف السلف تجاه ما حدث بين الصحابة من خصومة]

ويجب القول في سائر الصحابة بالجميل والثناء عليهم؛
 بما أثنى الله عليهم، وتبعهم بإحسان، وكذلك قوله تعالى:
 ﴿... وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ بِإِحْسَانٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ...﴾ (١).
 وقال الله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا
 اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ وَلَا تَجْعَلْ فِي قُلُوبِنَا غِلًّا لِلَّذِينَ
 ءَامَنُوا رَبَّنَا إِنَّكَ رَءُوفٌ رَحِيمٌ﴾ (٢).

ويجب القول بأن الله تعالى يتجاوز عن سيئاتهم إن كان فيهم
 مسيء، كما قال الله تعالى: ﴿أُولَئِكَ / الَّذِينَ نَقَبَلُ عَنْهُمْ أَحْسَنَ مَا عَمِلُوا ١/١٠٦
 وَنَجَّوْهُمْ عَنْ سَيِّئَاتِهِمْ فِي أَحْسَبِ الْجَنَّةِ وَعَدَّ الصِّدْقِ الَّذِي كَانُوا يُوعَدُونَ﴾ (٣).

= وهب بن بقية، عن محمد بن إسماعيل، عن محمد بن حجير الباهلي، عن
 عبدالرحمن بن مغول، عن أبيه، عن الشعبي قال: «يا مالك...». رواية
 طويلة، وهذه الرواية مقتطعة من المنتصف وفيها اختلاف بسيط. وإسنادها لا
 يصح لأن فيها عبدالرحمن بن مالك بن مغول: قال فيه أحمد والدارقطني:
 متروك. انظر: الضعفاء الكبير (١/٣٤٥)، ميزان الاعتدال (٢/٥٨٤)، ورواه
 اللالكائي في شرح أصول الاعتقاد أهل السنة: ح (٢٨٢٣)، (١/١٥٤٩) من
 طريق آخر ثم يلتقي في وهب إلى نهاية السند. وأوردها شيخ الإسلام - رحمه
 الله - بلفظين متقاربين، وذكر أن اللالكائي ذكر الرواية من وجوه متعددة يصدق
 بعضها بعضاً، وبعضها يزيد على بعض. وذكر لها رواية أخرى رواها
 أبو حفص ابن شاهين في كتاب اللطف وأبوعاصم، وأبو عمر الطلمنكي. انظر:
 منهاج السنة (١/٢٣ - ٣٤)، ومعظم هذه القبائح ذكرها شاه عبدالعزيز
 الدهلوي في مختصر التحفة الإثني عشرية (٢٩٨ - ٢٩٩).

(١) سورة التوبة، الآية: ١٠٠.

(٢) سورة الحشر، الآية: ١٠.

(٣) سورة الأحقاف، الآية: ١٦.

وبما روي عن النبي ﷺ أنه قال: «إن الله اطلع على أهل بدر فقال: اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم»^(١).

ويجب الإمساك عما شجر بينهم لما روي عن النبي ﷺ أنه قال: «إياكم وما شجر بين صحابتي فلو أنفق أحدكم مثل أحد ذهباً ما بلغ مدّ أحدهم ولا نصيفه»^(٢).

وقال ﷺ: «إذا ذكر أصحابي فأمسكوا»^(٣).

ولم يأمرنا أن نمسك عن محاسنهم؛ لأنه قال: ﴿... وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ بِإِحْسَانٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ...﴾^(٤).

فصل

وإنما أمرنا أن نمسك عما شجر بينهم وعما يقع لنا أنه إساءة.

(١) هذه قطعة من حديث طويل رواه البخاري، ح (٣٠٠٧) ص (٤٩٦-٤٩٧) (كتاب الجهاد والسير/ باب الجاسوس: والتجسس: التبحر وقول الله عز وجل: ﴿لَا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاءَ﴾ [الممتحنة: ١])، ح (٤٢٧٤) ص (٧٢٣) (كتاب المغازي/ باب غزوة الفتح)، ح (٤٨٩٠) ص (٨٦٧) (كتاب التفسير/ باب ﴿لَا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاءَ﴾، ومسلم ح (٦٤٠١) ص (١٠٩٨) (كتاب فضائل الصحابة/ باب من فضائل حاطب بن أبي بلتعة وأهل بدر رضي الله عنهم).

(٢) تقدم تخريجه ص (٢٩٣).

(٣) تقدم تخريجه ص (٢٩٣).

(٤) سورة التوبة، الآية: ١٠٠.

فصل

[في القول الفصل فيما جرى بين الصحابة]

ويجب القول أن ما جرى بينهم من منازعة أو خصومة أو غل فإن الله عزوجل يزيله يوم القيامة، كما قال تعالى: ﴿وَنَزَعْنَا مَا فِي صُدُورِهِمْ مِّنْ غَلٍّ إِخْوَانًا عَلَىٰ سُرُرٍ مُّتَقَابِلِينَ﴾^(١).

وروى أنس بن مالك قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إنها ستكون هنات من أصحابي يغفرها الله تعالى بصحبتهم إياي»^(٢).
ونكفر من سب الصحابة^(٣)، كما روي عن النبي ﷺ أنه قال: «من سب أصحابي فعليه لعنة الله والملائكة»، وقال: «من سب

(١) سورة الحجر، الآية: ٤٧. قال ابن كثير في تفسير هذه الآية: «وقد روى سنيد في تفسيره: حدثنا ابن فضالة، عن لقمان، عن أبي أمامة قال: «لا يدخل المؤمن الجنة حتى ينزع الله ما في صدورهم من غل، حتى ينزع منه مثل السبع الضاري». وهذا موافق لما في الصحيح، من رواية قتادة: حدثنا أبوالمთوكل الناجي: أن أباسعيد الخدري حدثهم: أن رسول الله ﷺ قال: «يخلص المؤمنون من النار، فيُحْبَسُونَ عَلَىٰ قَنْطَرَةٍ بَيْنَ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ، فيقتص لبعضهم من بعض، مظالم كانت بينهم في الدنيا، حتى إذا هُدُّبُوا وَنُقُّوا، أُذِنَ لَهُمْ فِي دُخُولِ الْجَنَّةِ»، رواه البخاري ح(٦٥٣٥) ص(١١٣٢) (كتاب الرقاق/ باب القصاص يوم القيامة)، فتح الباري (٣٩٥/١١). فهذه الروايات كلها في الجزم بأن الله عزوجل سيزيل كل حقد أو غل بين المتخاصمين يوم القيامة وقد كان علي رضي الله عنه يقول: «إني لأرجو أن أكون أنا وطلحة والزبير ممن قال الله فيهم: ﴿وَنَزَعْنَا مَا فِي صُدُورِهِمْ مِّنْ غَلٍّ إِخْوَانًا عَلَىٰ سُرُرٍ مُّتَقَابِلِينَ﴾». انظر: تفسير ابن كثير (١٩٥٩/٤) وما بعدها.

(٢) ذكره ابن العماد في شذرات الذهب (٤٣/١) نحوه ولم يقل: عن أنس. وأخرجه الطبراني في المعجم الأوسط ح(٣٢١٩) (٣٠٠/٣)، وتمام في الفوائد ح(٩٥٩) (٣٧٤/١)، وابن عساكر في تاريخ دمشق (٤١٣/٥٤) عن حذيفة وعلي - رضي الله عنهما -، وأورده الألباني في السلسلة الضعيفة (٣٤١٥).

(٣) وسيأتي تفصيل هذه المسألة في ص(٤١٣) هامش (١).

أصحابي فقد سبني ومن سبني فقد سب الله ومن سب الله فحقيق على الله أن يكبه على منخره في النار»^(١).

فصل في التفضيل

وخير الناس وأفضلهم بعد رسول الله ﷺ أبو بكر، ثم عمر، ثم عثمان، والوقف في علي^(٢).

(١) أخرجه الملا عمر بن محمد بن الخضر في سيرته كما في الرياض النضرة لأحمد بن عبدالله الطبري (١/٢٤٨). ورؤي: «من سب عليًا فقد سبني، ومن سبني فقد سب الله، ومن سب الله عذبه الله». عند ابن عساكر وغيره، وأورده الألباني في ضعيف الجامع (٥٦١٨)، وأورد في الصحيحة (٢٣٤٠): «من سب أصحابي فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين». وهذا الاستدلال ليس فيه إثبات لما أراد القاضي تقريره من أن من سب الصحابة فهو كافر.

(٢) أما تفضيل أبي بكر، ثم عمر على عثمان، وعلي رضي الله عن الجميع، فهذا موضع اتفاق وإجماع بين أئمة المسلمين المشهورين بالإمامة في العلم والدين من الصحابة ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين والأدلة على ذلك مستفيضة. انظر: صحيح البخاري: ح (٣٦٨٥) (كتاب فضائل أصحاب النبي ﷺ) باب مناقب عمر بن الخطاب أبي حفص القرشي العدوي رضي الله عنه، صحيح مسلم: ح (٦١٨٧) ص (١٠٥٢) (كتاب فضائل الصحابة) باب من فضائل عمر رضي الله عنه. والاتفاق قائم على أن من خالف في هذا الأصل فهو مبتدع. وأما مسألة التفضيل بين عثمان وعلي رضي الله عنهما فقد حصل فيها نزاع وقد رؤي أن عبدالله بن أحمد بن حنبل قال: سمعت أبي - رحمه الله - يقول: «السنة في التفضيل الذي نذهب إليه ما رؤي عن ابن عمر رضي الله عنه. نقول: أبو بكر، ثم عمر، ثم عثمان، ولا نعيب من ربيع بعلي رضي الله عنه لقربته، وصهره، وإسلامه القديم». رواه الخلال (٢/٤٠٤)، ح (٥٩٢١) قال المحقق إسناده صحيح. وقد استقر الأمر بعد ذلك على الترتيب بعلي، وهو مذهب الجمهور وسائر الأئمة: كالشافعي، وأبي حنيفة، وأصحابه، وغيرهم. قال ابن حجر: «إن الإجماع انعقد بأخرة بين أهل السنة أن ترتيبهم في الفضل كترتيبهم في الخلافة رضي الله عنهم أجمعين». فتح الباري (٧/٤١)، كتاب فضائل الصحابة. وانظر: السنة لعبدالله بن أحمد (٢/٥٧٤ - ٥٩٢)، الإبانة الصغرى (٢٥٧ - ٢٦١)، مجموع الفتاوى (٤/٤٢١ - ٤٢٦)، الرسائل =

خلافًا لبعض الأشعرية في قولهم بالوقف قالوا: «لاندرى أي الأربعة أفضل، وهو قول الجبائي، وابنه^(١)، وذهبت الخطابية إلى أن خير الناس بعد رسول الله ﷺ عمر بن الخطاب ووقفوا في أبي بكر وعثمان وعلي^(٢)».

وذهبت الرافضة، والزيدية، وجميع الإمامية إلى أن خير الناس بعد رسول الله ﷺ علي ثم الحسن ثم الحسين ثم الأئمة المنصوص عليهم واحد بعد واحد من أولاد علي.

وذهبت العباسية إلى أن أفضل الناس بعد رسول الله ﷺ عمه العباس رضي الله عنه.

والدلالة على القول الأول قوله تعالى: ﴿... لَا يَسْتَوِي مِنْكُمْ / مَنْ أَنْفَقَ مِنْ قَبْلِ الْفَتْحِ وَقَتْلِ أَوْلِيَّكَ أَعْظَمَ دَرَجَةً مِنَ الَّذِينَ أَنْفَقُوا مِنْ بَعْدِ وَقَتْلَوْا...﴾^(٣). وأبو بكر أنفق من قبل الفتح والهجرة، وقبل بدر، وقبل العقبة، وقبل كل مشهد، فهو أرفع درجة، وأعلى فضيلة ممن أنفق بعد الفتح.

وروى أبو الدرداء قال: قال النبي ﷺ لي وأنا أمشي أمام أبي بكر فقال: «أتمشي أمام من هو خير منك في الدنيا والآخرة ما طلعت الشمس ولا غربت على أحد بعد النبيين والمرسلين أفضل من أبي بكر»^(٤).

= والمسائل المروية عن الإمام أحمد (١/٣٨٤ - ٣٩٤)، وقد بسط أبو يعلى الكلام في التفضيل في غير هذا الموضع. انظر: كتابه الروايتين والوجهين (٣٤ - ٤٥).

(١) انظر: المقالات (٢/١٤٧)، الإرشاد للجويني (٤٣١).

(٢) لم أقف عليها.

(٣) سورة الحديد، الآية: ١٠.

(٤) أخرجه ابن أبي عاصم في السنة (١٢٢٤)، واللالكائي في شرح أصول اعتقاد =

وروى أبوهريرة عن النبي ﷺ قال: «أبو بكر وعمر خير أهل السماء وخير أهل الأرض وخير الأولين والآخرين إلا النبيين والمرسلين»^(١) رواه أبو بكر الخلال^(٢).

وروى ابن عمر قال: «كنا نفضل على عهد رسول الله ﷺ أبا بكر وعمر وعثمان ولا نفضل أحداً على أحد»^(٣).

وروى شريح القاضي قال: «سمعت علي بن أبي طالب يقول على المنبر: «خير هذه الأمة بعد نبيها أبو بكر، ثم عمر، ثم عثمان، ثم أنا»^(٤) رضوان الله عليهم.

= أهل السنة ح (٢٤٣٣) (١٢٨١/٧)، والقطيعي في زوائده على فضائل الصحابة ح (١٣٥، ١٣٧، ٦٦٢)، والخطيب في تاريخ بغداد (٤٣٨/١٢)، وابن الجوزي في العلل المتناهية ح (٢٩٨) (١٩٢/١).

(١) وأخرجه كذلك ابن عدي في الكامل (١٨٠/٢)، والخطيب في تاريخ بغداد (٢٥٢/٥)، وابن عساكر في تاريخ دمشق (١٨٢/٣٠). وأورده الألباني في السلسلة الضعيفة (١٧٤٢) وقال: موضوع.

(٢) الإمام العلامة الحافظ الفقيه، شيخ الحنابلة وعالمهم أبو بكر أحمد بن محمد ابن هارون بن يزيد البغدادي الخلال، أخذ الفقه عن خلق كثير من أصحابه، وتلمذ لأبي بكر المرؤذي. توفي سنة (٣١١هـ) وله ٧٠ سنة بل نيف على الثمانين. انظر: سير أعلام النبلاء (٢٩٨-٢٩٧/١٤).

(٣) رواه البخاري ح (٣٦٥٥)، (٦١٤)، في (كتاب فضائل الصحابة/ باب فضل أبي بكر) من طريق سليمان بن يحيى بن سعيد، وأحمد في فضائل الصحابة: ح (٥٧٠)، وابن أبي عاصم في السنة: ح (١١٩٦).

(٤) أخرجه الخطيب في تاريخه (٣٢٥/١)، وابن عساكر في تاريخه (٨٧/٢٣) (١٥٨/٣٩) بهذا اللفظ.

وأكثر المصادر لا تزيد بعد عمر أحداً، وقال روى ابن الحنفية قال لعلي: أي الناس خير بعد رسول الله ﷺ؟ قال: أبو بكر. قلت: ثم من؟ قال: ثم عمر. وخشيت أن يقول عثمان. قلت له: ثم أنت؟ قال: ما أنا إلا رجل من المسلمين. أخرجه البخاري ح (٣٦٧١) ص (٦١٦).

فصل

في قوله تعالى: ﴿ثَانِيكًا أَتَيْنَ إِذْهُمَا فِي الْغَارِ﴾
وإن ذلك يدل على مدح أبي بكر الصديق

خلافًا لما ذكره بعض شيوخ الرافضة؛ وأن ذلك لا يدل على
الفضل كما لم يدل على اجتماع الكلب، والخنزير، والحمار،
مع أهل الإيمان في سفينة نوح التي كانت سفينة النجاة.

وهذا قول فاسد؛ لأن الله تعالى عتب سائر الخلق في
قعودهم عن نصرته النبي ﷺ وترك الجهاد معه فقال: ﴿إِلَّا أَنْفِرُوا
يُعَذِّبُكُمْ عَذَابًا أَلِيمًا وَيَسْتَبْدِلْ قَوْمًا غَيْرَكُمْ...﴾^(١).

وقوله: ﴿إِلَّا أَنْفِرُوا فَقَدْ نَصَرَهُ اللَّهُ إِذْ أَخْرَجَهُ الَّذِينَ
كَفَرُوا ثَانِيكًا أَتَيْنَ إِذْهُمَا فِي الْغَارِ...﴾^(٢).

فعتب سائر الخلق على قعودهم وترك جهادهم معه،
وأبو بكر الصديق رضي الله عنه بذل نفسه وماله وخرج معه إذ
كان هو ورسول الله ﷺ المقصودين بالآية دون سائر الناس.

وكان هو المؤنس لرسول الله ﷺ دون سائر الخلق^{أ/١٠٧}
والمهاجر معه إلى الله تعالى، ولهذا قال رسول الله ﷺ: «إن الله
جعل أبا بكر لرسوله مؤنسًا وجليسا»^(٣).

(١) سورة التوبة، الآية: ٣٩.

(٢) سورة التوبة، الآية: ٤٠.

(٣) أورد الألباني في السلسلة الضعيفة (٢٠٨٤): «أبو بكر صاحب مؤنسي في
الغار» وأخرجه أبو نعيم في الحلية (٣٠٣/٤). وقال الألباني: موضوع بلفظ:
«مؤنسي».

وأورد السيوطي في الدر المنثور (٦٦٢/٨) من رواية ابن مردويه وأبي نعيم
في فضائل الصحابة والخطيب في تالي التلخيص عن ابن عباس: «إن الله جعل =

ولو جاز أن يقال إن اجتماعهما في الغار لا يدل على الفضل لجاز أن يقال: «إن اجتماع علي في الكساء لا يدل على الفضل كما لم يدل اجتماع الكلب، والخنزير مع نوح في سفينة النجاة، ولأنه قال تعالى: ﴿... فَأَنْزَلَ اللَّهُ سَكِينَتَهُ عَلَيْهِ...﴾^(١)، والمراد به أبوبكر من وجهين:

أحدهما: ما روى عن حبيب بن أبي ثابت في قوله: ﴿... فَأَنْزَلَ اللَّهُ سَكِينَتَهُ عَلَيْهِ...﴾.

قال: علي أبي بكر، وقال: «وأما السكينة فقد كانت على النبي ﷺ قبل ذلك»^(٢).

الثاني: أن السكينة إنما نزلت على من خاف وحرزن، فسكن النبي ﷺ قلبه يقوله: ﴿... إِنَّكَ اللَّهُ مَعَنَا...﴾.

والنبي ﷺ كان ساكن الجأش لم يتداخله خوف ولا حزن؛ ولهذا روي في الحديث أنه قال: «يا رسول الله لو نظرنا لأبصرونا تحت أقدامهم». فقال النبي ﷺ: «يا أبابكر ما ظنك باثنين الله ثالثهما»^(٣).

= أبابكر خليفتي على دين الله ووحيه. وانظر: تاريخ دمشق (٣٠/٢٢٥).

(١) سورة التوبة، الآية: ٤٠. وفي الأصل: «وأنزل».

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه ح (٣١٩٣٨) (٦/٣٤٩)، وابن أبي حاتم في تفسيره ح (١٠٠٤٦) (٦/١٨٠١)، وابن عساكر في تاريخ دمشق (٣٠/٨٨).

(٣) رواه البخاري برقم (٣٦٥٣) ص (٦١٣) (كتاب فضائل أصحاب النبي ﷺ/ باب مناقب المهاجرين وفضلهم)، ومسلم بنحوه ح (٦١٦٩) ص (١٠٤٩) (كتاب فضائل الصحابة رضي الله عنهم/ باب من فضائل أبي بكر الصديق رضي الله عنه)، وفي فضائل الصحابة للإمام أحمد: ح (٥٧٦)، (١/٤٦٨).

فصل

[في أفضل نساء العالمين]

ذكر أصحابنا شيخنا أبو عبد الله، وأبو حفص العكبري أن عائشة رضي الله عنها أفضل نساء العالمين^(١).

خلافًا للأشعرية في قولهم: لا طريق لنا إلى العلم بذلك. خلافًا للرافضة في قولهم: خديجة أفضل من سائر نساء النبي ﷺ، وفاطمة أفضل نساء العالمين في ذلك الوقت سوى أمها.

والدلالة عليه: ما روى عمرو بن العاص أنه قال: [قلت: يا^(٢) رسول الله ﷺ: «أي النساء أحب إليك»؟ قال: «عائشة». قال من الرجال؟ قال: «أبو بكر»^(٣)].

وروى أنس عن النبي ﷺ قال: «فضل عائشة على النساء كفضل الثريد على سائر الطعام»^(٤). وإنما فضل الثريد من

(١) لم أقف عند ابن بطة على قوله: «أن عائشة رضي الله عنها أفضل نساء العالمين». انظر: الإبانة الصغرى (٢٦٩ - ٢٧٠).

(٢) في الأصل: «قال رسول الله ﷺ» والصواب ما أثبت.

(٣) رواه مسلم بنحوه ح (٦٤٧٧) ص (١٠٥١) (كتاب فضائل الصحابة/ باب من فضائل أبي بكر الصديق رضي الله عنه). وروى البخاري بنحوه ح (٣٦٦٢) ص (٦١٤) (كتاب فضائل أصحاب النبي ﷺ/ باب قول النبي ﷺ: لو كنت متخذًا خليلاً).

(٤) رواه البخاري بإسناده عن أبي موسى الأشعري ح (٣٧٦٩) ص (٦٣٣)، وإسناده عن أنس بن مالك رضي الله عنه ح (٣٧٧٠) ص (٦٣٣) (كتاب فضائل الصحابة/ باب فضل عائشة رضي الله عنها). ورواه مسلم ح (٦٢٩٩) ص (١٠٧٤) (كتاب فضائل الصحابة/ باب في فضائل عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها).

الطعام؛ لأن العرب كانت تفضله على سائر الطعام؛ ولأن الله تعالى برّأها في كتابه مما رميت به، وعظم شأنها^(١).

(١) مسألة التفضيل بين فاطمة بنت محمد ﷺ وبين أم المؤمنين خديجة بنت خويلد رضي الله عنها، وعائشة بنت أبي بكر رضي الله عنهم، مسألة اختلف فيها الجهابذة من العلماء رضي الله عنهم أجمعين، والأسلم هو اختيار التوقف والله أعلم، وهو ما قرره معظم العلماء على نحو ما سيأتي. قال القاري في المرقاة: قال السيوطي في النقاية: «نعتقد أن أفضل النساء مريم وفاطمة، وأفضل أمهات المؤمنين خديجة وعائشة، وفي التفضيل بينهما أقوال ثالثهما: التوقف». قال القاري: «التوقف في حق الكل أولى إذ ليس في المسألة دليل قطعي، والظنيات متعارضة غير مقيدة للعقائد البينات على اليقنيات». المرقاة (٥/٦١٥). قال شيخ الإسلام: «وأفضل نساء هذه الأمة خديجة وعائشة وفاطمة وفي تفضيل بعضهن على بعض نزاع». الفتاوى (٤/٣٩٤). والذي نستطيع أن نضيفه هو أن الفضل في النسب والشرف فازت به فاطمة رضي الله عنها بنت رسول الله ﷺ وبضعة منه والله أعلم. انظر: مسلم بشرح النووي (١٥/١٩٨ - ٢١١)، جلاء الأفهام ص (١٢٤)، بدائع الفوائد (٣/١٦١ - ١٦٣)، البداية والنهاية (٣/١٤٢)، فتح الباري (٧/١٣٦، ١٧٣)، لوامع الأنوار البهية (٢/٣٧٣ - ٣٧٦)، أصول الدين (٣٠٦).

فصل

[في أن نبينا ﷺ أفضل الأنبياء]

ونبينا ﷺ أفضل الأنبياء^(١).

والدلالة عليه وجوه:

أحدها: أنه الشاهد لكل نبي، وشاهد على كل أمة.

قال تعالى: ﴿وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ النَّبِيِّينَ لَمَآءَ آتَيْتُكُمْ مِنْ كِتَابٍ وَحِكْمَةٍ ثُمَّ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مُصَدِّقٌ لِمَا مَعَكُمْ لَتُؤْمِنُنَّ بِهِءَ وَتَنْصُرُنَّهُ...﴾ (٢).

(١) ويشكل عليه قول النبي ﷺ: «لاتخبروا بين الأنبياء» متفق عليه. وهذا الحديث صريح في النهي عن التفضيل بين الأنبياء، وهناك أحاديث في الجواز، مثل الحديث الذي أخرجه مسلم ح(١١٦٧) ص(٢١٣) (كتاب المساجد/ باب المساجد ومواضع الصلاة)، وفيه أن رسول الله ﷺ قال: «فُضِّلْتُ عَلَى الْأَنْبِيَاءِ بَسْت...».

ولاشك أن التفاضل بين الرسل والأنبياء عليهم السلام، وبين الرسل بعضهم البعض، والأنبياء بعضهم البعض، ثابت بالنصوص الصحيحة الصريحة.

قال تعالى: ﴿تِلْكَ الرُّسُلُ فَضَّلْنَا بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ مِنْهُمْ مَنْ كَلَّمَ اللَّهُ وَرَفَعَ بَعْضَهُمْ دَرَجَاتٍ﴾ [البقرة: ٢٥٣]. وقوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ فَضَّلْنَا بَعْضَ النَّبِيِّينَ عَلَى بَعْضٍ وَءَاتَيْنَا دَاوُدَ زَبُورًا﴾ [الإسراء: ٥٥].

ويزال الإشكال بتوجيه أحاديث النهي عن التفضيل، وذهب العلماء في سبيل ذلك إلى مذهبين: أحدهما: الجمع،

والآخر: النسخ. والذي يظهر أن القول بالجمع هو الجمع، وعليه أكثر العلماء؛ وذلك بتوجيه النهي إلى النهي عن التخيير بين الأنبياء في حالة ما إذا

أدى ذلك التفضيل إلى توهم النقص في المفضل. وإلى هذه ذهب الحليني، وابن تيمية، وابن أبي العز، وذكره النووي، وابن حجر. انظر: المنهاج في

شعب الإيمان للحليني (١١٧/٢ - ١١٨)، مسلم بشرح النووي (٣٧/١٥ - ٣٨)، مجموع الفتاوى (٤٣٦/١٤)، تفسير ابن كثير (٦١٧/٢) سورة البقرة،

(٢١٠٢/٥) سورة الإسراء، شرح العقيدة الطحاوية (١٥٨/١ - ١٦٤)، فتح القدير للشوكاني (٤٠٦/١ - ٤٠٩)، فتح الباري (٤٤٦/٦)، لوامع الأنوار

البهية (٤٩/١ - ٥٠).

(٢) سورة آل عمران، الآية: ٨١.

فأخذ الله ميثاق النبيين على الإيمان به؛ فلا يقبل إيمان عبد حتى يؤمن به، وبرسالة محمد ﷺ.

الثاني: أنه لم يقسم لأحد من أنبيائه بالرسالة إلا لمحمد ﷺ فقال: ﴿يَسَّ (١) وَالْقُرْآنَ الْحَكِيمِ (٢) إِنَّكَ لَمِنَ الْمُرْسَلِينَ﴾ (٢).

الثالث: أنه أقسم بحياته، فقال: ﴿لَعَمْرُكَ / إِنَّهُمْ لَفِي سَكْرَتِهِمْ بِ / ١٠٧ ب يَعْمَهُونَ﴾ (٣).

الرابع: أنه وكل إلى أنبيائه الرد على من سفه عليهم وبهتهم بالكذب من أئمتهم.

فقال تعالى في قصة نوح: ﴿... إِنَّا لَنَرُّكَ فِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ﴾ (٤).
وقال نوح: ﴿... يَلْقَوِمْ لَيْسَ بِي ضَالَّةٌ وَلَكِنِّي رَسُولٌ مِّن رَّبِّي

(١) «يس» ليست من أسماء النبي ﷺ، وإنما هي من جملة الحروف المقطعة التي في أوائل بعض سور القرآن الكريم، أما عن معناها فهذا مثار خلاف بين العلماء، والأسلم كما قال الشيخ السعدي - رحمه الله -: السكوت عن التعرض لمعناها من غير مستند شرعي مع الجزم بأن الله تعالى لم ينزلها عبثاً بل لحكمة لا نعلمها» تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان ص (٤٠).

(٢) سورة يس، الآية ١-٣.

(٣) سورة الحجر، الآية: ٧٢.

قال ابن العربي: «أراد به الحياة والعيش، يقال عُمِرَ وعَمُرُ بضم العين وفتحها لغتان، وقالوا: أن أصلها الضم، ولكنها فتحت في القسم خاصة لكثرة الاستعمال؛ والاستعمال إنما هو في غير القسم، فأما القسم فهو بعض الاستعمال؛ فلذلك صاروا لغتين». أحكام القرآن (٣/٧٩). وقال: «أجمع المفسرون أن هذه الآية قسم من الله عزوجل بحياة نبيه محمد ﷺ تشريفاً له، وأن الله عزوجل لم يقسم بحياة أحدٍ غيره. قال ابن عباس - رضي الله عنه -: ما خلق الله وما ذراً وما برأ نفساً أكرم عليه من محمد ﷺ، وما سمعت الله أقسم بحياة أحدٍ غيره، قال الله تعالى: ﴿لَعَمْرُكَ إِنَّهُمْ لَفِي سَكْرَتِهِمْ بِعَمَهُونَ﴾ [الحجر: ٧٢]. والله أن يقسم بما شاء من مخلوقاته أما المخلوق فلا يجوز أن يقسم بغير الله».

(٤) سورة الأعراف، الآية: ٦٠.

الْعَلَمِينَ ﴿١﴾ .

وقال في قصة هود: ﴿... إِنَّا لَنَرُّكَ فِي سَفَاهَةٍ وَإِنَّا لَنُظُنُّكَ
مِنَ الْكٰذِبِينَ﴾ (٢) .

﴿قَالَ يَتَقَوُّوْا لَيْسَ بِي سَفَاهَةٌ وَلٰكِنِّي رَسُوْلٌ مِّن رَّبِّ الْعٰلَمِيْنَ﴾ (٣) .

وقال فرعون لموسى: ﴿... إِنِّي لَأُظُنُّكَ يَمُوسَىٰ مَسْحُوْرًا﴾ (٤) .

قال موسى: ﴿لَقَدْ عَلِمْتَمَا أَنزَلَ هٰؤُلَاءِ إِلَّا رَبُّ السَّمٰوٰتِ
وَالْأَرْضِ...﴾ (٥) .

وتولى هو عز وجل الرد عن نبيه محمد ﷺ، قالت قريش
له: ﴿... أَيْنَا لَتَارِكُوْا هٰهِنَا لِشَاعِرٍ مَّجْنُوْنٍ﴾ (٦) .

فقال عز وجل: ﴿بَلْ جَاءَ بِالْحَقِّ وَصَدَقَ الْمُرْسَلِينَ﴾ (٧) .

وقال: ﴿وَمَا عَلَّمْنَاهُ الشِّعْرَ وَمَا يَنْبَغِي لَهُ...﴾ (٨) .

ولما قالوا: ﴿إِن هٰذَا إِلَّا إِفْكٌ افْتَرْتَهُ﴾ (٩) .

فقال عز وجل: ﴿... فَفَقَدْ جَاءَ ظُلْمًا وَزُورًا﴾ (٤) وَقَالُوا أَسْطِیْرُ

الْأَوَّلِينَ اٰكْتَتَبَهَا فَهِيَ تُمَلِّى عَلَيْهِ بُكْرَةً وَّاصِيَالًا﴾ (١٠) .

(١) سورة الأعراف، الآية: ٦١ .

(٢) سورة الأعراف، الآية: ٦٦ .

(٣) سورة الأعراف، الآية: ٦٧ .

(٤) سورة الإسراء، الآية: ١٠١ .

(٥) سورة الإسراء، الآية: ١٠٢ .

(٦) سورة الصافات، الآية: ٣٦ .

(٧) سورة الصافات، الآية: ٣٧ .

(٨) سورة يس، الآية: ٦٩ .

(٩) سورة الفرقان، الآية: ٤، وفي الأصل (ما) بدل (إن).

(١٠) سورة الفرقان، الآية: ٤-٥، وفي الأصل (لقد) بدل (فقد) .

فقال الله تعالى: ﴿ قُلْ أَنْزَلَهُ الَّذِي يَعْلَمُ السِّرَّ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ... ﴾ (١).

وقولهم: ﴿ أَفْتَرَى عَلَى اللَّهِ كَذِبًا أَمْ بِهِ جِنَّةٌ... ﴾ (٢).

فقال تعالى: ﴿ ... بَلِ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ فِي الْعَذَابِ وَالضَّلَالِ الْبَعِيدِ ﴾ (٣).

وقال تعالى: ﴿ إِنَّهُ لَقَوْلُ رَسُولٍ كَرِيمٍ ﴾ (٤).

وقال: ﴿ وَمَا صَاحِبُكُمْ بِمَجْنُونٍ ﴾ (٥).

الخامس: أنه شرف أمته على الأمم في خطابها، فقال الله: يا بني آدم، يا بني إسرائيل.

وخاطب هذه الأمة باسم من أسمائه وهو الإيمان (٦).

وقال: ﴿ يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا... ﴾ (٧).

وإذا أثنى الله على عبد فأبلغ الثناء أثنى عليه بالإيمان.

فقال في خليله إبراهيم عليه السلام: ﴿ كَذَلِكَ نَجْزِي الْمُحْسِنِينَ ﴾ (٨) إِنَّهُ مِنْ عِبَادِنَا الْمُؤْمِنِينَ.

السادس: ماروى أبوسعيد الخدري قال: قال رسول الله

(١) سورة الفرقان، الآية: ٦.

(٢) سورة سبأ، الآية: ٨.

(٣) سورة سبأ، الآية: ٨.

(٤) سورة الحاقة، الآية: ٤٠.

(٥) سورة التكويد، الآية: ٢٢.

(٦) من أسماء الله تعالى: ﴿ الْمُؤْمِنُ ﴾ قال تعالى: ﴿ أَسَلْتُمُ الْمُؤْمِنُ الْمُهِمِّمُ ﴾

[سورة الحشر، الآية: ٢٣]. انظر: الأسماء والصفات للبيهقي (١/٢٣)،

تفسير ابن كثير (٨/٣٤٨٩)، شرح أسماء الله الحسنى وصفاته الواردة في

الكتاب والسنة (٥، ٢٢٠ - ٢٢١).

(٧) سورة البقرة، الآية: ١٠٤.

(٨) سورة الصافات، الآيتان: ١١٠، ١١١.

ﷺ: «أنا سيد ولد آدم ولا فخر، بيدي لواء الحمد، وما من بني آدم فمن دونه إلاّ وهو تحت لوائي»^(١).

وروى أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «أنا أول من يقرع باب الجنة»^(٢).

(١) أخرجه الحاكم في المستدرک علی الصحیحین (٨٣/١) عن عبادة بن الصامت: ح (٨٢) بنحوه. وقال: صحیح علی شرط الشیخین، ولم یخرجاه (٦٦٠/٢) عن جابر بنحوه رقم (٤١٨٦)، قال صحیح، ولم یخرجاه.
 (٢) أخرجه مسلم ح (٤٨٤) ص (١٠٥) (كتاب الإيمان/ باب في قول النبي ﷺ: «أنا أول الناس يشفع في الجنة وأنا أكثر الأنبياء تبعاً») وما ذكر هو عجز الحديث المروي عند مسلم.

فصل

[في التفضيل بين الملائكة والأنبياء والأولياء]

والأنبياء أفضل من الملائكة، وكذلك الأولياء أفضل من الملائكة^(١).

خلافًا للمعتزلة في قولهم: الملائكة أفضل من الأنبياء^(٢).
وخلافًا لبعض الأشعرية في وقفه في ذلك^(٣).

(١) انظر: المقالات (١٢٦/٢ - ١٢٧)، الدرّة فيما يجب اعتقاده (٢٢٢ - ٢٢٣)، مجموع الفتاوى (٣٥٠/٤ - ٣٩٢، ١٠/٢٩٩-٣٠٠)، طريق الهجرتين وباب السعادتين (٣٥٠ - ٣٥٤)، شرح الطحاوية (٤١٠/٢ - ٤٢٣). هذا وقد نقل ابن أبي العز الحنفي، عن الشيخ تاج الدين الغزاري - رحمه الله - قوله في هذه المسألة أنها من بدع علم الكلام التي لم يتكلم فيها الصدر الأول. وقال ابن أبي العز: «أن هذه المسألة من فضول المسائل إلا أن شيخ الإسلام - رحمه الله - وصفها بأنها مسألة أثرية، سلفية، صحابية. انظر: الفتاوى (٣٥٧/٤). وخلاصة القول: أن صالحى البشر أفضل من الملائكة باعتبار النهاية، فإن الله سبحانه وتعالى قد أعدّ لهم من الثواب، والنعيم في الآخرة الشيء الكثير، ولم يذكر أن ذلك للملائكة أيضًا، وقد انقطع عمل بني آدم ولم يبق لهم إلا التنعم بما أعدّ لهم الله من قرة أعين، وعمل الملائكة دائم لا ينقطع، لذلك قال تعالى: ﴿وَالْمَلَائِكَةُ يَدْخُلُونَ عَلَيْهِمْ مِنْ كُلِّ بَابٍ ﴿١٣﴾ سَلَامٌ عَلَيْكُمْ بِمَا صَبَرْتُمْ فَنِعْمَ عُقْبَى الدَّارِ ﴿١٤﴾﴾، [سورة الرعد، الآيتان: ٢٣، ٤٢]. وبالنظر إلى البداية فالملائكة أفضل لأنهم جبلوا على طاعة الله عزوجل، لا يعصون الله ما أمرهم ويفعلون ما يؤمرون والله أعلم.

(٢) ورجح هذا القول ابن حزم - رحمه الله -. انظر: الدرّة فيما يجب اعتقاده (٢٢٢ - ٢٢٣)، الفصل (١٢٦/٥).

(٣) وحكي عن أبي حنيفة توقفه في هذه المسألة. والأشاعرة انقسموا في ذلك منهم من يفضل الأنبياء والأولياء، ومنهم من يقف ولا يقطع فيهما بشيء. وحكي عن بعض متأخريهم أنه مال إلى قول المعتزلة، وربما حكي ذلك عن بعض مدعي السنة. انظر: الفتاوى (٣٥٦/٤).

والدلالة على فضل الأنبياء قوله تعالى: ﴿وَإِذْ قُلْنَا لِلْمَلَائِكَةِ اسْجُدُوا لِآدَمَ...﴾^(١)، فأمرهم بالسجود تعظيمًا لآدم، ولا يجوز أن يأمرهم بتعظيم من هم أعظم منه قدرًا وأفضل.

وقوله/ تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَىٰ آدَمَ وَنُوحًا وَعِيسَىٰ ابْنَ مَرْيَمَ﴾^(٢).

وقوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ اخْتَرْنَاهُمْ عَلَىٰ عِلْمٍ عَلَىٰ الْعَالَمِينَ﴾^(٣)، واسم العالمين شامل للملائكة، والإنس، والجن.

وروى أبوهريرة قال: خطبنا رسول الله ﷺ وذكر الكلام إلى أن قال: «ادنوا وأوسعوا لمن خلفكم»، فدنا الناس وانضم بعضهم إلى بعض، والتفتوا خلفهم، فلم يروا أحدًا ثلاث مرات، فقام رجل من القوم، فقال: بأبي وأمي يا رسول الله لمن نوسع للملائكة أم للناس؟ قال: «نعم للملائكة، إنهم إذا كانوا معكم لم يكونوا من بين أيديكم ولا من خلفكم، ولكن يكونوا عن أيمنكم وعن شمائلكم». قال: يا رسول الله ولم لا يكونوا من بين أيدينا ومن خلفنا، أفمن^(٤) فضلنا عليهم أم من فضلهم علينا؟ قال: «نعم أنتم أفضل من الملائكة»، ثم قال: «اجلس»^(٥).

(١) سورة البقرة، الآية: ٣٤.

(٢) سورة آل عمران، الآية: ٣٣.

(٣) سورة الدخان، الآية: ٣٢.

(٤) «من» مكررة في المتن.

(٥) هذا الحديث أخرجه الحارث بن أبي أسامة في مسنده، وأورده الهيثمي في بغية الباحث (٢٠٥) باب: في خطبة قد كذبها داود بن المحبر على رسول الله ﷺ. وأورده ابن الجوزي في الموضوعات وقال: موضوع. وأورده كذلك ابن حجر في المطالب العالية (٤١٨١)، وقال: هذا موضوع اختلقه ميسرة بن عبد ربه، فقبحه الله فيما افتري.

وروى أبو هريرة عن النبي ﷺ قال: «لزوال الدنيا أهون على الله من قتل رجل مؤمن، والمؤمن أكرم على الله من الملائكة الذين عنده»^(١).

والحديث المشهور أن الله تعالى يباهي ملائكته بأهل عرفات^(٢)، ولا يباهي إلا بالأفضل؛ ولأن تكليف الأنبياء أعظم من تكليف الملائكة من العبادات الشاقة، وترك ما جبلوا عليه من الشهوات، ومفارقة اللذات، وحبس النفس عن هواها، وتحملها الأذى العظيم في البلاغ عن الله تعالى من التكذيب وغيره، وليس في طباع الملائكة ميل إلى شر، ولا نفور وكرهة له، فوجب ذلك كون طاعاتهم أكثر، وثوابهم أعظم.

(١) أخرجه تمام في الفوائد ح (١٠٥٦) (٣٣/٢)، وأوله أخرجه النسائي في سننه ح (٣٩٨٦)، كتاب تحريم الدم من حديث عبدالله بن عمرو - رضي الله عنهما - وأخرج آخره ابن ماجه في سننه (كتاب الفتن/ باب المسلمون في ذمة الله)، ح (٣٩٤٧) من حديث أبي هريرة - رضي الله عنه.

(٢) رواه ابن ماجه ح (٣٠١٤) ص (٤٣٦)، باب الدعاء بعرفة وصححه الألباني في صحيح ابن ماجه (١٧٣/٢).

فصل

[في الإسماعيلية]

وبحصول قول الإسماعيلية^(١) المدعين لعلم الباطن القول
بقدم العالم، وتعطيل الصانع، وإبطال النبوة، وإنكار البعث
والنشور، وإبطال العبادات.

فإن كانوا لا يظهرون ذلك في أول الدعوة بل يظهرون القول
بتصديق الشرع والعمل به، وقد شرحنا جملة توحيدهم. ومعنى
قولهم في النبوة، واعتقادهم في المعاد، والجنة والنار، وإسقاط
العبادات. في كتاب المعتمد مافيه كفاية عن إعادته هاهنا.

(١) الإسماعيلية: ويلقبون بالباطنية لزعمهم أن نصوص الدين لها ظاهر و باطن. وسموا إسماعيلية؛ لأنهم زعموا أنهم ينتسبون إلى إسماعيل بن جعفر الصادق، ويزعمون أن إسماعيل لم يموت، وقد أجمع العلماء على أنه توفي عام (١٤٥هـ)، وأنه لم يعقب، وسموا بالسبعية؛ لاعتقادهم أن أدوار الإمامة سبعة، وأن الانتهاء إلى السابع هو آخر الدور، وهو المراد بالقيامة، وأن تعاقب الأدوار لا نهاية له قط، أو لقولهم: «إن تدابير العالم السفلي منوطة بالكواكب السبعة التي أعلاها زحل، ثم المشتري، ثم المريخ، ثم الشمس، ثم الزهرة، ثم عطارد، ثم القمر. وهذا المذهب مأخوذ من ملاحظة المنجمين. وأصل دعوتهم مبنية على إبطال الشرائع، وانتقاص الدين، ولهم في دعوتهم مراتب، ومنهم القرامطة. انظر: مقالات الإسلاميين (١/١٠٠)، الفرق بين الفرق (٦٢)، التبصير في الدين (٣٨)، الملل والنحل (١/٢٢٦) - (٢٢٨)، البرهان (٨١)، لوامع الأنوار البهية (١/٨٣ - ٨٥) فيه إدراج القرامطة ضمن الإسماعيلية. وانظر: هامش الفرق بين الفرق ص (٦٢) هامش (٢).

باب القول في (إكفار المتأولين)^(١)(٢)

- (١) التكفير والتفسيق والحكم بالوعيد من الأحكام الشرعية التي هي حق لله ورسوله ﷺ، ولا يستقل العقل بها، ولا زال الناس فيها بين طرفي نقيض منهم من يكفر أهل القبلة بكل ذنب، ومنهم من لا يكفر أحدًا من أهل القبلة. وأهل السنة والجماعة لا يكفرون أحدًا فضلًا عمَّن خالفهم إلا بدليل شرعي، وضوابط معتبرة، وحذروا من التكفير بغير دليل، ومن الأحاديث المحذرة من تكفير المسلم قوله ﷺ: «إذا قال الرجل لأخيه يا كافر فقد باء به أحدهما»، رواه البخاري (كتاب الأدب/ باب من أكفر أخاه بغير تأويل فهو كما قال)، الفتح (١٠/٥١٤)، ومسلم (كتاب الإيمان/ باب بيان حال من قال لأخيه المسلم كافر)، شرح النووي (٣/٤٩). قال الحافظ في الفتح: «... والتحقيق أن الحديث سيق لزجر المسلم من أن يقول ذلك لأخيه المسلم... وقيل: معناه رجعت عليه نقيصته لأخيه ومعصية تكفيره... فمعنى الحديث قد رجع عليه تكفيره، فالراجع التكفير لا الكفر، فكأنه كفر نفسه لكونه كافر من هو مثله»، الفتح (١٠/٤٦٦). فلهذا فرّق أهل السنة والجماعة بين التكفير المطلق، والتكفير المعين. فالتكفير المطلق: هو الحكم بالكفر على القول أو الفعل أو الاعتقاد الذي ينافي أصل الإسلام ويناقضه، وعلى الفاعلين على سبيل الإطلاق بدون تحديد أحد بعينه. أما التكفير المعين: فهو الحكم على شخص بعينه بالكفر لإتيانه بأمر يناقض الإسلام، وهذا الذي لا بد له من توفر شروط، وانتفاء موانع. قال شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله -: «فقد يكون الفعل، أو المقالة كفرًا، ويطلق القول بتكفير من قال تلك المقالة، أو فعل ذلك الفعل، ويقال: من قال كذا، فهو كافر، أو من فعل ذلك، فهو كافر، لكن الشخص المعين الذي قال ذلك القول، أو فعل ذلك الفعل؛ لا يحكم بكفره حتى تقوم عليه الحجة، التي يكفر تاركها. وهذا الأمر مطرد في نصوص الوعيد عند أهل السنة والجماعة، فلا يشهد على معين من أهل القبلة بأنه من أهل النار، لجواز أن لا يلحقه، لفوات شرط، أو لثبوت مانع» الفتاوى (٣٥/١٦٥). وانظر: الفتاوى (٢٠/٢٨٧-٢٨٨)، (١٢/٥٠٠-٥٠١)، (١٠/٣٧٢)، (٥/٢٥٤-٢٥٥)، (٣/١٧٩)، (١٢/٤٩٧-٤٩٨)، (١٠/٣٢٩-٣٣٠)، (٣/٢٣٠-٢٣١)، شرح العقيدة الطحاوية (١/٥٣٧-٥٣٩)، منهاج السنة (٥/١٥٤)، نواقض الإيمان الاعتقادية (١/٢٠٩-٢٢١)، وضوابط التكفير عند السلف ص (٣٠٩-٣٢١)، منهج ابن تيمية في مسألة التكفير (١/١٩٣-٢٠٥).
- (٢) والتأويل له ثلاث معانٍ: أحدها: أن يراد بالتأويل حقيقة ما يؤول إليه الكلام، =

فصل

[فيمن يطلق عليه لفظ الكفر]

ومن خالف ملة المسلمين؛ وجب إكفاره، كالدهرية^(١)

وإن وافق ظاهره، وهذا هو المعنى الذي يراد بلفظ التأويل في الكتاب والسنة. والثاني: يراد بلفظ «التأويل»: التفسير وهو اصطلاح كثير من المفسرين. والثالث: أن يراد بلفظ «التأويل»: صرف اللفظ عن ظاهره الذي يدل عليه ظاهره إلى ما يخالف ذلك، لدليل منفصل يوجب ذلك، وهذا التأويل لا يكون إلا مخالفاً لما يدل عليه اللفظ ويبينه. وتسمية هذا تأويلاً لم يكن في عرف السلف، وإنما سمي هذا وحده تأويلاً طائفة من المتأخرين الخائضين في الفقه وأصوله والكلام. وهذا التأويل من باب تحريف الكلم عن مواضعه، وهو الذي اتفق السلف والأئمة على ذمه، وصاحوا بأهله من أقطار الأرض.

وأهل التأويل المذموم مراتب ما بين قرامطة، وباطنية، يتأولون الأخبار والأوامر، وما بين صابئة فلاسفة يتأولون عامة الأخبار عن الله وعن اليوم الآخر، حتى عن أكثر أحوال الأنبياء، وما بين جهمية، ومعتزلة يتأولون بعض ما جاء في اليوم الآخر في آيات القدر، ويتأولون آيات الصفات، وقد ووافقهم بعض متأخري الأشعرية على ما جاء في بعض الصفات، وبعضهم في بعض ما جاء في اليوم الآخر، وآخرون من أصناف الأمة، وإن كان تغلب عليهم السنة، فقد يتأولون أيضاً مواضع يكون تأويلهم من تحريف الكلم عن مواضعه. انظر: مجموع الفتاوى (٦٨/٤ - ٧٠)، (٥٤/٣ - ٦٨)، (٢٨/٥ - ٣٦)، (٢٧٧/١٣ - ٣١٣)، شرح العقيدة الطحاوية (٢٥٥/١ - ٢٥٦).

(١) وهذه أنواع الفلاسفة عدا نوع ثالث كما قسمها أبو حامد الغزالي - رحمه الله -، ونقلها عنه شيخ الإسلام - رحمه الله - وهي:

- ١- الدهريون: وهم طائفة من الأقدمين، جحدوا الصانع المدبر؛ فجعلوه موجوداً مطلقاً بشرط الإطلاق لاصفة له، وزعموا أن العالم لم يزل موجوداً كذلك، ولم يزل الحيوان من نطفة، والنطفة من حيوان، كذلك كان، وكذلك يكون أبداً.
- ٢- الطبيعيون: وهم قوم أكثر بحثهم عن عالم الطبيعة، وعن عجائب الحيوان والنبات، وقد انكروا هؤلاء إعادة المعدوم، فذهبوا إلى أن النفس تموت ولا تعود، فحجدوا الآخرة، أنكروا الجنة والنار، والقيامة والحساب، فلم يبق عندهم للطاعة ثواب، ولا للمعصية عقاب. وهم لا يقرون بوجود موجود وراء الفلك وما يحويه، =

النافين للحدوث والمحدث، والفلاسفة النافين للطبائع، المثبتين لزيادة وطبيعة وقوة، والبراهمة الجاحدين للرسالة، وعبدة الأصنام والكواكب والنيران^(١)، والثنوية، والمجوس^(٢)، واليهود، والنصارى.

= حقيقة قولهم أن العالم واجب الوجود بنفسه ليس له مبدع ولا فاعل .
 ٣- الإلهيون: وهم المتأخرون، مثل سقراط، وأفلاطون، وأرسطاطاليس، وهم القائلون بقدوم العالم، وصدوره عن علة قديمة. وهؤلاء وإن كانوا مقرين بمبدع هذا العالم؛ إلا أن حقيقة قولهم هو تعطيل صانع هذا العالم، وقد اشتمل مذهبهم على كثير من الكفریات، وهؤلاء هم الذين أخذ عنهم المتفلسفة المنتسبون للإسلام كابن سينا، والفارابي وأمثالهما. وهؤلاء المتفلسفة كفار يجب قتلهم باتفاق أهل الإيمان. انظر: الفتاوى (٤/٢٨٣، ٣١٥)، (٩/٣٩)، العقيدة الأصفهانية (١٨٦ - ١٨٧)، الموسوعة الميسرة (٢/١١١٠).

الدهرية: معطلة العرب المنكرون للخالق والبعث والإعادة، وهم الذين قال الله فيهم: ﴿ وَقَالُوا مَا هِيَ إِلَّا حَيَاتُنَا الدُّنْيَا نَمُوتُ وَنَحْيَا وَمَا يُهْلِكُنَا إِلَّا الدَّهْرُ ﴾ [سورة الجاثية، الآية: ٢٤]. ومن وافقهم من الفلاسفة وغيرهم. انظر: الملل والنحل (٢/٥٨٢)، تفسير ابن كثير (٧/٣١٨٠).

(١) وعبدة الأصنام والكواكب والنيران: هذه العبارة من المصنف فيها ذكر للخاص بعد العام، ويكثر هذا الأسلوب منه - رحمه الله -؛ لأن عبادة الكواكب والنيران كلها ترجع في مفهومها إلى عبادة الأصنام؛ إذ لا تستمر لهم عبادة إلى شخص حاضر، ينظرون إليه، ويعكفون عليه، فعباد الكواكب كالشمس والقمر وغيرها، يعملون صنماً يمثل هذا الكوكب ويعبدونه وهكذا؛ ويسمون الصابئون الأولون، وقيل أول من عبد الأصنام قوم نوح عليه السلام. ويقول الشهرستاني: إن عبادة الكواكب والأصنام كانت موجودة في الهند وعند مشركي العرب عدا عبادة النيران فهي من معبودات الهند، وسمي عباد النار الأكنواطرية، ويقال لهم مجوس، زعموا أن النار أعظم العناصر، والاحتياج إليها أكثر من الاحتياج إلى سائر الطبائع، ولا حياة ولا موت إلا بممازجتها، وأكثر ما كانت منتشرة في بلاد فارس؛ لكونهم على الديانة المجوسية، وقيل أن معابد النار كانت معروفة في اليمن، وقيل حتى في مكة صنعتها قريش لعبادتها. انظر: الملل والنحل (٢/٥٨٣)، (٦٠٩ - ٦١١، ٦١٣)، تلخيص البيان في ذكر فرق أهل الأديان (٢٣٥ - ٢٥٧).

(٢) المجوس: كلمة فارسية تطلق على أتباع الديانة المجوسية، ويقال لها الدين الأكبر أو «الملة العظمى» وهي ديانة وثنية ثنوية، تقول بالهين؛ إله نور: وهو مبدأ =

فجميع هؤلاء كفار لإجماع المسلمين على كفرهم، والإجماع دليل عليهم.

وأما من خالف الحق من أهل الملة مثل: القدرية^(١) القائلين

= الخير كله ويسمى (اهورامزدا)، وإله ظلام: وهو مبدأ الشر كله، ويسمى (اهرمان)، والفرق بين المجوسية والثنوية؛ أن الثنوية يزعمون أن النور والظلمة أزليان قديمان، بخلاف المجوس، فإنهم قالوا بحدوث الظلام فقط، وذكروا سبب حدوثه، والثنوية هي إحدى فروع المجوسية. واختلف العلماء في سبب تسمية المجوس إلى أقوال عديدة، ويذهب بعض الباحثين إلى أن المجوسية هي (الزرادشتية)، والحق أن المجوسية أسبق وذهب ابن خلدون إلى أن المجوسية هي الكيومرثية، وزعموا أن (كيومرث) هذا أحد أبنا آدم عليه السلام، وقيل إنه آدم عليه السلام، وقيل غير ذلك. واختلفوا هل لهم كتاب أم لا؟. والجمهور على أنهم ليسوا أصحاب كتاب. انظر: التبصير (١٥٠)، الملل والنحل (٢٧٤ - ٢٧٨، ٢٩٠)، تلخيص البيان في ذكر فرق أهل الأديان (٢١٨ - ٢٢٢)، الموسوعة الميسرة (١١٣٩/٢ - ١١٤١)، موسوعة الأديان والمذاهب (٣٧/١ - ٤٠).

(١) للقدرية إطلاقان، خاص وعام: الخاص: يعنون به المنكرون للقدر أي المكذبون بتقدير الله تعالى لأفعال العباد أو بعضها، وعبارتهم: لا قدر والأمر أنف. أي مستأنف ليس لله فيه تقدير سابق. والإطلاق العام: هم الخائضون في علم الله، وكتابته ومشيتته، وتقديره، وخلقه، بغير علم، وبخلاف مقتضى النصوص، وفهم السلف. ومقالات القدرية ماهي إلا امتداداً لعقائد الأمم السابقة من النصارى، والمجوس، والصابئة وغيرهم. وقد مرت القدرية بمراحل: المرحلة الأولى: تتمثل في مقولات معبد الجهني (٨٠هـ)، وأتباعه، ثم غيلان الدمشقي ت (١٠٥هـ)، حيث كانوا يزعمون أن الله لم يقدر أفعال العباد، ولم يكتبها، وأن الأمر مستأنف لم يكن في علم الله ولا تقديره السابق، وهم (القدرية الأولى). والمرحلة الثانية: تبدأ بظهور المعتزلة في أوائل القرن الثاني، وتتمثل بمقولات المعتزلة، والجهمية، وأهل الكلام في القدر. وسموا (القدرية الثانية). فطائفة صارت ضمن المعتزلة القائلين: بأن الإنسان مقدر أفعاله، وهو خالقها، ولم تقدر عليه من قبل، وهذه حدثت بعد القدرية الأولى النفاة. وطائفة منها صارت جبرية، قالوا: بأن الإنسان كالريشة في مهب الريح ولا اختيار له، وهذه الجبرية الخالصة، وكانت في الجهمية، ثم ظهرت في كثير من المتصوفة، والمتفلسفة. وطائفة ثالثة صارت أقرب إلى =

بخلق القرآن^(١) ونفي الرؤية. وأفعال/ العباد، واللفظية^(٢) القائلين ١٠٨/ب

= الجبرية، وهم القائلون بالكسب من الأشاعرة، ومن سلك سبيلهم، وهؤلاء يمثلون المرحلة الثالثة من مراحل تطور القدرية، وقيل: إن أول من ابتدع القول في القدر، رجل بالعراق، من أهل البصرة، يقال له سيسويه، أو سسنويه من أبناء المجوس، وتلقاه عنه معبد الجهني، ويقال أول ما حدثت في الحجاز لما احترقت الكعبة، فقال رجل احترقت بقدر الله تعالى. فقال آخر: لم يقدر الله هذا. انظر احتراق الكعبة سنة (٦٣هـ أو ٦٤هـ)، الطبري (٣/٣٦١)، البداية والنهاية (٨/٢٦٤)، ولم يكن هذا القول على عهد الخلفاء الراشدين فلما ابتدع رده من بقي من الصحابة كعبدالله ابن عمر، وعبدالله بن عباس رضي الله عنهم أجمعين وغيرهما. وكان أكثره بالبصرة والشام وقليل منه بالحجاز والله أعلم. انظر: الفتاوى (٨/٤٢٥، ٢٢٨، ٢٢٩، ٤٥٠)، (٧/٣٨٤، ٣٨٥)، (٢٨/٤٩٠)، (١٣/٣٦، ٣٧)، (١٦/٢٣٧، ٢٣٨)، منهاج السنة (١/٢٩٤، ٣٠٩)، شرح أصول اعتقاد أهل السنة للالكائي (١/١٦)، الماتريدي (٤٤٤-٤٤٧)، القضاء والقدر (١٨٢).

(١) القائلون بخلق القرآن هم الجهمية والمعتزلة.

(٢) اللفظية: ظهرت في زمن الإمام أحمد - رحمه الله - وأول من نطق بها أبو علي الكرابيسي ت (٢٤٨هـ). وهي قول القائل: لفظي بالقرآن مخلوق، وهذه المقولة امتداد لمقولة خلق القرآن وقد اشتد إنكار الإمام - رحمه الله - على من قال هذه المقالة وعدّهم من الجهمية. «وقد حصل نزاع بين بعض أهل السنة في مسألة «اللفظ» وذلك بسبب اختلافهم في مفهوم اللفظ والتلاوة والقراءة؛ لأنها من الألفاظ المجملة المحتملة لمعنيين: فقد يراد بها مصدر لفظ يلفظ لفظاً، ومسمى هذا فعل العبد، وفعل العبد مخلوق، ولا منازع في ذلك، وهو مما علم فساد ضده بالضرورة. وبناء على هذا فيكون اللفظ غير الملفوظ والتلاوة غير المتلو، والقراءة غير المقروء، أي أن الاسم غير المسمى (انظر: الفتاوى ١٢/١٦٦)، وهذا هو الذي ذهب إليه البخاري في تراجم أواخر الصحيح وكتاب خلق الأفعال وابن قتيبة في كتابه الاختلاف في اللفظ. وقد يراد باللفظ القول الذي يلفظ به اللفظ، وذلك كلام الله لا كلام القارئ فمن قال إنه مخلوق فقد قال إن الله لم يتكلم بهذا القرآن، وإن هذا الذي يقرؤه المسلمون ليس هو كلام الله. ومعلوم أن هذا مخالف لما علم بالاضطرار من دين الرسول ﷺ (مجموع الفتاوى ١٢/١٤). وهذا هو معنى عبارة السلف «الكلام =

بخلق التلاوات، والخوارج المعتقدين البراءة من عثمان وعلي، وإكفار من خالفهم، والرافضة المعتقدين سب جميع الصحابة إلا عددًا منهم. والمرجئة الذين يعتقدون الإيمان قول، وإلى غير ذلك، فهل يكفرون أم لا؟.

= كلام الباري والصوت صوت القاري» وهذا على اعتبار أن اللفظ هو الملفوظ، والتلاوة هي المتلو، والقراءة هي المقروء. ولما كان هذا الإطلاق يحتمل حقًا وباطلاً، فإن المنصوص الصريح عن الإمام أحمد وأعيان أصحابه وسائر أئمة السنة والحديث أنهم لا يقولون مخلوقة ولا غير مخلوقة، ولا يقولون التلاوة هي المتلو مطلقاً، ولا غير المتلو مطلقاً، كما لا يقولون الاسم هو المسمى، ولا غير المسمى. (انظر: الفتاوى ٣٧٣/١٢). ولقد اشتهر رد الإمام أحمد على اللفظية الخلقية (القائلين بأن لفظي بالقرآن مخلوق) لسببين: ١- أن قولهم يفضي إلى زيادة التعطيل والنفي، وجانب النفي أبداً شر من جانب الإثبات، فإن الرسل جاؤوا بالإثبات المفصل والنفي المجمل. ٢- إنه ابتلي بالجهمية المعطلة، فكان همه منصرفاً إلى رد مقالاتهم دون أهل الإثبات، فإنه لم يكن في ذلك الوقت والمكان من هو داع إلى زيادة الإثبات. أما البخاري فقد ابتلي باللفظية المثبتة (القائلين بأن ألفاظنا بالقرآن غير مخلوقة) فظهر إنكاره عليهم، مع أنه كذب من نقل عنه أنه قال: «لفظي بالقرآن مخلوق» من جميع أهل الأمصار (الفتاوى ٤٣٢-٤٣٣/١٢، وانظر: ٣٧٣/١٢، فتح الباري ٥٠٣/١٣). أما رد الإمام أحمد وإنكاره على القائلين بأن لفظ العباد أو صوت العباد به غير مخلوق أو أن التلاوة التي هي فعل العبد وصوته غير مخلوقة. فانظره في السنة لعبدالله بن أحمد ح (١٧٨) (١/١٦٤)، وعقيدة السلف أصحاب الحديث لأبي عثمان الصابوني ص (١٣)، وصريح السنة لابن جرير رقم (٣٢) ص (٢٦)، واللالكائي رقم (٦٠٠) (٢/٣٥٤)، والدرء (١/٢٦٠)، والفتاوى (١٢/٧٤)، (١٧٠)، ومختصر الصواعق (٢/٣٠٩). وعلى هذا فالخلاف بين أهل السنة في مسألة اللفظ أغلبه خلاف لفظي، فلا الإمام أحمد يخالف البخاري، ولا البخاري يخالف الإمام أحمد، ومؤدى كلامهما واحد، وإنما اختلف الرد لاختلاف الخصم. والله أعلم. الشريعة (١/٥٣٢-٥٣٣) هامش (١). وانظر: المسائل والرسائل المروية عن الإمام أحمد في العقيدة (١/٢٤٢-٢٤٤).

أما القدرية^(١)، والمعتزلة^(٢)، والجهمية^(٣) فقد نص أحمد

(١) القدرية الذين يقرون بالعلم والكتاب المتقدم، لكن ينكرون خلق الله لأفعال العباد، وإرادة الكائنات، اختلفت أقوال السلف والأئمة في تكفيرهم، والأظهر عدم التكفير. انظر: الفتاوى (٥٠٧/٧)، (٢٢٨/٨)، (٤٤٥)، (٤٨٦/١٢)، (٣٥٢/٣٥).

وحكي في كفرهم عن الإمام أحمد روايتان. لكن إذا أنكروا العلم فقد نص الأئمة كمالك، والشافعي، وأحمد على كفرهم. قال عبدالله بن أحمد سمعت أبي - رحمه الله - وسأله علي بن الجهم - عن من قال بالقدر يكون كافراً؟ قال: إذا جحد العلم إذا قال: «إن الله عزوجل لم يكن عالماً حتى خلق علماً فعلم، فجحد علم الله عزوجل فهو كافراً». السنة لعبدالله بن أحمد (٣٨٥/٢)، ح (٨٣٥). وأما الجبرية القدرية، الذين يثبتون قدرة الله، ويسلبون اختيار العبد وقدرته ويجعلونه مجبوراً على حركاته، فلم يكفرهم الإمام أحمد - رحمه الله - أما شيخ الإسلام فحكم بكفرهم إذا هم أقاموا العذر للعصاة بالقدر. قال الإمام أحمد في الجبرية في رواية إسحاق بن هاني قال: «كنت يوماً عند أبي عبدالله فجاء رجل فقال: أن فلاناً، قال: «أن الله عزوجل جبر العباد على الطاعة». فقال: «بئس ما قال». ولم يقل شيئاً غير هذا. الرسائل والمسائل المروية عن الإمام أحمد في العقيدة (١٥٨/١)، رقم (١٣٨).

(٢) قال القاضي أبو يعلى: إن أحمد نص على كفر المعتزلة ولعله تلقى هذا الخبر من الكتاب الموسوم برسالة الإمام أحمد إلى مسدد بن مسرهد البصري وهي منسوبة إلى الإمام أحمد، وفي نسبتها إليه نظر. انظر: براءة الأئمة الأربعة من مسائل المتكلمين المبتدعة (١١٣-١٠٠) وقد أظهر شيخ الإسلام أن ابن بطة نقلها وكذلك القاضي أبو يعلى. انظر: الفتاوى (٣٩٦/٥)، وشيخ الإسلام لم يكفر المعتزلة وكذلك الشافعي والغزالي. والإمام مالك له فيهم روايتان. انظر: السنن الكبرى (٢٠٨/١٠)، المجموع للنووي (٤/١٥٠-١٥١)، الاقتصاد في الاعتقاد (١٥٧)، البيان والتحصيل (٣٦٣-٣٦٥/١٦)، (٢٠١/١٧)، (٤٨٦/١٨-٤٨٨)، الفتاوى (٤٤٨/١٧)، وانظر: مسألة التكفير عند شيخ الإسلام (٣٣٨/٢).

(٣) الجهمية المحضة النافية للأسماء والصفات المأثور عن السلف والأئمة كفرهم، ذكر أبو عبدالله بن حامد عن أصحاب أحمد في ذلك قولين ومع أن الإمام أحمد كفر الجهمية المحضة المشبهه إلا أنه لم يكفر أعيان الجهمية ولا كل من قال إنه جهمي كفره وكل من وافق الجهمية في بعض بدعهم، بل صلى خلف الجهمية الذين دعوا إلى قولهم . . . انظر: السنة لعبدالله بن أحمد (١٠٢/١ - ١٠٩) وما بعدها، السنة للخلال (٨٣/٥ - ٩٨)، شرح أصول =

رضي الله عنه على كفرهم في الجملة والتفصيل .
 وأما اللفظية فقد قطع أيضاً على كفرهم، فقال في رواية
 عبدالله فيمن قال: «القرآن كلام الله ليس بمخلوق، والتلاوة
 مخلوقة، وألفاظنا بالقرآن مخلوقة فهو كافر»^(١).
 وأما المرجئة فقد نص على نفي الكفر، فقال في رواية
 زياد ابن أيوب^(٢): «الإيمان عندنا قول وعمل، ولا نكفر من
 قال: إن الإيمان قول».

فقد نفى الكفر عن من قال: «إن الإيمان قول وهم المرجئة»^(٣).
 وأما الخوارج فقد توقف في موضع عن كفرهم^(٤)، وهذا

= الاعتقاد للالكائي (١/٢٠٠)، الفتاوى (٣/٣٥٠-٣٥٢)، (٥/١٢٣)، (١٢/٥٠٧-٥٠٨

(١) انظر: السنة لعبدالله بن أحمد (١/١٦٣ - ١٦٦)، وقد سبق تفصيل القول في
 هذه المسألة.

(٢) زياد بن أيوب بن زياد، طوسي الأصل، يعرف «دلوية»، ولد سنة (١٦٦هـ)،
 قال أبو بكر المروزي: قال لنا أبو عبدالله: اكتبوا عن زياد، فإنه شعبة الصغير.
 توفي سنة (٢٥٢هـ). انظر: طبقات الحنابلة (١/٤١٩ - ٤٢٣)، سير أعلام
 النبلاء (١٢/١٢٠ - ١٢٣).

(٣) ذكر شيخ الإسلام: أن السلف كفروا الجهمية من طوائف المرجئة، وأن الإمام
 أحمد ووكيعا وغيرهما قد نصوا على تكفير كل من قال بأن الإيمان هو مجرد
 معرفة القلب، وإن لم يتكلم به. انظر: الفتاوى (٧/١٣)، وأما سائر المرجئة
 فذكر أن السلف والأئمة لم يتنازعا في عدم تكفيرهم، وإن كانوا بدعوهم
 وأغلظوا القول فيهم. انظر: الإيمان لأبي عبيد (٣٣-٣٤)، الإبانة الكبرى
 (كتاب الإيمان) (٢/٨٩٣-٨٩٤)، السنة لعبدالله بن أحمد (١/٣١١-٣١٤)،
 الفتاوى (٣/٣٥١-٣٥٣).

(٤) اتفقت الأمة على تبديع الخوارج وتضليلهم أما تكفيرهم ففيه نزاع وقد روي
 عن الإمام أحمد فيهم روايتان مع أن الغالب عليه التوقف مع قوله: «ما أعلم
 قوماً شراً من الخوارج. وما ذلك إلا لأنهم متأولون أخطؤوا فهم آيات القرآن
 ومقصودهم اتباع القرآن باطنًا وظاهرًا. انظر: الفتاوى (١٢/٤٨٦) (١٧/٤٤٦)، =

التوقف منه محمول على من لم يكفر منهم عثمان وعليًا رضي الله عنهما؛ فأما من كفرهما أو فسقهما فهو كافر؛ لأنه قد قال في موضع آخر في الخوارج لا يصلى عليهم.

وأما الرافضة فالحكم فيهم كالحكم في الخوارج؛ إن كفر الصحابة أو فسقهم بمعنى يستوجب به النار فهو كافر، وإن أضاف إليهم الخطأ في الاجتهاد لم يكفر^(١).

خلافًا لعبدالله^(٢) بن الحسن العنبري في قوله: « لا يكفر

= الرسائل والمسائل المروية عن الإمام أحمد (٢/٣٥٢ - ٣٥٦).

(١) اختلفت أقوال الأئمة الأعلام في مسألة سب الصحابة، وقد فصل القول فيها شيخ الإسلام فقال: «أما من اقترن بسبه دعوى أن عليًا إله، أو أنه كان هو النبي، وإنما غلط جبرئيل في الرسالة، فهذا لاشك في كفره، بل لاشك في كفر من توقف في تكفيره. وأما من سبهم سبًا لا يقدح في عدالتهم ولا في دينهم. مثل وصف بعضهم بالبخل، أو الجبن، أو قلة العلم، أو عدم الزهد ونحو ذلك، فهذا الذي يستحق التأديب، والتعزير، ولا نحكم بكفره بمجرد ذلك، وعلى هذا يحمل كلام من لم يكفرهم من أهل العلم. وأما من لعن وقبح مطلقًا فهذا محل الخلاف فيهم؛ لتردد الأمر بين لعن الغيظ، ولعن الاعتقاد. وأما من جاوز ذلك إلى أن زعم أنهم ارتدوا بعد رسول الله ﷺ؛ إلا نفرًا قليلًا لا يبلغون بضعة عشر نفسًا، أو أنهم فسقوا عامتهم، فهذا لا ريب أيضًا في كفره، لأنه مكذب لما نصه القرآن في غير موضع: من الرضى عنهم، والثناء عليهم، بل من يشك في كفر مثل هذا فإن كفره متعين، فإن مضمون هذه المقالة أن نقلة الكتاب والسنة كفار، أو فساق...»

وبالجمله فمن أصناف السابيه من لا ريب في كفره، ومنهم من لا يحكم بكفره، ومنهم من تردد فيه» الصارم المسلول على شاتم الرسول (٥٨٦-٥٨٧) بتصرف.

(٢) عند شيخ الإسلام في الفتاوى: عبيدالله بن الحسن العنبري. انظر: (١٩/١٣٨). وهو: عبيدالله بن الحسن بن الحصين بن أبي الحر العنبري البصري، قاضيها، ثقة، فقيه، لكن عابوا عليه مسألة تكافؤ الأدلة، من السابعة، مات سنة (٦٨هـ)، ليس له عند مسلم سوى موضع واحد في الجنائز. ميزان الاعتدال (٣/٥)، رقم (٥٣٥٣). تقريب التهذيب (٤٣٣)، تهذيب التهذيب (٨/٩)، (٧/٣).

أحدًا من المتأولين، وقال: كل مجتهد مصيب»^(١).
 وخلافًا لبعض الأشعرية في قولهم: «كل من اعتقد مذهبًا
 يؤدي به إلى عدم العلم بالله تعالى، ولا يلتزم الكفر ليس بكافر
 بل هو فاسق، وهذا القائل لا يكفر القدرية؛ إلا في مسألة
 المعدوم لما فيه من القول بقدم العالم.

والدلالة على إثبات كفر القدرية: ما روى رافع بن خديج
 سمعت رسول الله ﷺ يقول: «يكون في أمتي قوم يكفرون بالله
 وبالقرآن وهم لا يشعرون» فقلت: «جعلت فداك يا رسول الله.
 يقولون كيف؟ قال: «يقولون: الخير من الله والشر من إبليس،
 ثم يقرؤون على ذلك كتاب الله فيكفرون بالله وبالقرآن بعد الإيمان
 والمعرفة» إلى أن قال: «إن عامة من هلك من بني إسرائيل
 بالكذب بالقدر»^(٢).

وروى أبوهريرة عن النبي ﷺ قال: «صنفان من أمتي ليس
 لهما في الإسلام نصيب، المرجئة والقدرية»^(٣).

وروى أبوهريرة عن النبي ﷺ قال: «إن لكل أمة مجوسًا
 ومجوس هذه الأمة القدرية. إن مرضوا فلا تعودهم وإن ماتوا فلا
 تشهدوهم»^(٤).

وروى / أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: «صنفان ١/١٠٩ أ

(١) قال أبو إسحاق الإسفرايني - رحمه الله -: «القول بأن كل مجتهد مصيب أوله
 سفسطه وآخره زندقة». سير أعلام النبلاء (١٧/٣٥٥)، وانظر: قول شيخ
 الإسلام: في الفتاوى (١٩/١٣٨).

(٢) تقدم تخريجه ص (٢١٥). وهو ضعيف.

(٣) تقدم تخريجه ص (٢١٩). وهو ضعيف.

(٤) تقدم تخريجه ص (٢١٤). وهو حديث حسن

من أمتي لا يدخلون الجنة: القدرية والحرورية»^(١).

وروى ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «ينادي منادي يوم القيامة أين خصماء الله؟ فيقوم القدرية مشوهة وجوههم مزرقه أعينهم، مائلاً شقهم، سائلاً لعابهم، يقذرهم كل من يراهم»^(٢). ولأن كل من لم يعرف الله تعالى إنه كافر باتفاق؛ لأن الإيمان هو العلم بالله تعالى أنه موجود، والكفر هو الجهل بالله تعالى، وهؤلاء القوم مع ذلك الاعتقاد الذي اعتقدوه لا يتوصلون إلى معرفة الله، وإن اعتقدوا أنه موجود؛ لأنهم اعتقدوه من غير طريقه.

لأن من نفى صفاته فهو غير عارف به على الحقيقة؛ لأنه عرفه على غير صفاته، وكذلك من قال بخلق القرآن أثبت في حقه ضد الكلام، وهو الآفة، وليس ذلك من صفاته، وكذلك من نفى رؤيته فقد نفى وجوده.

ويدل على تكفير الخوارج والرافضة؛ ماروى علي بن أبي طالب قال: قال رسول الله ﷺ: «إنه سيأتي من بعدي قوم لهم نبز يقال لهم الرافضة فإن أدركتهم فاقتلهم فإنهم مشركون». قال: قلت يا رسول الله ما العلامة فيهم؟ قال: «يقرظونك بما

(١) الحرورية: اسم من أسماء الخوارج. وسموا بذلك؛ لأن أول من خرج منهم على علي ذهبوا إلى مكان يقال له: حروراء؛ قرية بالكوفة. انظر: الممل والنحل (١/١١٤ - ١١٥)، لسان العرب (١٤/٤٢٩)، مجموع الفتاوى (٧/٤٨١)، والخطط للمقريزي (٢/٣٥٤).

والحديث رواه الفريابي في كتاب القدر له وقال المحقق - أثابه الله -: «إسناده تالف، ولا يستبعد وضعه». والحديث أخرجه ابن عدي في الكامل (٦/٢٢٦١)، من طريق ابن مصفى به، انظر: كتاب القدر للفريابي ص (٢٧٥).

(٢) عزاه السيوطي في الدر المنثور (٧/٦٨٦) إلى ابن مردويه في تفسيره. والحديث أورده الألباني في السلسلة الضعيفة (٢٥٨٢) دون آخره.

ليس فيك، ويطعنون على السلف»^(١).

وروى ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «يكونون في آخر الزمان قوم ينتحلون مودة أهل بيتي نبزهم الرافضة فإن أدركتموهم فاقتلوهم، فإنهم مشركون»^(٢) فقد نص على شركهم وأمر بقتلهم. وقد روينا فيما تقدم ماورد عن النبي ﷺ في ذم الخوارج، والأمر بقتلهم. فروى ابن أبي أوفى عن النبي ﷺ قال: «الخوارج كلاب أهل النار»^(٣). ولما قتل علي المخدج اليد في حرب النهروان، استقبل القبلة ورفع يديه وحمد الله، ثم قال: «لولا أن تبطروا لحدثتكم بما سبق على لسان النبي ﷺ من الكرامة لمن قاتل هؤلاء القوم»^(٤).

لأنه قد ورد الخبر الصادق من الله تعالى، ومن رسوله بإيمانهم وعدالتهم. ومن رد الخبر الصادق وجب كفره، لأنه مكذب لله تعالى ورسوله ﷺ.

فأما خبر الله فكثير، من ذلك قوله تعالى: ﴿لَئِنِ الرَّسُولُ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا مَعَهُ جَاهَدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ وَأُوْلِيَئِكَ لَهُمُ الْخَيْرَاتُ ۗ وَأُوْلِيَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴿٨٨﴾ أَعَدَّ اللَّهُ لَهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا ذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ ﴿٥﴾

(١) تقدم تخريجه ص(٢٢٦).

(٢) أخرجه ابن أبي عاصم في السنة ح(٩٨١)، والطبراني في المعجم الكبير ح(١٢٩٩٨) (١٢/٢٤٢)، وأبونعيم في الحلية (٤/٩٥)، وابن الجوزي في العلل المتناهية ح(٢٥٧) (١/١٦٦) وقال ابن الجوزي: حديث لا يصح. وضعفه الألباني في ظلال الجنة.

(٣) تقدم تخريجه ص(٢٩٨).

(٤) تقدم تخريجه ص(٢٩٨).

(٥) سورة التوبة، الآية: ٨٨-٨٩. في الأصل بزيادة «في سبيل الله» بعد فاصل اللوحة.

وقال تعالى: ﴿وَالسَّابِقُونَ الْأَوَّلُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ بِإِحْسَانٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ وَأَعَدَّ لَهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي تَحْتَهَا الْأَنْهَارُ...﴾ (١).

ثم قال تعالى: ﴿لَقَدْ تَابَ اللَّهُ عَلَى النَّبِيِّ وَالْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ الَّذِينَ اتَّبَعُوهُ فِي سَاعَةِ الْعُسْرَةِ مِنْ بَعْدِ مَا كَادَ يَزِيغُ قُلُوبَ فَرِيقٍ مِّنْهُمْ ثُمَّ تَابَ عَلَيْهِمْ إِنَّهُ بِهِمْ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ﴾ (٢).

وقال تعالى: ﴿يَأْتِيهَا النَّبِيُّ حَسْبُكَ اللَّهُ وَمَنِ اتَّبَعَكَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ (٣).

وقال تعالى: ﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ...﴾ (٤) الآية.

وقال: ﴿وَنَزَعْنَا مَا فِي صُدُورِهِمْ مِنْ غَلٍّ إِخْوَانًا عَلَى سُرُرٍ مُّقْتَابِينَ﴾ (٥).

وقال تعالى: ﴿لِلْفُقَرَاءِ الْمُهَاجِرِينَ الَّذِينَ أُخْرِجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِنَ اللَّهِ وَرِضْوَانًا وَيَنْصُرُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أُولَئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ﴾ - إلى قوله -: ﴿... فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ (٦).

وقال تعالى: ﴿سُبْحَانَ رَسُولِ اللَّهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ...﴾ - إلى قوله -: ﴿... لِيَغِيظَ بِهِمُ الْكُفَّارَ...﴾ (٧).

وقال تعالى: ﴿... يَوْمَ لَا يُخْزِي اللَّهُ النَّبِيَّ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا مَعَهُ نُورُهُمْ يَسْعَى بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَبِأَيْمَانِهِمْ...﴾ (٨).

(١) سورة التوبة، الآية: ١٠٠. بزيادة «من» في الأصل قبل نهاية الآية.

(٢) سورة التوبة، الآية: ١١٧. وفي الأصل بإسقاط «لقد».

(٣) سورة الأنفال، الآية: ٦٤.

(٤) سورة آل عمران، الآية: ١١٠.

(٥) سورة الحجر، الآية: ٤٧.

(٦) سورة الحشر، الآية: ٩٧.

(٧) سورة الفتح، الآية: ٢٩.

(٨) سورة التحريم، الآية: ٨.

وقال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ هَاجَرُوا فِي اللَّهِ مِنْ بَعْدِ مَا ظَلَمُوا لَنَبُوْنَنَّهُمْ فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَلَا جَزَاءَ الْآخِرَةِ أَكْبَرُ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ﴾^(١).

وقال تعالى: ﴿لَا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَوْ كَانُوا آبَاءَهُمْ أَوْ أَبْنَاءَهُمْ أَوْ إِخْوَانَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ أُولَئِكَ كَتَبَ فِي قُلُوبِهِمُ الْإِيمَانَ وَأَيَّدَهُمْ بِرُوحٍ مِّنْهُ...﴾^(٢) الآية.

وهذا صريح في الأخبار من الله تعالى عن عدالتهم، وكذلك الخبر عن رسول الله ﷺ.

فروى عبدالرحمن بن عوف أن النبي ﷺ لما حضرته الوفاة. قال: «أوصيكم بالسابقين الأولين المهاجرين وبأبنائهم من بعدهم ثلاثاً، وإلا تفعلوا لا يقبل منكم صرف ولا عدل»^(٣).

وروى بلال بن سعد عن أبيه، وكان قد أدرك النبي ﷺ قال: قيل، يارسول الله أي الناس خير؟. قال: «أنا وأصحابي»، قال: ثم قلنا ماذا؟ قال: «ثم القرن الثاني»، قال: قلنا ثم ماذا؟ قال: «ثم القرن الثالث»، قال: «ثم يجيء قوم يشهدون من قبل أن يستشهدوا، ويحلفون من قبل أن يستحلفوا»^(٤).

وروى جابر قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الله اختار أمتي على جميع الأمم، واختار من أمتي أصحابي على العالمين سوى

(١) سورة النحل، الآية: ٤١. في بالأصل سقط قوله تعالى: ﴿في الله﴾.

(٢) سورة المجادلة، الآية: ٢٢.

(٣) قال الهيثمي في مجمع الزوائد (١٧/١٠): رواه الطبراني في الأوسط والبراز إلا أنه قال أوصيكم بالسابقين الأولين وبأبنائهم من بعدهم، ورجاله ثقات.

(٤) أخرجه تمام في الفوائد ح (١١٧٢) (٧١/٢) والحافظ ابن حجر في الأمالي المطلقة في المجلس (٨٩) ص (٦٤) وقال: حديث حسن صحيح. وقال الهيثمي في المجمع: «رواه الطبراني ورجاله ثقات» (١٩/١٠).

النبيين والمرسلين، واختار من أصحابي أربعة أبابكر وعمر وعثمان وعليًا فجعلهم خير أصحابي، وفي أصحابي كلهم خير»^(١).

وروى أبو موسى أن النبي ﷺ رفع رأسه إلى السماء وكان كثيرًا ما يرفع رأسه إلى السماء، فقال: «النجوم أمنة للسماء فإذا ذهبت النجوم أتى السماء ما توعد»^(٢)، وأنا أمنة/ لأصحابي فإذا ١١٠/أ ذهبت أتى أصحابي ما يوعدون، وأصحابي أمنة لأمتي فإذا ذهب أصحابي أتى أمتي ما يوعدون»^(٣).

وروى أبو سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ: «لاتسبوا أصحابي، لاتسبوا أصحابي، فوالذي نفسي بيده لو أنفق أحدكم مثل أحد ذهبًا ما بلغ مدّ أحدهم ولا نصيفه»^(٤).

ويأسناده عن أنس قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «طوبى لمن رآني، ومن رأى من رأني، ولمن رأى من رأى من رأني»^(٥).

(١) أخرجه الآجري في الشريعة ح(١١٥٣، ١١٥٤) (٤/١٦٨٠-١٦٨١) وقال المحقق أثابه الله في تخريجه: أخرجه البزار في مسنده كما في كشف الأستار ح(٢٧٦٣) (٣/٢٩٠) وقال: «لا نعلمه يروى عن جابر إلا بهذا الإسناد، ولم يشارك عبدالله بن صالح في روايته عن نافع بن يزيد أحد نعلمه» وأخرجه الخطيب في تاريخه (٣/١٦٢) وقال: «غريب من حديث ابن المسيب عن جابر...» وقال الهيثمي في المجمع (١٠/١٦): «رواه البزار، ورجاله ثقات، وفي بعضهم خلاف» وعزاه الهندي في الكنز ح(٣٦٧٠٨) (١٣/٢٣٦) لابن عساكر. وقد تكلم الحافظ على هذا الحديث ونقل عن العلماء قبله طعنهم على عبدالله بن صالح بهذا الحديث واعتبارهم له من الموضوعات. انظر: الميزان (٢/٤٤٢-٤٤٣).

(٢) في الأصل: «ما يوعدون» والصواب ما أثبتناه من المصادر.

(٣) رواه مسلم ح(٦٤٦٦) ص(١١١٠) (كتاب فضائل الصحابة/ باب بيان أن بقاء النبي ﷺ أمان لأصحابه، وبقاء أصحابه أمان للأمة).

(٤) تقدم تخريجه ص(٢٩٣).

(٥) أخرجه الحاكم (٣/٨٦) من طريق جميع بن ثواب... وقال: «هذا حديث قد =

وروى أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الله عزوجل اختارني واختار لي أصحابي فجعلهم أنصاري، وجعلهم أصهاري، وإنه سيجيء آخر الزمان قوم ينتقصونهم ألا فلا تؤاكلوهم، ألا فلا تشاربوهم، ألا فلا تناكحوهم، ألا فلا تصلوا معهم، ولا تصلوا عليهم، عليهم حلت اللعنة»^(١).

وروى جابر قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يدخل النار أحد ممن بايع تحت الشجرة»^(٢).

وروى أبوهريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «اطلع الله على أهل بدر، فقال: اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم»^(٣).

وروى ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «إنما أصحابي

= روي بأسانيد قريبة عن أنس بن مالك، وأقرب هذه الروايات إلى الصحة ما ذكرنا» وله متابع أورده الهيثمي في مجمع الزوائد بزيادة «وآمن بي» وقال: رواه الطبراني في الصغير والأوسط وفيه من لم أعرفه (٢٠/١٠)، وأخرجه الضياء في المختارة من طريق أبي يعلى والطبراني بإسنادهما عن بقية. لذلك حسنه الألباني في الصحيحة ح(١٢٥٤)، (٣/٢٥٣-٢٥٤).

(١) أخرجه الخلال في السنة به ح(٧٦٩) (٤٨٣/٢)، والآجري في الشريعة بنحوه ح(١٩٨٩)، ح(١٩٩٠) (٥/٢٤٩٩-٢٥٠٠) عن عويم بن ساعدة عن أبيه عن جده، واللالكائي ح(٢٣٤١) (٧/١٣٢٠) بنحوه.

(٢) أخرجه أحمد في المسند ح(١٤٧٧٨) (٩٣/٢٣) وقال محققو المسند: إسناده صحيح على شرط مسلم. وأخرجه أبو داود ح(٤٦٥٣)، وابن حبان (٤٨٠٢) من طريق يزيد بن موهب، والترمذي ح(٣٨٦٠)، والنسائي في «الكبرى» ح(١١٥٠٨) من طريق قتبية بن سعيد، كلاهما عن الليث بن سعد بهذا الإسناد. وأخرج الترمذي ح(٣٨٦٣) من طريق خدش بن عياش، عن أبي الزبير، عن جابر، عن النبي ﷺ قال: «ليدخلن الجنة من بايع تحت الشجرة إلا صاحب الجمل الأحمر» وخدش لين الحديث، قيل: صاحب الجمل الأحمر هو الجد بن قيس، انظر: تحفة الأحوزي (٤/٣٦٠).

(٣) تقدم تخريجه ص(٣٨٧).

مثل النجوم فبأيهم أخذتم بقوله اهتديتم»^(١).
 وبإسناده عن ابن بريدة عن أبيه أن النبي ﷺ قال: «من
 مات من أصحابي بأرض جعل شفيحاً لأهل تلك الأرض»^(٢).
 وإنما لم يكفر أحمد رضي الله عنه المرجئة بقولها: «إن
 الإيمان قول»؛ لأنه خلاف في عبارة لأنها توافق في المعنى
 وذلك أنها توجب الطاعات ويعاقب على تركها، وتتواعد عليها
 مع قولها إن الإيمان قول فهذا لم يكفرهم بذلك^(٣).

(١) أخرجه الآجري في الشريعة ح (١١٦٧) (١٦٩١/٤) وقال المحقق - أثابه الله - في
 تخريجه: أخرجه عبد بن حميد في مسنده (٧٨٣)، وابن عدي في كامله (٧٨٥/٢) من
 حديث أبي شهاب عن حمزة الجزري... به، ومن حديث غسان بن عبيد، ثنا
 حمزة الجزري... به نحوه (٧٨٥/٢). ورواه الدارقطني في الفضائل، وابن
 عبد البر في العلم (١٠٤/٢) من حديث جابر. قاله العراقي في تخريجه لأحاديث
 مختصر المنهاج رقم (٥٥) وقال: إسناده لا تقوم به حجة لأن الحارث ابن عتبة
 مجهول. وضعفه الألباني في الضعيفة (١/١٤٠-١٥٣) وتكلم على طريقه.

(٢) أخرجه تمام في الفوائد بلفظ: «من مات من أصحابي بأرض كان نورهم
 وقائدهم يوم القيامة» ح (٢٥١) (١٠٧/١) وقال العجلوني: «رواه الترمذي
 وقال غريب، وإرساله أصح عن بريده مرفوعاً» ولفظه السابق عند تمام
 ح (٢٢٤٣) (٢٧٠/٢)، ح (٢٦٢٠)، ح (٣٨٧/٢).

(٣) وهذا قول مرجئة الفقهاء.

فصل

في من يعتقد أن الله تعالى جسم من الأجسام^(١)

ويعطيه حقيقة الجسم من التأليف^(٢) والانتقال من مكان إلى مكان فهو كافر؛ لأنه غير عارف بالله تعالى؛ لأن الله تعالى يستحيل وصفه بهذه الصفات، فإذا لم يعرف الله وجب أن يكون كافرًا^(٣)، فإن أطلق عليه هذه التسمية، وقال: «هو جسم لا

(١) لفظ الجسم لا يطلق على الله عزوجل لا نفيًا ولا إثباتًا؛ لعدم ورود النص به نفيًا أو إثباتًا، لا في الكتاب ولا السنة ولا أثر عن سلف الأمة من الصحابة والتابعين وغيرهم من الأئمة. ولأنه من الألفاظ المجملة التي يدخل فيها الحق والباطل، وموقف السلف من هذه الألفاظ المجملة الاستفصال أو الاستفسار عن مراد مثبتها أو نافيها عن الله عزوجل. وقيل أول من قال: إن الله جسم، هشام بن الحكم الرافضي. وقوله هذا منه بدأ وإليه يعود كما قال بعض السلف. انظر: الفتاوى (٢٩٨/٥ - ٣٠٧)، (١٠٦/٣)، (٣٠٧ - ٣٠٨)، (٣٠٤/١٤ - ٣٠٥) وغيرها، منهاج السنة (٢٢٠/١)، (٢٢٤ - ٢٢٥)، مختصر الصواعق المرسله (١١٢/١ - ١١٦)، لوامع الأنوار البهية (١٨٢/١ - ١٨٩)، الدين الخالص (٧٣/١ - ٧٥).

(٢) لفظ الانتقال والحركة أيضًا من الألفاظ المجملة. انظر: مختصر الصواعق المرسله (٤٠٤/٢).

(٣) المعرفة هنا ليست هي المعرفة النظرية التي ينشدها المتكلمون، وإنما هي المعرفة العملية، معرفة الله عزوجل بتوحيده وعبادته وحده لاشريك له؛ لأن مجرد معرفة وجود الله عزوجل وأنه واحد في ذاته لا قسيم له في صفاته ولا شبيه له، واحد في أفعاله لا شريك له. هذه المعرفة كانت موجودة عند كفار قريش إلا أنها لم تدخلهم الإسلام، فالمعول عليه هو عبادة الله عزوجل، والمعرفة تستلزم عبادة الله عزوجل وحده لا شريك له، الذي هو توحيد الألوهية، أو توحيد العبادة، أو التوحيد العملي، وهو الذي شرع الجهاد من أجله وبه جاءت الرسل، وهذا التوحيد، عند المتكلمين إنما هو من المكملات، والأساس هو توحيد الربوبية. ومما يدل على ذلك حديث ابن عباس رضي الله عنهما: «أن رسول الله ﷺ بعث معاذًا إلى اليمن. قال: «إنك تقدم على قوم أهل كتاب فليكن أول ما تدعوهم إليه عبادة الله عزوجل، =

كالأجسام، ولا يعطيه حقيقة هذا الاسم فقد قيل أنه يكفر بإطلاق هذه التسمية؛ لأنه سمي الله بما لم يسم به نفسه، ولا سمي به رسوله، ولا أجمع المسلمون على تسميته بذلك، بل حظروا ذلك. وقيل: لا يكفر؛ وإنما يفسق، وهو قول بعض الأشعرية؛ لأن الكفر ثبوت ذلك المعنى لا اللفظ، وقد نفى معناه فلم يكن كافرًا.

= فإذا عرفوا الله، فأخبرهم أن الله فرض عليهم خمس صلوات في يومهم وليلتهم، فإذا فعلوا فأخبرهم أن الله قد فرض عليهم زكاة... إلى آخر أركان الإسلام. انظر: صحيح مسلم بشرح النووي (١/٢٠٠) حيث الحديث بتمامه. الشاهد أنه صرح بلفظ «أول» في قوله: «فليكن أول ما تدعوهم إليه». ثم قال: «عبادة الله» أي توحيد العبادة... «فإذا عرفوا الله» أي توحيد الله، والمراد بالمعرفة الإقرار والطواعية والمعنى: إذا عرفوا أنه يجب عليهم أن يفردوا الله بالعبادة. انظر: فتح الباري (١٣/٣٤٩). وانظر: أصول الدين للبغدادي (٢٥٥)، الحجة في بيان الحجة (١١٨/٢ - ١٢٥)، نهاية الإقدام للشهرستاني (٩٠)، لوامع الأنوار البهية (١/١١٣-١١٤)، معارج القبول (١/٩٧-٩٨) وما بعدها، الأدلة العقلية النقلية على أصول الاعتقاد للعرفي (١٨٣ - ١٨٧، ١٩١ - ١٩٣)، حقيقة التوحيد بين أهل السنة والمتكلمين للسلمي (١١٨ - ١٢١).

فصل

ومن اعتقد تحليل ما حرم الله بالنص الصريح من الله، أو من رسوله، أو أجمع المسلمون على تحريمه فهو كافر

كمن أباح شرب الخمر، ومنع الصلاة، والصيام، والزكاة. وكذلك من اعتقد تحريم شيء حلله الله وأباحه/ بالنص ١١٠/ب الصريح، أو أباحه رسوله، أو المسلمون مع العلم بذلك؛ فهو كافر^(١)، كمن حرّم النكاح، والبيع والشراء على الوجه الذي أباحه الله عزوجل.

والوجه فيه: أن في ذلك تكذيباً لله تعالى، ولرسوله في خبره، وتكذيباً للمسلمين في خبرهم، ومن فعل ذلك فهو كافر بإجماع المسلمين.

(١) حكى شيخ الإسلام الإجماع على هذه المسألة، مستدلاً بأحد القولين في تفسير قوله تعالى: ﴿وَمَنْ لَّمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ﴾ [سورة المائدة، الآية: ٤٤]. انظر: الفتاوى (٣/٢٦٧ - ٢٦٨)، المسائل والرسائل المروية عن الإمام أحمد (٢/٥٥)، نواقض الإيمان الاعتقادية (٢/٢٢٢ - ٢٢٣).

فصل

في من وَقَف في كفر من ثبت كفره قطعاً مع النظر في حاله، والعلم بأنه كافر؛ فهو كافر^(١)

لأن الله تعالى قد أخبر أن الكفار هم كفار، فمن توقف في كفرهم [فقال: لا]^(٢) أقول إنه كافر، كذب الله في خبره؛ فإنه يكون كافرًا بالله عزوجل.

(١) قال القاضي عياض - رحمه الله - : «... ولهذا نكفر من دان بغير ملة المسلمين من الملل، أو وقف فيهم، أو شك، أو صحح مذهبهم، وإن أظهر مع ذلك الإسلام، واعتقده، واعتقد إبطال كل مذهب سواه، فهو كافر بإظهار ما أظهره من خلاف ذلك». الشفا (٢/١٠٧١). وقال شيخ الإسلام في معرض حديثه عن أهل الحلول والاتحاد: «من شك في كفر هؤلاء بعد معرفة قولهم ومعرفة دين الإسلام فهو كافر، كمن يشك في كفر اليهود، والنصارى، والمشركين». الفتاوى (٢/٣٦٨).

(٢) في الأصل: «فلا» والصواب ما أثبت ليستقيم النص.

فصل

[في من حكمنا على كفره هل تقع منه طاعة]

ومن حكمنا بكفره لا تقع منه طاعة أصلاً، سوى النظر والاستدلال والإرادة لذلك والمعرفة^(١).
والوجه فيه أن الطاعة لا يصح أن تقع إلا مع الإيمان سوى ما ذكرنا؛ لأنها قرينة، والكافر ليس من أهل القرينة.

(١) قد يعمل الكافر عملاً يتقرب به إلى الله مثل: بر الوالدين، وصلة الرحم، وإكرام الضيف والجار، وتنفيس الكروب، ونحو ذلك، فهذا العمل يجازى به في الدنيا فقط؛ دون الآخرة، وذلك بمشيئة الله عزوجل، قال تعالى: ﴿مَنْ كَانَ يُرِيدُ الْعَاجِلَةَ عَجَلْنَا لَهُ فِيهَا مَا نَشَاءُ لِمَنْ نُرِيدُ﴾ [سورة الإسراء، الآية: ١٨]. وقال تعالى: ﴿مَنْ كَانَ يُرِيدُ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزِينَتَهَا نُوَفِّ إِلَيْهِمْ أَعْمَالَهُمْ فِيهَا وَهُمْ فِيهَا لَا يُخْسُونَ ﴿١٥﴾ أُولَئِكَ الَّذِينَ لَيْسَ لَهُمْ فِي الْآخِرَةِ إِلَّا النَّارُ وَحَبِطَ مَا صَنَعُوا فِيهَا وَبِطُلُّ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ [سورة هود، الآية: ١٥]، وعند مسلم: عن أنس بن مالك: أنه حدث عن رسول الله ﷺ: «أن الكافر إذا عمل حسنة أطعم بها طعمة من الدنيا، وأما المؤمن فإن الله يدخر له حسناته في الآخرة، ويعقبه رزقاً في الدنيا على طاعته»، وعمل الكافر مهما أتقنه، وأخلص فيه لا ينفعه؛ لأن الكفر سيئة؛ لا تنفع معها حسنة، وإن نفعه عمله في الدنيا إلا أنه في الآخرة هباءً منثوراً. قال تعالى: ﴿وَقَدِمْنَا إِلَى مَا عَمِلُوا مِنْ عَمَلٍ فَجَعَلْنَاهُ هَبَاءً مَنْثُورًا﴾ [الفرقان: ٢٣] فالشرط لقبول العمل هو بالإيمان بالله جل وعلا، قال تعالى: ﴿وَمَنْ أَرَادَ الْآخِرَةَ وَسَعَى لَهَا سَعْيَهَا وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَأُولَئِكَ كَانَ سَعْيُهُمْ مَشْكُورًا﴾ [سورة الإسراء، الآية: ١٩]. انظر: أضواء البيان (٣/ ٤٤٨ - ٤٥٠).

فصل

ومن حكمنا بكفره لا نعتد بخلافه في أي مسألة كانت

لأن الإجماع هو اجتماع المسلمين دون الكفار باتفاق الأمة، وإذا كان كذلك لم يكن معتدًا بقوله. فأما الفاسق الملي فلا يعتد أيضًا بخلافه. خلافًا لبعض الحنفية، وبعض الشافعية، وبعض الأشعرية في قولهم يعتد بخلافه^(١).

والدلالة عليه: قوله تعالى: ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِنَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ...﴾^(٢).

فجعلهم شهداء على الناس، وحجة لهم فيما يشهدون به لكونهم وسطًا، والوسط العدل في اللغة، فلما لم يكن الفساق بهذه الصفة لم يكونوا شهداء على الناس، فلا يعتد بهم في الإجماع، ولأنه يجوز أن يعصى فيما يعتد به فيه من الإجماع كما يعصى في غيره، فلا يجوز الإعتداد به^(٣).

ولأنه إخبار بأمر من أمور الدين، فلا يدخل فيه الفساق، كأخبار الآحاد.

(١) قال شيخ الإسلام: «ولا يعتد بخلاف الفاسق، وبه قال الجرجاني، والرازي، وأكثر الشافعية، وقال أبوسفيان الحنفي، وبعض المتكلمين: يعتد به، واختاره الجويني، وأبو الخطاب كالجويني، وكذلك الإسفرائيني، وقال بعض الشافعية: يسأل، فإن ذكر مستندًا صالحًا اعتد به، وإلا فلا، بخلاف العدل؛ فإنه يعتد بخلافه من غير أن يسأل. المسودة (٣٣١)، وانظر: العدة (١١٣٩/٤).

(٢) سورة البقرة، الآية: ١٤٣.

(٣) انظر: تفسير ابن كثير (٤٢٥/١).

فصل

وكل من حكمنا بكفره بعد الإسلام فإنه مرتد^(١)

حكمه حكم المرتدين، ولأولادهم الصغار حكم المرتدين^(٢) في منع الاسترقاق، [و]^(٣) وجوب الاستتابة ثلاثاً قبل القتل، وأن أموالهم في بيت مال المسلمين، وإنما كان حكمه حكم المرتد؛ لأنه كفر لا يُقَرُّ عليه.

(١) الردة: هي قطع الإسلام بنية كفر، أو قول، أو فعل كفر، سواء قاله استهزاءً، أو عناداً، أو اعتقاداً. قليوبي وعميرة (١٧٤/٤).

(٢) في أولاد المرتدين تفصيل: بالنظر إلى حال الأبوين: إذا اتفقا في الردة والعياذ بالله فعندها نقول لا يخلو الأمر:

١- إما أن يكون حُمِلَ به في الإسلام؛ فهو مسلم بلا شبهة ما دام جاء لأبوين مسلمين، وإن ارتدوا بعد ذلك، فلا يرتد بارتدادهم.

٢- أو أن يكون حُمِلَ به في الإسلام، وولد خلال الردة، فحكمه حكم المولود في الإسلام؛ لأنه علق وأبواه على الإسلام.

٣- فإن كان حُمِلَ به وَوُلِدَ في الردة، فهو كافر، لأنه ولد لأبوين كافرين. وإذا اختلف الأبوان بأن ارتد أحدهما ولم يرتد الآخر؛ على نحو أن ارتد الأب لوحده، وكانت الأم مسلمة، ثم ولدت ولدًا، ولو بعد الردة فهو مسلم، بخلاف ما إذا كانت ذمية، فهو كافر مرتد تبعًا لأبيه؛ لقرب المرتد من الإسلام، فإن كانت الأم كتابية، وقد علقت بالولد قبل ردة أبيه، فإنه يعتبر مسلمًا؛ تبعًا لأبيه من وقت أن علقت به أمه. وإذا قتل المرتد على رده، وخلف أولادًا صغارًا يحكم بإسلامهم الصغير والكبير، ويستثنى من ذلك من كانت أمه غير مسلمة، وكان حمله وولادته في الردة كما تقدم. انظر: الجامع الصغير في الفقه لأبي يعلى (٣٠٥)، الاعتقاد والهداية للبيهقي (١٩٤) - (١٩٥)، أحكام المرتدين في الشريعة (٢٢٨ - ٢٣٠).

(٣) ساقطة من الأصل والسياق يقتضيها.

فصل

ومسائل أصول الدين^(١) الحق في قول واحد من القائلين
دون سائر الباقين

خلافًا للعنبري البصري^(٢) في قوله: كل مجتهد مصيب في
أصول الدين وفروعه^(٣).

(١) يكاد يجمع الأصوليون على تقسيم الدين إلى مسائل أصول، ومسائل فروع، والحق أن هذا التقسيم لم يكن معروفًا زمن الصحابة والتابعين، ولم يفرق أحد من السلف والأئمة بين أصول الدين وفروعه، وإنما ظهر هذا التقسيم من جهة المعتزلة، وأخذه عنهم الباقلاني - وهو أول من صرح بهذه التفرقة من متكلمة الإثبات فيما نعلم أو كما قال بعض أهل العلم -، وأدخله في أصول الفقه، ثم جرى على هذا القول معظم المصنفين في أصول الفقه، إن لم يكن كلهم متابعه له. انظر: التلخيص (٣/٣١٨)، وهذا التقسيم اصطلاح محدث، ولا دليل عليه لامن كتاب ولا سنة، ولا قاله أحد من السلف والأئمة. ولا مشاحة في الاصطلاح لولا ما رتب عليه المتكلمون من أحكام وقضايا لا دليل عليها من الكتاب والسنة بل هي مخالفة للكتاب والسنة. وهؤلاء المتكلمون عندما فرقوا بين مسائل الأصول، ومسائل الفروع، اختلفوا ولم تجتمع كلمتهم على حدٍّ معتبر لمسائل الأصول والفروع، إنما كان الاختلاف سيد الموقف. انظر: الآراء في الفرق بين مسائل الأصول ومسائل الفروع في الفتاوى (٢/٥٩)، (٦/٥٦ - ٥٧)، (١٢/٥٦، ٥٨، ٤٩٦)، (١٣/١٢٦)، (١٩/٢٠٣ - ٢٠٥)، (٢٠٧ - ٢٠٨، ٢٠٩ - ٢١١). منهاج السنة (٢/١٩)، (٣/٢٠ - ٢٤)، مختصر الصواعق المرسله (٢/٥٠٩ - ٥١٠)، هذا وقد رجح شيخ الإسلام قولاً وصفه بأنه الحق في فصل النزاع، فقال: «الحق أن الجليل من كل واحد من الصنفين (المسائل الخيرية والمسائل العملية) «مسائل أصول»، والدقيق «مسائل فروع». الفتاوى (٦/٥٦)، وانظر: الفتاوى (٦/٥٧ - ٦١)، معالم أصول الفقه (٤٩٠)، حقيقة البدعة وأحكامها (٢/٣٠٩ - ٣١٣).

(٢) تقدمت ترجمته ص (٤١٣).

(٣) لفظ الإصابة هنا لفظ مجمل، وعليه فهو يحتاج إلى تفصيل، فلفظ الإصابة قد =

والدلالة عليه: علمنا ضرورة بأن الموجود لا يخلو إما أن يكون لوجوده أول، أو لا أول لوجوده، ولا يجوز أن يكون

= يراد به إصابة الحق، بمعنى مجانبة الخطأ، وقد يراد به إصابة الأجر والثواب، فإذا أريد بالإصابة إصابة الحق؛ فهذا لا يتضح إلا بعد معرفة هل الحق عند الله واحد أو متعدد؟. فإذا كان الحق واحداً فبعض المجتهدين مصيب، وبعضهم الآخر مخطيء. وإذا كان الحق متعددًا فكل مجتهد مصيب غير مخطيء، والصواب أن الحق واحد، قال الشافعي - رحمه الله -: «فإن قال قائل: رأيت ما اجتهد فيه المجتهدون كيف الحق فيه عند الله؟. قيل: لا يجوز فيه عندنا - والله تعالى أعلم - أن يكون الحق فيه عند الله كله إلا واحداً؛ لأن علم الله عزوجل وإحكامه واحد؛ لاستواء السرائر والعلانية عنده، وأن علمه بكل واحد جل ثناؤه سواء». إبطال الاستحسان (٤١)، وقال ابن عبد البر - رحمه الله -: «والصواب مما اختلف فيه، وتدافع وجه واحد، ولو كان الصواب في وجهين متدافعين ما خطأ السلف بعضهم بعضاً في اجتهادهم، وقضائهم، وفتواهم، والنظر يأبى أن يكون الشيء وضده صواباً كله». جامع بيان العلم وفضله (٨٧/٢، ٨٨). وانظر: (٨٥/٢)، ومن الأدلة على أن بعض المجتهدين مصيب، بعضهم مخطيء: قوله ﷺ: «إذا حكم الحاكم فاجتهد ثم أصاب فله أجران، وإذا حكم فاجتهد ثم أخطأ فله أجر». رواه مسلم (١٣/١٢)، فقسم النبي ﷺ المجتهدين إلى مصيب له أجران، ومخطيء له أجر، فعلم بذلك أن الحق عند الله واحد، غير متعدد، وأن المصيب من المجتهدين واحد، وليس كل مجتهد مصيب، ولعل تصويب العبارة أن يقال: «لكل مجتهد نصيب»، فهذا أسلم والله أعلم. انظر: روضة الناظر (٤١٤/٢، ٤٢٠)، مجموع الفتاوى (٢٧/٢٠، ١٢٣/١٩).

وإذا كان المراد بالإصابة، إصابة الأجر، وانتفاء الإثم، فلا خلاف بين أهل العلم في أن المجتهد - الذي توفرت الشروط في اجتهاده - إذا أصاب له أجران، لكن النزاع وقع بين العلماء في المجتهد المتوفر الشروط المخطيء للحق المخالف للصواب، هل هو معذور أو لا؟ وهل يأثم أم لا؟.

مذهب السلف: أنهم لا يكفرون، ولا يفسقون، ولا يؤثمون أحداً من المجتهدين المخطئين لا في مسألة علمية ولا عملية، ولا في الأصول، ولا في الفروع، ولا في القطعيات، ولا في الظنيات. انظر: التفصيل في الفتاوى (٤٩٣/١٢، ١٤٣/١٩-١٥٢، ٢٠/٢٥٦). ومراد المصنف هنا هو الأول - إصابة الحق -.

موجودًا وليس لوجوده أول، فعلم أن مسائل أصول الدين لا يجوز أن يكون الحق فيها إلا في واحد؛ لأن/ جميعها بمثابة ما ذكرنا. ١١١/أ

فصل

وأما مسائل أصول الفقه فالحق أيضًا في قول واحد

دون سائر الباقيين

كفروع الفقه، إلا أن الفرق بينها وبين أصول الدين؛ أن بعض المجتهدين في أصول الدين إذا منعنا أن يكون الحق في جنبته، لم ينفك عن تكفير أو تفسيق، وأصول الفقه وفروعه لا نحكم فيها بكفر ولا بفسق^(١).

وأصل ذلك أن طريق مسائل أصول الفقه، غلبة الظن^(٢)

(١) وهذا الحكم إنما هو على تقسيمهم الدين إلى أصول وفروع، وفرضهم أحكامًا من عندهم بلا دليل شرعي، فهو مبني على زعمهم أن المسائل الأصولية هي المعلومة بالعقل فكل مسألة علمية استقل العقل بدركها فهي من مسائل الأصول التي يكفر أو يفسق مخالفتها مثل: الصفات والقدر. والمسائل الفرعية هي المعلومة بالشرع مثل: مسائل الشفاعة، وخروج أهل الكبائر من النار. ويُردُّ على زعمهم الباطل أن ما ذكرتموه الضد أولى، فإن الكفر والفسق أحكام شرعية، وليست من الأحكام التي يستقل بها العقل. فكيف يكون من خالف من جاء به الرسول ليس كافرًا؛ لأنه خالف في مسألة فرعية معلومة من قبل الشرع حسب زعمهم ومن خالف ما ادعى غيره أنه معلوم بعقله يكفر، لأنه قد خالف في مسألة أصولية معلومة بالعقل كما يزعمون. وهذا حال أهل البدع وخاصة الكلامية - نسأل الله السلامة. انظر: الفتاوى (١٣/١٢٦) (١٩/٢١١) - (٢١٢)، منهاج السنة (٣/٢٢ - ٢٣).

(٢) الحكم على مسائل الفروع أنها ظنية، لكونها لا تثبت إلا بدليل ظني، والحكم على مسائل الأصول أنها قطعية، لكونها لا تثبت إلا بدليل قطعي. حكم مردود، لأن هذا أمر نسبي إضافي، بحسب حال المعتقدين، وبحسب علمهم، وليس هو وصفًا للقول في نفسه، فإن الإنسان قد يقطع في مسائل =

دون القطع، وأنها تثبت بأخبار الآحاد والقياس^(١) على ما نبينه فيما بعد.

خلافًا للعنبري في قوله: سائر المجتهدين مصيبون^(٢).

= علمها بالضرورة، أو بالنقل المعلوم صدفة عنده، وغيره لا يعرف ذلك، لا قطعًا، ولا ظنًا؛ لأن الناس يختلفون في العلم، وفي القدرة على الاستدلال. وهناك الكثير من المسائل العملية عليها أدلة قطعية عند من عرفها وغيرهم لم يعرفها. ومن المسائل العملية ما هو قطعي بالإجماع، كتحریم المحرمات ووجوب الواجبات الظاهرة، ثم لو أنكرها الرجل بجهل أو تأويل لم يكفر حتى تقام عليه الحجة. والأمثلة على ذلك كثير. انظر: الفتاوى (٢٠٩/١٩ - ٢١١) (١٢٦/١٣)، منهاج السنة (٢١/٣ - ٢٣).

(١) هذه المسائل ومثيلاتها إنما هي من آثار التفريق بين الأصول والفروع الذي أحدثه المتكلمون كما تقدم ص(٤٣١).

(٢) انكر معظم الأصوليين من المتكلمين والفقهاء على عبيدالله بن الحسن العنبري مقالته والتي تقتضي تصحيح القولين المتناقضين. ولعل ما ذكره العنبري في التسوية بين المخطيء في الأصول وبين المخطيء في الفروع؛ إنما هو التسوية في رفع الإثم - كما ذكرنا سابقًا في معنى الإصابة - وليس في صحة القولين المتناقضين، لأن جمع النقيضين محال، ولا يقول به عاقل. وإن اعترضوا على العنبري في أنه سوى بين الأصول والفروع في رفع الإثم عن الخطأ، فقولهم مخالف لإجماع الصحابة والتابعين في أنهم لا يؤثمون ولا يفسقون ولا يكفرون مجتهدًا أخطأ لا في المسائل الأصولية ولا في المسائل الفروعية. ولعل في نسبة هذا القول إلى العنبري نظر كما صرح بذلك شيخ الإسلام ابن تيمية حيث قال: «ومن حكى عن أحد من علماء المسلمين - سواء كان عبيدالله بن الحسن العنبري أو غيره - أنه قال: «كل مجتهد في الأصول مصيب». بمعنى أن القولين المتناقضين صادقان مطابقان؛ فقد حكى عنه الباطل بحسب توهمه؛ وإذا رد هذا القول وأبطله فقد أحسن في رده وإبطاله. وإن كان هذا القول المردود لا قائل به». الفتاوى: (١٣٨/١٩)، وانظر: الفتاوى (٢٠٦/١٩ - ٢٠٧)، و(١٢٤/١٣ - ١٢٥)، وقول البزدوي في كشف الأسرار (١٧/٤)، الأحكام للامدي (١٥٤/٤)، التمهيد لأبي الخطاب (٣٠٧/٤ - ٣٠٨)، الفصل (٢٩١/٣ - ٢٩٢). وقد مر معنا في ترجمة العنبري أنه كان فقيهاً ثقة، وكان رجاعاً إلى الحق. وهو صاحب المقولة: «لأن أكون ذنباً في الحق أحب إليّ =

وخلافًا لبعض الأصوليين من المتكلمين في قوله: المخالف في أصول الفقه يفسق^(١).

والدلالة على فساد قول العنبري: «أن القياس وخبر الواحد، وما جرى مجراه، لا يخلو أن يكون ذلك دينًا لله عزوجل أو ليس بدين، ومحال أن يكون دينًا وليس بدين، كما أنه محال أن يكون الجسم الواحد موجودًا عن أول ولا غير أول، فإذا كان كذلك بطل قوله.

والدلالة على فساد قول من قال: يفسق.

أنه لو كان فاسقًا، لم يخل أن يكون ذلك معلومًا بضرورة العقل، أو بدليله، أو بالشرع.

ولا يجوز أن يكون معلومًا بضرورة العقل، ولا بدليله؛ لأن العقل لا تأثير له عندنا في ذلك.

وإن كان معلومًا بالشرع لم يخل أن يكون كتاب الله عزوجل وسنة رسوله ﷺ، أو إجماع، ليس في كتاب الله تعالى ولا في سنة رسوله ما دل على ذلك.

ولا أجمع المسلمون على أن من قال: «إن الأمر يقتضي الفور أو التراخي؟»^(٢).

= من أن أكون رأسًا في الباطل»، وذلك عندما غلط في مسألة. وهذا موقف قلّ مثله وعزّ نظيره إلا من رحم ربي، والله أعلم. انظر: المنتظم (١٨٩/٨) - (٢٩٩).

(١) نحو ما قال الزركشي في البحر المحيط: «وأما المخطيء في الأصول فلا شك في تأييمه وتفسيره وتضليله، واختلف في تكفيره». (١٨٩/٣) نقلًا عن المسائل المشتركة بين أصول الفقه وأصول الدين (٣٠٢).

(٢) اختلف العلماء في الأمر المجرد عن القرائن، هل يدل على الفور، وسرعة المبادرة، أو على التراخي؟. ومعنى الفور: أي أنه يجب تعجيل الفعل في =

والكفار مخاطبون بالعبادات أم لا؟ (١)

= أول أوقات الإمكان. والتراخي: أنه يجوز تأخيره عنه، وليس معناه أنه يجب تأخيره عنه. انظر: كشف الأسرار (٢٥٤/١) نقلاً من شرح الكوكب المنير (٤٨/٣). والأمر يقتضي الفور في ظاهر المذهب، وهو اختيار ابن قدامة، وابن القيم، وابن النجار الفتوحى، والشنقيطي وغيرهم. ومن الأدلة على ذلك: أولاً: أن ظواهر النصوص تدل عليه، كقوله تعالى: ﴿وَسَارِعُوا إِلَى مَعْفَرَةٍ مِّن رَّبِّكُمْ﴾ [سورة آل عمران، الآية: ١٣٣]. وقوله تعالى: ﴿فَاسْتَيْقُوا الْخَيْرَاتِ﴾ [سورة البقرة، الآية: ١٤٨، سورة المائدة، الآية: ٤٨]، ﴿سَابِقُوا إِلَى مَعْفَرَةٍ...﴾ [الحديد: ٢١].

ثانياً: أن وضع اللغة يدل على ذلك، فإن السيد لو أمر عبده فلم يمثل فعاقبه لم يكن له أن يعتذر، بأن الأمر على التراخي.

ثالثاً: أن السلامة من الحظر والقطع ببراءة الذمة؛ إنما يكون بالمبادرة، وذلك أحوط، وأقرب لتحقيق مقتضى الأمر وهو الوجوب. انظر: العدة (٢٨١/١ - ٢٨٣)، البرهان للجويني (٢٣١/١) وما بعدها، روضة الناظر (٢٢٣-٢٢٥)، المسودة (٢٤ - ٢٥)، زاد المعاد (٣٠٧/٣)، شرح الكوكب المنير (٤٨/٣)، مذكرة أصول الفقه (٣٤٨).

(١) أجمع العلماء على أن الكفار مخاطبون بالإيمان الذي هو الأصل، واختلفوا هل هم مخاطبون بالفروع كالصلاة، والصوم، والحج، والزكاة أم لا؟، والمسألة فيها ثلاثة أقوال: ١- أنهم مخاطبون بها. ٢- أنهم غير مخاطبين بها مطلقاً. ٣- أنهم مخاطبون بالنواهي دون الأوامر.

والحق أنهم مخاطبون بالفروع على نحو ما سيأتي:

١- أن الكافر مخاطب بالفروع، ولكنه غير مطالب بفعالها حال كفره، بناءً على أن فروع الإيمان لا تصح ولا تقبل ولا يثاب عليها الكافر إلاً بتحصيل أصل الإيمان، وقد تقدم تفصيل هذا في فصل (هل تقع من الكافر طاعة) ص (٤٢٦) بما يغني عن ذكره هنا. والدليل قوله تعالى: ﴿وَقَدِمْنَا إِلَىٰ مَا عَمِلُوا مِن عَمَلٍ فَجَعَلْنَاهُ هَبَاءً مَّنشُورًا﴾ [سورة الفرقان، الآية: ٢٣].

٢- أن الكافر إذا أسلم لا يلزمه قضاء ما فاته من العبادات الماضية زمن كفره؛ لأن الإسلام يُجِبُّ ما قبله.

٣- أن الكافر مطالب بالفروع لكن مع تحصيل شرطها وهو الإيمان، لعموم الآيات والأوامر الإلهية، مثل قوله تعالى: ﴿وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ﴾ [سورة =

وأن القضاء فرض ثانٍ أم لا؟^(١)

أو أن العموم هل يُختص بالقياس وبخبر الواحد أم لا؟^(٢)

= آل عمران، الآية: [٩٧].

٤- الكافر يعاقب في الآخرة على تركه أصل الإيمان، وعلى تركه الفروع، وذلك لقوله تعالى إخبارًا عن المشركين في معرض التصديق لهم تحذيرًا من فعلهم: ﴿ مَا سَأَلَكَ كَرُفِي سَقَرٍ ﴿٤١﴾ قَالُوا لِمَ نَرُكَ مِنَ الْمُصَلِّينَ ﴿٤٢﴾ وَلَمْ نَرَكَ تَطْعُمِ الْمَسْكِينِ ﴾ [سورة المدثر، الآية: ٤٢ - ٤٤]، انظر: العدة (٢/٣٥٨ - ٣٦٨)، روضة الناظر (١/٢٢٩ - ٢٣٢)، شرح مختصر الروضة للطوفي (١/٢٠٥ - ٢٠٦)، مجموع الفتاوى (٧/٢٢ - ١٦)، المسودة (٤٦ - ٤٧)، زاد المعاد (٥/٦٩٨ - ٦٩٩)، شرح الكوكب المنير (١/٥٠٠ - ٥٠٤)، مذكرة أصول الفقه (٦٨ - ٦٩).

(١) القضاء: هو فعل الواجب خارج الوقت المقدر له شرعًا، ولا يسمى القضاء فرض ثانٍ؛ لأنه يستلزم التسلسل، وهو ممتنع. لأن كل وقت من الأوقات التي يؤخر فعلها إليه هو مخاطب بالفعل فيه، وذلك واجب عليه، فلو قلنا إن أداءها في الوقت الثاني بعد تأخيرها قضاء. لزم مثل ذلك في الثالث، والرابع، وما بعدها. انظر: شرح الكوكب المنير (١/٣٦٣ - ٣٦٤).

(٢) العام في اصطلاح الأصوليين: هو ما يستغرق جميع ما يصلح له، بحسب وضع واحد، دفعة، بلا حصر. انظر: مذكرة أصول الفقه (٣٥٩). والتخصيص: هو قصر العام على بعض أفراد، بدليل يدل على ذلك. مذكرة أصول الفقه (٣٨٦). وقد انعقد الإجماع على جواز تخصيص العموم من حيث الجملة، ولا يمكن تخصيص العام إلا بدليل يجب الرجوع إليه، وأدلة التخصيص تنقسم إلى قسمين:

مخصصات منفصلة: هي ما يستقل بنفسه دون العام، وذلك بألا يكون مرتبطًا بكلام آخر. مثل الحس، والعقل، والإجماع، وقول الصحابي، والقياس، والمفهوم، والنص.

ومخصصات متصلة: وهي ما لا يستقل بنفسه، بل هو مرتبط بكلام آخر. مثل: الاستثناء، والشرط، والصفة، والغاية، والبدل. وعلى هذا فالعموم تخصص بالقياس، فإن كان القياس مقطوعًا به جاز التخصيص به بلا إشكال، وإن كان القياس ظنيًا فيحتمل التخصيص؛ لأن كون صورة التخصيص مرادة باللفظ العام غير مقطوع به، والقياس يدل على أنها غير مرادة، وهذا مذهب الجمهور، واحتمال عدم التخصيص مبني على أن العموم أعلى رتبة من =

أو غير ذلك، وإذا كان كذلك بطل قوله.

= القياس؛ لأن العموم أصل، والقياس فرع. انظر: العدة (٥٥٩/٢ - ٥٦٩)، البرهان للجويني (٤٢٨/١ - ٤٣٠)، روضة الناظر (٧٣٤/٢ - ٧٣٩)، الأحكام للآمدي (٣٦١/٢ - ٣٦٥)، المسودة (٩٩ - ١٢٢)، شرح الكوكب المنير (٣٧٧/٣ - ٣٨٠)، والتخصيص بخبر الواحد، فالتحقيق أنه يجوز التخصيص بالكتاب والسنة لا فرق بينهما، فيجوز تخصيص الكتاب بالسنة، ويجوز تخصيص السنة بالكتاب، ولا فرق في ذلك بين المتواتر والآحاد، فيجوز تخصيص المتواتر بخبر الواحد قرآنًا أو سنة. انظر: العدة (٥٥٠/٢ - ٥٥٩)، البرهان (٤٢٦/١ - ٤٢٨)، روضة الناظر (٧٢٦/٢ - ٧٢٨، ٧٣١)، الأحكام للآمدي (٣٤٧/٢ - ٣٥٢)، المسودة (١٩)، شرح الكوكب المنير (٣٦٢/٣)، مذكرة أصول الفقه (٣٩٤).

فصل

ومسائل أصول الفقه كفروعه، طريق ثبوتها الأمانة^(١)

التي تؤدي إلى غلبة الظن، كخبر الواحد والقياس، دون العلم والقطع على ذلك.

ب/١١١ خلافاً لبعض الأشعرية في قوله: طريق ثبوت ذلك/ القطع^(٢)؛ ولأنها لا تثبت بخبر الواحد ولا بالقياس.

والدلالة عليه أنه لو كان طريق ثبوت ذلك القطع لوجب أن يكفر المخالف في ذلك، ويفسق كأصول الدين، وما لم يكفر دل على أن طريق ذلك غلبة الظن كالفروع؛ ولأن أكثر مسائل أصول الفقه طريق ثبوتها أخبار الآحاد، وقول الصحابة، والقياس، والقليل منها ما يثبت من طريق مقطوع عليه؛ ولهذا

(١) الأمانة: اسم لما يوجب الظن، كالأقيسة، خبر الواحد، وظواهر الأدلة، من العام والمطلق، والمفهوم. ويضعها بعض الأصوليين والمتكلمين في مقابل الدليل؛ لأن الدليل عندهم: اسم لما كان موجباً للعلم، أي قطعي الدلالة، وأما ما كان موجباً للظن فهو أمانة. انظر: التلخيص (١١٢/٢)، المعتمد لأبي الحسين المعتزلي (١٠/١، ١٠/٢، ٦٩٠/٢)، كشف الأسرار (٢٧/٣)، الأحكام للامدي (٤١١/١)، المحصول (١/١، ١٠٦)، نهاية السؤل للأسنوي (١٠/١، ١٣)، البرهان الواضح (٣٢/١ - ٣٣). ولقد اختلفت عبارة القاضي في تحديد مفهوم الدليل، ففي العدة (١٣١/١) صرح بأن التفريق بين ما يوجب الظن وما يوجب العلم هو قول بعض المتكلمين. وعلق عليه بقوله: «وهذا غير صحيح؛ لأن ذلك اسم لغوي، وأهل اللغة لا يفرقون بينهما». وفي المسودة (٥٧٤) قال: شهاب الدين عبدالحليم بن تيمية معلقاً على ما حكاه القاضي عن بعض المتكلمين في التفريق بين ما يوجب الظن وما يوجب العلم بأنه ظاهر كلامه في الكفاية لأنه قال: «فالدلالة هي الكتاب والسنة المقطوع بها والإجماع المقطوع به، والأمانة خبر الواحد والقياس».

(٢) انظر: ما تقدم من قول الزركشي - رحمه الله - ص (٤٣٣) حيث أنه فسق المخالف في أصول الفقه لأن أصول الفقه تثبت عنده بدليل قطعي.

اختلفوا في المقدرات والحدود، والأوقات، هل تثبت قياساً؟، ولم يختلفوا هل ثبت ذلك بأخبار الآحاد أم لا؟ بل أجمعوا على ثبوته بأخبار الآحاديين صحة هذا أنهم استدلوا على انقراض العصر هل هو شرط في صحة الإجماع^(١)؟

تقول عائشة رضي الله عنها [لأبي سلمة ابن^(٢) عبد الرحمن: «ما مثلك إلا كفروج سمع صوت الديكة»^(٣) وغير ذلك. وكذلك رجعوا إلى قول الواحد من أهل اللغة، وإلى شعر الواحد منهم.

(١) ذهب الجمهور إلى أن انقراض العصر ليس شرطاً في صحة الإجماع بل المعتبر في إجماع مجتهدي العصر الواحد اتفاقهم ولو في لحظة واحدة، ولا يشترط أن يمضي على اتفاقهم زمن، أو أن ينقرض عصر المجمعين، بل متى ما اتفقت كلمتهم، واستقرت آراؤهم، وعلم ذلك منهم حصل بذلك الإجماع وانعقد. أما اشتراط انقراض العصر فإنه يؤدي إلى تعذر وقوع الإجماع، لتلاحق المجتهدين، فيدخل مجتهد جديد وهكذا. ثم أن الأدلة على حجية الإجماع عامة مطلقة، لم تتعرض لذكر هذا الشرط، ولقد ذهب بعض العلماء إلى القول باشتراط انقراض العصر، ولعلمهم أرادوا زيادة التثبيت في نسبة قول المجمعين إليهم، والتأكد من استقرار أهل المذاهب على مذاهبهم، وباختصار فإنه في هذه المسألة لا بد من تحرير قضية مهمة وهي: التثبيت في نقل الاتفاق، والتأكد من حصول الإجماع، وذلك بمعرفة أقوال المجمعين، والاطلاع على أقوالهم للعلم باستقرارهم على مذاهبهم، وهذا قد يحصل في لحظة واحدة، وقد يحتاج إلى أزمان مديدة، وقد لا يحصل أصلاً. وإذا انتفت هذه القضية - التأكيد من موافقة جميع المجتهدين أو العلم باستقرار مذاهبهم - فسواء انقرض العصر أو لم ينقرض فالإجماع في هذه الحالة لا يكون صحيحاً. انظر: روضة الناظر (٢/٤٨٢ - ٤٨٧)، المسودة (٣٢١ - ٣٢٣)، شرح الكوكب المنير (٢/٢٤٦ - ٢٤٩)، معالم أصول الفقه (١٧٦ - ١٧٧).

(٢) سقط من الأصل وأثبتته من المصادر.

(٣) تكملة النص: «تصرخ فيصرخ معها» انظر: مصنف عبدالرزاق (٩٤١)، وتاريخ دمشق (٢٩/٣٠٥)، وسير أعلام النبلاء (٤/٢٩٠).

فصل

وعوام أهل الحق والسنة والأثر مسلمون مؤمنون

وظاهرهم الإسلام والإيمان ولا يجوز القطع على أنهم غير مسلمين، ولا مؤمنين.

خلافًا للقدرية في قولهم: «إن كل من لم يعرف أحكام الجواهر^(١)، والأعراض^(٢) وتوابعها بالنظر في الأدلة القاطعة؛ فهو غير مسلم ولا مؤمن^(٣)؛ وإن كان معتقدًا بجميع ما أتى به

(١) قال الأشعري: «اختلف الناس في الجوهر، وفي معناه، على أربعة أقاويل: ١- فقالت النصارى: «الجوهر هو القائم بذاته، وكل قائم بذاته فجوهر، وكل جوهر فقائم بذاته».

٢- وقال بعض المتفلسفة: «الجوهر هو القائم بالذات القابل للمتضادات». ٣- وقال قائلون: «الجوهر ما إذا وجد كان حاملاً للأعراض». وزعم صاحب هذا القول أن الجواهر جواهر بأنفسها، وأنها تعلم جواهر قبل أن تكون، والقائل بهذا القول الجبائي.

٤- وقال الصالحي: «الجوهر هو ما احتمل الأعراض، وقد يجوز عنده أن يوجد الجوهر، ولا يخلق الله فيه عرضاً، ولا يكون محلاً للأعراض إلا أنه محتمل لها. المقالات (٨/٢)، وانظر: التعريفات للجرجاني (٩٠).

(٢) العرض: الموجود الذي يحتاج في وجوده إلى موضع، أي محل، يقوم به، كاللون المحتاج في وجوده إلى جسم يحله، ويقوم هو به، وهو على نوعين. انظر: التعريفات (١٧٠).

(٣) وذلك لأن المتكلمين جعلوا أصل دينهم النظر في دليل الأعراض، وحدوث الأجسام الذي هو عندهم المسلك الوحيد لإثبات وجود الله فمن لم يسلكه عجز عن إثبات وجود ربه، وتصحيح عقيدته، وأنه من لم ينظر في هذا الدليل فإما أنه لا يصح إيمانه، فيكون كافرًا، وإما يكون عاصيًا على قول آخرين، وإما أن يكون مقلدًا لا علم له بدينه، لكنه ينفعه هذا التقليد، ويصير به مؤمنًا غير عاص. انظر: تهافت الفلاسفة (١٩٧)، النبوات (٢٥٥/١)، التوحيد للماتريدي (١٢٩)، ولعل السبب في أن أبايعلى نسب هذا القول إلى القدرية فقط، هو أن أول من عرف أنه قال بدليل الأعراض هو الجهم بن صفوان =

نبينا ﷺ، وملتزمًا لذلك»، حتى قالوا: «إن مثل مالك بن أنس ومن فوقه من التابعين وغيرهم من الفقهاء لم يكونوا عارفين بالله تعالى، ولا مؤمنين، ولا مسلمين؛ لأنهم لم يعرفوا أحكام الجواهر، والأعراض ولم ينظروا فيها».

والدلالة عليه أنه لا خلاف بين الأمة أن في زمن النبي ﷺ، وزمن الصحابة، وزمن التابعين، وتابعي التابعين خلق عظيم من العوام والفقهاء وغيرهم ممن لا يعرف أحكام الجواهر والأعراض، ولم ينظر فيها، ومع ذلك كانوا مسلمين مؤمنين، ولم يقل أحد من الصحابة ولا من غيرهم، أن من هذه صفته فإنه غير مسلم ومؤمن، فعلم [أن] ^(١) ما قالوه خلافاً لإجماع الصحابة ومن بعدهم.

أ/١١٢

وأيضاً فإن العوام وكل عاقل/ من أهل الإسلام يعرفون أن هذه الأجسام التي تشاهدها، وتنتقل من حال إلى حال، ومن صفة إلى صفة، وأن كل جسم على صفة وصورة كان يجوز أن تحصل على هذه ^(٢) صفة أخرى، ويعلمون الولد الذكر كان يجوز أن يكون أنثى، وما كان سليماً يجوز أن يكون ناقصاً، وما كان ناقصاً يجوز أن يكون سليماً، ويعلمون أن هذه الأشياء التي سبيلها ما ذكرنا ليست بقديمة، ولا خالصة، فيما لم يزل ولا يزال على هذه الأوصاف والأحكام، وأنها متجددة لم تكن؛ فكانت، وأن هذه الأشياء المتجددة التي حصلت كان مجوزاً أن لا تحصل على ذلك الوجه بل تحصل على وجه آخر، وإن كان

= مقدم الجهمية، وأبو الهذيل العلاف مقدم المعتزلة. انظر: رسالة أهل الثغر (٥٢ - ٥٣)، شرح الأصول الخمسة (٩٥)، النبوات (١/٥٨٥ - ٥٨٦).

(١) ليست بالأصل والسياق يقتضيها.

(٢) كذا بالأصل ولا أعلم وجهها.

كذلك فلا بد من أن يكون لها صانع صنعها على هذه الصفة، وإن لم يمكنهم أن يعبروا عن ما في نفوسهم.

فصل

[في دار الإسلام ودار الكفر]

وكل دار كانت الغلبة فيها لأحكام الإسلام دون الكفر فهي دار الإسلام، وكل دار كانت الغلبة فيها لأحكام الكفر دون أحكام الإسلام فهي دار الكفر.

خلافًا للقدرية في قولهم: «إن كل دار كانت الغلبة فيها للفساق دون المسلمين والكفار فإنها ليست بدار كفر ولا دار إسلام، بل هي دار فسق». وهذا بناء على أصلهم في القول بالمنزلة بين المنزلتين.

ودليلنا: ما تقدم في مسائل الإيمان، وأن سائر المكلفين لا يخلو من أن يكونوا كفارًا أو مؤمنين كاملين الإيمان أو ناقصي الإيمان أو بعضهم كفارًا، وبعضهم مؤمنون، ولا يجوز كون مكلف ليس بمؤمن ولا كافر/ كذلك الدار أيضًا، لا تخلو من أن تكون دار كفر أو دار إسلام.

فصل

[في قباحت مذهب المعتزلة]

ويذكر فيه جملة من القول في قباحت مذاهب الفرقة التي لقبت نفسها العدلية، من ذلك قول واصل بن عطاء^(١) في مرتكب الكبيرة؛ ليس بكافر ولا مؤمن، وإنما هو فاسق [في]^(٢) منزلة بين المنزلتين، واتبعه [عمرو]^(٣) بن عبيد، وبهذا سموا معتزلة، وكانوا مهجورين بالبصرة.

قال العلاف^(٤): نعيم الجنة ينقطع، ويأتي عليهم حالة لا يقدر أن يتحركوا ولا أن يسكنوا، وأن الله تعالى في تلك الحال لا يقدر أن يحرك ساكنًا أو يسكن متحركًا. وقال: علم الله هو الله، وقدرته هي هو^(٥). وقال: بعض قول الله ليس بمخلوق

(١) واصل بن عطاء البصري، الغزال المتكلم، ولد سنة (٨٠هـ)، سمع من الحسن البصري - رحمه الله - وغيره، ولم يفارقه إلى أن أظهر مقالته في المنزلة بين المنزلتين، وهو مؤسس فرقة الاعتزال، توفي سنة (١٣١هـ). انظر: الفرق بين الفرق (١١٧)، الملل والنحل (٥٩/١) وما بعدها، ميزان الاعتدال (٣٢٩/٤)، الخطط (١٧٠/٤).

(٢) ساقطة من الأصل، والسياق يقتضيها.

(٣) في الأصل (عمر) والصواب المثبت وهو: عمرو بن عبيد بن باب، مولى بني تميم، ولد سنة (٨٠هـ)، وتوفي سنة (١٤٤هـ)، عاش في البصرة، وعاصر واصل بن عطاء، فلما قام واصل بحركته انضم إليه، وأزره وزوجه واصل أخته، وكان كل منهما معظماً للآخر، ومن المؤرخين من نسب الاعتزال إليه كصاحب الخطط. انظر: الفرق بين الفرق (١٢٠ - ١٢١)، ميزان الاعتدال (٢٩٥ - ٢٩٦)، الخطط (١٧٠/٤).

(٤) تقدمت ترجمته ص (١١٦).

(٥) صرح الأشعري في المقالات: «أن هذه المقولة من العلاف أخذها عن =

وبعضه مخلوق .

وقال: عرض واحد يوجد في ألف مكان^(١)، وأن حركة واحدة تتجزأ على ألف جزء، فإن المعدوم، والعاجز الميت، لا يمتنع أن يكون فاعلاً خالقاً، وأن الله تعالى لا يقدر على ما يقدر عليه، وإن ما يقدر هو عليه لا يقدر الله عليه، وأنه يريد الله منه أمراً، ويريد خلافه، فيتم مراده دون مراد الله، وأن الله تعالى لا يقدر على إتمام مراده منه، على الوجه الذي أراده منه .

وأن كلامه يحل في المخلوق كما قالت النصارى: أنه حل بمريم، أنه ليس في مقدور الله أمراً لو فعله بالكافر من عنده .

وأن الله تعالى هدى الكافرين، بما هدى به الأنبياء والصالحين، وأن لا فضل لهم عليه في التوفيق، واللفظ، والتأييد^(٢)، واتبعه على ذلك النظام، وابتدع هو مقالات فزعم أنه ليس لأجزاء

= أرسطاطاليس»، حيث قال الأخير في بعض كتبه: «إن الباري علم كله، قدرة كله، حياة كله، سمع كله، بصر كله». قال الأشعري: «فحسن اللفظ عند نفسه»، وقال: «علمه هو هو، وقدرته هي هو» انظر: (١٧٨/٢).

(١) حُكي مثله عن الجُبَّائي. انظر: الفرق بين الفرق (١٨٤).

(٢) هذا العلاف مامن منصف إلا وذمه، وقبح مقالاته، وفضائحه، وله كتاب اسمه (الحجج)، وآخر اسمه (القوالب)، ضمنهما فضائحه، وقبائحه، ورد عليه المعتزلة أنفسهم، فضلاً عن أهل السنة، فقد صنف المردار من المعتزلة كتاباً في تكفير أبي الهذيل، وكذا الجبائي، وذكر في تصنيفهما أن قوله يؤدي إلى قول الدهرية. وكذا جعفر بن حرب من زعماء المعتزلة، صنف كتاباً سماه (توبيخ أبي الهذيل)، وأشار بتكفير أبي الهذيل، وذكر فيه أن قوله يجر إلى مقالة الدهرية أيضاً. وقال المقرئ في الخطط: «أن أبعاد فرق المعتزلة عن أهل السنة أصحاب أبي الهذيل العلاف» (٤/١٦٩). انظر: الفرق بين الفرق (١٢١ - ١٣٠)، التبصير في الدين (٦٩ - ٧١)، الملل والنحل للشهرستاني (٦٤/٦٧ - ٦٧)، طبقات المعتزلة (٤٤ - ٤٩)، الخطط (١٧١ - ١٧٠).

العالم نهاية في التجزؤ^(١).

كما قالت الدهرية: ليس لأجسامنا نهاية، ولا جسم، إلا وبعده جسم لا إلى غاية.

وزعم أن الله لا يقدر على إلقاء الطفل في جهنم لو كان على شفيره، وأنه يقدر على ذلك دون ربه.

وزعم أن كلام الله تعالى لم ينزل على النبي ﷺ، ولا سمعه، ولا أخذ من المسلمين، وأن القرآن ليس بمعجز في عجيب نظمه، وأن إخباره عن الغيب [ليس]^(٢) بمعجز.

وزعم أن أحدًا لم يشاهد النبي ﷺ، ولا بعضه، وإنما شاهدوا طرفه^(٣)، وأمثال ذلك مما لا نحصرها هنا^(٤).

(١) انظر مقاله في: الفرق بين الفرق (١٣٢ - ١٣٣، ١٤٩ - ١٥٠)، التبصير (٧١)، الملل والنحل (٦٩/١)، قال البغدادي: «جميع فرق الأمة من فريقي الرأي والحديث - مع الخوارج، والشيعة، والنجارية، وأكثر المعتزلة - متفقون على تكفير النظام، وإنما تبعه في ضلالتة شذمة من القدرية كالأسواري، وابن خابط، وفضل الحديثي، والجاحظ، مع مخالفة كل واحد منهم له في بعض ضلالاته، وزيادة بعضهم عليه فيها...». وقد قال بتكفيره أكثر شيوخ المعتزلة، منهم أبو الهذيل؛ فإنه قال بتكفيره في كتابه المعروف بـ«الرد على النظام»، وفي كتابه عليه في الأعراض، والإنسان، والجزء الذي لا يتجزء. ومنهم الجبائي...، والإسكافي له كتاب على النظام كفره فيه في أكثر مذاهبه ومنهم جعفر بن حرب صنف كتابًا في تكفير النظام بإبطاله الجزء الذي لا يتجزأ. قال البغدادي: «أما كتب أهل السنة والجماعة - يعني الأشعرية - في تكفيره فالله يحصيها، ولشيخنا الأشعري - رحمه الله - في تكفير النظام ثلاثة كتب، وللقلاسي عليه كتب ورسائل، وللقاضي أبي بكر محمد بن الطيب الباقلاني...». الفرق بين الفرق (١٣٢ - ١٣٣).

(٢) ليست في الأصل والسياق يقتضيها.

(٣) حكى البغدادي عن معمر نحوه. انظر: الفرق بين الفرق (١٥٥).

(٤) انظر فضائح النظام في: الفرق بين الفرق (١٣١ - ١٥٠)، التبصير (٧١) - =

وقال/ معمر^(١): «إن الله تعالى لم يخلق شيئاً من الأعراض، ١١٣/أ ولم ينعم على أحد بطعم طيب ورائحة طيبة، ولا سمع، ولا بصر، ولا حياة، وأن ذلك فعل الجواهر بطبعها، كما قالت الدهرية من الطبائعيين^(٢)، كزعم ثمامة^(٣)، والجاحظ، أنه يجوز أن يكون كثيرًا من اليهود والنصارى في الجنة^(٤). وزعم أكثرهم أن لا معنى لشفاعة الرسول^(٥)، ولا

= (٧٣)، الملل والنحل (١/٦٧ - ٧٤).

(١) معمر بن عبّاد السلمي، يكنى أبا عمرو، وكان رأسًا للملحدة وذنبًا للقدرية، وكان بشر بن المعتمر، وهشام بن عمرو، وأبو الحسن المدائني من تلامذته، ثم حكي أن الرشيد وجه به إلى ملك السند لينظره، وأن ملك السند دس له من سمه في الطريق فمات سنة (٢١٥هـ). انظر: الفرق بين الفرق (١٥١)، الملل والنحل (١/٧٩)، طبقات المعتزلة (٥٤ - ٥٦)، الخطط (٤/١٧٣).

(٢) انظر مقالتهم في: الفرق بين الفرق (١٥١ - ١٥٢)، التبصير (٧٣ - ٧٤)، الملل والنحل (١/٨٠ - ٨٢).

(٣) تقدم التعريف به ص (٧، ٨).

(٤) قال ثمامة بن أشرس: «إن الكفار، والمشركين، والمجوس، واليهود، والنصارى، والزنادقة، والدهرية. أنهم يصيرون في القيامة ترابًا، وكذلك البهائم، والطيور، وأطفال المؤمنين». انظر: الفرق بين الفرق (١٧٢)، التبصير (٨)، الملل والنحل (١/٨٤)، ومقولة الجاحظ: «أن الله لا يدخل أحدًا النار، وإنما النار هي التي تجذب أهلها إليها». انظرها في: الفرق بين الفرق (١٧٦)، التبصير (٨٢)، الملل والنحل (١/٨٨).

(٥) أنكرت المعتزلة الشفاعة لأهل الكبائر، وقصروها على التائبين من المؤمنين دون الفسقة؛ لأن إثبات الشفاعة للفساق - زعموا - ينافي مبدأ الوعيد، قال القاضي عبد الجبار: «فعدنا أن الشفاعة للتائبين من المؤمنين» شرح الأصول الخمسة (٦٨٨)، وقال: «فحصل لك بهذه الجملة العلم بأن الشفاعة ثابتة للمؤمنين دون الفساق من أهل الصلاة» ص (٦٩٠). انظر: شرح الأصول الخمسة (٦٨٧ - ٦٩٣)، المقالات (٢/١٦٦)، الفصل (٤/١١١)، وأهل السنة والجماعة يثبتون الشفاعة بأنواعها الثمانية التي منها الشفاعة لأهل الكبائر. انظر: العقيدة الطحاوية (١/٢٨٢ - ٢٩٤).

الحوض^(١)، ولا الميزان^(٢)، وأن ذلك للبقالين، ولا معنى لعذاب القبر^(٣)، ولا منكر ولا نكير^(٤).

ولا يقال: «حسبنا الله ونعم الوكيل؛ لأن الوكيل، وكيل القرى والحمامات ونحو ذلك^(٥)، وزعم شيخهم^(٦): أن الله تعالى يحبل نساء العالمين، فزادوا على النصارى، أنه أحبل مريم

(١) انظر: المقالات (١٦٥/٢)، الفصل لابن حزم (١١٥/٤)، ولم يصرح الأشعري، ولا ابن حزم بإسم القوم المنكرين للحوض إلا أن الإسفرائيني أبا المظفر صرح به في التبصير. انظر: (٦٦).

(٢) أثبت القاضي عبد الجبار الميزان حيث قال: «ولم يرد الله تعالى بالميزان إلا المعقول منه المتعارف فيما بيننا دون العدل وغيره». وقال: «فدل على أن المراد به الميزان المعروف الذي يشتمل على ما تشتمل عليه الموازين فيما بيننا». شرح الأصول الخمسة (٧٣٥)، وقال الأشعري: «وحقيقة قول المعتزلة في الموازنة، أن الحسنات تكون محبطة للسيئات، وتكون أعظم منها، وأن السيئات تكون محبطة للحسنات، وتكون أعظم منها». المقالات (١٦٥/٢)، وانظر: الفصل (١١٥/٤).

(٣) قال القاضي عبد الجبار: أنه لا خلاف بين الأمة في إثبات عذاب القبر إلا شيء يحكى عن ضرار بن عمرو انظر: شرح الأصول الخمسة (٧٣٠)، الفصل (١١٧/٤). إلا أن الأشعري وأبا المظفر الإسفرائيني قالوا: «إن المعتزلة اتفقت على إنكار عذاب القبر، وقد ذكر المقرئ أن الفرقة المنكرة لعذاب القبر من المعتزلة تسمى (القبرية). انظر: المقالات (١١٦/٢)، التبصير (٦٦)، وانظر حاشية شرح الأصول الخمسة ص (٧٣٠) حاشية (١)، الخطط للمقرئ (١٧٥/٤).

(٤) كلام القاضي عبد الجبار يوحى بأنه أثبت عذاب القبر، وأن العذاب لا بد له من معذب، والمعذب إما أن يكون هو الله تعالى، أو أن يكون غيره، واعتراض على تسمية الملكين بمنكر ونكير. انظر: شرح الأصول الخمسة (٧٣٣-٧٣٤).

(٥) حكى هذا القول عن هشام الفوطي - تعالى الله عما يقول الظالمون. انظر: الفرق بين الفرق (١٥٩ - ١٦٤)، التبصير (٧٥ - ٧٧)، الملل والنحل (٨٥ - ٨٧).

(٦) المعنى بشيخ المعتزلة هنا الجبائي. أبو علي محمد بن عبد الوهاب الجبائي. وقد تقدم التعريف به في ص (١١٦).

وحدها»^(١).

وأنه مطيع لعباده إذا فعل ما أرادوا، وأن كل حي قادر خالق مع قوله تعالى: ﴿هَلْ مِنْ خَلْقٍ غَيْرِ اللَّهِ﴾^(٢).
فقال: «من قال: والله لأفعلن كذا إن شاء الله، فلم يفعل أنه يحنث، إذا كان مأمورًا به قبل ذلك»^(٣).

وزعم رئيسهم^(٤) في هذا الزمان المنكوس: «أن الله تعالى يعذب بالنار من لم يرتكب معصية قط، ويخلده النيران، وإن لم يفعل له ذنبًا أبدًا، ويذمه، ويسميه ظالمًا كافرًا فاسقًا، وإن لم يفعل ظلمًا ولا فسقًا، وأن الله تعالى لم يفعل الجوهر جوهرًا، ولا جعل المختلف مختلفًا، ولا المتفق متفقًا، وأنهما مختلفة متفقة متغايرة، ذوات أغيار لا بفعل فاعل، ومنع أن يقال: «كان الله ولا شيء»، أو يقال: «إن الله قبل كل شيء، أو خلق الشيء لا من شيء».

وزعم أن يهوديًا لو فعل جميع ما فعله الصالحون غير أنه [.....]^(٥) لخمسة دراهم غير جاحد أنه لا يصح إيمانه، ولا إسلامه هو في النار مع فرعون خالدًا.

(١) هذا قول شديد النكارة، وفيه تجني على الغني الحميد سبحانه، جرّه إلى ذلك زعمه أن أسماء الله تعالى جارية على القياس، وأجاز اشتقاق اسم له من كل فعل فعله، وألزمه أبو الحسن الأشعري، أن يسميه بمحبل النساء؛ لأنه خالق الحبل فيهن، فالتزم ذلك، فقال له: «بدعتك هذه أشنع من ضلالة النصارى في تسمية الله أبا ليعسى مع امتناعهم من القول بأنه محبل مريم». الفرق بين الفرق (١٨٤) وانظر: ص (١٨٣) المصدر نفسه، التبصير (٨٦).

(٢) سورة فاطر، الآية: ٣.

(٣) انظر فضائحه في: الفرق بين الفرق (١٨٣ - ١٨٤)، التبصير (٨٥ - ٨٦).

(٤) تقدم ترجمته ص (١٩٩).

(٥) بياض في الأصل.

وزعم أن إنسانًا لو زنا ثم قطع ذكره لم تصح توبته من ذلك الزنا أبدًا، وهو في النار أبدًا^(١)، مع أقاويل شنيعة جدًا، وفيما ذكرنا تنبيه على غيره.

(١) انظر: الفرق بين الفرق (١٨٤ - ٢٠١)، التبصير (٨٦ - ٩١).

باب تفسير عبارات لأهل الكلام

معرفة المعلوم على ما هو به، والمعلوم ما علمه العالم بعلمه، والعلم يدرك من وجوه ثلاث: حس، ونظر، وخبر. فالحس: يدرك من طريق الحواس الخمس السمع والبصر والذوق والشم واللمس.

والخبر: الذي يحصل به العلم هو التواتر الذي يرويه / ١١٣ ب جماعة، ولا يصح منهم افتعال كذب على مجرى العادة في إثباتها واستحالة اتفاقها على نقل كذب.

والنظر: هو تأمل حال المنظور فيه ليعلم وجه بيانه على علوم الحس في الموافقه والمباينة.

والجهل: هو الصفة التي يتعذر على الحي القادر لوجودها إتقان الفعل ويوجب اسم جاهل لمن قام به.

والظن: هو الوقوف بين طرفي الأمر المنظور حتى لا نرجح أحدهما على صاحبه.

وحقيقة العقل: هو علل بالقبيح والحسن.

ومعنى الفقه: هو العلم بأحكام الفروع الشرعية.

وحقيقة المناظرة: المباحثة عن الفروع ليردها إلى الأصول

المعلومة.

وحقيقة المجادلة: هو روم أحد الخصمين إسقاط كلام

صاحبه، من قولهم جدلته أي ضربته.

ومعنى السؤال: الاستخبار، ومعنى الاستخبار: هو طلب

الخبر.

وحقيقة الخبر: هو كلام وضع لإعلام المخبر مضمونه.
ومعنى الجواب: خبر وضع لإعلام السائل مضمون سؤاله.
وحقيقة الدليل: هو المرشد إلى المطلوب، والهادي إلى المقصود.

وينقسم السؤال أربعة أقسام: سؤال عن المذهب، وهو أن يقول ما تقول في كذا وعن حجّته، وعن وجه دلالته، وفي الطعن والمطاردة. وكل قسم من السؤال يليه قسم من الجواب. وحقيقة المعارضة: هو مساواة الخصم في دعواه، أو حجّته، وممانعته من صحة كلامه.

وحقيقة المناقضة: إيجاد العلة ولا حكم.
وكل مناقضة معارضة من حيث كانت مانعة من إجراء العلة، وليس كل معارضة مناقضة.

ومعنى العلة: هو العلم الدال على الحكم، ويحتمل أن يكون قول المعتل والمعنى المتضمن في المعلول، والأولى أن يكون المعنى في المعلول وصفاً من أوصافه، لأن القائل يقول العلة فيه، هكذا الخبر بما فيه.

والمعلول: هو الحكم مثل قولك البرّ بالبرّ متفاضلاً حرام.

والاعتلال: هو كلام المعتل وخبره عن العلة.

والمعتل: هو القائل العلة كذا.

والفرق بين الدليل والدلالة كالفرق بين الكاتب والكتابة.

ومعنى القياس: هو حمل الفروع على الأصول المعلومة

لينظر في حكمها.

ومعنى الشبه: هو وجود حكم مثل حكم غيره في وجه.

ومعنى الأصل: ما أثمر لك المعرفة بغيره.

والفرع: ما تفرع عن غيره.

وشرط القياس أربعة: أصل، وفرع، وعلة، ومعلول.

والعلة/ ضربان: عقلي وشرعي، فالعقلي ما لا يتنقل،^{١١٤/أ}

والشرعي ما يسوغ فيه التنقل، ويكون علة في زمان دون زمان.

والعقلية ما يعلم بمحدد العقول كونه علة.

ولا يتوصل بالعقول إلى الحسن والقبيح، وإنما نعلم بها

الصحيح من الفاسد، وقبيح وحسن طريقه السمع^(١).

وموجبات العقول مثل قولنا إنما لم يسبق المحدث

محدث، وإن الأجسام لا تخلو من التقارب والتباعد.

وموجبات السمع مثل: الإيمان، والصلاة، والزكاة وغيرها،

والفرق بينهما أن موجب السمع معرض لجواز التبديل، والعقل

لا يصح فيه ذلك.

ومعنى الواجب: ما لا بد من وقوعه على كل حال، مثل

قولنا إن يوم القيامة واجب، وإن الصلاة واجبة، بمعنى لا يسوغ

تركها بحال، والندب: ما ليس في تركه عقاب، وفي إتيانه

ثواب، والجائز: ما فعله وتركه سواء، والأمر: ما كان الأمر

أمرًا، والصدق: هو الخبر الذي مخبره على ما أخبر به،

والكذب: دونه، ومعنى الكلام: هو المسموع النافي للسلوب.

وأقسام الكلام ثلاثة: اسم، وفعل، وحرف، ومن جهة

المعنى أربعة: أمر، ونهي، وخبر، واستخبار. والاسم: هو القول

الذال على المسمى، ومعنى الفعل: ما لم يكن فكان، وعند

(١) وفي هذه المقولة موافقة من القاضي للأشاعرة في موقفهم من التحسين

والتقبيح وأنهما شرعيان عندهم، وقد سبق ذكر طرف من هذه المسألة في قسم

التحقيق، وفي الدراسة تفصيل لهذه المسألة انظر ص(١٤٠).

النحوية ما دل على الحدث، والزمان. والاسم: صفة للمسمى.
 والتسمية هي الاسم، وقد ذكرنا في أثناء الكتاب أقسام الاسم.
 ومعنى الشيء: هو الموجود، والمعدوم ليس بشيء إذ لو
 كان شيئاً لكان لا شيء شيئاً، وذلك محال، وحدّ الموجود: هو
 الثابت الذات.

ومعنى قولنا العالم محدث، والعالم: عبارة عن جملة
 المخلوقات كلها، والمحدث: ما كان بعد أن لم يكن،
 والمخلوق: الواقع على ضرب من التقدير، والجوهر: هو
 المخلوق والحدث هو المحدث، والمفعول هو الفعل، وهو ما
 كان بعد أن لم يكن.

وحقيقة الجسم: عبارة عن المؤلف، والمؤلف المجتمع،
 والاجتماع: هو تداني الجوهرين على وجه لا يدخل بينهما ثالث.
 والجوهر: هو الجزء الذي لا يتجزأ وهو الحامل للأعراض
 الشاغلة للحيز.

والعرض: هو المعنى العارض للجوهر الذي يصح/ بطلانه ١١٤/ب
 منه مع بقاء الحامل له. ومعنى الجزء: عبارة عن بعض
 الأجسام، وحقيقته أنه منفرد من جملة. فإذا كان واحداً فهو غير
 متجزئ. وحقيقة قولنا لا يتجزأ هو أنه لا يصح عليه التفريق.
 ومعنى قولهم الطفرة: هو الوثوب من موضع إلى موضع
 آخر، إلا أن المتداول في مسألة النظام أن يمر الجسم بمكان لم
 يحاذه وذلك عندنا تناقض أن يقطع ما لم يحاذه.
 والحركة: عبارة عن الكون الذي يحصل الجوهر في مكان
 ثانٍ عن الأول بغير فصل.
 ومعنى متحرك: هو ما له حركة. وحقيقة السكون: هو

حلول الجوهر في غيره وهو التأليف معه، وحقيقة الساكن: ما له سكون، وحقيقة الفاعل: من وجد مقدوره، والمقدور ينقسم قسمين: كسبًا وخلقًا، ومعنى الخلق: ما وقع من المقدور بقدره قديمة، ومعنى الكسب: ما وجد بقدره محدثة، والخلق قد يكون كسبًا، ويكون غير كسب، والكسب لا يكون إلا عن خلق، وقد يكون خلقًا لمن ليس هو كسبه، خلق الله كسب العبد، فنظيره الحركة، خلق الله الحركة للمحل.

ومعنى المخترع: ما وجد مقدوره لا على طريق الاكتساب. ومعنى مقدور: ما اقتضى قادرًا عليه، أو تعلق بقدره قادر عليه، فأيهما شئت فقل.

وقدرة الله تعالى: هي إيجاد أو إعدام.

وقدرة الإنسان: هي الاكتساب. فإن قيل كيف تقولون إعدام وعندكم أن الجواهر فناؤها بأن لا يخلق لها بقاء في حالة كان يصح أن تبقى فيها، والأعراض لا تبقى؟ قيل: قولنا «إعدام» عبارة عن فعل ضد أحد العرضين، وهي ترك فعل البقاء للجواهر في الحالة الثانية، وليس الإعدام عندنا معنى.

والعلم يتعلق بالمعلوم على وجوه، منها أن يعلم أنه سيكون أو هو كائن أو كان أو سيبقى، وهذه صفات ما تبقى. والإرادة تتعلق بالمراد على طريق الحدوث، أن يكون وأن لا يكون، ويتعلق [بها]^(١).

ومعنى الفاعل: / كل فعل أو تمر فيه أمر الأمر به، والحق: ١/١١٥ كل فعل حسن ويسمى فاعله حقًا مجازًا.

(١) في الأصل: «بنا» والصحيح ما أثبت.

ومعنى الباطل: هو كل فعل ليس للفاعل أن يفعله إذا فعله.
والعدل: كل فعل حق.
والجور: هو الزوال عن الرسم المرسوم، والحد المحدود.
والظلم والسفه والعبث والجور معنى واحد.
والحسن: ما للفاعل أن يفعله فلا يلحقه عتب ولا ذم.
ومعنى القبيح: ما حظر للفاعل أن يفعله أو يلحقه فيه ذم
وعتب. ومعنى قولنا له أن يفعله، أنه يملكه ولا حظر عليه فيه.
والخير: كل نفع، وما يؤدي إلى نفع.
والشر: هو الضرر، وما يؤدي إليه كالكفر يؤدي إلى العذاب.
والهداية: هي الدلالة والإرشاد إلى طريق الحق.
ومعنى الضلال: هو الهلاك، ومنه ضل الماء في اللبن إذا
ضاع فيه.
ومعنى التوفيق: هو القدرة التي يتلوها فعل الخير.
ومعنى العصمة: هو ما يعتصم به من فعل الباطل، وهو
قدرة الطاعة.
ومعنى اللطف: هو كل قول مراد فيه المكلف طاعته عند
لطف له.

ومعنى الإصلاح: أنما يقدر الله عليه من ذلك لا نهاية له.

آخر الكتاب والحمد لله وحده

وصلى الله على سيدنا محمد النبي

وآله وصحبه وسلم تسليمًا كثيرًا

وافق الفراغ من كتابته يوم الثلاثاء

ثاني ربيع الأول من سنة ست وثلاثين وثمانمائة

والحمد لله وحده

الخاتمة

نسأل الله حسنها

وضمنتها أهم نتائج البحث:

- ١- إنه على الرغم من التدهور في الحالة السياسية والاجتماعية الذي صحب حياة المصنف - رحمه الله - إلا أن الحياة الثقافية والعلمية كانت تشهد نشاطاً منقطع النظير فتجلت ملكة التصنيف عند العلماء في مختلف الفنون.
- ٢- على الرغم من المخالفات العقدية التي وقع فيها المصنف - عفا الله عنه - وموافقته للمتكلمين تارة ومخالفته لهم أخرى إلا أن ذلك لم يخرجهم من دائرة أهل السنة والجماعة.
- ٣- كتاب القاضي - رحمه الله - يُعد من المصادر المتقدمة الأصيلة عند علماء السلف مما يزيد من أهمية هذا الكتاب.
- ٤- اعتمد المصنف في كتابه هذا على نقل أقوال الإمام أحمد - رحمه الله - وأصحابه.
- ٥- أن القاضي - رحمه الله - وافق الأشاعرة في نفي الصفات الاختيارية وشيخ الإسلام - رحمه الله - ضرب به المثل في التفويض كما مرّ معنا. ولكن القاضي تراجع عن كثير من المسائل التي وافق فيها الأشاعرة كما في كتابه «إبطال التأويلات» و «عيون المسائل».
- ٦- استدلال القاضي بالأدلة السمعية ثم بعد ذلك يستدل بالأدلة العقلية.
- ٨- كثرة روايته للضعيف وحتى الأحاديث الصحيحة التي ذكرها إما أن يرويها بالمعنى أو يذكرها برواية غير مشهورة.

٩- التوحيد الذي جاءت به الرسل هو توحيد الألوهية ولأجله شرع الجهاد في سبيل الله وفيه كان النزاع بين الرسل وأممهم، ومن ظن أن توحيد الربوبية هو المعول عليه في دخول الجنة فهو مخطيء.

١٠- التكفير حق لله تعالى فلا يكفر إلا من كفره الله ورسوله، ويلزم في مسألة التكفير وجود الشرط وانتفاء الموانع. هذا والله أعلى وأعلم، وما هو إلا جهد المقل فإن كان صواباً فمن الله وإن كان غير ذلك فمن نفسي والشيطان ﴿ وَمَا أُبْرِيئُ نَفْسِي إِنَّ النَّفْسَ لَأَمَّارَةٌ بِالسُّوءِ إِلَّا مَا رَحِمَ رَبِّي ﴾ وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين وصلى الله على محمد وآله وصحبه أجمعين والتابعين ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين وسلم تسليمًا كثيرًا.

الكشافات

- أولاً: كشاف الآيات .
- ثانياً: كشاف الأحاديث .
- ثالثاً: كشاف الآثار .
- رابعاً: كشاف الأعلام .
- خامساً: كشاف الأماكن والبلدان .
- سادساً: كشاف الأبيات الشعرية .
- سابعاً: كشاف الفرق والطوائف والأديان .
- ثامناً: المصادر والمراجع المخطوطة والمطبوعة .
- تاسعاً: كشاف الموضوعات .

أولاً : كشف الآيات

رقمها الصفحة

الآية

سورة البقرة

٢٣	١٦	- ﴿ فَأَتُوا بِسُورَةٍ مِّن مِّثْلِهِ ﴾
٣٤	٤٠٢	- ﴿ وَإِذْ قُلْنَا لِلْمَلَائِكَةِ اسْجُدُوا لِآدَمَ ﴾
١٠٢	٥٤	- ﴿ وَاتَّبِعُوا مَا نَزَّلْنَا مِنَ السَّيْطِينِ . . . ﴾
١٠٤	٣٩٩	- ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا . . . ﴾
١٢٠	١٥٤	- ﴿ . . . حَتَّى تَتَّبِعَ مِلَّتَهُمْ . . . ﴾
١٤٣	٤٢٧	- ﴿ وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا ﴾
١٤٣	١٣٣	- ﴿ وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضَيِّعَ إِيمَانَكُمْ . . . ﴾
١٤٣	٤٢٧	- ﴿ وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ ﴾
١٤٣	١٣٤	- ﴿ وَمَا جَعَلْنَا الْقِبْلَةَ الَّتِي كُنْتَ عَلَيْهَا إِلَّا لِنَعْلَمَ مَن يَتَّبِعُ الرَّسُولَ . . . ﴾
١٤٤	١٣٤	- ﴿ قَوْلٍ وَجْهًاكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ ﴾
١٩٥	١٧٥	- ﴿ . . . وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ . . . ﴾
٢٣٧	٢٣٧	- ﴿ . . . وَأَنْ تَعْبُوا أَقْرَبُ لِلتَّقْوَى . . . ﴾
٢٥٣	٢٥٥	- ﴿ . . . وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا أَقْتَلَ . . . ﴾
٢٥٥	٩٩	- ﴿ . . . وَسِعَ كُرْسِيُّهُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ . . . ﴾
٢٧٥	٨٧-٨٦	- ﴿ . . . لَا يَفْؤُمُونَ إِلَّا كَمَا يَفْؤُمُ الَّذِي . . . ﴾

﴿سورة آل عمران﴾

٣٣	٤٠٢	- ﴿ إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَىٰ آدَمَ وَنُوحًا . . . ﴾
٣٧	٣٥	- ﴿ كُلَّمَا دَخَلَ عَلَيْهَا زَكَرِيَّا الْمِحْرَابَ . . . ﴾
٤٠	٢٣٥	- ﴿ . . . يَفْعَلُ مَا يَشَاءُ ﴿٤٠﴾ ﴾
٦١	٣٧٦	- ﴿ فَمَنْ حَاجَّكَ فِيهِ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَكَ مِنَ الْعِلْمِ . . . ﴾
٨١	٣٩٦	- ﴿ وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ النَّبِيِّينَ . . . ﴾
١٠٢	٢٦٠	- ﴿ . . . وَلَا تَمُؤْنُونَ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ ﴿١٠٢﴾ ﴾
١١٠	٤١٧، ٢٤١	- ﴿ كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ . . . ﴾
١٣١	١١٠	- ﴿ وَأَنْقُضُوا النَّارَ الَّتِي أُعِدَّتْ لِلْكَافِرِينَ ﴿١٣١﴾ ﴾
١٣٣	١١٠	- ﴿ . . . وَجَنَّةٍ عَرْضُهَا السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ . . . ﴾
١٣٤	٢٣٧	- ﴿ وَالْكَافِرِينَ الْعَظِيمِينَ وَالْعَافِينَ عَنِ النَّاسِ . . . ﴾
١٥٩	١٧٠	- ﴿ فِيمَا رَحِمَهُ مِنَ اللَّهِ لَئِن لَّهُمْ . . . ﴾

﴿سورة النساء﴾

- ﴿... نَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ إِنَّ...﴾ - ٢٩ ١٧٥
 ﴿وَأِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا...﴾ - ٣٥ ٢٩٥
 ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ...﴾ - ٤٨ ١٩٢
 ﴿وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا...﴾ - ٩٣ ١٩٢
 ﴿رُسُلًا مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ...﴾ - ١٦٥ ٢٩

﴿سورة المائدة﴾

- ﴿... إِنَّ اللَّهَ يَحْكُمُ مَا يُرِيدُ ﴿١﴾﴾ - ١ ٢٣٥
 ﴿لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْمَسِيحُ...﴾ - ١٧ ٢٣٥
 ﴿... وَمَنْ يُرِدِ اللَّهُ فِتْنَتَهُ فَلَنْ تَمْلِكَ لَهُ مِنْ اللَّهِ شَيْعًا...﴾ - ٤١ ٢٥٥
 ﴿... أُولَئِكَ الَّذِينَ لَمْ يُرِدِ اللَّهُ أَنْ يُطَهِّرْ قُلُوبَهُمْ هُمْ...﴾ - ٤١ ٢٥٥

﴿سورة الأنعام﴾

- ﴿وَأُوحِيَ إِلَيَّ هَذَا الْقُرْآنُ...﴾ - ١٩ ٢١
 ﴿يَمَعَشَرَ الْجِنِّ وَالْإِنْسِ الَّذِينَ يَأْتِيَكُمْ رَسُولٌ...﴾ - ١٣٠ ٨٩
 ﴿وَلَا تَطْرُدِ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ...﴾ - ٥٢ ٥٠
 ﴿وَهُوَ الْقَاهِرُ فَوْقَ عِبَادِهِ...﴾ - ٦١ ١٢٠
 ﴿حَقَّ إِذَا جَاءَ أَحَدَكُمْ الْمَوْتُ...﴾ - ٦١ ١٢١
 ﴿... وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا فَعَلُوهُ...﴾ - ١٣٧ ٢٥٥

﴿سورة الأعراف﴾

- ﴿... إِلَّا إِبْلِيسَ لَمْ يَكُنْ مِنَ السَّاجِدِينَ ﴿١١﴾﴾ - ١١ ٢٥١
 ﴿رَبَّنَا ظَلَمْنَا أَنْفُسَنَا وَإِنْ لَمْ تَغْفِرْ لَنَا وَتَرْحَمْنَا لَنَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾ - ٢٣ ٣٣٨
 ﴿... إِنَّهُ يَرَبُّكُمْ هُوَ وَقَبِيلُهُ مِنْ حَيْثُ لَا تَرْوَاهُمْ...﴾ - ٢٧ ٧٩
 ﴿... إِنَّا لَنَرُّنَكَ فِي ضَلَالٍ مُبِينٍ ﴿٦٦﴾﴾ - ٦٠ ٣٩٧
 ﴿يَنْقُومُ لَيْسَ فِي ضَلَالَةٍ وَلَكِنِّي...﴾ - ٦١ ٣٩٨
 ﴿... إِنَّا لَنَرُّنَكَ فِي سَفَاهَةٍ...﴾ - ٦٦ ٣٩٨
 ﴿قَالَ يَنْقُومُ لَيْسَ فِي سَفَاهَةٍ...﴾ - ٦٧ ٣٩٨

﴿سورة الأنفال﴾

- ﴿... وَإِذَا تَلَّيْت عَلَيْهِمْ ءَايَاتُهُ زَادَتْهُمْ إِيمَانًا...﴾ - ٢ ١٤٣
 ﴿... لِيَهْلِكَ مَنْ هَلَكَ عَنْ بَيِّنَةٍ...﴾ - ٤٢ ٢٣٣
 ﴿... وَأَغْرَقْنَا آلَ فِرْعَوْنَ...﴾ - ٥٤ ٣٧٣
 ﴿يَأْتِيهَا النَّبِيُّ حَسْبُكَ اللَّهُ وَمَنِ اتَّبَعَكَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ - ٦٤ ٤١٧

﴿سورة التوبة﴾

- ﴿ لِيُظْهِرَهُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ وَلَوْ كَرِهَ الْمُشْرِكُونَ ﴾ - ٣٣ ٢٣
- ﴿ إِلَّا تَنْفِرُوا يُعَذِّبْكُمْ عَذَابًا أَلِيمًا... ﴾ - ٣٩ ٣٩٢
- ﴿ إِلَّا تَنْصُرُوهُ فَقَدْ نَصَرَهُ اللَّهُ ﴾ - ٤٠ ٣٩٢
- ﴿ ... فَأَنْزَلَ اللَّهُ سَكِينَتَهُ عَلَيْهِ... ﴾ - ٤٠ ٣٩٣
- ﴿ وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ... ﴾ - ٧١ ٣٠١
- ﴿ لَكِنِ الرَّسُولُ وَالَّذِينَ آمَنُوا مَعَهُ جَاهِدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ... ﴾ - ٨٩-٨٨ ٤١٧
- ﴿ ... جَزَاءً يَمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ ﴾ - ٩٥ ٢٤٠
- ﴿ وَالسَّيْفُورِ الْأَوْلُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ... ﴾ - ١٠٠ ٤١٧
- ﴿ ... وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ بِإِحْسَانٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ... ﴾ - ١٠٠ ٣٨٧، ٣٨٦
- ﴿ وَقُلْ أَعْمَلُوا فَسِرِّي اللَّهُ عَمَلِكُمْ وَرَسُولِي... ﴾ - ١٠٥ ٢٤٤
- ﴿ لَقَدْ تَابَ اللَّهُ عَلَى النَّبِيِّ وَالْمُهَاجِرِينَ... ﴾ - ١١٧ ٤١٧
- ﴿ وَإِذَا مَا أَنْزَلَتْ سُورَةٌ فَمِنْهُمْ مَن يَقُولُ أَيُّكُمْ زَادَتْهُ هَذِهِ إِيمَانًا... ﴾ - ١٢٤ ١٤٤

﴿سورة يونس﴾

- ﴿ الَّذِينَ آمَنُوا وَكَانُوا يَتَّقُونَ ﴾ - ٦٣-٦٤ ٧٠

﴿سورة هود﴾

- ﴿ فَأَتُوا بِعَشْرِ سُوْرٍ مِّثْلِهِ مُفْتَرِينَ ﴾ - ١٣ ١٦
- ﴿ ... قَالَتْ يَا وَيْلَتَى أَأَلِدُ وَأَنَا عَجُوزٌ... ﴾ - ٧٢ ٣٥
- ﴿ عَطَاءً غَيْرَ مُجْدُوْرٍ ﴾ - ١٠٨ ١١٢

﴿سورة يوسف﴾

- ﴿ وَلَقَدْ هَمَّتْ بِهِ وَهَمَّ بِهَا لَوْلَا أَن رَّءَاهُنَّ رَبِّي ﴾ - ٢٤ ٣٣٨
- ﴿ ... وَلَا تَأْتِسُ سُوْرًا مِنْ رَوْحِ اللَّهِ إِنَّهُ... ﴾ - ٨٧ ٢٢٢
- ﴿ ... أَكْرَمِي مَثْوَاهُ عَسَىٰ أَن يَنْفَعَنَا... ﴾ - ٢١ ٢٨٣

﴿سورة الرعد﴾

- ﴿ ... أَمْ جَعَلُوا لِلَّهِ شُرَكَاءَ خَلَقُوا... ﴾ - ١٦ ٢٣١
- ﴿ ... أَكُلُّهَا دَائِمٌ وَظِلُّهَا... ﴾ - ٣٥ ١١٢
- ﴿ ... لَا مُعَقَّبَ لِحُكْمِهِ... ﴾ - ٤١ ٢٣٥

﴿سورة إبراهيم﴾

- ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَّسُولٍ إِلَّا بِلِسَانٍ قَوْمِيهِ... ﴾ - ٤ ٢٤٩

﴿سورة الحجر﴾

- ﴿ ... قَالَ فَأَخْرِجْ مِنْهَا فَإِنَّكَ رَاجِعٌ ﴾ - ٣٤ ٢٥١

- ٤٧ ٣٨٨، ٢٩٣ ﴿ وَنَزَعْنَا مَا فِي صُدُورِهِمْ مِّنْ غَلٍ إِخْوَانًا . . . ﴾
- ٤١٧
- ٥٦ ٢٢٢، ٢٢١ ﴿ وَمَنْ يَقْنَطُ مِن رَّحْمَةِ رَبِّهِ إِلاَّ الضَّالُّونَ ﴿٥٦﴾ ﴾
- ٧٢ ٣٩٧ ﴿ لَعَمْرُكَ إِنَّهُمْ لَفِي سَكْرَتِهِمْ يَعْمَهُونَ ﴿٧٢﴾ ﴾
- ﴿سورة النحل﴾
- ٤١ ٤١٨ ﴿ وَالَّذِينَ هَاجَرُوا فِي اللَّهِ مِنْ بَعْدِ مَا ظَلَمُوا ﴾
- ١٠٦ ٣٦٣ ﴿ إِلاَّ مَنْ أَكْرَهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيمَانِ ﴾
- ﴿سورة الإسراء﴾
- ١٢٨ ١٥-١٣ ﴿ وَكُلَّ إِنْسَانٍ أَلْزَمْنَاهُ طَلْعَ رُؤْيُ فِي عُنُقِهِ . . . ﴾
- ٢٩ ١٥ ﴿ وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولًا ﴿٢٩﴾ ﴾
- ٨٨ ٢٧ ﴿ قُلْ لَيْنِ اجْتَمَعَتِ الْإِنْسُ وَالْجِنُّ ﴾
- ١٠١ ٣٩٨ ﴿ . . . إني لأظنك يلموسى مستحورا ﴾
- ١٠٢ ٣٩٨ ﴿ لَقَدْ عَلِمْتَمَا أَنزَلَهُنَّ إِلَى الْأَرْضِ وَالسَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ بَصَائِرَ . . . ﴾
- ﴿سورة الكهف﴾
- ٥٠ ٨٣ ﴿ . . . إِلاَّ إِبْلِيسَ كَانَ مِنَ الْجِنِّ . . . ﴾
- ٥٠ ٨٩ ﴿ . . . أَفَنَتَّخِذُونَهُ وَذُرِّيَّتَهُ أَوْلِيَاءَ مِن دُونِي . . . ﴾
- ﴿سورة مريم﴾
- ٩ ٢٤٣ ﴿ وَقَدْ خَلَقْتَنكَ مِن قَبْلُ وَلَمْ تَكُ شَيْئًا ﴿٩﴾ ﴾
- ١٨-١٧ ٩٠ ﴿ فَأَرْسَلْنَا إِلَيْهَا رُوحَنَا فَتَمَثَّلَ لَهَا بَشَرًا سَوِيًّا ﴿١٧﴾ ﴾
- ٨٦-٨٥ ١٢٢ ﴿ يَوْمَ نَحْشُرُ الْمُتَّقِينَ إِلَى الرَّحْمَنِ وَفْدًا ﴿٨٥﴾ وَنَسُوقُ الْمُجْرِمِينَ . . . ﴾
- ﴿سورة طه﴾
- ٥ ٢٥٨ ﴿ الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى ﴿٥﴾ ﴾
- ١١٥ ٣٣٨ ﴿ وَلَقَدْ عَاهَدْنَا آلَ آدَمَ مِن قَبْلُ فَنَسَى . . . ﴾
- ١٢١ ٣٣٨ ﴿ . . . وَعَصَى آدَمُ رَبَّهُ فَغَوَى ﴿١٢١﴾ ﴾
- ﴿سورة الأنبياء﴾
- ١ ١٢٨ ﴿ أَقْتَرَبَ لِلنَّاسِ حِسَابُهُمْ ﴾
- ٢٠ ٨٩ ﴿ يُسْجُونَ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ لَا يَفْتُرُونَ ﴿٢٠﴾ ﴾
- ٢٣ ٢٣٥ ﴿ لَا يُسْئَلُ عَمَّا يُفْعَلُ وَهُمْ يُسْئَلُونَ ﴿٢٣﴾ ﴾
- ٤٧ ٩٤ ﴿ وَنَضَعُ الْمَوَازِينَ الْقِسْطَ . . . ﴾
- ١٠٧ ٢١ ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلاَّ رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ ﴿١٧﴾ ﴾

﴿سورة الحج﴾

- ﴿... شَيْطَانٍ مَّرِيدٍ ﴿٣﴾﴾ - ٣ ٨٥
 ﴿... إِنْ كُنْتُمْ فِي رَيْبٍ مِّنَ الْبَعْثِ فَاِنَّآ...﴾ - ٥ ١٢٣
 ﴿وَأَنَّ اللَّهَ يَبْعَثُ مَنْ فِي الْقُبُورِ ﴿٧﴾﴾ - ٧ ١٢٣
 ﴿... قِيلَ أَيُّكُمْ أَتْرَاهِيْمُ هُوَ سَمَّكُمْ الْمُسْلِمِينَ مِنْ قَبْلُ...﴾ - ٧٨ ٣٥٤، ١٥٤

﴿سورة المؤمنون﴾

- ﴿فَمَنْ ثَقُلَتْ مَوَازِينُهُ فَأُوَلِّتْكَ هُمُ الْمَفْلُحُونَ ﴿١٧﴾﴾ - ١٠٢-١٠٣ ٩٤
 ﴿وَلْيَعْفُوا وَلْيَصْفَحُوا...﴾ - ٢٢ ٢٣٧، ٢٠٨
 ﴿زِينَتِهِنَّ وَتُوبُوا إِلَى اللَّهِ﴾ - ٣١ ١٧٩

﴿سورة النور﴾

- ﴿يَوْمَ تَشْهَدُ عَلَيْهِمْ أَلْسِنَتُهُمْ وَأَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴿٢٤﴾﴾ - ٢٤ ١١٧
 ﴿... وَتُوبُوا إِلَى اللَّهِ جَمِيعًا أَيَّه...﴾ - ٣١ ١٧٩
 ﴿... وَلْيَعْفُوا وَلْيَصْفَحُوا...﴾ - ٢٢ ٢٠٨

﴿سورة الفرقان﴾

- ﴿إِنْ هَذَا إِلَّا آفَاكُ أَفْتَرْتَهُ...﴾ - ٤ ٣٩٨
 ﴿... فَقَدْ جَاءَ وَظُلْمًا وَزُورًا ﴿٢١﴾ وَقَالُوا اسْطِيرُ الْأُولَى...﴾ - ٤-٥ ٣٩٨
 ﴿قُلْ أَنْزَلَهُ الَّذِي يَعْلَمُ السِّرَّ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ...﴾ - ٦ ٣٩٩
 ﴿إِلَّا مَنْ تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ عَمَلًا صَالِحًا...﴾ - ٧٠ ١٩٢

﴿سورة النمل﴾

- ﴿قَالَ عِفْرِيتٌ مِّنَ الْجِنِّ...﴾ - ٣٩ ٨٠
 ﴿قَالَ الَّذِي عِنْدَهُ عِلْمٌ مِّنَ الْكِتَابِ...﴾ - ٤٠ ٣٥
 ﴿قُلْ لَا يَعْلَمُ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ الْغَيْبَ إِلَّا اللَّهُ﴾ - ٦٥ ٣٤٠
 ﴿... وَهُمْ مِّنْ فِرْعَ بِوَمِيْدِءِ آمَنُونَ ﴿٨٩﴾﴾ - ٨٩ ١٠٨

﴿سورة القصص﴾

- ﴿... يَتَأْتِ اسْتَعْجِرَةً...﴾ - ٢٦ ٢٨٣

﴿سورة العنكبوت﴾

- ﴿وَمَا كُنْتَ تَتْلُوا مِنْ قَبْلِهِ مِنْ كِتَابٍ...﴾ - ٤٨ ٢٥٥

﴿سورة لقمان﴾

- ﴿... وَأَصْبِرْ عَلَىٰ مَا أَصَابَكَ...﴾ - ١٧ ١٧٨

﴿سورة السجدة﴾

﴿ قُلْ يَتُوفَّكُم مَّلَكُ الْمَوْتِ الَّذِي ذُكِّرَ بِكُمْ . . . ﴾ ١١ ١٢٠، ١٢١

﴿سورة الأحزاب﴾

﴿ . . . إِنَّ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمَاتِ وَالْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ . . . ﴾ ٣٥ ١٥٧

﴿ وَخَاتَمَ النَّبِيِّينَ . . . ﴾ ٤٠ ٥٢

﴿ وَالَّذِينَ يُؤْذُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ . . . ﴾ ٥٨ ١٤٦

﴿سورة سبأ﴾

﴿ أَفَتَرَى عَلَى اللَّهِ كَذِبًا أَمْ بِهِ جِنَّةٌ . . . ﴾ ٨ ٣٩٩

﴿ . . . بَلِ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ فِي الْعَذَابِ . . . ﴾ ٨ ٣٩٩

﴿ . . . وَمَنْ أَلْجَنَ مِنْ يَعْمَلُ بَيْنَ يَدَيْهِ بِإِذْنِ رَبِّهِ . . . ﴾ ١٢ ٧٩

﴿ يَعْمَلُونَ لَهُ مَا يَشَاءُ مِنْ مَحْرِبٍ . . . ﴾ ١٣ ٨٠

﴿ وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا كَافَّةً لِّلنَّاسِ ﴾ ٢٨ ٢١

﴿ إِنْهُمْ كَانُوا فِي شَكٍّ مُّرِيبٍ ﴿٥٤﴾ . . . ﴾ ٥٤ ٧٩

﴿سورة فاطر﴾

﴿ هَلْ مِنْ خَلْقٍ غَيْرِ اللَّهِ . . . ﴾ ٣ ٤٤٧

﴿سورة يس﴾

﴿ يَسَّ ﴿١﴾ وَالْقُرْآنِ الْحَكِيمِ ﴿٢﴾ إِنَّكَ . . . ﴾ ٣-١ ٣٩٧

﴿ وَمَا عَلَّمْنَاهُ الشِّعْرَ وَمَا يَنْبَغِي لَهُ . . . ﴾ ٦٩ ٣٩٨

﴿سورة الصافات﴾

﴿ أَحْشَرُوا الَّذِينَ ظَلَمُوا وَأَرْجَهُم . . . ﴾ ٢٢ ١٢٣

﴿ أَحْشَرُوا الَّذِينَ ظَلَمُوا وَأَرْجَهُم وَمَا كَانُوا يَعْبُدُونَ ﴿٢٧﴾ مِنْ دُونِ اللَّهِ ﴾ ٢٢-٢٣ ٩٨

﴿ . . . آيَاتِنَا تَارِكُوا آلِهَتِنَا لِشَاعِرٍ مَّجْنُونٍ ﴿٣٦﴾ ﴾ ٣٦ ٣٩٨

﴿ بَلْ جَاءَ بِالْحَقِّ وَصَدَقَ الْمُرْسَلِينَ ﴿٣٧﴾ ﴾ ٣٧ ٣٩٨

﴿ وَاللَّهُ خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ ﴿٤٦﴾ ﴾ ٩٦ ٢٤٠

﴿ كَذَلِكَ نَجْزِي الْمُحْسِنِينَ ﴿١١٥﴾ إِنَّهُمْ مِنْ عِبَادِنَا الْمُؤْمِنِينَ ﴿١١٦﴾ ﴾ ١١٠-١١١ ٣٩٩

﴿سورة ص﴾

﴿ فَسَجَدَ الْمَلَائِكَةُ كُلُّهُمْ أَجْمَعُونَ ﴿٧٦﴾ إِلَّا إِبْلِيسَ . . . ﴾ ٧٤-٧٣ ٢٥١، ٨٣

﴿سورة الزمر﴾

﴿ قُرْءَانًا عَرَبِيًّا غَيْرَ ذِي عِوَجٍ ﴾ ٢٨ ٢٧

﴿ اللَّهُ يَتَوَفَّى الْأَنفُسَ حِينَ مَوْتِهَا ﴾ ٤٢ ١٢١، ١٢٠

﴿ قُلْ يَجْعَلُ اللَّهُ لِلَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَىٰ أَنْفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا . . . ﴾ ٥٣ ٢٢٢

﴿سورة غافر﴾

- ﴿النَّارُ يُعْرَضُونَ عَلَيْهَا...﴾ ٤٦ ١٠٣، ١٠٢
 - ﴿... أَدْخُلُوا آلَ فِرْعَوْنَ أَشَدَّ الْعَذَابِ ﴿١٦﴾﴾ ٤٦ ٣٧٣

﴿سورة فصلت﴾

- ﴿حَتَّىٰ إِذَا مَا جَاءَهَا شَهِدَ عَلَيْهِمْ سَمْعُهُمْ وَأَبْصَرُهُمْ وَقُلُوبُهُمْ...﴾ ٢٠-٢١ ١١٧

﴿سورة الشورى﴾

- ﴿... لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ ﴿١١﴾﴾ ١١ ٢٤٦، ٢٣٠
 - ﴿... شَرَعَ لَكُمْ مِنَ الدِّينِ مَا وَصَّىٰ بِهِ نُوحًا...﴾ ١٣ ١٥٤
 - ﴿... مَا كُنْتَ تَدْرِي مَا الْكِتَابُ وَلَا الْإِيمَانُ...﴾ ٥٢ ٢٥٥

﴿سورة الزخرف﴾

- ﴿إِنَّا جَعَلْنَاهُ قُرْءَانًا عَرَبِيًّا...﴾ ٣ ١٦١

﴿سورة الدخان﴾

- ﴿وَلَقَدْ آخَرْنَا نُهُمْ عَلَىٰ عِلْمٍ عَلَىٰ الْعَالَمِينَ ﴿٣٦﴾﴾ ٣٢ ٤٠٢

﴿سورة الأحقاف﴾

- ﴿أُولَٰئِكَ الَّذِينَ نَنْقَبِلُ عَنْهُمْ أَحْسَنَ مَا عَمِلُوا...﴾ ١٦ ٣٨٦
 - ﴿وَإِذْ صَرَفْنَا إِلَيْكَ نَفَرًا مِنَ الْجِنِّ يَسْتَمِعُونَ الْقُرْءَانَ...﴾ ٢٩ ٧٩

﴿سورة الفتح﴾

- ﴿لِيَغْفِرَ لَكَ اللَّهُ مَا تَقَدَّمَ مِن ذَنْبِكَ...﴾ ٢ ٣٣٨
 - ﴿لَتَدْخُلَنَّ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ...﴾ ٢٧ ٢٣
 - ﴿مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ...﴾ ٢٩ ٤١٨

﴿سورة الحجرات﴾

- ﴿وَإِن طَافَيْتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ...﴾ ٩ ٢٩٤، ١٦٣
 - ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلِحُوا...﴾ ١٠ ٢٩٤
 - ﴿... وَمَنْ لَمْ يَتُبْ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ ﴿١١﴾﴾ ١١ ١٧٩
 - ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَجْتَبُوا كَثِيرًا مِنَ الظَّنِّ...﴾ ١٢ ١٧٣
 - ﴿... وَلَا تَجَسَّسُوا...﴾ ١٢ ١٧١

﴿سورة ق﴾

- ﴿مَا يَلْفُظُ مِنْ قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عِنْدٌ ﴿١٨﴾﴾ ١٨ ١١٩

﴿سورة النجم﴾

- ﴿وَلَقَدْ رَءَاهُ نَزْلَةً أُخْرَىٰ ﴿١٦﴾ عِنْدَ سِدْرَةِ الْمُنْتَهَىٰ ﴿١٧﴾ عِنْدَهَا جَنَّةُ الْمَأْوَىٰ ﴿١٥﴾﴾ ١٣-١٥ ١١٠

﴿سورة القمر﴾

٢٣ ٤٥

- ﴿سَيَهْرَمُ الْجَمْعُ وَيُولُونَ الدُّبُرَ ﴿٤٥﴾﴾

﴿سورة الرحمن﴾

٩٥ ٧

- ﴿وَالسَّمَاءَ رَفَعَهَا وَوَضَعَ الْمِيزَانَ ﴿٧﴾﴾

٨٩ ٣١

- ﴿سَنَفِخُ لَكُمْ فِيهِ الثَّقْلَانِ ﴿٣١﴾﴾

٨٠ ٣٣

- ﴿يَمَعَشَرُ الْجِنُّ وَالْإِنْسُ إِنِ اسْتَطَعْتُمْ أَنْ تَنْفُذُوا...﴾

١١٣، ٨٩ ٥٦

- ﴿فِيهِنَّ قَصَصَاتُ الْغُرَفِ لَمْ يَطْمِئِنَّ إِنْسٌ قَبْلَهُمْ وَلَا جَانٌّ ﴿٥٦﴾﴾

١١٣ ٧٢

- ﴿حُورٌ مَّقْصُورَاتٌ فِي الْخِيَارِ ﴿٧٢﴾﴾

﴿سورة الواقعة﴾

١١٥، ١١٤ ٢٣

- ﴿كَأَمْثَلِ اللَّوْلِ الْمَكُونِ ﴿٢٣﴾﴾

١١٥ ٢٤

- ﴿جَزَاءً يَمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴿٢٤﴾﴾

١١٣، ١١٢ ٣٨-٣٠

- ﴿وَطَلٍ مَمْدُودٍ ﴿٣٠﴾ وَمَاءٍ مَسْكُوبٍ ﴿٣١﴾ وَفَكَهَمٌ كَثِيرٌ ﴿٣٢﴾...﴾

١١٤

﴿سورة الحديد﴾

٣٩٠ ١٠

- ﴿لَا يَسْتَوِي مِنْكُمْ مَنْ أَنْفَقَ مِنْ قَبْلِ الْفَتْحِ وَقَتْلٍ...﴾

﴿سورة المجادلة﴾

١٥٩ ٢٢

- ﴿... أُولَئِكَ كَتَبَ فِي قُلُوبِهِمُ الْإِيمَانَ...﴾

٤١٨ ٢٢

- ﴿لَا يَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾

﴿سورة الحشر﴾

٤١٨ ٩-٧

- ﴿لِلْفُقَرَاءِ الْمُهَاجِرِينَ الَّذِينَ أُخْرِجُوا...﴾

٣٨٦ ١٠

- ﴿وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا...﴾

﴿سورة الصف﴾

٢٣ ٩

- ﴿... لِيُظْهِرَهُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ وَلَوْ كَرِهَ الْمُشْرِكُونَ ﴿٩﴾﴾

﴿سورة التحريم﴾

٤١٨ ٨

- ﴿... يَوْمَ لَا يُخْزِي اللَّهُ النَّبِيَّ وَالَّذِينَ آمَنُوا مَعَهُ﴾

﴿سورة الحاقة﴾

٣٩٩ ٤٠

- ﴿إِنَّهُ لَقَوْلُ رَسُولٍ كَرِيمٍ ﴿٤٠﴾﴾

﴿سورة الجن﴾

٧٩ ١

- ﴿قُلْ أُوحِيَ إِلَيَّ أَنَّهُ اسْتَمَعَ...﴾

٦٠ ٢٧-٢٦

- ﴿عَلِيمُ الْغَيْبِ فَلَا يُظْهِرُ عَلَى غَيْبِهِ أَحَدًا...﴾

		﴿سورة المدثر﴾	
١٤٤	٣١	﴿... لَيْسَتَيْنِ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ...﴾	-
٢٠٣	٤٨	﴿فَمَا نَفَعَهُمْ شَفْعَةُ الشَّفِيعِينَ﴾	-
١٢٤	٤٠	﴿يَلْتَنِي كُتُّ رَبِّبًا﴾	-
		﴿سورة النبأ﴾	
١٢٤	٤٠	﴿... يَلْتَنِي كُتُّ رَبِّبًا﴾	-
		﴿سورة عبس﴾	
٥٠	٢-١	﴿عَبَسَ وَتَوَلَّى ﴿١﴾ أَنْ جَاءَهُ الْأَعْمَى ﴿٢﴾﴾	-
		﴿سورة التكوير﴾	
٣٩٩	٢٢	﴿وَمَا صَاحِبُكُمْ بِمَجْنُونٍ﴾	-
		﴿سورة الإنفطار﴾	
١١٨	١٢-١٠	﴿وَأَنَّ عَلَيْكُمْ لَحَافِظِينَ ﴿١١﴾ كِرَامًا...﴾	-
		﴿سورة الغاشية﴾	
١٢٨	٢٧-٢٥	﴿إِنَّ إِلَيْنَا إِيَابَهُمْ ﴿٢٥﴾ ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا حِسَابَهُمْ ﴿٢٦﴾﴾	-
		﴿سورة البينة﴾	
١٥٤، ١٥٣	٥	﴿وَمَا أَمْرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ...﴾	-
		﴿سورة النصر﴾	
٢٧٩	١	﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ ﴿١﴾﴾	-
		﴿سورة الناس﴾	
٨٧	٥	﴿الَّذِي يُوسِسُ فِي صُدُورِ النَّاسِ ﴿٥﴾﴾	-

ثانيًا: كشف الأحاديث الشريفة

الصفحة	طرف الحديث
٣٩١	- «أبوبكر وعمر خير أهل...»
٢٥٢	- «أتاني جبريل في صورة...»
١٣٥ - ١٣٤	- «أتدرون ما الإيمان بالله؟...»
٣٩٠	- «أتمشي أما من هو...»
٣٠٣	- «ادعوا إلى معاوية...»
٢٧٩	- «ادفعوها إلى أبي بكر...»
٤٠٢	- «ادنوا وأوسعوا لمن خلفكم»
٣٠٧	- «إذا بلغ بنو أبي العاص...»
٣٤٣ ، ٣٤٢	- «إذا بويع لخليفتين...»
٣٨٧ ، ٢٩٣	- «إذا ذكر أصحابي...»
١٦٤	- «إذا رأى أحدكم منكرًا...»
١٧٦	- «إذا رأيتم أمرًا...»
٣٠٨ ، ٣٠٦	- «إذا رأيتم معاوية...»
١٠٣	- «إذا قبر أحدكم أو الإنسان أتاه...»
١٩٢	- «أرأيت ما يلقي أمتي...»
١٠٧ - ١٠٦	- «أرواح المؤمنين تسرح...»
٣٢٨	- «اسمعوا وأطيعوا فإنما عليهم...»
٤٢٠	- «أطلع الله على أهل بدر...»
١١٩	- «أكرموا الكرام الكاتبين...»
٣٠٤	- «ألقني بهن في الجنة...»
٣٥٤	- «الأمير زيد بن حارثة...»

- ١٨٢ - «الندم توبة»
- ٢٠٥ - ٢٠٣ - «أنا أول من تنشق...»
- ٤٠٠ - «أنا أول من يقرع باب الجنة»
- ٤١٩ - ٤١٨ - «أنا وأصحابي...»
- ٢٩٤ - «إن ابني هذا سيّد...»
- ٤٠٠ - «أنا سيد ولد آدم ولا فخر...»
- ٢٧٢ - «إن تؤمروا أبابكر تجدوه...»
- ٢١٠ - «أنا عند حوضي...»
- ٨٠ - «إنّ بالمدينة جنّا قد أسلموا...»
- ١١٣ - «إنّ الحور في الجنة يتغنين...»
- ٨٧ - «إنّ الشيطان يجري من أحدكم...»
- ٦٧ - «إنّ الطيرة في ثلاث...»
- ١٠٠ - «إنّ كرسيه فوق السماوات والأرض...»
- ٤١٤ - «إنّ لكل أمة مجوسًا...»
- ٣٨٧ - «إنّ الله أطلع على أهل...»
- ٤١٩ - «إنّ الله اختار أمّتي...»
- ٣٩٢ - «إنّ الله جعل أبابكر...»
- ٤٢٠ - «إنّ الله عزوجل اختارني، واختار...»
- ١٢٨ - «إنّ الله عزوجل يحاسب كل خلقه...»
- ٢١ - «إنّ الله عزوجل فضّلني على الأنبياء...»
- ٢١١ - «إنّ لي حوضًا...»
- ٤٢٠ - «إنّما أصحابي مثل النجوم...»
- ٢١٤ - «إنّ مجوس هذه...»
- ٢٦١ - ٢٦٠ - «إنّ هذا الأمر في قریش»

- ٨٩ - «إنها زاد إخوانكم من الجن»
- ٣٨٨ - «إنها ستكون هنات من»
- ٤١٥ ، ٢٢٦ - «إنه سيأتي من بعدي»
- ٢٠٧ - «إني لأشفع يوم القيامة»
- ٣٠٤ - «. . . أو تحببه يا أم حبيبة . . .»
- ٤١٨ - «أوصيكم بالسابقين الأولين . . .»
- ٣٠٧ - «أول من يبدل سنتي . . .»
- ٣٨٧ ، ٢٩٣ - «إياكم وما شجر بين أصحابي . . .»
- ٣٩٥ - ٣٩٤ - «أي النساء أحب إليك؟ . . .»
- ١٣٥ - «الإيمان بالله يقين بالقلب . . .»
- ٣٥ - «بعث رسول الله ﷺ رجلاً من أصحابه يقال له سفينه . . .»
- ٢٧٨ - «بعدي أبوبكر ولا يلبث . . .»
- ٩٨ - «ثم يوضع الصراط بين ظهري جهنم . . .»
- ٣٦ - «تدرون ما قال أول مرّة؟ . . .»
- ٣١٠ - «تدور رحى الإسلام بعد . . .»
- ٧٧ - ٧٦ - «تنام عيناني ولا ينام»
- ١٠٠ - «حدثني عن بعض عجائب أرض الحبشة»
- ٣٢٢ ، ٢٦٠ - «الخلافة في قريش»
- ٤١٦ ، ٢٩٨ - «الخوارج كلاب أهل النار»
- ٣٢٩ - «خيار أئمتكم الذين تحبونهم . . .»
- ١١٠ - «دخلت الجنة، وإذا أنا . . .»
- ٧١ - «رؤيا المسلم جزء من سبعين . . .»
- ٥٥ - «سحر النبي ﷺ يهودي من يهود . . .»
- ٣٣١ - «سيكون بعدي هنات وهنات . . .»

- ٢٠٧ ، ٢٠٦ - «شفاعتي لأهل الكبائر...»
- ١١٥ - ١١٤ - «صفائهن كصفاء الدر في الأصداف...»
- ٤١٤ - «صنغان من أمتي...»
- ٤١٤ ، ٢١٩ - «صنغان من أمتي ليس»
- ٤٢٠ - «طوبى لمن رآني، ومن رأى من رآني...»
- ٦٤ - «العين حق...»
- ٣٩٥ - «فضل عائشة على النساء...»
- ٣٤٥ - «فاقتلوا الثاني منهما»
- ٦٧ - «قاتل الله اليهود...»
- ٢١٣ - «القدرية مجوس هذه الأمة...»
- ٣٢٢ ، ٢٦١ - «قريش ولالة الناس...»
- ٩٩ - «... كرسية: موضع قدميه...»
- ١٩٢ - «كل ذنب عسى الله...»
- ١١٤ - «لا تؤذي امرأة زوجها...»
- ٤١٩ - «لا تسبوا أصحابي، لا تسبوا...»
- ٦٦ - «لا طيرة ولا عدوى ولا هامة...»
- ٤٢٠ - «لا يدخل النار أحد ممن بايع...»
- ١٧٠ - «لا ينبغي لأحد أن يأمر...»
- ١٧٥ - «لا ينبغي لمؤمن أن يذل...»
- ١١١ - «لبنة من فضة...»
- ١٦٣ - «لتأمرنّ بالمعروف...»
- ٢٧٨ - «الذي بعدي أبوبكر...»
- ٤٠٣ - «لزوال الدنيا أهون...»
- ٢١٤ - «لكل أمة مجوس»

- ٢٠٧ - « لكل نبي دعوة مستجابة . . . »
- ٣٠٢ - « اللهم اجعله هاديًا مهديًا »
- ٣٠٢ - « اللهم علّم معاوية الكتاب والحساب . . . »
- ٣٠٢ - « اللهم علم معاوية الكتاب ومكن له . . . »
- ٣٠٧ - « اللهم العن معاوية . . . »
- ٢٧٧ - « لَمَّا عَرَجَ بِي ، سَأَلْتُ . . . »
- ٣٧ - « لو تركتها مازالت تدور . . . »
- ٣٥٠ - « ليأتين على القاضي العدل . . . »
- ٣١١ - « ليلين بعض مدائن الشام . . . »
- ٢١٩ - « ما بعث الله من نبي قبلي فاستمعت له أمة . . . »
- ٣٨٣ - « ما لم يؤخروا صلاة المغرب . . . »
- ٣٠٥ - « ما هذا القلم على أذنك يا معاوية »
- ٥٢ - « مثلي ومثل الأنبياء . . . »
- ٣٠٧ - « معاوية في تابوت . . . »
- ٣٠٤ - « معاوية أحلم أمتي . . . »
- ٣٣١ - « من أتى أمتي يفرق بينهم . . . »
- ٦٠ - « من أتى كاهنًا فصدّقه . . . »
- ٣١٤ - « من أراد بحبوحه الجنة . . . »
- ٦٦ - « من أرجعته الطيرة من حاجة . . . »
- ١٧٢ - « من أصاب من هذه القاذورات . . . »
- ٣٥٠ - « من جعل قاضيًا فقد . . . »
- ٣٣٠ - « من خرج من الجماعة قيد . . . »
- ٣٣٠ - « من خرج من الطاعة وفارق . . . »
- ٧١ - « من رأى منكم رؤيا . . . »

- ٧٧ - «من رأني فقد رأني . . .»
- ٣٨٨ - «من سب أصحابي فعليه . . .»
- ٣٨٩ - ٣٨٨ - «من سب أصحابي فقد سبني . . .»
- ١٧٧ - «من ستر مؤمناً فكأنما . . .»
- ٣٣٠ - «من شق عصي المسلمين . . .»
- ٣٣٠ - «من فارق الجماعة شبرًا . . .»
- ٣٥١ - «من كان قاضيًا فقضى . . .»
- ٢٥٣ - «من كذب علي متعمدًا . . .»
- ٤٢١ - ٤٢٠ - «من مات من أصحابي بأرض . . .»
- ٣٣٠ - «من مات وليس عليه طاعة . . .»
- ٣٣٠ - «من نزع يداً من طاعة الله . . .»
- ٢١٠ - «موعدكم حوضي عرضه . . .»
- ٣٢٢ - «الناس تبع لقريش . . .»
- ٤١٩ - «النجوم أمانة السماء فإذا . . .»
- ٤٠٢ - «نعم أنتم أفضل من الملائكة . . .»
- ٤٠٢ - «نعم للملائكة، إنهم إذا . . .»
- ٢٨٠ - «هذا أبو الخلفاء حتى . . .»
- ٢٥٢ - «هذا جبريل جاءكم . . .»
- ٦٥ - ٦٤ - «هل تتهمون أحدًا؟ . . .»
- ٣٠٦ - «هنيئًا لك يا معاوية . . .»
- ٢٩٨ - «ويحك فمن يعدل إذا لم يعدل . . .»
- ٣٠٥ - «وكيف فإن فيها الرجال . . .»
- ٢٠٦ - ٢٠٥ - «. . . ويضرب على جهنم جسر . . .»
- ٣٩٣ - «يا أبا بكر ما ظنك . . .»

- ٣٥١ - «يا أباذر إني أحب لك . . .»
- ١٧٨ - «يا أبا هريرة مر بالمعروف . . .»
- ٨٠ - «. . . يا عبد الله لا تخرج منها . . .»
- ٢٢٦ - «يا علي أنت في الجنة . . .»
- ٢٢٦ - «يا علي إنك من أهل الجنة . . .»
- ٢٧٩ - «يا عم إن الله عزوجل جعل . . .»
- ١٠٤ - «يا عمر: كيف أنت إذا أعدّ لك . . .»
- ١٥٨ - ١٥٧ - «يا محمد أخبرني عن الإسلام؟ . . .»
- ٣٠٣ - «يا محمد إن كاتبك هذا أمين»
- ٣٠٣ - «يا معاوية أنت مني . . .»
- ٢٦٠ - «يا معشر قريش إنكم . . .»
- ٣٣١ - «يد الله عزوجل على الجماعة . . .»
- ٣٣١ - «يد الله مع الجماعة . . .»
- ٣٠٢ - «يطلع عليكم من هذه الباب . . .»
- ٣٠٧ - «يطلع عليكم من هذا الفج . . .»
- ١٢٤ - «يقضي الله بين خلقه الجن . . .»
- ٤١٣ ، ٢١٥ - «يكون في أمتي قوم . . .»
- ٤١٦ - «يكونون في آخر الزمان . . .»
- ٤١٥ - «ينادي منادي يوم القيامة . . .»
- ٩٥ - «يؤتى يوم القيامة برجل . . .»

ثالثاً: كشف الآثار

- ٤٣ - كنا مع الفضيل على أبي قبيس . . . « (إبراهيم بن عبدالله)
- ٤٤ - «نزعت دلوًا من زمزم، وإذا طعم اللبن . . .» (أبوبكر ابن عياش)
- ٣١٩ - «أقيلوني، أقيلوني» (أبوبكر الصديق - رضي الله عنه -)
- ٢٧٣ - «أما بعد فما ذكرتم من خير . . .» (أبوبكر - رضي الله عنه -)
- ٣٣٤ - «قد رضيت لكم أحد الرجلين . . .» (أبوبكر - رضي الله عنه -)
- ٢٧٤ - «يا أيها الناس قد أفلتكم بيعتي . . .» (أبوبكر - رضي الله عنه -)
- ٢٨٣ - «فغضب أوبكر ثم قال: كذبت والله . . .» (أبوبكر رضي الله عنه)
- ١٤٤ - «الإيمان يزيد وينقص» (أبوالدرداء رضي الله عنه)
- ٢٩٨ - «بينما رسول الله يقسم ذات يوم . . .» (أبوسعيد الخدري رضي الله عنه)
- ٣٩ - «كان إبراهيم بن أدهم على بعض جبال مكة . . .» (أبو عبدالرحمن المقرئ)
- ٢٨٥ - «يا أيها الناس إن أمير المؤمنين قد مات . . .» (عبدالله بن مسعود رضي الله عنه)
- ٣٣٤ - «بقول هذا . . .» (أبو عبيدة - رضي الله عنه -)
- «كان إبراهيم بن أدهم يأخذ الرطب . . .» (أبوالنضر)
- ٤٢ - «كان لنصر بن يحيى بن أبي كثير غرفة . . .» (أبويعقوب الأيلي)
- ٤٥ - «أنتهينا إلى دجلة . . .» (الأعمش)
- ٣٩ - «كان بيد أبي مسلم الخولاني سبحة . . .» (بكر بن خنيس)
- ٤١ - «عن مالك بن دينار أنه كان . . .» (جعفر بن سليمان)
- ٣٧٦ - «قال جاء بأبي بكر وولده، وبعمرو وولده . . .» (جعفر بن محمد)
- ٤٠ - «اشترى حبيب أبو محمد طعامًا . . .» (السري بن يحيى)
- ٤٦ - «خرج عامر إلى الشام ومعه ركوة . . .» (سليمان)
- ٣٨ - «بينما الأسود العنسي بصنعاء . . .» (شراحبيل بن مسلم الخولاني)
- ٣٧ - «غزا أبوريحانة البحر . . .» (فروة الأعمى مولى سعد)
- ٢٦٨ ، ٢٦١ - «منا أمير ومنكم أمير» (قالت الأنصار)
- ٣٣٤ - «ماذا تقول لربك . . .» (قول طلحة - رضي الله عنه - لأبي بكر)
- ٢٨٥ - «الله عليك إن أنا بايعتك . . .» (قول طلحة لعثمان - رضي الله عنهما -)
- ٤٣٨ - «مامثلك إلا كفروج . . .» (عائشة - رضي الله عنها -، لأبي سلمة)
- ٢٧ - «غير مخلوق، في قوله تعالى: ﴿قُرْءَانًا عَرَبِيًّا﴾ . . .» (ابن عباس - رضي الله عنه -)
- ٢٨٢ - «قالوا لأبي بكر: ماذا تقول . . .» (ابن عباس - رضي الله عنه -)

- «وجد عندها الفاكهة... في قوله تعالى: ﴿كَلَّمَادَخَلَ عَلَيْهَا زَكَرِيَّا الْمِحْرَابَ﴾»
 ٣٥ (ابن عباس - رضي الله عنه -)
- «اطلعت على إبراهيم بن أدهم في بستان بالشام...»
 ٤٠ (عبدالله بن الفرغ القنطري العابد)
- «قدم علينا من هراة شيخ صدوق...»
 ٤١ (عبدالرحمن بن يعقوب بن إسحاق أبو عياد المكي)
- «كنت مع أيوب السخيتاني بجبل حراء...» (عبدالواحد بن زيد)
 ٤٣
- «أفرس الناس ثلاثة...» (عبدالله بن مسعود)
 ٢٨٣
- «فهل لا وكلت الأولى كما وكلت الآخرة» (عبدالله بن مسعود - رضي الله عنه -)
 ١٤٦
- «لا أخلع قميصًا قمصنيه رسول الله...» (عثمان بن عفان - رضي الله عنه -)
 ٣١٩
- «... أنه كان بينه وبين رجل من الخوارج كلام فقال له علقمة:
 ﴿وَالَّذِينَ يُؤْذُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ...﴾» (علقمة)
 ١٤٧-١٤٦
- «أسلم والله أبوبكر وأنا جذعة...» (علي - رضي الله عنه -)
 ٢٨٠
- «أما أن يكون عندي عهد من رسول الله...»
 (علي بن أبي طالب - رضي الله عنه -)
- ٢٨٤ ، ٢٧٤ ، ٢٧٠
- «أيها الناس إن رسول الله لم يعهد...» (علي بن أبي طالب - رضي الله عنه -)
- ٢٨٢ ، ٢٧٧ ، ٢٦٩
- «خير هذه الأمة بعد نبيها...» (علي - رضي الله عنه -)
 ٣٩١
- «متى حضرت الوفاة عمر...» (علي - رضي الله عنه -)
 ٢٨٤ - ٢٨٥
- «لا تكرهوا إمارة معاوية...» (علي - رضي الله عنه -)
 ٣٠٨
- «خل، لا أم لك...» (علي - رضي الله عنه -)
 ٢٨٩
- «ما استخلف ولكن إن يرد الله بهذه الأمة...» (علي رضي الله عنه)
- ٢٧٤
- «لو عهد إلينا رسول الله...» (علي بن أبي طالب - رضي الله عنه -)
 ٢٧٢
- «إن فيهم رجل مخدج...» (علي - رضي الله عنه -)
 ٤١٦ ، ٢٩٨
- «ما خرج النبي ﷺ من دار...» (علي - رضي الله عنه -)
 ٢٧٨
- «نظرنا في أمرنا فإذا...» (علي - رضي الله عنه -)
 ٢٧٤
- «ياعم، إن الله عزوجل جعل أبابكر...» (علي - رضي الله عنه -)
 ٢٧٩
- «أنشدكم الله هل تعلمون...» (عمر - رضي الله عنه -)
 ٢٦٩
- «امدد يدك أبايع لك...» (عمر - رضي الله عنه -)
 ٣٣٤
- «إن أترك فقد ترك خير مني...» (عمر - رضي الله عنه -)
 ٢٧٧ ، ٢٦٩
- «لعلك أن تخلف بعدي...» (عمر - رضي الله عنه -)
 ٣٢٨

- ١٤٦ - «من زعم أنه مؤمن حقاً...» (عمر - رضي الله عنه -)
- ١٠٥ - «قال: نعم» (قول عمر - رضي الله عنه - للنبي ﷺ ويكون قلبي معي؟)
- ٣٤٣ ، ٢٦٩ - ٢٦٨ ، ٢٦١ - «يامعشر الأنصار...» (عمر - رضي الله عنه -)
- ٢٨٥ - «إن رسول الله ﷺ مات: ...» (ابن عمر - رضي الله عنه -)
- ٣٩١ - «كنا نفضل على عهد رسول الله...» (ابن عمر - رضي الله عنه -)
- ٤٤ - «إن أخا له قام من الليل...» (الليث بن سعد)
- ٣١٢ - «ما أنا بخيركم...» (معاوية - رضي الله عنه -)
- ١٤٤ - «الإيمان يزيد وينقص» (أبوهريرة - رضي الله عنه -)
- ٧٠ - «هي الرؤيا الصالحة يراها...» (هشام بن عروة - رضي الله عنه -)
- ٤٥ - «قال لي أبوطالب النسائي أصبحت ذات يوم...» (يحيى بن معين)

رابعًا: كشف الأعلام

- ٣٥ - آصف - كاتب سليمان - :
 ٤٠ - ٣٩ - إبراهيم بن أدهم :
 ٤٣ - إبراهيم بن عبدالله :
 ٢٩٨ - ابن أبي وأفى :
 ٣٠١ - أرباع الشامات :
 ٢٩٢ - إسحاق الحربي :
 ١٠٧ - أبو إسحاق :
 ١٩٧ ، ١٩٠ ، ١٥٠ ، ٨٢ - أبو إسحاق بن شاقلا :
 ٢٧٤ - أبو الجحاف :
 ٣٠٦ - أبو بكر أحمد بن إبراهيم بن شاذان :
 ٣٩١ - أبو بكر الخلال :
 ١٥٩ ، ٨٢ - أبو بكر عبدالعزيز :
 ٤٤ - أبو بكر بن عياش :
 ٢٧٨ - أبو بكر النجاد :
 ٣٧٥ - أبو الحسن الدارقطني :
 ٣٧ - أبو ريحانة :
 ١٩ - أبو سليمان الدمشقي :
 ٢٠٩ ، ١٢٧ ، ١٠١ ، ٩٧ ، ٩٣ - أبو طالب المكي :
 ٤٥ - أبو طالب النسائي :
 ٢٨٤ - أبو الطفيل :
 ، ٢٧٤ ، ٢٧٣ ، ٢٧٢ ، ٢٧٠ ، ٢٦٩ ، ٢٦٨ - أبو عبدالله بن بطة :
 ٢٨٨ ، ٢٨٤ ، ٢٨٢ ، ٢٧٨

- ٤١ - أبو عبدالله - شيخ من هراة - :
 ٣٩ - أبو عبدالرحمن المقرئ - :
 ١٩١ - أبو عبيد محمد بن شريك - :
 ٣٠٧ - أبو علي بن شاذان - :
 ٢١ - أبو عيسى الأصفهاني - :
 ٣٠٦ - أبو الفضل الباقلاني - :
 ٢٧٧ - أبو القاسم منصور الكرخي - :
 ٢٩٧ - الأشعث بن قيس الكندي - :
 ٢٥٩ - الأصم - بن كيسان - :
 ٤٥ - الأعمش - :
 ٣٢٢ - ٢٦٠ - أبو المثنى الحمصي - :
 ١٩١ - أبو محمد بن شريك البصري المسمعي - :
 ٢٧٩ - أبو محمد يحيى بن محمد بن صاعد - :
 ٣٨ - أبو مسلم الخولاني - :
 ٣٩ - أبو النضر - :
 ٤٤٢ ، ٢٩٢ ، ١١٦ - أبو الهذيل (العلاف) - :
 ١٧٦ - أبو الهيثم - :
 ٤٢ - أبو يعقوب الإيلي - :
 ٤٣ - أيوب السخيتاني - :
 ٤٤٥ ، ٨ ، ٧ - ثمامة المعتزلي ابن أشرس - :
 ٤٤٥ ، ٣٣٣ ، ١١٦ - الجاحظ - :
 ٣٩٠ ، ٣٥٢ ، ٣٤٨ ، ٣٢٣ - ١١٦ - الجبائي - :
 ٣٩٠ - ١٩٩ - ١٨٩ - ابن الجبائي - :
 ١٠٢ - ابن جرير - :

- ٣٨ - بكر بن خنيس :
- ٤١ - جعفر بن سليمان :
- ٣٧٥ - جعفر بن محمد :
- ٤٠ - حبيب أبو محمد :
- ٢٦٥ ، ١٩١ ، ١٩٠ ، ٨٢ - الحسن البصري :
- ١٧٦ - دخين - كاتب عقبة بن عامر -
- ٣١٢ - ابن دريد :
- ٤١١ - زياد بن أيوب :
- ٢٤٣ - ابن سالم البصري :
- ١٥٩ - السدي - إسماعيل بن عبدالرحمن - :
- ٩٠ - سراقه بن مالك :
- ٤٠ - السري بن يحيى :
- ٩٩ - سعيد بن جبير :
- ٢٧٣ - سعيد بن المسيب :
- ٤٢ - سفيان الثوري :
- ٣٥ - سفينة :
- ٤٦ - سليمان :
- ٣٦١ ، ٣٥٩ - سليمان بن حرب :
- ١٢٧ - سهل بن عبدالله التستري :
- ٣٨ - شراحيل بن مسلم الخولاني :
- ٢٧٤ - شقيق بن سلمة :
- ٧٦ - صالح قبة :
- ٤٦ - عامر بن عبدقيس :
- ٤١ - عبدالرحمن بن يعقوب بن إسحاق أبو عباد المكي :

- ٤٣٣ ، ٤٣٢ ، ٤٢٩ ، ٤١٣ - عبدالله بن الحسن العنبري :
- ١٩١ - عبدالله بن عيسى البكري :
- ٤٠ - عبدالله بن الفرغ القنطري العابد :
- ٢٨٤ ، ٢٧٤ ، ٢٧٠ - عبدالله بن الكوا :
- ٤٣ - عبدالواحد بن زيد :
- ٣٢٥ ، ٣١٣ - عبدوس بن مالك العطار :
- ٢٩٨ - عبيدة السلماني :
- ١٠٤ - عطاء بن يسار :
- ٤٤٢ - عمرو بن عبيد :
- ٣٧ - فروة الأعمى :
- ٤٣ - الفضيل :
- ٢٧٧ - القاضي أبو الحسن البزاز السامري :
- ٢٨٠ ، ٢٧٢ ، ٧٤ - ابن قتيبة :
- ٢٨٤ ، ٢٧٠ - قيس بن عباد :
- ٢٣٧ - كعب بن زهير :
- ٤٤ - الليث بن سعد :
- ٤١ - مالك بن دينار :
- ٣٧٠ ، ٢٨٨ - محمد بن الحنفية :
- ٣٧٥ - محمد بن علي بن الفتح :
- ٢٢١ ، ١٦٨ - المروزي :
- ١١٧ - معمر - أبوالمعتز - :
- ٤٤٥ - معمر بن عباد السلمي :

- ٢٨٣ - معيقب بن أبي فاطمة :
- ١٦٠ - مقاتل بن سليمان البلخي :
- ٢٠٧ - ابن منيع :
- ١٦٨ - الميموني :
- ٤٢ - نصر بن يحيى بن أبي كثير :
- ٤٤٣ ، ٢٣ - النظام :
- ٧٠ - هشام بن عروة :
- ٤٤٢ - واصل بن عطاء :
- ١٥٩ - يحيى بن آدم :
- ٤٥ - يحيى بن معين :

خامسًا: كشف الأماكن

٤٣	- أبوقبيس
٢١٠	- أيله
٤١ ، ٤٠	- البصرة
٤٢ ، ٤١	- بئر زمزم
٤٣	- جبل حراء
٣٧١	- جبل رضوى
٣٢٢	- الحبشة
٤١	- حرة
٢٩٧ ، ٧٦	- خراسان
٤٠ - ٤٦ ، ٢٩٥ ، ٢٩٧ - ٣٠١ - ٣٠٥ - ٣١١	- الشام
٣٨	- صنعاء
٤١	- عرفات
٢١٠	- عمّان
٧٦	- العراق
٢١٠	- مكة

سادسًا: كشف الأبيات الشعرية

المقدمة

	فلك المحامد والمدائح كلها	بخواطري وجوارحي ولساني
١٣	ولقد مننت علي ربي بأنعم	مالي بشكر أفلهن يدان
١٤	لا خيل عندك تهديها ولا مال	فليحسن القول إن لم يحسن الحال
قسم التحقيق		
٢٨٩	إن الأمير بعد علي	وفي الزبير خلف رضي
٢٣٧	نبئت أن رسول الله أوعدني	والعقوعند رسول الله مأمول
	زعم الزاعم في بلدتنا	جمل في كوة البيت دخل
٣٨٠	قلت أعلام ما بلدتكم	هذه الكوة فادخل يا جمل

سابعًا: كشاف الفرق والطوائف والأديان

- الإباضيّة - ٧ ، ٨ ، ١٤١
- الأزارقة - ٣٦١
- الإسماعيلية - ٤٠٤
- الأشاعرة - ٣٠ (دراسة) ٢٦ ، ١٣٢ ، ١٣٣ ، ١٣٨ ، ١٤٣ ، ١٥٣ ،
١٥٧ ، ٢٠١ ، ٢٦٥ ، ٣١٤ ، ٣٢٨ ، ٣٩٠ ، ٣٩٤ ، ٤٠١ ،
٤١٣ ، ٤٢٣ ، ٤٢٣ ، ٤٢٧ ، ٤٣٧
- الإماميّة - ٢٦٦ ، ٣٠٠ ، ٣٥٧ ، ٣٩٠
- أهل التناسخ - ٥١ ، ١٢٢ ، ١٢٦
- البراهمة - ١ ، ٤٠٧
- البكريّة - ١٤١ - ١٩١
- الثنوية - ٤٠٧
- الجهميّة - ١٢٦ ، ١٣٢ ، ١٣٦ ، ٤١٠
- الحرورية - ٤١٤
- الخرميّة - ٥١
- الخطابية - ٣٩٠
- الخوارج - ٧ ، ١٣٨ ، ١٤٠ ، ١٤٦ ، ١٤١ ، ١٨١ ، ٢٢٧ ، ٢٨٦ ،
٢٨٨ ، ٢٩٢ ، ٢٩٥ ، ٢٩٨ ، ٣٠٠ ، ٣٣٣ ، ٣٥٨ ، ٣٦١ ،
٣٦٢ ، ٤١٠ ، ٤١١ ، ٤١٢ ، ٤١٥ ، ٤١٦
- الدهرية - ٤٠٦ ، ٤٤٤ ، ٤٤٥
- الرافضة - ٥ ، ٣٢ ، ٤٧ ، ٥٠ ، ١٤١ ، ١٦٣ ، ٢٢٥ ، ٢٢٦ ، ٢٢٧ ،
٢٦٣ ، ٢٦٧ ، ٢٧٣ ، ٢٨٢ ، ٢٨٤ ، ٢٨٧ ، ٢٩٣ ، ٣٠٠ ،
٣٣٣ ، ٣٣٥ ، ٣٣٧ ، ٣٣٩ ، ٣٤٠ ، ٣٤١ ، ٣٥٧ ، ٣٦١

- ٣٦٥ ، ٣٧٢ ، ٣٧٥ ، ٣٧٧ ، ٣٨٠ ، ٣٨١ ، ٣٨٣ ، ٣٨٤ ،
 ٣٨٥ ، ٣٩٠ ، ٣٩٢ ، ٣٩٤ ، ٤١٠ ، ٤١٢ ، ٤١٥ ، ٤١٦ ،
 ٢٦٧ ، ٢٧٣ ، ٢٨٠ - الراوندية
 ١٤١ ، ٣٩٠ - الزيدية
 ٢٤٢ - السالمية
 ٢٢٧ - الشراه
 ٣٠٨ - الشيعة
 ٣٦٢ - الصفرية
 ٣٠ (الدراسة) - الصوفية
 ١١٧ - الطبائعيون
 ٢٧٣ ، ٣٩٠ - العباسية
 ٤٠٧ - عبدة الأصنام
 ٤٤٢ - العدلية
 ٣٠ (دراسة) - العبدية
 ٧٨ ، ٤٠٧ - الفلاسفة
 - القدرية ٥٠ ، ٧٨ ، ١٤٠ ، ٢٠٣ ، ٢١٣ ، ٢١٤ ، ٢١٦ ، ٢١٩ ، ٢٣٠ ،
 ٢٣١ ، ٢٣٣ ، ٢٣٩ ، ٣٦٣ ، ٤٠٨ ، ٤١٠ ، ٤١٣ ، ٤١٤ ،
 ٤١٥ ، ٤٣٩ ، ٤٤١
 ٣ ، ١٣٢ ، ١٣٦ ، ٢٢٠ - الكرامية
 ٤٠٩ ، ٤١١ - اللفظية
 ٢٢٣ ، ٢٢٤ - المجبرة
 ١٩٩ ، ٤٠٧ - ٤١٤ - المجوسية
 ١٤٠ ، ٢١٨ ، ٢١٩ ، ٢٢٠ ، ٢٢١ ، ٢٢١ ، ٣٢١ ، ٣٣٣ ، ٤١٠ - المرجئة
 ٤١١ ، ٤١٤ ، ٤٢١

- المعتزلة ٣، ٥، ٢٣، ٢٨، ٣٤، ٥٣، ٧٠، ٨١، ٩٤، ٩٧، ١٠١،
 ١٠٩، ١٣٣، ١٣٧، ١٤٢، ١٤٥، ١٤٩، ١٥٦، ١٦٥،
 ١٨١، ١٨٣، ١٨٤، ١٨٧، ١٨٨، ٢١٠، ٢١٢، ٢١٧، ٢٢٠،
 ٢٢٣، ٢٣٢، ٢٣٦، ٢٤٠، ٢٤١، ٢٤٥، ٢٦٥، ٢٩٣، ٣٠٠،
 ٣١٣، ٣٢١، ٣٢٨، ٣٣٣، ٤٠١، ٤١٠، ٤٤٢
 - الملحدة ٧٠، ٧٨، ١٢٢، ١٢٦
 - النصرانية ٢، ٤٠٧، ٤٤٣، ٤٤٥، ٤٤٧
 - النواصب ٢٢٧
 - اليهودية ٢، ٤٨، ١٩٩، ٣٨٣، ٣٨٤، ٣٨٥، ٤٠٧ - ٤٤٥

كشاف الأجناس والأقوام

الدراسة

٢٨	العرب
٢٨	الفرس
٢٨	الترك
٢٨	النبط
٢٨	الأرمن
٢٩	الجرکس
٢٩	الأكراد
٢٩	الکرج
٢٩	البربر
٢٢	البويهيين
٢٩، ٢٣، ٢٢	السلاجق
٢٣	الغز

ثامنًا: المصادر والمراجع

حرف الألف

- الإبانة عن شريعة الفرق الناجية ومجانبة الفرق المذمومة، لابن بطة العكبري، تحقيق د. رضا نغسان، ط «٢»، ١٤١٥هـ، دار الراية، الرياض.
- الإباضية بين الفرق الإسلامية عند كتاب المقالات في القديم والحديث، تأليف: علي معمر، دار الحكمة، لندن، الطبعة الرابعة (١٤٢٢هـ).
- الإباضية «عقيدة ومذهبًا» تأليف: د/ صابر طعيمة، دار الجيل، بيروت، الطبعة الأولى، (١٤٠٦هـ).
- إبطال التأويلات لأخبار الصفات، للقاضي أبي يعلى (٤٥٨هـ)، تحقيق: أبي عبدالله النجدي، ط «١»، ١٤١٦هـ، دار إيلاف.
- أدب القاضي، للبغوي (ت: ٦١٥هـ)، تحقيق د. إبراهيم صدقي، دار المنار، مصر ١٤١٢هـ.
- ابن تيمية السلفي، نقده لمسالك المتكلمين والفلاسفة في الإلهيات، تأليف: د. محمد خليل الهراس، ط «٢»، ١٤٠٥هـ، مكتبة الصحابة.
- ابن تيمية والتصوف، تأليف: د. مصطفى حلمي، دار الدعوة.
- أبو حامد الغزالي والتصوف، تأليف: عبدالرحمن دمشقية، ط «٢»، ١٤٠٩هـ، دار طيبة الرياض -.
- أبو حنيفة حياته وعصره، آراؤه وفقهه، تأليف: محمد أبوزهرة، دار الفكر العربي، القاهرة (١٩٩٧م).
- إثبات عذاب القبر لأبي بكر أحمد بن الحسن البيهقي (ت: ٤٥٨هـ)، تحقيق: د/ شرف القضاة، دار الفرقان، الأردن، الطبعة الثانية (١٤٠٥هـ).
- الإجابة فيما استدركته عائشة على الصحابة، تحقيق: سعيد الأفغاني، المكتب الإسلامي، الطبعة الثانية (١٣٩٠هـ).
- إجتماع الجيوش الإسلامية لابن القيم (ت: ٧٥١هـ)، تحقيق: د. عواد المعتق، الطبعة الثانية، ١٤١٥هـ، مكتبة الرشد.
- الأحاديث الطوال، تأليف: سليمان بن أحمد بن الطبراني (ت: ٣٦٠هـ)، تحقيق: حمدي السلفي، المكتب الإسلامي، بيروت، الطبعة الثانية (١٤١٩هـ).
- أحاديث العقيدة التي يوهم ظاهرها التعارض في الصحيحين، تأليف: سليمان بن محمد الديخي، ط «١»، ١٤٢٢هـ، مكتبة دار البيان الحديثة، الطائف.
- أحكام أهل الملل من الجامع لمسائل الإمام أحمد بن حنبل، تأليف: أبي بكر أحمد بن محمد الخلال (ت: ٣١١هـ)، تحقيق: سيد كسروي حسن، دار الكتب العلمية،

- بيروت، الطبعة الأولى (١٤١٤هـ).
- الأحكام السلطانية، للقاضي أبي يعلى الفراء (ت: ٤٥٨هـ)، تحقيق: محمد حامد الفقي، ١٤١٣هـ، دار الكتب العلمية، بيروت.
- الأحكام في أصول الأحكام، علي بن محمد الأمدي (ت: ٦٣١هـ)، تحقيق: د/سيد الجميلي، دار الكتاب العربي، بيروت، الطبعة الثالثة، (١٤١٨هـ).
- أحكام المرتد في الشريعة الإسلامية، تأليف: د/نعمان السامرائي، الطبعة الثانية (١٤٠٣هـ)، دار العلوم، الرياض.
- أحكام القرآن لأبي بكر أحمد بن علي الجصاص (ت: ٣٧٠هـ)، ضبطه: عبدالسلام شاهين، دار الكتب العلمية، بيروت.
- أحكام القرآن لأبي بكر محمد بن عبدالله المعروف بابن العربي (ت: ٥٤٣هـ)، تحقيق: عبدالرزاق المهدي، دار الكتاب العربي، بيروت، الطبعة الأولى (١٤٢١هـ).
- أخبار المدينة لعمر بن شبة، دار الكتب العلمية بيروت (١٤١٧هـ)، تحقيق: علي محمد دندل، ياسين سعدالدين.
- الاختلاف في اللفظ والرد على الجهمية والمشبهة، للإمام عبدالله بن مسلم بن قتيبة (ت: ٢٧٦هـ)، مطبوع ضمن «عقائد السلف» جمع النشار والطالبي، مكتبة المعارف، الإسكندرية، ١٩٧١م.
- أدب القضاء، شهاب الدين ابن أبي الدم (ت: ٦٤٢هـ)، تحقيق: محمد الزحيلي.
- أديان الهند الكبرى، للدكتور: أحمد شلبي، مكتبة النهضة بمصر، ط «١١»، ٢٠٠٠م.
- الأدلة العقلية والنقلية على أصول الاعتقاد، تأليف: سعود بن عبدالعزيز العريفي، دار عالم الفوائد، مكة المكرمة، الطبعة الأولى، (١٤١٩هـ).
- الأداب الشرعية، تأليف: عبدالله بن محمد بن مفلح المقدسي (ت: ٧٦٣هـ)، تحقيق: نبية الأرنؤوط وعمر الخيام، مؤسسة الرسالة، الطبعة الثالثة، (١٤١٩هـ).
- آراء المعتزلة الأصولية، تأليف: علي بن سعد الضويحي، ط «٢»، ١٤١٧هـ، مكتبة الرشد.
- آراء الكلابية العقدية وأثرها في الأشعرية، تأليف: هدى بنت ناصر الشلالي، مكتبة الرشد، الطبعة الأولى، (١٤٢٠هـ).
- الإرشاد إلى قواطع الأدلة في أصول الاعتقاد، تأليف: إمام الحرمين الجويني (ت: ٤٧٨هـ)، تحقيق: د/محمد يوسف موسى، و د/ علي عبدالمنعم الحميد، (١٣٦٩هـ)، الناشر: الخانجي، مصر.
- أساس التقديس في علم الكلام، لفخر الدين الرازي (ت: ٦٠٦هـ)، ط «١»، ١٤١٥هـ، مؤسسة الكتب الثقافية، بيروت.

- الاستقامة، لابن تيمية (ت: ٧٢٨هـ)، تحقيق: محمد رشاد سالم مكتبة ابن تيمية، دار الفضيلة، الرياض، الطبعة الأولى (١٤٢٠هـ).
- الاستغاثة والرد على البكري لشيخ الإسلام ابن تيمية، تحقيق: عبدالله السهلي، دار الوطن، الرياض، الطبعة الأولى، (١٤١٧هـ).
- الاستيعاب لابن عبد البر، دار الجيل، بيروت، الطبعة الأولى (١٤١٢هـ)، تحقيق: البجاوي.
- الأسماء والصفات، تأليف الإمام أبي بكر محمد البيهقي (ت: ٤٥٨هـ)، حققه وخرج أحاديثه وعلق عليه: عبدالله الحاشدي، الطبعة الأولى، ١٤١٣هـ، مكتبة السوادي، جدة.
- الإشارة إلى مذهب أهل الحق لأبي إسحاق الشيرازي (ت: ٤٧٦هـ)، تحقيق: د/ محمد الزبيدي، دار الكتاب العربي، بيروت، الطبعة الأولى، (١٤١٩هـ).
- أصل الشيعة وأصولها، محمد الحسين آل كاشف الغطاء (ت: ١٣٧٣هـ)، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، بيروت، الطبعة الرابعة (١٤١٣هـ).
- الأصول التي بنى عليها المبتدعة مذهبهم في الصفات والرد عليها من كلام شيخ الإسلام ابن تيمية، تأليف: د. عبدالقادر صوفي، الطبعة الأولى، ١٤١٨هـ، مكتبة الغرباء، المدينة.
- أصول الجدل والمناظرة في الكتاب والسنة، تأليف: د/ حمد العثمان، مكتبة ابن القيم، الكويت، الطبعة الأولى، (١٤٢٢هـ).
- أصول الدين، تأليف: أبي منصور عبدالقاهر التميمي البغدادي (ت: ٤٢٩هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الثالثة، (١٤٠١هـ).
- أصول السنة لأمام أهل السنة أحمد بن حنبل، رواية عبدوس العطار، تحقيق: الوليد سيف النصر، مكتبة الصحابة، الإمارات، الطبعة الثانية، ١٤٢٤هـ.
- أصول السنة لأبي عبدالله محمد بن عبدالله الشهير بابن أبي زمين (ت: ٣٩٩هـ)، تحقيق وتخريج: عبدالله البخاري، «رياض الجنة بتخريج أصول السنة»، مكتبة الغرباء الأثرية، المدينة المنورة، الطبعة الأولى، (١٤١٥هـ).
- أصول الشيعة الإمامية الإثني عشر، «عرض ونقد»، تأليف: د/ ناصر القفاري، دار الرضا، الجيزة، مصر، الطبعة الثالثة، (١٤١٨هـ).
- أصول الكافي للكليني (ت: ٣٢٩هـ)، ضبطه وعلق عليه: محمد جعفر شمس الدين، دار التعارف، بيروت، الطبعة الثانية (١٤١٩هـ).
- أصول الإيمان لأبي منصور عبدالقاهر التميمي، شرح: إبراهيم رمضان، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، (١٤٠٩هـ).

- أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن، للعلامة محمد الأمين الشنقيطي (ت: ١٣٩٣هـ)، ١٤١٣هـ، مكتبة ابن تيمية، القاهرة.
- اعتقاد أهل السنة في الصحابة - رضي الله عنهم -، تأليف: د/محمد الوهبي سلسلة تصدر عن المنتدى الإسلامي، لندن.
- اعتقاد أئمة السلف أهل الحديث، د/محمد الخميس، دار إيلاف الكويت، الطبعة الأولى، /١٤٢٠هـ).
- الاعتقاد والهداية إلى سبيل الرشاد، للإمام أبي بكر البيهقي (ت: ٤٥٨هـ)، علق عليه كمال الحوت، ط «١»، ١٤٠٣هـ، عالم الكتب، بيروت.
- الاعتقاد والهداية إلى سبيل الرشاد للإمام أبي بكر البيهقي، تحقيق: أبو عبدالله أحمد بن إبراهيم أبو العينين، دار الفضيلة، الرياض، الطبعة الأولى، (١٤٢٠هـ).
- اعتقاد فرق المسلمين والمشركين، فخرالدين الرازي (ت: ٦٠٦هـ)، ضبط وتقديم: محمد البغدادي، دار الكتاب العربي، الطبعة الأولى، (١٤٠٧هـ).
- إعجاز القرآن بين الإمام السيوطي والعلماء، دراسة نقدية ومقارنة: محمد حسين عقيل موسى، دار الأندلس الخضراء، جدة، الطبعة الأولى، (١٤١٧هـ).
- أعلام النبوة لأبي الحسن علي الماوردي (ت: ٤٥٠هـ)، ضبطه: محمد المعتصم بالله البغدادي، دار الكتاب العربي، بيروت، الطبعة الأولى، (١٤٠٧هـ).
- الأعلام قاموس تراجم لأشهر الرجال والنساء في العرب والمستعربين والمستشرقين لخير الله الزركلي، ط «٣»، وزارة المعارف.
- الاقتصاد في الاعتقاد لأبي محمد عبدالغني المقدسي (ت: ٦٠٠هـ)، تحقيق: د/أحمد الغامدي، مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة، الطبعة الأولى، (١٤١٤هـ).
- اقتضاء الصراط المستقيم لمخالفة أصحاب الجحيم، لابن تيمية (٧٢٨هـ) تحقيق: د. ناصر العقل، ط «٤»، ١٤١٤هـ، مكتبة الرشد.
- الإقناع لطالب الانتفاع لشرف الدين الحجاوي (ت: ٩٦٨هـ)، تحقيق: د/عبدالله التركي، توزيع وزارة الشؤون الإسلامية، السعودية، الطبعة الثانية (١٤١٩هـ).
- الأم للإمام أبي عبدالله محمد بن إدريس الشافعي (ت: ٢٠٤هـ) مع مختصر المزني، دار الفكر، بيروت، ط ٢، ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م.
- الإمامة العظمى عند أهل السنة والجماعة، تأليف: د. عبدالله بن عمر الدميحي، ط «٢»، ١٤٠٩هـ، دار طيبة.
- الإمام البيهقي، تأليف د/ نجم عبدالرحمن خلف ط (١) ١٤١٤هـ، دار القلم.
- الإمامة في ضوء الكتاب والسنة لشيخ الإسلام ابن تيمية (ت: ٧٢٨هـ)، جمعه من كتاب منهاج السنة النبوية لشيخ الإسلام محمد مال الله، الطبعة الأولى، (١٤١٢هـ)،

مكتبة ابن تيمية.

- أمثال الحديث للرامهرمزي، مؤسسة الكتب، بيروت، الطبعة الأولى (١٤٠٩هـ).
- أمراء الشعر العربي في العصر العباسي، تأليف: أنيس المقدسي، ط «١٧»، دار العلم للملايين، بيروت.
- الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر لأبي بكر عبدالله بن محمد، بن أبي الدنيا (ت: ٢٨١هـ)، تحقيق: صلاح الشلاحي، كتبة الغراء الأثرية، المدينة النبوية، الطبعة الأولى (١٤١٨هـ).
- الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر لأبي بكر أحمد الخلال (ت: ٣١١هـ)، تحقيق: عبدالقادر، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى (١٤٠٩هـ).
- الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر للقاضي أبي يعلى (ت: ٤٥٨هـ)، تحقيق: د/محمد الشنقيطي، دار البخاري، المدينة النبوية، الطبعة الأولى (١٤١٧هـ).
- الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر تقي الدين عبدالغني المقدسي (ت: ٦٠٠هـ)، تحقيق: فالح الصغير، دار العاصمة، الرياض، الطبعة الأولى (١٤١٧هـ).
- الانتصار في الرد على المعتزلة القدرية الأشرار، تأليف: يحيى العمراني (ت: ٥٥٨هـ)، تحقيق: د/سعود الخلف، الطبعة الأولى، (١٤١٩هـ)، أضواء السلف، الرياض.
- الانتصار والرد على الراوندي الملحد، أبوالحسين عبدالرحيم الخياط (ت: ٣٠٠هـ)، تقديم ومراجعة: محمد حجازي، مكتبة الثقافة الدينية، القاهرة.
- الانتصار للقرآن لأبي بكر الباقلاني (ت: ٤٠٣هـ)، تحقيق: د/محمد القضاة، دار ابن حزم، بيروت، الطبعة الثانية، (١٤٢٢هـ).
- الأنساب، للإمام أبي سعد السمعاني (٥٦٢هـ)، تقديم وتعليق: عبدالله عمر البارودي، ط «١»، ١٤٠٨هـ، دار الجنان بيروت.
- الإنصاف فيما يجب اعتقاده ولا يجوز الجهل به، للقاضي أبي بكر الباقلاني (ت: ٤٠٣هـ)، تحقيق: محمد زاهد الكوثري، ط (٣)، ١٤١٣هـ، مكتبة الخانجي، القاهرة.
- أهل الملل والردة والزنادقة وتارك الصلاة والفرائض من كتاب الجامع لأبي بكر أحمد بن محمد الخلال (ت: ٣١١هـ)، تحقيق: د/إبراهيم بن حمد السلطان، مكتبة المعارف، الرياض، الطبعة الأولى، (١٤١٦هـ).
- أهلية الولايات السلطانية في الفقه الإسلامي، تأليف: د/عبدالله الطريقي، مؤسسة الجريسي، الرياض، الطبعة الأولى (١٤١٨هـ).
- الإيمان للحافظ محمد بن إسحاق بن منده (ت: ٣٩٥هـ)، تحقيق: أ. د/علي بن محمد الفقيهي، دار الفضيلة، الرياض، الطبعة الرابعة، (١٤٢١هـ).

- الإيمان لشيخ الإسلام بن تيمية، خرج أجديثه: الشيخ محمد بن ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي، بيروت، الطبعة الخامسة، (١٤١٦هـ).
- الإيمان لأبي بكر عبدالله بن محمد بن أبي شيبة (ت: ٢٣٥هـ)، ومعه كتاب الإيمان، لأبي عبيد القاسم بن سلام (ت: ٢٢٤هـ)، ضمن أربع رسائل، تحقيق: الشيخ محمد ناصر الدين الألباني، دار الأرقم، الكويت.
- الإيمان لمحمد بن يحيى العدني (ت: ٢٤٣هـ)، تحقيق: حمد بن حمدي الجابري، الدار السلفية الكويت، الطبعة الأولى، (١٤٠٧هـ).

حرف الباء

- الباقلائي وآراؤه الكلامية، تأليف: د. محمد رمضان عبدالله، مطبعة الأمة، بغداد، ١٩٨٦م.
- البحر الزخار، تأليف: أحمد بن يحيى المرتضى (ت: ٨٤٠هـ)، ويليه كتاب جواهر الأخبار والآثار، دار الحكمة اليمانية، صنعاء، الطبعة الأولى (١٤٠٩هـ)، تعليق: القاضي عبدالله بن عبدالكريم الجرافي.
- بدائع الفوائد لابن قيم الجوزية (ت: ٧٥١هـ)، تحقيق: مجموعة محققين، ط «١»، ١٤١٤هـ، دار الخير، بيروت.
- البداية والنهاية، لأبي الفداء الحافظ ابن كثير (ت: ٧٧٤هـ)، تحقيق: مجموعة من المحققين، ط «١»، ١٤٠٥هـ، دارا لكتب العلمية.
- براءة الأئمة الأربعة من مسائل المتكلمين المبتدعة، تأليف: د/ عبدالعزيز الحميدي، دار ابن عفان، القاهرة، الطبعة الأولى، (١٤٢٠هـ)، وطبعة أخرى، دار هجر، القاهرة، الطبعة الأولى، ١٤٠٦هـ.
- البرهان في أصول الفقه، للإمام الحرمين الجويني، (ت: ٤٧٨هـ)، تحقيق: د. عبدالعظيم الديب، ط (٢)، ١٤٠٠هـ، دار الأنصار، القاهرة.
- البرهان في معرفة عقائد أهل الأديان لأبوالفضل السكسكي (ت: ٦٨٣هـ)، تحقيق: د/ بسام العموش، مكتبة المنار، الأردن، الطبعة الأولى، (١٤٠٨هـ).
- البعث والنشور، تأليف: أبي بكر بن الحسن البيهقي (ت: ٤٥٨هـ)، تحقيق: محمد السعيد زغلول، الطبعة الأولى (١٤٠٨هـ)، مؤسسة الكتب الثقافية، بيروت.
- بغية المرتاد في الرد على المتفلسفة والقرامطة والباطنية أهل الإلحاد من القائلين بالحلول والاتحاد، المسمى بـ «السبعينية» لشيخ الإسلام ابن تيمية (٧٢٨هـ)، تحقيق ودراسة د. موسى بن سليمان الدويش، ط «١»، ١٤٠٨هـ، مكتبة العلوم والحكم.
- بلدان الخلافة الشرقية، كي لسترنج، ترجمة فرنسيس وكوركيس عواد، مؤسسة الرسالة، ط ٢، ١٤٠٥هـ.

- بيان الدليل على بطلان التحليل، شيخ الإسلام ابن تيمية (ت: ٧٢٨هـ)، تحقيق: فيحان المطيري، مكتبة لينة، مصر، الطبعة الثانية (١٤١٦هـ).
- بيان تلبيس الجهمية في نقض بدعهم الكلامية أو نقض تأسيس الجهمية، لشيخ الإسلام ابن تيمية (ت: ٧٢٨هـ) تصحيح وتكميل: محمد بن عبدالرحمن بن قاسم، مؤسسة قرطبة للنشر والتوزيع.

حرف التاء

- تأويل مختلف الحديث لأبي محمد عبدالله بن مسلم بن قتيبة (ت: ٢٧٦هـ)، ضبطه: محمد زهري النجار، مكتبة الكليات الأزهرية، مصر، الطبعة الثانية، (١٣٨٦هـ).
- تاج العروس من جواهر القاموس، للإمام الزبيدي، تحقيق: علي شيري، ١٤١٤هـ، دار الفكر، بيروت.
- التاريخ السياسي والفكري للمذهب السني في المشرق الإسلامي من القرن الخامس الهجري حتى سقوط بغداد، تأليف: د. عبدالمجيد أبو الفتوح، ط «١»، ١٤٠٣هـ، عالم المعرفة، جدة.
- تاريخ بغداد أو مدينة السلام، للحافظ أبي بكر أحمد بن علي الخطيب البغدادي (ت: ٤٦٣هـ) دار الكتاب العربي، بيروت.
- تاريخ دمشق، دار الفكر، بيروت، (١٩٩٥م).
- تاريخ العرب (مطول) بقلم: د. فيليب حتى، د. أدورد جرجي، د. جبرائيل جبور، الطبعة الثالثة ١٩٦١م.
- تاريخ المعتزلة «فكرهم وعقائدهم»، تأليف: د/نافع الربيعي، الطبعة الأولى، (١٤٢١هـ)، الدار الثقافية للنشر، القاهرة.
- تاريخ الطبري «تاريخ الأمم والملوك لمحمد بن جرير الطبري (ت: ٣١٠هـ)، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، بيروت، لبنان، الطبعة الثالثة.
- تزكية النفوس وتربيتها مجموعة علماء «ابن رجب الحنبلي، ابن القيم الجوزية، أبي حامد الغزالي»، ترتيب: أحمد كنعان، دار القلم، بيروت، الطبعة الأولى.
- تاريخ الجهمية والمعتزل، تأليف: جمال الدين القاسمي، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الأولى، (١٣٩٩هـ).
- تبصرة الأدلة في أصول الدين، لابن معين النسفي (ت: ٥٠٨هـ) تحقيق: كلود سلامة، ط «١»، ١٩٩٣م الجفان الجابي للطباعة والنشر، ليماسول، قبرص.
- التبصير في الدين، لأبي المظفر الإسفراييني (ت: ٤٧١هـ)، تحقيق: كمال الحوت، الطبعة الأولى، (١٤٠٣هـ)، عالم الكتب، بيروت.
- التبصير في معالم الدين، للإمام أبي جعفر محمد بن جرير الطبري (ت: ٣١٠هـ)،

- تحقيق: علي بن عبدالعزيز الشلوي، ط «١»، ١٤١٦هـ، دارالعاصمة، الرياض.
- تبين كذب المفتري فيما نُسب إلى الإمام أبي الحسن الأشعري، تصنيف: أبي القاسم ابن عساكر (ت: ٥٧١هـ)، ط (٣)، ١٤٠٤هـ، دار الكتاب العربي، بيروت.
- تحفة المرید شرح جوهرة التوحيد، لإبراهيم بن محمد البيجوري، ط «١»، ١٤٠٣هـ، دار الكتب العلمية، بيروت، شرحها: إبراهيم اللقاني.
- تجريد التوحيد المفيد لثقي الدين أحمد المقرئ (ت: ٨٥٤هـ)، تعليق: طه الزيني، المطبعة المنيرية بالأزهر، مصر، الطبعة الأولى (١٣٧٣هـ).
- التدمرية، لشيخ الإسلام ابن تيمية (٧٢٨هـ)، تحقيق: د. محمد بن عودة السعوي، ط «١»، ١٤٠٥هـ.
- تذكرة الحفاظ، للحافظ محمد بن طاهر القيسراني المقدسي، تحقيق: عبدالمجيد السلفي، ط «١»، ١٤١٥هـ، دار الأضاعي.
- التذكرة في أحوال الموتى وأمور الآخرة، تأليف شمس الدين القرطبي (ت: ٦٧١هـ)، ط «١»، ١٤٢١هـ، دار الكتب العلمية، بيروت.
- التذكرة في أحوال الموتى وأمور الآخرة، لشمس الدين القرطبي (ت: ٦٧١هـ)، تخريج أبوسفیان محمود بن المنصور البسطوي، ط «١»، ١٤١٧هـ، دار البخاري.
- التسعينية لشيخ الإسلام ابن تيمية، تحقيق: د/محمد العجلان، مكتبة المعارف، الرياض، الطبعة الأولى، (١٤٢٠هـ).
- التعاليم وأثره على الفكر والكتاب للشيخ بكر أبو زيد، دار الراية، الرياض، الطبعة الأولى، (١٤٠٨هـ).
- التعرف لمذهب أهل التصوف، تصنيف: أبوبكر محمد بن إسحاق الكلاباذي (ت: ٣٨٠هـ)، نشره وصححه: آرثر جون أربري، مكتبة الخانجي، القاهرة، الطبعة الثانية (١٤١٥هـ).
- التعريفات، للشريف علي بن محمد الجرجاني، ط «٣»، ١٤٠٨هـ، دار الكتب العلمية، بيروت.
- تعظيم قدر الصلاة لمحمد بن نصر المروزي (ت: ٣٩٤هـ)، تحقيق: د/عبدالرحمن الغريوائي، مكتبة الدار، المدينة المنورة، الطبعة الأولى، (١٤٠٦هـ).
- تفسير ابن أبي حاتم، المكتبة العصرية، صيدا، تحقيق: أسعد محمد الطيب.
- تفسير البغوي «معالم التنزيل»، للإمام أبي محمد الحسين بن مسعود البغوي (٥١٦هـ)، تحقيق: عبدالرزاق المهدي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة الأولى، (١٤٢٠هـ).
- تفسير القرآن العظيم، للحافظ ابن كثير (ت: ٧٧٤هـ)، تحقيق: د/محمد بن إبراهيم

- البناء، دار ابن حزم، بيروت، الطبعة الأولى، (١٤١٩هـ).
- تفسير القرآن، أبي المظفر السمعاني (ت: ٤٨٩هـ)، تحقيق: ياسر بن إبراهيم وغنيم بن غنيم، دار الوطن، الرياض، الطبعة الأولى، (١٤١٨هـ).
- تفسير النسفي المسمى «مدارك التنزيل وحقائق التأويل» للنسفي (ت: ٧١٠هـ)، تحقيق: مروان الشعار، دار النفائس، بيروت، الطبعة الأولى، (١٤١٦هـ).
- تفسير القرطبي المسمى «الجامع لأحكام القرآن» لأبي عبدالله محمد القرطبي (ت: ٦٧١هـ)، تصحيح: أحمد البردوني، الطبعة الثانية، (١٣٧١هـ).
- تفسير ابن القيم الجوزية المسمى «زاد المسير في علم التفسير»، تحقيق: عبدالرزاق المهدي، دار الكتاب العربي، بيروت، الطبعة الأولى، (١٤٢٢هـ).
- تفسير الشوكاني المسمى «فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية في علم التفسير» محمد بن علي الشوكاني (ت: ١٢٥٠هـ)، تعليق: سعيد محمد اللحام، المكتبة التجارية، مكة المكرمة، الطبعة الثانية، (١٤١٣هـ).
- تفسير الكشاف عن «حقائق التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل»، أبي القاسم محمود الزمخشري، (ت: ٥٣٨هـ)، تعليق: عبدالرزاق المهدي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة الثانية، (١٤٢١هـ).
- التفسير الكبير لفخرالدين الرازي (ت: ٦٠٦هـ)، إعداد: مكتب التحقيق بدار إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة الثالثة، (١٤٢٠هـ).
- تفسير الطبري المسمى «جامع البيان عن تأويل آي القرآن» لأبي جعفر محمد بن جرير الطبري (ت: ٣١٠هـ)، تحقيق: د/عبدالله التركي، دار هجر، مصر، الطبعة الأولى، (١٤٢٢هـ).
- تفسير آيات أشكلت لشيخ الإسلام ابن تيمية (ت: ٧٢٨هـ)، تحقيق: عبدالعزيز الخليفة، مكتبة الرشد، الرياض، الطبعة الأولى، (١٤١٧هـ).
- تقريب التهذيب، للإمام ابن حجر العسقلاني (ت: ٨٥٢هـ)، تحقيق وتعليق وإضافة: أبي الأشبال صغير أحمد شاغف، قدم له: بكر أبو زيد، ط «١»، ١٤١٦هـ، دار العاصمة، الرياض.
- التقريب والإرشاد، للقاضي أبي بكر الباقلاني (ت: ٤٠٣هـ)، تحقيق: د. عبدالحميد أبوزنيد، ط «٢»، ١٤١٨هـ، مؤسسة الرسالة، بيروت.
- تليس إبليس لابن الجوزي (٥٩٧هـ) تحقيق: د. السيد الجميلي، ط «٦»، ١٤١٣هـ، دار الكتاب العربي.
- تليس إبليس لابن الجوزي (ت: ٥٩٧هـ)، تحقيق: د/أحمد بن عثمان المزيدي، الطبعة الأولى، (١٤٢٣هـ)، دار الوطن، الرياض.

- تلخيص البيان في ذكر فرق أهل الأديان، تأليف: علي بن محمد الفخري، القرن التاسع الهجري، تحقيق: د/رشيد البندر، دار الحكمة، لندن، الطبعة الأولى، (١٤١٥هـ).
- تلخيص كتاب الموضوعات، لابن الجوزي، تأليف: الإمام شمس الدين الذهبي (ت: ٧٤٨هـ)، تحقيق: أبوتميم ياسر بن إبراهيم بن محمد، ط «١»، ١٤١٩هـ، مكتبة الرشد.
- التمهيد في الرد على الملحدة المعطلة والرافضة والخوارج والمعتزلة لأبي بكر الباقلاني (ت: ٤٠٣هـ)، ضبطه وقدم له وعلق عليه: محمود الخضيري ومحمد أبوريدة، دار الفكر العربي.
- تمهيد الأوائل وتلخيص الدلائل، للقاضي أبي بكر الباقلاني (ت: ٤٠٣هـ)، تحقيق: أحمد حيدر، الطبعة الأولى، ١٤٠٧هـ، مؤسسة الكتب الثقافية، بيروت.
- التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، تأليف: الإمام الحافظ بن عبد البر (ت: ٤٦٣هـ)، تحقيق وتعليق: مصطفى العلوي ومحمد البكري، المكتبة التجارية.
- تنزيه الشريعة المرفوعة عن الأحاديث الشنيعة الموضوعة، لأبي الحسن علي بن محمد ابن عراق الكناني الشافعي، صححه: عبدالله العماري، عبدالوهاب عبداللطيف، مكتبة القاهرة.
- التنبية والرد على أهل الأهواء والبدع لأبي الحسين الملطي (ت: ٣٧٧هـ)، تحقيق: يمان الميادين، الطبعة الأولى، (١٤١٤هـ)، رمادي للنشر، الدمام.
- تنزيه خال المؤمنين معاوية بن أبي سفيان - رضي الله عنه - من الظلم والفسق في مطالبته بدم أمير المؤمنين عثمان بن عفان - رضي الله عنه -، للقاضي أبي يعلى الفراء (ت: ٤٥٨هـ)، قدم له وحققه وعلق عليه: أبو عبدالله الأثري، ط (١)، ١٤٢٢هـ، مكتبة الرشد.
- التنبهات اللطيفة فيما احتوت عليه العقيدة الواسطية من المباحث المنيفة، تأليف: الشيخ عبدالرحمن السعدي (ت: ١٣٦٧هـ)، تحقيق: أشرف عبدالمقصود.
- تهافت الفلاسفة للغزالي (ت: ٥٠٥هـ)، تحقيق: د. سليمان دنيا، ط «٧»، دار المعارف، القاهرة.
- تهذيب الآثار، للإمام الطبري (ت: ٣١٠هـ) تحقيق: د. ناصر الرشيد، مطابع الصفا، مكة المكرمة، ١٤٠٤هـ.
- تهذيب التهذيب، للإمام الحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت: ٨٥٢هـ)، دارالكتاب الإسلامي، القاهرة.
- تهذيب التهذيب، للإمام ابن حجر العسقلاني (ت: ٨٥٢هـ)، تحقيق: مصطفى عبدالقادر عطا، ط «١»، ١٤١٥هـ، دار ال كتب العلمية، بيروت، لبنان.

- تهذيب مدارج السالكين لابن القيم، هذبه: عبدالمنعم العزي، ط «٤»، ١٤١٢هـ، مؤسسة الرسالة، الرياض.
- التوكل على الله وعلاقته بالأسباب، تأليف: د. عبدالله بن عمر الدميحي، ط «٢»، ١٤٢١هـ، دار الوطن.
- تيسير العزيز الحميد في شرح كتاب التوحيد، تأليف: سليمان بن عبدالله بن محمد بن عبدالوهاب (ت: ١٢٣٣هـ)، تعليق: عرفان العشا، دار الفكر، بيروت، (١٤١٢هـ).

حرف الثاء

- الثقات، للإمام الحافظ محمد بن حبان البستي (ت: ٣٥٤هـ)، ط «٣»، دار الفكر.

حرف الجيم

- جامع الترمذي، دار السلام، الرياض، ط ١٤٢٠هـ.
- جامع الرسائل والمسائل لشيخ الإسلام ابن تيمية، تحقيق: محمد عزيز شمس، ط «١»، دار عالم الفوائد.
- جامع العلوم والحكم في شرح خمسين حديثًا من جوامع الكلم، لابن رجب الحنبلي (٣٩٥هـ)، ط «٨»، ١٤١٩هـ، مؤسسة الرسالة، تحقيق: شعيب الأرنؤوط وإبراهيم باجي.
- جامع كرامات الأولياء، تأليف: يوسف بن إسماعيل النبهاني (ت: ١٣٥٠هـ)، تحقيق: إبراهيم عطوه، دار الفكر، بيروت، (١٤١٤هـ).
- الجامع اللطيف في فضل مكة وأهلها وبناء البيت العتيق، جمال الدين بن زهير، الطبعة الخامسة، المكتبة الشعبية، (١٣٥٩هـ).
- الجامع لشعب الإيمان لأبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي، تحقيق: مختار الندوي، الدار السلفية، الهند، الطبعة الأولى، (١٤١٦هـ).
- الجانب الاعتزالي عند الجاحظ، تأليف: د. بلقاسم الغالي، ط «١»، ١٤٢٠هـ، دار ابن حزم، بيروت.
- الجرح والتعديل، لابن أبي حاتم، ط «١»، ١٣٧١هـ، دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد، الهند.
- الجواب الصحيح لمن بدل دين المسيح، لابن تيمية (ت: ٧٢٨هـ)، تحقيق: د. العسكر، د. الحمدان، د. علي بن حسن، ط «٢»، ١٤١٩هـ، دار العاصمة، الرياض.
- الجهمية والمعتزلة نشأتها وأصولها ومناهجها وموقف السلف منها قديمًا حديثًا، تأليف: أ.د/ ناصر العقل، دار الوطن، الرياض، الطبعة الأولى، (١٤٢١هـ).

حرف الحاء

- حادي الأرواح إلى بلاد الأفراح، للإمام محمد بن أبي بكر بن القيم، تحقيق: د. السيد

- الجميل، ط «٢»، ١٤٠٦هـ، دار الكتاب العربي، بيروت.
- الحجة في بيان المحجة وشرح عقيدة أهل السنة لأبي القاسم الأصبهاني (ت: ٥٣٥هـ)، تحقيق: محمد المدخلي الجزء الأول، وتحقيق: محمد أبوريحم الجزء الثاني، دار الراجية، الرياض، الطبعة الثانية (١٤١٩هـ).
- الحجج الباهرة للشيخ جلال الدين الدواني الصديقي (ت: ٩٢٨هـ)، تحقيق: د/عبدالله منيب، الطبعة الأولى، (١٤٢٠هـ)، مكتبة الإمام البخاري، مصر.
- حقيقة البدعة وأحكامها، تأليف: سعيد بن ناصر الغامدي، ط «١»، ١٤١٢هـ، مكتبة الرشد.
- حقيقة التوحيد بين أهل السنة والمتكلمين، تأليف: عبدالرحيم السلمي، ط «١»، ١٤٢١هـ، دار المعلمة.
- حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، للحافظ أبي نعيم أحمد بن عبدالله الأصبهاني (ت: ٤٣٠هـ)، ط «١»، ١٤١٨هـ، دار الكتب العلمية، بيروت، تحقيق: مصطفى عبدالقادر عطا.
- الحياة الآخرة ما بين البعث إلى دخول الجنة أو النار، تأليف: د. غالب بن علي عواجي، ط «٢»، ١٤٢١هـ، دار المكتبة العصرية الذهبية.
- الحياة العلمية في العراق في العصر السلجوقي، تأليف: د. مريزن سعيد عسيري، ط «١»، ١٤٠٧هـ، مكتبة الطالب الجامعي، مكة المكرمة.
- الحيدة والاعتدال في الرد على من قال بخلق القرآن، عبدالعزيز الكناني (ت: ٢٤٠هـ)، تحقيق: د/علي الفقيهي، مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة، (١٤١٥هـ).

الخاء

- الخوارج تاريخهم وآراؤهم الإعتقادية وموقف الإسلام منها، تأليف: د/غالب عواجي، الطبعة الأولى (١٤١٨هـ)، مكتبة لينا، القاهرة.
- خوارق العادات في القرآن الكريم، عبدالرحمن الحميضي، شركة مكتبات عكاظ، جدة، الطبعة الأولى (١٤٠٢هـ).

حرف الدال

- الداء والدواء - أو - (الجواب الكافي لمن سأل عن الدواء الشافي)، لابن القيم الجوزية (ت: ٧٥١هـ) تحقيق: يوسف علي بديوي، ط (٤)، ١٤١٢هـ، مكتبة دار التراث.
- دائرة المعارف الإسلامية، صدرها باللغة العربية أحمد التستاوي، إبراهيم زكي خورشيد، عبدالحميد يونس، راجعها من قبل وزارة المعارف د. محمد مهدي علام، دار الفكر، بيروت.

- الدر النضيد في إخلاص كلمة التوحيد، للإمام محمد بن علي الشوكاني (ت: ١٢٥٠هـ)، ط «١»، ١٤١٤هـ، دار ابن خزيمة.
- درء تعارض العقل والنقل، لابن تيمية، تحقيق: د. محمد رشاد سالم، ط «٢»، ١٤٠٣هـ، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، الرياض.
- دراسات إسلامية في الأصول الإباضية، بكير سعيد أعوش، مكتبة وهبة، مصر، الطبعة الثالثة (١٤٠٨هـ).
- دراسة عن الفرق في تاريخ المسلمين «الخوارج والشيعة»، تأليف: د. أحمد بن جلي، ط «٢»، ١٤٠٨هـ، مركز الملك فيصل.
- دراسة في تاريخ الإباضية وعقيدتها مع رسالة في كتب الإباضية لأبي الفضل أبو القاسم البرادي (ت: ٨١٠هـ)، تحقيق: د/ محمد عزب وأحمد عوض، دار الفضيلة، القاهرة.
- دعوة التوحيد، لمحمد خليل الهراس، ط «١»، ١٤٠٦هـ، دارا لكتب العلمية، بيروت.
- دفع شبه التشبيه بأكف التنزية، ابن الجوزي، تحقيق: حسن السقاف، دار الإمام النووي، الأردن، الطبعة الثالثة، ١٤١٣هـ.
- دلائل النبوة ومعرفة أقوال صاحب الشريعة لأبي بكر البيهقي، تحقيق: عبدالمعطي قلعي، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، (١٤٠٥هـ).
- دول العالم الإسلامي في العصر العباسي، تأليف: د. سيد رضوان ود. حامد غنيم، مقرر التاريخ للسنة الأولى الثانوية، ط «٥»، ١٤٠٩هـ، مطابع جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، الرياض.
- الدولة العباسية، تأليف: محمد الخضير بك، دار المعرفة، بيروت.

حرف الذال

- ذكر مذاهب الفرق الثنتين وسبعين المخالفة للسنة والمبتدعين، تصنيف الشيخ عبدالله الياضي (ت: ٧٦٨هـ)، تحقيق: د/ موسى بن سليمان الدويش، الطبعة الأولى، (١٤١٠هـ)، دار البخاري، المدينة المنورة.
- ذيل تاريخ بغداد، للحافظ محب الدين أبي عبدالله محمد بن محمود المعروف بـ ابن النجار البغدادي (ت: ٦٤٣هـ)، دار الكتاب العربي، بيروت.

حرف الراء

- رؤية الله تبارك وتعالى، لأبي محمد عبدالرحمن بن عمر المعروف بابن النحاس (ت: ٤١٦هـ)، تحقيق: د. علاء الدين علي رضا، ط «١»، ١٤١٦هـ، دار المعارج الدولية.
- رؤية الله وتحقيق الكلام فيها، تأليف: د. أحمد بن ناصر آل حمد، ط «١»، ١٤١١هـ، جامعة أم القرى.
- رجال الشيعة في الميزان، تأليف: عبدالرحمن الزرعي، دار الأرقم، الكويت، الطبعة

- الأولى، (١٤٠٣هـ).
- الرد على الأخنائي، لابن تيمية (٧٢٨هـ) بهامش كتاب «تلخيص كتاب الاستغاثة» دار أطلس، ١٤١٧هـ.
- الرد على الجهمية والزنادقة لأحمد بن حنبل (ت: ٢٤١هـ)، تحقيق: د/عبدالرحمن عميرة، الطبعة الثانية، (١٤٠٣هـ)، دار اللواء، الرياض.
- الرد على الزنادقة والجهمية لأحمد بن حنبل، تعليق: محمد حسن راشد، القاهرة، (١٣٩٣هـ)، المطبعة السلفية، القاهرة.
- الرد على الجهمية، للحافظ ابن مندة (ت: ٣٩٥هـ)، تحقيق: د. علي الفقيهي، ط «٣»، ١٤١٤هـ، مكتبة الغرباء.
- الرد على الرافضة، تأليف: أبو حامد المقدسي (ت: ٨٨٨هـ)، تحقيق: عبدالوهاب خليل الرحمن، الدار السلفية، الهند، الطبعة الأولى، (١٤٠٣هـ)، طبعة أخرى بتحقيق: د/أحمد السقا، دار اجيل، بيروت، الطبعة الثانية، (١٤١٠هـ).
- الرد على الرافضة، تأليف: الشيخ محمد بن عبدالوهاب، تحقيق: د/ناصر الرشيد، دار طيبة، الرياض.
- الرد على المنطقيين، تأليف: شيخ الإسلام ابن تيمية (٧٢٨هـ)، ط «٢»، ١٣٩٦هـ، إدارة ترجمان السنة.
- الرد على من أنكر الحرف والصوت، لأبي نصر عبيدالله بن سعيد بن حاتم الوايلي السجزي. (ت: ٤٤٤هـ) تحقيق: محمد باكريم باعبدالله، ط «١»، ١٤١٤هـ، دار الراية للنشر.
- روضة الناظر وجنة المناظر في أصول الفقه، ابن قدامة المقدسي (ت: ٦٢٠هـ)، تحقيق: د/عبدالكريم النملة، مكتبة الرشد، الرياض، الطبعة الأولى (١٤١٣هـ).
- الروضة الندية شرح العقيدة الواسطية، تأليف: زيد بن عبدالعزيز بن فياض، «٣»، ١٤١٤هـ، دار الوطن.
- رسائل العدل والتوحيد للإمام يحيى بن الحسين، دراسة وتحقيق: محمد عمارة، دار الشروق، الطبعة الثانية، (١٤٠٨هـ).
- الرسالة الوافية لمذهب أهل السنة في الاعتقادات وأصول الديانات، لأبي عمرو الداني (ت: ٤٤٠هـ)، تحقيق: د. محمد سعيد القحطاني، ط «١»، ١٤١٩هـ، دار ابن الجوزي.
- الروح، في الكلام على أرواح الأموات والأحياء، للإمام ابن قيم الجوزية، تحقيق د. بسام علي سلامة العموش، ط «١»، ١٤١٠هـ، مكتبة المنار.
- الرياض النضرة لأحمد بن عبدالله الطبري، دار الغرب الإسلامي، بيروت، الطبعة

الأولى (١٩٩٦م)، تحقيق: عيسى عبدالله.

حرف الزاي

- الزهد والرفائق لعبدالله بن مبارك المروزي (ت: ١٨١هـ)، تحقيق: أحمد فريد، دار المعارج الدولية، الرياض، الطبعة الأولى، (١٤١٥هـ).
- الزهد، للإمام أحمد بن حنبل (ت: ٢٤١هـ)، ط «١»، ١٤٠٦هـ، دار الكتاب العربي، بيروت، تحقيق: محمد السعيد بسيوني.
- الزواجر عن اقتراف الكبائر، لابن حجر الهيتمي (ت: ٩٧٣هـ)، تحقيق مجموعة من المحققين، ط «١»، ١٤١٤هـ، دار الحديث.

حرف السين

- السالمية منهجها وآراؤها في العقيدة والتصوف «عرض ونقد»، رسالة دكتوراه للطالب: عبدالله بن دجين السهلي بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية الرياض (١٤٢٢هـ).
- سلاجقة إيران والعراق، للدكتور عبدالنعيم محمد حسنين، المكتبة الترايخية بإشراف د. أحمد عزت عبدالكريم، طبع ونشر مكتبة النهضة، مطبعة السعادة، ط. ٢، ١٣٨٠هـ.
- سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها، محمد ناصر الدين الألباني، مكتبة المعارف الرياض، ١٤١٥هـ.
- سلسلة الأحاديث الضعيفة، وأثرها السيء في الأمة، محمد ناصر الدين الألباني، مكتبة المعارف الرياض، ط «١»، ١٤٠٢هـ.
- السُّنَّة، لأبي بكر الخلال (ت: ٣١١هـ)، تحقيق: عطية الزهراني، ط (٢)، ١٤١٥هـ، دار الراية.
- سنن ابن ماجه، تحقيق الشيخ خليل مأمون شيحا، دار المعرفة، بيروت، ط «١»، ١٤١٦هـ.
- سنن ابن ماجه، إشراف ومراجعة الشيخ / صالح آل الشيخ، دار السلام، الرياض، ط ١، ١٤٢٠هـ.
- سنن أبي داود (ت: ٢٧٥هـ) راجعه: محمد محيي الدين عبدالحميد، دار إحياء التراث العربي.
- سنن البيهقي الكبرى، دار الباز، مكة، (١٤١٤هـ)، تحقيق: محمد عبدالقادر عطا.
- سنن الدارمي، تحقيق: د. مصطفى ديب البغا، دار القلم، دمشق ط «١»، ١٤١٢هـ.
- سنن النسائي الكبرى «الموسوعة الحديثية» لأحمد بن شعيب النسائي (ت: ٣٠٣هـ)، أشرف على التحقيق: الشيخ شعيب الأرناؤوط، مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى.
- سنن النسائي، شرح الحافظ جلال الدين السيوطي (ت: ٩١١هـ)، تحقيق: مكتبة تحقيق التراث الإسلامي، ط «٣»، ١٤١٤هـ، دار المعرفة، بيروت.

- سنن النسائي، إشراف ومراجعة الشيخ/ صالح آل الشيخ، دار السلام، الرياض، ط ١٤٢٠هـ.

- سير أعلام النبلاء، للحافظ الذهبي (ت: ٧٤٨هـ)، ط «٦»، ١٤٠٩هـ، مؤسسة الرسالة، بيروت.

- السياسة الشرعية في اصلاح الراعية والرعية لشيخ الإسلام ابن تيمية، تحقيق: عبدالباسط الغريب، دار الراوي، الدمام، الطبعة الأولى، (١٤٢١هـ).

حرف الشين

- شأن الدعاء، لأبي سليمان الخطابي، تحقيق: أحمد يوسف الدقاق، ط «١»، ١٤٠٤هـ، دار المأمون للتراث، دمشق، بيروت.

- الشامل في أصول الدين، للإمام الحرمين (ت: ٤٧٨هـ)، تحقيق: د. علي سامي النشار، فيصل بيرعون، سهير محمد مختار الناشر المعارف بالإسكندرية.

- شذرات البلاتين من طيبات كلمات سلفنا الصالحين لشيخ الإسلام ابن تيمية، مجموعة رسائل، دار القلم، بيروت.

- شذرات الذهب في أخبار من ذهب، ابن العماد (ت: ١٠٨٩هـ)، دار الفكر ١٣٩٩هـ، بيروت.

- شرح حديث النزول، لابن تيمية (ت: ٧٢٨هـ) تحقيق: محمد الخميس ط (١)، ١٤١٤هـ، دار العاصمة.

- شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة للحافظ هبة الله اللالكائي (ت: ٤١٨هـ)، تحقيق: د. أحمد سعد حمدان، ط «٦»، ١٤٢٠هـ، دار طيبة.

- شرح الأصول الخمسة، للقاضي عبدالجبار الهمداني المعتزلي (ت: ٤١٥هـ)، تحقيق: د. عبدالكريم عثمان، تعليق: أحمد بن الحسين بن أبي هاشم، ط «٣»، ١٤١٦هـ، مكتبة وهبة، القاهرة.

- شرح الطحاوية، لابن أبي العز الحنفي (ت: ٧٩٢هـ) تحقيق: د. عبدالمحسن التركي، وشعيب الأرنؤوط، ط «٣»، ١٤١٢هـ، مؤسسة الرسالة العلمية، بيروت.

- شرح العقيدة الواسطية لابن تيمية (٧٢٨هـ) شرحه الشيخ محمد بن صالح العثيمين (ت: ١٤٢١هـ)، ط «٢»، ١٤١٥هـ، دار ابن الجوزي.

- شرح العقيدة الواسطية لابن تيمية (٧٢٨هـ)، شرح: محمد خليل الهراس، تحقيق: علوي السقاف، ط «٢»، ١٤١٤هـ، دار الهجرة، الرياض.

- شرح القصيدة النونية المسماة: (الكافية الشافية في الانتصار للفرقة الناجية) لابن القيم (٧٥١هـ) شرح وتحقيق: أحمد إبراهيم عيسى، ط «٣»، ١٤٠٦هـ، المكتب الإسلامي، بيروت.

- شرح الكوكب المنير المسمى «مختصر التحرير» في أصول الفقه، تأليف: محمد بن أحمد النجار (ت: ٩٧٢هـ)، تحقيق: د/ محمد الزحيلي ود/ نزيه حماد، مطابع جامعة أم القرى بمكة، الطبعة الثانية (١٤١٣هـ).
- شرح مختصر الروضة، نجم الدين أبي الربيع سليمان الطوفي (ت: ٧١٦هـ)، تحقيق: د/ عبدالله التركي، توزيع وزارة الشؤون الإسلامية، السعودية، الطبعة الثانية (١٤١٩هـ).
- شرح المقاصد، لسعد الدين التفتازاني (ت: ٧٩٣هـ)، تحقيق وتعليق: د. عبدالرحمن عميرة، ط «٢»، ١٤١٩هـ، عالم الكتب، بيروت.
- شرح المواقف، لعلي بن محمد الجرجاني (ت: ٨١٦هـ)، تحقيق: محمود عمر الدمياطي، دار الكتب العلمية.
- شرح كتاب التوحيد من صحيح البخاري، تأليف: عبدالله الغنيمان، ط «٢»، ١٤١٣هـ، مكتبة لينا.
- شرح نهج البلاغة، ابن أبي الحديد (ت: ٦٥٦هـ)، تحقيق: محمد أبولفضل إبراهيم، دار إحياء الذات العربي، بيروت، الطبعة الثانية (١٣٨٥هـ).
- الشريعة لأبي بكر محمد بن الحسين الآجري (ت: ٣٦٠هـ) تحقيق: د. عبدالله بن عمر الدميجي، ط «٢»، ١٤٢٠هـ، دار الوطن، الرياض.
- شعب الإيمان لأبي محمد عبدالجليل القصري (ت: ٦٠٨هـ)، تحقيق: أيمن شعبان، دار الحديث، القاهرة، الطبعة الأولى، (١٤١٧هـ).
- شفاء العليل في مسائل القضاء والقدر والحكمة والتعليل، لابن القيم (٧٥١هـ)، تحرير: الحسناني حسن عبدالله، دار التراث، القاهرة.

حرف الصاد

- الصارم المسلول على شاتم الرسول ﷺ، لابن تيمية (٧٢٨هـ) تحقيق: محمد الحلواني ومحمد شودري، ط «١»، ١٤١٧هـ، دار رمادي، الدمام.
- صب العذاب على من سب الأصحاب لأبي المعالي محمود شكري الألوسي (ت: ١٣٤٢هـ)، تحقيق: عبدالله البخاري، مكتبة أضواء السلف، الرياض، الطبعة الأولى، (١٤١٧هـ).
- الصحاح للجوهري تحقيق: أحمد عبدالغفور عطار، مطابع دار الكتاب العربي بمصر.
- صحيح الأدب المفرد وضعيفه، تحقيق: محمد ناصر الدين الألباني، ط «٢»، ١٤١٥هـ، دار الصديق، الجبيل.
- صحيح ابن حبان، تحقيق: الأرئووط، ط «١»، مؤسسة الرسالة.
- صحيح البخاري، للإمام محمد بن إسماعيل البخاري (ت: ٢٥٦هـ) بيت الأفكار الدولية.

- صحيح البخاري، دار السلام، الرياض، ط ٢١٩١٤هـ.
- صحيح الترغيب والترهيب، تحقيق: محمد ناصر الدين الألباني، ط «٣»، ١٤٠٩هـ، مكتبة المعارف، الرياض.
- صحيح الجامع الصغير وزيادته، تأليف: محمد ناصر الدين الألباني، ط «٣»، ١٤٠٨هـ، المكتب الإسلامي.
- صحيح الإمام مسلم (٢٦١هـ) بشرح النووي (٦٧٧هـ) ترقيم على طبعة محمد فؤاد عبدالباقي، ط «١» ن، ١٤١٥هـ، دار الكتب العلمية، بيروت.
- صحيح مسلم، دار السلام، الرياض، ط ١٤١٩هـ.
- الصحيح المسند من أسباب النزول، مقبل الوداعي، دار ابن حزم، بيروت، الطبعة الثانية، (١٤١٥هـ).
- صفة الصفوة، لابن الجوزي، ضبطه: إبراهيم رمضان وسعيد اللحام، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٩هـ.
- الصفدية لشيخ الإسلام ابن تيمية (٧٢٨هـ) تحقيق: محمد رشاد سالم، شركة مطابع حنيفة، الرياض.
- الصلاة وحكم تاركها، ابن القيم الجوزية، تحقيق: محمد الفتيح، دار ابن كثير، دمشق، الطبعة الثالثة، ١٤١٩هـ.
- الصواعق المحرقة على أهل الرفض والضلال والزندقة لابن حجر الهيتمي، تحقيق: د/عبدالله التركي، أ/كامل الخراط، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الأولى، (١٤١٧هـ).
- الصواعق المرسله على الجهمية والمعتلة، لابن قيم الجوزية (ت: ٧٥١هـ) تحقيق: د.علي الدخيل الله، ط «٣»، ١٤١٨هـ، دار العاصمة، الرياض.

حرف الصاد

- ضعفاء العقيلي، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى (١٤٠٤هـ)، تحقيق: عبدالمعطي قلعجي.
- ضعيف الجامع الصغير وزيادته، تأليف: محمد ناصر الدين الألباني، ط «٣»، ١٤١٠هـ، المكتب الإسلامي.

حرف الطاء

- طبقات الحنابلة، للقاضي أبي الحسين محمد بن أبي يعلى الفراء البغدادي الحنبلي (ت: ٥٢٦هـ) تحقيق وتعليق: د. عبدالرحمن بن سليمان العثيمين، ١٤١٩هـ.
- طبقات الشافعية، عبدالوهاب السبكي.
- طبقات الصوفية، لأبي عبدالرحمن السلمي، تحقيق: نور الدين سربية، نشر مكتبة

- الخنانجي بالقاهرة، ط «٣»، ١٤٠٦هـ.
- الطبقات الكبرى لمحمد بن سعد البصري (ت: ٢٣٠هـ) تحقيق: إحسان عباس، دار صادر، بيروت.
- طبقات المعتزلة، لأحمد بن يحيى بن المرتضى (ت: ٨٤٠هـ)، تحقيق: سُومَنَة دِيْعَثَلْد - قَلْزَر، منشورات دار مكتبة الحياة، بيروت.
- الطريق إلى الخلافة اختصار غياث الأمم في التياث الظلم لأبي المعالي الجويني، اختصره وعلق عليه: محمد بن حامد الحشي، الطبعة الأولى، دار طيبة، ١٤٢١هـ.
- طبقات فحول الشعراء، لمحمود محمد شاكر، ١٩٧٤هـ، مطبعة المدني، القاهرة.
- الطراز ليحيى بن حمزة العلوي (ت: ٧٤٥هـ).
- طريق الهجرتين وباب السعادتين لابن القيم الجوزية (ت: ٧٥١هـ)، ضبطه: عمر أبو عمر، دار ابن القيم، الدمام، الطبعة الثانية، ١٤١٤هـ.

حرف الظاء

- ظاهرة الإرجاء في الفكر الإسلامي، تأليف: د. سفر بن عبدالرحمن الحوالي، ط «٢»، ١٤١٨هـ، مكتبة الطيب، القاهرة.
- ظهر الإسلام، أحمد أمين.

حرف العين

- عالم الجن في ضوء الكتاب والسنة، تأليف: د/ عبدالكريم عبيدات «رسالة علمية»، دار إشبيليا، الرياض، الطبعة الثانية (١٤٢٠هـ).
- عبدالله بن كلاب وآراؤه الاعتقادية في ضوء عقيدة السلف، رسالة ما جستير غير مطبوعة، الطالب: سالم وهبي سانجاقلي، إشراف د. فاروق أحمد الدسوقي، ١٤١٢هـ، جامعة أم القرى.
- العثمانية لأبي عثمان الجاحظ (ت: ٢٥٥هـ)، تحقيق: عبدالسلام هارون، دار الجيل، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١١هـ.
- العدة في أصول الفقه، للقاضي أبي يعلى (ت: ٤٥٨هـ)، تحقيق: د. أحمد سير المباركي، ط «٢»، ١٤١٠هـ.
- العدة في شرح العمدة لبهاء الدين المقدسي (ت: ٦٢٤هـ)، تحقيق: د/ عبدالله التركي، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الأولى (١٤٢١هـ).
- العذر بالجهل تحت المجهر الشرعي، تأليف: أبي يوسف مدحت آل فراج، دار الكتاب والسنة، باكستان، الطبعة الثانية، ١٤١٦هـ.
- العراضة في الحكاية السلجوقية، تأليف الوزير العالم محمد بن محمد بن محمد بن عبدالله بن النظام الحسيني اليزدي (ت: ٧٤٣هـ)، ترجمة وتحقيق: أ.د. عبدالنعم

- محمد حسنين، أ.د. حسين أمين، طبع على نفقة جامعة بغداد، مطبعة جامعة بغداد ١٩٧٩م.
- عرش الرحمن وما ورد فيه من الآيات والأحاديث، لشيخ الإسلام ابن تيمية (١٤١٩هـ).
- العصرانيون بين مزاعم التجديد وميادين التغريب، بقلم: محمد حامد الناصر، مكتبة الكوثر، الرياض، الطبعة الأولى (١٤١٧هـ).
- العصرانيون، معتزلة اليوم، تأليف: يوسف كمال، الطبعة الثانية (١٤١٠هـ)، دار الوفاء، المنصورة، مصر.
- عصمة الأنبياء، تأليف: فخر الدين الرازي (ت: ٦٠٦هـ)، مراجعة: محمد حجازي، مكتبة الثقافة الدينية، مصر، الطبعة الأولى (١٤٠٦هـ).
- العظمة، لأبي محمد عبدالله محمد بن جعفر الأصبهاني، المعروف بـ أبي الشيخ الأصبهاني (ت: ٣٦٩هـ) تحقيق: رضا بن محمد بن إدريس المباركفوري، ط «٢»، ١٤١٩هـ، دار العاصمة.
- عقائد الإمامية، محمد رضا المظفر (ت: ١٣٨٣هـ)، مؤسسة انصاريان - إيران، الطبعة الثالثة (١٤٢٠هـ).
- العقائد من منهج البلاغة، محسن علي المعلم، دار الهادي، بيروت، الطبعة الأولى (١٤٢٠هـ).
- عقائد الثلاث وسبعين فرقة، لأبي محمد اليميني، من علماء القرن السادس الهجري، تحقيق محمد الغامدي، ط «٢»، ١٤٢٢هـ، مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة.
- عقائد السلف، للأئمة: أحمد بن حنبل، البخاري، ابن قتيبة، عثمان الداربي. جمع: علي سامي النشار، وعمّار الطالبي، ١٩٧١م، الناشر: منشأة المعارف بالإسكندرية.
- العقود الدرية في مناقب شيخ الإسلام ابن تيمية لابن عبدالهادي، تعليق وتصحيح: محمد حامد الفقي، طبعة أنصار السنة المحمدية ١٩٣٨م.
- عقيدة أهل السنة والجماعة في الصحابة الكرام - رضي الله عنهم -، تأليف: د/ ناصر الشيخ، مكتبة الرشد، الرياض، الطبعة الثالثة (١٤٢١هـ).
- عقيدة السلف وأصحاب الحديث، لأبي عثمان إسماعيل بن عبدالرحمن الصابوني، (ت: ٤٤٩هـ)، تحقيق: د. ناصر بن عبدالرحمن الجديع.
- العقيدة السلفية في كلام رب البرية وكشف أباطيل المبتدعة الردية، تأليف: عبدالله بن يوسف الجديع، ط «٢»، ١٤١٦هـ، دار الإمام مالك، الرياض، ودار الصميعي، الرياض.
- العقيدة في أهل البيت بين الأفراط والتفريط، تأليف: د/ سليمان السحيمي، الطبعة

- الأولى (١٤٢٠هـ)، مكتبة الإمام البخاري، مصر.
- العقيدة النظامية في أركان الإسلام لأبي المعالي الجويني (ت: ٤٧٨هـ)، تحقيق: محمد زاهد الكوثري، المكتبة الأزهرية للتراث، القاهرة، الطبعة الأولى (١)، ١٤١٢هـ.
- عقيدة الموحدين والرد على الضلال والمبتدعين، جمع وترتيب: عبدالله بن سعدي، ط «١»، ١٤١١هـ، مكتبة الطرفين.
- علل الدارقطني، دار طيبة، الرياض، الطبعة الأولى (١٤١٢هـ)، تحقيق: د/محفوظ الرحمن زين الله.
- العلل المتناهية في الأحاديث الواهية، للإمام أبي الفرج عبدالرحمن بن علي بن الجوزي التميمي القرشي (ت: ٥٩٧هـ)، تحقيق: إرشاد الحق الأثري، ط «٢»، ١٤٠١هـ، إدار العلوم الأثرية، باكستان.
- العلم الشامخ في تفضيل الحق على الآباء والمشايخ مع كتاب الأرواح النوافخ، تأليف: صالح المقبل (ت: ١١٠٨) مكتبة دار البيان.
- العواصم من القواصم، لابن العربي (ت: ٥٤٣هـ)، تحقيق: الخطيب (ت: ١٣٨٩هـ)، ط «٢»، ١٤٠٧هـ، دار الجيل.
- العلو للعلي الضفار في إيضاح صحيح الأخبار وسقيمتها لشمس الدين محمد بن أحمد الذهبي (ت: ٧٤٨هـ)، اعتنى به: أشرف عبدالمقصود، مكتبة أضواء السلف، الرياض، الطبعة الأولى (١٤١٦هـ).
- العواصم من القواصم، لابن العربي، تحقيق: عمار الطالبي، ط «٢»، ١٩٨١م، الشركة الوطنية للنشر والتوزيع، الجزائر.
- العواصم والقواصم في الذب عن سنة أبي القاسم لمحمد إبراهيم الوزير اليماني (ت: ٨٤٠هـ)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الثانية (١٤١٢هـ).

حرف الغين

- غاية المرام في تخريج أحاديث كتاب الحلال والحرام للشيخ: محمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي، بيروت.
- غرائب وعجائب الجن المسمى (أكام المرجان في أحكام الجان) لبدر الدين الشبلي، (ت: ٧٦٩هـ)، تحقيق: إبراهيم محمد الجمل، مكتبة القرآن، القاهرة، الطبعة الأولى (١٤٠٢هـ)، ويوجد طبعة أخرى بتحقيق: إبراهيم رمضان، دار الفكر العربي، بيروت، الطبعة الأولى (١٩٩١م).
- غريب الحديث، تأليف: أبي محمد عبدالله بن مسلم بن قتيبة (ت: ٢٧٦هـ)، ضبطه: نعيم زرزور، دار الكتب العلمية، بيروت.

- غياث الأمم في التياث الظلم - الغياثي - أبي المعالي الجويني (ت: ٤٧٨هـ)، تحقيق ودراسة: د/ مصطفى حلمي ود/ فؤاد عبدالمنعم أحمد، دار الدعوة، الإسكندرية.
- غريب الحديث للخطابي، جامعة أم القرى، مكة، (١٤٠٢هـ).

حرف الفاء

- الفتاوى الحديثية لأحمد بن محمد الهيتمي (ت: ٩٧٤هـ)، قدم لها: محمد المرعشلي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٩هـ.
- فتح الباري بشرح صحيح البخاري، للحافظ ابن حجر العسقلاني (ت: ٨٥٢هـ)، ط «١»، ١٤١٤هـ، دار الفكر، بيروت.
- فتح الحق المبين في علاج الصرع والسحر والعين، تأليف: د. عبدالله الطيار والشيخ سامي المبارك، دار الوطن، الرياض، الطبعة الثانية، ١٤١٥هـ.
- فتح المجيد شرح كتاب التوحيد، تأليف: عبدالرحمن بن حسن بن محمد بن عبدالوهاب (ت: ١١٩٣هـ)، تحقيق: الوليد بن عبدالرحمن الفريان، ط «١»، ١٤١٥هـ، دار الأصمعي.
- الفرقان بين أولياء الرحمن وأولياء الشيطان لشيخ الإسلام ابن تيمية، تحقيق: د. عبدالرحمن اليحيى، دار الفضيلة، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤٢٠هـ.
- الفرق بين الفرق، لعبدالقاهر بن طاهر البغدادي، (ت: ٤٢٩هـ)، تحقيق: محمد محي الدين عبدالحميد، المكتبة العصرية، بيروت، الطبعة الثانية، ١٤١٣هـ.
- فرق معاصرة تنتسب إلى الإسلام، تأليف: غالب بن علي عواجي، ط «١»، ١٤١٤هـ، مكتبة لينا، القاهرة، الطبعة الرابعة، ١٤٢٢هـ، مضاف إليها فرق السلف أهل السنة والجماعة.
- الفرق الكلامية «المشبهة، الأشاعرة، الماتريدية»، تأليف: أ.د/ ناصر العقل، دار الوطن، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤٢٢هـ.
- الفصل في الملل والأهواء والنحل، تأليف: أبي محمد ابن حزم الظاهري (ت: ٤٥٦هـ)، تحقيق: د. محمد إبراهيم نصر، د. عبدالرحمن عميرة، ط «١»، ١٤٠٢هـ، دار مكتبات عكاظ، السعودية.
- فضائل الصحابة لأحمد بن حنبل (ت: ٢٤١هـ)، تحقيق: د. وصي الله عباس، دار ابن الجوزي، الدمام، الطبعة الثانية، ١٤٢٠هـ.
- فضائل الصحابة ومناقبهم لأبي الحسن الدارقطني (ت: ٣٨٥هـ)، اعتنى به: محمد خليفة الرياح، مكتبة الغرباء الأثرية، المدينة المنورة، الطبعة الأولى، ١٤١٩هـ.
- فضائح الباطنية لأبي حامد الغزالي (ت:)، تحقيق: عبدالرحمن بدوي، مؤسسة دار الكتب الثقافية، الكويت.

- فطرية المعرفة وموقف المتكلمين منها، إعداد: د. أحمد سعد حمدان، ط «١»، ١٤١٥هـ، دار طيبة.
- الفكر الشيعي والنزعات الصوفية حتى مطلع القرن الثاني عشر الهجري، د. كامل الشيبلي، مكتبة النهضة، بغداد، الطبعة الأولى، ١٣٨٦هـ.
- الفهرست، لابن النديم، تحقيق: رضا تجدو، ١٣٩١هـ، طهران.
- الفوائد لأبي القاسم تمام بن محمد الرازي (ت: ٤١٤هـ)، تحقيق: حمدي السلفي، الطبعة الثالثة، مكتبة الرشد، الرياض.

حرف القاف

- القاضي أبويعلى الفراء وكتابه الأحكام السلطانية، تأليف: محمد عبدالقادر أبووفارس، ط «٣»، ١٤٠٣هـ، مؤسسة الرسالة.
- القاضي أبويعلى وكتابه «مسائل الإيمان» دراسة وتحقيق. حققه وعلق عليه: سعود بن عبدالعزيز الخلف، ط «١»، ١٤١٠هـ، دار العاصمة، الرياض.
- القاموس المحيط للفيروزآبادي (ت: ٨١٧هـ)، تحقيق: مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة، بيروت، بإشراف: محمد العرقسوسي، الطبعة الثالثة، ١٤١٣هـ.
- قدم العالم وتسلسل الحوادث، تأليف: كاملة الكواري، تقديم: د. سفر الحوالي، ط «١»، ١٤٢٠هـ، دار أسامة، الأردن.
- القدرية والمرجئة نشأتهما - وأصولهما - وموقف السلف منهما، تأليف: د. ناصر العقل، دار الوطن، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤١٨هـ.
- القضاء والقدر، تأليف: د. عبدالرحمن المحمود، ط «٢»، ١٤١٨هـ، دار الوطن، الرياض.
- القلائد في تصحيح العقائد، لأحمد بن يحيى بن المرتضى المعتزلي (٨٤٠هـ)، حققه قليوبي و قدم له: البيرنادر، دار المشرق، بيروت.
- قواعد التفسير جمعاً ودراسة، تأليف: خالد السبت، ط «١»، ١٤١٧هـ، دار ابن عفان، الخبر.
- القواعد المثلى في صفات الله وأسمائه الحسنی، للشيخ: محمد بن صالح العثيمين، تحقيق: أشرف عبدالمقصود، ط «٢»، ١٤١٥هـ، مكتبة الإرشاد، صنعاء.
- قوت القلوب في معاملة المحبوب، أبوطالب المكي (ت: ٣٨٦)، وبهامشه «سراج القلوب وعلاج الذنوب، و حياة القلوب في كيفية الوصول إلى المحبوب»، دار الفكر، بيروت، (١٣١٠هـ).
- القول السديد في جواز خلف الوعيد لعبدالغني بن إسماعيل النابلسي، مخطوطة في مجموعة ٦٥/٥ مكتبة الحرم الشريف.

- القول المفيد على كتاب التوحيد، شرح الشيخ محمد بن صالح العثيمين، دار العاصمة، الرياض، الطبعة الأولى ١٤١٥هـ.

حرف الكاف

- الكامل في التاريخ لابن الأثير (ت: ٦٣٠هـ)، تحقيق: د. محمد يوسف الدقاق، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٧هـ.

- الكامل في ضعفاء الرجال لابن عدي، دار الفكر، بيروت، الطبعة الثالثة (١٤٠٩هـ).

- الكبائر، للحافظ أبي عبدالله، محمد بن أحمد الذهبي (ت: ٧٤٨هـ)، تحقيق: مشهور حسن سلمان، ط «١»، ١٤٠٨هـ، مكتبة المنار الأردن.

- كتاب التوحيد وإثبات صفات الرب عز وجل، لابن خزيمة (ت: ٣١١هـ)، تحقيق: د. عبدالعزيز الشهوان، ط «٦»، ١٤١٨هـ، مكتبة الرشد، الرياض.

- كتاب التوحيد مع إخلاص العمل، لابن تيمية (ت: ٧٢٨هـ)، تحقيق: الجليند، ط «٣»، ١٤٠٧هـ، مؤسسة علوم القرآن.

- كتاب السنّة للحافظ أبي بكر بن أبي عاصم (ت: ٢٨٧هـ) ومعه ظلال الجنة في تخريج السنة، بقلم: محمد ناصر الدين الألباني، ط «٤»، ١٤١٩هـ، المكتب الإسلامي.

- كتاب السنة، لعبدالله بن الإمام أحمد (ت: ٢٩٠هـ)، تحقيق: د. محمد بن سعيد القحطاني، ط «٣»، ١٤١٦هـ، دار الرمادي الدمام.

- كرامات الأولياء، لأبي الحسن اللالكائي (ت: ٤١٨هـ) تحقيق: د. أحمد سعد حمدان الغامدي، ط «٦»، ١٤٢٠هـ، دار طيبة، الرياض.

- كشاف اصطلاحات الفنون، تأليف: الشيخ محمد التهانوي، دار صادر، بيروت.

- كشاف القناع عن متن الإقناع، منصور البهوتي، عالم الكتب (١٤٠٣هـ).

- كشف الخفاء ومزيل الإلباس عما أشتهر من الأحاديث على ألسنة الناس لإسماعيل بن محمد العلجوني (ت: ١١٦٢هـ)، تعليق: أحمد القلاشي، دار التراث، القاهرة.

- كشف المراد للطوسي (ت: ٦٧٢هـ) مع شرحه للحلي (ت: ٧٢٦هـ)، مؤسسة الأعلمي، بيروت، الطبعة الأولى (١٣٩٩هـ)، مع تعليقات: إبراهيم الزنجاني.

- الكواشف الجلية عن معاني الواسطية، تأليف: عبدالعزيز السلطان، الطبعة الحادية عشر، ١٤٠١هـ، مطابع المجد، الرياض.

- الكنز الأكبر من الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر لعبدالرحمن الصالحي (ت: ٨٥٦هـ)، تحقيق: د. مصطفى حميدة، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٧هـ.

- كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال، للعلامة: علاء الدين الهندي (ت: ٩٧٥هـ)، اعتمى به: إسحاق الطيبي، بيت الأفكار الدولية.

- كيد الشيطان لنفسه قبل خلق آدم عليه السلام، - ومعه بيان مذاهب الفرق الضالة -، تصنيف ابن الجوزي (ت: ٥٩٧هـ)، تحقيق: أبي الأشبال الزهيري، مكتبة ابن تيمية، القاهرة، الطبعة الأولى، ١٤٢٠هـ.

حرف اللام

- اللآلي المصنوعة للسيوطي، دار المعرفة، بيروت، الطبعة الثالثة (١٤٠١هـ).
- اللباب في تهذيب الأنساب، لعز الدين ابن الأثير الجزري، دار صادر، بيروت ١٤٠٠هـ.
- لسان العرب، تأليف أبي زكريا محمد بن مكرم بن منظور (ت: ٧١١هـ)، دار صادر، بيروت، الطبعة الأولى، ١٩٩٧م.
- لسان الميزان، لابن حجر العسقلاني (ت: ٨٥٢هـ) دراسة وتحقيق وتعليق: عادل أحمد محمد، ط «١»، ١٤١٦هـ، دار الكتب العلمية، بيروت.
- اللمع في الرد على أهل الزيغ والبدع لأبي الحسن الأشعري (ت: ٣٢٤هـ)، ضبطه: محمد الضناوي، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢١هـ.
- لمع الأدلة في قواعد عقائد أهل السنة والجماعة، للجويني (٤٧٨هـ)، تقديم وتحقيق: د. فقيه محمود، راجعه: د. محمود الخضيرى، ط «٢»، ١٤٠٧هـ، عالم الكتب.
- لطائف المعارف فيما لمواسم العام من الوضائف لابن رجب الحنبلي (ت: ٧٩٥هـ)، تحقيق: ياسين السواس، دار ابن كثير، بيروت، الطبعة الثالثة، ١٤١٦هـ.
- لمعة الاعتقاد الهادي إلى سبيل الرشاد، للموفق ابن قدامة (ت: ٦٢٠هـ) شرح الشيخ: محمد بن صالح العثيمين - رحمه الله - (١٤٢١هـ)، تحقيق: أشرف عبدالمقصود، ط «٣»، ١٤١٥هـ، مكتبة طبرية الرياض.
- لوامع البنات شرح أسماء الله تعالى والصفات، للفخر الرّازي (ت: ٦٠٦هـ) مطبوع باسم: «شرح أسماء الله الحسنی»، راجعه وقدم له: طه عبدالرؤوف، ١٣٩٦هـ، مكتبة الكليات الأزهرية، القاهرة.
- لوامع الأنوار البهية وسواطع الأسرار الأثرية، شرح الدرّة المضية في عقيدة الفرقة المرضية، تأليف: محمد السفاريني (ت: ١١٨٨هـ)، عليها تعليقات مفيدة للعلماء، المكتب الإسلامي، بيروت، الطبعة الثالثة، ١٤١١هـ.
- ع ٥٥٥ شندي (ت: ٨٢٠هـ)، تحقيق: عبدالستار فرج، الطبعة الثانية، ١٣٨٠هـ، عالم الكتب، بيروت.
- الماتريديّة، تصنيف: د. عبدالله الحربي، الطبعة الثانية، ١٤٢١هـ، دار الصمعي، الرياض.
- المباحث المشرقية في علم الإلهيات والطبيعات، لفخر الدّين الرّازي (ت: ٦٠٦هـ)

- تحقيق وتعليق: محمد البغدادي، ط «١»، ١٤١٠هـ.
- مجابو الدعوة لابن أبي الدينار (ت: ٢٨٢هـ)، تحقيق: مجدي السيد إبراهيم، مكتبة القرآن، القاهرة.
- مجمع الزوائد ومنبع الفوائد للحافظ نور الدين الهيثمي (ت: ٨٠٧هـ)، الطبعة الثالثة، ١٤٠٢هـ، منشورات دار الكتاب العربي، بيروت.
- مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية، جمع وترتيب عبدالرحمن بن محمد بن قاسم، طبعة دار عالم الكتب، ١٤١٢هـ.
- مجموعة الحديث المعروف بـ«مجموعة الحديث النجدية»، تعليق: محمد رشيد رضا، الطبعة الرابعة (١٤١٩هـ).
- مجموعة رسائل المنيرة، عنت بنشرها وتصحيحها والتعليق عليها، داره الطباعة المنيرية، دار إحياء التراث العربي، بيروت، بإشراف: محمد منير الدمشقي.
- المحتضرين، لأبي بكر ابن أبي الدنيا (ت: ٢٨١هـ)، تحقيق: محمد خير رمضان يوسف، ط «١»، ١٤١٧هـ، دار ابن حزم، بيروت.
- المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، القاضي: عبدالحق بن غالب بن عطية الأندلسي (ت: ٥٤٦هـ)، مطابع فضالة المغرب، الطبعة الثانية (١٤٠٣هـ)، تحقيق: المجلس العلمي بفاس.
- محصل أفكار المتقدمين والمتأخرين، لفخر الدين الرازي، مراجعة وتعليق: عبدالرؤف سعد، ط «١»، ١٤٠٤هـ، دار الكتاب العربي.
- المحصول في علم الأصول، لفخر الدين الرازي (ت: ٦٠٦هـ)، ط «١»، ١٤٠٨هـ، دار الكتب العلمية، بيروت.
- محمد بن عثمان بن أبي شيبة وكتابه العرش، تأليف: د/محمد التميمي، مكتبة، مكتبة الرشد، الرياض، ط «١»، ١٤١٨هـ.
- المحن لأبي العرب محمد بن أحمد التميمي (ت: ٣٣٣هـ)، تحقيق: د. يحيى وهيب الجبوري، دار الغرب الإسلامي، بيروت، الطبعة الثانية، ١٤٠٨هـ.
- المحلى لابن حزم (ت: ٤٥٦هـ)، تحقيق: أحمد محمد شاكر، دار إحياء التراث العربي، بيروت.
- مختصر التحفة الأثني عشرية، شاه عبدالعزيز الدهلوي (ت: ١٢٣٩هـ)، نقله من الفارسية إلى العربية الشيخ غلام محمد الأسلمي، اختصره السيد محمد شكري الألوسي، مكتبة ايثيق، تركيا، ١٣٩٩هـ.
- مختصر الصارم المسلول لابن تيمية، اختصره: محمد بن علي الحنبلي (ت: ٧٧٨هـ)، تحقيق: علي العمران، ط (١)، ١٤٢٢هـ، دار عالم الفوائد.

- مختصر الصواعق المرسله، لابن القيم، (ت: ٧٥١هـ)، اختصار: محمد بن الموصلي، ١٤٠٥هـ، دار الندوة الجديدة، بيروت.
- مختصر المعتمد في أصول الدين للقاضي أبي يعلى الفراء (ت: ٤٥٨هـ)، تحقيق: وديع زيدان، دار المرق، بيروت.
- مختصر جامع العلم وفضله، لأبي عمر يوسف بن عبدالبر القرطبي (ت: ٤٦٣هـ)، اختصره: أحمد بن عمر البيروتي، تحقيق: حسن إسماعيل مروة، ط(١)، ١٤١٣هـ، المكتبة التجارية.
- مدارج السالكين لابن القيم (ت: ٧٥١هـ)، ط«٢»، ١٤٠٨هـ، دار الكتب العلمية.
- المختصر المحتاج إليه من تاريخ ابن الدبيشي، اختصار الحافظ الذهبي، تحقيق: د. مصطفى جواد، ود. ناجي معروف، المجمع العلمي بالعراق.
- المدخل إلى مذهب الإمام أحمد بن حنبل، عبدالقادر بن أحمد بن بدران الدمشقي (ت: ١٣٤٦هـ) المنيرية، القاهرة.
- المدخل المفصل إلى فقه الإمام أحمد بن حنبل وتخريجات الأصحاب، تأليف بكر بن عبدالله أبوزيد، ط«١»، ١٤١٧هـ، دار العاصمة، الرياض.
- مذكرة في أصول الفقه على روضة الناظر، ابن قدامة (ت: ٦٢٠هـ)، تأليف: الشيخ محمد الأمين الشنقيطي (ت: ١٣٩٣هـ)، تحقيق: أبي حفص سامي العربي، دار اليقين، مصر، الطبعة الأولى (١٤١٩هـ).
- مذهب أهل التفويض في نصوص الصفات عرض ونقد، تأليف: أحمد القاضي ط(١)، ١٤١٦هـ، دار العاصمة، الرياض.
- مسائل الإمام أحمد رواية ابن أبي الفضل صالح (ت: ٢٦٦هـ)، أشرف: طارق بن عوض الله، دار الوطن، الطبعة الأولى (١٤٢٠هـ).
- مسائل الإمام أحمد رواية أبي داود سليمان السجستاني (صاحب السنة) (ت: ٢٧٥هـ)، تصدير: محمد رشيد رضا، دار المعرفة، بيروت، ط«١»، (١٣٥٣هـ).
- مسائل الإمام أحمد رواية ابن أبي هاني.
- مسائل الإمام أحمد «جزء فيه المسائل التي حلف عليها أحمد - رحمه الله تعالى -»، تصنيف: أبي الحسن محمد بن القاضي أبي يعلى (ت: ٥٢٦هـ)، تحقيق: أبي عبدالله محمود الحداد، دار العاصمة، الرياض، الطبعة الأولى (١٤٠٧هـ).
- مسألة التقريب بين أهل السنة والشيعة، تأليف: د. ناصر القفاري، دار طيبة، الرياض، الطبعة السادسة، ١٤٢٠هـ.
- المسائل الاعتزالية في تفسير الكشّاف للزمخشري، عرض ونقد. تأليف: صالح بن غرم الله الغامدي، ط«١»، ١٤١٨هـ، دار الأندلس.

- المسائل العقدية من كتاب الروايتين والوجهين (مسائل من أصول الديانات) تأليف القاضي أبي يعلى (٤٥٨هـ)، تحقيق: د. سعود الخلف، ط «١»، ١٤١٩هـ، أضواء السلف.
- مسائل الإمامة ومقتطفات من الكتاب الأوسط في المقالات للناشيء الأكبر (ت: ٢٩٣هـ)، تحقيق: يوسف فان إس، طبع المعهد الألماني للأبحاث الشرقية، بيروت، ١٩٧١م.
- المسائل الفقهية من كتاب الروايتين والوجهين، تأليف: القاضي أبي يعلى (ت: ٤٥٨هـ)، تحقيق: د. عبدالكريم اللاجم، مكتبة المعارف، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤٠٥هـ.
- المسائل المشتركة بين أصول الفقه وأصول الدين، تأليف: د. محمد العروسي، ط «١»، ١٤١٠هـ، دار حافظ للنشر والتوزيع، جدة.
- المسائل والرسائل المروية عن الإمام أحمد بن حنبل - رحمه الله - في العقيدة جمع وتحقيق ودراسة عبدالإله الأحمدى، ط «٢»، ١٤١٦هـ، دار طيبة.
- المستدرک على الصحيحين للإمام الحافظ النيسابوري، وبذيله التلخيص للحافظ الذهبي، بإشراف: د. يوسف المرعشلي، دار المعرفة، بيروت، توزيع دار الباز، وطبعة أخرى، تحقيق: عبدالسلام علوش.
- مسند الإمام الحافظ أحمد بن حنبل (ت: ٢٤١هـ)، ط (١)، ١٤١٩هـ، بيت الأفكار الدولية للنشر.
- مسند الحارث «بغية الباحث للهيثمي»، مركز خدمة السنة، المدينة، الطبعة الأولى (١٤١٣هـ).
- مسند الطيالسي، دار هجر، القاهرة، الطبعة الأولى (١٤١٩هـ).
- المسودة في أصول الفقه، جمعها: شهاب الدين أبو العباس الحنبلي (ت: ٧٤٥هـ)، تتابع على تصنيفه ثلاثة من أئمة آل تيمية، تحقيق: محمد محي الدين عبدالحميد، دار الكتاب العربي، بيروت.
- المطلع على أبواب المقنع لمحمد بن أبي الفتح البجلي الحنبلي ط (١) ١٣٨٥هـ منشورات المكتب الإسلامي، بيروت.
- معارج القبول بشرح سلم الوصول إلى علم الأصول في التوحيد للشيخ حافظ الحكمي (ت: ١٣٧٧هـ)، ضبطه: عمر أبو عمر، دار ابن القيم، الدمام، الطبعة الأولى (١٤١٨هـ).
- معالم أصول الفقه عند أهل السنة والجماعة، تأليف: محمد بن حسين الجيزاني، دار ابن الجوزي، الدمام، الطبعة الثالثة (١٤٢٢هـ).

- معاوية بن أبي سفيان أمير المؤمنين - رضي الله عنه - منتقى من كتاب «منهاج السنة لابن تيمية»، جمع: محمد مال الله، مكتبة ابن تيمية.
- معتزلة البصرة وبغداد، تأليف: د. رشيد الخليون، الطبعة الثانية، ١٤٢١هـ، دار الحكمة، لندن.
- المعتزلة، تأليف: زهدي حسن جار الله، الناشر: المكتبة الأزهرية للتراث.
- المعتزلة وأصولهم الخمسة وموقف أهل السنة منها، تأليف: عواد بن عبدالله المعتق، الطبعة الثالثة، ١٤١٧هـ، مكتبة الرشد، الرياض.
- المعجزات والكرامات وأنواع خوارق العادات، تحقيق: أحمد العيسوي، دار الصحابة، مصر، الطبعة الأولى (١٤١١هـ) وهي رسالة من ضمن كتاب: ومجموعة الرسائل والمسائل لشيخ الإسلام ابن تيمية.
- معجم الأدباء، لياقوت الحموي، ط «٢»، مكتبة عيسى الحلبي وشركاه، مصر.
- معجم البلدان، لياقوت الحموي (٦٢٦هـ)، تحقيق: مزيد الجندي، دار الكتب العلمية، بيروت.
- معجم المعالم الجغرافية في السيرة النبوية لعاتق بن غيث البلادي، الطبعة الأولى، ١٤٠٢هـ، دار مكة للنشر والتوزيع، مكة المكرمة.
- معجم الصحابة، تأليف أبي الحسين عبد الباقي البغدادي المعروف بـ «ابن قانع» (ت: ٣٥١هـ)، تحقيق: خليل قوتلاي وآخرون، ط «١»، ١٤١٨هـ، مكتبة نزار الباز، مكة المكرمة، والرياض، وطبعة أخرى، مكتبة الغرباء، المدينة المنورة، ط «١».
- معجم المناهي اللفظية للشيخ/ بكر أبوزيد، دار العاصمة، الرياض، الطبعة الثالثة (١٤١٧هـ).
- المعجم الوسيط للطبراني، دار الحرمين، القاهرة، الطبعة الأولى (١٤١٥هـ).
- المعجم الوسيط، المكتبة الإسلامية، تركيا، الطبعة الثانية، ١٣٩٢هـ.
- معجم المقاييس في اللغة، لأبي الحسين أحمد بن فارس، تحقيق: شهاب الدين أبو عمر، ط «١»، ١٤١٥هـ، دار الفكر، بيروت.
- معرفة الصحابة لأبي نعيم الأصبهاني (ت: ٤٣٠هـ)، تحقيق: عادل الفزازي، الطبعة الأولى، ١٤١٩هـ، دار الوطن، الرياض.
- المعرفة في الإسلام، مصادرها ومجالاتها، تأليف: د. عبدالله القرني، ط «١»، ١٤١٩هـ، دار عالم الفوائد.
- المغني في أبواب العدل والتوحيد، للقاضي عبدالجبار الهمداني المعتزلي (ت: ٤١٥هـ)، بدون طبعة.
- مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج، شمس الدين الشربيني، على متن

- منهاج الطالبين للإمام أبي زكريا النووي الشافعي (ت: ٦٧٦هـ)، اعتنى به: محمد خليل عيتاني، دار المعرفة، بيروت، الطبعة الأولى (١٤١٨هـ).
- مفتاح دار السعادة لابن القيم الجوزية (ت: ٧٥١)، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٣هـ.
- مفتاح دار السعادة، لابن القيم الجوزية (ت: ٧٥١هـ) تحقيق: علي بن حسن الحلبي، ط «١»، ١٤١٦هـ، دار ابن عفان، القاهرة.
- المفسرون بين التأويل والإثبات في آيات الصفات، تأليف: محمد المفراوي، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢٠هـ.
- مقالات الإسلاميين واختلاف المصلين، تأليف الإمام: أبي الحسن علي بن إسماعيل الأشعري (ت: ٣٣٠هـ)، تحقيق: محمد محي الدين عبدالحميد، المكتبة العصرية، بيروت، ١٤١١هـ.
- مقالة التشبيه وموقف أهل السنة منها، تأليف: د. جابر بن إدريس، ط «١»، ١٤٢٢هـ، مكتبة أضواء السلف، الرياض.
- مقاتل الطالبين لأبي الفرج الأصفهاني (ت: ٣٥٦هـ)، تحقيق: السيد أحمد صقر، دار إحياء الكتب العربية، مصر.
- مقدمة ابن خلدون، لعبدالرحمن بن محمد بن خلدون، تصحيح وفهرسة: أبي عبدالله السعيد، ط «١»، ١٤١٤هـ، مؤسسة الكتب الثقافية.
- المقصد الأسنى في شرح معاني أسماء الله الحسنى، لأبي حامد الغزالي (ت: ٥٠٥هـ) بعناية: بسام الجابي، ط «١»، ١٤٠٧هـ، الجفان والجاني للطباعة والنشر.
- المقنع، الشرح الكبير ومعهما الإنصاف، مجموعة في كتاب واحد، بتحقيق: د/ عبدالله التركي ود/ عبدالفتاح الحلو، توزيع وزارة الشؤون الإسلامية، السعودية، الطبعة الثالثة (١٤١٧هـ).
- مذهب أهل التفويض في نصوص الصفات «عرض ونقد»، تأليف: أحمد القاضي، دار العاصمة، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤١٦هـ.
- الملل والنحل، تأليف أبي الفتح، محمد بن عبدالكريم الشهرستاني (ت: ٥٤٨هـ)، تحقيق: عبدالأمير علي مهنا وعلي حسن فاعور، ط «١»، ١٤١٠هـ، دار المعرفة.
- الملل والنحل لأبي منصور عبدالقادر البغدادي (ت: ٤٢٩هـ)، تحقيق: د/ ألبير نصري نادر، الطبعة الثانية، ١٩٨٣م، دار المشرق، بيروت.
- مناقب الإمام أحمد، لأبي الفرج ابن الجوزي (ت: ٥٩٧هـ)، تحقيق: د. عبدالله بن عبدالمحسن التركي، ط «٢»، ١٤٠٩هـ، هجر للطباعة.
- مناقب أمير المؤمنين عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - لأبي الفرج ابن الجوزي،

- تحقيق: زينب القاروط، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الثالثة، ١٤٠٧هـ.
- مناهج البحث عند مفكري الإسلام، تأليف: د. علي سامي النشار، دار المعارف، ١٩٦٦م.
- المنتقى من مناهج الاعتدال في نقض كلام أهل الرفض والاعتزال - وهو مختصر مناهج السنة -، اختصر الحافظ الذهبي (ت: ٧٤٨هـ)، طبعة المكتبة السلفية، القاهرة، الطبعة الثالثة.
- المنتظم في تاريخ الملوك والأمم لأبي الفرج ابن الجوزي (ت: ٥٩٧هـ)، دراسة وتحقيق: محمد عبدالقادر عطار، ومصطفى عبدالقادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الثانية، ١٤١٥هـ.
- المنقذ من الضلال، أبي حامد الغزالي (ت: ٥٠٥هـ)، تحقيق: د/سميح دغيم، دار الفكر اللبناني، بيروت.
- مناهج السنة النبوية، لابن تيمية، تحقيق: محمد رشاد سالم طبعة جامعة الإمام، الطبعة الأولى، ١٤٠٦هـ.
- المنهاج في شعب الإيمان للحليمي (ت: ٤٠٣هـ).
- منهج ابن تيمية في مسألة التكفير، تأليف: د. عبدالمجيد المشعبي، أضواء السلف، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤١٨هـ.
- منهج إمام الحرمين في دراسة العقيدة، عرض ونقد: د. أحمد بن عبداللطيف آل عبداللطيف، ط «١»، ١٤١٤هـ، مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية.
- منهج أهل السنة والجماعة ومنهج الأشاعرة في توحيد الله تعالى، تأليف: خالد بن عبداللطيف، ط «١»، ١٤١٦هـ، مكتبة الغرباء.
- منهج الاستدلال على مسائل الاعتقاد عند أهل السنة والجماعة، تأليف: عثمان بن علي حسن، ط «٢»، ١٤١٣هـ، مكتبة الرشد.
- المنهج القويم في اختصار اقتضاء الصراط المستقيم لابن تيمية، اختصره: محمد بن علي الحنبلي (ت: ٧٧٨هـ)، تحقيق: علي العمران، ط «١»، ١٤٢٢هـ، دار عالم الفوائد.
- المنية والأمل، لأحمد بن يحيى بن المرتضى الزيدي المعتزلي، (ت: ٨٤٠هـ)، تحقيق: د. محمد جواد شكور، الطبعة الثانية، ١٤١٠هـ، دار الندى، بيروت.
- موارد الخطيب البغدادي في تاريخ بغداد، تأليف: أكرم ضياء العمري، ط «٢»، ١٤٠٥هـ، دار طيبة، الرياض.
- الموافقات في أصول الشريعة، لأبي إسحاق الشاطبي (ت: ٧٩٠هـ).
- المواعظ والاعتبار بذكر الخطط والآثار المعروف بالخطط المقرزية لتقي الدين

- المقريزي (ت: ٨٤٥هـ)، تحقيق: خليل المنصور، الطبعة الأولى، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٨هـ.
- المواقف في علم الكلام، تأليف: عضد الدّين القاضي عبدالرحمن بن أحمد الإيجي (ت: ٧٥٦هـ)، عالم الكتب، بيروت.
- الموسوعة الميسرة في الأديان والمذاهب والأحزاب المعاصرة، إشراف وتخطيط: د. مانع الجهني، ط «٤»، ١٤١٨هـ، دار الندوة العالمية، الرياض.
- موسوعة الأديان والمذاهب، تأليف: العميد: عبدالرزاق محمد أسود، الدار العربية، للموسوعات، بيروت، الطبعة الثانية، ١٤٢٠هـ.
- موقف ابن تيمية من الأشاعرة، تأليف: د. عبدالرحمن المحمود، ط «١»، ١٤١٥هـ، مكتبة الرشد.
- موقف الإسلام من السحر، تأليف: حياة بنت سعيد با أخضر، دار المجتمع، جدة، الطبعة الأولى (١٤١٥هـ).
- موقف الإمام ابن تيمية من التصوف والصوفية، تأليف: د. أحمد بناني، ط «١»، ١٤٠٦هـ، جامعة أم القرى.
- موقف الرافضة من القرآن الكريم، تأليف: ماما دوكار امبيري، مكتبة ابن تيمية.
- موقف المتكلمين من الاستدلال بنصوص الكتاب والسنة عرضاً ونقداً، تأليف: سليمان بن صالح الغصن، ط «١»، ١٤١٦هـ، دار العاصمة، الرياض.
- ميزان الاعتدال في نقد الرجال، للحافظ الذهبي، (ت: ٧٤٨هـ)، تحقيق: علي محمد البجاوي، ط «١»، ١٣٨٢هـ، دار إحياء الكتب العربية، القاهرة.
- الموضوعات من الأحاديث المرفوعات لابن الجوزي (ت: ٥٩٧هـ)، تحقيق: د. نورالدين بويّا جيلار، الطبعة الأولى، ١٤١٨هـ. أضواء السلف، الرياض.
- ميزان النبوة «المعجزة»، تأليف: جمال الحسيني، دار الأفاق، مصر، الطبعة الأولى (١٤١٨هـ).

حرف النون

- النبوات لشيخ الإسلام ابن تيمية، تحقيق: د. عبدالعزيز الطويان، أضواء السلف، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤٢٠هـ.
- النفس والروح، تأليف: الرّازي، تحقيق الدكتور: محمد صغير حسن المعصومي.
- نفوذ السلاجقة السياسي في الدولة العباسية، تأليف: د. محمد الزهراني، ط «٢»، ١٤٠٤، مطبعة المدني.
- النقض على المريسي، وهو رد الإمام الدارمي عثمان بن سعيد علي المريسي العنيد، مطبوع ضمن: عقائد السلف، منشأة المعارف، الاسكندرية.

- النهاية في غريب الحديث والأثر، للمبارك بن محمد الجزري، تحقيق: أحمد الزاوي ومحمود محمد الطناحي، مكتبة الباز بمكة المكرمة.
- النهج الأسمى في شرح أسماء الله الحسنى، تأليف: محمد الحمود النجدي، ط «٢»، ١٤١٧هـ، مكتبة الإمام الذهبي، الكويت.
- نواقض الإيمان الاعتقادية وضوابط التكفير عن السلف، إعداد: د. محمد الوهبي، دار المسلم، الرياض، الطبعة الثانية، ١٤٢٢هـ.

حرف الواو

- الواضح في أصول الفقه، أبي الوفاء علي بن عقيل (ت: ٥١٣هـ)، تحقيق: د/ عبدالله التركي، مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى (١٤٢٠هـ).
- الوافي بالوفيات، للصفدي، تحقيق عدة باحثين، جمعية المستشرقين الألمانية، سلسلة النشرات الإسلامية.
- الوصية الكبرى، لابن تيمية (٧٢٨هـ)، تحقيق: عثمان جمعة، ومحمد النمر، ط «٢»، ١٤١٠هـ، دار الفاروق.
- الوعد الأخروي شروطه وموانعه، تأليف: د. عيسى بن عبدالله السعدي، ط «١»، ١٤٢٢هـ، دار عالم الفوائد، مكة المكرمة.
- وفيات الأعيان، لابن خلكان، تحقيق: د. إحسان عباس، دار صادر، بيروت، ١٣٩٨هـ.

حرف الياء

- اليمانيات المسلوقة للشيخ: زين العابدين بن يوسف الكوراني (ت: ١٠٦٦هـ)، تحقيق: دار المرابط المجتبي، الطبعة الأولى (١٤٢٠هـ)، مكتبة الإمام البخاري، مصر.

كشاف الموضوعات

٣	المقدمة
٦	خطة البحث
القسم الأول	
الدراسة	
١٨	المبحث الأول: التعريف بالمصنف
	وفيه ثلاثة مطالب:
١٩	المطلب الأول: عصر المصنف من مختلف جوانبه
	وفيه تمهيد وثلاثة مسائل:
٢٠	التمهيد
٢١	المسألة الأولى: الحالة السياسية
٢٦	المسألة الثانية: الحالة الإجتماعية
٣١	المسألة الثالثة: الحالة العلمية
	من العلماء الذين زخريهم ذلك العصر:
٣٥	أولاً: في العقيدة
٣٨	ثانياً: القرآن وعلومه
٣٨	ثالثاً: الحديث وعلومه
٣٨	رابعاً: الفقه وأصوله
٣٨	خامساً: اللغة والأدب
٣٩	سادساً: التاريخ
٤٠	المطلب الثاني: حياة المصنف الشخصية
	وفيه مسائل:
٤١	المسألة الأولى: اسمه وكنيته ونسبته ولقبه

- ٤٢ كنيته
- ٤٢ المشاركون له في كنيته
- ٤٤ نسبه
- ٤٥ المشاركون له في نسبه
- ٤٦ المسألة الثانية: مولده وموطنه ونشأته
- ٤٨ المسألة الثالثة: أبناؤه
- ٥٠ المسألة الرابعة: صفاته وثناء العلماء عليه
- ٥٣ المسألة الخامسة: وفاته وراثته
- ٥٦ المطلب الثالث: حياة المصنف العلمية
وفيه مسائل:
- ٥٧ المسألة الأولى: طلبه العلم ورحلاته
- ٥٨ المسألة الثانية: شيوخه
- ٦٣ المسألة الثالثة: تلامذته
- ٦٧ المسألة الرابعة: مؤلفاته
- ٩٠ المسألة الخامسة: مكانته العلمية وأقول العلماء فيه
- ٩٤ المسألة السادسة: أعماله
- ٩٧ المسألة السابعة: عقيدته
- ١٠١ المسألة الثامنة: مذهبه
- ١٠٣ المبحث الثاني: التعريف بالكتاب وقيمه العلمية
وفيه مطالب:
- ١٠٤ المطلب الأول: اسم الكتاب وسبب تصنيفه
- ١٠٥ المطلب الثاني: موضوعه
- ١٠٩ المطلب الثالث: توثيقه
- ١١٤ المطلب الرابع: منهج المصنف - رحمه الله - في كتابه

- المطلب الخامس : مصادره ١٢٠
- المطلب السادس : قيمته العلمية ١٢٣
- وفيه مسائل :
- المسألة الأولى : محاسن الكتاب ومميزاته ١٢٤
- المسألة الثانية : الملحوظات التي أحسب أنها مأخذ على عمل
المصنف - رحمه الله - ١٢٦
- المسألة الثالثة : تفصيل أهم المسائل التي خالف القاضي فيها
أهل السنة والجماعة ١٢٩
- المسألة الرابعة : تراجماته ١٥٨
- المطلب السابع : وصف المخطوطه وزمن كتابتها ١٦١
- المطلب الثامن : وصف المطبوع وتقييمه ١٦٣
- صور من المخطوطة ونماذج من المطبوع ١٦٥
- صور من المخطوطه ١٦٦
- نماذج من المطبوع ١٧٠

القسم الثاني النص المحقق

- فصل في إرسال الرسل ١
- فصل في حكم إرسال الرسل ٣
- فصل في خلو الزمان من نبي أو إمام ٥
- فصل في جواز إرسال الرسل إلى قوم لا يؤمنون ٥
- فصل في الطريق إلى العلم بصدق المدعي للرسالة ٧
- فصل في شروط المعجزة ٩
- فصل في نفي دلالة العقل على صدق المدعي للرسالة ١٢
- فصل : ما لا يدخل تحت شروط المعجزة ١٤

- فصل في استواء يسير المعجزة وكثيرها في باب الدلالة
- ١٥ على صدق المدعي للرسالة
- ١٦ فصل في نبوة محمد ﷺ وإعجاز القرآن
- ٢١ فصل ونبينا ﷺ كان مبعوثاً إلى الناس والجان كافة
- ٢٢ فصل في أوجه إعجاز القرآن
- ٢٦ فصل في تحديه ﷺ العرب بالقرآن
- ٢٨ فصل في حكم من لم تبلغه الدعوة
- ٣٠ فصل في جواز انقطاع خبر النبي ﷺ
- ٣٢ فصل في الأفعال الخارقة للعادة
- ٣٤ فصل في الكرامات
- ٤٧ فصل في أنه لا يلزم من ظهور الخارق للعادة الولاية لله تعالى
- ٤٨ فصل في من جحد نبوة نبينا ﷺ
- ٤٩ فصل في خوف نبينا ﷺ من ربه تبارك وتعالى
- ٥١ فصل في أن نبينا ﷺ خاتم الأنبياء والمرسلين
- ٥٣ فصل في السحر
- ٥٦ فصل في الكهانة
- ٥٩ فصل في ما يخبر به الجنى الكاهن
- ٦١ فصل هل يقطع بوجود المخدوم
- ٦٣ فصل في إثبات تأثير العين والضرر بها
- فصل في إبطال القول بالعدوى والطيبة في الأمراض وأصحاب
- ٦٦ العاهات والطواعين
- ٧٠ فصل في إثبات الرؤيا في المنام والحكم بصحتها
- ٧٢ فصل في ضروب الرؤيا
- ٧٦ فصل في ما يراه النائم

- ٧٨ فصل في إثبات وجود الجن وتكليفهم
- ٨١ فصل في بيان أجسام الجن
- ٨٢ فصل في إبليس - لعنه الله - هل كان من الجن أم من الملائكة
- ٨٥ فصل في من هم الشياطين؟
- ٨٦ فصل في الوسواس ودخول الشيطان في جسم الإنسان
- ٨٨ فصل في تخييط الشيطان للإنسي
- ٨٩ فصل في أكل الجن وشرابهم وتناكحهم
- فصل في قدرة الملائكة والشياطين على التشكل في الصور
المختلفة كل بحسبه
- ٩٠ فصل في إثبات الميزان
- ٩٢ فصل في إثبات الصراط
- ٩٦ فصل في نصب الكرسي جائر
- ٩٩ فصل في عذاب القبر وإحياء الموتى في قبورهم ومسائلة منكر
ونكير
- ١٠١ فصل في ضغطة القبر
- ١٠٦ فصل في فزع يوم القيامة
- ١٠٨ فصل في الجنة والنار
- ١٠٩ فصل في عدم فناء الجنة والنار
- ١١٢ فصل في الحور العين
- ١١٣ فصل في نطق الأيدي والأرجل والجلود يوم الحساب
- ١١٦ فصل في الملائكة الكرام الكاتبين
- ١١٨ فصل في ملك الموت
- ١٢٠ فصل في المعاد
- ١٢٢ فصل في إعادة المجانين والبهائم
- ١٢٤

- ١٢٨ فصل في من يحاسب من المكلفين يوم القيامة
 باب: الإيمان
 ١٢٩ فصل في تعريف الإيمان وأضربه
 ١٣٧ فصل في الفاسق الملي
 فصل في ما يوصف به الفاسق الملي من التدين والتقوى
 ونحوهما
 ١٤٠
 ١٤١ فصل في مرتكب الكبيرة
 فصل في الفاسق الملي ليس بمنافق
 ١٤١
 ١٤٢ فصل في زيادة الإيمان ونقصانه
 فصل في الاستثناء في الإيمان
 ١٤٥
 ١٤٨ فصل في الموافاة
 فصل في الإيمان هل هو مخلوق أم لا؟
 ١٥٠
 ١٥٣ فصل: والإيمان هو الدين والشريعة والملة والإسلام
 فصل:
 ١٥٤
 ١٥٩ فصل في قوله تعالى ﴿أولئك كتب في قلوبهم الإيمان﴾
 باب: الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر
 ١٦٢ فصل في وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر
 فصل في جهة وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر
 ١٦٥
 ١٦٩ فصل في أضراب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر
 فصل في وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر على
 الفاسق
 ١٦٩
 ١٧٠ فصل في صفات الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر
 فصل في استتار العاصي، وعدم المجاهرة بالمعصية وستر
 الأمر والنهي عن المنكر عليه معصيته
 ١٧١

- ١٧٣ فصل في وجوب القطع بحصول المنكر قبل الإنكار
- ١٧٤ فصل في إنكار المنكر وإن لم يغلب في ظن المنكر زواله
- ١٧٥ فصل في ما إذا كان في إنكار المنكر تعزيز بالنفس
- ١٧٨ فصل في الذي غلب الخوف في ظنه على نفسه أو على أطرافه
- باب التوبة
- ١٧٩ فصل في حكم التوبة
- ١٨٠ فصل في تعريف التوبة وذكر شروطها
- ١٨٣ فصل
- ١٨٤ فصل في قبول التوبة
- ١٨٦ فصل في توبة من لا ذنب له
- ١٨٧ فصل في الإخطار بالذنب
- ١٨٨ فصل في توبة من جهل قبح العمل
- ١٨٨ فصل في من شك في قبح العمل
- ١٨٩ فصل في توبة المجبوب من الزنا
- ١٩٠ فصل في قاتل المؤمن متعمداً هل تقبل توبته أم لا؟
- ١٩٤ فصل في الزنديق
- ١٩٦ فصل في توبة الداعي إلى البدع
- ١٩٧ فصل في توبة من نقض توبته ورجع عنها
- ١٩٩ فصل في التوبة من القبيح مع المقام على قبيح آخر
- ٢٠١ فصل في التوبة من الذنب مع الإصرار على مثله من كل وجه
- ٢٠٢ فصل في الشفاعة لأهل الكبائر من الموحدين
- ٢٠٩ فصل في حوض النبي ﷺ وصفته
- ٢١٢ فصل في استحقاق وجوب العقاب
- ٢١٣ فصل في ذم القدرية

٢١٦	فصل في القدرية
٢١٨	فصل في ذم المرجئة
٢٢٠	فصل في المرجئة
٢٢٣	فصل
٢٢٥	فصل في الرافضة
٢٢٧	فصل في النواصب
٢٢٨	باب البيان عن الأصول الخمسة
٢٣٢	فصل الأصل الثاني وهو العدل
٢٣٦	فصل في الأصل الثالث وهو الوعد والوعيد
	فصل في الأصل الرابع وهو المنزلة
٢٣٩	بين المنزلتين
	فصل في الأصل الخامس وهو الأمر
٢٤١	بالمعروف والنهي عن المنكر
٢٤٢	باب من مسائل تتعلق بالسالمية
٢٤٥	فصل
٢٤٦	فصل
٢٤٧	فصل
٢٤٩	فصل
٢٥٠	فصل في رؤية الكفار لله تعالى في الآخرة
٢٥١	فصل
٢٥١	فصل
٢٥٢	فصل
٢٥٢	فصل
٢٥٣	فصل

- ٢٥٣ فصل
- ٢٥٤ فصل
- ٢٥٥ فصل : في إرادة الطاعات والمعاصي
- ٢٥٥ فصل
- ٢٥٦ فصل
- ٢٥٧ فصل
- ٢٥٨ فصل
- كتاب الإمامة
- ٢٥٩ فصل : في وجوب نصب الإمام
- فصل : وجوب الإمامة طريقه السمع لا العقل ، خلافاً للرافضة
- ٢٦٣ في قولهم يجب عقلاً
- ٢٦٥ فصل : في طريقة ثبوت الخلافة
- ٢٧٣ فصل : في إثبات إمامة أبي بكر بعد النبي ﷺ حقاً
- فصل : في صحة إمامة أبي بكر - رضي الله عنه - ، وأنها تثبت
- ٢٧٦ بالاختيار
- فصل : والإمام بعد أبي بكر عمر بن الخطاب - رضي الله
- ٢٨٢ عنهما -
- ٢٨٤ فصل : والإمام بعد عمر عثمان - رضي الله عنه -
- ٢٨٦ فصل : في خلافة عثمان - رضي الله عنه -
- فصل : ولم يوجد من عثمان - رضي الله عنه - أمر يوجب فسقه
- ٢٨٧ وقتله
- ٢٨٨ فصل : والإمام بعد عثمان علي بن أبي طالب رضي الله عنه
- فصل : في قتال علي رضي الله عنه لطلحة والزبير وعائشة
- ٢٩٠ ومعاوية - رضي الله عنهم أجمعين -

- ٢٩٥ فصل في خلافة علي بن أبي طالب رضي الله عنه
- ٣٠٠ فصل إمامة معاوية بن أبي سفيان - رضوان الله عليه -
- ٣٠٩ فصل: في مدّة خلافة معاوية - رضي الله عنه - ووقت خلافته
- ٣١٣ فصل: في الإمامة، هل تنعقد برجل واحد من أهل الحل والعقد، أم بجماعة أهل العقد والحل
- ٣١٦ فصل
- ٣١٧ فصل
- ٣١٨ فصل: فصل: في خلع الإمام نفسه
- ٣٢١ فصل: والإمام يفتقر إلى صفات، وإذا كان عليها صلح، يكون إمامًا
- ٣٢٣ فصل: ولا يجوز خلو قريش ممن يصلح للإمامة
- ٣٢٦ فصل: فإن وجدت هذه الصفات حال العقد ثم عدت بعد العقد فهل يوجب ذلك خلعها وسقوط طاعته
- ٣٣٢ فصل
- ٣٣٢ فصل
- ٣٣٥ فصل
- ٣٣٧ فصل: في عصمة النبي ﷺ وسائر الأنبياء فما يؤدون عن الله عز وجل
- ٣٣٩ فصل: وليس من شرطه أن يكون أعلم الناس
- ٣٤٠ فصل: وليس من شرطه أن يكون عالمًا بالغيب وأن يعلم ذلك من جهة الإلهام
- ٣٤١ فصل: وليس من شرطه إظهار المعجزة على يده
- ٣٤٢ فصل: ولا يجوز نصب إمامين في حق جميع المسلمين في حالة واحدة

- فصل: في بعثة رسولين، وأميرين، وقاضيين في وقت واحد ٣٤٤
- فصل: متى يجوز للرعية نصب إمام لأنفسهم ٣٤٥
- فصل: فيما إذا عقد لأثنين فيهما شرائط الإمامة ٣٤٦
- فصل: ولا تنعقد الإمامة لأفضل الأمة وأولها من غير عقد
من غيره ٣٤٨
- فصل: في صفة العقد ٣٤٩
- فصل: في من كملت فيه شرائط الإمامة والقضاء، هل يتعين
عليه قبولها؟ ٣٥٠
- فصل: ويجوز للإمام أن يعهد إلى إمام بعده ولا يحتاج في ذلك
إلى شهادة أهل الحل والعقد في ذلك، ولا بعضهم ٣٥٢
- فصل: وإذا عهد الإمام إلى رجل كان له أن يعزله قبل موته ٣٥٣
- فصل: فيما لو عهد الإمام بالخلافة لمعين بعده ٣٥٤
- فصل: هل تعقد إمامة من عهد إليه الإمام من بعد موت من
بعده ٣٥٥
- فصل: ويجوز عهده إلى من ينتسب إليه بولادة أو قرابة إذا كان
المعهود إليه على صفات الأئمة ٣٥٦
- فصل: ولا تستحق الإمامة بالميراث ٣٥٧
- فصل: في بيان ما يليه الإمام ويتعلق بنظره ٣٥٨
- فصل: في معرفة عين الإمام ٣٥٩
- فصل: ويجوز للإمام الدخول في التقية عند المخافة،
ولا يجوز دخوله فيها على غير مخافة ٣٦٠
- فصول: في الكلام على الغلاة من الرافضة ٣٦٥
- فصل: في قولهم: وجسد علي - رضي الله عنه - في القبر
مدفون ٣٦٦

- فصل ٣٦٦
- فصل : في قولهم : إنَّ عليًا لم يمت ، وكذلك سائر الأئمة ٣٦٧
- فصل : في أنَّ عليًا لم يكن نبيًا ٣٦٨
- فصل : في قولهم : إن عليًا كان إلهاً ٣٦٩
- فصل : في قولهم : الأئمة اثنا عشر ٣٧٠
- فصل : في من هم آل النبي ﷺ ٣٧٢
- فصل : في المباهلة ٣٧٤
- فصل : والقرآن ما غير ولا بدل ولا نقص منه ولا زيد فيه ٣٧٧
- فصل : ودعاء القنوت ليس من القرآن ٣٧٨
- فصل : في زعمهم : أن المعوذتين ليستا من القرآن ٣٧٩
- فصل : في إبطال قول الرافضة في إمامة الغائب المنتظر من ولد الحسن بن علي بن محمد بن علي بن موسى الرضي ٣٨٠
- فصل : في مناظرة الرافضة ٣٨١
- فصل : في مشابهة الرافضة لليهود ٣٨٣
- فصل : في موقف السلف تجاه ما حدث بين الصحابة من خصومة ٣٨٦
- فصل ٣٨٧
- فصل : في القول الفصل فيما جرى بين الصحابة ٣٨٨
- فصل : في التفضيل ٣٨٩
- فصل : في قوله تعالى : ﴿ثَانِيكًا أَتَيْنَ إِذْهُمَا فِي الْفَارِجِ﴾ ، وإن ذلك يدل على مدح أبي بكر الصديق - رضي الله عنه - ٣٩٢
- فصل : في أفضل نساء العالمين ٣٩٤
- فصل : في أن نبينا ﷺ أفضل الأنبياء ٣٩٦
- فصل : في التفضيل بين الملائكة والأنبياء والأولياء ٤٠١

- ٤٠٤ فصل: في الإسماعيلية
- ٤٠٥ باب القول في إكفار المتأولين
- ٤٠٦ فصل: في من يطلق عليه لفظ الكفر
- ٤٢٢ فصل: في من يعتقد أن الله تعالى جسم من الأجسام
- فصل: ومن اعتقد تحليل ما حرم الله بالنص الصريح من الله
- ٤٢٤ أو من رسوله، أو أجمع المسلمون على تحريمه فهو كافر
- فصل: في من وقف في كفر من ثبت كفره قطعاً مع النظر في
- ٤٢٥ حاله والعلم بأنه كافر، فهو كافر
- ٤٢٦ فصل: في من حكمنا على كفره، هل تقع منه طاعة
- ٤٢٧ فصل: ومن حكمنا بكفره لا نعتد بخلافه في أي مسألة كانت
- ٤٢٨ فصل: وكل من حكمنا بكفره بعد الإسلام فإنه مرتد
- فصل: ومسائل أصول الدين الحق في قول واحد من القائلين
- ٤٢٩ دون سائر الباقيين
- فصل: وأما مسائل أصول الفقه، فالحق أيضاً في قول واحد،
- ٤٣١ دون سائر الباقيين
- ٤٣٧ فصل: ومسائل أصول الفقه كفروعه، طريق ثبوتها الأمانة
- ٤٣٩ فصل: وعوام أهل الحق والسنة والأثر مسلمون مؤمنون
- ٤٤١ فصل في دار الإسلام ودار الكفر
- ٤٤٢ فصل: في قباحت مذهب المعتزلة
- ٤٤٩ باب تفسير عبارات لأهل الكلام
- ٤٥٥ الخاتمة
- ٤٥٧ الكشافات



٧



المملكة العربية السعودية
وزارة التعليم العالي
جامعة أم القرى
كلية الدعوة وأصول الدين
قسم العقيدة

مختصر المعتمد في أصول الدين

للقاضي أبي يعلى الفراء

(٣٨٠ - ٤٥٨ هـ)

دراسة وتحقيق

القسم الأول

من أول الكتاب حتى نهاية فصل «الغلاء والرخص»

رسالة مقدمة لنيل درجة الماجستير في العقيدة

إعداد الطالب

محمد بن سعود بن مساعد السفياني

إشراف

فضيلة الدكتور / عبدالله بن عمر بن سليمان الدميجي

١٤٢٢ هـ

المجلد الثاني

فصل

[في وصفه تعالى بأنه قديم الإحسان]

ويجوز وصفه بأنه قديم الإحسان، وقد ذكر أبو إسحاق^(١) هذا نص عليه في أثناء مسألة عملها، ذكر فيها أنه موصوف بالخلق والرزق في القدم فهذا مبني على ذلك الأصل.

وقد قال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ سَبَقَتْ لَهُمْ مِنَّا الْحُسْنَىٰ أُولَٰئِكَ عَنْهَا مُبْعَدُونَ﴾^(٢) فوصف إحسان إليهم بالسبق في القدم فدلَّ على قدمه.

وروى أبو حفص ابن شاهين^(٣) في مسألة عملها في جواب القول بأنه قديم الإحسان فقال: حدثنا محمد بن سليمان الحراني^(٤)، قال: حدثنا الحسين بن محمد بن بحر^(٥) قال: سمعت أبا الفيض ذا النون المصري^(٦) - رحمه الله - يقول: «أوحى الله عز وجل إلى يعقوب، يا يعقوب تملقني، قال: يا رب، كيف

(١) لعله: ابن شاقلا، وقد تقدمت ترجمته

(٢) سورة الأنبياء، آية: ١٠١.

(٣) هو عمر بن أحمد بن عثمان بن أحمد بن محمد بن أيوب، أبو حفص المعروف بابن شاهين، ولد في صفر سنة (٢٩٩هـ) ببغداد، قال عنه الذهبي: محدث بغداد صاحب التصانيف، توفي يوم الأحد الحادي عشر من ي الحج سنة (٣٨٥هـ) ودفن بباب حرب، عند قبر الإمام أحمد بن حنبل - رحمهم الله جميعاً - (الأنساب للسمعاني ٣/٣٨٩ و«السير» ١٦/٤٣١).

(٤) هو محمد بن سليمان بن أبي داود الحراني، واس جده سالم أوعطاء، قال عنه ابن حجر - رحمه الله -: صدوق، توفي سنة (٢١٣هـ)، تقريب التهذيب (٨٥٠هـ).

(٥) لم أجد إلا الحسين بن بحر بن يزيد، أبو عبد الله البيروزي، من نواحي الأهواز، قدم بغداد وكان ثقة، توفي سنة (٢٦١هـ) «تاريخ بغداد» (٨/٢٣-٢٤).

(٦) هو أبو الفيض ذا النون بن إبراهيم المصري، ويقال ثوبان بن إبراهيم، وذو النون لقب، ويقال: الفيض بن إبراهيم، عدّه السلمي من متقدمي الطبقة الأولى في الصوفية، توفي سنة (٢٤٥هـ) وقبل (٢٤٨هـ). (طبقات الصوفية، لأبي عبد الرحمن السلمي ص ١٦).

أتملقك؟ قال: قل يا قديم الإحسان، يا دائم المعروف،
يا كثير الخير، فأوحى الله إليه، لو أمثُّ ابنك لأحيتك لك»^(١).

وهذا نص في جواز وصفه بذلك.

ولأنَّ هذا مستفيض على ألسنة المسلمين في دعائهم عصرًا
بعد عصر، ولا يجوز أن يجمعوا على منكر.

(١) الأثر هذا لم أجده، ولو صح لم تثبت به الصفة؛ لأن إثبات الصفات متوقف على نص الكتاب أو السنة.

فصل

[في تسميته تعالى دليلاً]

ويجوز أن يسمي الله تعالى دليلاً ويدعى بذلك، وقد رُوي أنَّ رجلاً أراد الخروج إلى طرطوس فقال لأحمد - رضي الله عنه - زودني دعوة فإني أريد الخروج إلى طرطوس^(١) فقال: «قل يادليل الحيارى دلني على طريق الصادقين واجعلني من عبادك الصالحين»^(٢).

خلافًا للأشعرية في قولهم: لا يجوز.

والدلالة عليه: أنَّ الدليل هو المرشد إلى المطلوب وهذا من

صفاته سبحانه؛ لأنه يرشد إلى الخير.

قال الله تعالى في سورة الكهف: ﴿وَأَذْكُرُّكَ إِذَا نَسِيتُ وَقُلْ عَسَى أَنْ يَهْدِيَنِي رَبِّي لِأَقْرَبَ مِنْ هَذَا رَشَدًا﴾^(٣) وقال تعالى: ﴿إِنَّا سَمِعْنَا قُرْآنًا عَجَبًا يَهْدِي إِلَى الرُّشْدِ فَآمَنَّا بِهِ وَلَنْ نُشْرِكَ بِرَبِّنَا أَحَدًا﴾^(٤) والقرآن من

(١) طوطوس، بتسكين الراء، وقيل بفتحها، مدينة بثغور الشام بين انطاكية، وحلب، وبلاد الروم، كانت موطن الصالحين والزهاد؛ لأنها من ثغور المسلمين، حتى سلمها عامل سيف الدولة إلى الروم الذين اشترطوا تخريب المساجد، وأخذ الجزية من المسلمين، أو أن يدخلوا في النصرانية!

قال ياقوت: هذا سيف الدولة حي يرزق، والملوك كل واحد مشغول بمحاربة جاره من المسلمين وعطلوا هذا الغرض، ونعوذ بالله من الخيبة والخذلان ونسأل الله الكفايا من عنده.

معجم البلدان لياقوت الحموي (٣١/٤).

(٢) أخرجه اللالكائي في: كرامات الأولياء رقم: (٢١٢) ص (٢٣٣)، قال المحقق: فيه راويان من أول السند لم أجد لهما ترجمة.

والأثر مروى بصيغة التمریض، ولو صحَّ الأثر لم يثبت به الاسم؛ لأنَّ أسماء الله تعالى توقيفية.

(٣) سورة الكهف، آية: ٢٤.

(٤) سورة الجن، آية: ١، ٢.

صفات ذاته^(١)

فإن قيل: الدليل ليس باسم الدال على الحقيقة وإنما هو مصدر دلّ يدلُّ دليلاً ودلالة// وإذا كان الدليل والدلالة واحداً وهو [٢٣/ب] طريق المحجة، والباري سبحانه لا يجوز أن يكون طريقاً ولا محجة، قيل: قد بينّا أنّ معناه المرشد.

(١) القرآن كلام الله تعالى، وصفة الكلام لله تعالى ذاتية فعلية، ذاتية باعتبار أصله، لأنّ الله تعالى لم يزل ولا يزال متكلماً، وباعتبار أحاد الكلام صفة فعلية، لأنّ الكلام يتعلق بمشيتته يتكلم متى شاء بما شاء، كما قال تعالى: ﴿إِنَّمَا أَمْرُهُ إِذَا أَرَادَ شَيْئًا أَنْ يَقُولَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ﴾ [يس: ٨٢].

فصل

[في أنه لا يجوز أن يسمى الله تعالى إيماناً] (١)

ولا يجوز أن يسمى بالله إيمان، خلافاً للسالمية (٢) في قولهم بأن الله تعالى هو إيمان.

والدلالة عليه: أنّ الإيمان مصدرًا آمن إيمانًا وهو التصديق والطمأنينة والتصديق لا يكون إلا كلامًا والطمأنينة وسكون القلب هو اليقين والعلم، والباري عز وجل ليس بكلام ولا علم.

وأما قوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَكْفُرْ بِالْإِيمَانِ فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُ﴾ (٣) يحتمل: ومن يكفر بوجوب الإيمان كان كمن كفر بالرسول فقد حبط عمله (٤).

وقوله تعالى: ﴿إِذْ تَدْعُونَ إِلَى الْإِيمَانِ فَتَكْفُرُونَ﴾ (٥) معناه: إذ تدعون إلى الإيمان فتكفرون به.

(١) من أسماء الباري جلّ وعلا «المؤمن» قال الله تعالى: ﴿الَسَلِّمُ الْمُؤْمِنُ﴾ [الحشر: ٢٣] قال الضحاك عن ابن عباس: المؤمن أي: آمن خلقه أن يظلمهم، وقال قتادة: «المؤمن آمن بقوله أنه حق» أخرجه ابن جرير بإسناده (١٢ / ٥٢).

(٢) السالمية: أتباع محمد بن أحمد بن سالم (٢٩٧هـ)، وترجع أصولها لسهل التستري (٢٨٣هـ) شيخ ابن سالم هذا، ونسبت هذه الفرقة له؛ لكونه أكبر تلاميذ سهل، وكذلك ابنه أحمد بن محمد بن سالم (٣٥٠هـ)، أمّا كتب هذه الفرقة فمن أشهرها «قوت القلوب» لأبي طالب المكي، ومن أتباعها أبو علي الأهوازي (٤٤٦هـ) وابن بركان (٥٣٦هـ)، وعقائدهم تجمع بين كلام أهل السنة، والمعتزلة، مع ميل إلى التشبيه ونزعة إلى الصوفية الإتحادية، وقد ردّ على هذه الفرقة الضالة كثيرٌ من أهل العلم منهم: أبونصر السراج في كتابه «اللمع» وقاضينا أبو يعلى في مصنفه في حكم المفقود، وفي آخر الكتاب ردّ عليهم. (انظر: «اللمع» ٤٧٢-٤٧٦)، شرح حديث النزول (٣٤٢-٣٤٤)، «المنهاج» (١/١٥٧)، «معجم الفرق» (٣٠١)، «موسوعة الفرق» (٢٤٠)، و«دائرة المعارف الإسلامية» عند لفظ «السالمية».

(٣) سورة المائدة، آية: ٥.

(٤) انظر: تفسير ابن جرير الطبري (٤/٤٤٩)، والبغوي «معالم التنزيل» (٣/١٩).

(٥) سورة غافر، آية: ١٠.

فصل

[في جواز اطلاق اسم الطبيب على الباري سبحانه]

[ويجوز^(١)] اطلاق اسم الطبيب عليه لورود الشرع بذلك، فذكر وكيع^(٢) في كتاب الطب بإسناده عن أبي رمثة التميمي^(٣) قال: كنت مع أبي عند النبي ﷺ قال: فرأيتُ على كتف النبي ﷺ مثل التفاحة، قال: فقال أبي: يا رسول الله إني طبيب أفأطبها لك^(٤)؟ قال: «طبيها الذي خلقها»^(٥).

وإسناده، عن أبي السَّفر^(٦) قال: مرض أبوبكر - رضي الله عنه - فعاده فقالوا: ألا تدعو الطبيب؟ فقال: قد رأني، قالوا: فأيش قال لك؟ قال: قال لي إني فاعل لما أريد^(٧).

وإسناده عن معاوية بن قره المزني قال: مرض أبوالدرداء، فعادوه، فقالوا: أيش تشتكي؟ قال: ذنوبي قالوا: أيش تشتهي؟

- (١) في الأصل: «في جواز» دون أن يكتب قبلها حكمة فصل.
- (٢) لعنه ابن الجراح، أبوسفیان الكوفي ثقة حافظ عابد من كبار التاسعة، مات في آخر سنة ست أو أوّل سنة سبع وتسعين ومائة، وله سبعون سنة (تقريب التهذيب) ص (١٠٣٧).
- (٣) في الأصل «أبي رمثة التيمي» وهو أبو رمثة التميمي وقيل: التيمي، وهو رفاعه بن يثربي، كما جزم بذلك أحمد والبخاري، «معجم الصحابة» لابن قانع (٤/٢٣١).
- (٤) في المطبوع: طبيها.
- (٥) أخرجه الإمام أحمد برقم: (١٧٥٢٧) (٤/١٦٣)، وصححه الألباني كما في: إرواء الغليل (ح/٢٣٠٣) (٧/٣٣٢)، والسلسلة الصحيحة برقم: (١٥٣٧) (٤/٥).
- (٦) أبو السَّفر هو سعيد بن يُحمّد بضم الياء وكسر الميم.
- قال الترمذي: قيل فيه أحمد، أبوالسَّفر بفتح المهملة والفاء الهمداني الثوري الكوفي ثقة من الثالثة، مات سنة (١٢هـ) أو بعدها بسنة، التهذيب (٦/٢٥٠٦) (٤/٨٦)، التقريب ص (٣٩٠).
- (٧) أخرجه الإمام أحمد في «الزهد» ص (١٤٠) سنده صحيح، وأخرجه ابن أبي الدنيا في كتاب «المحتضرين»، رقم: (٣٩) ص (٥٢).

قال: الجنة قالوا: ألا ندعو لك الطبيب؟ قال: هو أضجعني^(١).

(١) أخرجه ابن سعد في الطبقات (٢٧٦/٧) وأحمد في الزهد ص(١٦٨) ومداره على أبي هلال الراسبي قال ابن حجر: «صدوق، فيه لين» التقريب ص(٨٤٩)، ومعاوية هو: أبوإياس معاوية بن قرة بن إياس بن هلال المزني البصري ثقة من الثالثة مات سنة ثلاث عشرة وهو ابن ست وسبعين سنة.
تقريب التهذيب، الرقم: ص(٩٥٦).

فصل

[في أنه لا يجوز أن يسمى مطيعًا ولا محبلاً]

ولا يجوز أن يسمى مطيعًا ولا محبلاً لنساء العالم. خلافاً للجبائي^(١) في قوله: يجوز ذلك^(٢).
والدلالة عليه أنّ المطيع للغير هو الممثل^(٣) لأمره المنقاد المتواضع له وذلك مستحيل في صفته تعالى؛ لأنّ الله تعالى لا يجوز أن يكون مطيعًا.
وأما المحبل، فقد اتفق المسلمون على إكفار النصارى في قولهم: إنّ الله أحبل مريم ابنة عمران.
فمن زعم أنّ الله أحبل سائر نساء العالم فقد زاد على الكفار في كفرهم.

(١) هو أبوهاشم عبدالسلام بن محمد بن عبدالوهاب الجبائي رئيس معتزلة البصرة بعد أبيه، قدم ابن المرتضي ذكره على جميع رجال الطبقة التاسعة؛ لزعمه أنّه متقدم عليهم في العلم، توفي سنة (٣٢١هـ). (المنية والأمل ص(٧٩))، السير ١٥/٦٣.

(٢) فقد زعم أنّ الباري بخلق الحبل محبل، المقالات (١٩٤)، (٥٣١)، وهذه فيها سوء أدب مع الباري تقدست أسماؤه وتعالى عن النقائص صفاته، وظني أنّ المؤلف - رحمه الله - لولا قول الجبائي ما ذكرها...

(٣) في المطبوع: «الممثل».

فصل

[فيما يجوز أن يدعى به من الأسماء وما لا يجوز^(١)]

وكك اسم لا يجوز أن يسمى به الباري عزَّوجل لا يجوز أن يدعى به، وما يجوز أن يسمى به فعلى ضربين:

منه ما يجوز أن يدعى به، ومنه ما لا يجوز أن يدعى به، فما لا يجوز أن يدعى به كقولنا: ساخر، مستهزيء، وماكر، وخادع، ومبغض، وغضبان، ومسقم، وعدو// ومعاد، ومعدم، ومهلك، [٢٤/أ] ونحو ذلك^(٢).

وأما الذي يجوز أن يدعى به، فما ورد به^(٣) الخبر عن النبي ﷺ أنه كان يدعو الله به، وهو تسعة وتسعون اسمًا، وأنه قال ﷺ: «من دعاء بها وأحصاها دخل الجنة^(٤)»، وهي التي سمى الله تعالى في

(١) صفات الله تعالى التي يدعى بها هي ما وردت في الكتاب والسنة فقط، أما غيرها، فلا، فإنَّ فيما ذكره الله عزَّوجل وذكره رسوله من الصفات والأسماء غنية لكل داع مبتهل لله تعالى، وفي الدعاء الجامع: «أسألك بكل اسم لك سميت به نفسك أو أنزلته في كتابك، أو علمته أحدًا من خلقك، أو استأثرت به في علم الغيب عندك...» أخرجه الإمام أحمد (١/٣٩١، ٤٥٢)، انظر: الصحيحة للألباني (١٩٩) فلا يؤتى بأسماء أو صفات غير واردة فيدعى بها الله عزَّوجل، كما يذكر المؤلف ذلك لاحقًا.

(٢) بل لا يسمى الله تعالى ساخرًا مستهزئًا... تعالى الله. (انظر التعليق الذي سبق ص ٣١٤).

(٣) ساقطة من المطبوع.

(٤) الحديث أخرجه البخاري في كتاب «التوحيد» باب: «إنَّ لله مائة اسم إلا واحدة» من حديث أبي هريرة - رضي الله عنه - أنَّ رسول الله ﷺ قال: «إنَّ لله تسعة وتسعين اسمًا مائة إلا واحدًا، من أحصاها دخل الجنة».

كما أخرجه في كتاب «الدعوات» باب: «الله عزَّوجل مائة اسم غير واحدة» بلفظ: «لا يحفظها أحد إلا دخل الجنة»، وهو وتر يحب الوتر».

وقد تكلم العلماء في معنى الإحصاء، منهم من قال: المراد بالإحصاء الحفظ، ومنهم من قال العمل بها والدعاء بها... «قال ابن بطال: طريق العمل بها أنَّ الذي يسوغ الاقتداء به فيها كالرحيم والكريم، فإنَّ الله يحب أن يرى حُلَّاه على عبده، فليمرن العبد =

كتابه: ﴿وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَىٰ فَادْعُوهُ بِهَا﴾^(١)، وقد ذكرناها في غير هذا
الموضع.

= نفسه على أن يصح له الإتيان بها، وما كان يختص بالله تعالى كالجبار والعظيم فيجب
على العبد الإقرار بها والخضوع لها، وعدم التحلي بصفة منها، وما كان فيه معنى الوعد
فتقف منه عند الطمع والرغبة، وما كان فيه معنى الوعيد نقف منه عند الخشية والرغبة،
فهذا معنى أحصاها وحفظها، ويؤيده أن من حفظها عدًا وأحصاها سردًا ولم يعمل بها كان
كم حفظ القرآن ولم يعمل بما فيه، وقد ثبت الخبر في الخوارج أنهم يقرؤون القرآن لا
يجاوز حناجرهم، قلت - أي ابن حجر -: «والَّذِي ذكره مقام الكمال» فتح الباري
(١٢/٥٢٨) وانظر: (٣٣١/١٥).

(١) سورة الأعراف، آية: ١٨٠.

فصل

[في تقسيم أسماء الباري جلّ وعلا^(١) وهل هي المسمى أو غيره]

وأسماء الله على ضربين:

- ١- منها ما هو المسمى، وهي الأسماء الراجعة إلى ذاته، نحو القول: الله، وشيء، وموجود، وقديم، وثابت، وذات، ونفس، وعين، وأمثال ذلك.
 - ٢- ومنها ما يرجع إلى إثبات صفة ومعنى، نحو القول: حي، عالم، قادر، رازق، خالق، منعم، متفضل، عدل.
- وما رجع إلى إثبات صفة ومعنى على ضربين:

(١) ذهب القاضي - رحمه الله - في هذه المسألة (الاسم والمسمى) مذهب أبي الحسن الأشعري في قوله المشهور عنه، وكذلك الباقلاني ومن وافقهم من الأشاعرة وغيرهم. (انظر: «الجامع لشعب الإيمان» للبيهقي (١/٣٣٦-٣٣٧)، و«التمهيد» ص(٢٥٨)، ذلك أنهم ذهبوا إلى أنّ الاسم تارة يكون هو المسمى كموجود وقديم وتارة يكون غير المسمى، ويرجع إلى إثبات صفة ومعنى كالخالق والمنعم، وتارة لا يكون هو ولا غيره كما عبر القاضي بذلك حين قال: «لا يقال هي ذاته ولا هي غيره» وذلك مثل العليم والقدير. وهذا التقسيم يعوزه الدليل؛ ولا اعتبار له، فقد بين شيخ الإسلام ضعفه وتهافته (انظر: «الفتاوى» ٦/٢٠-٢٠٢).

والصواب الذي عليه أهل السنة أن يقال: إنّ الاسم للمسمى؛ لقوله تعالى: ﴿وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَىٰ فَادْعُوهُ بِهَا...﴾ [الأعراف: ١٨٠] وقال: ﴿أَيًّا مَا تَدْعُوا فَلَهُ الْأَسْمَاءُ﴾ [الإسراء: ١١٠].

وأهل السنة إذا قيل لهم هل الاسم هو المسمى أو غيره! فصلوا فقالوا: «ليس هو نفس المسمى؛ ولكن يراد به المسمى، وإذا قيل: إنه غيره بمعنى أنه يجب أن يكون مبايناً، فهذا باطل؛ فإنّ المخلوق قد يتكلم بأسماء نفسه فلا تكون بائنة، فكيف بالخالق؟ وأسماءه من كلامه، وليس كلامه بائناً عنه، ولكن قد يكون الاسم نفسه بائناً مثل أن يسمي الرجل غيره باسم أو يتكلم باسمه، فهذا الاسم نفسه ليس قائماً بالمسمى لكن المقصود به المسمى، فإنّ الاسم مقصوده إظهار المسمى وبيانه». («الفتاوى» ٦/٢٠٧)، وفي المسألة أقوال أخرى: انظر: «الفتاوى» ٦/١٨٥-٢٠٦ و«شرح الطحاوية» لابن أبي العز (١/١٠٢).

أ- منها ما هي صفة لذاته، لا يقال هي ذاته ولا هي غيره كالقول، حي، وعالم، وقادر، ومريد، ومتكلم، وسميع، وبصير.
 ب - ومنها ما هي راجعة إلى فعله، كالقول: خالق ورازق، ومنعم، ومتفضل، وما جرى مجراها، فهو موصوف بذلك لتحقق الفعل منه خلافاً للمعتزلة في قولهم: أسماء الله تعالى غيره وهي مخلوقة، وأنه كان في الأزل بلا اسم ولا صفة حتى خلق له الخلق الأسماء والصفات^(١).

والدلالة عليه قوله تعالى: ﴿ مَا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِهِ إِلَّا أَسْمَاءَ سَمَّيْتُمُوهَا ﴾^(٢). ومعلوم أن القوم لم يعبدوا قول القائل هبل، واللات، والعزى، وإنما عبدوا نفس الأصنام والأجسام، فسمى تعالى المسمى اسماً.

وقال تعالى: ﴿ نَبِّذْ أَسْمَ رَبِّكَ ذِي الْجَلَلِ وَالْإِكْرَامِ ﴾^(٣) وعلى قولهم تبارك غير ربك.

وكذلك قوله تعالى: ﴿ سَبِّحْ أَسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى ﴾^(٤) وعلى قولهم: سبح غير ربك، إذا كان اسمه غيره.

وقال تعالى: ﴿ هُوَ اللَّهُ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ عَالِمُ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ هُوَ الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ ﴾^(٥) ﴿ هُوَ اللَّهُ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْمَلِكُ... ﴾^(٥).

وقوله ﷻ: «أعبدوا الله»^(٦) وقوله: «وأدعوكم إلى»

(١) انظر: «المقالات» (١٧٢).


(٢) سورة يوسف، آية: ٤٠.

(٣) سورة الرحمن، آية: ٧٨.

(٤) سورة الأعلى، آية: ١.

(٥) سورة الحشر، آية: ٢٢، ٢٣.

(٦) لعل مراده حديث أبي أيوب - رضي الله عنه - قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله دلني على عمل يقربني من الجنة ويباعدني من النار. قال: «اعبد الله ولا تشرك به شيئاً وتقيم الصلاة وتؤتي الزكاة وتصل ذا رحمك» فلما أدبر الرجل قال: «إن تمسك بما أمرته دخل الجنة». أخرجه البخاري في كتاب الزكاة، باب: وجوب الزكاة، باب: وجوب الزكاة =



الله» لأنَّ اسم كل شيء ذاته عند أهل اللغة.

ومنه قال لبيد^(١):

إِلَى الْحَوْلِ ثُمَّ اسْمُ السَّلَامِ عَلَيْكُمَا وَمَنْ يَبْكُ حَوْلًا كَامِلًا فَقَدْ اعْتَدَرَ
وإنما أراد باسم السلام نفس السلام.

= (١٣٩٦) (٣/٤) مع الفتح. ومسلم في كتاب الإيمان، باب بيان الإيمان الَّذِي يدخل الجنة

(١٤) (١٣٩/١) بشرح النووي.

(١) هو أبو عقيل لبيد بن ربيعة بن جعفر بن كلاب العامري، من شعراء الجاهلية وفرسانهم،

أدرك الإسلام وأسلم في وفد بني كلاب عُمَرَ طويلاً، مات وعمره مائة وسبع وخمسون سنة

في أوَّل خلافة عمر بن الخطاب رضي الله عنه (الشعر والشعراء ص ١٧١). والبيت من

قصيدة قالها حين حضرته الوفاة مخاطباً فيها ابنته، مطلعها:

تمنى ابتتاي أن يعيشت أبوهما وهل أنا إلا من ربيعة أو مضر

(ديوانه ص ٧٩) ..

فصل

[في الاسم والتسمية والوصف والصفة]

والاسم والتسمية، والوصف والصفة واحدة، فعلى هذا تسمية الخلق لله تعالى هو المسمى كالتلاوات هو المتلو^(١).
وأما التسمية الله للخلق فهو غير الاسم، لأنهم مخلوقون، وكذلك اسمائهم خلافاً للأشعرية في قولهم الاسم غير التسمية، والوصف غير الصفة^(٢).

والدلالة عليه: أن أهل اللغة قالوا: الوصف والصفة // [٢٤/ب] والاسم والتسمية واحد، وأنه بمنزلة الوعد والعدة في هذه، والوزن والزنة، والوجه والجهة^(٣).

ولأن الكلام مبني في ذلك على أن التلاوة هي المتلو، والصحيح عندي في هذه، أن الوصف ليس هو الصفة؛ لأن الوصف حروف، والصفة معنى يرجع إلى ذات الموصوف، وهي هيئة فيه ليست حروفاً.

وأما الاسم والتسمية فهما بمعنى واحد، وأن التسمية هي الاسم لأن الجميع حروف فهي كالتلاوة والمتلو؛ لأن الجميع حروف وأما الاسم والمسمى فليس هما بمعنى واحد، لأن الاسم حروف والمسمى هو الذات.

(١) انظر: «التمهيد» للباقلاني (٢٤٤).

(٢) انظر: المصدر نفسه (٢٥٢).

(٣) انظر: المصدر السابق (٢٦٤-٢٦٥).

فصل

[فيما يختص به الله تعالى من الأسماء وما يشاركه غيره فيها]^(١)

وأسماء الله تعالى على ضربين:

منها: ما يختص بالباري عزَّوجلَّ بها، ولا يشاركه أحد فيها، وهو: الله، والرحمن، والغفار، والمليك^(٢)، والصمد، والمتعالي، والسبوح، والقدوس، والإله، والمعبود.

ومنها ما لا يختص بالباري عزَّوجلَّ، بل يجوز أن يسمي بها غيره تعالى: كالعالم، والحي، والمريد، والقادر، والمتكلم، والأمر، والناهي والمخبر، والغني والسميع، والبصير، والمدرك، والموجود، والباقي.

(١) هذا الاسم لم يذكره الباقلاني في التمهيد (٢٦٥)، وهو ممَّا لا يختص بالباري عزَّوجلَّ وعلا،

بل في المخلوقين من يقال له «ملك» و«ملك».

(٢) انظر: المصدر السابق (٢٦٦-٢٦٧).

فصل [في أسماء الأشياء]

فأما أسماء الأشياء فعلى أربعة أوجه:

اسم علم، واسم مشتق من صفة يجب للمسمى عند وجودها، ويزول بزوالها.

واسم يفيد معنى وحقيقة تعم المسميات، واسم وضع لإفادة صورة مخصوصة.

فالاسم العلم: زيد، وعمرو، وبكر، وما جرى مجرى ذلك، ومعنى وصفنا لهذا الاسم بأنه علم أنه يجب لمسمى لا الأمر اقتضاه العقل ولا هو مشتق من صفة، ولا موضوع لإفادة حقيقة، يعم سائر المسميات، ولا لبنية مخصوصاً من غيره.

وأما الاسم المشتق من صفة كقولنا: عالم، وقادر، وضارب، وما يجري مجرى ذلك.

وأما الاسم المفيد لحقيقة يعم سائر المسميات كقولنا: جوهر، وسواد، ونحو ذلك.

وكل^(١) ما سمّيناه جوهرًا وسوادًا، فإنّما يفيد في كل شيء منه من الحقيقة ما أفدناه من غيره، ولم يجر أن يدخل تحت ذلك ما تختلف حقائقه، ومعايينه.

وأما الاسم المفيد لبنية مخصوصة كقولنا: إنسان، ودار، ونخلة، وسبع، وحمار، وما جرى في معناه؛ لأنّ قولنا إنسان إنما وضع لمن له هذه البنية المخصوصة، وكذلك قولنا: نخلة وسبع، إنما وضع لإفادة ماله هذه البنية المعلومة المفارقة لغيرها، وليس في الأسماء ما يخرج عما ذكرناه.

(١) في الأصل: «كلما».

فصل [في صفة الإرادة] (١)

والإرادة صفة من صفات ذاته سبحانه، فهو مرید قاصد بإرادة قديمة.

خلافًا للبغداديين من المعتزلة والقائلين بسلب // الصفات في [١/٢٥] قولهم: يستحيل أن يكون مریداً (٢).

(١) صفة الإرادة مثل صفة الكلام مبنية على التسلسل، الذي منعه المتكلمون أزلًا، وأجازوه أبدًا، وأمَّا السلف فقد أجازوه أزلًا وأبدًا. (انظر: قسم الدراسة في بيان الأقوال في التسلسل ص). وعليه قال الأشاعرة بأنَّ الله مرید بإرادة قديمة؛ لمنع قيام الحوادث بذات الرب - زعموا - (انظر: «المواقف» للايجي ص ١٤٨).
والذي عليه أهل السنة أنَّ صفة الإرادة قديمة الجنس والنوع حادثة الأحاد، مثل صفة الكلام.

وهي نوعان:

(١) إرادة قدرية كونية خلقية، وهذه شاملة لجميع ما يحدث في الكون، وهي مرادفة تمامًا للمشيئة، «فأراد» فيها بمعنى «شاء». وهي متعلقة بما يحبه الله، وبما لا يحبه. ويلزم فيها وقوع المراد، ولا يمكن أن يتخلف.

ومن أمثلتها قوله تعالى: ﴿وَمَنْ يُرِدْ أَنْ يُضِلَّهُ يَجْعَلْ صَدْرَهُ ضَيِّقًا حَرَجًا كَأَنَّمَا يَصَّعَّدُ فِي السَّمَاءِ﴾ [الأنعام: ١٢٥]. وقوله: ﴿وَإِذَا أَرَادَ اللَّهُ بِقَوْمٍ سُوءًا فَلَا مَرَدَّ لَهُ﴾ [الرعد: ١٢] وقوله: ﴿وَلَكِنَّ اللَّهَ يَفْعَلُ مَا يُرِيدُ﴾ [البقرة].

(٢) وإرادة دينية أمرية شرعية، وهي مرادفة للمحبة «فأراد» فيها بمعنى «أحب»، وتختص بما أحبه الله ورضيه، ولا يلزم فيها وقوع المراد، ومن أمثلتها قوله تعالى: ﴿يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمْ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمْ الْعُسْرَ﴾ [البقرة: ١٨٥]، وقوله: ﴿يُرِيدُ اللَّهُ لِيُثَبِّتَ لَكُمْ وَيَهْدِيَكُمْ سُنَنَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَيَتُوبَ عَلَيْكُمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾ [النساء]، وقوله: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمْ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا﴾ [الأحزاب] (انظر: «الاستقامة» لابن تيمية ١/٤٣٢-٤٣٣، و«شرح الطحاوية» ١/٧٩-٨٠، و«شرح العقيدة الواسطية» لابن عثيمين ١/٢٢٢-٢٢٣).

(٢) انظر: «المغني في أبواب التوحيد» للفاضل عبد الجبار (٤/٦).

وخلافًا للبصرين منهم في قولهم: مرید بإرادة محدثة^(١).
والدلالة على إثبات الإرادة قوله تعالى: ﴿يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمْ الْيُسْرَ
وَلَا يُرِيدُ بِكُمْ الْعُسْرَ﴾^(٢).

وقوله: ﴿فَمَنْ يُرِدِ اللَّهُ أَنْ يَهْدِيَهُ يَشْرَحْ صَدْرَهُ لِلْإِسْلَامِ وَمَنْ يُرِدْ أَنْ
يُضِلَّهُ يَجْعَلْ صَدْرَهُ ضَيِّقًا حَرَجًا﴾^(٣)، وقوله تعالى: ﴿وَإِذَا أَرَدْنَا أَنْ نُهْلِكَ
قَرْيَةً أَمَرْنَا مُتْرَفِيهَا فَفَسَقُوا فِيهَا﴾^(٤).

وقوله تعالى: ﴿وَإِذَا أَرَادَ اللَّهُ بِقَوْمٍ سُوءًا فَلَا مَرَدَّ لَهُ وَمَا لَهُمْ مِنْ دُونِهِ مِنْ
وَالٍ﴾^(٥).

وقال النبي ﷺ: «من يرد الله به خيرًا يفقهه^(٦) في الدين»^(٧)
ولأنه يستحيل ترتيب الأفعال ووضعها مواضعها ممن ليس
بقاصد إلى ترتيبها وإحالة ذلك كإحالة ظهورها ممن ليس بعالم،
فدلت أفعاله المرتبة على أنه قصد أن يوقعها على ترتيبها.

(١) انظر: «شرح الأصول الخمسة» للقاضي أيضًا (٤٤٠).

(٢) سورة البقرة، آية: ١٨٥.

(٣) سورة الأنعام، آية: ١٢٥.

(٤) سورة الإسراء، آية: ١٦.

(٥) سورة الرعد، آية: ١١.

(٦) في المطبوع: «نفعه».

(٧) أخرجه البخاري من حديث معاوية - رضي الله عنه - في كتاب: العلم، باب: من يرد الله به
خيرًا يفقهه في الدين» برقم (٧١) (٢٢١/١) فتح الباري شرح صحيح البخاري، ومسلم في
كتاب: الزكاة، باب: النهي عن المسألة برقم (١٠٣٧) (١١٣/٧، ١١٤) صحيح مسلم
بشرح النووي.

فصل [في الدلالة على قدم الإرادة]

والدلالة على قدمها: هو أنه لو كانت محدثة وكانت فعلاً
للقديم لم يجر خروج هذه الإرادة بدلاً من ضدها إلا بإرادة أخرى
وتلك الإرادة بإرادة أخرى إلى غير نهاية، وذلك يحيل الحوادث
رأساً، فدلَّ على أنَّ إرادته قديمة^(١).

(١) هذا هو قول الأشاعرة، ومن وافقهم، والصحيح أنَّها قديمة الجنس والنوع، فإنَّ الله لم
يزل ولا يزال مريدًا سبحانه وكذلك هي حادثة الأحاد، قال تعالى: ﴿إِنَّمَا أَمْرُهُ إِذَا أَرَادَ شَيْئًا
أَنْ يَقُولَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ﴾.

انظر: التعليق السابق ص (٣٤٢).

فصل

[في أن الإرادة أمر زائد على الجهل والسهو]

ووصفه سبحانه وغيره بأنه مرید، أمر زائد على كونه غير جاهل بأفعاله ولا ساءٍ عنها، ولا مستكره على الأفعال ولا مغلوب عليها، وعلى كونه عالمًا بأنَّ له في الفعل منفعة عند وقوع الفعل، وعلى أنه فاعل الفعل، وعلى أنه أمر بفعل غيره.

خلافًا للجاحظ^(١) في قوله: معنى وصف الله تعالى وغيره بأنه مرید أنه غير جاهل بأفعاله وغير ساءٍ عنها^(٢).

وخلافًا للنجارية في قولهم: معنى وصفه بأنه مرید أنه غير^(٣) مستكره على الأفعال، ولا مغلوب عليها^(٤).

والدلالة على فساد قول الجاحظ أنَّ المرید قد يريد فعل غيره كما يريد فعل نفسه، فلو لم تكن إرادته فعل نفسه أكثر من انتفاء السهو والجهل عنه بذلك، لوجب متى كان عالمًا بفعل غيره، وغير جاهل به ولا ساءٍ عنه، أن يكون مریدًا لفعل غيره، وقد علمنا ضرورة أنه يكره فعل غيره ولا يريد مع علمه بوقوعه، وانتفاء سهوه وجهله به، فعلم أنَّ الإرادة لما يصح أن يحدث وأنه أمر زائد على انتفاء السهو والجهل.

والدلالة على فساد قول النجارية: أنه لو كان [ن] على ما قالوه؛

لوجب أن يكون الغافل والساهي // والقائم مریدًا لفعله إذ كان له [ب/٢٥] فعل ولغيره فعل، لأجل أنه غير مستكره ولا مغلوب على اكتسابه واكتساب غيره، وفي العلم بفساد ذلك دليل على بطلان هذا القول.

(١) سبق التعريف به، ص (١٧).

(٢) انظر: «المغني» للقاضي عبدالجبار (٥/٦).

(٣) في الأصل، «غير أنه».

(٤) انظر: «المقالات» (٥١٤).

فصل [في مخالفة الإرادة للشهوة]

والإرادة مخالفة للشهوة، وكذلك صفة المرید مخالفة لصفة
المشتهي .

خلافًا لبعض المتكلمين في قولهم: لا فرق بينهما^(١).
والدلالة عليه: علمنا بأن الصائم الجائع الظمآن مشته للطعام
والشراب شهوة لا شبهة فيها، وإن لم يرد الافطار.
وكذلك النفس قد تنفر عن قيام الليل، وإن كان مریدًا لفعل ذلك،
وكذلك تكره نفسه شرب الأدوية الكريهة وإن كان مریدًا لذلك
ويقصد تناوله فدلّ على اختلاف الموضوعين .

(١) هو الباقلاني حيث يرى أنّ الإرادة والشهوة شيء واحد، بمعنى أنّه مشته مرید لأفعاله .
«التمهيد» (٤٨) و«الإنصاف» (٦٣ - ٦٤).

فصل

[في أن الإرادة مخالفة للتمني]

والإرادة مخالفة للتمني، وكذلك وصف المرید بأنه مرید مخالف لوصفه بأنه متمن. خلافاً الجبائي^(١) في قوله: التمني ليس من جنس الإرادات بل هو من جنس الأقاويل، وهو قول القائل: ليت الله رزقني مالاً وولداً.

والدلالة على أن الإرادة غير التمني أنه لا يصح تعلقها بالماضي والمنقضي والتمني يصح تعلقه بذلك فيتمنى أن لا يكون قدر^(٢) ما كان وإن يكون كون ما لم يكن.

(١) في الأصل «البخاري»، أو «السخاوي»، وفوقها بخط خفيف: «الجبائي» على ما يبدو،

ولا يظهر لي وجه المخالفة في قول الجبائي!

(٢) في الأصل، أثبت في الهامش.

فصل

[في أن الإرادة والمحبة والرضى كلها بمعنى واحد]^(١)

قد قيل إن الإرادة، والمشية، والإيثار، والرضى، والاختيار، والقصد والولاية والمحبة، كلها بمعنى واحد تعود إلى الإرادة، كما أن العلم والمعرفة شيء واحد. وكما أن القوة والتمكن والاستطاعة هي نفس القدرة.

وقد نصَّ أحمد - رضي الله عنه - أن الضلال بمشيئة الله خلافاً لمن قال المحبة غير الإرادة.

والدلالة على أنه لا يمكن الفرق بينهما كما لا يمكن أن نبين أن القدرة والقوة والتمكن غير استطاعة، وأن معرفة الشيء أمر زائد على العلم، والدعاوي في هذا متساوية.

وأما قوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الْفُسَادَ﴾^(٢) فمعناه لا يحب الفساد من أهل الصلاح، أو لا يحب كونه ديناً وشرعاً وصلاًحاً وإنما أحب كونه فساداً، وكذلك قوله تعالى: ﴿وَلَا يَرْضَى لِعِبَادِهِ الْكُفْرَ﴾^(٣) معناه: للمؤمنين ولا يرضاه ديناً وشرعاً.

وقد قيل إن الإرادة غير المحبة والرضى فقد يريد ما لا يحبه ويرضاه بل يكرهه ويسخطه ويبغضه؛ لأنه قد أثبت إرادته للكفر ونفى

(١) هذا هو قول أغلب الأشاعرة ومن وافقهم، ولكنهم لما رأوا النصوص الدالة على أن الله يريد للكفر والفساد أجابوا عنها بالجوابين الذين ذكرهما القاضي وكلاهما غير صحيح، أو يقولون بأن كل ما في الكون من كفر وفسوق وعصيان فإن الله راضٍ به محب له، كما هو مراد له! (انظر: «الفتاوى ٨/ ٣٤٠-٣٤٢»).

والصواب الذي عليه أهل السنة التفصيل في الإرادة وأنها نوعان، شرعية وتكون بمعنى المحبة، وكونية تكون بمعنى المشية على ما فصلناه في التعليق ص(٢٤٢).

(٢) سورة البقرة، آية: ٢٠٥.

(٣) سورة الزمر، آية: ٧.

رضاه به فقال تعالى: ﴿فَمَنْ يُرِدِ اللَّهُ أَنْ يَهْدِيَهُ يَشْرَحْ صَدْرَهُ لِلْإِسْلَامِ وَمَنْ يُرِدْ أَنْ يُضِلَّهُ // يَجْعَلْ صَدْرَهُ ضَيِّقًا حَرَجًا﴾ (١).

[١/٢٦]

وقال في موضع آخر: ﴿وَلَا يَرْضَى لِعِبَادِهِ الْكُفْرَ﴾ (٢) فأثبت الإرادة ونفى الرضى.

وقال تعالى: ﴿وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الْفُسَادَ﴾ (٣) فقد نفى محبته للفساد مع كونه مریداً له.

وقال تعالى: ﴿كُلُّ ذَلِكَ كَانَ سَيِّئُهُ عِنْدَ رَبِّكَ مَكْرُوهًا﴾ (٤) فأخبر أنه مكروه عنده مع كونه مریداً له.

ولأنه لو كانت الإرادة هي المحبة لوجب أن يكون الله يحب الكفار؛ لأنه قد أرادهم، فيجب أن يكونوا محبوبين لله كأهل طاعته ولم يقل أحد هذا، ولأننا نفرق بين كوننا محبين للشيء وبين كوننا مبغضين وبين كوننا مریدين كارهين، فنجد أنفسنا في أحد الحالتين منافية لما هو عليه في الحالة الأخرى (٥).

(١) سورة الأنعام، آية: ١٢٥.

(٢) سورة الزمر، آية: ٧.

(٣) سورة البقرة، آية: ٢٠٥.

(٤) سورة الإسراء، آية: ٣٨.

(٥) كأنَّ القاضي - رحمه الله - متردِّدٌ بين القول بأنَّ الإرادة بمعنى المحبة أوليست كذلك والذي يحل هذا الإشكال هو التفريق بين نوعي الإرادة الشرعية، والكونية على ما سبق بيانه ص (٢٤٢) في التعليق.

فصل [في محبة الخلق لله]

والمحبة لله تعالى هي الإرادة لما يفعل بنا من المنافع والنعم^(١)؛ لأنَّ ذاته تعالى ووجوده لا تميل إليه النفوس، ولا تنفر عنها، بل النفوس المحدثه لا تميل إلاَّ إلى المنافع ولا تنفر إلاَّ عن المضار، خلافاً للحلولية^(٢) في قولهم: إنَّ المحبَّة لله هي إرادته لذاته

(١) تفسير المحبة هنا بالإرادة غير صحيح وإنما قال به القاضي فراراً من قول الحلولية إنَّه محبوب لذاته! مع أنَّ هذا النوع من المحبة لا مانع منه، فإنَّ: «هذه المحبة حق كما نطق بها الكتاب والسنة، والذي عليه سلف الأمة وأئمتها وأهل السنة والحديث وجميع مشائخ الذين المتبعون، وأئمة التصرف أنَّ الله سبحانه محبوب لذاته محبة حقيقية؛ بل هي أكمل محبة، فإنَّها كما قال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا أَشَدُّ حُبًّا لِلَّهِ﴾ [البقرة: ١٦٥]، وكذلك هو سبحانه يحب عباده محبة حقيقية.

ويشهد لهذا ما ثبت في الصحيح عن أبي سعيد عن النبي ﷺ أنَّه قال: «لو كنت متخذاً من أهل الأرض خليلاً لاتخذت أبا بكر خليلاً، ولكن صاحبكم خليل الله» - يعني نفسه - [صحيح مسلم، كتاب: «فضائل الصحابة» باب: من فضائل أبي بكر الصديق رضي الله عنه، برقم (٢٣٨٣) (١٢٤/١٥) مع شرح النووي]... فالخلة تنافي المزاحمة، وتقدم الغير، بحيث يكون المحبوب محبوباً لذاته محبة لا يزاحمه فيها غيره، وهذه محبة لا تصلح إلاَّ لله، فلا يجوز أن يشاركه فيها غيره.

وإذا كانت الخلة كذلك فمن المعلوم أنَّ من أنكر أن يكون الله محبوباً لذاته ينكر مخالفته، وكذلك أيضاً أنَّ من أنكر محبته لأحد من عباده فهو ينكر أن يتخذه خليلاً، بحيث يحب الرب ويحبه العبد على أكمل ما يصلح للعباد» («التحفة العراقية» ضمن «مجموع الفتاوى» ١/٦٦-٦٩) وانظر: «شرح العقيدة الواسطية» لابن عثيمين ١/٢٤٦-٢٤٨.

(٢) الحلولية: هم الذين يعتقدون أنَّ الله يصطفي أجساماً يحل فيها بمعاني الربوبية، فيزيل عنها معاني البشرية، وأنَّ الله يحل بالعارفين من أوليائه وأصفيائه. («معجم المصطلحات الصوفية» تأليف: د. عبدالمنعم الحنفي).

وذكر البغدادي أنَّ جملة الحلولية عشر فرق، أكثرهم من الروافض الغلاة (الفرق بين الفرق ١/١٩٣) وقسمهم شيخ الإسلام ابن تيمية إلى قسمين (القائلون بالحلول الخاص)، وهم النسطورية من النصاري، والقائلون بالحلول العام) وهم الجهمية الأوائل. (الفتاوى =

فقط، لا لنفع يقع بنا من جهته، ولا يجوز لمكلف أن يعبد الله عزَّوجلَّ لأجل طمع في ثوابه ولا خوفاً من عقابه.

والدلالة على أنه لا يجوز أن تكون محبته لوجوده؛ لأنَّ وجود القديم بمثابة سائر الموجودات، فلو: وجبت محبته لوجوده، لوجب محبة سائر الموجودات وذلك باطل.

ولا يجوز أن تكون محبته للاستمتاع، أو لشهوة، وتوقان؛ لأنَّ ذلك من صفات المحدث، وذلك مستحيل في صفاته، فلم يبق إلاَّ أنَّ محبته هي الإرادة لنعمه علينا، يبين صحة هذا أنَّ الجمادات لما لم يوجد منها المنافع لم توصف بالمحبة.

والذي يبيِّن صحه ما ذكرنا: ما رواه أبو إسحاق إبراهيم بن عبدالله بن الجنيد الحنبلي^(١) في (كتاب المحبة) باسناده وهو رواية أبو القاسم بن بشران^(٢) عن ابن عباس عن النبي ﷺ قال: «أحبوا الله لما يغذوكم به من نعمه، وأحبوني لحب الله وأحبوا أهل بيتي لحبي»^(٣) فقد أمر بحب الله لما يغذو خلقه من النعم وهذا نص صريح.

= (٧٢/٢).

(١) هو أبو إسحاق إبراهيم بن عبدالله بن الجنيد الرقائقي، المعروف بـ «الحُتلي» بغدادي سكن سُرَّ من رأى. قال الذهبي: «لم أظفر له بوفاة كأنها في حدود الستين ومائتين» (انظر: «طبقات الحنابلة» ٣٤٦/١، وتذكرة الحفاظ للذهبي ٦٠٠/٢).

(٢) هو أبو القاسم عبد الملك بن محمد بن عبدالله بن بشران الأموي ملاحم البغدادي، له أمال كثيرة مشهورة، قال عنه الخطيب: كتبنا عنه وكان ثقة ثبَّاً صالحاً، توفي سنة (٤٣٠هـ) «السير» (٤٥٠/١٧) «تذكرة الحفاظ» (١٠٩٧/٣).

(٣) أخرجه الترمذي في المناقب، باب «مناقب أهل البيت» برقم (٣٧٩٢) وقال: حسن غريب. وأخرجه الحاكم في المستدرک (١٥٠/٣)، وانظر: العلل المتناهية (٢٦٧/١)، ونالحديث ضعفه الألباني - رحمه الله - كما في «ضعيف الجامع الصغير» برقم (١٧٦).

فصل

[في أنّ ذات الباري لا يجوز أن تعشق]

وذات الباري لا يجوز أن تعشق، خلافاً للحلولية^(١) // في [٢٦/ب] قولهم إنها تعشق.

والدلالة عليه: أنّ العشق توقان النفس إلى العشوق وميله إلى الاستمتاع به، والباري تعالى ليس بجسم ولا جوهر، ولا يجوز عليه الاستمتاع.

(١) سبق التعريف بهم

فصل [في محبة الباري للخلق]

ومحبة الباري سبحانه للخلق، إنما هو إرادته بمنافعهم، وبغضه لهم إنما هو إرادته لعقابهم وضررهم^(١)، لما قد ثبت أنَّ الباري لا يجوز عليه التوقان ولا الشهوة، ولا العشق، ولا استمتاع وإذا بطن أن تكون محبته شيئاً مما ذكرناه، وحب أن تكون هي إرادته لمنافعهم، وبغضه إرادته لمضارهم.

(١) تأويل المحبة والبغض بالإرادة هو نظير تأويل الرضى والغضب بها كما سبق بيانه في التعليق ص(٣٠٨)، وقد ذهب إلى هذا التأويل الأشاعرة - ومن وافقهم - بناءً على أصلهم في مسألة حلول الحوادث. (انظر: «التمهيد» للباقلاني ٢٩٨-٢٩٩) ولكن الحق أن ثبت لله تعالى محبة حقيقية تليق بجلاله كما نطقت بذلك نصوص الوحيين، قال تعالى: ﴿يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ﴾ [المائدة: ٥٤]. «ومن قال إنَّ هذه [المحبة] بمعنى الإرادة كما يقوله كثير من القدرية وكثير من أهل الإثبات فإنَّه يستلزم أحد أمرين: إمَّا أنَّ الكفر والفسوق والمعاصي ممَّا يكرهها ديناً فقد كره كونها وأنها واقعة بدون مشيئة وإرادته، وهذا قول القدرية. أو يقول إنَّه لما كان مريدًا لها شاءها فهو محب لها راضٍ بها كما تقوله طائفة من أهل الإثبات، وكلا القولين فيه مافيه فإنَّ الله تعالى يحب المتقين ويحب المقسطين» «الفتاوى» (٣٥٥/١١).

فصل

[في جواز اجتماع الرضى والسخط في شخص واحد]

ووجود الرضى ببعض أفعال زيد يصح مع السخط والرضى البعضها خلافاً للجبائي^(١)، وغيره من القدرية في قولهم: لا يصح الرضى ببعض أفعال زيد مع السخط والكراهة لبعضها، وهو قياس قول أبي إسحاق^(٢) من أصحابنا، لأنه قال: لا تصح التوبة من بعض الذنوب دون بعض.

والدلالة عليه أنّ الواحد منا يصح أن يريد بعض أفعال زيد ويكره ويسخط بعضها، ويصح أن يرضى عنه لأجل بعض أفعاله الحسنة مع كونه ساخطاً عليه لأجل بعض أفعاله القبيحة. ولا يجوز أن يقال إنّه يستحيل أن يكون الشخص الواحد مذموماً ممدوحاً في حالة واحدة؛ لأنّهم يزعمون أنّ الله تعالى راضٍ عن المجتنب للكبائر دون الصغائر مع كراهية الصغائر من الذنوب وسخطها.

(١) سبقت ترجمته

(٢) لعله ابن شاقلا السابقة ترجمته

فصل

[في أن القصد هو الإرادة]^(١)

القصد إلى الفعل هو نفس الإرادة له، سواء وجد المراد أو لم يوجد، والسخط والبغض هو نفس الكراهة للشيء، لا معنى سواها؛ لأن ذلك يبين عند التأمل، وكذلك ولاية الله عز وجل للمؤمنين، ومحبة لهم، هي إرادته لنفعهم وتعظيمهم، ورفع منازلهم، كما أن سخطه على الكافرين، وعدواته لهم، وغضبه وبغضه لهم، هو نفس إرادته للاضرار بهم وعقابهم، والتصغير لشأنهم، وإهانتهم، لا شيء سوى ذلك^(٢).

لأنه متى لم يحمل على ذلك لم يبق له معنى إلا^(٣) الحرد// والميل وتغيير الطبع، ونفوره، وسكونه، وذلك مستحيل [أ/٢٧] عليه سبحانه.

وأما المشيئة للشيء فهي الإرادة له باتفاق هو يبين عند التأمل^(٤).

(١) القصد ليس هو نفس الإرادة، وإنما هو إتيان الشيء أو العز على الأمر المعين، وانظر التعليق على العزم ص(٣٠٤).

(٢) سبق التعليق على هذا كله فانظر في تفسير المحبة بالإرادة ص(٣٤٨، ٣٥٠، ٣٥٣)، وتفسير السخط والغضب بالإرادة ص(٣٠٨).

(٣) في الأصل: كتبت في الهامش.

(٤) انظر التعليق ص(٣٤٢)، فالإرادة لا تكون بمعنى المشيئة دائماً.

فصل [فيما يضاد الإرادة]

والسهو والغفلة وذهول النفس يضاد الإرادة للشيء، والكراهة له، كما تضاد الإرادة للكراهة^(١)، خلافاً للقدرية في قولهم: ليس ذلك بضد الإرادة والكراهة.

والدلالة على ذلك علمنا باستحالة كون المرید للشيء مع وجود الغفلة والسهو عنه والجهل به.

(١) هذا بناءً على أنَّ الإرادة بمعنى المحبة وهو غير صحيح، فإنَّ المرید للشيء قد يكون كارهاً له في ذات اللحظة، فالشارب للدواء - مثلاً - هو مرید له مع كونه كارهاً له أيضاً، والقاضي - رحمه الله - متردد كثيراً في معنى الإرادة، ففي الصفحة السابقة ذكر أنَّ المشيئة للشيء هي الإرادة له، وهنا يذكر أنَّها بمعنى المحبة كما نص سابقاً أيضاً «والَّذي يكشف الغمة، ويصير من هذه العماية، وينجي من هذه الورطة، إنَّما هو التفريق بين ما فرق الله بينه، وهو المشيئة والمحبة فإنَّهما ليسا واحداً ولاهما متلازمين» «مدارج السالكين» لابن القيم (١/٢٥٤-٢٥٥).

فصل

[في أن إرادة الضدين متضادتين]

وإرادتا^(١) الضدين متضادتان لتضاد مرادهما، خلافاً لبعض المتكلمين في قولهم: الإرادتان المتضادتان^(٢) مع العلم بتضادهما غير ضدين.

والدلالة عليه: علمنا باستحالة كون المرید للشيء مریداً لضده في حال إرادته له مع علمه بتضادهما، فلولا ما بينهما من التضاد لصح اجتماعهما كما يصح اجتماع إرادة المختلفين اللذين^(٣) ليسا بضدين مثل: الإرادة والكلام والحركة والعلم.

(١) في الأصل: «وإرادتي». والضدان: «صفتان وجوديتان يتعاقبان في موضع واحد يستحيل اجتماعها كالسواد والبياض» (التعريفات للجرجاني ١٣٧)، وانظر: «المقالات» (٣٧٦).

(٢) في الأصل: «الإرادتين المتضادتين».

(٣) في الأصل: «الذين».

فصل

[في أن كراهة الضدين غير متضادين]

كراهتا^(١) الضدين غير متضادتين^(٢) كما أن النهي عن الضدين ليسا بضدين إذا كان لهما ضد ثالث، أو أضداد آخر، وإذا كان كذلك صحَّ أن تعقل الكراهة لهما جميعًا، وكذلك صحَّ أن يكره الواحد منَّا الخروج من تسعة أبواب الدار معًا إذا أراد الخروج من العاشر، وأن تعقل الكراهة للخروج من العشرة إذا أراد الجلوس في الدار والامتناع من الخروج.

(١) في الأصل «كراهتي».

(٢) في الأصل: «متضادين».

فصل [في متعلق الإرادة]

والذي يجوز تعلق الإرادة به من الأمور هو كل ما يصح حدوثه من الصفات التابعة للحدوث، وإن كان الحادث مما يصح أن يكتسبه العبد فعل، يريد الله أن يحدثه إذا علم أنه سيحدثه ويريد كون العبد مكتسبًا إذا علم أنه سيقدره عليه.

وكذلك قد يريد العبد حدوثه من القديم، ويرد كونه كسبًا له، وقد يراد أيضًا كون الحادث على وجهه // يصح كونه عليه ويصح أن [٢٧/ب] لا يكون عليه، وذلك نحو إرادتنا لكون السجود سجود الله تعالى دون الشيطان؛ لأنه يصح^(١) أن يفعل سجود^(٢) الله ويصح أن يفعل ذلك لغير الله، ولذا يصير سجودًا لله لمن يراد فعله لوجهه وتقربًا إليه تعالى.

(١) في الأصل: «لا يصح».

(٢) في الأصل: «سجودًا»: ويبدوا أنَّ الفعل «يفعل» مبني للمجهول، والله أعلم.

فصل [في أن لكل إرادة مراد]

والإرادة لكون السجود سجوداً لله وقربة إليه، إرادة لكون السجود قربة وطاعة لله تعالى وذلك مرادها، خلافاً للجبائي ومن تابعه في قولهم: إنَّ الإرادة لكون السجود سجوداً لله تعالى وقربة إليه إرادة لا مراد لها.

والدلالة عليه: علمنا بأنَّ السجود يكون طاعة لله وقربة إليه، وقد لا يكون كذلك، وإذا كان سجوداً لله فهو طاعة، وإذا كان سجوداً لغير الله فهو معصية، ولا يكون كذلك إلا بإرادة له، فعلم أنَّ المؤثر في ذلك الإرادة.

فصل

[في أن الإرادة يصح أن تراد]

والإرادة يصح أن تراد، كما يصح كون مرادها مرادًا. خلافًا
 للقدرية في قولهم: لا يصح إرادتها.
 والدلالة عليه: أنَّ الإرادة إذا كانت حادثة، أو مما يصح أن
 تحدث، جرت مجرى مرادها الذي يصح حدوثه.
 ولا يجوز أن يقال: لو كانت الإرادة يصح أن تراد؛ لوجب أن
 لا تراد إلا بإرادة، وتلك الإرادة بإرادة إلى غير نهاية، وذلك محال؛
 لأنَّ الإرادة إذا أريدت، فإنما تراد بإرادة أخرى إلى أن تنتهي إلى
 إرادة ضرورية، لا تكون مرادة لنا بل تكون مرادة للقديم^(١).
 وإذا أراد القديم تلك الإرادة المحدثه فلا يريد لها إلا بإرادة
 قديمة والإرادة القديمة يستحيل أن تكون مرادة^(٢).

(١) في الأصل كتبت في الهامش.

(٢) هذا بناءً على منع التسلسل في الأزل الذي ذهب إليه القاضي - رحمه الله - انظر: مناقشة

مسألة التسلسل قسم الدراسة ص (١٥٢).

فصل

[في أنّ الإرادة ليست بموجبة للمراد]^(١)

والإرادة ليست بموجبة للمراد أصلاً سواء كانت مقدورة للمريد ومن فعله^(٢) أو غير مقدور وغير فعل له، وسواءً كانت الإرادة قديمة أو محدثة أو قبل المراد أو معه.

خلافًا لجماعة من القدرية في قولهم: الإرادة موجبة.

والدلالة عليه: أنّ كونها موجبة لا يخلو إمّا أن تكون بمعنى أنّها سبب مؤكد للمراد، أو على أنّها علة للحكم أو على أنّها فإرضة ملزمة له، فيستحيل أن تكون // مؤكدة لقيام الدلالة على [أنّ] إرادة [١/٢٨] الله قديمة، والإرادة القديمة لا يصح أن تكون علة للمحدث ولا سببًا له؛ لأنّ السبب والعلة لا تتقدم مسببه ومعلوله.

ولا يجوز أن تكون ملزمة وفإرضة؛ لأنّ الملزم لا يكون ملزمًا إلّا بإلزام، وذلك محال في صفة الإرادة.

وكذلك إرادة العبد لا تصح أن تكون موجبةً لا على طريق السبب ولا العلة ولا على سبيل الفرض، لقيام الدلالة على أنّ جميع أفعال العباد حادثة من قبل الله تعالى، وبقدرته القديمة دون قدرة العبد واستحال كون العبد محدثًا موجدًا.

(١) هذا غير مسلم «فإنّ الإرادة الجازمة إذا اقترنت بها القدرة التامة لزم وجود المراد قطعًا، وإمّا ينتفي وجود الفعل لعدم كمال القدرة، أو لعدم كمال الإرادة، وإلّا فمع كمالها يجب وجود الفعل الاختياري» الفتاوى (١٠/٢٧٢) وإنظرهما بتوسع (٧٢٠-٧٦٩).

(٢) في الأصل كتبت في الهامش.

فصل

[في أن الإرادة للشيء كراهة لضده]^(١)

والإرادة للشيء كراهة لضده إذا كان له ضدّ واحد، وإن كان له
أضداد كثيرة وجب أن تكون كراهته لجميع أضداده كالإرادة للقيام
الذي له أضداد القعود والاضطجاع وغير ذلك.

خلافًا للقدرية في قولهم: الإرادة للشيء غير الكراهة لضده
ولا لسائر أضداده.

والدلالة عليه: علمنا ضرورة بأنّ الإنسان إذا أراد تحريك
الجسم فإنّه يكره سكونه، وإذا أراد القيام فإنّه يكره القعود وسائر
أضداده، لا محالة، مع العلم به وبأضداده.

(١) سبق أن ذكرنا أنّ هذا بناءً على أنّ الإرادة بمعنى المحبة. انظر التعليق ص(٣٥٦).

فصل

[في أن الله مرید لجميع الحوادث]

والله سبحانه مرید لجميع الحوادث من أفعال نفسه التي هو متفرد بها، وما هو كسب لعباده، العاقل منهم وغير العاقل، والمأمور به فرضاً ونفلاً، ومباحاً ومنهياً، وقيحاً.

خلاقاً للقدرية في قولهم: إِنَّ اللَّهَ سَبْحَانَهُ غَيْرُ مَرِيدٍ لِجَمِيعِ الْحَوَادِثِ، وإنما يريد الطاعات دون المعاصي والمباحات.

والدلالة عليه قوله تعالى: ﴿وَلَوْ شِئْنَا لَآتَيْنَا كُلَّ نَفْسٍ هُدًى﴾^(١) فعلم بمفهوم الخطاب أنه لم يرد الهدى من كل نفس، ولو أرادها لكانت^(٢).

وقال تعالى: ﴿وَمَنْ يُرِدِ اللَّهُ فِتْنَتَهُ فَلَنْ تَمْلِكَ لَهُ مِنْ اللَّهِ شَيْئاً أُولَئِكَ الَّذِينَ لَمْ يُرِدِ اللَّهُ أَنْ يُطَهِّرْ قُلُوبَهُمْ﴾^(٣) فنص على أنه أراد

الفتنة التي هي الكفر والضلال، وأنه لم // يرد تطهير قلوبهم [ب/٢٨]

وقال تعالى لنبيه - عليه السلام - في قصة نوح قوله تعالى: ﴿وَلَا يَنْفَعُكُمْ نُصْحِي إِنْ أَرَدْتُ أَنْ أَنْصَحَ لَكُمْ إِنْ كَانَ اللَّهُ يُرِيدُ أَنْ يُغْوِيَكُمْ﴾^(٤) فأخبر الله تعالى عن نوح أنه إن^(٥) أراد الله إغواءهم وغيهم لم تنفعهم دعوة نوح.

وروى جابر بن عبد الله أن رسول الله ﷺ قال لأبي بكر: «إِنَّ

(١) سورة السجدة: ١٣.

(٢) الإرادة في هذه الآية هي الإرادة الشرعية، التي لا تستلزم وقوع المراد، بخلاف الإرادة الكونية التي تستلزم وقوع المراد. (انظر: التعليق ص ٣٤٢).

(٣) سورة المائدة، الآية: ٤١.

(٤) سورة هود، الآية: ٣٤.

(٥) «إن» في الأصل مكتوبة في الهامش.

الله عزَّوجل لو لم يشأ أن يعصي ما خلق إبليس»^(١).
ولأنَّه لو كان في سلطانه ومملكه ما لا يريد له لكان ما قد كرهه،
ولو كان كارهاً له؛ لكان أبيًا، وهذا يوجب أنَّ المعاصي كائنة^(٢)،
شاء الله أم أبي، وهذه صفة الضعيف، والله يتعالى عن ذلك.
ولأنَّ من إذا أراد أمرًا كان، وإذا لم يرد لم يكن أولى بصفة
الاعتقاد ممن يريد كون ما لا يكون، وأن لا يكون ما يريد، ورب
العالمين لا يوصف إلا بالوصف الذي هو أولى بصفة الاعتقاد.

(١) أخرجه الآجري في «الشرية» (٤١٦)، (٨٣٨/٢) قال المحقق: «إسناده حسن»، وأخرجه
اللالكائي في «اعتقاد أهل السنة» وفي سنده: «شعيب بن بكار» قال الأزدي: ضعيف.
الميزان (٢٧٥/٢). و«سويد بن سعيد» قال أحمد: متروك. وضعفه البخاري. المصدر
نفسه (٢٤٨/٢).

وأخرجه ابن الجوزي بسند آخر في كتاب «الموضوعات» (٢٧٣/١) عن جابر
مرفوعًا.

(٢) في الأصل: «كانت».

فصل

[في أن الله قد يأمر بما لا يريد كونه]

وقد يصح أن يأمر بما لا يريد كونه، كأمره تعالى بالإيمان
لكفار الذين قد علم من حالهم أنهم لا يؤمنون.

خلافًا للمعتزلة في قولهم: لا يجوز أن يأمر بما لا يريد ولا
يكون أمرًا إلا بإرادته للأمر.

والدلالة عليه: أن الله تعالى أمر إبراهيم عليه السلام بذبح
ولده، ولم يرد الذبح وإبراهيم لم يذبح ابنه؛ لأنه لو ذبحه لم يقع
الفداء، لأنَّ الفداء إنما يكون بدلاً من أمر لم يكن.

ولأنَّ الأمة قد اتفقت على أنَّ من عليه حق قد وجب عليه أن
يؤديه، فإنَّ الله تعالى قد أمره بأدائه، فلو قال لغريمه: والله لأدفعنَّ
إليك حَقَّكَ غدًا إن شاء الله، ثم جاء الغد ولم يعطه، لم^(١) يحنث مع
الاتفاق أنَّه قد أمره بتأديته، فدلَّ على أنَّه قد يجوز أن يأمر بما لا
يريده إذ لو لم يكن كذلك لحنث، لأنَّ الله قد أمره.

(١) في الأصل، كتبت في الهامش.

فصل

[في جواز رؤية الباري جلّ وعلا] (١)

ويجوز أن يرى بأبصار العيون في جميع الأوقات في الدنيا والآخرة من جهة العقل، وأنه راءٍ لنفسه ولجميع صفاته فيما لم يزل، ولا يزال.

خلافًا للمعتزلة (٢) والنجارية (٣) والجهمية والمرجئة (٤) في

(١) رؤية الله - تبارك وتعالى - لها ثلاثة أحوال: ١- الرؤية في الجنة، ٣- الرؤية في العرصات، ٣- الرؤية في الدنيا. وسيتعرض لها القاضي جميعًا، وسيأتي التعليق على كل، إن شاء الله.

(٢) أجمعت المعتزلة على أنّ الله سبحانه لا يرى بالأبصار، واختلفوا هل يرى بالقلوب؟ وأكثرهم يقولون: نرى الله بقلوبنا بمعنى نعلمه بقلوبنا، المقالات (١٥٧).

وقال أحمد بن أبي دؤاد، عندما أتى بالإمام أحمد للامتحان أمام المعتصم قال: «يا أمير المؤمنين هذا يزعم أنّ الله تعالى يرى في الآخرة والعين لا تقع إلا على محدود...» مناقب الإمام أحمد، لابن الجوزي: (٣٩١).

وانظر في قولهم: «المغني» (٤/١٣٩)، «شرح الأصول الخمسة» (٢٣٢) كلاهما للقاضي عبد الجبار.

(٣) هم من فرق المعتزلة، سبق التعريف بهم.

(٤) انظر: المقالات (٢١٦).

وسمي المرجئة بهذا الاسم من الإرجاء وهو في اللغة: التأخير واعطاء الأمل، سئل ابن عيينة عن الإرجاء فقال: «الإرجاء على وجهين: قوم أرجوا أمر علي وعثمان، فقد مضى أولئك، فأما المرجئة اليوم فهم يقولون: «الإيمان قول بلا عمل».

قال الطبري: «فمؤخر أمر علي وعثمان - رضي الله عنهما - وتارك ولايتهما والبراءة منهما مرجئًا أمرهما فهو مرجيء، ومؤخر العمل والطاعة عن الإيمان مرجئهما فهو مرجيء».

ونظرًا لأنّ بدعة الإرجاء قد تشعبت ودخلت في عدة طوائف؛ ولأنّ المرجئة أصناف عدة منهم من قال بالإرجاء في الإيمان بالقدر على مذهب القدرية المعتزلة، كغيلان وأبي شمر، وصنف منهم قالوا: بالإرجاء في الإيمان وبالجزير في الأعمال على مذهب جهم...»

فنظرًا لهذا كله اختلف العلماء في تحديد الفرق القائلة بالإرجاء.

انظر: «الفرق بين الفرق» (١٥١)، «معجم مقاييس اللغة» مادة (رجا).

قولهم: لا يجوز ذلك.

[و]الدلالة على جوازه:

[١] قوله تعالى فيما أخبر به عن نبيه موسى - عليه السلام - حين كلمه: ﴿رَبِّ أَرِنِي أَنْظُرَ إِلَيْكَ﴾^(١) ولا خلاف أن موسى كان عارفاً بالله تعالى، وما يجوز عليه، وما لا يجوز؛ لأنَّ الله تعالى لا يبعث رسولاً // إلى خلقه^(٢) وهو غير عارف بما يجوز عليه. [٢٩/أ]

ولا خلاف أنَّ الأنبياء لا يجوز أن يسألوا الله تعالى ما هو مستحيل في صفته، لأنَّه يؤدي إلى الاستخفاف بالله تعالى، فلولا أنَّ ذلك جائز عليه لم يسأله موسى.

[٢] ولأنَّ كل أمر يستحيل أن يوصف به القديم سبحانه إنَّما يحيل ذلك عليه؛ لأنَّه يوجب حدوثه، أو حدوث معنى فيه، أو تشبيه، أو تجنُّيه، أو قلبه عن حقيقته، أو تجويره، أو تظليمه، أو تكذيبه، أو فساد الأدلة^(٣).

وجواز الرؤية عليه لا يوجب ذلك فيجب أن يجوز.

= «تهذيب الآثار» لابن جرير الطبري (١٨١/٢) «تاج العروس» (١٦٠/١) (٤٤٩/١٩) «ظاهرة الإرجاء» (٣١٩/١).

(١) سورة الأعراف، آية: ١٤٣.

(٢) في الأصل: «خلق».

(٣) الضابط الصحيح فيما ينفي عن الله سبحانه.

١- نفي النقص عنه تبارك وتعالى.

٢- نفي المماثلة في صفات الكمال للباري عز وجل، وهذه طريقة القرآن الكريم.

أما الاعتماد في النفي على نفي الحدوث أو مطلق التشابه، أو غيرها، فكلها طرق ليست بصحيحة، ويلزم منها لوازم باطلة، انظر: التدمرية (١٢٤).

فصل

[في رؤية المؤمنين ربهم]^(١)

ويجب العلم بأن المؤمنين يرون الله عز وجل في المعاد يوم
القيامة لا محالة عياناً ببصر العين. خلافاً لمن تقدم ذكره من
المعتزلة^(٢) وغيرهم.
والدلالة عليه:

- [١] قوله تعالى: ﴿وَجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَّاصِرَةٌ ۖ إِلَىٰ رَبِّهَا نَاظِرَةٌ﴾^(٣) يعني
وجوهاً مشرقةً حسنة، وهي وجوه المؤمنين رائيةً لله تعالى.
[٢] وقال تعالى: ﴿يَحِيَّتْهُمْ يَوْمَ يَلْقَوْنَهُ سَلَامٌ﴾^(٤) واللقاء إذا أُطلق
على الحي السليم الذي لا أفة به فهي الرؤية.
[٣] وقال تعالى: ﴿لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا الْحُسْنَىٰ وَزِيَادَةٌ﴾^(٥) قال أهل
التأويل الحسنى، الجنة، والزيادة: النظر إلى الله^(٦).

(١) رؤية المؤمنين ربهم تشمل حالين اثنين من أحوال الرؤية:

الأولى: رؤية عامة، يشترك معهم فيها الكفار والمنافقون، وذلك في عرصات يوم
القيامة، حيث يرونه رؤية بصرية تعم أهل الموقف كلهم، (وسياتي كلام القاضي على رؤية
الكفار ربهم والتعليق عليه قريباً).
الثانية: رؤية خاصة بهم، وذلك في الجنة، حيث يرونه بأبصارهم رؤية حقيقية على قدر
درجاتهم.

(٢) انظر: ص (٣٦٧).

(٣) سورة القيامة، آية: ٢٢، ٢٣.

(٤) سورة الأحزاب، آية: ٤٤.

(٥) سورة يونس، آية: ٢٦.

(٦) جاء هذا التفسير في حديث صهيب أن رسول الله ﷺ قال في هذه الآية: ﴿لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا
الْحُسْنَىٰ وَزِيَادَةٌ وَلَا يَرَهُمْ قَدَرٌ وَلَا ذَلَّةٌ أُولَٰئِكَ أَصْحَابُ الْجَنَّةِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾ قال: «إذا دخل
أهل الجنة الجنة، وأهل النار النار، نادوا: يا أهل الجنة إن لكم عند الله تعالى موعداً يريد
أن ينجزكموه قالوا: ما هو؟ ألم تبيض وجوهنا، ويدخلنا الجنة، ويجرنا من النار؟ فيكشف
الله عنهم الحجاب فينظرون إلى الله تعالى، فما شيء أعطوه أحب إليهم من النظر إليه وهي =

- [٤] وقال تعالى في الكفار: ﴿كَلَّا إِنَّهُمْ عَنْ رَبِّهِمْ يَوْمَئِذٍ لَمَحْجُورُونَ﴾^(١)
 فلو حجب المؤمنون كما حجب الكفار لما كان بينهم فرق.
 [٥] وقد روي من الطرق الصحاح عن النبي ﷺ أَنَّهُ قَالَ:
 «ترون ربكم عياناً كما ترون القمر، لا تضامون في رؤيته، ولا
 تضارون في رؤيته»^(٢)، يعني لا يلحقكم خيم في رؤيته.

= «الزيادة»

- أخرجه الإمام مسلم في صحيحه في كتاب: «الإيمان» باب: «إثبات رؤية المؤمنين في الآخرة ربهم سبحانه وتعالى» (١٨١) (١٥/٣) بشرح النووي. ولكن بغير لفظ «وهي الزيادة» قال الألباني - رحمه الله - في هذه الرواية: إسناده صحيح على شرط مسلم (انظر: «السنة» لابن أبي عاصم (٤٧٢) (١/٢٠٥-٢٠٦)).
- (١) سورة المطففين، آية: ١٥.
- (٢) رواه البخاري بلفظ: «إنكم سترون ربكم كما ترون هذا القمر، لا تضامون في رؤيته، فإن استطعتم أن لا تغلبوا على صلاة قبل طلوع الشمس وقبل غروبها فافعلوا» ثم قرأ: ﴿وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ غُرُوبِهَا﴾ كتاب «مواقيت الصلاة» باب: «فضل صلاة العصر» (٥٢٩) (١/٢٠٣)، ومسلم في كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب: فضل صلاتي الصبح والعصر والمحافظة عليهما» (٦٣٣) (١/٤٣٩).
- أمّا زيادة «عياناً» فتفرد بها أبوشهاب عبدربه بن نافع الكناني الحنط، قال الألباني - رحمه الله -: «وأبوشهاب هذا مع كونه من رجال الشيخين، فقد تكلموا في حفظه ولذلك لم تطمئن النفس لصحة هذه «عياناً»؛ لتفرد أبي شهاب بها، فهي منكرة أو شاذة على الأقل. (ظلال الجنة في تخريج كتاب السنة لابن أبي عاصم ١/٢٠١).

فصل

[في أن الكفار لا يرون الله تعالى]

والكفار لا يرون الله تعالى أبداً لا في الدنيا ولا في الآخرة،
خلافاً لابن سالم^(١) في قوله يجوز عليهم رؤيته.

(١) هو أبو عبد الله محمد بن أحمد بن سالم المتوفى (٢٩٧هـ) وتلميذ لسهل التستري (ت: ٢٨٣هـ) وإلى ابن سالم تنسب الفرقة السالمية التي ترجع أصولها لسهل بن عبد الله التستري، ونسبة له لكونه أكبر تلاميذه، وكذلك ابنه أحمد بن محمد بن سالم (ت: ٣٥٠هـ). انظر: «السالمية» في التعليق ص (٣٣٠). ورؤية الكفار لله تعالى في الآخرة اختلف فيها علماء السلف - رحمهم الله -: فمنهم من منع الرؤية مطلقاً، كالقاضي أبي يعلى وغيره. ومنهم من فصل وفرّق بين المنافقين والكفار فقال بأن الكفار الذين كذبوا بقاء الله ظاهراً وباطناً لا يرون الله تعالى وأما المنافقون المنكرون للقاء باطناً ومقرون به ظاهراً فإنه يرونه مع المؤمنين حين يكشف ساقه عزّ وجل، ثم يكون احتجاجه بعد ذلك حسرة وندامة في قلوبهم وهو قول ابن خزيمة رحمه الله كما في التوحيد ص (٤٢٩/٢) بتحقيق د/ عبدالعزيز الشهوان. وقال ابن حزم إن الكفار يرون ربهم يوم القيامة بقلوبهم، الفصل (٤/٣). والصحيح أن الكفار والمنافقين يرون ربهم في العرصات، يدل على ذلك أمور منها:

١- ظاهر القرآن الكريم والسنة الدالة على ذلك:

يقول تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا الْإِنْسَانُ إِنَّكَ كَادِحٌ إِلَى رَبِّكَ كَدْحًا فَمُلَاقِيهِ﴾ قال القاضي - رحمه الله - كما سبق -: «واللقاء إذا أطلق على الحي السليم الذي لا آفة به فهي الرؤية».

قال شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله -: «اللقاء يتضمن معنيين أحدهما السير إلى الملك، والثاني معابته، كما قال تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا الْإِنْسَانُ إِنَّكَ كَادِحٌ إِلَى رَبِّكَ كَدْحًا فَمُلَاقِيهِ﴾ فذكر أنه يكدر إلى الله فيلاقيه، والكدر إليه يتضمن السلوك والسير إليه، واللقاء يعقبهما» (الفتاوى ٦/٤٦١).

- وأما السنة: فقد روى البخاري - رحمه الله - حديث عدي بن حاتم - رضي الله عنه - مرفوعاً: «ما منكم من أحد إلا سيكلمه ربه ليس بينه وبينه ترجمان، ولا حجاب يحجبه» (كتاب التوحيد، باب ﴿وجوه يومئذ ناضرة﴾ (٧٤٤٣) (٣٨٤/١٥) مع فتح الباري).

٢- ورود نصوص صريحة وصحيحة تعم الكفار والمنافقين: ومن ذلك ما روى مسلم - رحمه الله - عن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال: قالوا: يا رسول الله هل نرى ربنا يوم القيامة؟ قال: هل تضارون في رؤية الشمس في الظهيرة، ليست في سحابة؟ قالوا: لا، قال: فوالذي نفسي بيده لا تضارون في رؤية ربكم إلا كما تضارون في رؤية أحدهما. قال: فيلقى العبد فيقول: أي قل: ألم أكرمك، وأسودك، وأزوجك، وأسخر لك الخيل والإبل، وأذرك رأساً وتربع؟ يقول: بلى، قال: أفظننت أنك ملاقي؟ فيقول: لا، فيقول: إني أنساك كما نسيتني. ثم يلقى الثاني فيقول: أي فل! ألم أكرمك، وأسودك، وأزوجك، =

[١] والدلالة على ذلك قوله تعالى: ﴿كَلَّا إِنَّهُمْ عَنْ رَبِّهِمْ يَوْمَئِذٍ لَمَّحْجُوبُونَ﴾ ويومئذ هو يوم القيامة.

[٢] ولأن الأخبار الواردة في رؤية المؤمنين لله تعالى إنما هي على سبيل البشارة بقوله ﷺ: «كيف بكم إذا رأيتم ربكم كالقمر ليلة البدر لا تضامون»^(١) قال ذلك على طريق البشارة والتعظيم لشأنهم، فلو شركهم الكفار في رؤيته؛ لبطلت البشارة للمؤمنين، وقد ثبت أن رؤيته من أعظم الكرامات.

= وأسخر لك الخيل والإبل، وأدرك ترأس وتربع؟ فيقول: بلى، أي رب. فيقول: أظنت أنك ملاقي؟ فيقول: لا، فيقول: فأني أنساك كما نسيتني. ثم يلقي الثالث فيقول له مثل ذلك، فيقول: يارب آمنت بك، وكتابك، وبرسلك، وصليت، وصمت، وتصدقت، ويشني بخير ما استطاع، فيقول: ههنا إذن. قال: ثم يقال له: الآن نبعث شاهدنا عليك، ويتفكر في نفسه، من ذا الذي يشهد علي، فيختم على فيه، ويقال لفخذه ولحمه وعظام: انطقي، فتنطق فخذه ولحمه وعظامه بعمله، وذلك ليعذر من نفسه وذلك المنافق الذي يسخط الله عليه» (كتاب الزهد والرفائق ٢٢٨٠) فهذا دليل على أن رؤية العرصات تعم حتى الكافر والمنافق؛ لأن اللقاء متى نسب إلى الحي السليم من الموانع اقتضى المعاينة (انظر: «الفتاوى» ٤٩١/٦)، «حادي الأرواح» لابن القيم ص (٣٢٨-٣٢٩).

وأما قوله تعالى: ﴿كَلَّا إِنَّهُمْ عَنْ رَبِّهِمْ يَوْمَئِذٍ لَمَّحْجُوبُونَ﴾ فإنه يشعر بأنهم عابثوا ثم حجوا، كما دل على ذلك الحديث السابق غير أن إثبات الرؤية من الكفار والمنافقين يجب أن يكون مقيداً لأمرين:

١- أن إطلاق الرؤية يفهم منه الكرامة والثواب، فيتعين العدول عن الإيهام بالتعذيب، فيقال مثلاً: إنهم يرون ربهم في «العرصات» رؤية تعريف.

٢- أن الحكم إذا كان عاماً، وكان في تخصيص بعض الأفراد بالذكر خروج عن القول الجميل، فإنه يمنع من التخصيص (انظر: «الفتاوى» ٥٠٤/٦) و«الوعد الأخرى» للسعدى ١٨٦-١٨٩).

أما ابن سالم فقال: إن الله يرى في صورة آدمي محمدي وأنه تعالى يتجلى لسائر خلقه يوم القيامة من الجن والإنس والملائكة والحيوانات.

انظر: «جزء الاعتقاد من كتاب الغنية» لعبدالقادر الجيلاني. و«الفتاوى» ٤٦١/٦، «بغية المرتاد» (٤٧١-٤٧٢)، «حادي الأرواح» (٣٢٨).

(١) سبق تخريجه ص (١٦٩).

فصل [في أن الكفار لا يحاسبون]

والكفار لا يحاسبون^(١) خلافاً لابن سالم^(٢) وأبي حفص البرمكي^(٣) من أصحابنا في قولهما: يحاسبون.

[١] والدلالة عليه قوله تعالى: ﴿وَلَا يُسْئَلُ عَنْ ذُنُوبِهِمُ

الْمُجْرِمُونَ﴾^(٤) قال قتادة: // يدخلون النار بغير حساب^(٥). [٢٩/ب]

(١) مسألة هل يحاسب الكفار يوم القيامة أولاً ، تنازع فيها العلماء .

قال شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - «هذه المسألة تنازع فيها المتأخرون من أصحاب أحمد وغيرهم، فمن قال إنهم لا يحاسبون، أبو بكر عبدالعزيز، وأبو الحسن التميمي والقاضي أبو يعلى وغيرهم.

وممن قال: إنهم يحاسبون، أبو حفص البرمكي من أصحاب أحمد، وأبوسليمان الدمشقي، وأبوطالب المكي.

وفصل الخطاب أن الحساب يراد به عرض أعمالهم عليهم وتوبيخهم عليها ويراد به موازنة الحسنات بالسيئات فإن أريد بالحساب المعنى الأول، فلا ريب أنهم يحاسبون بهذا الاعتبار، وإن أريد به المعنى الثاني فإن قصد بذلك أن الكفار تبقى لهم حسنات يستحقون بها الجنة فهذا خطأ ظاهر.

وإن أريد أنهم يتفاوتون في العقاب، فعقاب من كثرت سيئاته أعظم من عقاب من قلت سيئاته، ومن كان له حسنات خفف عنه العذاب، كما أن أباطالب أخف عذاباً من أبي لهب. . فإذا كان بعض الكفار عذابه أشد عذاباً من بعض، لكثرة سيئاته، وقلة حسناته كان الحساب لبيان مراتب العذاب، لا لأجل دخولهم الجنة»، الفتاوى (٤/٣٠٥)، وانظر: «التذكرة» للقرطبي (٢/١٤، ١٩)، «البدور السافرة» (٢٤١) «الحياة الآخرة من البعث إلى دخول الجنة والنار». (٢/٦٤٥).

(٢) سبقت ترجمته.

(٣) هو عمر بن أحمد بن إبراهيم؛ كان من الفقهاء والأعيان والنسك الزهاد، ذو الفتيا النافعة والتصانيف الجامعة، من ذلك «المجموع» قال الخطيب: حدثنا عنه ابنه علي وكان ثقة صالحاً ديناً مات سنة (٣٨٩هـ) «تاريخ بغداد» (١١/٢٦٨، ٢٦٩)، «طبقات الحنابلة» (٢/١٥٣، ١٥٥).

(٤) سورة القصص: آية: ٧٨.

(٥) أخرجه الطبري في تفسيره (٢٧٦٢٢) (١٠/١٠٧).

[٢] وروى أبوسعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ: «تخرج عنق من النار يوم القيامة لها لسان ينطق يقول: إني أمرت بثلاثة: من جعل مع الله إلهاً آخر، أو من قتل نفساً بغير نفس، والجبارون فتطوى عليهم فتلقىهم في النار قبل الحساب بخمسائة عام»^(١)

[٣] وروى ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «إنَّ الله عزَّ وجلَّ يدخل قومًا النار بغير حساب، فقام رجل فقال يا رسول الله من هم؟ قال: الكفار يحشرون كوماً كوماً من قبورهم إلى النار، وقرأ: ﴿وَسَوْفَ الْمُجْرِمِينَ إِلَىٰ جَهَنَّمَ وَرِدًّا﴾.

[٤] وروى علي بن أبي طالب قال: قال رسول الله ﷺ: «إنَّ الله تعالى يحاسب كل خلق إلا من أشرك بالله فإنه لا يحاسبه ويؤمر به إلى النار» ورواه أبو بكر من أصحابنا بإسناده.

(١) رواه أحمد برقم: (١١٣٧٢) (٤٠/٣)، والترمذي (٢٥٧٤) (٧٠١/٤) ولفظه «المصورين» بدلاً ممن قتل نفساً بغير نفس، وقال حسن غريب صحيح، قال الهيثمي: «رجاله رجال الصحيح» (مجمع الزوائد ٣٩٢/١٠) والحديث صححه الألباني - رحمه الله - .

فصل

في إثبات رؤية النبي ﷺ لله سبحانه وتعالى في ليلة الإسراء^(١)

وقد اختلفت الرواية عن أحمد - رضي الله عنه - فروي عنه أنه رآه في ليلة المعراج، وروي عنه نفي الرؤية في تلك الليلة، وروي عنه اطلاق الرؤية من غير تفسير بعين أو بقلب^(٢).

(١) مما أجمعت عليه الأمة، أن الله عزوجل لا يرى في الدنيا بالعين الباصرة، وسيأتي هذا ص (٣١٠) كما في الحديث الذي يحذر فيه النبي ﷺ أمته من الدجال وقال: «وإنكم لن تروا ربكم حتى تموتوا» «السنة» لابن أبي عاصم (٤٢٨) (١٨٦/١) وقال الألباني - رحمه الله -: «إسناده جيد، رجاله ثقات». وأصله في مسلم في كتاب الفتن وأشراط الساعة، باب ذكر ابن صياد (٢٢٤٥) وإنما حصل الخلاف في حصول الرؤية من النبي ﷺ المأثور عن عائشة - رضي الله عنها - الإنكار الشديد على من قال به وغيرها من الصحابة، فقد أخرج مسلم في صحيحه في كتاب: الإيمان، باب: معنى قول الله عزوجل: ﴿وَلَقَدْ رَآهُ نَزَلَةً أُخْرَى﴾ وهل رأى النبي ﷺ ربه ليلة الإسراء؟ (١٧٧) (٨/٣) بشرح النووي، أنها قالت: «من زعم أن محمداً رأى ربه فقد أعظم الفرية ولكن قد رأى جبريل في صورته...» وهذا ما يجب أن يحمل عليه؛ لقوله تعالى لموسى عليه السلام: ﴿لَنْ تَرِنِي﴾ المراد في الدنيا. أما ما جاء عن ابن عباس وغيره - رضي الله عنهم - بالتصريح بالرؤية البصرية لا يثبت، وإنما الثابت التصريح المطلق، أو التصريح بالرؤية القلبية. قال ابن حجر: «يجب حمل مطلقها على مقيدها» قال: «ويمكن أن يحمل نفي عائشة - رضي الله عنها - على رؤية البصر، وإثبات ابن عباس - رضي الله عنهما - على رؤية القلب» الفتح (٦٠٨/٨).

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية: «وليس في الأدلة ما يقتضي أنه رآه بعينه، ولا يثبت ذلك عن أحد من الصحابة، ولا في الكتاب والسنة ما يدل على ذلك، بل النصوص الصحيحة على نفيه أدل» الفتاوى (٥٠٩/٦) وانظر: «الرد على الجهمية» للدارمي (٣٠٦) مطبوع ضمن عقائد السلف «وشرح الطحاوية» (٢٢٢).

(٢) الرؤية القلبية خاصة بالنبي ﷺ، كما جاءت بذلك الأحاديث التي ساقها القاضي - رحمه الله - والمراد بها: رفع الحجب عن قلب النبي ﷺ حتى كافحت روحه الشريفة ذات الله عزوجل. انظر: «الفتاوى» (٣٨٩/٣ - ٣٩٠)، ٧٩/٥، ٤٨٩ - ٤٩٣، «رؤية الله تعالى» للحمد ص (١٧١). وانظر هذه الروايات جميعاً عند أبي يعلى في ابطال التأويلات =

والرواية الأولى أصح، وأنه في تلك الليلة رآه بعينه.
والدلالة على إثبات رؤيته قوله تعالى: ﴿ وَمَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَنْ يَكَلِّمَهُ اللَّهُ إِلَّا وَحْيًا أَوْ مِنْ وَرَائِ حِجَابٍ أَوْ يُرْسِلَ رَسُولًا فَيُوحِيَ بِإِذْنِهِ مَا يَشَاءُ إِنَّهُ عَلَىٰ حَكِيمٍ مُّبِينٌ ﴾ (١)

فوجه الدلالة أنه قسم تكليمه لخلقه على ثلاثة أوجه:
أحدها: بإنفاذ الرسل وهو كلامه لسائر الأنبياء والمكلفين.
الثاني: من وراء حجاب وهو تكليمه موسى، وهذا كلام بلا واسطة؛ لأنه لو كان بواسطة دخل تحت القسم الذي ذكرناه وهو إنفاذ الرسل.

الثالث: من غير رسول ولا حجاب، وهو كلامه لنبينا ﷺ في ليلة الإسراء، إذ لو كان من وراء حجاب أو كان برسول دخل تحت القسمين، ولم يكن للتقسيم فائدة، فثبت أن كلامه له عن رؤية.
وروى جابر قال: قال رسول الله ﷺ في قوله: ﴿ وَلَقَدْ رَآهُ نَزَلَةً أُخْرَىٰ ﴾ (٢).

قال «رأيت ربي جلَّ اسمه مشافة لا شكَّ فيه» (٣).

= (١/١١٠)، ولكن قال شيخ الإسلام ابن تيمية: وقد صحَّ عنه ﷺ أنه قال: «رأيت ربي تبارك وتعالى» ولكن لم يكن هذا في الإسراء ولكن كان في المدينة لما احتبس... ثم أخبرهم عن رؤية ربه تبارك وتعالى تلك الليلة في منامه.
وعلى هذا بنى الإمام أحمد - رحمه الله تعالى - وقال: نعم رآه حقاً فإن رؤيا الأنبياء حق ولا بد، ولكن لم يقل أحمد - رحمه الله تعالى - إنه رآه بعيني رأسه يقظة، ومن حكى ذلك عنه فقد وهم عليه، ولكن قال مرة: رآه، ومرة رآه بفؤاده، فحكيت عنه روايتان، وحكيت عنه الثالثة من تصرف بعض أصحابه أنه رآه بعيني رأسه، وهذه نصوص أحمد موجودة ليس فيها ذلك» الفتاوى (٥٠٩/٦).

(١) سورة الشورى، آية: ٥١.

(٢) سورة النجم آية: ١٣.

(٣) أخرجه القاضي أبو يعلى بسنده في إبطال التأويلات، قال: حدثنا أبو القاسم عبدالعزيز قال: نا علي بن عمر بن علي أبو الحسن التمار قال: نا أبو بكر عمر بن أحمد بن أبي معمر =

وفي قوله تعالى: ﴿عِنْدَ سِدْرَةِ الْمُنْتَهَى﴾ قال: «رأيتُه عند سدرَةِ المنتهى حين تبين لي نور وجهه»^(١)
وروى عن ابن عباس: ﴿وَمَا جَعَلْنَا الرُّيَا الَّتِي أَرَيْنَاكَ إِلَّا فِتْنَةً لِلنَّاسِ﴾^(٢).

قال: «هي رؤيا العين أريها النبي ﷺ ليلة أُسري به»^(٣).
وعن ابن عباس قال: «كانت الخلَّة لإبراهيم، والكلام لموسى، والرؤية لمحمد ﷺ»^(٤).
وعن ابن عباس، أنه قال: «رأى محمد ربه بعينه مرتين»^(٥).

= الصفار قال: حدثنا يوسف بن أحمد بن حرب بن الحكم الأشعري البصري قال: نا روح بن عبادة عن ابن جريج عن أبي الزبير عن جابر... الحديث.
قال المحقق: لم أجد من خرجه، ويوسف بن أحمد الأشعري لم أجد له ترجمة والصفار له ترجمة في تارح بغداد (٢٤٢/١١، ٢٤٣) ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً، والتمار ثقة، تاريخ بغداد (٤٢/١٢)، قال: والخبر في منته نكارة ظاهرة (١١٢/١)، قلت: وهو كما قاله وقد سبق تفسير عائشة - رضي الله عنها - لقوله: ﴿وَلَقَدْ رَأَوْهُ نَزْلَةً أُخْرَى﴾ بأن المقصود بها هو جبريل - عليه السلام - . انظر التعليق ص (٢٧٥).

- (١) تمة الحديث السابق.
 - (٢) سورة الإسراء، آية: ٦٠.
 - (٣) أخرجه البخاري في كتاب التفسير «سورة بني إسرائيل» باب: ﴿وَمَا جَعَلْنَا الرُّيَا الَّتِي أَرَيْنَاكَ﴾ (٣٦٧٥) (٣/١٤١٢).
 - (٤) أخرجه ابن أبي عاصم في السنة (١٨٩)، وابن خزيمة في التوحيد (٢٧٧) (٤٨٥/٢) والآجري في الشريعة (٦٨٦) (٣/١١١٤) والحاكم في المستدرک (٤٦٩٢) وقال: صحيح على شرط البخاري ووافقه الذهبي، وصححه الألباني كما في السنة (١٨٩).
 - (٥) أخرجه أبو حفص بن شاهين في السنة بإسناده إلى الضحاك بن مزاحم، عن ابن عباس به قاله أبو يعلى في إبطال التأويلات رقم: (٩٨) ص (١١٣) والضحاك صدوق كثير الإرسال لم يلق أحداً من الصحابة رضوان الله عليهم، «تقريب التهذيب» رقم: (٢٩٧٨) ص (٢٨٠) والمراسيل لابن أبي حاتم (٩٤).
- وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٥٧٦١) (٥٠/٦) والكبير (١٢٥٦٤) (٩٠/١٢) عن ابن عباس - رضي الله عنهما - قال: «إنَّ مُحَمَّدًا ﷺ رأى ربه مرتين: مرة ببصره، ومرة بفؤاده».
- قال في المجمع (٢٥٠/١) رواه الطبراني في «الأوسط» ورجاله رجال الصحيح خلا جمهور =

وعن ابن عباس قال: رأى رسول الله ﷺ ربه بفؤاده مرتين^(١).
وعن ابن عباس قال: رأى محمد ربه بقلبه^(٢).
وهذا الاختلاف ليس براجع إلى ليلة المعراج، وإنما هو راجع
إلى رؤيته في المنام في غير تلك الليلة رآه بقلبه.
وما روينا عن ابن عباس أولى مما روي عن عائشة - رضي الله
عنها -؛ لأن قول ابن عباس يطابق قول النبي ﷺ؛ لأن النبي أثبت
رؤيته في تلك الليلة.

[٣٠/أ]

ولأنه مثبت بيانه والمثبت // أولى من النافي.
ونقلت من خط أبي إسحاق البرمكي^(٣) جوابات مسائل أجاب
بها القاضي أبو علي بن أبي موسى الهاشمي^(٤) قال أبو بكر
بن [سلمان]^(٥) رأى محمد ربه إحدى عشر [مرة] مرة منها بالسنة، تسع

= بن منصور الكوفي، ذكره ابن حبان في الثقات ١. هـ.

قال المحقق: وفيه مجالد بن سعيد، ليس بالقوي تغير بأخوه ١. هـ.

وما جاء عن ابن عباس - رضي الله عنهما - بعد هذا الأثر يعارضه، وهو في مسلم.

(١) أخرجه مسلم في كتاب: «الإيمان» باب: معنى قول الله عز وجل: ﴿وَلَقَدْ رَآهُ نَزْلَةً أُخْرَى﴾ (١٧٦)، (١٥٨١).

(٢) أخرجه مسلم في الباب نفسه..

(٣) هو الشيخ الإمام إبراهيم بن عمر بن أحمد بن إبراهيم البرمكي ثم البغدادي الحنبلي، مولده سنة إحدى وستين وثلاثمائة، قال الخطيب: كتبت عنه، وكان صدوقاً ديناً، فقيهاً على مذهبه أحمد، وله حلقة للفتوى، مات يوم التروية من ذي الحجة سنة: (٤٤٥هـ) تاريخ بغداد (١٣٩/٦) طبقات الحنابلة (٢/١٩٠، ١٩١) السير (١٧/٦٠٥، ٦٠٧).

(٤) هو محمد بن أحمد بن أبي موسى الهاشمي القاضي، صاحب «الإرشاد» كان عالي القدر سامي الذكر، له اعتقاد حسن ذكره ابن أبي يعلى في الطبقات. توفي سنة (٤٢٥هـ). «الطبقات» (٣/٣٣٥)، «تاريخ بغداد» (١/٣٥٤).

(٥) في الأصل سليمان.

وهو الإمام الحافظ الفقيه، أحمد بن سلمان النجاد، شيخ العراق، قال أبو بكر الخطيب: كان النجاد صدوقاً عازماً صنّف السنن، توفي سنة: (٣٤٨هـ) رحمه الله. طبقات الحنابلة (٣/١٥)، السير (١٥/٥٠٢)، تاريخ بغداد (٤/١٩٠).

مرات في ليلة المعراج حين كان يتردد بين موسى وبين ربه عزَّوجل، يسأل أن يخفف عن أمته الصلاة، فنقص خمسًا وأربعين صلاة في تسع مقامات، ومرتين بالكتاب^(١).

(١) أورده القاضي أبويعلى في: إبطال التأويلات (١٠١) (١١٤/١)، وابنه أيضًا في الطبقات (١١/٢) وأورده ابن القيم في: بدائع الفوائد (٤٧/٤).

فصل في جواز رؤيته تعالى في المنام

وذلك جائز، وهذا خلافاً لجماعة المتكلمين من مثبتي الرؤية في الآخرة، ونافيها^(١).

والدلالة عليه: ما روى ابن عباس أن النبي ﷺ قال: «أتاني ربي عز وجل الليلة في أحسن صورة» يعني في النوم: فقال لي: يا محمد هل تدري فيم يختصم الملاء الأعلى؟ قال: قلت لا، فوضع يده بين كتفي حتى وجدت بردها بين ثنويتي^(٢).

ويدل عليه؛ حديث أم الطفيل امرأة أبي بن كعب قالت: «سمعنا رسول الله ﷺ يذكر أنه رأى ربه في المنام في صورة ذكرها»^(٣)

ويدل عليه: اجماع أهل الأعصار، وذلك أن عصرًا بعد عصر من لدن التابعين ومن بعدهم بخبر أنه رأى ربه في المنام، ولا ينقل عن أحد من أهل عصره الانكار عليه فدل سكوتهم على جواز ذلك، إذ لا يجوز أن يتطابق على ترك الانكار فيما هو منكر.

(١) المقالات (٢١٤). والرؤية المنامية جائزة لكل مؤمن، وهي على قدر الإيمان، فمن كان إيمانه صحيحًا لم ير ربه إلا في صورة حسنة ومن كان إيمانه ناقص لم ير إلا ما يشبه إيمانه. (انظر: نقض التأسيس ١/٧٢-٧٤).

(٢) سبق تخريجه ص (٢٨٠).

(٣) أخرجه أبو يعلى في إبطال التأويلات بسنده من حديث عمارة بن عامر عن أم الطفيل امرأة أبي بن كعب، قال الإمام أحمد: هذا حديث منكر، وقال لا نعرف هذا الرجل يعني مروان بن عثمان الراوي من عمارة.

إبطال التأويلات (١/١٤٠) وأما عمارة فأورده ابن حبان في الثقات، وقال: يزوي عن أم الطفيل امرأة أبي بن كعب عن النبي ﷺ قال: «رأيتُ ربي» حديثًا منكرًا، لم يسمع عمارة من أم الطفيل، وإنما ذكرته لكي لا يغتر الناظر فيه فيحتج به من حديث أهل مصر. الثقات (٥/٢٤٥).

فروى أبو عبد الله الخياط^(١) قال: سمعت أبا سليمان الداراني^(٢) يقول: رأيت ربِّي عزَّوجل في النوم فقلت: «يا رب ارفق بي، قال: يا جبريل ارفق به، فقلتُ يا رب أريد أن ترفق بي أنت». وروى عثمان بن سعيد^(٣) قال سمعت يحيى بن الحسن القلانسي يقول: رأيتُ ربي عزَّوجل في النوم، فقلتُ: يا رب اغفر لي ما مضى، قال: إن أردت أن أغفر لك ما مضى، فأصلح لي ما بقي، قلتُ: يا رب فأعني عليه^(٤). وروى جرير بن عبد الحميد^(٥) عن رقة بن مسقلة^(٦) قال:

- (١) هو الإمام أبو عبد الله أحمد بن مسعود المقدسي الخياط، حدث عن عمرو بن أبي سلمة ومحمد بن عيسى وطبقتهم، وعنه، أبو عوانة الاسفراييني وأبو القاسم الطبراني وآخرون، ولقيه الطبراني ببيت المقدس سنة: (٢٧٤هـ).
- (٢) أبو سليمان عبد الرحمن بن أحمد وقيل: عبد الرحمن بن عطية، وقيل بن عسكر القنسي الداراني روى عن سفيان الثوري وأبي الأشهب العطاردي، وعلقمة بن سويد وغيرهم، توفي سنة (٢١٥هـ) رحمه الله، السير (١٠/١٨٢)، حلية الأولياء، وطبقات الأصفياء (٩/٢٥٤).
- (٣) هو عثمان بن سعيد بن أخي بن داود القنطري، صدوق، صاحب حديث، روى عن يحيى بن الحسن القلانسي، توفي سنة (٢٠٩هـ) «تهذيب التهذيب» (٧/١١٨)، «السير» (١٢/٣٠٨) «تاريخ بغداد» (١١/٢٩٣).
- (٤) الخبر عند أبي نعيم في «الحلية» ساقه بسنده، ولكن عن عمر بن سعيد القلانسي لا عثمان بن سعيد (١٠/٣٠٦).
- (٥) هو أبو عبد الله جرير بن عبد الحميد بن يزيد، الإمام الحافظ القاضي، الضبي الكوفي، نزل الري ونشر بها العلم، حدث عنه: ابن المبارك وأحمد بن حنبل ويحيى بن معين، وعلي بن المدني وغيرهم.
- قال ابن سعد: كان ثقة كثير العلم يرحل إليه، توفي سنة (١٨٨هـ) رحمه الله، «السير» (٩/٩)، طبقات ابن سعد (٧/٣٨١).
- (٦) رقة بن مصقلة، وفي صحيح مسلم «مسئلة» بالسين، العبدي الكوفي، الإمام الثبت العالم حدث عنه سليمان التيمي، صاحبه وجرير بن عبد الحميد وغيرهما.
- قال الإمام أحمد: ثقة مأمون، وقال العجلي: كان ثقة مفهوماً يعد من رجال العرب، رحمه الله، السير (٦/١٥٦)، تهذيب التهذيب (٣/٢٨٦).

رأيت رب العزّة في المنام فقال لأكرمن مثوى سليمان يعني التميمي^(١).

وروى عبدالمجيد بن مخلد^(٢) قال: رأى عطاء السليمي^(٣) ربه فقال: ما هذا الخوف الشديد الذي تخافني؟ ألم تعلم أنني أرحم الراحمين؟

وروى مجاعة بن الزبير^(٤) قال: دخلتُ على حمزة بن حبيب الزيات^(٥) وهو يبكي، فقلتُ: ما يبكيك؟ قال: وكيف لا أبكي! أريت في منامي كأنني عرضتُ على الله عزّوجل فقال لي: يا حمزة اقرأ القرآن كما علمتك وذكر الخبر //

[٣٠/ب]

ولأنّ المصحح لرؤية الشيء وجوده^(٦) وذات البارئ سبحانه

(١) سليمان بن عبدالرحمن بن حماد التميمي الطلحي الكوفي التمار، حدث عنه أبوداود، وأبوزرعة، وابن أبي عاصم، توفي سنة: (٢٥٢هـ).

«السير» (١١/١٣٩)، «تهذيب التهذيب» (٤/٢١٦).

(٢) لم أجد له ترجمة فيما اطّلت عليه من مصادر.

(٣) عطاء السليمي البصري العابد من صغار التابعين، أدرك أنس بن مالك وسمع من الحسن البصري وجعفر بن زيد، وعبدالله بن غالب الزاهد.

قال الذهبي: اشتغل بنفسه عن الرواية، يعني لعبادته وفرط خوفه، مات بعد الأربعين ومائة - رحمه الله - السير (٦/٨٦)، الحلية (٦/٢١٥).

(٤) مجاعة بن الزبير البصري، أحد العلماء العاملين حدث عن الحسن وابن سيرين، وقناة وغيرهم قال ابن عدي: وهو ممن يحتمل ويكتب حديثه، وقال الدارقطني: ضعيف. قال الذهبي: وقد ركب عليّ مجاعة منام حمزة الزيات وأنه سمعه منه، وذلك اختلاق. «السير» (٧/١٩٦).

(٥) حمزة بن حبيب الزيات الكوفي شيخ القراءة، سمي بالزيات؛ لأنّه كان يجلب الزيت من الكوفة إلى حلوان، ثم يجلب منها الجبن والجوز، وكان إمامًا قيمًا لكتاب الله، قانتًا لله، ثخين الورع، رفيع الذكر، عالمًا بالحديث والفرائض، أصله فارسي، توفي سنة (١٥٦هـ) على الصحيح.

السير (٧/٩٠)، تهذيب التهذيب (٢٧٣، ٢٨).

(٦) هذه الطريقة هي طريقة أبي الحسن الأشعري ومن تبعه، وهي أنّ كل موجود تصح رؤيته، ولكن يرد عليها اعتراضات كثيرة، مثل: وجود المسموعات والطعومات وغيرها، كما يلزم=

موجودة في جميع الأوقات، في دار الدنيا في حال اليقظة والمنام.
فيجب أن يطلق جواز ذلك.

= منها لوازم يظهر فسادها.

والطريقة الأخرى، هي طريقة ابن كلاب، وغيره، كأبي الحسن ابن الزاغوني وهي أنَّ كل ما هو قائم بنفسه فإنه تجوز رؤيته. وهي أصح من الطريقة الأولى.
والأصح من ذلك أنَّ المصحح للرؤية مجموع أمور أربعة:
١- الوجود ٢- القيام بالنفس ٣- قوة العين الباصرة ٤- كون المرئي في جهة من الرائي.

انظر: نقض التأسيس (٣٥٨/١)، والتدمرية (١٥٠) تحقيق: السعودي، والرد على المنطقين (٢٣٨).

فصل

[في رؤية الله تعالى في الدنيا يقظة]

ولا يجوز رؤية الله سبحانه في الدنيا يقظة في صحة^(١) واستدلَّ أبو سليمان الدمشقي^(٢) بثلاثة أشياء:

أحدها: أنه لو رآه الخلق؛ لحصل إيمانهم به ضرورة، ومع عدم الرؤية يحصل إيمانهم بالغيب.

الثاني: أنه خلقهم خلقة لا يراه أحد في الدنيا.

الثالث: أن رؤيته ثواب والدنيا ليست بدار ثواب، وإنما يقع الثواب في الآخرة.

(١) الرؤية في الدنيا للباري - جلّ وعلا - أقسام: إمّا أن تكون علمية، أو منامية، أو قلبية، أو بصرية، فالرؤية العلمية ثابتة لكل مؤمن، وهم فيها درجات متفاوتة، وأعلاهم درجة أهل الإحسان وهم الذين نور الله تعالى قلوبهم بنور الإيمان، ونفذت بصيرتهم في العرفان حتى غدا الغيب عندهم كالعيان. وهذا هو حقيقة مقام الإحسان المشار إليه في حديث جبريل - عليه السلام - («جامع العلوم والحكم» ١٢٩) «الوعد الأخرى» ١/١٨٢) والرؤية المنامية سبقت الإشارة إليها ص (٣٨٠) وكذلك الرؤية القلبية ص (٢٧٥) أمّا الرؤية البصرية فهي محالة في الدنيا؛ لقوله تعالى لموسى عليه السلام: ﴿لَنْ تَرِنِي﴾ [الأعراف: ١٤٣] ولقوله ﷺ حين ذكر الدجال: «وإنكم لن تروا ربكم حتى تموتوا»، سبق تخريجه ص (٢٧٥)، وقد حكى شيخ الإسلام - رحمه الله - إجماع أهل السنة على أنه لن يرى أحد ربه بعيني رأسه حتى يموت، «الفتاوى» (٣/٣٨٩) واستحالة رؤية الله - تعالى - في الدنيا مرجعها لعجز العباد عنها لا لاستحالتها في ذاتها، بحيث يستمر حكمها في الدنيا والآخرة، فإذا كان يوم القيامة قواهم الله على ما عجزوا عنه في الدنيا ورأوا ربهم ليس بينهم وبينه حجاب، نسأل الله من فضله. (انظر: «نقض التأسيس» ١/٣٥٨، ٣٥٩، «الوعد الأخرى» (١٨٥).

(٢) عبدالرحمن بن سليمان بن أبي الجون العنسي الدمشقي، محدث رجال، روى عن الليث ويحيى بن سعيد الأنصاري والأعشى وغيرهم، قال أبو حاتم: دمشق يكتب حديثه فلا يحتج به، توفي سنة نيف وتسعين ومائة «السير» (١٠/١٨٦)، «الجرح والتعديل» (٥/٢٤٠).

فصل

[في أن الله متكلم بكلام قديم غير مخلوق]^(١)

والله تعالى متكلم بكلام قديم غير مخلوق، ليس بجسم، ولا جوهر ولا عرض، وهو موصوف به فيما لم يزل، وكلامه لا يشبه كلام الأدميين. خلافاً للقدرية، والجهمية، والنجارية، في قولهم:

(١) صفة الكلام لها ارتباط وثيق بقيام الصفات الاختيارية بالله تعالى، وقد رأينا سابقاً أن القاضي - رحمه الله - قد تأثر بالأشاعرة في منعهم قيام الصفات الاختيارية به بناءً على أصلهم الفاسد في حلول الحوادث. لذلك فقد قال - رحمه الله - بقدوم كلام الله تعالى، فتأثر بهم في هذه الجزئية فقط؛ لأنه سيأتي رده على الأشاعرة في قولهم بالكلام النفسي. والذي عليه أهل السنة: إثبات قيام الصفات الاختيارية بالله تبارك وتعالى، وعليه إثبات صفة الكلام وأنه تعالى يتكلم متى شاء بما شاء بحرفٍ وصوتٍ مسموع، وأن نوع الكلام قديم أزلي، وأما آحاده فحادثة غير قديمة. لذلك فقد وصف أهل السنة الله تبارك وتعالى بالسكوت متى يشاء على ما يليق بجلاله (انظر ما سيأتي ص ٤٩).

والأدلة على ماذهب إليه أهل السنة كثيرة متنوعة منها:

١- قوله تعالى: ﴿ فَلَمَّا أَنهَا تُودِي يَمُوتٍ ﴾ قال شيخ الإسلام: «وفي هذا دليل على أنه حينئذٍ نودي، ولم يناد قبل ذلك، ولما فيها من معنى الظرف» [الفتاوى ١٢/١٣١].
٢- قوله تعالى: ﴿ وَيَوْمَ يُنَادِيهِمْ فَيَقُولُ أَيْنَ شُرَكَائِيَ الَّذِينَ كُنْتُمْ تَزْعُمُونَ ﴾ [القصص: ٣٤]، فوقت النداء بظرف محدد مما يدل على أن النداء - هنا - لا يقع إلا في ذلك الحين دون غيره من الظروف (انظر: المصدر نفسه).

٣- ومن السنة قوله ﷺ - لما صلّى بالحديبية - : «أتدرون ماذا قال ربكم الليلة؟ قالوا: الله ورسوله أعلم، قال: أصبح من عبادي مؤمن بي وكافر...» الحديث [أخرجه البخاري: كتاب الأذان، باب: يستقبل الإمام الناس إذا سلم] (٨٤٦) (٦٠٣/٢) مع فتح الباري، ومسلم: كتاب الإيمان، باب: بيان كفر من قال مطرنا بالنوء (٧١) (٥٢/٢) بشرح النووي] وذكر شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - أن بعض الحنابلة كالقاضي أبي يعلى، وابن الزاغوني، حاولوا أن يفسروا كلام الإمام أحمد - رحمه الله - : «لم يزل الله متكلمًا إذا شاء» بما يوافق مذهبهم الكلابي، وبين أن قولهم هذا خطأ، وأن تفسيرهم للسكوت بأنه عدم خلق الإدراك غير معقول. (انظر: «الفتاوى» ١٥٧/٦ - ١٦٣، شرح الأصفهانية ٢٠٤-٢٠٥) تحقيق: السعوي مطبوع على الآلة الكاتبة. انظر: منهاج السنة (٢/٢٨١).

إنَّ كلامَ الباري مخلوق وإِنَّه عرض^(١).

وخلافًا للكرامية في قولهم: كلام الله موجود من عدم، وهو خلق وفعل، وعرض^(٢).

وخلافًا للنظام في قوله: كلامه جسم لطيف، وكذلك سائر الكلام^(٢).

وخلافًا للحلولية والنصاري في قولهم: إنَّ كلام الله سبحانه يحل في المخلوق ويمتزج به امتزج الماء في اللبن.

وخلافًا للمشبهة، والقدرية، والنجارية، والكرامية، في قولهم: كلام الله يشبه كلام الأدميين.

والدلالة على أنَّ كلام الله لا يجوز أن يكون جسمًا؛ هو أنَّه لو كان جسمًا لوجب أن يكون متحيزًا قائمًا بنفسه، وإذا كان كذلك وجب احتمال له للألوان، وسائر الأعراض، ولو صحَّ ذلك فيه؛ لصحَّ أن يحيا، ويعلم ويقدر، ويتكلم، ويأمر، وينهى، كما يصح ذلك في غيره من الأجسام.

ولما بطل ذلك بطل أن يكون جسمًا، وبهذه الطريقة نعلم أنَّه لا يجوز أن يكون جوهرًا.

ويدل على أنَّ كلامه ليس بعرض، أنَّه قديم، بما يدل عليه من بعد، وإذا ثبت قدمه استحال أن يكون عرضًا؛ لأنَّ العرض لا يصح أن يبقى ويوجد وقتين فضلًا على أن يكون موجودًا فيما لم يزل ولا يزال.

(١) المقالات: (١٩٢).

(٢) المقالات: (١٩١). والنظام سبقت ترجمته

[الأدلة على أن القرآن ليس مخلوق] والدلالة على أنه غير مخلوق: الكتاب والسنة، والاعتبار

[١] أما الكتاب: فقوله تعالى:

أ- ﴿أَلَا لَهُ الْخَلْقُ وَالْأَمْرُ﴾^(١) ففصل بين الخلق والأمر فلو كان

أمره مخلوقاً لكان كأنه قال: ألا له الخلق والخلق // وهذا تكرار [٣١/أ] من الكلام وعي^(٢) لا فائدة فيه، فينبغي أن يحمل على فائدة مجددة.

ب - وقال تعالى: ﴿وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ تَقُومَ السَّمَاءُ وَالْأَرْضُ بِأَمْرِهِ﴾^(٣)

والسما والارض لا تقوم بمخلوق.

ج - وقال تعالى: ﴿مَا يَأْتِيهِمْ مِنْ ذِكْرٍ مِنْ رَبِّهِمْ مُحَدَّثٍ﴾^(٤)

وهذا يقتضي أن هناك ذكر غير محدث وليس إلا القرآن، ولو لم يكن كذلك أدى إلى أن لا يكون لتخصيص هذا الذكر بالحدوث فائدة؛ لأن جيمع الأذكار محدثة.

[٢] والسنة: [أ] ما روى أبو الدرداء أنه سأل النبي ﷺ عن

القرآن فقال: «كلام الله غير مخلوق»^(٦).

(١) سورة الأعراف، آية: ٥٤.

(٢) في الأصل: «وغي» وصوب من «التمهيد» للباقلاني (٢٧١) وانظر هذا البحث هناك.

(٣) سورة الروم، آية: ٢٥.

(٤) سورة الأنبياء، آية: ٢.

(٥) في الأصل: كتبت في الهامش.

(٦) أخرجه ابن بطة في «الإبانة» رقم: (٥١) (٢٨٤/١/٣) وابن بشران في «الأمالى» (ح/١٩١)

ص(٩٧)، والدليمي في الفردوس، (٣/٢٢٧)، وزاد نسبه في «اللآلي» (٥/١) إلى ابن

عساكر في «تاريخ دمشق»، والشيرازي في «الألقاب»، والخطيب في «المتفق والمفتق»،

ونسبه في «الذر» (٧/٢٢٣) إلى ابن شاهين في «السنة».

قال ابن عراق في «تنزيه الشريعة» (١/١٣٤)، أخرجه أبو عمرو الداني في «طبقات القراء»،

والحاكم في «شعار أصحاب الحديث».

قُلْتُ: ولكن لم أجده فيه!

ب - وروى ابن عباس قال: كان نبي الله ﷺ يعوذ حسناً وحسيناً بكلمات: «أعيذكما بكلمات الله التامة»^(١) والنبي لا يعوذ بمخلوق.

[٣] وأيضاً لو كان مخلوقاً؛ لكان لا يخلو الباري جلّ وعز أن يكون خلقه في نفسه، أو قائماً بنفسه، أو قائماً بغيره، فيستحيل أن يحدثه في نفسه؛ لأنّه تعالى ليس بمحل الحوادث، ويستحيل أن يحدثه قائماً بنفسه؛ لأنّه صفة والصفة لا تقوم بنفسها، ويستحيل أن يحدثه في غيره؛ لأنّه لو خلقه في غيره لوجب أن يكون كلاماً لذلك الغير لا كلاماً لله تعالى.

فلما فسدت هذه الوجوه صحّ أنّه غير مخلوق.

= قال السيوطي: فما رأيت لهذا الحديث من طب.

وقال الشوكاني في «الفوائد المجموعة» ص(٣١٣)، وذكر له - يعني السيوطي - شواهد وأطال في غير طائل، فالحديث موضوع، تجرأ على وضعه من لا يستحي من الله تعالى. قال البيهقي في «الأسماء والصفات» (١/٥٨٤): ونقل إلينا عن أبي الدرداء مرفوعاً، وروي ذلك عن معاذ بن جبل، وعبدالله بن مسعود وجابر بن عبدالله، - رضي الله عنهم - مرفوعاً، ولا يصح من ذلك شيء، أسانيدهم مظلمة لا ينبغي أن يحتج بشيء منها، ولا أن يستشهد بشيء منها» وانظر: «الفردوس» (٣/٢٢٨) «زوائد تاريخ بغداد» (ح/٩٦) (١/٣٧٨) والحديث مروى عن أبي هريرة وابن عباس وحذيفة وعمران بن حصين ورافع بن خديج، وعن أنس وكلها لا تصح.

قال ابن الجوزي في «الموضوعات»: قد ورد في هذا الباب أحاديث ليس فيها شيء يثبت» انظر: «جنته المرتاب» ص(٥٣).

(١) أخرجه البخاري كتاب: «أحاديث الأنبياء» باب رقم (١٠)(٣١٩١)، (٣/١٢٣٣)، ومسلم كتاب «الذكر والدعاء» باب: «التعوذ من سوء القضاء» برقم (٢٧٠٨).

فصل

[في أنه لا يجوز التوقف في كلام الله] (١)

ولا يجوز لأحد أن يقف في كلام الله ويقول: لا أقول إنّه مخلوق بل يقطع على أنّه كلام الله، قديم (٢) ليس بمخلوق. خلافاً للواقفية في قولهم، وهشام بن الحكم (٣) في قوله: يجب الوقف في ذلك.

(١) التوقف هنا يراد به الإمساك عن القطع بأنّ القرآن كلام الله غير مخلوق، والواقفة صنفان: من وقف مطلقاً ولم يصرح بشيء، مدعيّاً أنّ الأمر لم يتبين له، وهم من يسميهم السلف بالشاكّة. فهؤلاء اشتد نكير السلف عليهم، وجاء عن الإمام أحمد فيهم روايات عديدة أطلق التكفير عليهم في بعضها، وعدّهم من الجهمية في بعضها الآخر. والسبب في ذلك والله أعلم، أنّ ادعاء عدم تبين الحق ذريعة لمن يعتقد بأنّ القرآن مخلوق.

الصنف الثاني: من يقول: القرآن كلام الله فقط، دون التصريح بقول: غير مخلوق وقد سئل الإمام أحمد فقيل له: هل لهم رخصة أن يقول الرجل: كلام الله، ثم يسكت؟ فقال: ولم يسكت؟ لولا ما وقع فيه الناس كان يسهه السكوت، ولكن حيث تكلموا لأي شيء لا يتكلمون؟ «السنة» للخلال برقم: (١٧٩٤) (١٣٢/٤)، ويقول الدارمي - رحمه الله - محتجاً على الواقفة في قولهم هذا: «إنّ الأشياء كلها لا تخرج عن اثنين، الخالق بجميع صفاته، والمخلوقين بجميع صفاتهم، فالخالق بجميع صفاته غير مخلوق، والمخلوق بجميع صفاته مخلوق، فانظروا في هذ القرآن، فإن كان عندكم صفة المخلوقين، فلا ينبغي أن تشكوا في المخلوقين وفي كلامهم وصفاتهم أنّها مخلوقة كلها لا شكّ فيها، فيلزمكم في دعواكم حينئذ أن تقولوا كما قالت الجهمية وتستريحوا من القول والقبيل فيه... وإن كان عندكم هو صفة الخالق وكلامه حقاً، ومنه خرج فلا ينبغي لمصلي يؤمن بالله واليوم الآخر أن يشك في شيء من صفات الله كلامه الذي خرج منه أنّه غير مخلوق». «الرد على الجهمية» (٣٤٢)، مطبوع ضمن عقائد السلف، وانظر: «السنة» لعبدالله بن أحمد بن حنبل (١/١٧٩)، «السنة» للخلال (٤/١٢٩)، «الرسائل والمسائل المروية عن الإمام أحمد في العقيدة» (١/٢٥٢) للأحمدي «العقيدة السلفية في كلام رب البرية» للجديع (١٤٩).

(٢) سبقت التعليق على قول: «قديم» ص (٣٨٥).

(٣) سبقت ترجمته.

والدلالة على ذلك ما قدمناه من قدم كلامه وأنه ليس بمحدث
ولا مخلوق، وإذا كان كذلك علم أنه لا يجوز الوقف فيه.

فصل

[في أن القراءة هي المقروء، والكتابة هي المكتوب] (١)

والقراءة هي المقروء والكتابة هي المكتوب وأتتاهما قديمان.

(١) ههنا إجمال يحتاج إلى تفصيل فإنَّ القراءة والتلاوة والكتابة، ألفاظ تطلق على المصدر، ويُراد بها شيان:

فعل القاريء والتالي، والكاتب، الذي هو من كسبه.

وتطلق على المفعول الذي وقع عليه الفعل وهو المقروء، والمتلو، والمكتوب، وهو الأكثر استعمالاً في لغة العرب.

يقول سيويه - رحمه الله - وقد يجيء المصدر على المفعول، وذلك قولك: لَبِنٌ حَلْبٌ، إنما تريد محلوب، وكقولهم «الْحَلْقُ» إنما يريدون: المخلوق، ويقولون للدرهم «ضَرْبُ الأَمِيرِ» وإنما يريدون: مضروب الأمير.

قال: وربما وقع على الجميع «الكتاب» (٤٣/٤ - ٤٤).

وقال ابن قتيبة - رحمه الله -: القراءة قد تكون قرآناً، لأنَّ السامع يسمع القراءة وسامع القراءة سامع القرآن، قال الله عزَّ وجل: ﴿فَاسْتَمِعُوا لَهُمْ﴾ [الأعراف: ٢٠٤] وقال: ﴿حَتَّى يَسْمَعَ كَلِمَ اللَّهِ﴾ [التوبة: ٦]

قال: «والعرب تسمي القراءة قرآناً، قال الشاعر في عثمان - رضي الله عنه -:
ضَحَّوْا بِأَشْمَطِ عِنْوَانِ السُّجُودِ بِهِ يَقْطَعُ اللَّيْلَ تَسْبِيحًا وَقِرَاءًا
أَي تَسْبِيحًا وَقِرَاءَةً.

وقال أبو عبيدة - رحمه الله - يقال: قرأتُ قراءةً وقرآناً بمعنى واحد، فجعلها مصدرين لقرأت.

وقال تعالى: ﴿وَقُرْءَانَ الْفَجْرِ إِنَّ قُرْءَانَ الْفَجْرِ كَانَتْ مَشْهُودًا﴾ [الإسراء: ٧٨] أي قراءة الفجر». «الاختلاف في اللفظ» (٢٤٥) ضمن عقائد السلف، وانظر: «العقيدة السلفية» للجديع (٢٠٩).

وبعد هذا التفصيل نقول: إنَّ اطلاق القراءة والتلاوة والكتابة على المعنى الأول، وحده لا يصح وإطلاقه على المعنى الثاني وحده لا يصح أيضاً؛ لأنَّه قد يوقع في الحيرة، وهذا ما حصل للقاضي - رحمه الله - فقد قال شيخ الإسلام - رحمه الله - ورأيت بخط القاضي أبي يعلى - رحمه الله - على ظهر كتاب العدة، بخطه، قال: نقلت آخر «كتاب الرسالة» للبخاري في أنَّ القراءة غير المقروء... الفتاوى (٣٦٦/١٢) لذلك منع الإمام أحمد - رحمه الله - اطلاق كلا اللفظين جميعاً؛ لأنَّها موهمة، ولأنَّها قد توقع في حيرة، واضطراب».

خلافًا للأشعرية في قولهم: التلاوة غير المتلو، والتلاوة محدثة مخلوقة، وكذلك الكتابة.

* والدلالة على أنّ القراءة هي المقروء.

[١] قوله تعالى إخبارًا عن قريش: ﴿إِنْ هَذَا إِلَّا قَوْلُ الْبَشَرِ﴾^(١) فوعدهم بالنار على قولهم إنّ هذا إلا قول البشر، ومن المعلوم أنّ قريشًا أشارت بهذا القول إلى التلاوات التي سمعوها من النبي ﷺ ومن أصحابه، فلما تواعدهم على ذلك، دلّ أنّها على أنّها ليست بقول البشر. //

[٣١/ب]

[٢] ويدل عليه ما روى جابر بن عبدالله قال: كان النبي ﷺ يعرض نفسه على الناس بالموقف فيقول: «هل من رجل يحملني إلى قومه فإنّ قريشًا قد منعوني أن أبلغ كلام ربّي»^(٢) ومعلوم أنّه كان يبلغ التلاوة وقد سماه كلام ربه.

[٣] ويدل عليه: أنّ المسلمين أجمعوا على أنّ التلاوات والقراءات كلام الله؛ لأنّ كل أحد منهم إذا سمع قراءة القاريء قال: هذا كلام الله، ويشيرون إلى الصوت المسموع منه، فلا يلتفت إلى خلاف من حدث بعد ذلك.

[٤] ويدل عليه: أنّه لو حلف لما تكلمت فقرأ، لم يحنث، فلو كانت تلاوته وقراءته كلامه لحنث كما يحنث بغيره من الكلام، فلما لم يحنث. دلّ على أنّه ليس بكلام له.

[١] * ويدل على أنّ الكتابة هي المكتوب:

قوله تعالى: ﴿إِنَّهُ لَقُرْآنٌ كَرِيمٌ ﴿٧٧﴾ فِي كِتَابٍ مَّكْنُونٍ ﴿٧٨﴾ لَا يَمَسُّهُ إِلَّا

(١) سورة المدثر: ٢٥، ٢٦.

(٢) أخرجه أحمد (١٥٢٢٩) (٣/٣٩٠) وأبو داود (٤٧٣٤) (٤/٢٣٤)، والترمذي (٢٩٢٥) (٥/١٨٤)، وابن ماجه (٢٠١)، (١/٧٣)، والحاكم (٤٢٢٠) (٢/٦٦٩)، وقال: «صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه» قال الذهبي في «التلخيص»: على شرط البخاري ومسلم، وصححه الألباني.

الْمُطَهَّرُونَ ﴿٧٩﴾ (١)

فأخبر أنّ القرآن في الكتاب، وعندهم أنّ الذي فيه هي الكتابة، وتلك ليست بقرآن، وإنّما هي كتابة القرآن.

[٢] ولأنّه لو جلف لا كتبت كلامًا، وكتب القرآن لم يحنث، فلو كان محدثًا لحنث.

[٣] ولأنّ معنى القديم فيه، من قيام المعجز، وثبوت الحرمة، والعجز عن الإتيان بمثله، ومنع المحدث من مسه وكتابته.

* فأما الحفظ فليس هو المحفوظ، لأنّ الحفظ هو العلم بكيفية الكلام بدليل أنّ من علم ذلك [سُمِّي] (٢) حافظًا، ومن لم يعلم لم يسمّ حافظًا. وكذلك لا يسمّى العلم بالأشخاص حفظًا. وليس كذلك القراءة والكتابة؛ لأنّهما حروف وأصوات، فلهذا كان أحدهما هو الآخر.

فإن قيل: فالكتابة ليس معها أصوات، قيل: الكتابة كلام معه صوت يظهر بالتلاوة (٣).

كما أنّ اليد توصف بأنّ فيها حركة وإن لم توجد، على معنى أنّه إذا حرك يده ظهرت الحركة.

(١) سورة الواقعة، آية: ٧٧-٧٩.

(٢) في الأصل: «حصل».

(٣) في الأصل: «بالتلاوة».

فصل

[في أنه لا يجوز الحكاية عن كلام الله تعالى]

ولا يجوز الحكاية عن كلام الله تعالى. خلافاً للمعتزلة في قولهم: الذي نتلوه حكاية لكلام الله تعالى، وأنه مثله^(١). والدلالة عليه: أن القول بجواز الحكاية عليه يفضي إلى القول بخلق القرآن؛ لأن موضوع كلام القائل: حكاية خط زيد وحكاية لفظه وحكاية مشيته، وجلسته، أي أتيت بمثل ما أتى به أو بقريب منه.

وإذا كان كذلك، وقد ثبت أن كلام الله قديم، ولا مثل له، ولا نظير عليم أن الحكاية لا تجوز عليه.

وقد قال أحمد - رضي الله عنه: - حكى الله عن إبراهيم لأبيه: ﴿يَتَأْتِي لِمَ تَعْبُدُ...﴾ وحكى عن نفسه كلام الله.

وهذا لا يخالف ما ذكرنا؛ لأن الحكاية من الله تعالى بمعنى الخبر عنهم، وليس // بحكاية لكلامهم، لأنه لو كان^(٢) حكاية [١/٣٢] لكلامهم لقال: حكى كلامهم، فلما قال: حكى عنهم، علمنا أن المراد به الخبر عنهم.

وليس كذلك قولنا: إن قراءتنا حكاية؛ لما بينا أنه يثبت المثلية والقديم لا مثل له.

(١) المعروف عن المعتزلة أنهم يقولون إن القرآن كلام الله وأنه مخلوق! قال القاضي عبد الجبار: «وأما مذهبنا في ذلك، فهو أن القرآن كلام الله ووحيه، وهو مخلوق محدث» شرح الأصول الخمسة (٥٢٨).

(٢) في الأصل: «الحكاية من الله تعالى» مكشوفة بخط خفيف.

فصل

[في حكم قول: لفظي بالقرآن مخلوق]

ولا يجوز أن يقال: تلفظ بالقرآن، وأنَّ لفظي بالقرآن مخلوق، أو غير مخلوق^(١)؛ لأنَّ لفظ الشيء معناه الرمي والإطراح، لقولهم: لفظتُ اللقمة والطعام من فيّ، ولفظ البحر ما فيه إذا ألقاه وطراحه. ولا يجوز على كلام الله الرمي والإطراح.

(١) إن كان المراد باللفظ فعل اللفظ، الذي منه صوته وحركة شفثيه، فهو مخلوق بهذا الاعتبار.

وإن أريد به المفعول الذي وقع عليه فعل اللفظ وهو الأكثر استعمالاً في اللغة، فهو غير مخلوق؛ لأنَّه كلام رب العالمين، ولكن لما صار هذا اللفظ مشتقاً على حق وباطل، فالأولى المنع، وهو المروي عن الإمام أحمد - رحمه الله -.

أما التعليل الذي ذكره القاضي هنا، فأظنه بعيداً، وهو تعليل من الأشاعرة لقول الإمام أحمد - رحمه الله - وليس هو محل الخلاف، وإنما الإشكال والإيهام وقع في المعنيين المذكورين سابقاً، كما ذكر ذلك الإمام ابن قبيّة - رحمه الله -، «الاختلاف في اللفظ» (٢٤٥) ضمن عقائد السلف.

وانظر: في مسألة اللفظ ومذهب الأشعرية فيها والمقصود بكلام الإمام أحمد «الكيلانية»، ضمن الفتاوى (١٢/٣٥٩، ٣٦٤).

فصل [في أن العبد يتكلم بكلام الله]

ونتكلم بكلام الله. خلافاً للأشعرية في قولهم: لا يجوز أن يتكلم بكلام الله، بل نقرأ كلامه.

والدلالة عليه ما روى عطية بن قيس قال: قال رسول الله ﷺ: «ما تكلم العباد [بشيء] أحب إليّ الله من كلامه»^(١) يعني القرآن، وهذا صريح في أننا نتكلم بكلامه.

روى عبدالله بن عمرو قال: قال رسول الله ﷺ: «خذوا القرآن من أبي، ومن ابن أم عبد، ومعاذ، وسالم»^(٢)

ولأنه إذا جاز أن نتلو، ونقرأه جاز أن نتكلم به؛ لأن معناهما واحد، وذلك أن تلاوته إفهامه وإعلامه بقوله: ﴿تَتْلُوا عَلَيْكَ مِنْ نَبَأِ مُوسَى﴾^(٣) معناه، نعلمك ونخبرك، وكذلك قوله تعالى: ﴿وَكَلَّمَ اللَّهُ مُوسَى تَكْلِيمًا﴾^(٤) أعلمه بمراده وأخبره به.

(١) أخرجه أحمد من حديث أبي أمامة - رضي الله عنه - (٢٢٤٠٦) (٨٨/٥) والترمذي في فضائل القرآن (٢٩١١) (١٧٦/٥) بلفظ: «ما تقرب العباد إلى الله عز وجل بمثل ما خرج منه» قال الترمذي: «غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه» وذكر أن في سنده من ترك. وورد موقوفاً من قول خباب - رضي الله عنه - أنه قال لجار له: ياهناه تقرب إلى الله بما استطعت، فإنك لن تقرب إلى الله - عز وجل - بشيء أحب إليه من كلامه. أخرجه عبدالله بن الإمام في «السنة» (٩٦) (١٣٧/١) والآجري في الشريعة (١٥٧) (٤٩٢/١) والبيهقي بسندين آخرين، وقال في أحدهما: «إسناده صحيح» (الأسماء والصفات، ٢٤١).

(٢) أخرجه البخاري في كتاب: فضائل أصحاب النبي ﷺ باب مناقب ابن مسعود - رضي الله عنه - (٣٧٦٠) (٤٧٣/٧) مع الفتح، ومسلم في كتاب: فضائل الصحابة، باب: من فضائل عبدالله بن مسعود وأمه - رضي الله عنهما - (٢٤٦٤) (١٩١٣/٤).

(٣) سورة القصص، آية: ٣.

(٤) سورة النساء، آية: ١٦٤.

فصل

[في أن كلام الله منزل على حقيقة]

وكلام الله منزل على الحقيقة على قلب النبي ﷺ. خلافاً
للأشعرية في قولهم: نزل تلاوته وعبارته وإفهامه وإعلامه.
والدليل عليه قوله تعالى: ﴿وَإِنَّهُ لَنَزِيلُ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴿١٩٢﴾ نَزَلَ بِهِ الرُّوحُ
الْأَمِينُ ﴿١٩٣﴾ عَلَى قَلْبِكَ لِتَكُونَ مِنَ الْمُنذِرِينَ ﴿١٩٤﴾ بِلِسَانٍ عَرَبِيٍّ مُبِينٍ ﴿١٩٥﴾﴾ (١).
وقول النبي ﷺ: «أنزل القرآن على سبعة أحرف كلها شاف
كاف» (٢).

(١) سورة الشعراء: ١٩٢-١٩٥.

(٢) أخرجه الطبراني من حديث معاذ بن جبل - رضي الله عنه - قال الهيثمي في «المجمع»:
«رجاله ثقات» (١٥٤/٧). وأخرجه إسحاق بن راهويه في مسنده من حديث أم أيوب
- رضي الله عنها - قال: «وله شواهد كثيرة، وعد هذا الحديث من الأحاديث المتواترة»
(١٩٣/١).

فصل

[في أن كلام الله تعالى مسموع]

وكلام الله تعالى مسموع عند قراءة القاريء. وسماعه من القاريء، خلافاً لبعض الأشعرية في قولهم: لا يسمع كلام الله إلا من تولّى الله خطابه كموسى ونبينا.

وخلافاً لبعضهم في قولهم: يسمع عند قراءة القاريء من الله لا من القاريء.

فالدلالة على أنه مسموع في الجملة قوله تعالى: ﴿وَإِنْ أَحَدٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ اسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّى يَسْمَعَ كَلِمَ اللَّهِ﴾^(١) فنصّ على أن مسموع عند قراءة القاريء.

ويدل عليه: اجماع المسلمين قاطبة على أن القاريء إذا قرأ فاتحة الكتاب أو سورة من القرآن وسمع منه ذلك، قالوا: سمعنا كلام الله، وفرّقوا بين أن يقرأ القاريء كلام الله وبين أن ينشد شعر امرئ القيس.

والدلالة على أن سماعه من القاريء والتالي:

ما روى أبو عبيدة محمد بن عمار بن ياسر عن أبيه عن جده أن رسول الله ﷺ قال: «من أحب أن يسمع القرآن جديداً غصاً كما أنزل فليسمعه من ابن مسعود»^(٢).

فنصّ على أن سماعه من ابن مسعود.

(١) سورة التوبة، آية: ٦.

(٢) أخرجه أحمد بسنده من رواية عاصم عن زر عن ابن مسعود أن أبابكر وعمر بشراه أن رسول الله ﷺ قال: من سرّه أن يقرأ القرآن غصاً كما أنزل فليقرأه على قراءة ابن أم عبد» (٣٥) (٣٤/١) قال أحمد شاكر: «إسناده صحيح»، وأخرجه ابن ماجه من الطريق نفسه (١٣٨) (٩٤/١).

ويدل عليه: أنا لو كنا سامعين لشيئين أحدهما كلام الله، والثاني قراءة القاريء؛ لوقع لنا الفرق ضرورة بين كلام الله وبين قراءة القاريء وقراءتنا وتلاوتنا، لا سيما على أصلهم أن قراءتنا وكلامنا محدثة وكلام الله قديم.

كما يقع لنا الفرق ضرورة بين أصوات الدباب والبوقات المختلفة عند سماعها وبين صوت المزمارة والطبل، فرقاً من جهة سماعنا، لا من ناحية علومنا، ولما كنا إذا رجعنا إلى أنفسنا علمنا ضرورة أننا لا نسمع إلا شيئاً واحداً وهو قراءة القاريء ثبت أنه هو المسموع لا غيره.

فصل [في سماع الحروف والأصوات]

والحروف والأصوات تسمع من حيث هي وليس من شرط سماعها وجودها بأجزاء متصلة بأذن السامع. خلافاً للنظام^(١) في قوله: لا يصح أن تسمع بحيث هي، وإنما تسمع حين تنتقل إلى أذن السامع، وتوجد بها.

والدلالة عليه: أنه لو كان كذلك لاستحال أن تسمع الجماعة التي في جهات العالم الست قول القائل: يا زيد، وغيره من الكلام ولما علم ضرورة أنه لا يجوز انتقال الجسم الواحدة في الحالة الواحدة من الجهات المختلفة بطل ما قاله والصوت عنده جسم لطيف يثبت في الجو.

(١) سبقت ترجمته

فصل

[في أن الكلام لا يحتاج إلى بلة ولا إلى رطوبة وحركة]

والكلام لا يحتاج إلى بنية مخصوصة ولا إلى بلة ورطوبة ولا إلى حركة وكذلك سائر صفات الحي كالعلم والحياة^(١).
خلافًا للجبائي^(٢) في قوله: يحتاج إلى بنية كالفم إلى الحركة^(٣).

والدلالة عليه: أن اللون لا يحتاج في وجوده بنية مخصوصة باتفاق ولا إلى بلة ورطوبة؛ لأنه لا يوجب الحكم للمحل الذي هو مختص به.

(١) في الأصل: «والحي».

(٢) سبقت ترجمته في ص ١١١.

(٣) هكذا في الأصل. وأظن التقدير: «كحاجة الغم إلى الحركة»!

فصل

[في ضد الكلام وهو السكوت]^(١)

وللكلام ضد، وهو الخرس، السكوت، خلافاً للمعتزلة في قولهم: لا ضد له.

والدلالة عليه: أنه قد ثبت أنَّ الواحد مَنَّا // يستحيل أن يكون [١/٣٣] متكلماً بالشيء ساكتاً عنه في حالة واحدة، كما يستحيل أن يكون متحركاً عن المكان ساكناً فيه في حالة واحدة. وكما يستحيل أن يكون عالماً بوجود الشيء جاهلاً به، في حالة واحدة، فوجب أن يكون الكلام بالشيء ضد السكوت عنه كما وجب أنَّ الحركة عن المكان ضد السكون فيه.

(١) هل يوصف الله تعالى بالسكوت؟ الصحيح أنه تعالى يوصف بالسكوت على ما يليق بجلاله؛ فإنَّ من أصول أهل السنة أنَّ الكلام متعلق بالمشيئة، ومن كان هذا شأنه تكلم متى شاء وسكت متى شاء. والدلالة على ذلك:

حديث أبي الدرداء مرفوعاً «ما أحل الله في كتاب فهو حلال، وما حرم فهو حرام، وما سكت عنه فهو عفو، فأقبلوا من الله عافيته؛ فإنَّ الله لم يكن لينسى شيئاً»، ثم تلا هذه الآية: ﴿وَمَا كَانَ رَبُّكَ نَسِيًّا﴾

والحديث أخرجه: البزار، وقال: إسناده صالح (٢٢٣١) (٥٨٣)، والدارقطني في «سننه» (١٣٧/٢)، والحاكم، وقال: صحيح الإسناد وأقرّه الذهبي (٣٧٥/٢) وله شاهد من حديث أبي ثعلبة وجابر، وسلمان، دلالة المنطوق والمسكوت، وهو ما نطق به الشارع وهو الله ورسوله، وما سكت عنه، تارة تكون دلالة السكوت أولى بالحكم من المنطوق، فثبت بالسنة والإجماع أنَّ الله يوصف بالسكوت، لكن السكوت يكون تارة عن التكلم، وتارة على اظهار الكلام واعلامه «الفتاوى» (١٧٨/٦)

وانظر: الدرء (٨٩/٢)، السير (٥٠٦)، جامع العلوم والحكم (١٦٣/٢ - ١٦٥).

فصل

[في الرد على من قال بالكلام النفسي]

وحقيقة الكلام القديم والمحدث الحروف المفهومة والأصوات المسموعة .

خلافًا للأشعرية في قولهم: الكلام معنى قائم في النفس يعبر عنه بالعبارات والإشارات، وسواء في ذلك الكلام القديم والمحدث .

والدلالة عليه: أنه لو كان ما في النفس يسمى كلامًا على الحقيقة لما وصف أهل اللغة الأخرس والساكت أنه غير متكلم لتجويزهم أن يكون في النفس كلامًا، كما لا يصفونه بأنه غير مريد لما جوزوا أن يكون في النفس إرادة لا يقفون عليها، ولوجب أن لا يمنعه الخرس، والسكوت، ولما وصفوا الأخرس والساكت بعدم الكلام دلَّ على أنه الحروف والأصوات .

ولأنه لو كان ما في النفس كلامًا، لم يصح أن يقال في العبارة أنها تدل عليه؛ لأنه لا تشبه بينها وبينه ولا تعلق، ولما^(١) صارت بأن تدل عليه بأولى من أن تدل عليه سائر أفعال القلوب .

(١) في الأصل: «ولم» .

فصل

[في حقيقة المتكلم]^(١)

حقيقة المتكلم هو القائل، خلافاً للقدرية، والنجارية في قولهم: حقيقة المتكلم هو الفاعل للكلام، وعند أبي الحسن الأشعري: حقيقة المتكلم من له كلام.

والدلالة عليه: أنه لو كان المتكلم هو الفاعل للكلام؛ لوجب أن يكون كل من علم أن الذات متكلمه فقد علم أنها فاعلة للكلام وأن لها كلاماً.

ولما اتفق على أن الواحد منّا يعلم أولاً أن الذات متكلمة ولا يعلم أنها فاعلة للكلام، ولا يعلم أن لها كلاماً، ثم يعلم ذلك بدليل علم أن ذلك ليس بحد للمتكلم ولا حقيقة له.

(١) الذي عليه السلف وأكثر أهل الحديث أن المتكلم من جمع بين وصفين:

١- قيام الكلام به.

٢- القدرة على الكلام.

فيتكلم بفعله ومشيئته وقدرته، فهو صفة ذات وصفة فعل في آن، وهو المطابق لمذهب أهل السنة في كلام الله تعالى.

انظر: «منهاج السنة» (٢/٢٩٤)، «الدرء» (١٠/٢٢٢)، «التسعينية» (١٤٦)، «الأصفهانية» (٦٧، ٦٩).

فصل [في كلام الباري منذ الأزل]

وكلام الله تعالى فيما لم يزل كان أمرًا ونهيًا وخبرًا، وأنه كذلك لنفسه لا لمعنى. خلافًا للجبائي في قوله: إِنَّ أَمْرَ اللَّهِ تَعَالَى وَأَمْرَ الْوَاحِدِ مَنَّا إِنَّمَا كَانَ كَذَلِكَ لِثَلَاثَةِ إِرَادَاتٍ:

إرادة لحدوث القول.

وإرادة^(١) لكون القول أمرًا.

وإرادة للمأمور به.

والدلالة عليه: أَنَّ الأَمْرَ والنهْيَ والخبر لا يخلو أن يكون ذلك لنفسه أو لمعنى، فلا يجوز أن يكون الأمر^(٢) أمرًا لمعنى، ولا النهي نهيًا لمعنى، ولا الخبر خبرًا لمعنى، لأنَّ ذلك // المعنى يجب أن [ب/٣٣] يكون موجودًا به حتى يؤثر ويوجب هذه الصفة له، كالحركة الموجبة لكون الذات متحركة.

ولما اتفق على أَنَّ الكلام صفة من الصفات لا يصح أن يقوم بنفسه استحال أن يحتمل المعاني وإذا استحال أن يحتمل المعاني وجب أن يكون الكلام إنما كان أمرًا أو نهيًا أو خبرًا لنفسه لا لمعنى.

(١) في الأصل: «وأراداه».

(٢) في الأصل: «للأمر».

فصل [في صفة الحياة]

والحياة^(١) لا تحتاج إلى بنية، وإنه يجوز وجودها في الجوهر المنفرد^(٢). خلافاً للمعتزلة في قولهم: تحتاج إلى بنية، ولا يصح وجودها في الجوهر المنفرد.

والدلالة عليه أنه لو احتاجت إلى بنية لاستحال كون القديم حياً لكونه ذاتاً واحداً منفرداً، لا اجتماع فيه، ولا بنية، ولا بلة ولما لم يكن كذلك صحَّ ما ذكرناه.

(١) سبقت الإشارة لصفة الحياة والأدلة عليها وأنها نقلية عقلية انظر: ص(٢٦١).

(٢) سبق الحديث عن الجوهر الفرد والتعليق عليه ص(٢٢١).

فصل

[في أن الحياة لا تبقى زمانين]

ولا يصح بقاء الحياة زمانين، وإنما تحدث حدوثاً متصلًا جزءًا بعد جزء بناء على أصل قد تقدم، وأنَّ الأعراض لا تبقى زمانين، وإنما تحدث حالاً فحالاً^(١).

وهذا كما قالوا: إنَّ الإنسان يبقى مصوتًا صائحًا أوقاتًا كثيرة، ولم يدل ذلك على بقاء الصوت فإتِّمَّ تحدث الأصوات جزءًا بعد جزء، كذلك الحياة، وكذلك الإرادة لا يصح بقاؤها^(٢) بعد حدوث مرادها وإنما تحدث.

(١) انظر: الحديث عن هذا الأصل المزعوم ص(٢٢٦).

(٢) في الأصل: «بقاها».

فصل

[في أن الحياة لا تنتفي إلا بوجود ضدها]

والحياة لا تنتفي عن المحل الحي إلا بوجود ضدها وهو الموت، وهو معنى يوجد بالميت، ولا نقول إنه يخرج عن كونه حيًا بنقص بنيته وتفرقة أجزائه وأبعاضه، لأنه قد يخرج عن كونه حيًا مع حصول البنية. وبقائها، بدليل أنه قد يموت بعض الإنسان مثل يده ورجله، وإن كانت بنية العضو بحالها لم تنقص، وكذلك نجد الإنسان يموت من غير نقص شيء من بنيته وانفصال شيء من أبعاضه وأجزائه.

فصل

[في أنّ الحياة لا تحتاج إلى رطوبة وروح ودم]

والحياة لا تحتاج إلى رطوبة وروح ودم في عروق الحي، وأصل هذا ما تقدم، وأنّ الحياة لا تحتاج إلى بنية. خلافاً للمعتزلة في قولهم: تحتاج إلى رطوبة وروح ودم في عروق الحي، والكلام معهم مبني على ذلك الأصل، وأنّ الحياة لا تحتاج إلى بنية.

فصل [في الروح] (١)

والروح جسم (٢) وهي الريح التي يتردد في مخاريق البدن وتنشقه من // الهواء وترده مريقة (٣)، (*) وهي النفس (٤) (*)، وهي (٥) [أ/٣٤] وراء هذا الجسد وهذه الجملة، وهي مكلفة منعمة معذبة، وليست بجوهر ولا عرض، ولا هي الحياة؛ لأنَّ الحياة عرض بها يحيا الإنسان، كالقدرة التي بها يقدر، والعقل الذي به يعقل الإنسان. والإنسان يحيا بالحياة لا بالروح، ولكنه إذا كان حيًا كان محلاً للروح لا أنَّه بها يحيا.

(١) لا غرو أن يختلف الناس في ماهية الروح وحققتها ذلك أن الله - عزَّ وجل - جعلها من عالم الغيب الذي لا يمكن إدراكه بالحواس، بل إدراكه لا يتأتى إلا من طريق الوحي الذي لم يذكر في ذلك شيئاً صريحاً: ﴿وَسْتَلُونَكَ عَنِ الرُّوحِ قُلِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي وَمَا أُوتِيتُمْ مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا﴾ [الإسراء: ٨٥] فلم يبق إلا اجتهادات العلماء في ذلك واستنباط ما يمكن استنباطه من النصوص، وهذا أصلٌ ينبغي أن يبنى عليه الكلام في الروح.

(٢) القول بأن الروح جسم أو غير جسم يحتاج إلى استئصال عن معنى الجسمية، فإنَّ فيها أقوالاً متعددة إصطلاحية، غير معناه اللغوي.

فأهل اللغة يقولون: الجسم هو الجسد والبدن. انظر: «اللسان» (١/٦٢٤). فالروح بهذا الاعتبار لا يمكن أن تكون جسمًا.

وأما أهل الكلام فمنهم من يقول: الجسم هو الموجود، ومنهم من يقول: القائم بنفسه، ومنهم من يقول: هو المركب من الجواهر المنفردة، ومنهم من يقول: هو المركب من المادة، والصورة، وكل هؤلاء يقولون: إنَّه مشار إليه إشارة حسية، ومنهم من يقول ليس بمؤلف لا من هذا ولا من هذا بل هو ما يشار إليه ويقال إنَّه هنا أو هناك. فالروح بهذا الاعتبار، يصح أن تكون جسمًا، انظر: التدمرية (٥٢، ٥٦).

(٣) هكذا في الأصل: «مريقة»!

(٤) ما بين النجمتين ساقط من المطبوعة.

(٥) في الأصل: كتبت في الهامش العلوي.

وكلام أبي بكر^(١) يدل على أن الروح هي النفس^(٢) لأنه قال في كتاب التفسير في قوله تعالى: ﴿وَهُوَ الَّذِي يَتَوَفَّاكُمْ بِاللَّيْلِ وَيُقَبِّضُهَا مِنْ أَجْسَادِكُمْ﴾ وقال في سورة الزمر في قوله تعالى: ﴿اللَّهُ يَتَوَفَّى الْأَنْفُسَ حِينَ مَوْتِهَا وَالَّتِي لَمْ تَمُتْ فِي مَنَامِهَا﴾ إلى قوله: ﴿إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ﴾^(٤) قال: يقول تعالى: إِنَّ فِي قبض الله نفس النائم والميت^(٥)؛ فقد بين أن الروح هي النفس، لأنه قال في سورة الأنعام: يتوفى أرواحكم وقال في الزمر يقبض الله نفس النائم فدلَّ على أن الروح هي النفس؛ لأنه جمع بينهما في القبض والوفاة، ويشهد لذلك ما ذكره أبو بكر في تفسيره عن سعيد بن جبير عن ابن عباس في قوله تعالى: ﴿اللَّهُ يَتَوَفَّى الْأَنْفُسَ حِينَ مَوْتِهَا وَالَّتِي لَمْ تَمُتْ فِي

(١) لعله أبو بكر عبدالعزيز بن جعفر بن أحمد بن يزيد بن معروف، المعروف بـ غلام الخلال، كان واسع الفهم كثير العلم موصوفاً بالأمانة مشهوراً بالديانة، له مؤلفات كثيرة منها: «تفسير القرآن» و«الشافعي» في ثمانين جزءاً، أثنى عليه القاضي - رحمه الله - كثيراً بل ألف كتاباً في الانتصار له أسماه: «الانتصار لشيخنا أبي بكر» (انظره ضمن مؤلفات القاضي في قسم الدراسة ص ٨٧) توفي رحمه الله سنة (٣٦٣هـ) انظر: «طبقات الحنابلة» (٣/٢١٣-٢٢٦) و«السير» (١٦/١٤٣).

(٢) اختلف الناس في الروح، هل هي النفس؟ أو هما متغايران؟ منهم من قال: هي النفس ومسامهما واحد. وهم الجمهور، ومنهم من قال: هما متغايران.

وذكر ابن القيم أن النفس تطلق على الروح، والذات، والجسد «الروح» (٥٤٤) وزاد ابن أبي العز علي ذلك فقال: إنها تطلق أيضاً على الدم، والعين، قال: أصابت فلان نفس أي: عين.

قال: وأغلب ما تطلق النفس على الروح، إذا كانت متصلة بالبدن، وأما إذا أخذت مجردة فتسميت الروح أغلب عليها، شرح الطحاوية (٢/٥٦٧، ٥٦٨).

(٣) سورة الأنعام، آية: ٦٠.

(٤) سورة الزمر، آية: ٤٢.

(٥) يبدو أن هنا سقط.

مَنَامَهَا فِيمَسِكُ الَّتِي قَضَى عَلَيْهَا الْمَوْتَ وَيُرْسِلُ الْآخِرَى ﴿ الآية قال: «يجمع بين أرواح الأحياء وأرواح الأموات التي قضى عليها الموت ويرسل الأخرى إلى أجسادها»^(١)، فقد بينَّ السلف أنَّ الأنفس هي الأرواح، لأنَّهم فسروا قوله في الأنفس على الأرواح.

ورأيت في تعليق أبي إسحاق عن نفسه^(٢) يفرق بين الروح والنفس فقال: قال الفقهاء: نفس سائلة، فالدم علامة النفس والروح لا يجوز أن توصف بشيء؛ لأنَّ الله قال: ﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الرُّوحِ﴾^(٣) الآية، والصحيح ما حكينا عن أبي بكر.

وقد سئل أحمد - رضي الله عنه - في رواية مهنا^(٤): إذا قال

لزوجته أنت على كروح أمي // فتوقف عن الجواب، ويحتمل أن [٣٤/ب]
يكون توقفه، لأنَّه لم يقع له العلم بحقيقة الروح ما هي، على ظاهر [٣٥/أ]
قوله تعالى: ﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الرُّوحِ قُلِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي﴾.

وقال أبو بكر في كتاب الظهار^(٥) إذا علق الطلاق والعتاق

والظهار بالروح لم يقع، كما لا يقع إذا علقه بالشعر، ولعله ذهب في

(١) أخرجه أبو الشيخ في «العظمة» بسنده (٤٤٢) (٩٠٦/٣)، والطبراني في «الأوسط» وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» وقال: «رواه الطبراني في الأوسط، ورجاله رجال الصحيح (١٠٠/٧). قال «محقق العظمة»: «وفي إسناد المؤلف القاضي أبو يوسف، قال فيه الفلاس: صدوق كثير الغلط، ولكن تابعه موسى ابن أعين - كما عند الطبراني وابن مندة - وهو ثقة، وبهذا يصح السند (٩٠٨/٣).

(٢) هكذا بالأصل ولعلها: «عن نفيه» يريد نفي كون النفس والروح شيئاً واحداً، والله أعلم، ولعلَّ أبا إسحاق هو ابن شاقلا، سبقت ترجمته.

(٣) سورة الإسراء، الآية: ٨٥.

(٤) هو مهني بن يحيى الشامي السلمى أبو عبد الله صحب الإمام أحمد - رحمه الله - ثلاثاً وأربعين سنة، وروى عنه مسائل كثيرة، وكان الإمام أحمد يكرمه - رحمهم الله جميعاً - . (طبقات الحنابلة ٤٣٢/٢). وانظر: (تاريخ بغداد ٢٦٦/١٣).

(٥) هو غلام الخلال، ولعل كتابه هذا ضمن كتاب «الشافي في الفقه»، وهو في ثمانين جزءاً.

هذا إلى ما ذكره في كتاب التفسير في قوله تعالى: ﴿اللَّهُ يَتَوَفَّى
الْأَنفُسَ حِينَ مَوْتِهَا وَالَّتِي لَمْ تَمُتْ فِي مَنَامِهَا﴾ وأنها تزول عن الجسد
في حال سلامة الجسد وهو حالة النوم كما يزول الشعر.

وقد اختلف المکتلمون في ذلك، فحكى عن النظام^(١) أنّها
جسم وأنه هو الدراك الفعال المكلف، وهو وراء هذه الجملة.
وحكى عن أبي الهذيل^(٢) أنّ الحياة والروح يجوز أن تكون
جسمًا ويجوز أن تكون عرضًا.

وحكى عن البلخي^(٣) أنّها استنشاق الحي الهواء.
وحكى عن بشر بن المعتمر^(٤) أنّها بعض جسم الحي وأنه
الفعال الدراك.

وحكى عن قوم من أهل الفلسفة^(٥) أنّها جوهر بسيط بنيت في
العالم.

ومنهم من قال هي: اعتدال امتزاج الطبائع^(٦) ومتى علا
أحدها^(٧) كان الموت أو ضعف الروح^(٨).

(١) سبقت ترجمته، وانظر قوله هذا في المقالات (٣٣٣).

(٢) سبقت ترجمته.

(٣) البلخي: لعله أبو القاسم عبدالله بن أحمد بن محمود الكعبي البلخي الخرساني، أحد أئمة
المعتزلة من الطبقة الثامنة، ولد سنة (٢٧٣هـ) قال ابن حجر: له تصنيف في الطعن على
المحدثين يدل على كثرة إطلاعه وتعصبه، له كتاب: «البصائر والذخائر» وغيره، مات سنة
(٣١٩هـ).

«السير» (٣١٣/١٤)، «طبقات المعتزلة» (٨٨)، «السان الميزان» رقم (٤٥١٥).

(٤) هو أبوسهل بشر بن المعتمر الكوفي ثمّ البغدادي، شيخ المعتزلة وإليه تنسب الفرقة
«البشرية» وهو أحد تلاميذ ثمامة بن أشرس، توفي سنة (٢١٠هـ) (السير ٢٠٣/١)
و«طبقات المعتزلة: ٥٢-٥٤).

(٥) في الأصل: «الفلاسفة».

(٦) المقصود بها الطبائع الأربع التي هي الحرارة والبرودة والرطوبة واليبوسة. (المصدر نفسه).

(٧) في الأصل: «أحدهما».

(٨) المقالات (٣٣٥).

ومنهم من قال: جسم لطيف .
ومنهم من قال: الدم الصافي^(١) .
وذهب بعض الأشعرية إلى أنّ الروح عرض وهي الحياة وقال:
ليست بجسم ولا هي النفس ولا جوهر .
والدلالة على أنّها جسم قوله تعالى: ﴿ وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي
سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتًا بَلْ أَحْيَاءُ عِنْدَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ ﴾^(١٦٩) فَرِحِينَ بِمَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ
فَضْلِهِ ۗ ﴿٢﴾ .

وتقدير الآية: ولا تحسب الذي قتلوا في سبيل الله أرواحهم
أموات بل هي في الجنة. فأخبر تعالى أنّ أرواح الشهداء أحياء
قادات فرحات مستبشرات، وكل ذلك من فعل الأجسام؛ لأنّ
الأعراض لا يضاف إليها شيء من الأفعال، ولا يجوز إضافة ذلك
إلى أبدان الشهداء، لأنّها قد بليت في القبور ونخرت في التراب .
والذي يدل على أنّ المراد بذلك أرواح الشهداء دون أبدانهم،
ما روى ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «لما أصيب إخوانكم
بأحد جعل الله أرواحهم// في أجواف طير ترد أنهار الجنة، وتأكل
من ثمار الجنة، وتأوي إلى قناديل من ذهب معلقة في ظل العرش،
فلما وجدوا طيب مأكلمهم ومشربهم ومقيلهم قالوا: من يبلغ إخواننا
أنا أحياء في الجنة نرزق، لا يزهّدوا في الجهاد ولا يتكلوا عند
الحرب، قال: فقال الله عزّ وجل: «أنا أبلغهم» فأنزل الله عزّ وجل:
﴿ وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتًا ﴾^(٣) إلى آخر الآية .

(١) المصدر السابق .

(٢) سورة آل عمران، آية: ١٦٩ .

(٣) أخرجه الحاكم في المستدرک برقم: (٢٤٤٤) (٢/٩٧)، وقال صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه، وقال الذهبي في «التلخيص» على شرط مسلم، وأخرجه أبوداود برقم: (٢٥٢٠) (٣/١٥) قال الألباني: حسن. والبيهقي في الكبرى (١٨٣٠١) (٩/١٦٣)، وأبو يعلى الموصلي في مسنده (٢٣٣١) (٤/٢١٩) .

وهذا نص في أنّ المراد بالآية أرواح الشهداء دون أبدانهم، في الخبر دلالة ظاهرة على أنّها جسم، لأنّه وصفها بالإدخال في الأجواف وبالإيواء إلى قناديل وبالأكل والشرب، وبالكلام بقولهم «من يبلغ إخواننا».

وفيه دلالة على أنّها منعمة.

ويدل عليه حديث خديجة أنّها قالت يا رسول الله: ما فعل أولادي من أزواجي المشركين؟ قال: «لو شئت لأسمعتك تضاغيهم في النار»^(١).

والمراد به الأرواح؛ لأنّ الأبدان قد بليت فصار تقديره: لو شئت لأسمعتك تضاغي أرواحهم في النار، وذلك لا يكون إلاّ للجسم.

وفي هذا دلالة على أنّها مكلفة؛ لأنّه أخبر بعذابها وإنما يعذب المكلف.

ويدل أيضاً ما روى راشد بن سعد قال^(٢): قال رسول الله ﷺ:

(١) أخرجه ابن أبي عاصم في «السنة» ولفظه: فقال لها رسول الله ﷺ: «هم في النار» فلمّا رأى ما في وجهها قال: لو رأيت مكانهم لأبغضتهم» قالت: فأولادي منك؟ قال: «في الجنة، والمشركون وأولادهم في النار» ثمّ قرأ رسول الله ﷺ: ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا وَاتَّبَعَتْهُمْ ذُرِّيَّتُهُمْ بِإِيمَانٍ أَلْحَقْنَا بِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ﴾ قال الألباني - رحمه الله -: «إسناده ضعيف، رجاله ثقات غير محمد وهو ابن عثمان كما وقع في المسند وهو مجهول. قال الذهبي في «الميزان»: «لا يدرى من هو؟ فتشت عنه في أماكن وله خبر منكر» ثمّ ذكر له الحديث.

وأخرجه عبدالله بن أحمد في «زوائد المسند» (١٣٤/١) بإسناد ابن أبي عاصم، قال الهيثمي: «وفيه محمد بن عثمان ولم أعرفه، وبقيت رجاله رجال الصحيح».

وأما اللفظ الذي ذكر أبويعلى هنا فمروي من حديث عائشة - رضي الله عنها - أنّها ذكرت لرسول الله ﷺ أطفال المشركين فقال: «إن شئت لأسمعتك تضاغيهم في النار». رواه أحمد (٢٠٨/٦) والطيالسي (١٥٧٦). قال الحافظ: «حديث ضعيف جدّاً؛ لأنّ أبا عقيل مولى بهية متروك».

(٢) هو راشد بن سعد المقرئ الحمصي، ثقة، كثير الإرسال. توفي سنة (١٠٨هـ) وقيل: ١١٣هـ. (تقريب التهذيب ص ٣١٥) روى عن بعض الصحابة منهم سعد بن أبي وقاص أو =

«الأرواح جنود مجنّدة تلتقي في الهواء فتتشام فما تعارف منها ائتلف وما تناكر منها اختلف»^(١).

وهذا نص في أنّها أجسام، لأنّه أخبر أنّها أجناد وأنها تتشام في الهواء، والأعراض لا تقوم بنفسها ولا تتجدد.

ولأنّ النفس هي الروح بدليل أنه يقال: خرجت نفسه كما يقال: خرجت روحه، ويقال: أخرج الله نفسه بمعنى أخرج روحه.

وإذا كانت النفس هي الروح فقد قال الله تعالى: ﴿اللَّهُ يَتَوَفَّى الْأَنْفُسَ حِينَ مَوْتِهَا﴾^(٢) بمعنى يتوفى الأرواح: ﴿وَالَّتِي لَمْ تَمُتْ فِي مَنَامِهَا فَيُمْسِكُ الَّتِي قَضَىٰ عَلَيْهَا الْمَوْتَ وَيُرْسِلُ الْأُخْرَىٰ إِلَىٰ أَجَلٍ مُّسَمًّى﴾ والإمساك والإرسال لا تجوز إلاّ على الأجسام.

ويدل على أنّ الروح هي الريح التي تتردد في تخاريق البدن وتنشقه من الهواء هو: أنّه إذا حبست أنفاسه خرجت روحه، فدلّ على أنّها هي الروح.

ويدل على أنّ الدم ليس بروح أنّ الدم يوجد في الظروف والزق، ولا يكون حيّاً بذلك وإنما أجرى الله سبحانه العادة// بأنّ [٣٥/ب] الإنسان إذا نزع الدم عدت الحياة منه، لا أنّ ذلك روحاً^(٣). [٣٤/ب]

= معاوية بن أبي سفيان، وثوبان مولى رسول الله ﷺ ورضي الله عنهم. (حلية الأولياء ١١٧/٦). ولعل إرساله هنا عن ثوبان والله أعلم.

(١) أخرجه الطبراني في «الكبير» من حديث ابن مسعود - رضي الله عنه - وفي الأوسط من حديث ثوبان - رضي الله عنه - (انظر: صحيح الجامع برقم ٢٧٦٨)، وأصله عند البخاري في كتاب: أحاديث الأنبياء، باب: الأرواح جنود مجنّدة (٣٣٣٦) (١٣/٧) مع الفتح، وعند مسلم في كتاب: البر والصلة والآداب، باب: الأرواح جنود مجنّدة (٢٦٣٨) (١٥٢/١٦) بشرح النووي بغير لفظ «... تلتقي في الهواء فتتشام...».

(٢) سورة الزمر، آية: ٤٢.

(٣) القول بأنّ الله أجرى العادة أنّه إذا نزع الحي خرجت روحه، موافق لقول الأشاعرة في نفي الأسباب، وقد تابع القاضي - رحمه الله - الأشاعرة في هذه المسألة (انظر قسم الدراسة ص ١٧٥).

ويدل على أنّ الحياة غير الروح قوله تعالى: ﴿الْمَالُ وَالْبَنُونَ زِينَةُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا﴾^(١) والمراد به زينة العيش في الدنيا والبقاء فيها، وكذلك قوله تعالى: ﴿اعْلَمُوا أَنَّمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا لَعِبٌ وَهْوُ﴾^(٢) أي العيش في الدنيا والبقاء كاللعب.

(١) سورة الكهف، آية: ٤٦.

(٢) سورة الحديد، آية: ٢٠.

فصل

[في أن الإنسان يحيا بالحياة لا بالروح]

والإنسان يحيا بالحياة لا بالروح، ولكنه إذا كان حيًا كان محلاً للروح لا أنه بها يحيا، ألا ترى أنه يشتق^(١) من الحياة حي، ومن الروح روحاني^(٢).

وكذلك جاز أن يوصف الله تعالى بالحياة ولا يوصف بأنه روحاني، ويقال: اعدى عدوك نفسك التي بين جنبيك، واعرفكم بنفسه أعرفكم بربه.

(١) في الأصل: «يتشق».

(٢) زيادة الألف والنون، في «روحاني» غير قياسية في اللغة العربية، يعني في الاسم المنسوب، وإنما جاءت سماعًا، فهو مما يحفظ ولا يقاس عليه، ثم كثرت في كلام المتأخرين كقولهم: «جسماني، وجثمانني، ونوراني» وغيرها، انظر: «الكافية الشافية» (١٩٦٦/٤).

فصل [في أن الروح تعذب وتنعم]

والروح تعذب وتنعم. خلافاً لمن قال: الأرواح أعراض، قال لا تعذب^(١).

والدلالة عليه: ما تقدم من قوله تعالى: ﴿بَلْ أَحْيَاءٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ﴾.

وقول النبي ﷺ: «أرواحهم في أجواف طير خضر ترد أنهار الجنة»^(٢) وهذا كله يدل [على] تنعيمها وعذابها. ولأنه قد ثبت بما قدمنا أنها أجسام والأجسام تقبل النعيم والعذاب.

(١) هناك من ينكر عذاب الروح مطلقاً ويقول: إنَّ العذاب على البدن فقط، وهذا قول شاذ. وقول شاذ آخر: وهو قول طوائف من أهل الكلام من المعتزلة والأشعرية كالقاضي أبي بكر وغيره، وهو: أنَّ الروح بمفردها لا تعذب ولا تنعم، وإنما الروح هي الحياة! (انظر: الفصل السابق) ص(٤١٣).

وهناك قول ثالث قاله طوائف من المسلمين من أهل الكلام والحديث وغيرهم وهو اختيار ابن حزم، وهو: أنَّ العذاب والنعيم في البرزخ على الأرواح، فإذا كان يوم القيامة عذبت الروح والبدن معاً.

والقول الصواب في المسألة هو قول سلف الأمة، وأثبتها وهو: أنَّ العذاب يقع على الروح والبدن جميعاً وأنَّ الروح تنعم متصلة بالبدن، ومنفصلة عنه، ثم إذا كان يوم القيامة الكبرى أعيدت الأرواح إلى الأجسام وقاموا من قبورهم لربِّ العالمين. انظر: كتاب الروح (٢٢٥، ٢٢٧).

(٢) سبق تخريجه ص(٤١٤).

فصل [في جواز رؤية الروح]

ويجوز أن ترى الروح بأن يخلق الله تعالى الإدراك. خلافاً
لمعمر^(١) وهشام الفوطي^(٢) في قولهما: لا يجوز أن ترى.
والدلالة عليه: أنَّ الروح موجودة وكل موجود يصح أن
يرى^(٣).

(١) هو أبوالمعتمر معمر بن عمرو، وقيل: عباد البصري السلمي مولاهم العطار، المعتزلي،
كان يزعم أنَّ الله لم يخلق لونا ولا طولا ولا عرضا... إلخ.
قام بينه وبين النظام مناظرات كثيرة هلك سنة: (٢١٥هـ).
«السير»: (٥٤٦/١٠)، «طبقات المعتزلة» (٥٤، ٥٦).

(٢) هو أبو محمد هشام ابن عمر الفوطي المعتزلي الكوفي مولى بني شيان، أخذ عنه عباد بن
سليمان وغيره من أقواله أنَّ الله لا يعذب بالنار ولكن فيها ولا يحيي الأرض بالمطر،
ولكن عند نزوله، يعني ينكر تأثير الأسباب في المسببات. «السير» (٥٤٧/١٠)، «طبقات
المعتزلة» (٦١).

(٣) سبقت الإشارة إلى مصحح الرؤية، وذكر القاضي أنَّه «الوجود» كما هنا، وهذه هي طريقة
الأشعري ومن وافقه، والصواب أنَّ مصحح الرؤية مجموع أمور أربعة، انظرها في التعليق
ص (٣٨٢).

فصل [في محل الروح]

ومحل الروح كل جزء من أجزاء الإنسان التي فيه حياة وليس يختص بجزء دون جزء. خلافاً لبعض الفلاسفة في قولهم: محل الروح الدماغ، وخلافاً لبعضهم أنّ محله القلب.

وخلافاً للنظام وابن الرّايوندي^(١) في قولهما: الروح الهيكل. والدلالة عليه أنّه قد ثبت أنّ جملة الإنسان حية، وكل جزء منها حي وليس بميت، ولا يجوز أن توجد الحياة إلاّ بجزء واحد لأننا لو قدرنا وجودها في محلين؛ لأدّى إلى انقسام الذات الواحدة وذلك باطل.

ولا يصح أن يوجب الحياة والحكم إلاّ للذات التي هي موجودة بها لا للجملة، لأنّ من شرط العلة التي توجب الحكم أن يكون لها اختصاص بذات من له الحكم واختصاصها وجودها بذاته. والدليل على ذلك أنّ الحركة والسكون لما كانا موجبين لكون المتحرك متحركاً والساكن ساكناً استحال أن توجد الحركة والسكون بذات ويوجبان // الحكم بغير تلك الذات، كذلك الحياة فثبت أنّ [١/٣٦]

كل جزء من أجزاء الإنسان إذا كان حياً ووجب أن يكون فيه حياة. [١/٣٥]

(١) في الأصل «الراوندي» وعلى أي حال فهو الكلب المعثر أبو الحسن أحمد بن يحيى بن إسحاق الريوندي، له تصانيف في الحط من ملة الإسلام، كان يلازم الرافضة والملاحدة له: «نعت الحكمة» و«قضيّب الذهب» و«الزمردة» و«الدماغ» قيل كان معتزلياً ثمّ تزندق، وقيل كان أبوه يهودياً! «ظلماتٌ بعضها فوق بعض» كان يقول بقدم العالم، ونفي الخالق وأنّ في القرآن الحن؟! هلك سنة (٢٩٨هـ) «السير» (٥٩/١٤) «المنتظم» (٩٩/٦).

فصل

في مصير الروح ومعاده على قول من قال إنها جسم

اختلف في ذلك، فقليل: إنَّ أرواح المسلمين في حواصل طيور خضر تعلق في الجنة، وأرواح الكفار في حواصل طيور سود تعلق في النار.

وقد ورد بهذا الخبر وهو أشبه^(١).

وقيل: أرواح أهل النار في بئر بحضرموت^(٢) يقال لها برهوت^(٣)، ويروى عن علي - كرم الله وجهه - أنه قال: خير الآبار بئر زمزم، وشر الآبار بئر برهوت تجتمع فيه الأرواح.

(١) ورد هذ في حديث أم كبشة بنت معرور - رضي الله عنها - قالت: دخل علينا رسول الله ﷺ فسألناه عن هذه الأرواح؟ فوصفها صفة أبكى أهل البيت فقال: «إنَّ أرواح المؤمنين في حواصل طير خضر ترعى في الجنة، وتأكل ثمارها وتشرب من مائها، وتأوي إلى قناديل من ذهب تحت العرش، يقولون: ربنا ألحق بنا أخواننا، وأتنا ما وعدتنا، وإنَّ أرواح الكفار في حواصل طير سود تأكل من النار وتشرب من النار، وتأوي إلى جحر من النار يقولون: ربنا لا تلحق بنا أخواننا ولا تؤتنا ما وعدتنا» الحديث عند ابن منده، انظر: الروح ص(٣١٨).

(٢) حضرموت: ناحية واسعة شرقي عدن بقرب البحر. «معجم البلدان» (٢/٣١١).

(٣) ذكر ابن القيم إنَّ هذا قول لجمع من الصحابة والتابعين.

والصواب في المسألة - والله أعلم - أن يقال: إنَّ الأرواح في البرزخ متفاوتة تفاوتاً عظيماً. فمنها: أرواح في أعلى عليين في الملائ الأعلى، وهي أرواح الأنبياء صلوات الله عليهم وسلامه، وهم متفاوتون في منازلهم أيضاً.

ومنها: أرواح في حواصل طير خضر تسرح في الجنة حيث شاءت، وهي أرواح بعض الشهداء، لا كلهم.

ومنها: أرواح تكون محبوسة على باب الجنة.

ومنها: أرواح تكون محبوسة في قبرها.

ومنها: أرواح تكون في تنور الزناة والزواني، أو نهر الدم، أو غير ذلك، وهذا كله تشهد له السنة، والله أعلم، انظر: الروح (٣٤٩)، شرح الطحاوية (٢/٥٨٤).

وذكر أبوحاتم^(١)، عن الأصمعي^(٢)، عن رجل من حضرموت
أنه قال: نجد الرائحة الفظيعة جدًا فما نلبث إلا يسيرًا حتى يأتينا
الخبر بأن كافرًا من الكفار قد مات فنرى أن تلك الرائحة منه.

(١) أبوحاتم إمامًا أن يكون الرّازي، محمد بن إدريس بن المنذر، الإمام الحافظ، شيخ
المحدثين، روى عن الأصمعي وغيره، (ت: ٢٧٧هـ)، «السير» (٢٤٧/١٣) «تاريخ بغداد»
(٧٧-٧٣/٢)، وأبوحاتم السجستاني، سهل بن محمد بن عثمان البصري المقريء
النحوي، روى عن الأصمعي أيضًا، (ت: ٢٥٥هـ)، «السير» (٢٦٨/١٢) «طبقات
النحويين» (٩٤-٩٦).

(٢) هو أبوسعيد عبد الملك بن قريب بن عبد الملك الأصمعي البصري اللغوي الأخباري، أحد
الأعلام قال ابن معين: كان الأصمعي من أعلم الناس في فنه.
له تصانيف كثيرة أكثرها مفقود. توفي سنة: ٢١٥هـ وقيل: ٢١٦هـ. «السير»: (١٧٥/١٠)،
«طبقات النحويين» للزبيدي (١٦٧).

فصل [في من يقبض الأرواح]

والمفوض إليه قبض الأرواح هو ملك الموت - عليه السلام - قال الله تعالى: ﴿قُلْ يَتُوفَّنُكُمْ مَلَكُ الْمَوْتِ الَّذِي وُكِّلَ بِكُمْ﴾^(١)، فاختلّفوا هل هو يلي قبض كل روح أو يرسل في قبض بعض ذلك رسلاً؟ فقال بعض المفسرين: يلي ملك الموت بنفسه، ومنهم من قال: يرسل إليه أعوانه.

وقال قتادة في قوله: ﴿تَوَفَّتَهُ رُسُلُنَا﴾^(٢) يلي قبضها الرُّسُل ثم تدفعها إليه، يقول إلى ملك الموت^(٣).

(١) سورة السجدة (١١).

(٢) سورة الأنعام (٦١).

والأقوال في «توفته رسلنا» ثلاثة:

١- أنهم أعوان ملك الموت، قاله ابن عباس والتخعي.

٢- أنّ المراد ملك الموت وحده، وهو قول مقاتل.

٣- أنهم الحفظة، قاله الزجاج. «زاد المسير»: (٣/٥٥ . ٥٦).

(٣) أخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره (٧/٢١٧)، وأبو الشيخ في «العظمة» (٣/٩٢٠)، قال محقق العظمة: «إسناده صحيح إلى قتادة».

فصل [في كيفية قبض الأرواح]

وأما كيفية قبض الأرواح من الأجساد فقال الأكثر، إنه يتولى قبض ذلك من الجسد بال جذب والاستلال.

وقال قوم: تدعى الأرواح.

وقال بعض أهل الزيغ: إن ملك الموت ليس بمسلط على قبض الأرواح من الأجساد، وإنما إليه استيفاء الأرزاق، فإذا نفذ رزقه باستيفائه واحصائه ماتت نفسه فقيل إنه قبض روحه.

وهذا خلاف القرآن قال الله تعالى: ﴿قُلْ يَنفُوكُم مَّلَكُ الْمَوْتِ الَّذِي وُكِّلَ بِكُمْ﴾^(١) والتوفي والقبض والاستيفاء عند اللغويين واحد^(٢) يقول: توفيت حقي كله واستوفيته و قبضته بمعنى واحد.

وقال أبو بكر^(٣) في تعاليق أبي إسحاق^(٤) // قول الله تعالى [٣٦/ب] ﴿اللَّهُ يَتَوَفَّى الْأَنْفُسَ حِينَ مَوْتِهَا وَالَّتِي لَمْ تَمُتْ فِي مَنَامِهَا﴾^(٥) وقال: [٣٥/ب] ﴿قُلْ يَنفُوكُم مَّلَكُ الْمَوْتِ الَّذِي وُكِّلَ بِكُمْ﴾^(٦) وقال تعالى: ﴿تَوَفَّاهُ رُسُلُنَا وَهُمْ لَا يُفَرِّطُونَ﴾^(٧). فقال: ملك الموت يعالجها فإذا بلغت متناهيها قبضها الله تعالى، فقيل له: فقد استوى في ذلك الفاضل والمفضول، والمسلم والكافر! فقال: لما لم يكن بينهما فرق في ابتداء الخلق في نفخ الروح كذلك في الانتهاء.

(١) سورة السجدة: ١١.

(٢) اللسان العرب: مادة «وفى» (٦/٤٨٨٦)، ومادة «قبض» (٥/٣٥١٢).

(٣) يظهر أنه غلام الخلال صاحب التفسير سبقت ترجمته.

(٤) لعلة ابن شاقلا. سبقت ترجمته.

(٥) سورة الزمر: ٤٢.

(٦) سورة السجدة: ١١.

(٧) سورة الأنعام: ٦١.

فصل

[في أن الروح مخلوقة] (١)

والروح مخلوقة. خلافاً لمن قال ليست مخلوقة وهم طائفة من الصوفية.

والدلالة عليه: أنه لما أخذ الميثاق وهم أرواح في اشباح كالذر: ﴿ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا بَلَىٰ شَهِدْنَا أَن تَقُولُوا يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِنَّا كُنَّا عَنْ هَذَا غَافِلِينَ ﴾ (١٧٢) (٢)، فأخبر أنه رب لهم، ومن كان له رب فهو مخلوق مربوب، ومعلوم أن المخاطبة إنما وقعت للأشباح التي فيها الأرواح؛ لأنَّ الأشباح بلا أرواح لا يتوجَّه الخطاب إليها. وأيضا فإنَّ الأرواح تعذب، وتنعم، وتحاسب، وتخاف وترجو، وهذا كله يستحيل على القديم. ولأنَّها حالَّة في المحدث، والقديم لا يحل المحدث.

(١) من الأدلة على أن الروح مخلوقة، قوله تعالى: ﴿ اللَّهُ خَلِقُ كُلِّ شَيْءٍ ﴾ [الزمر: ٦٢] فهذا لفظ عام لا تخصيص فيه بوجه ما، ولا يدخل في ذلك صفاته؛ فإنَّها داخلة في مسمى اسمه تعالى

وقوله لذكريا: ﴿ وَقَدْ خَلَقْنَاكَ مِن قَبْلُ وَلَمْ تَكُ شَيْئًا ﴾ [مريم: ٩] وهذا خطاب لروحه وبدنه، وليس لبدنه فقط، فإنَّ البدن وحده لا يفهم، ولا يخاطب، وإنما الذي يفهم ويخاطب الروح.

وقوله تعالى: ﴿ فَسُبْحٰنَ الَّذِي يَبْدِئُ مَلَكُوتَ كُلِّ شَيْءٍ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ ﴾ [الصفوات: ٩٦] والآيات في ذلك كثيرة جدًّا.

وقد اشتهر نكير العلماء على من زعم أنَّ الروح غير مخلوقة، وصنفوا في ذلك مصنفات، كالإمام محمَّد بن نصر المروزي (ت: ٢٩٤هـ) وحافظ أصبهان أو عبد الله بن منده (ت: ٣٩٥) والقاضي - رحمه الله - له مصنف فيها، وغيرهم من العلماء - رحمه الله -، انظر: الروح (٤١٠).

(٢) سورة الأعراف، الآية: ١٧٢.

فصل [في حد الإنسان]

والإنسان هو هذه الجملة المصورة ذات الأبعاد، والصور
المخصصة. خلافاً لمعمر^(١) في قوله: الإنسان عين من الأعيان لا
يجوز عليه التجزؤ والانقسام، وليس بذئ بعض ولا كل، ولا يجوز
عليه الحركة والسكون، وهذا مخالف الإجماع، وما عليه أهل اللغة
من أنّ الإنسان هو هذه الجملة ذات أبعاد وصورة مخصصة سواء
كانت هذه الجملة حيّة أو ميتة.
ويعلم أنّ هذا القول مخالف الإجماع.

(١) سبقت ترجمته.

فصل

[في أن الإنسان غير مركب من الأجزاء]

والإنسان غير مركب ومجتمع من الأجزاء، وكذلك سائر
الأجسام كلها.

خلافًا للنجارية وضرار بن عمرو الكوفي^(١) في قولهم: إنَّ الأجسام
كلها مركبة من أجزاء مجتمعة.

والدلالة عليه: أنَّ العرض مخالف للجوهر والجوهر مخالفه،
فلو جاز أن ينقلب العرض جوهرًا، لجاز أن ينقلب الجوهر عرضًا،
ولجاز أن ينقلب السواد بياضًا وحركة وعلماً، ولما اتَّفَقَ على فساد
ذلك بطل // ما قالوه.

[٣٧/أ]

[٣٦/أ]

(١) هو من رؤوس المعتزلة، وشيخ الضرارية، له مقالات خبيثة، قال أحمد بن حنبل: شهدت
الضرار عند سعيد بن عبدالرحمن الجمحي القاضي، فأمر بضرب عنقه، فهرب وقيل إن
يحيى بن خالد البرمكي أخفاه حتى مات!! ومن تلاميذه: حفص الفرد، الذي كفره الشافعي
في مناظراته. هلك في زمن الرشيد. (السير ١٠/٥٤٤، ولسان الميزان ٣/٢٣٩).

فصل [في العقل]^(١)

والعقل ليس بجوهر ولا جسم، ولا عرض واحد، بل هو بعض العلوم الضرورية^(٢)، خلافاً للفلاسفة في قولهم: إنَّه جوهر بسيط، وخلافاً لبعضهم في قولهم: إنَّه مادة وطبيعة، وخلافاً لقوم

(١) العقل في اللغة: قال ابن فارس: العين والقاف واللام أصل واحد منقاس مطرد يدل عظمه على حبة في الشيء، أو ما يقارب الحبة، ومن ذلك العقل وهو: الحابس عن ذميم القول والفعل، معجم مقاييس اللغة (٦٩) أو عقل يعقل عقلاً ومعقلاً، هو مصدر وقال سيويه: هو صفة، انظر: الصحاح للجوهري (١٧٦٩/٥)، واللسان (٤٥٨/١١).

يقول شيخ الإسلام: «العقل في الكتاب والسنة وكلام الصحابة والأئمة لا يراد به جوهر قائم بنفسه باتفاق المسلمين، وإنما يراد به العقل الذي في الإنسان الذي هو عند من يتكلم الجواهر والعرض من قبيل الأعراض، لا من قبيل الجوهر.

وهذا العقل في الأصل، مصدر عقل يعقل عقلاً.. وهذا مثل لفظ السمع فإنه في الأصل مصدر سمع يسمع سمعاً، وكذلك البصر، ثم يعبر بهذه الألفاظ عن القوى التي يحصل بها الإدراك، فيقال للقوة التي في العين بصر، والقوة التي يكون بها السمع سمع، وبهذين الوجهين يفسر المسلمون العقل»، بغية المرتاد (٢٥٢).

(٢) أما القول بأنَّه العلوم الضرورية أو بعضها فهو قول كثير من المتكلمين كالقاضي أبي بكر الباقلاني وغيره ممن تبعه من أصحاب المذاهب الأربعة وغيرهم.

وهو غير مسلم، قال شيخ الإسلام:

«ومن المعلوم أنَّه يدخل في مسمى العقل، العمل الذي يختص به العقلاء من جلب منفعة أو دفع مضرة، وهذا مما يفرق به بين العاقل والمجنون في عرف الناس، كما يفرق بينهما بعلوم ضرورية فليس جعله اسماً للعلوم الضرورية، بأولئ من جعله اسماً للأعمال الضرورية.. وإذا كان كذلك فهم بين أمرين:

إن جعلوا هذه الأعمال أعمال العقلاء داخله في مسمى العقل بطل قولهم: هو من جنس العلم فقط، وإن قالوا: أفعال العقلاء دليل على العلم الذي هو العقل، وكذلك أفعال المجانين ودليل على قوت هذه العلوم.

قيل لهم: فحينئذٍ قد صار يستلزم أموراً ليست داخله في سماه، فلا يمتنع حينئذٍ أن يقال: هو الغريزة المستلزمة لهذه العلوم، كما قلتم هو العلوم المستلزمة لهذه الأعمال» بغية المرتاد (٢٧٣، ٢٧٤).

آخرين في قولهم: إنَّه قوَّة ويفصل بها بين حقائق المعلومات،
وخلافًا لبعض الأشعرية في قولهم: إنَّه عرض واحد مخالف لسائر
الأعراض والعلوم.

والدلالة على أنَّه ليس بجسم ولا بجوهر، أنَّه لو كان كذلك؛
لوجب أن تكون سائر الجواهر والأجسام عقلاً؛ لأنَّ الجواهر كلها
من جنس واحد، فلو كان بعضها عقلاً لكان سائرهما كذلك، وقد
اتفقنا على بطلان ذلك، ولو كان جوهرًا أو جسمًا لصحَّ أن يحيا
ويعلم، ويعقل كسائر الأجسام والجواهر.

والدلالة على أنَّه لا يكون عرضًا من أجناس الأعراض
المخالف للمعلوم: أنَّه لا شيء منها من لون، وكون، ورائحة،
وطعم، وحرارة، وبرودة، ورطوبة، ويبوسة، وقدرة، وسمع،
وبصر، وإرادة، وكلام: إلَّا وقد يوجد بالحي، ولا يكون بذلك
عاقلاً، فثبت أنَّه مخالف لسائر الأعراض سوى العلوم.

ولا يجوز أن يقال أنَّ العقل هو الحياة، لأنَّ العقل يبطل
ويزول ولا يخرج الحي عن كونه حيًا، وقد يكون الحي حيًا، وإن لم
يكن عالمًا بشيء أصلاً.

ولا يجوز أن يقال: إنَّ العقل جميع العلوم الضرورية الكسبية،
لأنَّ العقل يصح وجوده مع عدم جميع العلوم النظرية، ولا يجوز أن
يكون هو جميع العلوم الضرورية؛ لأنَّ ذلك يؤدي إلى أنَّ الأكمه و
الأخرس والأطرش ليسوا بعقلاء؛ لأنَّهم يعلمون المشاهدات
والمسموعات والمدركات التي تعلم باضطرار لا باستدلال^(١)

(١) في المطبوع: «ياضطرار بالاستدلال».

فصل [في حقيقة الحي]

وحقيقة الحي من له حياة، فكل حي فإِنَّه ذو حياة وكل ذي حياة فإِنَّه حي، خلافاً للجبائي في قوله: حقيقته من يصح أن يعلم ويقدر قال: لأنَّه لا حي إلاَّ ويصح أن يعلم ويقدر^(١)، ويلزمه على هذا أن تحده بالعجز والجهل والادراك، لأنَّه لا حي إلاَّ ويصح أن يعجز ويجهل // ويدرك.

[٣٧/ب]

[٣٦/ب]

(١) قال الجبائي: «... وإذا قلنا إِنَّه حيُّ أفدناك علماً بأنَّه: بخلاف ما لا يجوز أن يكون حيّاً، واكذبنا من زعم أنَّه ميت، وهذا معنى القول إنه حي» المقالات (١٦٨).
والقول الذي ذكره القاضي للجبائي هو قول طوائف من معتزلة بغداد، منهم «الاسكافي»، المصدر نفسه (١٧٧).
وانظر في اثبات صفة الحياة لله تعالى نقلاً وعقلاً ص (٣٦١) من هذا البحث.

فصل

[في امتناع حدوث العلم والألم والإدراك في الميت والجماد]

ويمتنع حدوث العلم والألم والإدراك في الميت والجماد،
خلافًا لصالح قبة^(١).

والدلالة عليه: أنا نعلم بالضرورة استحالة ذلك مع الموت،
فلا يحتاج مدعي العلم بذلك إلى مناظرة.

(١) سبقت ترجمته انظر قوله هذا : المقالات : (٣٨٣).

فصل

[في أن الحي والقادر، حي قادر المعنى]

والحيُّ والقادرُ منحيُّ قادرٌ لمعنى، خلافاً للنظام^(١) ومعمّر^(٢) في قولهما: هو حي قادر لنفسه.

والدلالة عليه: أنه لو كان قادراً لنفسه لم تجز عليه الآفات القاطعة عن الأفعال، والتصرف كالقديم سبحانه لما كان حياً قادراً لنفسه عندهم وعندنا^(٣)، لمعنى يستحيل مفارقتة ووجود ضد له ينفيه، فلما جازت عليه الآفات امتنع ما قالوه.

(١) سبقت ترجمته

(٢) سبقت ترجمته

(٣) عندهم فقط ؛ لأنَّ المعتزلة ينفون قيام الصفات بالله تعالى وذلك لشبهة تعدد القدماء؛ لأنَّ أخص الصفات عندهم القدم

وانظر: «المعتزلة وأصولهم الخمسة» للمعتق (٨٤، ٨٦، ٩٠)

أما أهل السنة: فإنهم يثبتون الصفات وأنها أمر زائد على الذات بالمعنى الذي بيَّناه سابقاً، انظر: ص (٣٥٨)

فصل

[في أن الله سبحانه غير قادر على الكذب والظلم]^(١)

والله سبحانه وتعالى غير قادر على الكذب والظلم وغيرهما من القبائح، ولا يصح وصفه بشيء من ذلك^(١) خلافاً لجماعة من المعتزلة في قولهم: يقدر على فعل الظلم ولو فعله لدرّ على جهله أو حاجته، ولعلمه بقبحه لا يفعله^(٢).

(١) هذا هو قول الأشاعرة، وهو مبني على تعريفهم الظلم؛ فإنهم يقولون، هو: التصرف في ملك الغير، أو هو مخالفة الذي تجب طاعته.

فالظلم عندهم بالنسبة لله تعالى غير مقدور، وهو محال لذاته، كالجمع بين الضدين، وكون الشيء موجوداً معدوماً في آن.

ويقولون: إن الله تعالى لو عذب ملائكته وأنبياءه، لم يكن ظالماً لهم، ولو نعم الكفار والشياطين، لم يكن ظالماً، لأنه إنما تصرف في ملكه، ولا أمر فوق الله حتى يخالفه! والأشاعرة قالوا هذا القول اتساقاً مع مذهبهم في القدر لميلهم إلى الجبر، فكيف يعذب الله العباد على ما جبرهم عليه؟..

(٢) وأما المعتزلة فإنهم يقولون: إن الله تعالى قادر على الظلم، ولكنه منزّه عنه، وهذا حق، غير أنهم جعلوا الظلم المنفي عن الله تعالى من جنس ظلم الأدميين بعضهم لبعض، وشبهوا الله تعالى بعباده في الأفعال، ما يحسن منها وما لا يحسن، لذلك سموا مشبهة الأفعال. وعليه قالوا: إذا أمر العبد ولم يعنه بجميع ما يقدر عليه من وجوه الإعانة كان ظالماً له.. وهو ما يسمّى باللطف، وسيأتي الكلام عليه، انظر: ص(٤٧٨).

فالله تعالى عند المعتزلة عدل لا يظلم؛ لأنه لم يرد وجود شيء من الذنوب، لا الكفر، ولا فسوق ولا العصيان، بل العباد يفعلون ذلك بغير مشيئته، والله لم يخلق شيئاً من أفعال العباد لا خيراً ولا شراً؛ لأنه لو كان خالقاً لهم ثم عاقب العاصين كان ظالماً لهم. انظر: «شرح الأصول الخمسة» للقاضي عبدالجبار (٤٥٩)، «المجموع المحيط» لابن منتويه (٢٦٢).

أما أهل السنة فيقولون: إن الظلم هو وضع الشيء في غير موضعه، حيث إن هذا هو معناه واللغوي..

وعليه قالوا: إن الله تعالى عدل لا يضع الأشياء إلا في مواضعها، ولا يفرق سبحانه بين المتماثلين، ولا يسوي بين المختلفين.

قال تعالى: ﴿وَمَنْ يَمَلَّ مِنَ الصَّالِحَاتِ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَا يَخَافُ ظُلْمًا وَلَا هَضْمًا﴾ [طه: ١١٢] فأهل =

والدلالة على استحالة وقوع الظلم والقبیح منه ما شرع الله لوجوب ذم فاعله، فوجب لذلك استحالة ذلك في حقه، من حيث لم يكن أمرًا لنا بذمة ولا كان ممن يجوز دخول أفعاله تحت تكليف من نفسه لنفسه.

= السنة يقولون: إنَّ الله تعالى قادر على الظلم غير أنَّه نزه نفسه عنه، بل حرمه على نفسه تعالى: «يا عبادي إني حرَّمت الظلم على نفسي وجعلته بينكم محرَّمًا فلا تظالموا» [رواه مسلم (٢٥٧٧) (٤/١٩٩٤)] كتاب: «البر والصلة»، باب تحريم الظلم، من حديث أبي ذر - رضي الله عنه - والقول بأنَّ الله تعالى غير قادر على الظلم، لا يتضمن مدحًا ولا كمالًا، بل قد يتضمن ذمًا ونقصًا، كما قال الشاعر: [وهو قيس بن عمرو المعروف بالنجاشي، «الشعر والشعراء»: ٣٢٩]

قُبَيْلَةٌ لَا يَغْدِرُونَ بِذِمَّةٍ وَلَا يَظْلِمُونَ النَّاسَ حَبَّةَ خَرْدَلٍ
وذلك لعجزهم وضعفهم لا لكمال قدرتهم، وإلَّا لكان بذلك مادحًا لهم، والسياق هنا دالٌّ على الذم.

وانظر في هذه المسألة: «الجواب الصحيح» (٢١٩/١)، ط المدني، «المنهاج» (١٣٣/١)، شرح حديث أبي ذر ضمن مجموع الفتاوى (١٣٦/١٨)، و«مجموع الفتاوى» (٨/٥٠٠ وما بعدها)، و«الدرء» (٢٨/١٠)، و«شفاء العليل» (١٧٩).

فصل

[في عدم إيجاب الحمد والشكر قبل السمع]^(١)

ولا يجب الحمد والشكر على الإنعام قبل السمع، فإنَّما يجب ذلك بإيجاب السمع. خلافاً للمعتزلة في قولهم يجب ذلك بالعقل. وهذا بناء على أصل تقدم في أول الكتاب وأنَّ العقل لا يوجب^(٢)، وما يوجبه السمع من شكر النعمة وحمدها هو قول باللسان واعتقاد بالقلب^(٣).

(١) مسألة الإيجاب قبل ورود السمع، مبنية على مسألة التحسين التقيح، التي سبق الحديث عنها، انظر ص(١٩٧) وانظر قسم الدراسة ص(١٤٦)، حيث وافق القاضي - رحمه الله - الأشاعرة فيها.

وخلاصة القول: أنَّ كلاً من المعتزلة والأشاعرة أدركوا بعض الحق وفاتهم بعضه الآخر، قال ابن القيم - رحمه الله -:

«وتحقيق القول في هذا الأصل العظيم

١- أنَّ القبح ثابت للفعل في نفسه.

٢- وأنه لا يعذب الله عليه إلا بعد إقامة الحجة بالرسالة.

وهذه النكتة التي فاتت المعتزلة والكلابية كليهما، مفتاح دار السعادة (٣٥٨) أي النقطة الأولى فاتت الأشاعرة، والنقطة الثانية فاتت المعتزلة، وهذا تلخيص للمسألة دقيق، وحقيق أن يُتنبه له وخليق.

(٢) انظر: ص(١٩٧).

(٣) حقيقة الشكر في العبودية: هو ظهور أثر نعمة الله على لسان العبد ثناءً واعتراضاً، وعلى قلبه شهوداً ومحبة، وعلى جوارحه انقياداً وطاعة.

والشكر أعم من الحمد متعلقاً، وأخص منه سبباً؛ لأنه يكون في مقابلة النعمة. والحمد أعم سبباً، وأخص متعلقاً؛ لأنه يكون في مقابلة النعمة وغيرها، فبينهما عموم وخصوص وجهي. انظر: المدارج (٢/٢٤٣)، فتح المجيد (١٣/١٤).

فصل في حقيقة التعظيم^(١)

وهو على ضربين :
أحدهما : تعظيم الله لخلقه .
والثاني : تعظيم المخلوق لغيره .
أما تعظيم الله لعباده المؤمنين على ضربين :
أحدهما : وصفه لهم بجميل صفاتهم وطاعاتهم له .
والثاني : إرادته لنفعهم وإدخالهم جنته^(٢) .
وأما تعظيم المخلوق لغيره، فهو لأفعال القائمة مقام الأقوال
نحو امساك الركاب لغيره وتقديم فعله والقيام له ورفع على مجلسه
ونحو ذلك .

(١) أعظم التعظيم هو تعظيم العبد لله، وهو ما لم يذكره المؤلف هنا، ويكون على ضربين :
أولهما : تعظيم الأمر والنهي، وهو : أن لا يعارضا بترخص جاف ولا يعرضاً لتشدد
غال .

والثاني : تعظيم الحق سبحانه، وهو أن لا يجعل دونه سبباً، ولا يرى عليه حقاً .
فهذه الدرجة تتضمن تعظيم الحاكم سبحانه صاحب الخلق والأمر، والأولى تتضمن تعظيم
أمره . انظر : المدارج (منزلة التعظيم ٢/٤٩٥) .
(٢) وصف الله تعالى بالتعظيم، لا أعلم فيه نصاً! ولعله من باب الإخبار عن الله تعالى، فيكون
نظير ما وصف الله تعالى به نفسه من محبة المؤمنين والرضى عنهم، ومع ذلك لا يصح
تأوي التعظيم بالإرادة؛ لأنه نظير تأويل الأشاعرة لصفة المحبة والرضى لله تعالى، بناءً على
أصلهم في مسألة حلول الحوادث .

ومذهب السلف في ذلك اثباتها من غير تأويل وأنه تعالى يحب ويرضى حباً ورضي
خاصين به لا ثقين بجلاله .

ولذلك إذا أخبرنا عنه - سبحانه - بأنه يُعظَّم المؤمنين فيكون تعظيماً لائقاً به تعالى، مع أنَّ
الأولى أن لا يتوسع في باب الأخبار... إذا لم يرد النص إلاً لحاجة...

انظر «الدرء» (٦/٦٢، ٦٦، ٧٢، ٧٧)، «الاستقامة» (١/٤٣١)، «الفتاوى» (٩/٣٠١)،
و«بدائع الفوائد» لابن القيم (١/١٨٢) .

فصل

[في] حقيقة العبادة^(١)

هي الأفعال الواقعة لله عزَّوجلَّ على نهاية ما يمكن من التذلل والخضوع المتجاوز ولتذلل بعض العباد، فإنَّه لا يقع منهم على // [٣٨/أ] الوجه الذي يقع لله سبحانه؛ لأنَّ كل [عبد لله] معترف بالإلهية [٣٧/أ] يجد من نفسه حدًّا من الخضوع لله عزَّوجلَّ لا يجد مثله لأحد من خلقه، ولا يدعو داعي إلى فعله لأحد منهم.

(١) العبادة في اللغة: هي غاية التذلل، قال الراغب الأصبهاني (ت: ٤٢٥هـ)، «العبودية إظهار التذلل، و العبادة أبلغ منها؛ لأنَّها غاية التذلل» مفردات ألفاظ القرآن ص(٥٤٢)، وقال الزجاج (ت: ٣١١): «ومعنى العبادة في اللغة: الطاعة مع الخضوع». وقال الجوهري: «أصل العبودية الخضوع والتذلل» انظر: «لسان العرب» مادة: «عبد» (٣/٢٧١-٢٧٣). أما تعريفها الشرعي فقد قال شيخ الإسلام: «والعبادة اسم جامع لكل ما يحبه الله ويرضاه من الأقوال والأفعال الظاهرة والباطنة...» العبودية: (٢٠). خالد العلمي.

فصل

[في أن العباد لا تصح إلا لمن كان عالمًا بالله]

ولا تصح عبادة العبد لربه تعالى حتى يكون عالمًا بكونه على الصفات البائن بها من خلقه، وأنه الخالق لشهواتهم وملاذمهم وإدراكاتهم، [قادرًا]^(١) على تمديد النعم وانزال البلاء، وأنه لا تتم نعمة لمخلوق على غيره إلا بنعمته بخلق الحياة^(٢).

(١) في الأصل: «قادرًا».

(٢) وهذه الأمور كلها هي مما فطر الله عليه الخلق، ولكن العبادة الصحيحة المقبولة عند الله هي ما توفر فيها شرطان هما: الاخلاص لله تعالى، والمتابعة للنبي ﷺ، كما قال ذلك الفضيل بن عياض (ت ١٧٦هـ) رحمه الله عند قوله تعالى: ﴿لِيَلْبُوكُمُ إِنكُرًا أَحْسَنَ عَمَلًا وَهُوَ الْعَزِيزُ الرَّفُورُ﴾ [الملك: ٢].

قال: هو أخلصه وأصوبه، قالوا: يا أبا علي! ما أخلصه وأصوبه؟ قال: إنَّ العمل إذا كان خالصًا ولم يكن صوابًا لم يقبل، وإذا كان صوابًا ولم يكن خالصًا لم يقبل، حتى يكون خالصًا صوابًا، فالخالص أن يكون لله، والصواب أن يكون على السنة. وقد قال تعالى: ﴿فَمَنْ كَانَ يَرْجُوا لِقَاءَ رَبِّهِ فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صَالِحًا وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ أَحَدًا﴾ [الكهف: ١١٠] «الضوء المنير على التفسير» لابن القيم، جمعه: علي الصالحي.

فصل [في وجوب بذل الطاعات لله]

ويجب بذل الطاعات لله تعالى والخضوع له أنعم على العبد أو لم ينعم [إذ]^(١) تَعَبَّدَهُ بِذَلِكَ [وَفَرَضَهُ^(٢)] عَلَيْهِ؛ لِأَنَّهُ [إِنَّمَا]^(٣) تَجِبُ عِبَادَتُهُ بِالطَّاعَةِ لِأَجْلِ أَنَّهُ أَمَرُهَا.

خِلافًا لِلْمَعْتَزِلَةِ فِي قَوْلِهِمْ: تَجِبُ الْعِبَادَةُ عَلَى الْعُقَلَاءِ إِذَا أَنْعَمَ عَلَيْهِمْ وَلَمْ يَصُورْهُمْ صُورًا.

وَهَذَا قَوْلٌ يُوْجِبُ عَلَيْهِمْ أَنْ لَا يَكُونَ إِلَهُ الْبَهَائِمِ وَالْأَطْفَالِ وَالْمَيْتِ وَالْجَمَادِ، وَأَنْ لَا يَكُونَ رَبًّا وَإِلَهًا لِأَهْلِ النَّارِ، بِسَلْبِهِ إِيَّاهُمْ عَمَلُ نِعْمَةٍ.

(١) فِي الْأَصْلِ: «إِذَا».

(٢) فِي الْأَصْلِ: «فَرَضَ».

(٣) فِي الْأَصْلِ: «فِيْمَا».

فصل في حقيقة العدل وحده^(١)

وقيل : كره ما كره للفاعل فعله .

وقيل : تصرف الفاعل في ملكه .

وقيل : وضع الشيء في موضعه^(٢) .

وهذه حدود متقاربة المعنى، فعلى هذا جميع أفعال القديم سبحانه عدل .

وقيل : هو : فعل ما قصد الفاعل ينفع به الغير أو يضر به على وجه محسن، ويكون لفاعله ايقاعه عليه؛ لأنَّ العدل في اللغة يقتضي معدولاً عليه به، كما أنَّ الظلم والجور يقتضيان مطلوباً ومجازى عليه .

(١) لفظ العدل في اللغة يدل على معنيين متقابلين، أحدهما يدل على استواء الآخر يدل على اعوجاج . «معجم مقاييس اللغة» (٢٤٦/٤) .

(٢) لعلَّ هذا التعريف هو ما يميل إليه القاضي - رحمه الله - وإن كان قرَّر سابقاً أنَّ الظلم بالنسبة لله تعالى، غير مقدور عليه مما قد يشعر بأنَّه يرى أنَّ الظلم هو : التصرف في ملك الغير، كما يراه الأشاعرة، ويدل على أنَّه يميل لهذا التعريف ما سيأتي بعد من اختياره لتعريف الظلم وأنه وضع الشيء في غير موضعه، انظر ص (٤٤٤) .

فصل

[في جواز وجود فعل لله ليس بنفع ولا ضرر للغير]

ويجوز أن يوجد من أفعال الله سبحانه ما ليس بنفع ولا ضرر للغير، لأجل أنه لو ابتداء خلق العالم بأسره لامتنع^(١) به ولا معتبر لم يقبح ذلك منه، ولم يكن عبثاً^(٢).

ويجوز أن يخلق الآن أجساماً وأعراضاً لا يراها أحد من الأحياء ولا يدركها، ولا يصل إليها، ولا ينتفع باعتباراتها؛ لأنه إن لم ينتفع المكلف بابتداء خلقه وحياته، فقد ينتفع بذلك من بعد أو يستصغر وينتفع بهما غيره، إذا اعتبر بهما أو التذُّ بادراك جسم المكلف، فيجب أن يكون ذلك عدلاً.

فأما وصف الشاهد المعمول بشهادته، والمخبر المعمول بخبره، فإنه عدل فهو الذي يفعل من الشهادة والاختبار ما ينفع به غيره أو يضره ويتعدى نفعه أو ضرره إلى الغير على الأصل الذي ذكرناه.

(١) في المطبوع «لا تمتنع به».

(٢) الله عز وجل حكيم لا يفعل إلا لحكمة مقصودة محمودة له جل وعلا، قال سبحانه: ﴿ إِنَّهُ هُوَ الْحَكِيمُ الْعَلِيمُ ﴾ [الذاريات: ٣٠] وقال سبحانه: ﴿ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴾ [النساء: ١١١] في مواطن كثيرة، والحكم التي يوصف بها الله جلّ وعلا، تتضمن شيئين: أحدهما: حكمه تعود إليه يحبها ويرضاها.

والثاني: إلى عبادة، هي نعمة يفرحون بها ويلتذون بها.

وهذا في الأمور، وفي المخلوقات... فكان فيما أمر به من الطاعات عاقبة حميدة تعود إليه، وإلى عباده، ففيها حكمة له ورحمة لعباده... وكذلك ما خلقه، خلقه لحكمة تعود إليه يحبها وخلقه لرحمة بالعباد ينتفعون بها. «الفتاوى» (٣٦/٨، ٣٧)، وانظر: «شفاء العليل» لابن القيم (٣٣٣)، وقسم الدراسة ص (٨٦٢).

وأما وصف القديم سبحانه بأنه عدل // فقد قيل إنَّ ذلك مجاز [٣٨/ب]
 ومعناه عادل وإنَّ العدل من فعله وصفته^(١)، وكذلك وصفه بأنه حق، [٣٧/ب]
 وكذلك وصفهم له أنه رجاء^(٢)، وغيث^(٣)، المراد به: أنه مرجو فيه
 التفضل والخير، وعلى هذا قوله تعالى: ﴿ذَكَرًا ﴿١١﴾ رَسُولًا يَنْلُوا عَلَيْكُمْ
 ءَايَاتِ اللَّهِ﴾^(٣) يعني أنه مذكر وأنَّ الذكر من صفته، فيسمى الفاعل
 باسم فعله مجازًا واتساعًا.

(١) يقول تعالى: ﴿وَنَضَعُ الْمَوَازِينَ الْقِسْطَ لِيَوْمِ الْقِيَامَةِ فَلَا تُظْلَمُ نَفْسٌ شَيْئًا وَإِنْ كَانَ مِثْقَالَ حَبَّةٍ مِنْ
 خَرْدَلٍ أَتَيْنَا بِهَا وَكَفَىٰ بِسَاءِ حَسِيبِينَ﴾ [الأنبياء: ٤٧].

ويقول سبحانه: ﴿وَجَاءَ بِالنَّبِيِّينَ وَالشُّهَدَاءِ وَقُضِيَ بَيْنَهُم بِالْحَقِّ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ﴾ [الزمر: ٦٩]،
 وفي الصحيح عن أبي ذر - رضي الله عنه - في الحديث القدسي: «يا عبادي إني حرمت
 الظلم على نفسي، وجعلته بينكم محرماً فلا تظالموا...» [سبق تخريجه ص(٢٣٦)،
 حاشية]، وفي الصحيحين عن النبي ﷺ أنه قال: «يمين الله ملأى لا يغيضا تفقه سماء الليل
 والنهار، أرأيتم ما أنفق منذ خلق السماوات والأرض فإنه لم يقبض ما في يمينه، والقسط
 بيد، الأخرى يقبض ويبسط» [سبق تخريجه].

(٢) لا أعلم في هذا نصاً، ولعله من باب الاخبار.

(٣) سورة الطلاق، الآية: ١٠، ١١

فصل في حد الظلم والجور

هو وضع الشيء في غير موضعه، لهذا أصله في اللغة، ولذلك قالوا: ظلمت السماء إذا احتبست القطر وأتت به في غير حينه. وظلمت الأرض إذا احتبست النبات في وقته، وأتت به في غير حينه، وقالوا: ظلم الوادي إذا تجاوز السيل فيه الحد.

فعلى هذا يجب أن يكون كل واضع للشيء في غير حقه ظالمًا، سواء كان ضررًا متعديًا إلى الغير، أو مقصورًا على فاعله، أو كان فعلًا منهيًا عنه ليس بمضر بفاعله ولا بغيره إذا وقع مغفورًا، ومنه قوله تعالى اخبارًا عنهم: ﴿رَبَّنَا ظَلَمْنَا أَنْفُسَنَا﴾^(١) وقال تعالى: ﴿فَمِنْهُمْ ظَالِمٌ لِنَفْسِهِ﴾^(٢)، وقال بعضهم: حقيقة الظلم تصرف الفاعل في غير ملكه.

وقيل: هو فعل ما نهى عنه، والأول أصح^(٣)؛ لأنَّ البهيمة والطفل يتصرفان فيما لا يملكان وليسا بظالمين، وكذلك النائم والساهي.

وأما حد الجور فهو تجاوز الحد والرسم ومنه جور السهم إذا تجاوز الغرض المقصود.

ويستحيل في صفة القديم سبحانه الظلم والجور^(٤)؛ لأنه لا راسم له، فيقال مجاوز ببعض أفعاله ما حد له ورسم.

(١) سورة الأعراف، الآية: ٢٣

(٢) سورة فاطر، الآية: ٣٢

(٣) أي وضع الشيء في غير موضعه.

(٤) انظر التعليق على هذه المسألة ص (٤٣٤).

فصل

[في وجه استحقاق الذم والمدح]

وجه استحقاق الذم والمدح على الأفعال ورود الشرع^(١) بذلك، وجعلهُ مستحقاً علينا وإلزامنا فعل المدح لمن فعل بعض الأفعال، وفعل الذم لمن فعل البعض منها^(٢).
 خلافاً للمعتزلة في قولهم طريق ذلك جهة العقل^(٣).
 والدلالة على ما تقدم أنه لا حسن ولا قبيح في الفعل، ولا طريق فيه يعلم به قبح قبيح من الأفعال وحسن حسن فيها.

- (١) في الأصل «السمع» وصححه الناسخ في الحاشية اليمنى دون كشط الكلمة.
- (٢) هذا هو قول الأشاعرة في الاستحقاق - وتابعهم القاضي في ذلك - وهو مبني على أصول ثلاثة عندهم: التوحيد، وتعليل أفعال الله تعالى، والتحسين والتقييح، الذي صرح به القاضي هنا حين قال: «والدلالة على ما تقدم . . إلخ».
- وقد ذكرنا فيما سبق قول الأشاعرة في التحسين والتقييح، انظر: ص (١٩٧)، وقسم الدراسة ص (١٤٦)، وقولهم، أن حسن الأفعال أو قبحها لا يعلم إلا من طريق الشرع، وعليه فلا يستحق أحد المدح والذم إلا بعد ورود الشرع.
- (٣) يوجب المعتزلة على الله تعالى من حيث العقل جملة أمور منها: استحقاق المدح والذم والثواب والعقاب، وهذا مرتبط بأصلهم في أفعال الله تعالى وهو أصل العدل، والارتباط حاصل من ثلاثة جوانب، هي: تعليل أفعال الله تعالى، وخلق العباد لأفعالهم، والتحسين والتقييح، وهو ما يهمننا هنا، فهم يرون حسن الأفعال وقبحها تدركه العقول، وإنما يأتي الشرع مقررًا، أو كاشفًا لا منشأ! وعليه فالعباد مكلفون قبل ورود الشرع بما دلَّ عليه العقل، فوضعوا للرب شريعة بعقولهم! والحق أن الحسن والقبح ثابت للفعل في نفسه، (وهذا ما فات الأشاعرة) وأن الله تعالى لا يعذب عليه إلا بعد إقامة الحجة، (وهذا ما فات المعتزلة)، انظر: «مفتاح دار السعادة» (٣٥٨)، والتعليق ص (٢٣٧، ٥) من هذا البحث، وقسم الدراسة ص (١٤٦). وانظر مسألة الاستحقاق في «الوعد الأخرى» للسعدي (٦٤٥/٢).

فصل

[في شرط استحقاق المدح والذم]

وليس في استحقاق المدح والذم على الفعل شرط إلا ما جعله الشرع^(١) شرطاً في ذلك* وهو كونه فاعلاً له على شرائط من البلوغ والعقل ونحو ذلك^(٢)* من الشرط الشرعية.

خلافًا للمعتزلة في قولهم يستحق المدح// على فعل الواجب [٣٩/أ]
[٣٨/أ] والحسن إذا فعله الفاعل لحسنة ووجوبه، أو كان عالمًا بذلك من حاله، وأتممكتنا من العلم به، أو عالمًا بذلك، أو عاقلًا مع علمه، وأنَّ الطفل والبهيمة لا يستحقان الذم بفعل الظلم وغيره من القبائح. والدلالة عليه: أنه لو كان كذلك لا ستحال أن يستحق أحد من المكلفين المدح والتعظيم على العلم بالله سبحانه، وبصحة دينه، ونبوة رسله، وغير ذلك من العلوم الواجبة عليه؛ لأنه لا يصح أن يكون فاعل العلم، عن النظر والاستدلال، عالمًا بوجوب العلم وحسنه في حال وقوعه منه، وهذا اتفاق منا ومنهم.

(١) في الأصل: «السمع» وصححه الناسخ في الحاشية اليمنى بدون كشط على الكلمة.

(٢) ما بين النجمتين، كتب في الأصل في الحاشية السفلى.

فصل [في فعل العالم]

القديم^(١) سبحانه فعل العالم بعد أن لم يكن فاعلاً^(٢)، لا لعلّة ولا لغرض^(٣) خلافاً للملحدة، والمعتزلة في قولهم، فعله لعله وهو أنّه خلق الخلق^(٤)، لينفعهم.

والدلالة عليه: أنّ العلل والأغراض مقصورة على اجتلاب المنافع ودفع المضار، وذلك مستحيل في حق الله تعالى.

(١) سبق التعليق على لفظ القديم ص(٢٦٥).

(٢) هذا تعطيل لصفة الخلق لله تعالى في الأزل، وقد بناه القاضي - رحمه الله - على مسألة التسلسل في الماضي وأنه غير ممكن ولا متصور، وأنه يفضي إلى القول بقدم العالم، وهذا ما ذهب إليه جملة من المتكلمين، ليقابلوا به قول الفلسفة القائلين بقدم العالم، انظر: قول القاضي ص(٢٣٢)، وانظر التفصيل قسم الدراسة ص(١٥٢) وا لصواب - والله تعالى أعلم - أن يقال بأنه سبحانه خالق منذ الأزل، ولا يجوز أن نعطل الرب عن بعض صفاته لا أزلاً ولا أبداً، وقد نقل القاضي - رحمه الله - نصاً عن أبي إسحاق شاقلا - رحمه الله - في ذلك انظر: ص(٢٥٦).

(٣) نفي التعليل لهذا غير مسلم، فإنّ الله تعالى حكيم لا يفعل، لا لحكمة وغاية مقصودة، وقد مرّ هذا في التعليق ص(٤٤٢)، وانظر قسم الدراسة ص(١٦٢).

(٤) ساقط من المطبوعة.

فصل

[في فعل الله تعالى للآلام]

وما يفعله الله تعالى من الآلام بسائر الحيوان من البهائم، والأطفال، المنتقصين والعقلاء وغيرهم فليس بقبيح، وله تعالى فعله، ويكون عدلاً في حكمه، وصواباً في تدبيره.

خلافاً للثنوية^(١) في قولهم: إنَّ الآلام كلها قبيحة، وأنها ليست من فعل الله تعالى، ولم يفرقوا بين أن يفعل الألم لنفع يتعقبه، أو لا لنفع.

وخلافاً لأصحاب التناسخ^(٢) في قولهم: إنَّ فعل الألم لا يحسن إلاَّ على سبيل الاستحقاق فقط، وأنَّ من لا جرم له ولا ذنب لا يجوز أن يفعل فيه الآلام أصلاً، كالبهائم والأطفال، ومن ليس بعاقل مكلف، فإنَّ الآلام التي تحصل في أجساد هؤلاء، فإنَّما تفعل بأرواح الكفار، التي قد نقلت إلى أجساد الأطفال، والبهائم والمجانين^(٣).

والدلالة على فساد قول الثنوية: أنَّ ذلك مبني على أصل، وهو أنَّ الله تعالى لا يقبح منه شيء، ويدل على ذلك أنَّه لما قبح منا

(١) سبق التعريف بهم.

(٢) سيأتي التعريف بهم وبمذهبهم.

(٣) قول أهل التناسخ هذا، مبني على أنَّ المعاد عندهم هو: عبارة عن عود الروح، إلى بدن جديد يجازئ فيه، فالروح أبداً في جزاء على ما قدمت، أو في عمل تنتظر جزاءه. أما فعل الألم بالأطفال والبهائم والمجانين، فإنَّما يقع - كما زعموا - على الأرواح المنسوخة فيها؛ لأنَّ الله عدل لا يعذب من لا ذنب له.

وقد صرَّح بذلك الرازي الطيب - صاحب كتاب «العلم الإلهي» - فقد قال: «لولا أنه لا سبيل إلى تخليص الأرواح من الأجسام المتصورة بالصورة البهيمية إلى الأجسام المتصورة بصورة الإنسان إلاَّ بالقتل والذبح، لما جاز ذبح شيء من الحيوان البتة»، الفصل لابن حزم (١/١٦٥، ١٦٨).

فعل الأشياء لتعلق نهي// المالك عنها، وأفعال الباري تعالى لا [٣٩/ب]
يجوز أن تكون منهيًا عنها. [٣٨/ب]

ولأنَّ الأفعال إنما تقبح منا لأجل أنه يجوز علينا المضار
والمنافع، فإذا فعل أحدنا لا لغرض صحيح وجب أن يكون قبيحًا
لأجل ذلك.

والله تعالى لا يجوز عليه المضار والمنافع والأغراض فاستحال
أن يقبح منه شيء^(١)، وإذا ثبت هذا الأصل ثبت جواز الألم. ويدل
عليه أيضًا: [أنه] لو كانت جميع الآلام قبيحة؛ لوجب أن يكون من
خلص غيره من حرق، أو غرق، أو من أفعى تضرُّ به، أو أسدٍ
يفترسه، بخلع يده، وسير ألم يلحقه ويدخله عليه؛ ظالمًا له،
ومسيئًا إليه، وفاعلًا للقيح لإدخاله الألم، وفي الاجماع على خلاف
ذلك وجواز الألم لما فيه من دفع الضرر الذي هو أعظم منه، دليلٌ
على فساد قولهم.

وفيما ذكرنا دليل على أهل التناسخ.

ويدل عليه أيضًا: اتفاقهم على حسن إيلاء الإنسان لولده،
ومن يلي تدبير أمره، ومصالحه، وأن يؤلمهم بالضرب والتأديب
والعلاج من الأمراض.

فلو لم يحسن فعل الآلام إلا على وجه الاستحقاق، لم
يحسن منّا فعله بمن يؤدبه ويدبر أمره ويزيد تهذيبه.

ولأنَّه لو كان الأمر على ما قالوه؛ لما حسن من الإنسان كد
نفسه وقلبه، وإدخال الألم على جسمه وتكليف النظر في الآداب
والعلوم وتحمل الأسفار لطلب الفوائد والأرباح.

ويدل عليه: علمنا بما تنزل بالأنبياء والصالحين من الأمراض

(١) هذا النقي من القاضي مبنّي على رأيه في أن الله تعالى لا يفعل القبيح، لأنه غير مقدور
عليه؛ ولأنَّه محال لذاته، انظر: ص(٤٣٤-٤٣٥).

والأسقام وذهاب الأبصار والحواس، ولو كان ذلك لا يفعل إلا على وجه العقاب على الإجرام؛ لوجب أن لا تكون تلك إلا جرائم وكبائر وعظائم^(١).

(١) في الأصل: «لوجب أن لا تكون تلك الإجرام إلا كبائر وعظائم!»

فصل

[في الرد على أهل التناسخ]^(١)

والصورة الحسنة والقييحة لم يفعلها الله سبحانه على سبيل استحقاق الثواب والعقاب، خلافاً لأهل التناسخ في قولهم إنَّ الخلق القبيح لا يكون إلاَّ عقاباً، والخلقة الحسنة لا تكون إلاَّ ثواباً^(٢).

والدلالة عليه.

١- إجماع المسلمين على أنَّ هذه الأجساد التي لها صور حسنة لم تكن مكلفة في رحم النساء، ولا حين خرجت من هناك إلى أن تبلغ وتعقل، ولا خلاف أنَّ الصبي قبل أن يبلغ ويقعل تكون [له]

(١) التناسخ هو: اعتقاد انتقال الروح بعد المفارقة إلى بدن مغاير للبدن الذي كانت فيه، وقد افترق القائلون به على مذهبين:

الأول: أنَّ الأرواح تنتقل إلى نوع الأجساد التي فارقتها، ولا يجوز أن تنتقل إلى غير النوع الذي أوجب لها طبعها التعلق به.

والثاني: أنَّ الأرواح تنتقل بعد المفارقة إلى أجساد أخرى، وإن لم تكن من نوع ما فارقت، فإن انتقلت إلى جسم إنساني كان نسحاً، وإن انتقلت إلى حيوان كان مسحاً، وإن انتقلت إلى نبات كان فسحاً، وإن انتقلت إلى جماد كان رسحاً، انظر: الفصل لابن حزم (١/١٦٦)، و«شرح المقاصد» للفتازاني (٣/٣٢٥)، «فرق معاصرة» لغالب عواجي (١/٣٤١، ٣٥٢).

وأصل عقيدة التناسخ كانت عند الحرانية (وهم جماعة من الصائبة) وكان للبراهمة دور كبير في نشر هذه العقيدة الخبيثة التي تُعدَّ أخص عقائدهم، وعلامة نحلتهم؛ لأنهم أشد الناس اعتقاداً لها، ثم انتشرت هذه العقيدة حتى صار في جميع الملل، لذلك يقول الشهرستاني: «ما من ملة من الملل إلاَّ وللتناسخ فيها قدم راسخ، وإنما تختلف طرقهم في تقرير ذلك». «الملل والنحل» (٦٠٦)، وانظر: «الوعد الأخرى» للسعدي (١/٢٥٩).

(٢) لذلك هم ينكرون المعاد، ويقولون بأزلية الروح وأبديتها، ويرون أنَّ الثواب والعقاب ليسا دائمين، أو غائبتين مقصودتين، وإنما هما مرحلة تمر بها الروح في طريق سعيها إلى الاتحاد بالإله الذي انفصلت عنه أول الأمر. انظر: «أديان الهند الكبرى» شلبي (١١٦-١٢٠)، «الوعد الأخرى شروطه وموانعه» د/ عيسى السعدي (١/٢٥٧-٢٥٩).

صورة حسنة، وتكون له صورة قبيحة وهو ما اكتسب // شيئاً من [٤٠/أ]
الذنوب ولا الطاعات، فإذا لم يكتسب ذلك؛ استحال أن يكون [٣٩/أ]
استحق الثواب والعقاب.

٢- ويقال لهم: كيف خلق الله الخلق في الابتداء، فإن قالوا خلقهم
على صفة حسنة، قيل لهم: كيف يصح هذا وهم غير مستحقين
الثواب؟

وإن قالوا: خلقهم على صفة قبيحة، قيل لهم: كيف يصح
هذا، وهم لا يستحقون العقاب؟

فإن قالوا: خلقهم على صفة لا بحسن ولا بقبح، قيل لهم: كيف
يصح هذا وفيه إبطال القول بالتناسخ؛ لأنّ التناسخ إنما يكون
لاستحقاق ثواب أو عقاب.

٣- ويقال لهم: ما أنكرتم أن يكون من الخلق الحسن ما ليس
بثواب، كما جاز أن يكون من الملوك الذين ينالون من اللذات
والسرور ما يشتهون ولا يثابون به، فكذلك يكون من الخلق
القبيح ما ليس بعقاب، كما كان من الآلام والغموم ما ليس
بعقاب.

فصل [في أرواح العصاة]

وأرواح العصاة لا تنسخ في البهائم ولا في الجمادات، خلافاً لأهل التناسخ في قولهم: إنَّ الإنسان هو غير هذا الشخص المرئي المشار إليه، وإنَّه ينسخ في الخلق المشاهد المشار إليه على حسب استحقاقه للثواب والعقاب، فإن كان مستحقاً للعقاب، نسخ في الخلقة القبيحة التي تلحقها الأمراض، والأسقام والمشاق، وإن كان مطيعاً نسخ في الأجسام الحسنة التي تلتذ ولا تألم^(١).

وحكي عن بعضهم أنَّ المطيع لا ينسخ^(٢).

وحكي عنهم: أنَّ من أطاع الله تعالى من الخلق، ولم يعصه أصلاً خلده جنته وأقره في دار النعيم، ومن عصاه منهم في جميع ما أمرهم به أخرجهم إلى جهنم بالموت فيها أبداً دائماً سرمداً ومن أطاعه في بعض أمره وعصاه في البعض نقله إلى دار الدنيا وابتلاه بالآلام، والغم والحزن^(٣).

واللذة والخير، والشر والنفع والضر على قدر عمله واستحقاقه، وجعل بعضهم أطفالاً وبعضهم إبلًا وبقراً وحميراً وكلاباً وخنازير وقروداً، وبقاً ودوداً، كل بقدر إجرامهم، واستحقاقهم فمن كان إجرامه أعظم وأكثر، كانت صورته أقبح وأشنئ، وكان لبثه ومقامه فيها وإيلامه وعذابه أشد، وهمومه وكده أعظم.

ومن كانت طاعاته أكثر من معاصيه كان عذابه في هذه الدار

وهمه وكده ومضاره // أقل وصورته أحسن.

[٤٠/ب]

[٣٩/ب]

(١) انظر: ما سبق ص (٤٥١).

(٢) وقال بعضهم: أرواح هذه الطبقة هي الملائكة، الفصل لابن حزم (١٦٦١).

(٣) وهذا قول «أحمد بن حنبل» - وغيره - الآتي ذكره والتعريف به.

قالوا: ثم لا يزال الحيوان يتكرر ويتردد في الدنيا في هياكل مختلفة، صورة بعد صورة، على قدر استحقاقه ومعاصيه وطاعاته، إلى أن يصير إلى إحدى منزلتين إما أن يكون معه طاعة لا معصية معها، فيدخل الجنة. وإما أن يكون معه معاصي لا طاعة معها، فيدخل النار^(١) وإما أن يكون معه طاعات ومعاصي فيكون أبدأ في هذه الدار منتقلاً إلى الهياكل والصور، والابتلاء في الخير والشر إلى أن يصير مطيعاً لا معصية معه، أو عاصياً لا طاعة معه، فيدخل في إحدى الدارين.

وقال بعض غلاة الرافضة القائلون بالتناسخ: إنَّ روح المنقول إلى هذه الدار أول ما ينسخ في جمل، ثم ينقل إلى ما دون هيكله أبدأ بعد حال، إلى أن ينقل إلى دود العذرة وما شاكله، وهو آخر شيء ينسخ فيه.

وقال أحمد بن حائط^(٢) من أهل التناسخ: إنَّ البهائم مكلفة ما دام هم بهائم، فإنَّ فيها رسلاً وأنبياء إلى كل قبيلة منهم، وإنَّ في

(١) هذا هو قول أحمد بن حائط، ومنهم من يرى أنَّ الروح جزء من الإله، انفصل عنه لأجل محدود، وسيعود إليه متى استكمل ميوله، ونال جزاءه، ويندمج في الإله كما تندمج القطرة في ماء المحيط، ويعبر عن تجرد الروح من الظواهر المادية واتحادها بالإله عن طريق: الانطلاق، أو النرفانا، والنجاة! (وهي مصطلحات المقصود منها نهاية دورة الروح في الأبدان وهي الغاية عند كثير منهم).

* انظر: «الموسوعة الميسرة» (١٠٣٢/٢) (١٠٣٢/٢)، (١١٧٠)، و«فصول في أديان الهند» للأعظمي (١١٣-١٢٣، ١٢٤).

(٢) في الأصل: «أحمد بن حابط» وهو تلميذ من تلامذة النظام، يشكل هو وصاحبه «فضل الحدتي» فرقة من فرق المعتزلة، لها أقوال منكورة، حتَّى عدَّها البغدادي من فرق الغلاة وفصلها عن سائر فرق المعتزلة، وقد طالع ابن حباط وصاحبه الحدتي كتب الفلاسفة وأهل التناسخ ومزجا كلامهم بكلام المعتزلة.

توفي ابن حائط في خلافة الواثق.

(انظر: «الفرق بين الفرق» ص (٩٣) «الملل والنحل» (٧٤/١)، «الفصل» (١٦٦/١)،

و«المعتزلة» لزهدي جار الله ص (١٤٢).

الكلاب، والخنازير، والقردة، رسلاً وأنبياء مرسلين إلى أمثالهم^(١).
وقال ابن (مانوس)^(٢) منهم: إنَّ الناس، إذا صاروا بها ثم سقط
عنهم التكليف، وكرروا أبداً تلك الصور، فيقع عليهم الركوب،
والتسخير، والذبح، وضروب البلايا، والآلام، والهموم والأحزان،
إلى أن يبقوا لا جرم عليهم، وإذا صاروا كذلك عادوا إلى ما كانوا
عليه من الصورة، والحال التي ابتدأوا عليها، ثم يخيرهم الله تعالى
في محنه والتكليف أم لا ؟

فإن اختاروا المحنة والتكليف امتحنهم وكلفهم وإن لم يختاروا
ذلك تركوا على تلك الحال.

قال الفضل الحديثي^(٣) من الغلاة الرافضة: كل ما يرى ويشاهد
من الحيوان، والجمال، والجمادات والصخور والنبات، فيها أرواح
منسوخة ومعذبة بإجرامها.

وزعم بعضهم وقوم من غلاة الرافضة أنَّ أرواح العصاة تنسخ
في الحديد، والطين، والفخار، وتكون معذبة بالطبخ، والضرب،
والسبك، والابتدال، والامتهان عقاباً على إجرامهم.

(١) انظر: «الملل والنحل» (٧٧/١)، و«المعتزلة» لزهدي جار الله ص(١٤٤).

(٢) في الأصل: «ابن ناموس» هو أحمد بن أيوب بن مانوس، من تلاميذ النظام أيضاً، وكان
شيخ المعتزلة في عصره، وقد وافق ابن حابط في كثير ممَّا ذهب إليه. (انظر: «لسان
الميزان» ص١٣٩، و«الوافي بالوفيات» ٦/٢٦١).

(٣) في الأصل: «الحريثي» هو الفضل الحديثي صاحب ابن حابط المشار إليه سابقاً، ونسبته هذه
إلى بلدة على شاطئ الفرات تسمى «الحديثة»، توفي الفضل سنة (٢٥٧هـ) (انظر: «الفرق
بين الفرق» ص(٩٣)، و«المعتزلة» لزهدي جار الله ص(١٤٢).

[إبطال القول بالتناسخ]

والدلالة على إبطال القول بالتناسخ:

١- قوله تعالى: ﴿فَرِيقٌ فِي الْجَنَّةِ وَفَرِيقٌ فِي السَّعِيرِ﴾^(١) ففسم الخلق // [أ/٤١]
فريقين وعندهم أنهم ثلاث فرق: [أ/٤٠]

فريق تنسخ أرواحهم لا في الجنة ولا في السعير!

٢- ولأنَّ القول بالتناسخ يفضي إلى إبطال القول بالبعث، وهو قول
الخرمية^(٢) وأنه لا دار سوى هذه الدار، ولا بعث ولا نشور ولا
جنة ولا نار؛ لأنهم يقولون: إنها تكون أبدًا في تلك الصورة.
وقد نصرَّ الله تعالى على البعث في غير موضع.

٣- ويقال لهم: خبرونا عن الإنسان، أهو هذا الشخص الظاهر، أم
هو شيء فيه؟ فإن قالوا: شيء فيه، قيل لهم: فيجب أن لا يألم
بالعمى والصمم والغموم والهموم، كما لا يألم بقطع ثوبه، وما
جرى مجراه مما يلحق ما هو لا بسَّ له، فإن قالوا: هكذا
تقول، وإنما يألم ويغتم الظرف والهيكل الذي هو فيه الإنسان.
قيل لهم: فيجب أن يكون هذا الفعال الحي القادر، وأن لا
يكون فيه شيء موصوف بالقدرة والحياة، وإن قالوا ذلك كان فيه
إبطال لما يذهبون إليه في التناسخ، ويلزمهم أن لا يمتنع أن
يكون الإنسان هو هذا الشخص، ثم وإنَّ الله تعالى ابتداءً على
هذه الخلقة، ولا يكون لما يذهبون إليه في التناسخ أصل،
ويكون نقضاً لقولهم بالتناسخ وتركاً لقولهم في الإنسان.

(١) سورة الشورى، آية: ٧.

(٢) فرقة ضالة نشأت عن الفرقة الهاشمية القائلة بإمامة محمد بن الحنفية، وهم يقولون بتناسخ
الأرواح، وإبطال البعث والنشور. الملل والنحل (١/١٧٦).

والدلالة على فساد قولهم في أنه يرسل إليهم رسولا من جنس [الرد على ابن حائط] البهائم.

١- قوله تعالى: ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ إِلَّا رِجَالًا نُوحِيَ إِلَيْهِمْ مِنْ أَهْلِ الْقُرَىٰ ﴾^(١) فنفي أن يكون أرسل غير الرجال.

٢- ولأننا نعلم من إجماع المسلمين بأن النملة والبقة والذباب والدود وغير ذلك من الحيوان التي لا عقول لها^(٢) غير مكلفة.

٣- كذلك نعلم بالضرورة أن الصخر^(٣)، والحديد، والطين، وسائر الجمادات وليس فيها أرواح ولا حياة ولا عقول ولا لها^(١) رسل وأنبياء يبعثون، كل هذا معلوم من دين النبي ﷺ ضرورة.

٤- ولأن الرسول إنما يأمر بما هو حسن وينهى عما هو قبيح، وإذا كان المرسل إليه ليس له تمييز كامل كالبهائم والصبيان، والمجانين ونحوهم، لم يحصل لهم الفرق بين الأمور وبين المنهي عنه فيعدم المقصود بالرسول // فلم يصح بعثة الرسل [٤١/ب] إليهم. [٤٠/ب]

(١) سورة يوسف، آية: ١٠٩.

(٢) في الأصل: «لهم» في كلا الموضعين.

(٣) في الأصل: «الصخور».

فصل

[في حسن الآلام من الله تعالى لا على وجه العقوبة]

ويحسن من الله تعالى الآلام لا على وجه العقاب عن جرم،
خلافًا لأهل التناسخ في قولهم: لا يحسن إلا أن يكون عقابًا على
جرم متقدم، وما نشاهده من أهل العاهات، والأمراض، وقبح
الصور، كلهم معاقبون على معاصي كانت منهم، لا فرق بين الكبير،
والصغير، والبهيمة^(١).

والدلالة عليه: حصول العلم؛ فإنَّ العاقل منَّا قد يفصد ولده
ويجحمه، ويسقيه الأدوية الكريهة من غير قصد لعقابه.
ولا يجوز أن يقال يفعل ذلك ليرجو في ذلك المنفعة، لأنَّ
مثله ههنا^(٢)، وهو أن يعرضهم على ذلك المنازل والدرجات.
ولا يجوز أن يقال: إنَّ أحدنا لا يتوصل إلى منفعة ولده إلاَّ
بذلك؛ لأنَّ هذا يوجب أن لا يحسن من الله المعاقبة؛ لأنَّ أحدنا
إنما يعاقب لدرك التشفي والغيط^(٣)، وذلك معدوم في حقه.
ولأننا نجد كثيرًا من السودان يكرهون البياض، ويؤثرون
السودان، وقد نرى الكلب يؤثر الكلبة على الجارية الحسنة، وهذا
يمنع أن يكون قبح الصورة عقابًا؛ لأنَّهم مسرورون بذلك.

(١) انظر: ص (٤٥١).

(٢) هكذا في الأصل، ويبدو أنَّ في الكلام سقط!

(٣) سبق التعليق على صفة «الغيط» انظر: ص (٣٠١).

فصل

[في أن التكليف ليس بعقاب]

والتكليف الذي أمر به العقلاء من الصلاة والصيام، وغيره ليس بعقاب، وإنما ذلك ليعوضهم به جسيم الثواب. خلافاً لأهل التناسخ في قولهم كل ذلك عقاب. والدلالة عليه: أنه لا يخلو أول ما خلقهم أن يكون كلفهم شيئاً أم لا، ولا يجوز أن يقال لم يكلفهم لوجهين: أحدهما: أنه لو لم يكلفهم لم تحصل المعصية؛ لأنه لا يكون عاصياً إلا من نُهي فخالف.

والثاني: أنه لو لم يكلفهم أفضى إلى أن يكون أباحهم الجهل والظلم، ولو أباحهم ذلك لجاز أن يوصف بذلك، وهذا جهل، فلم يبق إلا أنه كلفهم.

ولا يجوز أن يقال كلفهم المعرفة فقط؛ لأنها أمر سهل لا مشقة فيه؛ لأنَّ النَّظر من أشد الأعمال، ولهذا يعجز عنه كثير من الناس.

فصل

[في المتولد من الأفعال] (١)

والألم الموجود بغيرنا ليس بفعل لنا، ولا مقدور لنا، وإنما هو فعل الله تعالى // غير متولد عن فعلنا، وإنما لنا فيه كسب (٢). [أ/٤٢]
 [أ/٤١] خلافاً للمعتزلة في قولهم: هو متولد عن فعلنا، ثم اختلفوا فقال الجمهور منهم: إنَّه متولد عن الاعتماد (٣).
 وقال ابن الجبائي ومن تبعه: هو متولد عن الوهن المنافي للصحة التي تحتاج الحياة إليها (٤).

(١) المقصود بالمتولد من الأفعال: الأثر الناتج عن الفعل، كالألم أو اللون الحادث عند الضرب، وقد وقع فيه الاختلاف.

فالمعتزلة يرون أنَّه من فعل العبد، بناءً على أنَّ العبد خالق لفعل نفسه، وكذلك كل ما تولد منه، انظر: «شرح الأصول الخمسة» للقاضي عبد الجبار (٣٨٧-٣٩٠).
 والأشاعرة يرون أنَّه فعل الله تعالى ولا دخل للعبد فيه، وذلك بناءً على شيئين:
 ١- أنَّ الأفعال كلها خلق لله تعالى، وإنما للعباد فيها كسب (لا حقيقة له).
 ٢- ابطال أثر السبب في المسبب.

انظر: «الإرشاد» للجويني (٢٠٦-٢٠٩) «المواقف» للإيجي (٣١٦-٣١٩).
 والحق وسط بين القولين، فما تولد من أفعال العباد، فهي من خلق الله تعالى، والعبد إنَّما هو سبب في وجودها، وهذا ما فات المعتزلة والأشاعرة جميعاً
 انظر: «الفصل» لابن حزم (٩٧/٣)، «المنهاج» لابن تيمية (٣٢١/١)، ط. المدني.
 «المعتزلة وأصولهم الخمسة» للمعتق (١٩٠) وما بعدها. وانظر التفصيل في قسم الدراسة ص (١٧٥).

(٢) القاضي - رحمه الله - يرى بأنَّ التولد فعل لله تعالى، وأنَّ القول بأنَّ العبد سبب فيه باطل، كما سبق، وكما سيأتي، فإنَّه قال: «والمتولدات كلها من فعل الله تعالى وإنَّه بفعلها عقيب هذه الأسباب بجري العادة...». انظر قسم الدراسة ص (١٧٥).

(٣) المقصود بالاعتماد: الاعتماد على الغير بضر أو قطع، فيكون متولداً منه، «المواقف» للإيجي (٣١٨).

(٤) المقصود بالوهن (هنا عند أبي هاشم) ضعف المحل القابل، فكلمة ضعف المحل قوي الأثر المتولد، كلما قوي المحل ضعف الأثر المتولد، انظر: «المواقف» للإيجي (٣١٨).

وهذا مبني على القول بابطال التولد، وهو مذكور في باب الاستطاعة مع أنه لو كان متولدًا عن اعتماد؛ لوجب أن يقوى ويكثر بقوة الاعتماد وكثرته، وأن يقل لقلته.

وقد وجدنا أنّ الإنسان قد يعتمد على الموضع الصلب من جسم الحي الاعتماد الشديد، فلا يوجد عنده إلاّ الألم اليسير، ويعتمد على الموضع الرخو الرفيق الاعتماد اليسير، فيوجد عند ذلك الألم الشديد.

فلو كان متولدًا عن الاعتماد لوجب أن يكثر بكثرته، ويقل بقلته؛ لأنّ هذا حكم المسببات المتولدة] عن أسبابها.

فصل

[في أنه يحسن من الله تعالى ابتداء الألم لا لعوض]

ويحسن من الله تعالى أن يتديء بالألم في الحيوان، العاقل منهم وغير العاقل لا لعوض، ولا اعتبار المكلفين، ولا لمصلحة أصلاً، ولا لاستحقاق^(١) خلافاً للجبائي وأبي هذيل في قولهما: إنَّ الألم لا يحسن إلاً للاستحقاق وللعوض، ومع غيرهما يقيح.

والدلالة عليه: قوله تعالى: ﴿لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ قُلْ فَمَنْ يَمْلِكُ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا إِنْ أَرَادَ أَنْ يُهْلِكَ الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ وَأُمَّهُ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا وَلِلَّهِ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ وَاللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾^(٢).

فأخبر تعالى أنه لا يملك أحد من الله شيئاً، ولا اعتراض لأحد فيما يفعل لو أهلك الخلق وأضرهم؛ لأنَّ الخلق كلهم مملوكون له، والله تعالى أن يخلق فيه، ويفعل في ملكه ما يريد

[ب/٤٢]

[ب/٤١]

ويشاء //

(١) هذا النفي من القاضي - رحمه الله - مبني على نفي كونه سبحانه وتعالى يفعل لعله وحكمه، وهذا غير مسلم، انظر قوله: ص (٢٤٩). وانظر قسم الدراسة ص (١٦٢).

(٢) سورة المائدة: ١٧

فصل

[في أنّ التفضيل بمثل العوض حسن]

والتفضيل بمثل العوض حسن .
 خلافاً للجبائي في قوله: لا يحسن، كما لا يحسن التفضل
 بمثل الثواب .
 والدلالة عليه: أنّه لا شيء يفعل على جهة البذل والعوض إلاّ
 ويحسن للتفضل به من النعم، والأموال، والأعراض .
 وكل شيء يجوز كونه عوضاً فإنّ التفضيل يحسن بمثله، يبين
 صحة هذا أنّ الواحد منّا إذا استعمل الأجير في يوم واحد بعشرة
 دراهم حسن منه أن يتفضل عليه بمثل تلك^(١) العشر ولا يستعمله .

(١) في الأصل: «ذلك» .

فصل

[في أنه لا يجب على الله العوض عن الألام]

ولا يجب على الله تعالى أن يعوض البهائم، والأطفال، والمنتقصين، وجميع الخلق الذين خلق فيهم الآلام. خلافاً للمعتزلة في قولهم: إنَّ الله تعالى إذا فعل الآلام في الحيوان لا على سبيل الاستحقاق وجب عليه تعالى أن يعوضهم وإلَّا يكون ظالمًا^(١).
والدلالة عليه: ما قد بينا أنَّ العقل لا يوجب شيئاً على الخلق ولا على الله تعالى، وإنما الموجب للواجبات هو الله تعالى.

(١) هذا من جملة ما يوجهه المعتزلة على الله تعالى، عقلاً، فيقولون: يجب على الله تعالى العوض عن الآلام، والعوض عندهم هو: النفع المستحق في مقابلة ما يفعله الله بالعبد من الأسقام والآلام، وما يجري مجرى ذلك.
والفرق بين العوض والثواب، أنَّ الثواب يشترط فيه أن يكون نفعاً مقروناً بالإجلال والتعظيم، بخلاف العوض، فلا يشترط فيه ذلك.
والثواب يستحق على طريق الدوام، بخلاف العوض، فلا يشترط دوامه؛ لهذا يجوز أن يكون في الدنيا خلافاً للثواب فلا يكون إلا في الآخرة، انظر: «شرح الأصول الخمسة» للقاضي عبدالجبار (٨٥، ٤٩٣-٤٩٧).

فصل

[في أنه لا يجب على الله إعادة البهائم وحشرها]^(١)

وإذا ثبت أن البهائم وغيرها من الحيوانات الذين خلق الله تعالى فيهم الآلام من غير جرم، لا يستحقون على الله الأعواض؛ فإنه لا يجب عليه إعادتهم ولا نشرهم وحشرهم يوم القيامة. خلافاً للقدرية في قولهم: إن لم يعوضهم في دار الدنيا فإنه يجب على الله تعالى حشرهم وبعثهم يوم القيامة كبعث المكلفين^(٢).

(١) أي من جهة العقل، أما من جهة السمع فقد ثبت ذلك، وأشار إليه القاضي - رحمه الله - في الجزء الثاني من الكتاب، انظر: (١٨٥) تحقيق زيدان.

قال الإمام ابن القيم - رحمه الله -: «والدليل على حشر الوحوش وجوه:

١- قوله تعالى: ﴿وَإِذَا الْوُحُوشُ حُشِرَتْ﴾ [التكوير: ٥]

٢- قوله تعالى: ﴿وَمَا مِنْ دَابَّةٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا طَائِرٍ يَطِيرُ بِجَنَاحَيْهِ إِلَّا أُمٌّ أُمَّتَالِكُمْ مَا قَرَّبْنَا فِي الْأَلْكَابِ مِنْ شَيْءٍ يُوَسَّسُ إِلَى رَبِّهِمْ يُحْشَرُونَ﴾ [الأنعام: ٣٨]

٣- حديث مافع صدقة الإبل، والبقر، والغنم، وأنها تجيء يوم القيامة أعظم ما كانت، وأسمه تنطحه بقرونها، وتطأه بأظلافها، وهو متفق على صحته [أخرجه البخاري (١٣٣٨) (٥٠٨/٢) كتاب الزكاة، باب وجوب الزكاة، ومسلم (٩٣١٦) (٦٨٠/٢) كتاب الزكاة، باب إثم مانع الزكاة].

٤- حديث أبي ذر الغفاري - رضي الله عنه -: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ ؛ رَأَى شَاتَيْنِ يَنْتَطِحَانِ فَقَالَ: «يَا أَبَا ذَرٍّ، أَتَدْرِي فِيمَا يَنْتَطِحَانِ؟» قَالَ: قُلْتُ: لَا، قَالَ: «لَكِنَّ اللَّهَ يَدْرِي، وَسَيَقْضِي بَيْنَهُمَا» رواه أحمد بن حنبل - رضي الله عنه - في مسنده [٢١٤٧٦، (١٦٢/٥)]

٥- الآثار الواردة في قوله تعالى: ﴿وَيَقُولُ الْكَافِرُ يَا لَيْتَنِي كُنْتُ تُرَابًا﴾ وَأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَجْمَعُ الْوُحُوشَ، ثُمَّ يَقْتَصُّ مِنْ بَعْضِهَا لِبَعْضٍ، ثُمَّ يَقُولُ لَهَا كُونِي تُرَابًا، فَتَكُونُ تُرَابًا، فَعِنْدَهَا يَقُولُ الْكَافِرُ: ﴿يَا لَيْتَنِي كُنْتُ تُرَابًا﴾، «بدائع الفوائد» (١٥٥/٣).

(٢) المعتزلة متفقون على أن الله تعالى يجب عليه - فيما يجب - تعويض البهائم التي لم تعوض في الدنيا، ولكنهم مختلفون في كيفية العوض، فمنهم من قال إنها تنعم في الجنة، وتكون في أحسن صورة، ومنهم من قال تعوض في الوقف، ثم تدخل جهنم فتكون عذاباً لأهلها، ومنهم من قال: لها عوض ولا نعلم كيفيته. وأقوال أخرى، انظر: المقالات (٢٥٤).

والدلالة عليه: ما تقدم، وأنه لا طريق إلى إيجاب شيء إلا من
جهة الله، ولم يوجب ذلك على نفسه^(١).

(١) انظر: ص (١٩٧).

فصل

[في أن التفضل بمثل الثواب حسن]

والتفضل بمثل الثواب حسن . خلافاً للقدرية في قولهم : ليس بحسن .

والدلالة عليه : أنَّ الثواب نعمٌ ولذاتٌ يفعلها على طريق الجزاء ، والباري تعالى قادر على أن يوصلنا إلى تلك النعم واللذات ، حتى يكون ثواباً ، وإذ كان قادراً على ذلك حسن منه التفضل بمثل الثواب .

كما أنَّ الباري تعالى لما كان قادراً على مثل العوض حسن منه التفضل بمثل العوض ؛ لأنَّ كل واحد منهم لا يخرج عن النعم .

[فصل] (١)

[في أنّ المكلف لا يستحق على الله التعظيم والاجلال]

والمكلف لا يستحق على الله التعظيم والاجلال // وليس ذلك [أ/٤٣]
 من شرط الثواب. خلافاً للقدرية في قولهم: إنّ ذلك واجب عليه [أ/٤٢]
 وهو شرط الثواب (٢).

والدلالة عليه: أنّ أقلّ نعمة لله على العبد يستحق بها عبادته
 واستحقاقه لذلك أكد من استحقاق الوالد على ولده بره وطاعته، ولا
 يجب على الوالد تعظيم ولده إذا فعل ما يقابل به بعض تربيته له
 واحسانه إليه، [وبذلك] يُعلم أنّ التّعظيم والاجلال ليسا من شرط
 الثواب ولا يجبان للمكلف على المكلف.

(١) بياض بالأصل.

(٢) انظر: شرح الأصول الخمسة (٨٥).

[فصل] (١)

في [أن] أطفال المؤمنين في الجنة مع آبائهم

والدلالة عليه: قوله: ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا وَاتَّبَعَتْهُمْ ذُرِّيَّتُهُمْ بِإِيمَانٍ أَلْحَقْنَا بِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ﴾ (٢) فأخبر تعالى أنهم يلحقون بآبائهم بإيمانهم.
 وروى أبوهريرة - رضي الله عنه - عن النبي ﷺ أنه قال: «صغارهم دعاميص أهل الجنة يلقي أحدهم أبويه فيأخذ بناصية ثوبه ولا يفارقه حتى يدخله وأباه الجنة» (٣).

(١) بياض بالأصل

(٢) في الأصل: ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا وَاتَّبَعَتْهُمْ ذُرِّيَّتُهُمْ بِإِيمَانٍ أَلْحَقْنَا بِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ﴾ [الطور: ٢١] ﴿وَأَتْبَعْنَاهُمْ﴾ هكذا بهمزة قطع مفتوحة بعد الواو، واسكان التاء والعين، ونون مفتوحة بعد العين وألف بعدها، وهي قراءة أبي عمرو.

﴿ذرياتهم﴾ بألف بعد الياء على الجمع مع كسر التاء، قرأ بها البصري أبو عمرو، «البدور الزاهرة» لعبدالفتاح عبدالغني (ت: ١٤٠٣هـ) ص (٣٠٣).

(٣) رواه مسلم كتاب البر والصلة والآداب، باب: فضل من يموت له ولد فيحتسبه (٢٦٣٥) (٢٠٢٩/٤).

والحديث عن أبي السليل عن أبي حسان قال: قلت لأبي هريرة - رضي الله عنه - إنه قد مات لي ابنان فما أنت محدثي عن رسول ﷺ بحديث تطيب به أنفسنا عن موتانا، قال: نعم «صغارهم دعاميص الجنة». وذكره.

والدعاميص: جمع دعووص، وهي دُوَيْبِيَّة تكون في مستنقع الماء، والدعووص أيضاً: الدخال في الأمور أي أنهم سيأخون في الجنة دخالون في منازلها لا يمنعون من موضع كما أن صبيان الدنيا لا يمنعون من الدخول على الحرم، ولا يحتجب منهم أحد، «النهاية في غريب الأثر» لأبي السعادات (ت: ٦٠٦هـ) (١٢٠/٢).

فصل [في أطفال المشركين]

وأما أطفال المشركين فقد قطع أحمد - رضي الله عنه - في موضع على أنَّهم في النار، وتوقف في موضع آخر^(١).
وقد اختلف الناس في ذلك فذهب قوم من أصحاب الحديث إلى أنَّهم في النار^(٢).
وذهب آخرون إلى أنَّهم خدم أهل الجنة^(٣).
وقال قوم: إذا كان يوم القيامة توجج لهم نار فيقال لهم: أدخلوها فكل من دخلها دخل الجنة ومن لم يدخلها يدخل النار^(٤).
وقال أصحاب الأشعري بالوقف في ذلك ولا نقطع لهم بجنة ولا نار حتى يرد السمع عن طريق مقطوع عليه.
وأما هذه الأخبار فلا يقطع بها.

- (١) ما وجدته من الرويات عن الإمام أحمد - رحمه الله - هو الامسك عن الكلام في هذه المسألة، قال: ونحن نمر هذه الأحاديث على ما جاءت ونسكت ولا نقول شيئاً، انظر: «المسائل المروية عن الإمام أحمد في العقيدة» للأحمدي.
- (٢) هذا قول جماعة من المتكلمين، وأهل التفسير، وبعض أصحاب أحمد، كالقاضي هنا، وعزاه ابن حزم للأزارقة، وعزاه النووي للأكثرين، الفصل (٤/١٣٣)، شرح صحيح مسلم للنوي (٢٠٧/١٦) وأدلتهم في ذلك، إما صريحة ولكنها غير صحيحة، أو صحيحة غير صريحة، وقد أجاب عنها العلماء بأنها غير دالة على المراد، (الوعد الأخرى للسعدي ٣٧٠/١).
- (٣) ينسب هذا القول لسلمان الفارسي - رضي الله عنه - وفيه حديث ضعيف لا تقوم به حجة، المصدر السابق (٣٧٢/١).
- (٤) هذا قول كثير من أهل السنة، واختاره شيخ الإسلام وتلميذه ابن القيم، وعمدتهم في ذلك أنَّ الأطفال كالمجنون، ومن مات في الفترة، ولكن قال ابن عبد البر (ت: ٤٦٣هـ)، في الأحاديث التي فيها ذكر المولود، قال: «وأحاديث هذا الباب كلها ما ذكرت منها وما لم أذكر، من أحاديث الشيوخ، وفيها علل، وليست من أحاديث الأئمة الفقهاء، وهو أصل عظيم، والقطع فيه بمثل هذه الأحاديث ضعف في العلم والنظر، مع أنَّه عارضها ما هو أقوى منها..» التمهيد (١٨/١٣٠).

وخلافًا للمعتزلة في قولهم في امتناعهم باطلاق القول عليهم بالنار^(١).

والدلالة على أنهم مع آبائهم في النار قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ

(١) شرح الأصول الخمسة للقاضي عبد الجبار (٤٧٧-٤٨٣).

والصواب في المسألة - والله أعلم - أن يقال: إنهم في الجنة، وهذا هو مذهب كثير من أهل العلم من مفسرين ومحدثين وفقهاء، يقول ابن حزم: (ذهب جمهور الناس إلى أنهم في الجنة، وبه نقول)، الفصل (٤/١٢٧)، ويقول النووي: (وهو الصحيح الذي ذهب إليه المحققون) [شرح صحيح مسلم ٢٠٨/٣٦]، والأدلة على ذلك من عدة وجوه:

أولاً: أن من مات صغيراً فهو على الفطرة التي هي الإسلام، فيكون من أهل الجنة، وعند البخاري بسنده من حديث أبي هريرة - رضي الله عنه - مرفوعاً، «كل مولود يولد على الفطرة...»، كتاب الجنائز، باب ما قيل في أولاد المشركين (١٣٢١) (١/٤٦٥)، وفي رواية مسلم: «ما من مولود يولد إلا وهو على الفطرة»، كتاب القدر، باب معنى كل مولود يولد على الفطرة (٢٦٥٨) (٤/٢٠٤٨)، وقد نص النبي ﷺ على أن أطفال المشركين في الجنة عموماً وخصوصاً، فعند أحمد في المسند من حديث عم حسان بنت معاوية - رضي الله عنها - مرفوعاً «النبي في الجنة، والشهيد في الجنة، والمولود في الجنة، والوثيد في الجنة» [٥٨/٥] (قال ابن حجر في الفتح: «إسناده حسن» (٣/٢٤٦)).

ثانياً: أن الله ينشئ للجنة خلقاً يدخلونها بلا عمل، وفي هذا دلالة على دخول من ولد في الدنيا، ومات على الفطرة، من باب الأولى.

ثالثاً: أن النار دار عدله - عز وجل - لا يدخلها إلا من يستحقها، وأما الجنة فدار فضله فيدخلها من شاء سبحانه بعمل أو بغير عمل.

رابعاً: أن تعذيب أطفال المشركين إما أن يكون لعدم وقوع الإيمان منهم، وأما الوجود الكفر منهم، والقسمان باطلان، أما الثاني فظاهر؛ لأن من لا عقل له ولا تمييز لا يعرف الكفر حتى يختاروه.

وأما الأول: فلو عذبوا لعدم وجود الإيمان الفعلي منهم لشاركهم في ذلك أطفال المسلمين لاشتراكهم في سببه. «الوعد الأخرى شروطه وموانعه» (١/٣٦٦-٣٦٧).

انظر في المسألة:

«التمهيد» لابن عبد البر (٩٦/١٨ - ١٣٣). «السنة» لابن أبي عاصم (٩٤/١، ١٧٦). «الاعتقاد» للبيهقي (٨٨ - ٩٣). «الفصل» لابن حزم (٤/٢٣٧، ١٣٣). «شرح صحيح مسلم» للنووي (٢٠٧/١٦ - ٢١٣). «الدرء» لابن تيمية (٨/٣٥٩ - ٤٥٧). «أحكام أهل الذمة» لابن القيم (٢/٦٠٩ - ٦٥٧). «الوعد الأخرى» للسعدي (١/٣٦١ - ٣٧٤).

ءَامَنُوا وَاتَّبَعَتْهُمْ ذُرِّيَّتُهُمْ بِإِيمَانٍ أَلْحَقْنَا بِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ ﴿١﴾ ، فلما جعل العلة في إحقاق ذرية المؤمنين بأبائهم لوجود الإيمان منهم اقتضى // ذلك [٤٣/ب] إحقاق ذرية الكافرين بأبائهم لوجود الكفر منهم (٢) . [٤٢/ب]

ويدل عليه حديث خديجة بنت خويلد - رضي الله عنها - أنها سألت النبي ﷺ قالت: يا رسول الله أين أطفالي من أزواجي المشركين؟ قال «في النار» قالت: بغير عمل؟ قال: «قد علم الله ما كانوا عاملين» (٣) .

وروي أنّ عطية بن عازب سأل عائشة - رضي الله عنها - عن ذراري المشركين فقالت: قال رسول الله ﷺ «مع آبائهم» وقالت له: يا رسول الله بلا عمل؟ قال: «الله أعلم» (٤) .

وروي البراء - رضي الله عنه - قال: سئل النبي ﷺ عن أطفال المشركين فقال: «هم مع آبائهم» فقيل إنهم لم يعلموا! قال: «الله أعلم» (٥) .

(١) سورة الطور: ٢١ .

(٢) وهذا غير مسلم؛ لأنه لا يتصور منهم الكفر، فمن لا عقل له ولا تمييز لا يعرف الكفر حتى يختاره .

(٣) أخرجه أبويعلى في المسند (٧٠٧٧/١٢) (٥٠٤/١٢)، وهذا الحديث صريح في أنهم في النار ولكنه منقطع غير صحيح، قال الهيثمي: «رواه الطبراني وأبويعلى ورجالهما ثقات، إلا أنّ عبدالله بن الحارث بن نوفل، وابن بريدة، لم يدركا خديجة» .

والحديث أخرجه بنحوه عبدالله بن أحمد في زوائد المسند (١/١٣٤)، وابن أبي عاصم في السنة (١/٩٤)، وغيرهما من طرق لا تصح. انظر السنة لابن أبي عاصم (١/٣٥) .

(٤) الحديث في مسند اسحاق بن راهوية والذي سأل عائشة هو (عازب بن مدرك) (١٦٢٧٧٥) (٣/٩٥٩)، وأخرجه الآجري في الشريعة (٤٠٥) (٢/٨٢٢ - ٢٨٣) عن عبدالله بن أبي قيس، قال المحقق: وإسناده حسن، فيه: بقية، صدوق، كثيرالتدليس عن الضعفاء، لكنه صرح بالتحديث هنا، وتابعه محمد بن حرب كما عند اللالكائي (٤/٦١١) . وأصل الحديث في الصحيحين من حديث أبي هريرة ولكن من غير تصريح بلفظ «مع آبائهم» .

(٥) بهذا اللفظ عن البراء في تهذيب الكمال (٨٢٩٣) (٨٨/٣٢) وعزاه ابن كثير إلى أبي يعلى الموصلي من حديث «عمر بن ذر» كما في التفسير (٣/٣٢)، ولم أجده هناك في مسند =

وروى ابن مسعود - رضي الله عنه - عن النبي ﷺ قال: «خلق الله عز وجل يحيى بن زكريا في بطن أمه مؤمناً وخلق فرعون في بطن أمه كافراً»^(١).

وروى ابن مسعود - رضي الله عنه - قال: حدثنا رسول الله ﷺ وهو الصادق المصدوق: «إنَّ خلق أحدكم يجمع في بطن أمه أربعين يوماً ثم يكون علقة مثل ذلك، ثم يكون مضغة مثل ذلك، ثم يبعث الله إليه الملك بأربع كلمات: رزقه وعمله وأجله وشقي أو سعيد»^(٢).
ولأنَّ حكم الكفر ثابت في حقهم، وهو أنه إذا مات لم يصل عليه، ولم يدفن في مقابر المسلمين، ويرثه أبوه الكافر، ويحرم مناكحته للمسلمة، ويحرم نكاحه إن كان [والده وثنياً]^(٣) ونحو ذلك^(٤).

= البراء، انظر تخريج الحديث السابق.

- (١) أخرجه أبو الشيخ في «التاريخ» ص(١٢٨)، واللالكائي في السنّة (١٠١٩) (٣/٦٣٣)، وأبونعيم في «أخبار أصبهان» (١٩٠/٢)، قال الألباني: «وهذا سند ضعيف جداً». وقد صححه بطرق وشواهد أخر. انظر الصحيحة (١٨٣١).
- (٢) رواه البخاري (٣٠٣٦) (٣/١١٧٤)، كتاب بدء الخلق، باب ذكر الملائكة ومسلم (١٣٤٧) (٤/١١٧)، كتاب القدر، باب كيفية خلق الأدمي في بطن أمه...
- (٣) في الأصل: «ولده وثني».
- (٤) نعم حكم الكفر ثابت في حقهم من حديث أحكام الدنيا، أما أحكام الآخرة من ثواب وعقاب، فلا؛ لأنَّ الكفر غير منصور منهم حتى يعاقبون عليه.

فصل

[في أنه لا يجب على فعل الأصلاح، في أمور الدنيا]

ولا يجب على الله تعالى أن يفعل لعباده، أصلاح الأمور في باب دنياهم وما هو أنفع الأمور لهم.

خلافًا للبلخي^(١) ومعتزلة البغداديين في قولهم: إنه واجب على الله فعل الأصلاح في باب الدنيا^(٢).

والدلالة عليه: أنه لو وجب عليه فعل الأصلاح؛ لوجب عليه إخراج أهل النار منها، وتخلصهم من ألم العقاب؛ لأنَّ خروجهم منها هو الأصلاح لهم.

ولما اتَّفَق الكل على أنه غير واجب، لم يصح ما قالوه. ولأنَّه

لو وجب عليه فعل الأصلاح؛ لوجب عليه إعطاء سائر أهل الجنة// [أ/٤٤]

مثل منازل الأنبياء؛ لأنَّ ذلك أصلاح لهم وأنفع، ولو لم يكن أنفع لهم لم يكن أنفع للنبيين. [أ/٤٣]

وقد أجمعنا على أنه لا يجب ذلك فلم يصح ما قالوه.

(١) سبقت ترجمته

(٢) ذهب معتزلة بغداد إلى وجوب فعل الأصلاح للعبد في الدنيا والدين؛ فهو الأوفق في الحكمة والتدبير وأما معتزلة البصيرة فأوجبوا فعل الأصلاح في الدين فقط. «شرح الأصول الخمسة» (٣٩، ٤١، ٦١٩)، «الملل النحل» للشهرستاني (٤٥/١) «المنية والأمل» (٥١).

فصل في معنى البخل

قد قيل هو منع الواجب، والسخاء بذل ذلك، وقيل: هو معنى في النفس وهو خشية الفقر والحاجة، والسخاء والجود هو الأمان من ذلك.

وقيل الشح والبخل هو: المنع بالعطاء.

والجود والسخاء هو: البذل بالعطاء وهو ظاهر كلام أبي بكر من أصحابنا، ذكره في تفسير قوله تعالى: ﴿وَمَنْ يُوقِ شُحَّ نَفْسِهِ﴾^(١) فقال: الشح في كلام العرب: البخل ومنع الفضل من المال^(٢).

وجه الأول: أنَّ البخل اسم ذم ونقص، وذلك لا يجري على تارك ماله تركه، فثبت أنه الواجب المستحق، والذي يدل على أنه من أسماء الذم قوله تعالى: ﴿وَلَا يَحْسَبَنَّ الَّذِينَ يَبْخُلُونَ بِمَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ هُوَ خَيْرًا لَهُمْ بَلْ هُوَ شَرٌّ لَهُمْ﴾^(٣).

وقوله تعالى: ﴿الَّذِينَ يَبْخُلُونَ وَيَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبُخْلِ﴾^(٤) وقوله تعالى: ﴿وَمِنْهُمْ مَنْ عَاهَدَ اللَّهُ لَنْ آتَيْنَا مِنْ فَضْلِهِ﴾ إلى قوله: ﴿فَلَمَّا آتَاهُمْ مِنْ فَضْلِهِ بَخِلُوا بِهِ﴾ إلى قوله: ﴿فَاعْقَبَهُمْ نِفَاقًا فِي قُلُوبِهِمْ﴾^(٥) وهذه الآيات كلها تدل على الذم.

ووجه من حمله على منع العطاء مع سعة المال من واجب

(١) سورة الحشر: ٩.

(٢) يقول ابن القيم: «الشحيح حريص على ما ليس بيده: فإذا حصل بيده شيء شح عليه، وبخل بإخراجه، فالبخل ثمرة الشح، والشح يأمر بالبخل... فالبخل من أجب داعي الشح» المدارج (٢/٢٩١).

(٣) سورة آل عمران: ١٨٠.

(٤) سورة النساء: ٣٧.

(٥) سورة التوبة: ٧٥-٧٧.

وغيره، وهو ظاهر ما حكيناه عن أبي بكر وغيره، وما رواه أبو بكر في كتاب التفسير في قوله: ﴿وَمَنْ يُوقِ شُحَّ نَفْسِهِ﴾^(١) بإسناده عن أنس ابن مالك عن رسول الله ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «بريء»^(٢) من الشح من أدى الزكاة وقرئ الضيف وأعطى في النائة»^(٣).

فقد برأه الله من الشح ببذل الواجب الذي هو الزكاة وغير الواجب الذي هو قرئ الضيف والعطاء في النائة، فدلَّ على أنَّ من لم يبذل ذلك فهو شحيح، ولأنَّ هذا حدُّه في اللغة، قال عمرو بن كلثوم^(٤)

ترى اللحز الشحيح إذا أمرت عليه لماله فيها مهينا
يعني إذا مرت عليه الخمر استهان بماله، فبذله لأجلها، فدلَّ على أنَّ الشحيح هو الممسك لماله.
فأما الجود فهو النفع الواقع على وجه التفضل، وإن لم يجْدُ بجميع ماله، وهذا ظاهر في لغتهم، وأنَّ المتفضل على غيره ببعض ماله، يقال قد جاد عليه.

فأما الجواد فهو من يكثر // منه التفضل بالمنافع والأنعام ولا يوصف بذلك من قل هذا منه، وفعله مرة أو مرّتين في دهره،

[٤٤/ب]
[٤٣/ب]

(١) سورة الحشر: ٩.

(٢) في الأصل: كتبت في الهامش.

(٣) الحديث عند الطبراني في الكبير (١٣٤٦٦١) (١٨٨/٤) من حديث خالد بن زيد الأنصاري، وفي الصغير من حديث جابر - رضي الله عنه - بلفظ: «ثلاث من كنَّ فيه فقد بريء من الشح...» (١٢٧٥١١) (٩٤/١). قال الهيثمي في «المجمع»: «فيه إبراهيم بن إسماعيل بن مجمع وهو ضعيف» (٦٨/٣).

(٤) عمرو بن كلثوم التغلبي، الشاعر الجاهلي المعروف، صاحب المعلقة المشهورة، أحد الثلاثة الذين شربوا الخمر صرفاً حتى ماتوا، وذلك لما أسره يزيد بن عمرو الحنفي، «الشعر والشعراء» لابن قتيبة (١/٢٤٠، ٣٨٦)، والبيت من معلقته التي أولها:

ألا هبي بصحنك فاصبحينا ولا تبقي خمور الأندرينا

انظر: «فتح الكبير المتعال إعراب المعلقات العشر الطوال» لمحمد الدرة (١/٣٢٥، ٣٣٩).

ولهذا وصف الفرس بجواد؛ لكثرة إسراعه.
وأما النفع فهو فعل الفاعل بغيره، ولهذا لا يوصف الإنسان
بأنه منعم على نفسه في التحقيق بفعل الملاذ.
وأما الضرر فهو الألم والغم الذي لا نفع^(١) فيه؛ ولهذا لا
يوصف شرب الأدوية النافعة بأنها ضرر لما فيها من المنفعة.
وأما الفساد، فهو ما فيه ضرر من فاعله على سبيل الظلم
والعدوان، ولهذا لا يقال في عذاب أهل النار، فساد؛ لأنه ليس
بعدوان.

(١) في الأصل: «يقع».

فصل

[في أن الله تعالى قادر على فعل اللطف]

والله تعالى قادر على فعل اللطف [و] لو فعله بجميع الكفار
والعصاة لآمنوا وأطاعوا، وإن لم يفعل ذلك.

خلافًا للمعتزلة في قولهم: لا يقدر على ذلك^(١).

والدلالة عليه قوله تعالى: ﴿وَلَوْ بَسَطَ اللَّهُ الرِّزْقَ لِعِبَادِهِ لَبَغَوْا فِي

الْأَرْضِ﴾^(٢).

وقال تعالى: ﴿وَلَوْلَا أَنْ يَكُونَ النَّاسُ أُمَّةً وَاحِدَةً﴾ يعني على

الكفر ﴿لَجَعَلْنَا لِمَنْ يَكْفُرُ بِالرَّحْمَنِ لِبُيُوتِهِمْ سُقْفًا مِّنْ فِضَّةٍ﴾^(٣).

(١) لَعَلَّ اللطف الذي يريده القاضي هنا، هو التوفيق والإلهام للعبد بفعل الخير واجتناب
الشر، والذي هو محض فضل وإحسان من الباري جلَّ وعلا.

قال الله تعالى: ﴿وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ لَاتَّبَعْتُمُ الشَّيْطَانَ إِلَّا قَلِيلًا﴾ [النساء:

٨٣].

فهذا الفضل الذي فعله الله تعالى بالمؤمنين والذي بسببه لم يتبعوا الشيطان، هو
اللطف. وهو غير واجب على الله تعالى، «فأهل السنة متفقون على أن العباد لا يوجبون
على الله تعالى شيئاً» [اقتضاء الصراط المستقيم (٢/٨٧٥)].

واللطف الذي هذا معناه، تنكره المعتزلة بناءً على أن العباد هم الخالقون لأفعالهم
وأن الله تعالى لا تأثير له في أفعالهم البتة، وذلك تحقيقاً للعدل الإلهي - زعموا - ، انظر:
«المغني» للقاضي عبد الجبار (٣/٨، ١٩٣).

وأما اللطف الذي تقول به المعتزلة، ويروونه واجباً على الله تعالى - قياساً على خلقه -
فهو: الفعل الذي يقرب العبد إلى الطاعة ويبعده عن المعصية دون أن ينتهي به إلى حد
الإلجاء ، كنصب الأدلة، وبعثه الأنبياء؛ لأنَّ النَّاسَ معها أقرب إلى الطاعة وأبعد عن
المعصية. انظر: «شرح الأصول الخمسة» للقاضي عبد الجبار، (٣٩، ٤١، ٦١٩)،
و«المسامرة» لابن أبي شريف (١٤٢، ١٤٣)، و«اقتضاء الصراط المستقيم» (٢/٧٨٤-
٧٨٥)، و«المعتزلة وأصولهم الخمسة» للمعتق (١٩٣-١٩٦)، و«الوعد الأخروي»
للسعدي (٢/٦٦١).

(٢) سورة الشورى: ٢٧.

(٣) سورة الزخرف: ٣٣.

فلما أخبر أنّه قادر على أن يفعل بهم ما لو فعله بهم كفروا، كذلك هو قادر على أن يفعل بهم ما لو فعله بهم لآمنوا.

فصل

[في أنه لا يجب على الله تعالى فعل اللطف للمكلف]

ولا يجب على الله تعالى أن يفعل اللطف للمكلف، بل له أن يفعله وله أن يتركه، فإن فعله كان متفضلاً بذلك، وإن تركه كان عادلاً بتركه، خلافاً للمعتزلة في قولهم: يجب عليه تعالى فعل اللطف الذي علم أن المكلف يؤمن عنده، إذا كان مقدوراً^(١).

والدلالة عليه ما تقدم أنه لا يجب على الله تعالى شيء من جهة العقل لعباده في دين ولا دنيا، ولا يجب قياس أفعاله على أفعالنا^(٢) ولا يجب عليه عوض ولا ثواب ولا تكليف لعاقل، ولا لطف ولا تمكين، ونصب دليل عند التمكين^(٣)؛ لأنَّ العقل لا يوجب شيئاً؛ لأنَّ الواحد منّا إذا أراد أن يدعو غيره إلى طعامه لينتفع المدعو به، ويعلم أنه لا يجب على دعوته حتى يعطيه ألف دينار وهو قادر على إعطائه وغير مستضر بذلك لم يجب عليه أن يعطيه، كذلك الله سبحانه إذا دعا إلى الإيمان، لينتفع ويعلم أنه لا يؤمن إلا بعد أن يعطيه ولدًا، أو مالاً وهو غير مستضر باعطائه لم يجب عليه ذلك // .

[أ/٤٥]

[أ/٤٤]

(١) انظر اللطف عند المعتزلة ما سبق ص (٤٨٧) الحاشية.

(٢) كما فعل ذلك المعتزلة. «المغني» للقاضي عبد الجبار (٤/١٣)، ٥، ٥٣/١٤) و«شرح الأصول الخمسة» (٨٥، ٤٩٣، ٥١٨، ٥٢٥، ٦١١، ٦٢٢).

(٣) كل هذا ردُّ لقول المعتزلة الذين أوجبوا على الله تعالى الأمور المذكورة، المصدر السابق.

فصل [في أن اللطف لطف لجنسه]

واللطف لطف لجنسه، وهو القدرة على الفعل. خلافاً للقدرية في قولهم: إنَّ اللطف لا يجوز أن يكون لطفاً لجنسه بل على قدر ما يتفق في المعلوم كونه مسهلاً للفعل ومقرباً منه وموفراً للداعي على إيقاعه^(١).

والدلالة عليه: ما قد ثبت من أنَّ استطاعة الفعل يجب وجودها مع الفعل^(٢) فأی وقت حصلت القدرة على الطاعة وجب وجودها؛ فعلم أنَّ اللطف لجنسه ونفسه.

(١) سبق تعريف اللطف عند المعتزلة ص (٤٨٧) (الحاشية).

(٢) هو قول الأشاعرة، وسيأتي بسط الكلام على الاستطاعة في فصل خاص ص (٥٤٩) انظر قسم الدراسة ص (١٧٢).

فصل

[في أشياء أخرى لا تجب على الله تعالى]

ولا يجب على الله تعالى أن يميت إبليس وأعوانه إذا علم أنه يفسد به أحدًا.

ولا يجب عليه ترك زيادة الشهوة إذا علم أنّ العبد يفسد بها،
ولا يجب أيضًا تبقية من في المعلوم من الكفار أنه يؤمن لو أبقاه.
ولا يجب تعريف العبد وقت موته إذا علم أنه يتوب، ويقلع،
ويفعل الواجبات عند ذلك خوفًا من ربه.

خلافًا للجبائي^(١) في قوله: يجب جميع ذلك على الله تعالى.
والدلالة عليه: ما تقدم أنّ العبد لا يستحق على الله شيئًا أصلًا
من جهة العقل.

ولأنّ لو وجب على الله تركه أو فعله لئلا يستضر العبد به،
لوجب أن لا تحسن من الله، بل يجب عليه ترك التكليف لمن علم
أنه لا يؤمن أبدًا، لأنّ ذلك يستضر العبد به، ويلحق بالعذاب الدائم.
ولما اتّفق على أنّ تكليف من في المعلوم أنّه يكفر حسن، ولا
يجب على الله تركه، علم صحة ما ذكرناه.

(١) سبقت ترجمته

فصل

[في أنه يحسن من الله تعالى الجمع بين تكليف رجلين]

ويحسن من الله تعالى الجمع بين تكليف رجلين، مع العلم بأنه إذا جمع بينهما في التكليف كفرا وخالفا، وإذا كلّف كل واحد منهما على الانفراد آمنا وأصلحا.

خلافًا للمعتزلة في قولهم: الجمع بين تكليفهما على هذا الوجه قبيح، ولا يجوز تكليفهما.

*والدلالة عليه: أن لو قبح من الله تعالى تكليف من هذه حالهما^(١)؛ لأنّ ذلك يؤدي إلى فسادهما، لوجب أن يقبح منه أيضًا تكليف من علم أنّه لا يؤمن أبدًا؛ لأنّ تكليفه استفساد له وعدم تكليفه مصلحة، لأنّه يدخل الجنة تفضلاً.

(١) ما بين النجمتين مكررة في الأصل.

فصل

[في منفعة من علم الله كفره إذا أبقاه]

ونقول إنَّ الله سبحانه لم يرد // منفعة من علم أنَّه إذا خلقه [٤٥/ب]
 وأبقاه، وأقدره، كفر ولم يؤمن به، لأنَّه لو أراد منفعته لأماته طفلاً [٤٤/ب]
 وأدخله الجنة متفضلاً عليه، وفي تبقيته إلى وقت يعلم أنَّه إذا إذا
 أبقاه إليه كفر، دليل على أنه أراد هلاكه.

فصل

[في أن الله تعالى متفضل بفعل الثواب، عادل بفعل العقاب]

والمؤمن لا يستحق على الله تعالى الثواب الدائم، وأن الطاعات لا يستحق عليها الثواب، ولا العاصي يستحق عليها العقاب من جهة العقل، وأنه تعالى متفضل بفعل الثواب على الطاعات، لا أن ذلك واجب عليه بقضية العقل، وإنما أخبر هو تعالى أنه يفعل ذلك، وخبره صدق فوجب وجود مخبره لا محالة^(١).

وأنه تعالى عادل بفعل العقاب، لا أن ذلك واجب عليه فعله من جهة العقل، وإنما يفعل ذلك بالكفار، ونقطع على ثبوته؛ لأنه أخبر عن ذلك وهو الصادق في خبره^(٢).

(١) كما قال تعالى: ﴿مَنْ عَمِلَ صَالِحًا مِّن ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحْيِيَنَّهٗ حَيٰوةً طَيِّبَةً وَلَنَجْزِيَنَّهُمْ

أَجْرَهُمْ بِأَحْسَنِ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴿٩٧﴾ [النحل: ٩٧]

وقال تبارك وتعالى: ﴿فَالَّذِينَ هَاجَرُوا وَأُخْرِجُوا مِن دِيَارِهِمْ وَأُوذُوا فِي سَبِيلِي وَقَاتَلُوا وَقُتِلُوا لَأُكَفِّرَنَّ عَنْهُمْ سَيِّئَاتِهِمْ وَلَأُدْخِلَنَّهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ ﴿١٩٥﴾ [آل عمران: ١٩٥]

ومن كمال حكمة الله وعدله أن جعل بين العمل والثواب، ارتباطاً سببياً؛ فالعمل سبب في حصول الثواب غير موجب له ولا مقابل له؛ لأنَّ السبب وسيلة محضة، لا توجد وجود المسبب ولا تسلزم حصوله، والفضل في تأثيره لله وحده. انظر: «مفتاح دار السعادة» لابن القيم (١١/٢ - ١٢)، ولهذا الارتباط أنكر جل وعلا على من نسب إلى حكمته التسوية بين الفجار والأبرار، فقال سبحانه ﴿أَمْ تَجْعَلُ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ كَالْمُفْسِدِينَ فِي الْأَرْضِ أَمْ تَجْعَلُ الْمُتَّقِينَ كَالْفُجَّارِ ﴿٢٨﴾ [ص: ٢٨] وقال: ﴿أَمْ حَسِبَ الَّذِينَ اجْتَرَحُوا السَّيِّئَاتِ أَن نَّجْعَلَهُمْ كَالَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ سَوَاءً نَّجْيَهُمْ وَمَنَّا إِنَّهُمْ سَاءَ مَا يَحْكُمُونَ ﴿٦١﴾ [الجاثية: ٢١]، «الوعد الأخرى» للسعدي (٦٥٦/٢).

(٢) قال تعالى: ﴿وَمَنْ أَعْرَضَ عَن ذِكْرِي فَإِنَّ لَهُ مَعِيشَةً ضَنْكًا وَنَحْشُرُهُ يَوْمَ الْقِيٰمَةِ أَعْمَىٰ ﴿٧٦﴾ [طه: ١٢٤]

وقال عز وجل: ﴿الَّذِينَ كَذَّبُوا بِالْكِتَابِ وَمِمَّا أَرْسَلْنَا بِهِ رُسُلَنَا فَسَوْفَ يَعْلَمُونَ ﴿٧٦﴾ إِذِ الْأُنثُلُ فِي أَعْتَقِهِمْ وَالسَّلْسُلُ يُسْحَبُونَ ﴿٧٧﴾ فِي الْحَمِيمِ ثُمَّ فِي النَّارِ يُسْجَرُونَ ﴿٧٨﴾ [غافر: ٧٠ - ٧٢].

وقال سبحانه: ﴿إِنَّ الْمُجْرِمِينَ فِي عَذَابٍ مُّتَخِلِفِينَ ﴿٧٥﴾ لَا يُفَتَّرُ عَنْهُمْ وَهُمْ فِيهِ مُبْسُونَ ﴿٧٦﴾ [الزخرف: ٧٤ - ٧٥] وكما قلنا في العمل الصالح وأنه سبب في نيل الثواب، فكذلك العمل السيء =

خلافًا للقدرية البغداديين في قولهم! إنَّ عقاب الكفار والعصاة واجب على الله تعالى من جهة العقل، لا لأجل خبره تعالى. والدلالة عليه: ما تقدم من أنَّه لا يجب على أحد شيء من جهة العقل لا قديم ولا محدث. ولأنَّ الله تعالى ممدوح بفعل ذلك، ومشكور عليه، فلو كان فعل الثواب واجبًا؛ لوجب أن لا يستحق الشكر والحمد، كما أنَّ صاحب الدين، وراثة الغصب لما كان فعل ذلك واجبًا عليهم لم يستحقوا^(١) المدح والشكر فلما استحق دلَّ أنَّ ذلك من طريق^(٢) التفضل.

= سبب في نيل العقاب.

(١) بياض بالأصل.

(٢) كتب في الحاشية في الأصل «على طريق» ولعله من تصحيح النَّاسخ لذلك أثبتناه.

فصل

[في أنه لا يجب على الله تعالى الثواب الدائم ولا العقاب الدائم]

ولا يجب على الله تعالى الثواب الدائم على الطاعات، ولا يستحق المكلف العاصي العقاب الدائم^(١).
 خلافاً للقدرية في قولهم: إنَّ ذلك يوجب دوام الثواب على الله تعالى والعقاب الدائم.
 والدلالة عليه: أنَّ دوامها فرع لثبوتها، فمتى لم يجب على الله تعالى من جهة العقل أصلاً، فبأن لا يثبت دوامها أولى وأحرى، وقد دللنا على ذلك من قبل.

(١) أي لا يجب من جهة العقل، أما من جهة الخبر، فقد اتَّفَق العلماء على وجوب ما يجب بوعد الله الصادق. «اقتضاء الصراط المستقيم» (٢/٧٨٥)، وقد أخبر تعالى أنَّ المتقين خالدون في الجنات أبداً، وأنَّ الكفار خالدون في النار أبداً، وقد ذكر القاضي أنفأ، أنَّ الله تعالى متفضل بالثواب، عادل بالعقاب قال: ونقطع بثبوتها، لأنَّه جلَّ وعلا أخبر بهما بخبر الصادق، انظر: ص (٤٨٥).

وكذلك هنا، نقطع بدوام النعيم ودوام العذاب لخبر الله تعالى الصادق.

فصل

[في أنه لا يجب على الله تعالى استيفاء العقاب من العاصي]

ولا يجب على الله تعالى أن يستوفي العقاب من العاصي^(١) بل له أن يستوفي وله أن يعفو عنه، فإن استوفاه كان عادلاً باستيفائه، وإن عفا عنه كان متفضلاً بتركه.

خلافاً للمعتزلة البغداديين في قولهم إن استيفاء العقاب // [٤٦/أ]
واجب على الله تعالى بحيث إن تركه وعفا عنه كان سفهاً، واستحق
على ترك ذلك الذم^(٢).

والدلالة عليه: اجماعنا على أن استيفاء العقاب حق لله تعالى،
ومن له الحق إذا لم ينتفع بها باستيفاء^(٣) العقاب ولم يستضر بذلك،
بل له أن يعفو عنه بدليل أن الواحد منّا إذا استحق على عبده عقاباً
لمعصية وجناية حصلت من العبد، للسيد أن يعفو عنه ويحسن ذلك
منه، ويستحق الثناء، كذلك في حق الله تعالى.

(١) لفظ «العاصي» عام! فيحتمل الكافر المشرك، ويحتمل العاصي الملي فإن قصد به الكافر المشرك فإن الله قد أوجب من جهة خيره الصادق، استيفاء عقابهم، كما قال تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ﴾ [النساء: ٤٨-١١٦] وإن أريد به العاصي المؤمن (صاحب الكبيرة) الذي مات مصراً، فهو تحت مشيئة الله تعالى إن شاء استوفي عقابه وإن شاء عفا عنه، كما قال تعالى: ﴿... وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ﴾ [النساء: ٤٨-١١٦] وفي حديث عبادة بن الصامت - رضي الله عنه - أن رسول الله ﷺ قال: «وحوله عصاة من أصحابه: «بايعوني على ألا تشركوا بالله شيئاً ولا تسرقوا...» إلى أن قال: «ومن أصاب من ذلك شيئاً ثم ستره الله فهو إلى الله إن شاء عفا عنه وإن شاء عاقبه...» الحديث.

أخرجه البخاري (١٨) (١٥/١) كتاب الإيمان، باب علامة الإيمان حب الأنصار).

(٢) بناءً على أن الله تعالى لا يفعل إلا لعلة وغرض مقصود، وعلى أن العباد خالقون لأفعال أنفسهم، وعلى أن حسن الأشياء وقبحها يدرك من جهة العقل!

(٣) في المطبوعة: باستيفائه.

فصل

[في أنه يحسن من الله تعالى تعجيل الثواب والعقاب]

ويحسن من الله عزّوجلّ تعجيل الثواب والعقاب، ولا يجب عليه تأخير فعلهما إلى الآخرة.

خلافًا للقدرية في قولهم: لا يحسن تعجيل ذلك، ويجب عليه تأخير فعلهما جميعًا.

والدلالة عليه: ما تقدم من أنه متفضل بجميع ما يفعله بالخلق من الثواب، والأعواض وجميع المنافع، فإذا كان متفضلًا فله فعله وله تركه في كل وقت يكون فيه ذلك.

فصل [في الموافاة]

ومن أخلص الإيمان لله تعالى، أو طاعة من الطاعات ظاهراً أو باطناً مرة في عمره، ثم كفر، وارتد عن دينه، فإنه يجوز أن يوافي بالكفر، ويجوز أن يوافي بالإيمان^(١).

(١) ويزيد القاضي هذه المسألة وضوحاً فيقول: «فصل في الموافاة، ومعنى ذلك هو ما يكون عليه الإنسان في آخر عمره وخاتمته، وعلى ذلك يعلق وعد ووعد ورضاه وسخطه وولايته وعداوته، وقد نعتقد في الإنسان أنه مؤمن في غالب ظننا ونحكم له كذلك، ويكون حقه عند الله خلاف ذلك، ويجوز أن يكون الكافر عندنا مؤمناً عند الله. فعلى هذا الإيمان على ضربين: إيمان يثاب عليه، وهو الذي لا يتعقبه الكفر، وإيمان لا يثاب عليه وهو الذي يتعقبه الكفر، وكذلك المؤمن على ضربين مؤمن يحبه الله تعالى وهو الذي يعلم الله تعالى أنه يوافي بالإيمان، ومؤمن يعاديه الله تعالى وهو من علم سبحانه أنه يوافي بالكفر... ولأجل هذا نقول: إن الله تعالى كان راضياً عن أبي بكر وعمر في أول الكفر وعبادة الصنم، وإنه كان مبغضاً وساخطاً على إبليس في حال العبادة والطاعة؛ لأجل ما يوافي من الكفر...» مختصر المعتمد، المطبوع ص (١٩٠، ١٩١).



وهاهنا عدة مسائل ينبغي التنبيه إليها:

(أولاً: مسألة تعليق النجاة في الآخرة على ما يختم للإنسان من عمل، فهذا لا شك فيه وهو الذي دللنا عليه نصوص الكتاب والسنة قال الله تعالى: ﴿وَمَنْ يَرْكَدْ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ، فَمَتَّ وَهُوَ كَافِرٌ فَأُولَئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَأُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾ [البقرة: ٢١٧]، وفي حديث ابن مسعود - رضي الله عنه - قال ﷺ: «فوالذي نفسي بيده إن أحدكم ليعمل بعمل أهل الجنة حتى ما يكون بينه وبينها إلا ذراع فيسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل أهل النار فيدخلها وإن أحدكم ليعمل العمل أهل النار حتى ما يكون بينه وبينها إلا ذراع فيسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل أهل النار فيدخلها» سبق تخريجه. المسألة الثانية، الثواب والعقاب والحب والبغض في الدنيا، هل هو مترتب على مسألة الموافاة أم لا؟

الأدلة على خلاف ما ذكره القاضي؛ فإن الله تعالى يثيب من آمن به وعمل صالحاً ويحبه ويتولاه (حال إيمانه) وإن كان قد سبق عليه الكتاب بأنه من أهل النار، ويبغض الكافر ويخذله (حال كفره) وإن سبق عليه الكتاب بأنه من أهل الجنة.

قال تعالى: ﴿وَلَقَدْ أُوحِيَ إِلَيْكَ وَإِلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكَ لَئِنْ أَشْرَكَتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ﴾ [الزمر: ٦٥] ويقول =

خلافًا للخالدي^(١) وعباد^(٢)، غلام هشام بن عمرو الفوطي^(٣) في قولهما: من أخلص لله تعالى طاعة من الطاعات ظاهرًا أو باطنًا ثم كفر؛ فإنه لا يوافي بالإيمان، ولا يجوز أن يكون من أهل النار^(٤).

والدلالة عليه: قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا ثُمَّ آمَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا﴾  ﴿ثُمَّ آذَادُوا كُفْرًا لَمْ يَكُنِ اللَّهُ لِيَغْفِرْ لَهُمْ وَلَا لِيَهْدِيَهُمْ سَبِيلًا﴾ ^(٥) وهذا نص:

= سبحانه: ﴿مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ عَشْرُ أَمْثَالِهَا وَمَنْ جَاءَ بِالسَّيِّئَةِ فَلَا يُجْزَى إِلَّا مِثْلَهَا﴾ [الأنعام: ١٦٠] ويقول جلّ وعلا: ﴿قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ﴾ [آل عمران: ٣١] فعلق الله تعالى محبته على اتباع نبيه ﷺ متى تحقق الشرط تحقق المشروط، انظر: «الضوء المنير على التفسير» لابن القيم (٤٨/٢).

المسألة الثانية: أصل قول القاضي - رحمه الله - وعلى ماذا بناه:

القول بأن الله محب للكافر الذي علم أنه سيموت على الإيمان ومبغض للمؤمن علم أنه سيموت على الكفر، مبني على تأويل الرضى، والغضب بأنه إرادة ثواب المؤمن، وإرادة عقاب الكفار، فمعناه: أن الله تعالى «إذا علم أن الإنسان يموت كافرًا، لم يزل مريدًا لعقوبته فذاك الإيمان الذي كان معه باطل لا فائدة فيه، بل وجوده كعدمه، فليس هذا بمؤمن أصلًا، وإذا علم أنه يموت مؤمنًا لم يزل مريدًا لا ثابتة، وذاك الكفر الذي فعله وجوده كعدمه، فلم يكن هذا كافرًا عندهم أصلًا...» الفتاوى (٥٣١/٧)، والقاضي - رحمه الله - تابع الأشاعرة في هذا القول وفي تأويل هاتين الصفتين كما سبق ص (٣٠٨).

(١) الخالدي: هو محمد بن إبراهيم بن شهاب، ذكره صاحب المنية في الطبقة العاشرة من المعتزلة، قال ومنهم الخالدي في البصرة وكان يميل إلى الأرجاء ويتشدد فيه. انظر: «المنية والأمل».

(٢) هو أبوسهل عباد بن سلمان البصري المعتزلي من أصحاب هشام الفوطي، كان أبو علي الجبائي يصفه بالحذق في الكلام ويقول: لولا جنونه. وقد خالف المعتزلة في بعض الآراء. «طبقات المعتزلة» (٧٧)، «السير» (٥٥١/١٠).

(٣) سبقت ترجمته -

(٤) انظر «الفصل». لابن حزم (٤٨/٤).

(٥) سورة النساء: ١٣٧

فصل

[في استحقاق العقاب على سائر الذنوب]

وسائر الذنوب يستحق عليها العقاب^(١) خلافاً للمرجئة^(٢) في قولهم: إنَّ الذنوب التي يستحق عليها العقاب، وورد الوعيد عليها؛ إنما هي الكفر والشرك، فأما المعاصي المقارنة لإيمان فاعلها، فلا يجوز أن يرد فيها الوعيد، ولا يستحق عليها عقاباً، لا دائماً ولا منقطعاً.

وخلافاً للقدرية في قولهم: إنَّ الصغائر من الذنوب لا يستحق عليها العقاب إذا وقعت // مجانية للكبائر.

[٤٥/ب]

[٤٦/ب]

والدلالة عليه: أنَّ هذه المعاصي كلها قبيحة باتفاق، كما أنَّ الشرك قبيح، ولما استحق العقاب على الشرك القبحه، كذلك غيره من المعاصي.

(١) هذا جمال يحتاج إلى تفضيل؛ فإنَّ الذنوب أقسام ثلاثة:

أولها: الشرك بالله تعالى، وهذا من فعله استحق العقاب، وإذا مات عليه، فإنَّ الله لا يغفره البتة بأنَّ الله تعالى لا يغفره له البتة، قال تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ﴾ [النساء: ٤٨]. ثانياً: كبائر الذنوب (وسياتي حد الكبير ص ٥٠٠) فصاحبها في الدنيا مؤمن بإيمانه فاسق بكبيرته، وإن مات عليها فإنه تحت مشيئة أرحم الراحمين وأحكم الحاكمين - سبحانه - إن شاء عذبه بعدله وإن شاء عفا عنه بفضله، قال تعالى: ﴿وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾ [النساء: ٤٨]، وقد سبق حديث النبي ﷺ.

ثالثها: صغائر الذنوب، وهذه صاحبها مغفور له بنص قوله تعالى: ﴿إِنْ جَاءَ بِكُمْ كِبَائِرٌ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكْفِرْ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ وَنُدْخِلْكُمْ مَدْخَلًا كَرِيمًا﴾ [النساء]، قال ابن القيم - رحمه الله -: «تكفير الصغائر يقع بشيئين: أحدهما الحسنات الماحية، والثاني اجتناب الكبائر»، طريق الهجرتين (٣٨٠)، وانظر ما سياتي ص (٥٠٦) فصل التوبة من الصغائر.

(٢) سبق التعريف بهم.

فصل

[في استحقاق الثواب مع مقارفة الكبائر]

والطاعات إذا حصلت - مع عدم الكفر والشرك - فإنه يستحق عليها الثواب وإن كانت مقارنةً للكبائر^(١).

(١) ومن الأدلة على أنَّ الكبيرة لا تحبط الإيمان كله أصلاً وفرعاً:

١- ما روى البخاري بسنده عن أبي هريرة - رضي الله عنه - مرفوعاً، «من كانت له مظلمة لأخيه من عرضه أو شيء فليتحلله منه اليوم، قبل ألا يكون دينار ولا درهم، إن كان له عمل صالح أخذ منه بقدر مظلمته، وإن لم تكن له حسنات أخذ من سيئات صاحبه فحمل عليه» [كتاب المظالم، باب: من كانت له مظلمة عند الرجل. ٨٦٥/٢] فأثبت النبي ﷺ للفاسق الملي حسنات يؤخذ منها لغريمه، فدلَّ على أنَّ الكبيرة لا تحبط جميع الحسنات.

٢- أيضاً ما روى البخاري بسنده عن عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - «أنَّ رجلاً على عهد النبي ﷺ كان اسمه عبدالله، وكان يلقب حماراً، وكان يضحك رسول الله ﷺ، وكان النبي ﷺ قد جلده في الشراب، فأتي به يوماً فأمر بجلده فقال رجل من القوم: اللهم العنه، ما أكثر ما يؤتى به، فقال النبي ﷺ: «لا تلعنوه، فوالله ما علمت إلاَّ أنه يحب الله ورسوله» [كتاب الحدود: باب ما يكره من لعن شارب الخمر وأنه ليس بخارج من الملة (٢٤٨٩/٦)]

فقد أثبت النبي ﷺ لشارب الخمر هذا شعبة من أعظم شعب الإيمان وهي المحبة لله ورسوله؛ لأنَّ الكبيرة لا تحبط الإيمان كافة، ولكن مع هذا فإنَّ للكبيرة أثر في إبطال ثواب الأعمال، لنصوص صحيحة صريحة في ذلك، وقد اختلف أهل السنة في طرد الإبطال في الكبائر على قولين: ١- أنَّ الإحباط مختص بما ورد في النصوص، فيوقف الإحباط على ما ورد، ولا يلحق به غيره وهذا هو قول ابن عقيل - رحمه الله -.

٢- أنَّ إحباط الثواب مطرد في كل كبيرة، فكل كبيرة تحبط ما يقابلها من ثواب الأعمال، وهذا قول أكثر أهل السنة [انظر الفتاوى ٦٣٨/١٠]

وقد أنكر الأشاعرة ومن وافقهم بطلان الثواب بالكبائر؛ لأنَّ الإحباط عندهم مختص بالردة المتصلة بالموت؛ ولأنَّ في القول بالإحباط موافقة لرأي الوعيدية من الخوارج والمعتزلة - بزعمهم - [انظر «التمهيد» لابن عبد البر (١٢٥/١٤)، «شرح المواقف» للجرجاني (٢٣٦/٣ - ٢٣٩) «شرح المقاصد» لتفتازاني (١٤٢/٥، ١٤٣)].

والأدلة على حبوط الثواب بالكبائر كثيرة متنوعة، انظرها مجموعة في: «الوعد الأخرى، شروطه وموانعه» للدكتور عيسى السعدي (٧٣٩-٧٦٧).

خلافًا للخوارج والبكرية^(١) في قولهم: إنَّ جميع ما يقع من مرتكب المعصية الواحدة صغرت أم كبرت، فإنه غير مستحق عليها ثوابًا من حيث كان كافرًا.

وخلافًا للقدرية في قولهم: إنَّ كل الطاعات إذا حصلت مع كبيرة واحدة فإنه لا يستحق عليها الثواب.

والدلالة عليه: أنه لو لم يستحق بالطاعة المقارنة للفسق، لوجب أن يكون حال الكافر والفاسق الذي لم يفعل شيئًا من الطاعات كحال من فعل ذلك، وقد عُلِمَ فساد ذلك باتفاق.

(١) أتباع بكر بن أخت عبدالواحد بن زيد، الذي كان يوافق النظام في بعض دعاواه كالقول بالتولد، وأنَّ الله يُرى يوم القيامة في صورة يخلقها ويكلم العباد فيها. (الفرق بين الفرق ٢٠٠/١، التبصير في الدين ١/١٠٩).

فصل

[في جواز اجتماع الثواب والعقاب على المكلف]

والثواب والعقاب يجوز اجتماعهما على المكلف بأن يفعل أحدهما بعد الآخر خلافاً للقدرية في قولهم: العقاب يحبط الثواب. وخلافاً للمرجئة في قولهم: فعل الثواب في وقت لا يضاد فعل العقاب في وقت آخر، فإذا لم يتضادا جاز أن لا يحصل أحدهما عقيب الآخر.

والدلالة عليه: أن القدرية والخوارج زعموا أن المعاصي أقوى، ولهذا قالوا: أن المعصية الواحدة تحبط ثواب سائر الطاعات^(١).

(١) يبدو أن القاضي رحمه الله يميل إلى قول الأشاعرة في اختصاص إحباط ثواب الأعمال بالردة المتصلة بالموت.

والصحيح أن هناك معاصي تحبط ثواب الطاعات من مثل: رفع الصوت فوق صوت النبي ﷺ قال تعالى: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ وَلَا تَجْهَرُوا لَهُ بِالْقَوْلِ كَجَهْرِ بَعْضِكُمْ لِبَعْضٍ أَن تَحْبَطَ أَعْمَالِكُمْ وَأَنتُمْ لَا تَشْعُرُونَ﴾ [الحجرات: ٢] روى البخاري بسنده عن أبي مليكة قال: «كاد الخيران يهلكا، أبو بكر وعمر - رضي الله عنهما - رفعا أصواتهما عند النبي ﷺ حين قدم عليه ركب بني تميم، فأشار أحدهما بالأقرع بن حابس أخي بني مجاشع، وأشار الآخر برجل آخر، قال نافع لا أحفظ اسمه فقال أبو بكر لعمر: ما أردت إلا خلافي، قال: ما أردت خلاfk فارتفعت أصواتهما في ذلك فأنزل الله: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ... الآية﴾ قال ابن الزبير: فما كان عمر يسمع رسول الله ﷺ بعد هذه الآية حتى يستفهمه، ولم يذكر ذلك عن أبيه يعني أبابكر» كتاب التفسير، باب: لا ترفعوا أصواتكم فوق صوت النبي (٤/١٨٣٣) فالمراد بحبوط العمل هنا: حبوط ثوابه لا حبوط أصله؛ فهذا مختص بالردة كما هو معلوم.

ومن الكبائر المحبطة لثواب الطاعات: ترك صلاة العصر، حضر ذمة المسلم وادعاء الرجل لغير أبيه، والعبد لغير مولاه... وغيرها، انظر «الوعد الأخرى» د/ السعدي (٧٣٩-٧٦٧).

ومما ينبغي التنبيه إليه: أن القول بحبوط ثواب الطاعات بالكبائر ليس هو مثل قول الوعيدية من خوارج ومعتزلة.

وزعمت المرجئة أنَّ الطاعات أقوى ولهذا قالوا: إِنَّ الطاعة
 الواحدة تحبط سائر المعاصي.
 وليس قول من قال: إِنَّ الطاعات أقوى، بأولى من قول من قال: إِنَّ
 المعاصي أقوى، وإذا تكافأ القولان سقطا وثبت ما قلنا.

= يقول ابن رجب - رحمه الله - «أكثر السلف والأمة على القول بحبوط العمل بالكبائر،
 وإمرار الأحاديث الواردة فيه على ما جاءت من غير تعسف في تأويلاتها؛ لأنَّ العمل إذا
 أطلق لم يدخل فيه الإيمان، وإنما يراد به أعمال الجوارح، وبهذا فارق قول السلف قول
 الخوارج؛ فإنَّهم أحبطوا بالكبيرة الإيمان والعمل وخلدوا بها في النار، وهذا قول باطل»
 [فتح الباري شرح صحيح البخاري لابن رجب (١/٢٠٠-٢٠١)].

فصل

[في ورود الشرع بغفران الذنوب مع الإصرار عليها]

والشرع قد ورد بغفران ذنوب أهل الملة مع الاصرار عليها.
 خلافاً للقدرية في قولهم: إِنَّ الشَّرْعَ قَدْ وَرَدَ بِالْمَنْعِ مِنَ الْغُفْرَانِ،
 والدلالة عليه: قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ
 لِمَنْ يَشَاءُ﴾^(١).

فأخبر أنه يغفر كل ما دون // الشرك من الذنوب^(٢).

[٤٦/أ]

[٤٧/أ]

(١) سورة النساء: ٤٨، ١١٦.

(٢) انظر التعليق ص(٤٨٨)، فَإِنَّ الْقَطْعَ بِالْغُفْرَانِ لَا يَشْمَلُ الْكِبَائِرَ، بل هو مختص باللمم،
 والقاضي يرى أَنَّ الْفَاسِقَ الْمَلِيَّ تَحْتَ الْمَشِيئَةِ، انظر ص(٤٩٥).

فصل

[في وعد الله المؤمنين بالثواب، ووعيد الكفار بالعقاب]

ووعداً لله المؤمنين بالثواب خبر عن ايقاع الثواب، ووعيده للكفار خبر عن ايقاع العقاب الدائم بهم. وكلُّ وعيدٍ^(١) في القرآن بالعقاب الدائم فإنه غير متناول الفاسق الملمي، وإنما يتناول الكفار. خلافاً للقدرية في قولهم: إنَّ الوعيد الذي ذكره تعالى في القرآن بالعقاب يتناول الكفار والفساق جميعاً. والدلالة عليه: ما تقدم في المسألة الأولى وأنَّ الشرع قد ورد بغفران جميع ما دون الشرك^(٢).

(١) في الأصل: «وعد».

(٢) ص (٤٩٧).

فصل [في لحوق الوعيد بعض فساق الملة]

وإنَّ بعض فساق أهل الملة يلحقه الوعيد، وبعضهم لا يلحقه، فمن يلحقه دخل النار، وخرج منها لا محال، ومن لم يلحقه فإنه لا يدخل النار، خلافاً للقدرية.

والدلالة عليه: قوله تعالى: ﴿وَيَعْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَن يَشَاءُ﴾ فقرن ذلك بالمشيئة، فدل على أنه يغفر للبعض دون البعض^(١).

(١) ويدل عليه أيضاً ما رواه البخاري عن أبي سعيد الخدري - رضي الله عنه - مرفوعاً: «ويدخل أهل الجنة الجنة، وأهل النار النار، ثم يقول الله تعالى: أخرجوا من كان في قلبه مثقال حبة خردل من إيمان» [كتاب الإيمان، باب: تفاضل أهل الإيمان في الأعمال (١٦/١)، ومسلم كتاب الإيمان باب إثبات الشفاعة (١٧٢/١)].

فصل [في حد الذنوب الصغيرة، والكبيرة]

ومعنى الذنوب الكبيرة، أنَّ عقابها أعظم من عقاب ما دونها، ومعنى الصغيرة: أنَّ عقابها أقل من عقاب ما فوقها، ولا تُعلم الصغيرة والكبيرة إلا بتوقيف.

خلافًا للقدرية في قولهم: الكبيرة لا تعلم إلا بورود الوعيد عليها، وخلافًا لأبي هاشم^(١) في قوله: الكبيرة لا تعلم إلا بوجود الذم عليها^(٢).

والدلالة عليه: أنه لو كان وجوب الذم عليها وورود الوعيد طريقًا إلى معرفة ذلك؛ لوجب أن تكون الصغائر كبائر، لأنها إذا وقعت مع الكبائر فالوعيد يتناولها والذم وقد ورد الشرع بما يدل على أنَّ في الذنوب كبائر وصغائر كقوله تعالى: ﴿إِن تَجْتَنِبُوا كَبَائِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرْ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ﴾^(٣) وقوله سبحانه: ﴿وَكُلُّ صَغِيرٍ وَكَبِيرٍ مُّسْتَطَرٌّ﴾^(٤) وقوله: ﴿فِيهِ وَيَقُولُونَ بَوَيْلْنَا مَا لِهَذَا الْكِتَابِ لَا يُغَادِرُ صَغِيرَةً وَلَا كَبِيرَةً إِلَّا أَحْصَاهَا﴾^(٥).

(١) هو الجبائي سبقت ترجمته.

(٢) الذي عليه جمهور العلماء - رحمهم الله - أنَّ في المعاصي صغائر وكبائر، خلافًا للأشاعرة الذين يقولون إن سائر المعاصي كبائر، كالقاضي الباقلاني وإمام الحرمين وغيرهما، ثم اختلفوا في حد الكبيرة على أقوال كثيرة، لعلَّ أقربها إلى الصواب والله أعلم ما روي عن ابن عباس - رضي الله عنه - أنَّ الكبائر: كل ذنب ختم بنار أو غضب أو لعنة أو عذاب. وقريب منه ما نقله القاضي أبو يعلى عن الإمام أحمد في العدة (٩٤٦/٣) أنه كل ذنب أوعده الله عليه بنار في الآخرة أو أوجب فيه حدًا في الدنيا، [انظر الفتح لابن حجر (١٤/١٢)، (١٦)، «الزواجر» للهيتمي (١٣/١)، (٢٥)، «شرح الطحاوية» لابن أبي العز (٥٢٥-٥٢٧)].

(٣) سورة النساء: ٣١.

(٤) سورة القمر: ٥٣.

(٥) سورة الكهف: ٤٩.

وورد في الكبائر أخباراً:

- ١- فروى أبوهريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «الكبائر سبع أولهنَّ: الاشرار بالله، وقتل النفس بغير // حقها، وأكل الربا، وأكل مال [٤٦/ب] اليتيم بداراً أن يكبروا، وقذف المحصنات، والفرار من الزحف، [٤٧/ب] وانقلاب من الهجرة إلى الأعراب»^(١).
- ٢- وروى عبيد بن عمير^(٢) عن أبيه عن رسول الله ﷺ قال: «الكبائر تسع: الاشرار بالله، وقتل النفس المؤمنة، وقذف المحصنة، والزنا، والفرار من الزحف، والسحر، وأكل مال اليتيم، وعقوق الوالدين المسلمين، والإلحاد بالبيت الحرام»^(٣).
- ٣- وروى عبدالله بن أنيس الجهني - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «إنَّ من الكبائر الشرك بالله، وعقوق الوالدين، واليمين الغموس»^(٤).

(١) أخرجه البزار وابن المنذر وابن أبي حاتم، انظر: «الترغيب والترهيب» (٢/٥٠٥)، و«در المنثور» (٢/٥٠٠)، وأخرجه الطبراني في الأوسط، انظر: «الفتح الكبير» (٢/٣٣٨). وأصل الحديث في البخاري بلفظ: «اجتنبوا السبع الموبقات» قالوا: يارسول الله وماهن؟ قال: «الشرك بالله، والسحر، وقتل النفس التي حرّم الله إلا بالحق، وأكل الربا، وأكل مال اليتيم، والتولي يوم الزحف، وقذف المحصنات المؤمنات الغافلات» [كتاب الحدود، باب: رمي المحصنات (٦٨٥٧) (١٤/١٥٧) مع الفتح.

(٢) في الأصل: «عبيدالله» وهو خطأ. واسمه: عبيد بن عمير بن قتادة أبو عاصم الليثي المكي، ولد في حياة النبي ﷺ روى عن عمر وعائشة وعلي وغيرهم وعنه مجاهد وعطاء وعمرو بن دينار وآخرون، وثقه أبو زرعة وابن معين مات سنة (٦٤هـ) على ما قيل، انظر: تذكرة الحفاظ (١/٥٠)، وتهذيب التهذيب (٦/٧١).

(٣) أخرجه الحاكم في المستدرک (١/٥٩) وقال: «وقد احتجا برواة هذا الحديث غير عبدالحميد بن سنان، فأما عمير بن قتادة فإنه صحابي، وابنه عبيد متفق على إخرجه والاحتجاج به». فمدار الحديث إذن على: «عبدالحميد» هذا، وقد وثقه ابن حبان، وقال البخاري: فيه نظر، وقال الذهبي: إعداده في التابعين، لا يعرف، وقد وثقه بعضهم «الميزان» (٢/٥٤١).

(٤) أخرجه الترمذي، كتاب التفسير، باب من سورة النساء (٥/٢٣٦)، وقال: حديث حسن =

٤- وروى ابن مسعود - رضي الله عنه - قال: سألت رسول الله ﷺ قلت: أي العمل شر؟ قال: «أن تجعل لله نداً وهو خلقك، وأن تقتل ولدك من أجل أن يأكل معك، أو تزني بجارتك» وقرأ: ﴿وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ...﴾^(١) الآية.

قال أبو بكر عبدالعزيز من أصحابنا في كتاب التفسير في قوله تعالى: ﴿إِن تَجْتَنِبُوا كَبَائِرَ مَا نُهَوْنَ عَنْهُ﴾^(٢) فقال: الأولى عندي في الكبائر ما صحَّ من حديث رسول الله ﷺ: «الشرك بالله، وعقوق الوالدين، وقتل النفس المحرَّم قتلها، وقول الزور»^(٣)، وقد يدخل في قول الزور شهادة الزور، وقذف المحصنة، واليمين، الغموس، والسحر، وقد يدخل في ثلاث: النفس المحرَّمة قتلها، قتل الرَّجل ولده من أجل أن يطعم معه، والفرار من الرَّحف، والزنا بحليلة الجار.

والذي روي عن النبي ﷺ قال: «هي سبع» يكون معنى قوله على التفصيل ويكون // معنى قوله في الخبر الذي روي عنه أنه قال: «هي الاشراك بالله وقتل النفس، وعقوق الوالدين، وقول الزور» على الاجمال، إذ كان قوله: «وقول الزور» يحتمل معاني شتى وأنَّ جميع ذلك قول الزور.

[٤٧/أ]
[٤٨/أ]

= غريب.

(١) الفرقان، آية: ٦٨، والحديث عند البخاري في كتاب: التفسير، باب قول الله: ﴿فَلَا تَجْعَلُوا لِلَّهِ أَنْدَادًا وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ [البقرة] (٤٤٧٧) (١٤/٩) مع الفتح، ومسلم في كتاب: الإيمان باب: كون الشرك أقبح الذنوب (٨٦) (٢/٦٩) بشرح النووي.

(٢) سورة النساء، الآية: ٣١.

(٣) هذا حديث أنس بن مالك - رضي الله عنه - عند البخاري في كتاب الديات، باب: قول الله تعالى: ﴿ومن أحيائها...﴾ (٦٨٧١)، (١٧١/١٤)، وعند مسلم في كتاب الإيمان، باب: الكبائر وأكبرها (٨٨)، (٧١/٢) بشرح النووي.

فصل [فيما يفسق به السارق]

ومن أخذ ما يقع عليه اسم مال من غيره قلّ أو أكثر، بغير حق؛ فإنّه يفسق به. خلافاً لبشر بن المعتمر^(١) ومن قال بقوله من المعتزلة إن كان ما يأخذ مائتي درهم أو قيمة ذلك من العروض يفسق، وإن أخذ دون ذلك لم يفسق^(٢).

وخلافاً لمن قال: يفسق بأخذ عشرة دراهم، ولا يفسق بما دونه^(٣)، وخلافاً لأبي الهذيل^(٤) في قوله: يفسق بأخذ خمسة^(٥).

وخلافاً لمن قال: يفسق بأخذ درهم واحد ولا يفسق بما دونه. والدلالة عليه: إنّما فسق بأخذ المائتين وبأخذ العشرة، وبأخذ الدرهم؛ لأنّه أخذ مالٍ، [و] هو معصية ويستحق عليه العقاب والذم، وهذا المعنى موجود فيما دونه.

(١) سبقت ترجمته

(٢) وهو قول النظام المقالات (٧٣).

(٣) المصدر نفسه.

(٤) سبقت ترجمته

(٥) وإليه يؤول قول الجبائي المصدر نفسه.

فصل [في العزم على الكبيرة]

والعزم على الكبيرة لا يكون بمنزلة الكبيرة، ولا يعاقب عليه إذا لم يفعل المعزوم^(١). خلافاً لواصل بن عطاء^(٢) والجبائي^(٣) وجماعة منهم: إنَّ العزم على كل كبيرة فإنَّه كبيرة، وإن لم يفعل المعزوم، ومات على ذنبه ولم يتب منه، فإنه مخلد في نار جهنم، وإن لم يكن معه إلا هذه المعصية الواحدة^(٤).

والدلالة عليه: قوله تعالى: ﴿إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ﴾^(٥) ومعلوم أنَّ الطاعات والحسنات مع هذا المكلف أعظم من تلك السيئة الواحدة.

(١) هذا القول هو قول شيخ القاضي أبي عبدالله بن حامد، وهناك قول آخر في المسألة منها قول له حظه من الوجاهة وهو أنَّ الله تعالى يؤاخذ على العزائم المصممة، وقد رجحه كثير من الفقهاء والمحدثين والمتكلمين، قال ابن المبارك: سألت سفيان الثوري: أيؤاخذ العبد بالهم؟ فقال: إذا كانت عزمًا أخذ.

قال ابن رجب: «واستدلوا عليه بنحو قوله تعالى: ﴿وَأَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِي أَنْفُسِكُمْ فَاحْذَرُوهُ وَأَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ عَفُورٌ حَلِيمٌ﴾ [البقرة: ٢٣٥]، وقوله: ﴿وَلَكِنْ يُؤَاخِذُكُمْ بِمَا كَسَبْتُمْ قُلُوبِكُمْ﴾ [البقرة: ٢٢٥]..» (جامع العلوم والحكم ٣٢٥/٢) وقول ثالث: أنه لا يؤاخذ إلا في الحرم، جاء ذلك عن ابن مسعود - رضي الله عنه - (انظر: المصدر نفسه ٣٢٦/٢).

(٢) هو أبو حذيفة واصل بن عطاء الغزالي، مولى بني ضبة، ولد سنة ٨٠هـ، ونشأ على الرق، تتلمذ على الحسن البصري، ولم يفارقه إلى أن أظهر مقاله في المنزلة بين المنزلتين، فكان رئيس المعتزلة ومؤسسها الأول، حيث وضع الأصول الخمسة التي يرتكز عليها الاعتزال. له من الكتب: «أصناف المرجئة» و«التوبة» و«معاني القرآن». وكان يتوقف في عدالة أهل الجمل متجه لله، قال عنه أبو الفتح الأزدي: «رجل سوء كافر». هلك سنة ١٣١هـ. «السير» (٤٦٤/٥)، «طبقات المعتزلة» ص (٢٨)، «لسان الميزان» (٢٨٣/٦). «المعتزلة» لزهدي ص (١١٣).

(٣) سبقت ترجمته.

(٤) وهو قول أبي الهذيل العلاف، المصدر نفسه (٧٠).

(٥) سورة هود: ١١٤.

وقوله تعالى: ﴿مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ عَشْرُ أَمْثَالِهَا وَمَنْ جَاءَ بِالسَّيِّئَةِ فَلَا يُجْزَى إِلَّا مِثْلَهَا﴾^(١) وعندهم: من جاء بالسيئة يجزى أضعافها ومن جاء بالحسنة فلا.

(١) سورة الأنعام: ١٦٠.

فصل [في وجوب التوبة من الصغائر]

والصغائر إذا وقعت من الأنبياء أو المكلف مع اجتناب الكبائر
وعلم أنها صغيرة، وجب عليه التوبة منها.

[٤٧/ب]

خلافًا للجبائي في قوله: لا تجب // (١)

[٤٨/ب]

والدلالة عليه: أنَّ الصغائر قبيحة ومعصية، فوجب التوبة منها
كالكبيرة.

ولأنَّ الكبيرة إنما وجبت التوبة منها لكونها قبيحة ومعصية، فوجب
أن تكون الصغيرة إذا شاركتها، مثلها في وجوب التوبة منها.

(١) المقالات (٢٧٠).

صغائر الذنوب مغفورة بفضل الله ورحمته، فإنَّ الله تعالى يقول: ﴿وَأَقْرَبَ الصَّلَاةَ طَرَفِي
النَّهَارِ وَرُكُوعًا مِّنَ اللَّيْلِ إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ...﴾ [هود: ١١٤] ويقول سبحانه: ﴿إِن
تَجْتَنِبُوا كَبَائِرَ مَا نُحِبُّ لَنَعْفَ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ﴾ [النساء: ٣١] وفي الصحيح «الصلوات
الخمسة والجمعة إلى الجمعة ورمضان إلى رمضان مكفرات لما بينهنَّ إذا اجتنبت الكبائر»
[رواه مسلم (٢٣٣) (٢٠٩١) كتاب: الطهارة، باب الصلوات الخمسة والجمعة إلى الجمعة
ورمضان إلى رمضان مكفرات لما بينهنَّ إذا اجتنبت الكبائر]. وهذه الأعمال المكفرة لها
ثلاث درجات:

أحدها: أن تقصر عن تكفير الصغائر؛ لضعفها وضعف الإخلاص فيها والقيام بحقوقها،
بمنزلة الدواء الضعيف الذي ينقص عن مقاومة الداء كمية وكيفية.

الثانية: أن تقاوم الصغائر ولا ترتقي إلى تكفير شيء من الكبائر.

الثالثة: أن تقوى على تكفير الصغائر وتبقى فيها قوة تكفر بها بعض الكبائر..

«الجواب الكافي» لابن القيم (٢٢٤).

ومما ينبغي التنبيه له أنَّ الصغائر قد تصبح كبائر إذا اقترن بها: قلة المبالاة، والاستهانة،
وقلة الحياء من الله تعالى عند فعلها، كما ذكر ذلك الغزالي وغيره. انظر «فتح الباري» لابن
حجر (١٥/١٢) أو الاصرار عليها لما روي عن ابن عباس - رضي الله عنه - لا كبيرة مع
استغفار ولا صغيرة مع الاصرار، وقد حذرنا ﷺ من التهاون بشأن الصغائر فقال: «إياكم
ومحقرات الذنوب.. الحديث» حديث صحيح صححه الألباني وفي صحيح الجامع
الصغير.. (٦٨٦)، (٥٢٢/١).

فصل [في أفعال العباد]

وجميع أفعال العباد خلق الله تعالى [و] كسب لهم، خيرها وشرها، وحسنها وقبيحها، [وهو] ربُّ لها، سواءً كانت طاعة أو معصية^(١). خلافاً للقدرية في قولهم: إنَّ جميع ذلك خلق لهم، فإنَّ الله تعالى غير قادر على اكساب الخلق، ولا يصح أن يقدر عليه، ولا مالك له، ولا رب له، ولا إله له، وأنَّ الخلق منفردون^(٢) بالقدرة على إحداث ما يكتسبون دون الله، وأنَّ سائر الحيوان يخلقون كخلق الله، ويحدثون كإحداثه، وأنَّ البقعة والذبابة وأصغر الحيوان يقدر على أشياء لا يقدر عليها الباري^(٣).

وخلافاً لجهم بن صفوان^(٤) في قوله: لا كسب للعبد فيها، وهو مضطر إلى فعله كالباب يُردُّ والشجرة تُحرَّك^(٥).

والدلالة على خلق الأفعال.

- ١- قوله تعالى ﴿وَاللَّهُ خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ﴾^(٦).
- ٢- كما قال تعالى: ﴿جَزَاءً يَمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾^(٧) فلما كان الجزاء واقعاً على أعمالهم كان الخلق واقعاً على أعمالهم.

(١) سيأتي تعريف القاضي - رحمه الله - للكسب ص(٥١٢)، مع التعليق عليه. وانظر: قسم الدراسة ص(١٦٧) وما بعدها.

(٢) في الأصل: «مقرون».

(٣) وهذا لازم قولهم، انظر: «شرح الأصول الخمسة» للقاضي عبدالجبار (٣٢٣).

(٤) سبقت ترجمته.

(٥) انظر: «الفرق بين الفرق» ص(٢١١). و«الملل والنحل» (٩٨/١).

(٦) سورة الصافات: (٩٦).

(٧) سورة السجدة: ١٧، والأحقاف ١٤، والواقعة ٢٤.

٣- وقال تعالى: ﴿وَلَا يَزَالُونَ مُخْتَلِفِينَ ﴿١١٨﴾ إِلَّا مَنْ رَحِمَ رَبُّكَ وَلِذَلِكَ خَلَقَهُمْ﴾^(١) ومعناه للخلاف خلقهم، ولا يجوز أن يكون معناه للرحمة؛ لأنه لو كان راجعاً إلى الرحمة لم يكن للاستثناء معنى؛ لأنَّ الكل خلقهم للرحمة، فلما استثنى بعضهم بقوله: ﴿إِلَّا مَنْ رَحِمَ رَبُّكَ﴾ وجب حمل قوله تعالى ﴿وَلِذَلِكَ خَلَقَهُمْ﴾ للخلاف^(٢).

٤- وقال تعالى: ﴿أَمْ جَعَلُوا لِلَّهِ شُرَكَاءَ خَلَقُوا كَخَلْقِهِ فَتَشَبَّهُ الْخَلْقُ عَلَيْهِمْ قُلِ اللَّهُ خَلِقُ كُلِّ شَيْءٍ﴾^(٣).

٥- وقال تعالى اخباراً عن المشركين: ﴿وَإِنْ تُصِبْهُمْ حَسَنَةٌ يَقُولُوا هَذِهِ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ وَإِنْ تُصِبْهُمْ سَيِّئَةٌ يَقُولُوا هَذِهِ مِنْ عِنْدِكَ قُلْ كُلُّ مِّنْ عِنْدِ اللَّهِ قُلْ هَاتُوا لِيَ الْقُورِ لَا يَكَادُونَ يَفْقَهُونَ حَدِيثًا﴾^(٤).

٦- قوله تعالى: ﴿وَمِن كُلِّ شَيْءٍ خَلَفْنَا زَوْجَيْنِ﴾^(٥).

٧- ويدل عليه: ما روى حذيفة - رضي الله عنه - عن النبي ﷺ أنه قال: «إِنَّ اللَّهَ خَالِقُ كُلِّ صَانِعٍ وَصَنَعَتِهِ، حَتَّى خَلَقَ الْجَازِرَ وَجَزُورَهُ»^(٦).

٨- وروى عبيد بن عمير^(٧) قال: قال آدم ﷺ يا رب أرأيت ما أتيت، أشيء ابتدعته من تلقاء نفسي أم شيء قدرته عليّ قبل أن تخلقني؟

(١) سورة هود: ١١٩.

(٢) وقيل خلقهم للرحمة وقيل لمجموع الأمرين: الاختلاف والرحمة، انظر: «تفسير ابن كثير» (٥٨٦/٣) و«فتح القدير للشوكاني» (٦٠٦/٢) و«رفع إيهام الاضطراب» للشنقيطي (١٥٨).

(٣) سورة الرعد: ١٦.

(٤) سورة النساء: ٧٨.

(٥) سورة الذاريات: ٤٩.

(٦) أخرجه البخاري في خلق أفعال العباد (١١٧) ص (٣٩)، وابن أبي عاصم في السنة برقم: (٣٦٦) (٢٥٦/١)، والحاكم في المستدرک (٣١/١)، وقال: صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي، قال الألباني: «حديث صحيح مخرج في «الصحيحية» برقم (١٦٣٧) «السنة» لابن أبي عاصم ص (٩٨).

(٧) سبقت ترجمته.

قال: لا بل شيء // قدرته عليك قبل أن أخلقك، قال: أي رب: [١/٤٨]
فكما قدرته عليّ فاغفر لي». [١/٤٩]

فذلك قوله تعالى: ﴿فَلَقَّ آدَمُ مِنْ رَبِّهِ كَلِمَاتٍ فَتَابَ عَلَيْهِ﴾^(١).

٩- وحدثنا أبو عبد الله بن البغدادي^(٢) بإسناده عن ابن عباس - رضي الله عنه - عن النبي ﷺ قال: «إِنَّ اللَّهَ قَالَ إِنِّي خَلَقْتُ الْخَيْرَ وَالشَّرَّ، فَطُوبَى لِمَنْ قَدَرْتُ عَلَى يَدَيْهِ الْخَيْرَ، وَوَيْلٌ لِمَنْ قَدَرْتُ عَلَى يَدَيْهِ الشَّرَّ»^(٣).

(١) سورة البقرة: ٣٧، والأثر أخرجه الطبري في تفسيره (١/٢٤٤)، وأبو الشيخ في «العظمة» (١٠١١) (١٥٤٩/٥)، وأبونعيم في «الحلية» (٣/٢٧٣)، وفي إسناده رجلٌ مبهم. قال محقق «العظمة»: ولعله مجاهد؛ لأنَّ ابن كثير ذكر هذا الأثر عن سفيان ثمَّ قال: وفي رواية قال مجاهد عن عبيد بن عمير ثمَّ ذكر مثله (١٥٥٠/٥).

(٢) هو أبو القاسم الصيدلاني المعروف بـ «ابن البغدادي» من شيوخ القاضي، انظر: ص (٦٩) من الدراسة.

(٣) أخرجه إسحاق بن راهوية، كما في «المطالب العالية» غير المسندة (٢٩٣٦) (٣/٨١)، وأخرجه بلفظه مع اختلاف يسير ابن بطة في «الإبانة» (١٩٠٩) (٢/٢٧٨٢)، من حديث سهل بن سعد. رضي الله عنه - وأخرجه البيهقي في «الاعتقاد» (٩٣)، من حديث أمامة الباهلي - رضي الله عنه - به ومن حديث جابر بلفظ «إني أنا الله لا إله إلا أنا، قدرت الخير والشَّرَّ» أخرجه أحمد بن منيع كما في «الاحتاف» (٢٣٠) (١٢٢٨) وأخرجه بلفظ: «إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى خَزَائِنُ لِلْخَيْرِ وَالشَّرِّ، مَفَاتِيحُهَا الرِّجَالُ، فَطُوبَى لِمَنْ كَانَ مَفْتَاخًا لِلْخَيْرِ، مَغْلَقًا لِلشَّرِّ، وَوَيْلٌ لِمَنْ جَعَلَهُ مَغْلَقًا لِلْخَيْرِ مَفْتَاخًا لِلشَّرِّ» ابن أبي عاصم في السنة، من حديث سهل بن سعد الساعدي - رضي الله عنه - (٣٠٣، ٣٠٥) (١/٢١١، ٢١٣) قال الألباني: إسناده حسن (١٢٨).

والمراد بإضافة الشر إلى الله تعالى: الشر الجزئي الإضافي فإنه خير باعتبار حكمته، وليس المراد به الشر المحض الذي لا حكمة منه؛ لأنَّ الله تعالى منزّه عنه كما في حديث علي - رضي الله عنه - في دعاء الاستفتاح وفيه أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قال: «لَبَّيْكَ وَسَعْدِيكَ وَالْخَيْرُ كُلُّهُ فِي يَدَيْكَ وَالشَّرُّ لَيْسَ إِلَيْكَ» كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب الدعاء في صلاة الليل وقيامه (٧٧)، (٣٠٣/٦) لهذا لم يصف الشر إلى الله تعالى مفردًا، وإنما يأتي على أحد ثلاثة أوجه:

١- أن يدخل في عموم مخلوقاته كقوله: ﴿اللَّهُ خَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ﴾ [الزمر ٦٢]

١٠- ولأننا وجدنا إعادة الشيء أهون من ابتدائه، فلو كان الإنسان هو الخالق لكسبه لكان على إعادته أقدر، فلما كان الإنسان لو جهد جهده، واستفرغ وسعه، لم يقدر على إعادة ما مضى منه، علمنا أن الفاعل لكسبه غيره.

١١- ولأنه سبحانه قادر على جميع أجناس الحركات التي يكتسبها العباد، بدلالة أنه هو أقدرهم عليها، وما أقدرهم عليه فهو عليه أقدر، كما أن ما أعلمهم إياه فهو به أعلم، فوجب أنه قادر على نفس كسبهم.

١٢- ولأنه إذا قدر على شيء (قدر على)^(١) ما كان بمعناه، ولو استحال أن يكون قادرًا على كسبهم؛ لاستحال أن يقدر على ما كان بمعناه، وقد ثبت أنه قادر على نفس كسبهم، فإذا خرج المقدور الذي هو الكسب للعبد إلى الوجود وجب أن يكون فعلاً له؛ لأن القادر على الفعل إنما يكون فاعلاً له إذا حصل مقدوره موجوداً.

٢- أن يضاف إلى السبب كقوله: ﴿مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ﴾ [الفلق: ٢].
 ٣- أن يحذف فاعله كقول الجن: ﴿وَأَنَا لَا نَدْرِي أَشَرٌّ أُرِيدَ بِمَنْ فِي الْأَرْضِ أَمْ أَرَادَ بِهِمْ رَبُّهُمْ رَشَدًا﴾ [الجن: ١٠] انظر: «الفتاوى» (٢٦٦/١٤)، (٩٤/١٧)، «شفاء العليل» (٦٣/٢، ٢٦١)، «شرح العقيدة الطحاوية» (٥١٧) «عقيدة السلف وأصحاب الحديث» للصابوني (٢٨٥)، «الروضة الندية شرح العقيدة الواسطية» لابن فياض (٣٥٤).

قال ابن القيم في الحديث السابق «تبارك وتعالى عن نسبة الشر إليه، بل كل ما نسب إليه فهو خير والشر إنما صار شراً لا نقطاع نسبته وإضافته إليه، فلو أضيف إليه لم يكن شراً وهو سبحانه خالق الخير والشر، فالشر في بعض مخلوقاته لا في خلقه وفعله، وخلقه وفعله وقضاؤه وقدره خير كله.

ولهذا تنزه الله سبحانه عن الظلم الذي حقيقته: وضع الشيء في غير موضعه فلا يوضع الأشياء إلا في مواضعها اللائقة بها، وذلك خير كله، والشر وضع الشيء في غير محله، فإذا وضع في محله لم يكن شراً، فعلم أن الشر ليس إليه، وأسمائه الحسنی تشهد بذلك» شفاء العليل (٦٤/٢).

(١) في الأصل في الهامش.

والدلالة على اثبات الكسب.

- ١- قوله تعالى: ﴿جَزَاءُ يَمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ﴾^(١).
- ٢- وقوله تعالى: ﴿ذَلِكَ بِمَا قَدَّمْت يَدَاكَ﴾^(٢) - وغير ذلك من الآيات - فأضاف ذلك إليهم.
- ٣- ولأنَّ الواحد مَنَّا مأمور بفعل الطاعات، ومنهي عن المقبحات، ولا يصح أن يُؤمر ويُنهى بما ليس له عليه قدرة، ولأجل هذا لا يصح أن يؤمر زيد بفعل عمرو وينهى عنه، لأنَّه ليس بفعل له، وكذلك لا يحسن أن يعاقب عما ليس بفعل له، ويكون فعلاً لعمرو، فوجب أن يكون ههنا كسب يتوجَّه الأمر والنهي إليه، وذلك معقول.

(١) سورة التوبة: ٨٢، ٩٥.

(٢) سورة الحج: ١٠.

فصل [في حقيقة الكسب]

وحقيقة الكسب الذي يتوجه إليه الأمر والنهي والإلجاء والاكراه هو: ما وجد بالقادر وله عليه قدرة محدثة^(١).

خلافًا للمعتزلة في قولهم: الكسب هو الخلق والإحداث. وهذا غلط؛ لأنه لو كان كذلك لوجب أن تكون أفعال الله كسبًا، وأن يكون الله تعالى مكتسبًا من حيث كان محدثًا، وذلك باطل باتفاق // فوجب أن يكون (حقيقته)^(٢) ما ذكرناه، فإن قيل: فهذه [ب/٤٨] القدرة تؤثر في الفعل أم لا؟ قيل: لا تؤثر فيه. [ب/٤٩]

فإن قيل: إذا لم تؤثر فيه لم يصح أن يكون لها تعلق معقول. قيل: قد يحصل بين الصفة وبين متعلقها متعلق معقول، وإن لم يكن ذلك التعلق هو ثاني حدوثه ووجوده، ألا ترى أن العلم والادراك والإرادة لها تعلق بالمعدوم والمراد والمدرک، وإن لم يكن كونه كذلك مؤثرًا في حدوثه كذلك ههنا.

فإن قيل: إن لم تعنوا بالمكتسب: المحدث، لم نعقل ما تقولونه في الكسب. قيل: ما نقوله معقول وذلك كل أحد يعلم الفرق بين كونه قاعدًا لا على سبيل القعدة والزمان، وبين كونه على سبيل القعدة والحركة.

(١) هذا الكسب الذي ذكره القاضي هو كسب الأشعري الذي قيل فيه: إنه لا حقيقة له، فإنَّ القدرة المحدثة التي ذكرها القاضي لا تؤثر في الفعل، وهذا هو قول الأشاعرة والصواب الذي عليه أهل السنة أن الله تعالى خالق أفعال العباد كلها، والعباد فاعلون لها على الحقيقة، ولهم عليها قدرة حقيقية وإرادة حقيقية، غير أنها خاضعة لمشيئة الله تعالى الكونية فلا تخرج عنها، انظر التفصيل في قسم الدراسة ص(١٦٧) وما بعدها.

(٢) في الأصل: «حقيقة».

وكذلك يفرق بين حركته على سبيل الاضطرار^(١) حركته لا على سبيل
الاضطرار، فالقعود الذي هو لا على سبيل القعدة، والحركة التي
هي على خلاف صفة الاضطرار، هو الذي نشير إليه بأنه كسب، ودلّ
ذلك على الفرق، إنما يحصل بين الحركتين والقعودين؛ لأنّ له
على أحدهما قدرة.

(١) في الأصل: «وعلى حركته».

فصل

[في أن الله تعالى قضى المعاصي والكفر]

والله تعالى قضى المعاصي والكفر، وقدرهما، بمعنى خلقهما وكتبهما على الخلق، وأعلمهم بهما، وأخبر عنهما، لا على معنى أنه أمر بهما، وحكم بإيجابهما وبإلزامهما وأراد أن يكون الكفر منهم غير أمر به، ولا نقول أراد لهم الكفر؛ لأنَّ هذا يوهم أنه أباحه لهم وجعله حلالاً.

خلافًا للقدرية في قولهم: إنَّ الله تعالى ما قضى المعاصي والكفر، ولا قدرهما^(١).

والدلالة عليه: ما تقدم من أنَّه خالق لجميع الحوادث، وأن لا خالق سواه، ويدل عليه قوله تعالى: ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ﴾ من شرِّ مَا خَلَقَ ﴿٢﴾ فبيِّن أنَّ الشر خلق له^(٣).

(١) في الأصل: «قدره».

(٢) سورة الفلق: ٢.

(٣) انظر التعليق ص (٥٠٩).

[فصل] (١)

[في أنّ المعدوم ليس بشيء]

والمعدوم ليس بشيء، خلافاً لأبي علي (٢)، وأبي هاشم (٣)،
ومن تابعهما من البصريين في قولهم: المعدوم شيء، وذات،
ونفس، وجوهر، وسواد، وبياض، وحمرة، وصفرة، وخضرة، فإنّ
الباري عزّوجل لا يقدر على جعل الذات (٤) ذاتاً ولا العرض، عرضاً
ولا الجوهر جوهرًا، وإنما هو قادر على اخراج الذات من العدم إلى
الوجود فقط (٥).

والدلالة على أنّ المعدوم ليس بشيء قوله تعالى: ﴿وقد //﴾ [٤٩/أ]
﴿خَلَقْتَكُ مِنْ قَبْلُ وَلَمْ تَكُ شَيْئًا﴾ (٦). [٥٠/أ]

[و] لأننا قد اجمعنا على أنّ الله تعالى محدث للعالم وصانع
له، فإن كان أحداثه هو جعل الذوات ذواتًا، وأنفسًا، بعد أن لم تكن
كذلك، فهو ما نقوله، وإن لم تكن ذاتًا لم يصح أن تتعلّق بجعل
جاعل ومحدث؛ لأنّه لو جاز أن تتعلّق بما يستحيل وجوده بفاعل،

(١) بياض بالأصل.

(٢) هو أبو علي محمد بن عبد الوهاب الجبائي، نسبة إلى «جُبَيّ» وهي بلدة من أعمال خورستان في طرف من البصرة والأهواز، شيخ المعتزلة في البصرة، تلقّى الاعتزال على أبي يعقوب الشحام، وكان مع حداثة سنه معروفًا بقوة الجدل، توفي سنة (٣٠٣هـ) «وفيات الأعيان» (٦٨٦/١)، «المعتزلة» للمعتق.

(٣) أبو هاشم هو الجبائي ابن أبي علي هذا، سبقت ترجمته.

(٤) في الأصل «الذات».

(٥) إنّ أوّل من ابتدع هذا القول وقال بأنّ المعدوم شيء هما فرقنا: «الشحامية» أتباع أبي يعقوب الشحام أحد تلاميذ أبي الهذيل (ت: ٢٦٧هـ)، و«الخياطية» أتباع أبي الحسين الخياط ورئيس معتزلة البصرة في عصره، وهو من معتزلة بغداد، وصاحب كتاب: «الانتصار في الدفاع عن الاعتزال» (ت: ٣٠٠هـ). (انظر: «الفرق بين الفرق») (١٦٤-١٦٥)، و«الملل والنحل» (٨٩/١)، «المعتزلة» لزهدي ص (٥٨-٦٠، ١٤٨-١٤٩).

(٦) سورة مريم: ٩.

لجاز أن يتعلّق جميع الضدين وكون الجسم في مكانين بفاعل،
وذلك محال، فثبت أنّ المعدوم ليس بشيء.
ولأنّه لو كان الشيء شيئاً قبل وجوده، ووجوده ليس هو معنى
أكثر من نفسه، لوجب أنه شيء قبل نفسه؛ لأنّ وجوده هو نفسه،
ويستحيل أن يكون القبل قبل نفسه كما يستحيل أن يكون البعد بعد
نفسه، والغير غير نفسه.

فصل

[في أنواع المعدومات]^(١)

والمعدومات على خمسة أضرب:

- ١- منها: ما لم يوجد قط، ولا يوجد أبدًا، ولا يصح وجوده، كجمع الضدين، وكون الجسم الواحد في مكانين في حالة واحدة، وسائر المحال الممتنع وجوده.
- ٢- ومنها: ما لم يوجد قط ولا يوجد أبدًا، ولا يصح وجوده، لكونه مقدورًا، وهو جميع ما علم الله أنه لا يكون كردّ أهل المعاد إلى دار الدنيا وغير ذلك.
- ٣- ومنها ما لم يوجد قط، ويوجد لا محالة كالحشر والنشر والقيامة وغير ذلك مما أخبر الله تعالى عن كونه لا محالة.
- ٤- ومنها: ما وجد وتقضى وفني وهو جميع الأعراض التي فعلها الله عزّوجل وهي معدومة الآن.
- ٥- ومنها: ما لا يُدرى هل يوجد أم لا، وهو ما كان في مقدور الله عزّوجل وفي معلومه أنه يوجد ولا يوجد^(٢).

(١) سبق أن تحدث القاضي رحمه الله عن أنواع المعدومات عند حديثه عن أنواع المعلومات، انظر ص(٢١٩).

(٢) نحو جواز تحريك الساكن، وتسكين المتحرك، انظر ما سبق ص(٢١٩)، وانظر هذا المبحث في «التمهيد» للباقلاني (٣٥-٣٦).

فصل [في الرضى بالقضاء]

ويجب الرضى بقضاء الله تعالى وقدره الذي أمرنا أن نرضى به، كالإيمان والطاعات.

ولا يجب الرضى بقضاء الله الذي نهانا عن الرضى به، كالكفر، والمعاصي، ولا يجب أن ترضى أيضا بما لم يلزمنا الرضى به، وإن لم ينهنا عنه كالرضى بالفقر، والأمراض، والأسقام، والجنون، وعدم العقول، وأنواع العاهات، وإن كان ذلك أجمع من خلقه وقضائه وقدره^(١).

وكذلك لا يجب على العصاة الرضى بلعن الله لهم وذمه إياهم، والأمر بلعنهم والبراءة منهم ولا خلاف أنه لا يجب على أهل النار الرضى بالعقاب بالنار، وما يدخل عليهم من الآلام، وإن كان ذلك بقضائه وقدره.

وكذلك لا يجب أن ترضى بكفر الكافرين ولا عصيان العاصين، وإن كان ذلك من قضاء الله وقدره، ولهذا قال المسلمون قاطبة: إنا نكره موت النبيين، وفناء الأئمة الصالحين // وبقاء المردة [ب/٤٩] والشياطين، والدعاة إلى أنواع الضلالات، وإن كان فناء من يفنى [ب/٥٠] وبقاء من يبقى، بقضاء الله وقدره.

وإنما فصلنا هذا التفصيل؛ لأننا لو قلنا نرضى بقضاء الله وقدره الذي هو المعاصي والكفر. جرجنا بذلك عن قول الأمة؛ لأنها مجمعة على أن الرضى بالكفر والمعاصي لا يجوز وهو محرّم.

(١) أجمع العلماء على أن هذا النوع من الرضى مستحب، مؤكد استحبابه، واختلفوا في وجوبه على قولين، وكان شيخ الإسلام ابن تيمية يذهب إلى القول باستحبابه، قال: «ولم يجيء الأمر به كما جاء الأمر بالصبر، وإنما جاء الثناء على أصحابه ومدحهم». انظر: «مدراج السالكين» لابن القيم (٢/١٧١).

وإن قلنا لا نرضى بقضاء الله وقدره، خرجنا عن لسان الأمة؛
لأنها متفقة على أن من لم يرض بقضاء الله فليس من الأمة، فعلم أن
الواجب ما ذكرناه.

فصل [في معاني القضاء]

- ١- منها بمعنى: الأمر كقوله تعالى: ﴿وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ﴾ (١).
- ٢- ويكون بمعنى: الخلق كقوله تعالى: ﴿فَقَضَيْنَهُنَّ سَبْعَ سَمَوَاتٍ فِي يَوْمَيْنِ﴾ (٢).
- ٣- ويكون بمعنى: الإعلام والإخبار، كقوله تعالى: ﴿وَقَضَيْنَا إِلَىٰ بَنِي إِسْرَائِيلَ فِي الْكِتَابِ﴾ (٣).
- ٤- ويكون بمعنى الموت، كقولنا: نزل قضاء الله بساحته، ومنه قوله تعالى: ﴿فَلَمَّا قَضَيْنَا عَلَيْهِ الْمَوْتَ﴾ (٤).
- ٥- ويكون بمعنى الإلزام، كقولنا: قضى القاضي على فلان بكذا، أي أوجب عليه.
- ٦- ويكون بمعنى الإرادة، كقوله تعالى: ﴿إِذَا قَضَىٰ أَمْرًا فَإِنَّمَا يَقُولُ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ﴾ (٥).
- ٧- ويكون بمعنى: الخلق، كقوله: ﴿وَقَدَرْنَا فِيهَا السَّيْرَ﴾ (٦) وكقوله تعالى: ﴿وَالَّذِي قَدَّرَ فَهَدَىٰ﴾ (٧).
- ٨- ويكون بمعنى: التقدير، فأما القضاء والقدر الذي ذكره النبي ﷺ : «نؤمن بقضائه وقدره» المراد به: خلق ما سبق في علمه

(١) سورة الإسراء: ٢٣.

(٢) سورة فصلت: ١٢.

(٣) سورة الاسراء: ٤.

(٤) سورة سبأ: ١٤.

(٥) سورة مريم: ٣٥.

(٦) سورة سبأ: ١٨.

(٧) سورة الأعلى: ٣.

وحكمته أنه يخلقه بدليل قول النبي ﷺ: «نؤمن بقضائه وقدره،
خيره وشره خلق»^(١).
ومن المراد به الأفعال.

(١) لم أجده.

فصل [في أن القضاء على ضربين]

والقضاء على ضربين:

قضاء هو المقضي لا غيره، وهو القضاء بمعنى الخلق، لأنَّ الخلق هو المخلوق نفسه^(١) خلافاً لأبي الهذيل، والكرامية في قولهم: إنَّ الخلق غير المخلوق.

والدلالة عليه قوله تعالى: ﴿هَذَا خَلْقُ اللَّهِ فَأَرُونِي مَاذَا خَلَقَ الَّذِينَ مِنْ دُونِهِ﴾^(٢) يعني هذا مخلوق الله فأروني مخلوقاً غيره.

وأما القضاء إذا كان بمعنى الإعلام والإخبار والكتابة والأمر، فهو غير المقضي، لأنَّ الإعلام بالشيء غير المعلوم، والخبر غير المخبر عنه إذا كانا^(٣) شيئين محدثين، أو أحدهما قديماً والآخر // محدثاً^(٤).

[أ/٥٠]

[أ/٥١]

وأما إخبار الله تعالى عن نفسه وصفات ذاته فليس بغير لها^(٥).

(١) سيأتي بيان هل الخلق هو المخلوق ورأي القاضي فيه في الفصل التالي.

(٢) سورة لقمان: ١١.

(٣) في الأصل: «كان».

(٤) في الأصل: «قديم.. محدث».

(٥) سبق بيان هل صفات الله تعالى غيره وأولا التعليق عليها ص(٢٥٨).

فصل [في أن الخلق هو المخلوق]

والمخلوق مخلوق لا بخلق، والخلق هو المخلوق^(١) خلافاً لأبي الهذيل والكرامية في قولهم: المخلوق مخلوق بخلق^(٢). وكذلك المحدث عندنا محدث لا بحدوث.

خلافاً لكرامية في قولهم محدث بحدوث، وإنَّ الحادث هو كلام الله والمحدث هو سائر المخلوقات، وكذلك الموجود لا يكون موجوداً بوجود، ولا المفعول مفعولاً بفعل، ولا المصنوع مصنوعاً بصنع.

خلافاً للكرامية، في قولهم: المفعول مفعول الفعل، وكذلك الفعل هو كلام الله وهو قوله تعالى: ﴿كن﴾.

والدلالة عليه: أنَّ حقيقة المخلوق المخترع هو الموجود من عدم، وكذلك حقيقة المحدث هو الموجود من عدم، فلو كان المخلوق الذي وجد من عدم، والمحدث الذي وجد من عدم افتقر إلى معنى؛ لأنَّه وجد من عدم، وجب أن يكون الخلق والحادث مفتقرًا^(٣) إلى معنى؛ لأنَّه وجد من عدم، ألا ترى أنَّ المحدث لما

(١) القول بأنَّ الخلق هو المخلوق هو قول الأشعري وطائفة من أصحاب مالك والشافعي وأحمد وهو أول قولي القاضي أبي يعلى. رحمه الله، وإنما قالوا ذلك؛ لنفي قيام الأفعال بالرب جلّ وعلا وهم مع ذلك يقولون: إنَّ الله تعالى خالق أفعال العباد فلزمهم أنَّ أفعال العباد فعل الله تعالى؛ إذ كان فعله عندهم هو مفعوله، فجعلوا أفعال العباد فعلاً لرب العباد، فاضطر من اضطر منهم إلى القول بالكسب الذي لا حقيقة له كما ذكرنا ذلك سابقاً ص (٣١٧) وقسم الدراسة ص (٦٦٦) أما القاضي أبي يعلى - رحمه الله - فقد رجع عن قوله هذا إلى القول بأنَّ الخلق غير المخلوق، انظر في ذلك «الدرء» (٢/٢٦٤)، «المنهاج» (١/٤٥٧، ٣/١٤٩)، و«الفتاوى» (٦/١٤٨، ١٤٩، ٢٢٩، ٢٣٢)، وانظر التفصيل في قسم الدراسة ص (٨٥٩).

(٢) انظر في قول الكرامية: «الملل والنحل» (١/١٢٦).

(٣) في الأصل: «مفتقر».

كان مفتقرًا إلى محدث، وكذلك المخلوق لما كان مفتقرًا إلى خالق؛
لأنَّه وجد من عدم افتقر الخلق والحدوث إلى محدث؛ لأنَّه وجد من
عدم.

وكذلك المخلوق والمحدث لو كان مفتقرًا إلى معنى؛ لأنَّه
وجد من عدم، وذلك المعنى وجد من عدم وجب أن يكون مفتقرًا
إلى معنى آخر، وذلك المعنى إلى معنى آخر أبدًا إلى غير نهاية له،
وذلك باطل.

وهذه الدلالة بعينها دلالة على أنَّ الموجود لا يكون موجودًا
بوجود ولا المفعول مفعولاً بفعل، ولا المصنوع مصنوعًا بصنع.

فصل [في حقيقة الفعل]

وحقيقة الفعل: هو الحادث الذات من محدثة، ومعنى الفاعل وحقيقته: أن له فعلا أو أنه المحدث.

وخلافاً للقدرية في قولهم: حد الفعل أنه بمن كان قادراً عليه، وخلافاً لبعض الأشعرية في قولهم: حد الفعل أنه محدث. والدلالة عليه: لو كان حده المحدث؛ لوجب أن يكون كل من علم أن الذات محدثة فقد علم: أن لها محدثاً، كما أن كل من علم أن الذات فعل فقد علم أن لها تعلقاً بفاعل، ولما لم يكن ذلك بطل هذا الحد.

ولأنَّ الفعل إذا كان متعلقاً بفاعل وجب أن يكون تعلقه مفعولاً

في حال ما هو فعل له. ومتعلق به، وإلا خرج عن أن يكون // [٥٠/ب]
متعلقاً بفاعل في حال ما هو فعل له، وليس إلا كونه قادراً عليه. [٥١/ب]

وأما حقيقة الفاعل والخالق والمنشيء والمخترع والمبدع والمبديء والمعيد والصانع، كل هذه الألفاظ تعود إلى معنى واحد، وهو المحدث، أو من له فعل؛ لأنه محال أن يعلم الفعل فعلاً، من لا يعلم أن له فاعل، وإن صحَّ أن [يعلم] فعل المحدث محدث من لا يعلم أن له محدثاً، ويستحيل أن يعلم المحدث محدثاً ولا يعلم أن له محدثاً حدث من قبله.

فصل

[في أنه تعالى يضل من يشاء ويهدي من يشاء]

والله تعالى يضل ويهدي، وضلاله الكافرين هو: خلق الكفر،
والزيغ والمعاصي فيهم، والقدرة عليها فيهم.

وهداية المؤمنين هو: كتب الإيمان في قلوبهم والقدرة عليه،
وتوفيقهم [إلى] الطاعات والقدرة عليها فيهم.

وقد تكون الهداية منه تعالى لمن هداه هي نفس الدعوة إلى
الإيمان والطاعة لمن يعلم قبوله لها وانقياده^(١). خلافاً للقدرة في
قولهم: إنَّ الله تعالى ما أضل الكافرين ولا هدى المؤمنين على
الوجه الذي ذكرنا، لكن ضلال الله تعالى الكافرين يكون على
وجهين:

أحدهما: الإضلال عن طريق الجنة والثواب بعد استحقاق
العقاب.

والثاني: الإضلال بمعنى التسمية والحكم^(٢).

وأنَّ الهداية دعاء الله تعالى للخلق إلى الإيمان والطاعات
والبيان لهم عن الحجج وأقداره تعالى إياهم للإيمان والنظر في آياته
وحججه^(٣).

والدلالة عليه:

١- قوله تعالى في قصة موسى: ﴿إِنَّ هِيَ إِلَّا فِتْنَتُكَ تُضِلُّ بِهَا مَنْ تَشَاءُ

(١) كأنَّ القاضي - رحمه الله - يشير إلى نوعي الهداية.

أ- هداية التوفيق والإلهام، وهي التي ذكرها بقوله: كتب الإيمان في قلوبهم، وتوفيقهم...

ب- هداية الدلالة والإرشاد، والتي ذكرها بقوله: هي نفس الدعوة إلى الإيمان والطاعة.

(٢) المقالات (٢٦١-٢٦٢).

(٣) المقالات (٢٦٠).

وَيَهْدِي مَنْ تَشَاءُ ﴿١﴾ .

٢- وقوله تعالى: ﴿مَنْ يَهْدِ اللَّهُ فَهُوَ الْمُهْتَدِي وَمَنْ يُضِلِلْ فَأُولَئِكَ هُمُ الْخَاسِرُونَ﴾ ﴿١٧٨﴾ ﴿٢﴾ .

٣- وقوله تعالى: ﴿أَفَرَأَيْتَ مَنْ أَخَذَ إِلَهُهُ هَوْنَهُ وَأَضَلَّهُ اللَّهُ عَلَى عِلْمٍ وَخَتَمَ عَلَى سَمْعِهِ وَقَلْبِهِ وَجَعَلَ عَلَى بَصَرِهِ غِشْوَةً فَمَنْ يَهْدِيهِ مِنْ بَعْدِ اللَّهِ أَفَلَا تَذَكَّرُونَ﴾ ﴿٣٣﴾ ﴿٣﴾ .

٤- وقال تعالى في قصة نوح: ﴿وَلَا يَنْفَعُكُمْ نُصْحِي إِنْ أَرَدْتُ أَنْ أَنْصَحَ لَكُمْ إِنْ كَانَ اللَّهُ يُرِيدُ أَنْ يُغْوِيَكُمْ هُوَ رَبُّكُمْ﴾ ﴿٤﴾ .

٥- وقال تعالى: ﴿فَمَنْ يُرِدِ اللَّهُ أَنْ يَهْدِيَهُ يَشْرَحْ صَدْرَهُ لِلْإِسْلَامِ وَمَنْ يُرِدْ أَنْ يُضِلَّهُ يَجْعَلْ صَدْرَهُ ضَيِّقًا حَرَجًا كَأَنَّمَا يَصْعَقُ فِي السَّمَاءِ﴾ ﴿٥﴾ .

٦- وقال تعالى: ﴿وَمَنْ يُرِدِ اللَّهُ فِتْنَتَهُ﴾ يعني إضلاله، ﴿فَلَنْ تَمْلِكَ لَهُ مِنْ اللَّهِ شَيْئًا أُولَئِكَ الَّذِينَ لَمْ يُرِدِ اللَّهُ أَنْ يُطَهِّرْ قُلُوبَهُمْ﴾ ﴿٦﴾ .

وهذه الآيات كلها تدل على أن الضلال بمعنى // الخلق، لا [١/٥١]

[١/٥٢]

على معنى التسمية، والعدول عن طريق الجزاء والثواب .

٧- وقال تعالى: ﴿وَتَبْلُوكُمْ بِالشَّرِّ وَالْخَيْرِ فِتْنَةً﴾ ﴿٧﴾ .

٨- وقال تعالى: ﴿كَذَلِكَ زَيْنًا لِكُلِّ أُمَّةٍ عَمَلُهُمْ﴾ ﴿٨﴾ .

٩- وقال: ﴿إِنَّ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ زَيْنًا لِمَا أَعْمَلْتُمْ﴾ ﴿٩﴾ .

(١) سورة الأعراف: ١٥٥ .

(٢) سورة الأعراف: ١٧٨ .

(٣) سورة الجاثية: ٢٣ .

(٤) سورة هود: ٣٤ .

(٥) سورة الأنعام: ١٢٥ .

(٦) سورة المائدة: ٤١ .

(٧) سورة الأنبياء: ٣٥ .

(٨) سورة الأنعام: ١٠٨ .

(٩) سورة النمل: ٤ .

فصل

[في معنى الطبع والختم ونظائرها]

ومعنى الطبع، والختم، والأغشية، والأكنة على القلوب، ونظائرها؛ خلق الكفر والضلال والمحنة كذلك والقدرة عليه والداعي إليه، خلافاً للقدرية في قولهم: معنى ذلك هو التسمية والحكم والأخبار عنهم بأنهم لا يؤمنون^(١).

والدلالة عليه: أنه لا يستجيز أحد من أهل اللغة أن نقول: ختمت عليك قلبك وبصرك، وسمعك، وجعلت الأكنة والأغشية عليها على معنى حكمت بذلك عليه، وسميته عليه.

وقد قال تعالى: ﴿وَجَعَلْنَا عَلَى قُلُوبِهِمْ أَكِنَّةً أَنْ يَفْقَهُوهُ﴾^(٢) ومعناه عند أهل اللغة لئلا يفقهوه، وقوله تعالى: ﴿يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمُ الْآيَاتِ﴾^(٣) أي لئلا تضلوا عن معرفة ما أردت تبيانه لكم من أحكام الشرع.

(١) انظر ما سبق ص (٥٢٦).

(٢) سورة الأنعام: ٢٥، والإسراء: ٤٦.

(٣) سورة النساء: ١٧٦.

فصل

[في أن المتولدات من فعل الله تعالى] (١)

والمتولدات كلها من فعل الله تعالى، وأنه يفعلها عقيب هذه الأسباب بجري العادة، وأنَّ الخلق لا يفعل في الغير شيئاً إلا في محل قدرته: وهذا بناءً على الأصل الذي تقدم: وأنَّ العبد وسائر الحيوان لا يصح أن يحدث ويخلق شيئاً، فكان التولد في اكساب العباد باطل.

خلافاً لثمامة بن أشرس (٢) في قوله: المتولدات كلها حوادث لا يحدث لها، وأنَّ الإنسان لا يفعل إلا الإرادة فقط، وما عداها من تصرفات الاتيان؛ فإنَّها حوادث لا يحدث لها، وإنما تضاف إلى الإنسان مجازاً واتساعاً (٣).

(١) سبق التعليق على أفعال التولد. وهو مبني على إبطال أثر السبب في المسبب الذي ذهب إليه الأشاعرة ووافقهم القاضي - رحمه الله - والذي حمل الأشاعرة على نفي الأسباب مجموع أمرين:

١- اعتقادهم أنَّ اثبات الفاعل المختار لا يمكن إلا مع نفي الأسباب والحكم والقوى والطباع، ولم يهتدوا للحق الذي لا يجوز غيره وهو: أنه سبحانه يفعل بمشيئته وقدرته، وإرادته، ويفعل ما يفعله بأسباب وحكم وغايات محمودة، وقد أودع العالم من القوى والطباع والأسباب والمسببات ما به قام الخلق والأمر.

٢- اعتقادهم أنَّ تحقيق التوحيد لا يتم إلا بافراد الرب بالخلق والتأثير. وهذا ليس بمسلم مطلقاً؛ لأنَّ لفظ التأثير فيه إجمال واشتراك، فإن فسّر بالتأثير المشروط بقدرة الله ومشيئته فهذا حق لا يجوز نفيه، وإن فسّر بالتأثير المستقل عن المشاركة والمعونة، فهذا ثابت لله وحده، ولا يجوز إضافته لشيء من المخلوقات، انظر: «الفتاوى» (٨/١٣٣، ١٣٤). وانظر قسم الدراسة ص (٧٥).

(٢) هو أبو معن ثمامة بن أشرس النميري من مواليم لامن نسبهم، كان زعيم المعتزلة في عصره، ورئيس فرقة «الثمامية» ذكره ابن المرتضي في أوائل الطبقة السابعة، قال عنه الإسفراييني: إنَّ هذا المبتدع يظهر دعتة ويخفي الإلحاد، قيل كان مدمناً لشرب الخمر، توفي سنة (٢١٣هـ). انظر: «السير» (١٠/٢٠٣)، «التبصير في أمور الدِّين» للإسفراييني ص (٧٤)، «الفرق بين الفرق» (٧٢)، «المعتزلة» للمعتق (٦٢).

(٣) المقالات (٤٠٧).

وخلافاً للقدرية في قولهم: إِنَّ المتوالدات كلها التي تقع عقيب الأسباب المتعلقة بنا، من فعلنا دون فعل الله تعالى. والدلالة على فساد قول ثمامة: أنه لو جاز حدوث محدث، لا من محدث، لجاز حدوث سائر الحيوان لا من محدث لها. والدلالة على فساد القول بالتولد.

- ١- أُنَّا قد دللنا فيما سلف على أَنَّ العبد والحيوان لا يصح أن يحدث شيئاً ويخلقه فثبت بذلك ابطال // التولد في اكساب العباد. [٥١/ب]
[٥٢/ب]
- ٢- ويدل عليه أنه لو كان ما فعله في المقتول من القتل من فعل الرامي؛ لكان الميت فاعلاً للقتل، وهو يجوز أن يخترم الله تعالى الرامي قبل وصول السهم إلى المرمى، فيؤدي إلى أن يكون فعل القتل وهو معدوم، ولو صحَّ الفعل من الميت المعدوم لم يكن في الأفعال دلالة على وجود فاعلها، إذ جاز ظهورها من المعدوم.

٣- ولأنَّ الفعل المتولد يقع في حال لا يصح بقاء القدرة إليها؛ لأنَّه يقع في غير محل قدرته، فلو كان فاعلاً له، لوجب وقوع الأفعال بقدرة معدومة، ولو جاز هذا لجاز وقوع اللطم بجارحة معدومة، والاحتراق بحرارة معدومة، ولو كان الفعل المتولد واقعاً بغير قدرة جاز أن يقع سائر الأفعال لا بقدرة وذلك محال.

وأما وجوب القصاص والغرم على الرامي، فإنما وجب بحكم الشرع، لا لأنَّ الغير يفعل في الغير شيئاً، ولو أسقط القصاص، والغرم في ذلك لكان صواباً وحكمة، وإنما أوجبه لما قد أجرى العادة بحصول الاتلاف عند كسب العبد^(١)، لا أنَّه يفعل [هـ]، كما أجرى العادة أنَّ الإنسان إذا وضع الطفل بين الثلج تلف، وبياض

(١) هذا هو قول الأشاعرة: انظر التعليق السابق، وانظر التفصيل وبيان رأي أهل السنة قسم الدراسة ص (٧٥).

الدبس عند الضرب، واحتراق القطن عند طرحه في النار، وجميع ذلك بفعل الله تعالى أجرى العادة بحصوله عند وجوب كسب العبد وإن لم يكن فعلاً له.

فصل [في حقيقة القدرة]

وحقيقة القدرة والقوة هي: التمكن من التصرف، وقد يكون التصرف إحداثاً ويكون اكتساباً^(١).

ومعنى القادر أنه المتمكن من التصرف، وكل متمكن من التصرف وجب أن يكون قادراً، وكل من كان قادراً وجب أن يكون متمكناً من التصرف. (وحقيقته)^(٢) لمتمكّن الكسب.

ومعنى المستطيع هو المتمكن من الكسب، ولا يدخل على هذا قدرة القديم تعالى؛ لأنها ليست باستطاعة ولا الباري تعالى مستطيع، خلافاً للقدرية في قولهم: حقيقة الاستطاعة هي التمكن من الإحداث والمستطيع هو المتمكن من الاحداث^(٣).

وحدهم باطل بالقديم تعالى؛ لأنه قادر غير // مستطيع.

[أ/٥٢]

[أ/٥٣]

(١) القدرة والاستطاعة، والقوة والوسع، والطاقة أفاظ متقاربة المعنى من حيث اللغة، أما في اصطلاح المتكلمين فهي: عبارة عن صفة بها يتمكن الحيوان من الفعل أو الترك، انظر: «التعريفات» للجرجاني ص(١٩).

وقدرة العبد واستطاعته لها تعلق بمسائل الكسب وأفعال العباد، لذلك ضلت فيها طوائف من الناس تبعاً لأقوالهم في أفعال العباد، منهم الأشاعرة الذين وافقهم القاضي - رحمه الله - كما سيأتي في تعريفه للاستطاعة، ومتى تكون، انظر ص(٥٤٩).

والصواب الذي عليه أهل السنة التفصيل في الاستطاعة: فهناك استطاعة وقدرة للعبد بمعنى الصحة، والوسع، والتمكن، وسلامة الآلات، والتي هي مناط التكليف، والمصححة للفعل، وهذه تكون متقدمة على الفعل.

وهناك الاستطاعة التي يجب معها وجود الفعل، وهي المقارنة له والموجبة له، انظر: «الفتاوى» (١٢٩/٨، ١٣٠، ٢٩٠، ٢٩٢، ٣٧١، ٣٧٦)، «الدرء» (٢٤١/٩)، وانظر التفصيل في قسم الدراسة ص(١٦٢).

(٢) في الأصل: «وحقيقة».

(٣) انظر: «شرح الأصول الخمسة» للقاضي عبد الجبار (٣٩٠).

فصل

[في أن الواحد منّا قادر على الحقيقة]

والواحد منّا قادر على الحقيقة^(١) خلافاً لجهنم وجماعة من المتقدمين من أهل الملة أنّ الله تعالى هو القادر على الحقيقة، وأنّ الواحد منّا ليس بقادر أصلاً.
والدلالة عليه:

- ١- قوله تعالى: ﴿أُولَئِكَ يَرَوْنَ أَنَّ اللَّهَ الَّذِي خَلَقَهُمْ هُوَ أَشَدُّ مِنْهُمْ قُوَّةً﴾^(٢).
فأخبر الله تعالى أنّه أشد منهم قوّة، فأثبت لهم قوة، لأنّ الألف الذي في قوله: ﴿أشد﴾ مبالغة تدخل في الكلام للتزايد في الوصف مع اشتراكهما في الوصف.
- ٢- وأيضاً قوله تعالى: ﴿فَأَنْفِقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ﴾^(٣) فوصفهم بهذه.
- ٣- وقوله تعالى: ﴿وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ﴾^(٤) فأثبت لهم قوة أضافها إليهم.
- ٤- وقال النبي ﷺ: «ما أمرتكم بأمر فأتوا منه ما استطعتم»^(٥) فأثبتهم مستطعين.

(١) ليت القاضي - رحمه الله - أثبت قدرة حقيقية، وهي القدرة التي تؤثر في مقدورها، وقد رأينا سابقاً تصريحاً بأنّ قدرة العبد لا تأثير لها بالفعل، فكيف تكون هذه القدرة حقيقية؟! انظر: ص(٥١٢)، وأيضاً سيأتي وصف قدرة الخلق بما يؤول إلى نفيها موافقة لمذهب الأشاعرة، انظر: ص(٥٣٥)، وانظر التفصيل وبيان قول أهل السنة قسم الدراسة ص().

(٢) سورة فصلت: ١٥.

(٣) سورة التغابن: ١٦.

(٤) سورة الأنفال: ٦٠.

(٥) هذا جزء من حديث أبي هريرة - رضي الله عنه - في الصحيحين أنّ النبي ﷺ قال: «دعوني ما تركتكم إنما أهلك من كان قبلكم سؤالهم واختلافهم على أنبيائهم، فإذا نهيتكم عن شيء فاجتنبوه، وإذا أمرتكم بأمر فأتوا منه ما استطعتم» رواه البخاري برقم: (٦٨٥٨)، كتاب: الاعتصام بالكتاب والسنة، باب: الاقتداء بسنن رسول الله ﷺ (٦/٢٦٥٨)، ومسلم (١٣٣٧)، كتاب: الحج، باب: فرض الحج مرّة في العمر (٢/٩٧٤).

فصل [في أن الواحد منّا قادر بقدره]

والواحد منّا قادر بقدره، خلافاً للنظام ومن تابعه من سائر نفاة
الأعراض من الملحدة والإسلاميين.
والدلالة عليه: أنّ الواحد منّا يقدر تارة، ويعجز أخرى، مع
جواز أن لا يكون قادراً، ومع اتصال وجوده، في الحالين.

فصل [في قدرة الخلق والخالق]

ولقدرة الخلق أحكام ليست لقدرة الله تعالى^(١).
 منها: أن تكون عرضاً وجنباً مخصوصاً.
 ومنها: أن تكون حادثة.
 ومنها: أن لا تتعلّق بالأحداث.
 ومنها: أن لا تكون قدرة إلاّ على ما تجب في محلها.
 ومنها: أن لا يصح أن تتعلّق إلاّ بمقدور واحد، ولا تتعلّق
 بمقدورين، لا مثلين ولا خلافين، ولا ضدّين^(٢).
 ومنها: أن تكون موجودة مع مقدورها، لا قبله ولا بعده^(٣)
 ومنها: أن لا يصح أن تبقى^(٤).
 ومنها: أن يكون لها ضد ينفىها كما لعجز وغير ذلك.
 ومنها: أن يكون لها أمثال في مقدور الله تعالى لا غاية لها.
 وأما قدرة القديم فلها أحكام ليست القدرة الخلق.
 منها: أن تكون ما فيه قديمة أزلية، وأنّ العدم مستحيل عليها،
 وليست بعرض ولا جوهر ولا جسم.
 وأنها متعلقة بما ليس بموجود في محلها، بل يستحيل تعلقها
 بما هو موجود بذات الباري // تعالى.

[٥٢/ب]

[٥٣/ب]

- (١) هذه الأحكام التي سيذكرها القاضي في الحقيقة أنّها موافقة لما ذهب إليه الأشاعرة في قدرة العبد واستطاعته، الآية إلى نفيها، انظر قسم الدراسة ص (١١٢).
- (٢) انظر: «الإرشاد» للجويني ص (٢٠١).
- (٣) وهذا هو قول الأشاعرة وسيزيده القاضي - رحمه الله - وضوحاً في حديثه عن الاستطاعة ص (٥٤٩)، وانظر: أيضاً «الإنصاف» للباقلاني (٧١)، و«الإرشاد» للجويني ص (١٩٨).
- (٤) وهذا بناءً على أنّ القدرة عرض من الأعراض عندهم والأعراض لا يصح أن تبقى؛ لأنّها لو بقيت لاستحال عدمها، انظر: «الإرشاد» للجويني (١٩٦). وانظر في مسألة العرض وهل يبقى زمانين التعليق ص (٢٢٦).

وأنها لا تنتفي بضد إذ ليس لها ضد أصلاً.
وأنها متقدمة على الفعل بأزمان وأوقات [لا نهاية لها^(١)].
والدلالة على أنّ القدرة جنس يخالف سائر الأعراض التي
ليست بقدرة خلافاً لمن قال هي صحة الجسم وتأليفه:
وهو أنّ الجسم لا يكون صحيحاً، وإن لم يكن قادراً على
أشياء يجوز أن يكون مقدوره أن يعلم أنّ القدرة جنس مخالف
[لسائر]^(٢) الأجناس والأعراض والجواهر.
والدلالة على أنها عرض وليست بجوهر ولا جسم، خلافاً لمن
قال هي جوهر: لأنّ الجواهر كلها من جنس واحد، ولو كانت
القدرة جوهرًا لوجب استغناء القادر بنفسه في كونه كذلك عن وجود
قدرة هي مثله.
والدلالة على حدوثها؛ علمنا بأنه لا يجوز أن يطرأ عليها
العجز وطريانه عليها يدل على حدوثها؛ لأنّها تقدم بعد أن كانت،
وتوجد بعد أن لم تكن.
والدلالة على أنّه لا يجوز أن تتعلّق بما ليس بموجود في محل
قدرته ما ذكرناه في إبطال القول بالتولد^(٣).
والدلالة على أنّها لا يصح أن تكون قدرة على مثلين ولا على
- ضدين خلافاً للقدرية - في قولهم، متعلقة بجميع ذلك قيام:
الدلالة على أنّ الاستطاعة للفعل مع الفعل^(٤)، فلو كانت القدرة
متعلقة بلونين متماثلين أو علمين أو إرادتين؛ لوجب وجود المثلين
في الزمن الواحد في المحل الواحد، وذلك فاسد.

(١) في الأصل: «لأنّها مثلها».

(٢) في الأصل: كتبت في الهامش.

(٣) انظر: ص(٤٦٠، ٥٢٩)، والتعليق عليه.

(٤) انظر في الاستطاعة التعليق ص(٥٣٢)، وقسم الدراسة ص(١٧٥).

فصل

[في أنّ الذات الواحدة

لا يجوز أن تحمل معنيين متماثلين في وقت واحد]

والذات الواحدة لا يجوز أن تحمل معنيين متماثلين في وقت

واحد.

خلافًا لجماعة من المعتزلة في قولهم: يجوز ذلك.

والدلالة عليه: أنه لو صحَّ أن تحمل الذات الواحدة معنيين في

جنس واحد، لصحَّ من الله تعالى أن يفعل أحدهما ولا يفعل الآخر،

ولو جب إذا لم يفعله مع احتمال // المحل له، أن لا يخلو منه ومن [أ/٥٣]

ضده، ولما لم يجز وجود الضدين في حالة واحدة في محل واحد [أ/٥٤]

لم يصح خلو المحل من الشيء وضده اللذين يصح أن يحتملها.

فصل

[في أن القدرة الخلق امتثال في مقدور الله تعالى]

ولقدرة الخلق أمثال في مقدور الله تعالى، خلافاً للقدرية في قولهم: لا مثل لها أصلاً في مقدور الله تعالى. والدلالة عليه: ما قد ثبت من وجوب كونه قادراً على أمثال كل^(١) جنس يقدر عليه وأنه يقدر على ما لا نهاية له، وإذا ثبت ذلك وجب كونه قادراً على أمثالها، فلا شيء يمنع ذلك ويحيله.

(١) في الأصل كتبت في الحاشية.

فصل في [أنَّ] ضد القدرة العجز لا غير

لأنَّه لا يضادها إلا ما تعلق بمتعلقها على العكس من تعلقها،
وقيل للقدرة أضداد كثيرة؛ لأنَّ كل أمر يصح حدوثه معها يوجب^(١)
تضادهما؛ لأنَّ المتضادين هما: اللذان يستحيل اجتماعهما في زمن
واحد في محل واحد مع صحة حدوثهما في ذلك المحل، من ذلك
العجز عن مقدورها لا استحالة القدرة على الشيء والعجز عنه؛ لأنَّ
ذلك يؤدي إلى أن يكون الشيء الواحد مقدورًا معجوزًا في حالة
واحدة، وذلك محال.

ومنها: العجز عن مثله، لأنَّ ذلك يوجب امتناع المثليين؛ لأنَّ
العجز لا يكون عجزًا إلا عن موجود، وذلك محال.

ومنها: العجز عن ضده؛ لأنَّ ذلك يوجب اجتماع الضدين،
وذلك محال.

(١) في الأصل: «وجب».

فصل [في أن متعلق القدرة الوجود]

قدرة الله تعالى متعلقة بكل ما يصح وجوده من المتماثل والمختلف والمتضاد، وبما لا نهاية له منها. خلافاً لجماعة من القدرية في قولهم: إنَّ الله تعالى ليس بقادر على ما لا نهاية له من المقدورات^(١). والدلالة عليه أنَّ كل وقت يشار إليه وجد فيه بعض الحوادث يتصور صحة وجود أضعاف ما وجد من الحوادث المختلفة والمتماثلة، وأنه ليس بمحال وجود ذلك أجمع في كل وقت، بل يصح // وجودها كل وقت يأتي أبداً، وإذا صحَّ وجودها وجب أن يكون الباري تعالى قادراً عليها؛ لأنَّ ما يصح وجوده إنما كان كذلك [ب/٥٤] لكونه مقدوراً، فلو لم يكن مقدوراً للقديم تعالى استحال وجوده وكذلك أبداً إلى غير نهاية.

(١) هو قول أبي الهذيل العلاف ومن وافقه، وعليه بنى قوله بفناء حركات أهل الجنة وصيرورتهم إلى سكونٍ دائم! انظر: «المقالات» (١٦٣).

فصل [في قدرة الباري جلّ وعلا]

وزعم بعض القدرية أنّ الجهل والظن وسائر أضداد العلم والنظر، والاستدلال، لا يصح أن يكون مقدورًا للقديم أصلًا، وإن كان الواحد منّا قادرًا على ذلك وعلى أمثاله، وذهب النظام إلى أنّ الباري ليس بقادر على حدوث الظلم ولا على الأصوات التي تكون كذبًا.

والدلالة عليه: أنه لا يكون بذلك ظالمًا، ولا كاذبًا؛ لأنّ الظالم لم يكن ظالمًا لأنّه فعل الظلم وأحدثه، وإنما كان ظالمًا؛ لأنّه اكتسب ما نهى عنه مالكة.

والقديم تعالى ليس بممنوع ولا مزجور عن ايقاع الفعل، بل هو المتصرف في ملكه لا اعتراض عليه^(١)، والكاذب لا يكون كاذبًا لأنّه فعل الكذب، وإنما يكون كاذبًا إذا وجد الكذب بذاته، كما أنّ المتكلم لم يكن متكلمًا؛ لأنّه فعل الكلام كذلك الكاذب والصادق.

(١) هذا بناء على أنّ تعريف الظلم بأنه: التصرف في ملك الغير، وهذا ليس بصحيح، انظر: التعليق ص(٤٣٤).

فصل

[في أن الله تعالى قادر على إعادة الجواهر والأجسام]

والباري سبحانه قادر على إعادة جميع الجواهر والأجسام.
 خلافاً للكرامية في قولهم: إنَّ الله تعالى قادر على ابتداء
 الجواهر والأجسام غير قادر على إعادتها.
 والدلالة عليه قوله تعالى: ﴿ وَهُوَ الَّذِي يَبْدَأُ الْخَلْقَ ثُمَّ يُعِيدُهُ وَهُوَ
 أَهْوَنُ عَلَيْهِ ﴾^(١) وقد ذكر الله تعالى هذه الآية في مواضع من
 القرآن، وقال في موضع آخر: ﴿ وَهُوَ أَهْوَنُ عَلَيْهِ ﴾ معناه: وهو هين
 عليه.
 ولأنَّ إعادة الشيء بمنزلة ابتدائه، وقد ثبت كونه قادراً على ابتدائه؛
 فوجب كونه قادراً على إعادته؛ لأنَّ إعادته بمنزلة إحدائه.

(١) سورة الروم: ٢٧.

فصل [في أنه سبحانه قادر على إعادة الأعراض]

وهو سبحانه قادر على إعادة جميع الأعراض // التي لا يصح [١/٥٤]
 أن تبقى خلافاً للمعتزلة في قولهم: كل ما لا يصح أن يبقى لا يصح [١/٥٥]
 أن يعاد، وأنها مختصة بأوقات لا يصح من الباري تعالى أن يخلقها
 في غير ذلك الوقت بدلاً منه.
 والدلالة عليه ما تقدم من كونه تعالى قادراً على ابتدائها،
 فوجب صحة كونه قادراً على إعادتها؛ لأنها بمنزلة واحدة^(١).

(١) بل الإعادة أهون عليه - سبحانه - بنص الآية.

فصل

[في أن الواحد منّا يصح أن يكون قادرًا على إعادة ما اكتسبه]

والواحد منّا يصح أن يكون قادرًا على إعادة ما اكتسبه. خلافًا
للقدرية، والكرامية في قولهم: لا يصح كون الواحد منّا قادرًا على
إعادة ما اكتسبه.

والدلالة عليه: ما ذكرناه من ثبوت كون الباري قادرًا على
إعادة جميع الأعراض وإذا ثبت كونه تعالى قادرًا على ذلك وجب
كونه تعالى قادرًا على أن يخلق فينا الحركات والسكنات، وتلك
القدرة بأعيانها، فنكون بها مكتسبين لإعادة اكتساب ما اكتسبناه من
قبل.

فصل

[في أن تخلية الفعل وأطلاقه هما القدرة عليه]

والتخيلة والإطلاق للفعل هما القدرة عليه. خلافاً للقدرة في قولهم: التخيلة والإطلاق هما ارتفاع الموانع عن إيقاع الفعل، لا القدرة عليه.

والدلالة عليه: أن قد ثبت من أصلنا: أن الاستطاعة مع الفعل، ولا يصح أن تتقدم عليه ولا تتأخر، فوجب أن تكون التخيلة والإطلاق للفعل هما القدرة؛ لأن عند وجودها يصح الفعل ومع عدمها يتعذر^(١).

(١) وهذا الأصل الذي بني عليه القاضي - رحمه الله - لا يصح كما بيناه سابقاً ص (٥٣٢). وانظر: قسم الدراسة ص (١٧٥).

فصل

[في قطع الأعراض عن الجواهر عند إرادة الإفناء]

وإذا أراد الله تعالى فناء بعض الجواهر أو العالم، قطع عن الجواهر سائر الأعراض^(١)؛ لأنَّ الجوهر لا يجوز أن يخلو من الأعراض؛ فوجب عدمهما وإلاَّ أدى إلى انقلاب جنسهما.

(١) وذلك بناءً على أنَّ الأعراض لا تبقى زمانين، فإذا أراد الله تعالى أن يفي الجواهر أو العالم - عندهم - قطع عنها عرض البقاء فنيت، فيكون فناؤها لفوات الشرط. (انظر: الفتاوى ٢٧٥/١). والتعليق على أنَّ الأعراض لا تبقى زمانين ص (٢٢٦).

فصل [في أن الفاني فأن لا بفناء]

والفاني فأن بفناء^(١) ، والفناء ليس بمعنى أصلاً، وأن الله تعالى يجوز أن يُعدم ويفني بعض الجواهر دون بعض، وبعض العالم دون بعض خلافاً لجماعة من المعتزلة في قولهم: إنَّ الفاني فأن بفناء^(٢) وأنَّ الفناء معنى يوجد لا بمكان، ولا ما يقدر تقديرًا^(٣) // لمكان، وأنه لا يجوز أن يفني بعض العالم دون بعض [ب/٥٤] ولا يصح ذلك منه^(٤). [ب/٥٥]

والدلالة على أنَّ الفناء ليس بمعنى، أنه لو كان لم يخل من أن يكون جوهرًا أو عرضًا، فإن كان جوهرًا، وجب أن يكون من جنس الجواهر، وإذا كان من جنسها، استحال أن يضادها. وإن كان عرضًا لم يصح قيامه بنفسه، ووجب وجوده بجوهر من الجواهر، فيؤدي إلى أن يكون محتاجًا في وجوده إلى وجود ضده المنافي له، وذلك باطل.

والدلالة على أنَّ الله تعالى قادر على أن يفني بعض العالم مع بقاء البعض: ما قد ثبت أنَّ الجواهر لا يصح خلوها من الأعراض، ولو قدرنا ذلك أدى إلى انقلاب الجواهر.

وإذا أراد الله تعالى أن يفني بعض الجواهر قطع عنه الأعراض ولم يخلق فيه عرضًا فيعدم، وليس إذا قطع الأعراض عن بعض الجواهر وجب قطع ذلك عن سائرها.

(١) في الأصل: «لا يفنا».

(٢) في الأصل: «يفنا».

(٣) هكذا في الأصل.

(٤) انظر: التعليق ص(٢٢٦) في السبب الذي جعل المتكلمين يقولون بأنَّ الأعراض لا تبقى زمانين.

ولأنَّ وجود الجواهر لا يوجب كونه بمثابة وجود القديم؛ لأنَّ القديم وجوده فيما لم يزل ولا يزال. والجواهر قد كان يصح أن لا يفعلها قتبقي على عدمها.

فأما قوله تعالى: ﴿هُوَ الْأَوَّلُ وَالْآخِرُ﴾^(١) وكونه آخرًا يمنع بقاء شيء من الخلق.

وكذلك قوله تعالى: ﴿كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُ﴾^(٢).

وقوله تعالى: ﴿كُلُّ مَنْ عَلَيْهَا فَانٍ﴾^(٣) معناه: فإنَّهم يموتون، لا

أنَّها تعدم ذواتهم، والله تعالى لا يموت أصلًا.

(١) سورة الحديد: ٣.

(٢) سورة القصص: ٨٨.

(٣) سورة الرحمن: ٢٦.

فصل [في الاستطاعة]

والاستطاعة مع الفعل لا يجوز أن تتقدمه^(١)، خلافاً للقدرية في قولهم: لا يصح أن تكون مقارنة للفعل بل تتقدمه^(٢) وخلافاً للكرامية في قولهم: تتقدمه مع وجوب كونها مقارنة له.

والدلالة على أنها مع الفعل.

١- قول الخضر لموسى عليهما السلام: ﴿إِنَّكَ لَنْ تَسْتَطِيعَ مَعِيَ صَبْرًا﴾^(٣) فنفى // الخضر أن يكون موسى قادراً على الصبر في حال ما سأل، فدلَّ على أنَّ الاستطاعة مع الفعل.

٢- ويدل عليه قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ﴾ إلى قوله تعالى: ﴿إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا مِنْ قَبْلِ أَنْ تَقْدِرُوا عَلَيْهِمْ﴾^(٤) فنفى أن يكون لهم قدرة قبل الفعل، يعني قبل أن يملكوهم، فدلَّ على أنها مع الفعل.

٣- وقوله تعالى: ﴿الَّذِينَ كَانَتْ أَعْيُنُهُمْ فِي غِطَاءٍ عَنْ ذِكْرِي وَكَانُوا لَا يَسْتَطِيعُونَ سَمْعًا﴾^(٥) أي: كانوا لا يطيقون سمع الإيمان بالقلوب.

٤- وقال تعالى: ﴿فَمَا اسْتَطَعُوا مِنْ قِيَامٍ﴾^(٦) يعني القوة في النفس، لم تكن لهم قوة أن يقوموا لعذاب الله في الدنيا.

(١) سبق بيان بطلان هذا القول عند الحديث عن القدرة ص(٥٣٢) وانظر قسم الدراسة ص(١٧٢).

(٢) انظر: «شرح الأصول الخمسة» للقاضي عبد الجبار الهمداني (٢٩٠).

(٣) سورة الكهف: ٦٧.

(٤) سورة المائدة: ٣٣-٣٤.

(٥) سورة الكهف: ١٠١.

(٦) سورة الذاريات: ٤٥.

٥- وقال تعالى: ﴿فَمَا اسْطَاعُوا أَنْ يَظْهَرُوهُ﴾^(١) يعني: لم يطيقوا أن يعلوا الروم الذي بناه ذوالقرنين.

٦- وأيضاً لو كانت القدرة متقدمة على الفعل؛ لوجب أن يكون في حال الفعل العبد مستغنياً عن الله تعالى في أن يعينه عليه. وقد أجمعت الأمة أنّ العبد غير مستغنٍ عن الله تعالى في أن يعينه على الفعل؛ ولهذا ورد تأديبه لنا بقوله تعالى: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾^(٢).

٧- ولأنّها لو كانت قبل الفعل لوجب عدمها حال الفعل؛ لأنّها عرض والعرض لا يصح بقاؤه في وقتين^(٣)، ويستحيل أن يقع الفعل بقدرة معدومة كما يستحيل أن يقع القطع بحد سيف معدوم، واللطم بجارحة معدومة، والإحراق بحرارة نار معدومة.

(١) سورة الكهف: ٩٧.

(٢) سورة الفاتحة: ٥.

(٣) انظر التعليق على هذه المسألة ص (٢٢٦).

فصل

[في أن الواحد منَّا لا يصح أن يخلو من الفعل وتركه]

والواحد منَّا لا يصح أن يخلو من الفعل وتركه. خلافاً لأبي
 هاشم^(١) في قوله: القادر يصح أن يخلو من الفعل والترك جميعاً.
 والدلالة عليه ما تقدم أن الاستطاعة يجب أن تكون مقارنة
 للفعل ويستحيل تقدمها، واستحالة تعلقها بالشيء وتركه، فثبت أن
 القادر منَّا يستحيل أن يقدر على الشيء وعلى ضده في حالة واحدة
 وبقدرة واحدة، وبقدرتين؛ لأن ذلك يوجب وجود // الضدين معاً [٥٥/ب]
 وذلك محال. [٥٦/ب]

(١) هو أبو هاشم الجبائي.

فصل

[في أنّ الواحد ممّا يجوز أن يخلو من جميع القُدرة]

والواحد ممّا يجوز أن يخلو من جميع القُدرة، خلافاً لبعض
المعتزلة في قوله: لا يصح أن يخلو الحي من جميعها.
والدلالة عليه: أنّه إذا كان المحل محتملاً لها ولضدها صحّ أن
يخلو من جميعها بضدّ ينفىها كما يصح أن يخلو من المعلوم باضداد
ينفياً؛ لأنّ صحة احتمالها للقُدرة وضدها كصحة احتمالها للعلم
وضده.

فصل

[في أن العاجز منّا عاجر بعجز]

والعاجز عاجز بعجز. خلافاً لابن الجبائي في قوله العجز ليس بشيء أكثر من نفي القدرة.

والدلالة عليه: ما قدمنا من قبل في إثبات الأعراض، وأنّ الإنسان يعجز تارةً، ويقدر أخرى، مع جواز أن لا يكون عاجزاً، ومع اتصال وجوده في الحالين، فلا بد أن يكون وجوب كونه عاجزاً موقوفاً على أمرٍ ما.

فصل [في أن العجز لا يكون إلا عن موجود]

والعجز لا يكون عجزاً إلا عن موجود، كما لا يصح أن تكون
القدرة قدرة إلا على موجود.

خلافاً للنجارية في قولهم: العجز لا يصح أن يكون عجزاً
إلا عن معدوم، والقدرة قدرة على موجود.

وخلافاً للقدرية في قولهم: العجز لا يصح أن يكون عجزاً إلا
عن معدوم كالقدرة.

والدلالة عليه: ما تقدم من استحال كون الواحد ممّا قادراً على
الأحداث، والعدم؛ فإذا ثبت ذلك استحال أن يكون عاجزاً عن
معدوم؛ لأنّ ما لا يصح أن يكون مقدوراً لنا استحال أن يكون
معجزاً لنا.

بيّن صحّة هذا: أنّ الجوهر لما استحال أن يكون مقدوراً
لنا، استحال أن يكون معجزاً لنا، وكذلك المحال كالجمع بين
الضدين، وكون الجسم الواحد في مكانين لما استحال أن يكون
مقدوره للقديم تعالى، استحال أن يكون عاجزاً عنه، وإذا كان كذلك
استحال كون الواحد ممّا عاجزاً عن معدوم، وإذا استحال ذلك
استحال ثبوت العجز فينا عن المعدوم.

فصل

[في أنّ العجز لا يجوز أن يكون عجزاً عن الشيء وضده]

والعجز لا يجوز أن يكون عجزاً عن الشيء وضده، كما لا يصح أن تكون الاستطاعة قدرة على الشيء وضده.

خلافاً للنجارية في قولهم: العجز عجز عن الشيء وضده، والقدرة لا يصح أن تكون قدرة عليهما.

والدلالة عليه ما قدمنا من أنّ العجز لا يكون عجزاً إلاّ عن موجود // كما أنّ القدرة لا تكون قدرة إلاّ على موجود، فلو كان [أ/٥٦] العجز عجزاً عن الشيء وضده وجب وجودهما لا محالة، كما أنّ [أ/٥٧] القدرة لو كانت متعلقة بهما وجب وجودهما ولما استحال وجود الضدين، ثبت أنّ العجز لا يجوز أن يكون عجزاً عن الضدين.

فصل

[في أنّ المنع من الفعل يكون في وقته]

والمنع من الفعل لا يكون منعاً له إلاّ في وقته، لا قبله ولا بعده. خلافاً للجبائي في قوله: المنع من الفعل يجب أن يكون متقدماً على الفعل كالعجز.

والدلالة عليه: ما قد ثبت باتفاق منّا، ومنه، أنّ المنع ضد الفعل وأنّ الضدين لا يصح أن يتضاد إلاّ في محل واحد ووقت واحد، ألا ترى أنّ البياض والسواد، لا يكونان متضادين إلاّ في وقت واحد في محل واحد، فأما في وقتين في محلين فليس بينهما تضاد.

فصل

[في أنّ المنع من الفعل قدرة على ضده]

والمنع من الفعل هو القدرة على ضد من أضداده، والعجز عن ضده لا يكون منعاً عن الفعل؛ لأنّه قد ثبت أنّه لا يكون عجزاً إلاّ عن موجود، والممنوع لا يكون ممنوعاً إذا وجد مراده، ولا يكون ممنوعاً إذا وجد ما لم يرده.

والعجز إذا وجد، وجب وجود المعجوز عنه، وإذا وجد ذلك وهو مرادّ له استحال أن يكون ممنوعاً منه، وأن يكون العجز منعاً.

فصل [في الكائن في مكان مخصوص]

والكائن في مكان مخصوص، ومنع عن الانتقال إلى سائر الجهات، يجوز أن يكون عاجزاً عن ذلك الكون الذي فيه، ويجوز أن يكون قادراً عليه. خلافاً لابن الجبائي في قوله: لا يكون عاجزاً. والدلالة عليه أنّ الكون الموجود يجوز أن يكون معجوزاً عنه، ويجوز أن يكون مقدوراً، لأنّ العجز عجز عن موجود والقدرة قدرة على موجود. فصحّ أن يكون معجوزاً عنه وأن يكون مقدوراً.

فصل [في الكائن في مكان معيّن]

والكائن في مكان معين ومنع من التحرك إلى سائر الجهات، لا يجوز أن يكون ممنوعاً عنه. خلافاً للجبائي في قوله: إنّ المنع من الانفعال إلى سائر الجهات منعاً عن ذلك الكون الذي هو فيه. والدلالة عليه: أنّ الكون الموجود فيه لا يخلو أن يكون مراداً له أو غير مراد، فإن كان مراداً له ووجد، استحال أن يكون ممنوعاً سواء كان عاجزاً عنه، أو قادراً عليه؛ لأنّ مراده قد حصل، وإن لم يرده ووجد، وجب أن يكون غير ممنوع؛ لأنّ الممنوع لا يكون ممنوعاً عمّا ليس بمراد.

فصل

// في تكليف ما لا يطاق

[٥٦/ب]

[٥٧/ب]

وهذا على وجهين:

أحدهما: ما لا يقدر على فعله لا استحالته، كالأمور بالمحال، واختراع الأجسام، وكالجمع بين الضدين وجعل المحدث قديماً والقديم محدثاً، أو كان مما لا يقدر عليه للعجز عنه كالمقعد الذي لا يقدر على القيام، والأخرس الذي لا يقدر على الكلام، فهذا لا يجوز تكليفه.

والوجه الثاني: ما لا يقدر على فعله، لا لاستحالته، ولا للعجز عنه، لكن لتركه والاشتغال بضده، كالكافر كلفه الإيمان في حال كفره، ولأنه غير عاجز عنه ولا مستحيل منه، فهو كالذي لا يقدر على العلم لاشتغاله بالمعيشة.^(١)

خلافاً للمعتزلة في قولهم: لا يجوز تكليف ما لا يقدر المكلف على فعله سواء كان مستحيلاً وجوده منه، أو لم يكن مستحيلاً، وقالوا: لا يصح تكليف الكافر الإيمان، وقد علم منه أنه لا يأتي به، وقالوا: ذلك ظلم وجور.

وخلافاً لبعض الأشعرية في قولهم: يجوز تكليف ما لا يطاق؛ لاستحالته وعدمه والأمر بالمحال.

والدلالة على جواز ذلك في الجملة.

- ١- أخبره تعالى عن الخضر أنه قال لموسى: ﴿إِنَّكَ لَنْ تَسْتَطِيعَ مَعِيَ صَبْرًا﴾^(٤٧) وأمره بالصبر، فدل على جواز تكليف ما لا يطاق.
- ٢- ويدل عليه: رغبة المسلمين إلى الله تعالى ودعاء الأنبياء عليهم السلام بأن يسألوا الله تعالى بأن لا يحملهم ما لا طاقة لهم به،

(١) انظر: الفتاوى (٨/٢٩٥-٢٩٦).

فلو كان تكليف ما لا يطاق جورًا؛ لكان كأنهم قالوا: ربنا لا تجز علينا ولا تظلمنا، وهذا لا يقوله الأنبياء المخلصون والأصفياء. ٣- ويدل عليه: ما قدمنا أن الاستطاعة يجب أن تكون مقارنة للفعل ولا يصح تقدمها عليه^(١)، ففي حال ما يؤمر المكلف ليس بمكتسب، وإذا لم يكن مكتسبًا يستحال أن يكون قادرًا عليه في حال التكليف.

والدلالة عليه: أنه لا يجوز تكليف ما لا يمكن فعله؛ لاستحالته هو أن ما يستحيل كونه لا يصح فعله ولا تركه، ويخرج المكلف له من أن يكون طائعًا أو عاصيًا بتركه، وما يخرج عن حال التكليف يبطل فائدة التكليف، والعجز يخرج عن الأخذ والترك. وهذا كقولهم: كلف المعرفة به الجاهل به، والجاهل ينافي المعرفة به، ويفارق هذا تكليف الكافر بالإيمان؛ لأنه لا يصح منه فعله وتركه فلا يخرج عن حد التكليف، فلهذا صح^(٢)

(١) تقدم الكلام في الاستطاعة ص(٥٣٢، ٥٤٩)، التعليق عليه.

(٢) وانظر: مزيدًا من الأدلة في «العدة في أصول الفقه» للقاظمي - رحمه الله - ص(٣٩٢/٢). وانظر نقل شيخ الإسلام عنه في «الفتاوى» (٨/٢٩٥-٢٩٦).

فصل

[في أنه لا يصح البذل عن الموجود والا الترك]

ولا يصح البذل عن الموجود والا الترك.

خلافًا للنجارية في قولهم: إنَّ البذل والترك يصح من // [أ/٥٧]

[أ/٥٨]

الموجود.

والدلالة عليه: أنه لو صحَّ البذل من الموجود والترك؛ لأدَّى إلى وجود الشيء في حال وجود عنده؛ لأنَّ ترك الإيمان وبذله هو الكفر، وذلك لا يصح وجودهما في حالة واحدة في محلِّ واحد.

فصل

[في أن الباري سبحانه قادر على ما علم أنه لا يكون]

والباري سبحانه قادر على ما علم أنه لا يكون، وأخبر أنه لا يكون، وإن لم يوجد خلافاً للنظام وغيره في قولهم: إذا قرن بما يصح وجود العلم بأنه لا يكون أو خبره تعالى عن أنه لا يكون؛ فإنه يخرج ذلك من كونه مقدوراً له تعالى ولغيره، وإن لم يقارنه ذلك كان مقدوراً^(١).

والدلالة على أن قدرة القديم لا يقف تعلقها بمقدروها: قوله تعالى: ﴿وَلَوْ رَدُّوا لَعَادُوا لِمَا هُمْ عَنْهُ وَإِنَّهُمْ لَكَاذِبُونَ﴾^(٢) فأخبر الله تعالى أن الكفار لا يردون إلى دار الدنيا وأخبر أنهم لو ردوا لعادوا إلى ما كانوا عليه من الكفر.

وقوله تعالى: ﴿وَلَوْ عَلِمَ اللَّهُ فِيهِمْ خَيْرًا لَأَسْمَعَهُمْ وَلَوْ أَسْمَعَهُمْ لَتَوَلَّوْا وَهُمْ مُعْرِضُونَ﴾^(٣) فعلى هذا، ما علم الله أنه لا يكون وأخبر عنه أنه لا يكون لو قدر وجوده لوجب أن يكون السابق منهما في المعلوم كونه وإرادته.

(١) انظر: المقالات: (٥٥٨) والفتاوى (٢٩٢/٨).

(٢) سورة الأنعام: ٢٨.

(٣) سورة الأنفال: ٢٣.

فصل

[في أنه سبحانه يفعل لا لغرض ولا لداع]

ولا يجوز أن يفعل الله سبحانه الشيء لغرض ولا لداع^(١).
 خلافاً للقدرية، والبراهمة، والثنوية، وأهل التناسخ، وغيرهم من
 طوائف البدع.

والدلالة عليه أنّ الأغراض والعلل لا تجوز إلاّ على من
 جازت عليه المضار ولمنافع، ويكون محتاجاً، والقديم تعالى غني
 بنفسه، لا يجوز عليه شيء من ذلك؛ لأنّه لو جاز ذلك عليه، لدلّ
 على حدوثه؛ لأنّ هذه الأشياء من سمات الحدث.

(١) سبق الحديث عن تعليل أفعال الباري جلّ وعلا ص(٤٤٢) وانظر قسم الدراسة
 ص(١٦٣).

فصل [في أن المقتول يموت بأجله]

والمقتول يموت بأجله.. وأحد لا يقطع أجل أحد، وإنَّ أجل الموت هو وقت الموت، وأجل حياته هو مدَّة الزمان الذي علم الله تعالى أنه يحيا إليه^(١).

خلافًا للمعتزلة في قولهم: إنَّ المقتول مات بغير أجله. وأنه لو لم يقتل لحيي^(٢).

والدلالة عليه:

- ١- قوله تعالى: ﴿فَإِذَا جَاءَ أَجْلُهُمْ لَا يَسْتَأْخِرُونَ سَاعَةً وَلَا يَسْتَقْدِمُونَ﴾^(٣).
- ٢- وذم الله تعالى قومًا: ﴿وَقَالُوا لِإِخْوَانِهِمْ إِذَا ضَرَبُوا فِي الْأَرْضِ أَوْ كَانُوا غُزًى لَوْ كَانُوا عِنْدَنَا مَا مَاتُوا وَمَا قُتِلُوا﴾^(٤) فأكذبهم الله تعالى ونبههم عن خطئهم، فقال: ﴿قُلْ فَأَدْرَأُ عَنْ أَنْفُسِكُمُ الْمَوْتَ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾^(٥) ثم قال: ﴿قُلْ لَوْ كُنْتُمْ فِي بُيُوتِكُمْ لَبَرَزَ الَّذِينَ كُتِبَ

(١) وقد قدر - تعالى - على هذا المقتول أن يكون سبب موته القتل، كما أنَّ غيره يموت بسبب المرض أو الهدم، أو الغرق، أو الحرق، أو غير ذلك، فالله سبحانه خلق الموت والحياة وخلق سبب الموت والحياة، انظر: «شرح الطحاوية» (١/١٢٧).

وعند الإمام مسلم من حديث عبدالله بن مسعود قال: قالت أم حبيبة زوج النبي ﷺ: «اللَّهُمَّ أمتعني بزوجي رسول الله، وبأبي أبي سفيان، وبأخي معاوية، قال: فقال النبي ﷺ: «قد سألت الله لآجالٍ مضروبة وأيام معدودة وأرزاق مقسومة، لن يعجل قبل حله، ولن يؤخر شيئًا عن حله، ولو كنت سألت الله أن يعيدك من عذاب في النار وعذاب في القبر، كان خيرًا وأفضل». (٢٦٦٣)، (٤/٢٠٥٠) كتاب القدر، باب: بيان أنَّ الأجل والأرزاق وغيرها لا تزيد ولا تنقص عمَّا سبق به القدر.

(٢) انظر: «شرح الأصول الخمسة» ص (٧٨٢) و«المقالات» (٢٥٦).

(٣) سورة الأعراف: ٣٤، والنحل: ٦١.

(٤) سورة آل عمران: ١٥٦.

(٥) سورة آل عمران: ١٦٨.

- عَلَيْهِمُ الْقَتْلُ إِلَىٰ مَضَاجِعِهِمْ وَلِيَبْتَلِيَ ﴿١﴾ .
- ٣- وقال : ﴿ مَا أَصَابَ مِنْ مُصِيبَةٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي أَنْفُسِكُمْ إِلَّا فِي كِتَابٍ مِّن قَبْلِ أَنْ نَبْرَأَهَا إِنَّ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرٌ ﴾ ﴿٢﴾ .
- ٤- وقال تعالى : ﴿ أَيْنَمَا تَكُونُوا يُدْرِكُكُمُ الْمَوْتُ وَلَوْ كُنْتُمْ فِي بُرُوجٍ مُّشِيدَةٍ وَإِن ﴿٣﴾ .
- ٥- وقال تعالى : ﴿ مَا تَسْبِقُ مِنْ أُمَّةٍ أَجَلَهَا وَمَا يَسْتَعْرِضُونَ ﴾ ﴿٤﴾ .
- ٦- ويدل عليه // ما روى ابن مسعود عن النبي ﷺ قال : «يجمع الله [ب/٥٧] خلق أحدكم نطفة أربعين ثم علقه أربعين» إلى أن قال : «ثم يقول [ب/٥٨] الملك : ما رزقه؟ ما أجله؟ أشقي أم سعيد؟» ﴿٥﴾ .
- ٧- وأيضاً فإنَّ المقتول لا يموت لأجل أن أجزاءه تفرقت باعتمادات القتال ؛ وإنما يموت بوجود الموت الذي يفعله الله فيه ، فامتنع أن يكون القتال قاطعاً لأجله .

(١) سورة آل عمران : ١٥٤ .

(٢) سورة الحديد : ٢٢ .

(٣) سورة النساء : ٧٨ .

(٤) سورة الحجر : ٥ ، والمؤمنون : ٤٣ .

(٥) سبق تخريجه .

فصل [في الرزق]

الرزق هو الشيء الذي يكون الحي منتفعًا به، سواءً كان مالكًا له أو غير مالك، وسواءً كان على وجه مباح، أو حرام، وقد تختلف جهات انتفاعه، فمنها: ما يكون الانتفاع به غذاءً للأبدان وقوامًا للأجسام ومصلحًا نحو الطعام والشراب^(١).

ومنها: ثوب يقيه من الحر والبرد.

ومنها: ربحًا ينتفع بسكناه.

ومنها: ضيعة، أو نخلة، أو شجرة ينتفع بزراعتها وغلتها خلافًا لجماعة من المعتزلة في قولهم: إنَّ معنى الرزق، الملك وإنَّ الغاصب لطعام غيره وشرابه ليس برزق له؛ لأنَّه غير مالك له^(٢).

والدلالة عليه اجماع الأمة على أنَّ ههنا مرزوق لا يملك وهو ما تتغذى به البهائم والعبيد، وما يأكله الإنسان إذا دعي إلى طعام غيره؛ فإنَّه يأكله على حكم ملك صاحبه.

(١) انظر المقالات: (٢٥٧).

(٢) انظر: «شرح الأصول الخمسة» (٧٨٤-١٨٨) و«المقالات»: (٢٥٧).

فصل

[في أن الله تعالى يرزق الحلال والحرام]

والله تعالى يرزق الحلال والحرام.
 خلافاً للمعتزلة في قولهم: إنَّ الله سبحانه لا يرزق الحرام.
 والدلالة عليه: قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ هُوَ الرَّزَّاقُ ذُو الْقُوَّةِ الْمَتِينُ﴾^(١)
 فأضاف الرزق إليه، والرزق ما كان غذاءً لأبدانهم وقواماً لأجسامهم
 على ما بيَّنا، وهذا يحصل بالحرام كما يحصل بالحلال، فإنَّ
 الأجسام تغذى بالحرام.
 ولأنَّ الأمة مطبقة على أنَّ الإنسان لا يأكل إلاَّ رزقه، و لا
 يأخذ إلاَّ ما قسم له.
 ولأنَّ الأمة مطبقة في الرغبة إلى الله تعالى إلاَّ يرزقهم الحرام وأن
 يرزقهم الحلال.

(١) سورة الذاريات: ٥٨.

فصل

[في أنه لا يجب على الله تعالى رزق أحد]

ولا يجب على الله تعالى رزق أحد من العباد، ولا منعه، وأنَّ له رزق جميعهم وله حرمانهم، مع التكليف له، ومع زاد له ومع الاضرار لهم بمنعه ومع عدم الاضرار.

خلافًا للمعتزلة في قولهم: إن لم يكن المرزوق مكلفًا كالأطفال، والمجانين، والبهائم، فله منعه وحرمانه، إلا أن يكون منعه مضرًا به فيجب أن يرزق، وإن كان مكلفًا وجب عليه الرزق أو التعويض عن الرزق وبنوا هذا على أصولهم في وجوب اللطف والأصلح، وقد بيَّنا من أصلنا أنَّ ذلك غير واجب عليه وإن لم يكن واجبًا ثبت أنه يحسن منه تعالى رزق كل أحد من خلقه، ويحسن منعه^(١).

(١) انظر: ص (٤٧٨).

فصل [في أن جميع الأرزاق خلق الله تعالى]

وجميع أرزاق الحيوان خلق الله تعالى متفرّدًا بالقدرة عليها،
دون سائر الخلق.

[أ/٥٨]

خلافًا // للمعتزلة في قولهم هو خلق لهم.

[أ/٥٩]

والدلالة عليه: ما تقدم في خلق الأفعال وأن جميعها من خلق

الله تعالى^(١).

(١) انظر: ص (٥٠٧).

فصل [في التوكل]

والتوكل على الله تعالى واجب لقوله تعالى: ﴿وَعَلَى اللَّهِ فَتَوَكَّلُوا﴾
 إِنَّ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ ﴿١﴾ ﴿وَعَلَى اللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ الْمُؤْمِنُونَ﴾ ﴿٢﴾.

ومعنى التوكل هو: تفويض الأمور إلى الله وأنه ليس في
 يد الخلق منها شيء، وأن الله تعالى هو الرزاق الضار النافع، وما
 قسمه الله تعالى من الضر والنفع للخلق فلا محالة أنه يلحقهم، وما
 لا يقسمه لهم فإنه لا ينالهم.

وليس من شرط المتوكل ترك الكسب وطلب الرزق، وقد حث أحمد
 - رضي الله عنه - على المكاسب، وهذا صريح منه أنها لا تنافي
 التوكل.

وطلب الرزق على أربعة أوجه: واجب، ومندوب، ومباح،
 ومحظور.

(١) سورة المائدة: ٢٣.

(٢) في غير ما موضع: آل عمران: (١٢٢)، و(١٦٠)، والمائدة: (١١). والمجادلة: (١٠)
 التغابن: (١٣).

وبحث التوكل وغيره من أعمال القلوب، هو مما تنفرد به كتب أهل السنة، أما كتب
 المتكلمين فلا تكاد تراهم يشيرون إلى شيء من ذلك؛ ذلك لأنهم لا يدخلون أعمال
 القلوب في الإيمان.

«ولذا لا يصح التوكل ولا يتصور من فيلسوف، ولا من القدرية النفاة القائلين بأنه
 يكون في ملكه مالا يشاء، ولا يستقيم أيضاً من الجهمية النفاة لصفات الرب جلّ جلاله،
 ولا يستقيم التوكل إلا من أهل الإثبات.

فأي توكل لمن يعتقد أنّ الله لا يعلم جزئيات العالم سفيلة وعلوية؟ ولا هو فاعل
 باختياره، ولا له إرادة مشيئة؟ ولا يقوم به صفة؟ فكل من كان بالله وصفاته أعلم وأعرف
 كان توكله أصح وأقوى، والله سبحانه وتعالى أعلم.

مدارج «السالكين لابن القيم (١١٧/٢). وقد حكاه عن شيخه شيخ الإسلام.

أما الواجب: فهو إذا ضاف الضرر على نفسه ومن يلزمه مؤونته فإنه يجب عليه طلب الرزق.

الثاني: المندوب: وهو ما يحصل به الزيادة في القرب، والتمس به من الصدقة، والمواساة، وأعمال البر التي لا يجب عليه فعلها، ولكنه مندوب إليها من بناء القناطر وسد البثوق، وعمارة المساجد، وأمثال ذلك.

والثالث: المباح منه: فهو طلب الزيادة في المال لبلوغ الشهوات المباحة والزيادة في الجاه، ونحو ذلك مما لا يخرج به إلى السفه.

الرابع: المحظور وهو طلب بالغضب والسرقة ونحو ذلك. فهذه أقسام طلب الرزق، وقد بيّنا من كلام أحمد - رضي الله عنه - أنها لا تنافي التوكل.

خلافًا للكراهية في قولهم: شرط المتوكل ترك الكسب وسائر الأكساب وإن من اشتغل بالكسب؛ فإنه غير متوكل، ولا متيقن، وإذا كان التيقن والتوكل واجبين ولا يوجدان مع الاشتغال بالكسب؛ وجب أن يكون الكسب محرّمًا.

والدلالة على فساد هذا القول:

١- قوله تعالى: ﴿رِجَالٌ لَا تُلْهِهِمْ تِجَارَةٌ وَلَا بَيْعٌ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَإِقَامِ الصَّلَاةِ وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ﴾^(١).

٢- وقوله تعالى: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَنفِقُوا مِن طَيِّبَاتِ مَا كَسَبْتُمْ وَمِمَّا أَخْرَجْنَا لَكُمْ مِنَ الْأَرْضِ﴾^(٢).

٣- وقال تعالى: ﴿يَضْرِبُونَ فِي الْأَرْضِ يَبْتَغُونَ مِن فَضْلِ اللَّهِ وَءَاخِرُونَ﴾^(٣).

(١) سورة النور: ٣٧.

(٢) سورة البقرة: ٢٦٧.

(٣) سورة المزمل: ٢٠.

٤- وقال تعالى: ﴿ لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً // عَنْ تَرَاضٍ مِّنْكُمْ ﴾^(١) وهذا كله يدل على إباحة الاكتساب.

٥- وروت عائشة - رضي الله عنها - عن النبي ﷺ أنه قال: «إِنَّ أَطِيبَ مَا أَكَلَ الرَّجُلُ مِنْ كَسْبِهِ»^(٢).

٦- وروي عن النبي ﷺ أنه قال: «لَأَنْ يَحْمَلَ الرَّجُلُ حَبْلًا فَيَحْتَطِبَ ثُمَّ يَبِيعَهُ فِي السُّوقِ وَيَسْتَعْنِي بِهِ خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَسْأَلَ النَّاسَ أَعْطَوْهُ أَوْ مَنَعُوهُ»^(٣).

٧- وروى أبو هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ طَلَبَ الدُّنْيَا حِلَالًا اسْتَعْفَافًا عَنِ الْمَسْأَلَةِ وَسَعِيًّا عَلَى أَهْلِهِ، وَتَعْطَفًا عَلَى جَارِهِ بَعَثَ اللَّهُ رُوحَهُ مِثْلَ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ»^(٤).

٨- وروى ابن عمر عن النبي ﷺ أنه قال: «إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُؤْمِنَ الْمُحْتَرَفَ»^(٥).

(١) سورة النساء: ٢٩.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في مسنده (٢٤٠٧٨) (٣١/٦)، من تتمته: «... وإن ولده من كسبه». وأبو داود في سننه (٣٥٢٨)، (٢٨٨/٣)، والنسائي في الكجتي (٤٤٥١)، (٢٤١/٧)، وابن ماجه في سننه (٢١٣٧)، (٧٢٣/٢)، وصححه الألباني.

(٣) رواه بنحوه البخاري (١٤٠١). (٥٣٥/٢)، كتاب الزكاة، الاستعفاف عن الصدقة، ومسلم (١٠٤٢) (١٠٢١/٢) (٧٢١/٢)، كتاب الزكاة، باب كراهة المسألة للناس من حديث أبي هريرة - رضي الله عنه -.

(٤) أخرجه أبو نعيم في «الحلية» (١١٠/٢)، (٢١٥/٨) من طريق الحجاج بن أفضة عن مكحول عن أبي هريرة، وقال: «غريب من حديث مكحول، لا أعلم راويًا عنه إلا الحجاج» قال أبو زرعة: «ليس بالقوي»، وأورده الذهبي في الضعفاء. (انظر السلسلة الضعيفة الألباني برقم (١٠٣٢)).

(٥) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (١٣٢٠٠) (٣٠٨/١٢)، وابن عدي في الكامل (٣٦٩/١)، والقضاعي في مسند الشهاب (١٧٣)، (١٤٨/٢) وابن الجوزي في العلل المتناهية (٩٩/٢)، وقال: هذا حديث لا يصح. قال هيثم: أبو الربيع كان يكذب وقال =

- ٩- وعن عيينة بن حصين قال: قال رسول الله ﷺ: «إنَّ موسى عليه السلام أجر نفسه على شبع بطنه وعفة فرجه»^(١).
- ١٠- ورؤي أنَّ الله تعالى أوحى إلى موسى عليه السلام: «درهم حلال كسبه أحب إليَّ من عبادة ستين سنة».
- ١١- وقال سعيد بن المسيب: كان لقمان الحكيم خياطًا.
- ١٢- وقال عكرمة: إنَّ آدم كان حراثًا، وكانت حواء نساجه تغزل وتنسج وكان الخليل حراثًا، وكان موسى راعيًا، وداود زرادًا، وسليمان خواصًا.
- وهذا كله دلالة على أن الكسب من الحلال غير محرّم، ولا ينافي التوكل؛ لأنَّ النَّبِيَّ ﷺ حثَّ على ذلك؛ ولأنَّ الأنبياء فعلت ذلك مع العلم بتوكلهم.
- ولأنَّه لو لم يجب طلب الرزق لنفسه لأجل التوكل وضمن الله تعالى لم يجب طلبه لمن لا يعقل مثل أولاده الأطفال، والمجانين، والبهائم؛ لأنَّه ضامن لذلك، لكل حي، وفي ترك ذلك خروج عن اجماع الأمة، ومخالفة لقول النبي ﷺ: «كفى بالمرء إثمًا أن يضيع من يقوت»^(٢).

= الدارقطني: متروك، وانظر: «الضعيفة» للألباني.

(١) أخرجه ابن ماجة (٢٤٤٤) (١٦٣/٣) من حديث عتبة بن المنذر، قال البوصيري: «في الزوائد إسناده ضعيف؛ لأنَّ فيه بقية وهو مدلس». وعزاه السيوطي «في الدر المنثور» مطولاً إلى البزار وابن المنذر وابن أبي حاتم والطبراني وابن مروة، من حديث عقبة بن منذر السمي.

(٢) أخرجه أحمد (٦٤٩٥) (٢٠٥/٩) قال أحمد شاكر: «إسناده صحيح»، وأبوداود (١٦٩٠)، والحاكم (٤١٥/١)، والنسائي في «الكبرى» (٩١٣٢) (٢٦٨/٨).

فصل

[في أن الغلاء والرخص من قبل الله تعالى]

والغلاء والرخص من قبل الله ، لا من قبل الخلق، خلافاً لبعض المعتزلة، وغيرهم من الملحدة في قولهم: إنَّ ذلك من قبلنا^(١)، وخلافاً للمنجمين في قولهم: إنَّ ذلك من آثار الكواكب^(٢).

والأدلة عليه:

١- ما روى أنس أن النَّبِيَّ ﷺ قال: «إنَّ الغلاء والرخص جندان من جنود الله تعالى، اسم أحدهم: الرغبة، والآخر: الرهبة؛ فإذا أراد الله // تعالى أن يغليه قذف الرغبة في قلوب التجار فحبسوه، وإذا أراد أن يرخصه قذف الرهبة في صدور الرجال فأخرجوه عن أيديهم»^(٣).

[أ/٥٩]
[أ/٦٠]

٢- ولأنَّ السعر إنما يغلوا؛ لكثرة رغائب الناس في الطعام، وما يحتاجون إليه من الثياب والأمتعة، وإنما يرخص ذلك إذا زهدوا فيه ولم يفكروا به، ولو لم يطبعوا على الحاجة إلى تناول الطعام والشراب وغير ذلك، لم يعبئوا بها كما لم يعبئوا بالتراب والرمل

(١) انظر: «شرح الأصول الخمسة» (٧٨٨)، و«القلائد في تصحيح العقائد»، لابن المرتضى ص(٩٩).

(٢) المنجم: هو من يستدل بالتشكيلات الفلكية على الحوادث السفلية، «كشاف اصطلاحات الفنون» (٤٤/١) (١٣٢٨/٣)، و«تاج العروس» (٦٧٩/١٧)، «كتاب التوحيد مع شرحه فتح المجيد» باب ما جاء في التنجيم ص(٣٠٤)، وانظر قول المنجمين في «القلائد» ص(٨٢).

(٣) أخرجه العقيلي في «الضعفاء» (٣٦٣/٣)، وابن حبان في «المجروحين» (١٩٠/٢)، والخطيب في «تاريخ بغداد» (٥٠/٨)، والديلمي في الفروس برقم: (٤٣١٢) (١١٣/٣)، كلهم من حديث أنس - رضي الله عنه -.

قال العقيلي: هذا حديث باطل لا أصل له.

وقال الذهبي في الميزان (٣٨٢/٢): «باطل».

ونحو ذلك .

٣- وقد ثبت أنّ الله تعالى هو الخالق للرغائب في قلوب الخلق،
والحاجة إلى ذلك، دون غيره من الخلق، لأنّ الدلالة قد دلت
على أن لا خالق في الدارين سواه، فدل على أنّه من قبيله تعالى .

* * *

انتهى النص المحقق والله الحمد أولاً وآخراً

الخاتمة

- الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات . . وبعد:
- ففي خاتمة هذا البحث، توصلت إلى نتائج أوجزها فيما يلي:
- ١- أنّ القاضي أبا يعلى - رحمه الله - إمام من أئمة أهل السنة، الذين قرروا المسائل العقدية، وردوا على المخالفين فيها بمختلف طوائفهم.
 - ٢- أنّ القاضي - رحمه الله - صاحب قدم راسخة في العلم فقد أفتى وألف وقعد للتدريس في سنن مبكرة من حياته.
 - ٣- أنّ هذا الكتاب اشتمل على جُلّ المسائل العقدية الهامة ممّا جعله من أهم الكتب في العقيدة، المتضمنة للرد على المخالفين لأهل السنة.
 - ٤- وافق القاضي - رحمه الله - الأشاعرة في بعض أقوالهم متأثرًا ببعض الأصول الكلامية التي ابتدعوها أو ورثوها من أسلافهم الكلابية.
 - ٥- كان القاضي - رحمه الله - متأثرًا بالباقلاني - خاصة - من بين الأشاعرة، ونقل عنه في مواطن بالنص أحيانًا وبغيره أحيانًا أخرى.
 - ٦- اشتمل هذا الكتاب على مسائل مخالفة لما كان عليه أهل السنة، فأفردت بعضها بالدراسة، واكتفيت بالتعليق على بعضها الآخر.
 - ٧- أنّ الدراسات العقدية السابقة عن القاضي - رحمه الله - وحتى هذه الدراسة لا أرى أنّها وافية، حيث أنّها لم يشتمل على العرض والتحليل فهي إمّا عرض أو تحليل، وأرى أنّ الجمع بين المنهجين متعين على من درس القاضي رحمه الله.

٨- إنَّ القاضي - رحمه الله - رجع عن كثيرٍ مما وافق فيه الأشاعرة في أوَّل حياته كما نصَّ على ذلك شيخ الإسلام - رحمه الله -، وأثبته في قسم الدراسة، وكان رجوعه في كتبه المتأخرة «كإبطال التأويلات» و«عيون المسائل».

٩- أنَّ رجوع القاضي إلى مذهب الحق يدل على الفكر الثاقب النير الذي يتبصَّر مواقع الهدى فيتبعها، ويترك ما كان عليه إن كان خلاف الحق.

وبعد:

فهذا عمل بشري يعتريه النقص والضعف، ويعوزه الفقه والفهم، فما كان فيه من حق فمن الله تعالى وحده وله فيه الفضل والمِنَّة، وما كان من خطأ فمن نفسي والشيطان، فاللهم لا تؤاخذنا به.

وصلَّى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.

الكشافات العامة

- أولاً: كشاف الآيات.
- ثانياً: كشاف الأحاديث.
- ثالثاً: كشاف الآثار.
- رابعاً: كشاف الأعلام.
- خامساً: كشاف الفرق.
- سادساً: كشاف المصطلحات الغريبة.
- سابعاً: كشاف الأماكن.
- ثامناً: كشاف الكتب.
- تاسعاً: كشاف الأبيات الشعرية.
- عاشراً: المصادر والمراجع المخطوطة والمطبوعة.
- حادي عشر: كشاف الموضوعات.

أولاً : كشف الآيات

رقمها الصفحة	الآية
	سورة الفاتحة
٣٢٠ ٤	﴿ مَلِكِ يَوْمِ الدِّينِ ﴾
٥٥٠ ٥	﴿ إِنَّا كَنَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ ﴾ . . .
	سورة البقرة
٢٢٤ ٢٤٧	﴿ وَزَادَهُمْ بُسْطَةً فِي الْعِلْمِ وَالْجِسْمِ ﴾
٢٧٨ ١١٥	﴿ فَأَيَّمَا تَوَلَّوْا فَمَنْ وَجَّهَ اللَّهُ ﴾
٣١٤ ٢٧٩	﴿ فَإِنْ لَمْ تَفْعَلُوا فَأْذَنُوا بِحَرْبٍ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ . . . ﴾
٣١٤ ١٥	﴿ اللَّهُ يَسْتَهْزِئُ بِهِمْ . . . ﴾
٣٢١ ١٨٣	﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ . . . ﴾
٣٢١ ١٨٠	﴿ كُتِبَ عَلَيْكُمُ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ . . . ﴾
٣٢٢ ١٨٧	﴿ وَلَا تُبَشِّرُوهُمْ وَأَنْتُمْ عَاكِفُونَ فِي الْمَسْجِدِ . . . ﴾
٣٤٩، ٣٤٨ ٢٠٥	﴿ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الْفُسَادَ ﴾
٥٠٩ ٣٧	﴿ فَلَقَّحَ ءَادَمُ مِنْ رَّبِّهِ كَلِمَةً فَثَابَ عَلَيْهِ ﴾
٥٧٢ ٢٦٧	﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَنْفِقُوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا كَسَبْتُمْ . . . ﴾
٣٤٣ ١٨٥	﴿ يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْإِسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ ﴾
	سورة آل عمران
٣١٤ ٥٤	﴿ وَمَكْرُؤًا وَمَكْرَ اللَّهِ ﴾
٤٧٥ ١٨٠	﴿ وَلَا يَحْسِبَنَّ الَّذِينَ يَبْخُلُونَ ﴾
٤١٤ ١٦٩	﴿ وَلَا تَحْسِبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ ءَمُوتًا ﴾
٥٦٥ ١٥٦	﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ كَفَرُوا وَقَالُوا لِإِخْوَانِهِمْ إِذَا ضَرَبُوا فِي الْأَرْضِ ﴾
٥٦٥ ١٨٦	﴿ الَّذِينَ قَالُوا لِإِخْوَانِهِمْ وَقَعَدُوا لَوْ أَطَاعُونَا ﴾
٥٦٥ ١٥٤	﴿ ثُمَّ أَنْزَلَ عَلَيْكُم مِّن بَعْدِ الْغَمِّ أَمَنَةً نُّعَاسًا يَغْشَى طَآئِفَةً مِّنكُمْ ﴾
٥٧١ ١٢٢	﴿ إِذْ هَمَّتْ طَآئِفَتَانِ مِّنكُمْ أَنْ تَفْشَلَا ﴾
	سورة النساء
٤٩٩، ٤٩٧ ٤٨	﴿ إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ ﴾
٢٠٥ ٨٢	﴿ أَفَلَا يَتَذَكَّرُونَ الْقُرْءَانَ ﴾
٥٠٢، ٥٠٠ ٣١	﴿ إِنْ يَحْتَسِبُوا كِبَآئِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرْ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ ﴾
٤٧٥ ٣٧	﴿ الَّذِينَ يَبْخُلُونَ وَيَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبُخْلِ ﴾
٥٦٦ ٧٨	﴿ أَيَّمَا تَكُونُوا يُدْرِككُمُ الْمَوْتُ ﴾

١٩٩، ١٩٨	١٦٥	﴿ رُسُلًا مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ ﴾
٢٠٥	١١٥	﴿ وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ ﴾
٤٩١	١٣٧	﴿ إِنَّ الَّذِينَ ءَامَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا ﴾
٣٩٦	١٦٤	﴿ وَكَلَّمَ اللَّهُ مُوسَى تَكْلِيمًا ﴾
٢٥٥	١٦٦	﴿ لَكِنَّ اللَّهَ يَشْهَدُ بِمَا أَنْزَلَ إِلَيْكَ أَنْزَلُهُ بِعِلْمِهِ ﴾
٣٠٨	٩٣	﴿ وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَدًّا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا ﴾
٥٢٨	١٧٦	﴿ يَبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ أَنْ تَضِلُّوا . . . ﴾
٥٧٣	٢٩	﴿ يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبِطْلِ . . . ﴾
٢٠٥	٥٩	﴿ فَإِنْ لَنْزَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ . . . ﴾

سورة المائدة

٣٣٠	٥	﴿ . . . وَمَنْ يَكْفُرْ بِالْإِيمَانِ فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُ . . . ﴾
٥٧١	٢٣	﴿ وَعَلَى اللَّهِ فِتْوَاكُمْ وَإِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ ﴾
٥٤٩، ٣١٤	٣٣	﴿ إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ . . . ﴾
٥٢٧، ٣٦٤	٤١	﴿ يَتَأَيُّهَا الرَّسُولُ لَا يَحْزُنْكَ . . . ﴾
٢٤٠	٧٣	﴿ لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّكَ اللَّهُ تَالِثٌ ثَلَاثَةً . . . ﴾
٣٢١	٤٥	﴿ وَكُنْتُمْ عَلَيْهِمْ فِيهَا أَنْ النَّفْسَ بِالنَّفْسِ . . . ﴾
٢٨٠	٦٤	﴿ وَقَالَتِ الْيَهُودُ يَدُ اللَّهِ مَغْلُولَةٌ . . . ﴾
٣١٨	١١٢	﴿ هَلْ يَسْتَطِيعُ رَبُّكَ أَنْ يُنَزِّلَ عَلَيْنَا مَائِدَةً . . . ﴾
٣٠٨	١١٩	﴿ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ . . . ﴾

سورة الأنعام

١١٩	١٩	﴿ قُلْ أَيْ شَيْءٍ أَكْبَرُ شَهَادَةً . . . ﴾
٥٢٨	٢٥	﴿ وَمَنْهُمْ مَنْ يَسْتَمِعُ إِلَيْكَ . . . ﴾
٥٦٣	٢٨	﴿ بَلْ بَدَأَهُمْ مَا كَانُوا يَحْفَقُونَ مِنْ قَبْلُ وَلَوْ رُدُّوا لَعَادُوا . . . ﴾
٢٠٥	٣٨	﴿ مَا فَرَقْنَا فِي الْكِتَابِ مِنْ شَيْءٍ ﴾
٤١١	٦٠	﴿ وَهُوَ الَّذِي يَتَوَفَّنَا بِالْبَيْتِ . . . ﴾
٤٢٥، ٤٢٤	٦١	﴿ حَتَّىٰ إِذَا جَاءَ أَحَدَكُمْ الْمَوْتُ تَوَفَّتْهُ رُسُلُنَا وَهُمْ لَا يُفْرِطُونَ . . . ﴾
٢٥٦	١٠٢	﴿ ذَٰلِكُمْ اللَّهُ رَبُّكُمْ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ . . . ﴾
٥٧	١٠٢	﴿ ذَٰلِكُمْ اللَّهُ رَبُّكُمْ . . . ﴾
٥٢٧	١٠٨	﴿ . . . كَذَٰلِكَ زَيْنًا لِكُلِّ أُمَّةٍ عَمَلُهُمْ . . . ﴾
٣٤٣	١٢٥	﴿ فَمَنْ يُرِدِ اللَّهُ أَنْ يَهْدِيَهُ . . . ﴾
٥٢٧، ٣٤٩		
١٣، ٣٠٨	١٦٠	﴿ مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ عَشْرُ أَمْثَالِهَا . . . ﴾

سورة الأعراف

٣٨١	٢٤٥	﴿ قَالَا رَبَّنَا ظَلَمْنَا أَنفُسَنَا . . . ﴾
١٨٦	٤٥	﴿ الَّذِينَ يَصُدُّونَ عَن سَبِيلِ اللَّهِ وَيَبْغُونَهَا . . . ﴾
٢٨٥	٥٤	﴿ ثُمَّ أَسْتَوَى عَلَى الْعَرْشِ ﴾
٢٠٧	٦٩	﴿ فَأَذْكُرُوا لِلَّهِ آلَاءَهُ لَعَلَّكُمْ تَفْلَحُونَ ﴿١٠﴾ ﴾
٢٠٧	٧٤	﴿ فَأَذْكُرُوا لِلَّهِ آلَاءَهُ اللَّهُ وَلَا تَعْتُوا فِي الْأَرْضِ مُفْسِدِينَ ﴿١١﴾ ﴾
٣٦٨	١٤٣	﴿ قَالَ رَبِّ ارْجِعْهُ إِلَيْكَ ﴾
٣١٥	١٤٥	﴿ وَكَتَبْنَا لَهُ فِي الْأَلْوَابِ . . . ﴾
٥٢٧	١٥٥	﴿ إِنَّ هِيَ إِلَّا فِتْنَتُنَا تُضَلُّ بِهَا مَن تَشَاءُ وَتَهْدَى مَن تَشَاءُ ﴾
٣٨١	٢٥٥	﴿ وَإِذْ أَخَذْنَا مِنْ بُنَىٰ آدَمَ . . . ﴾
٥٢٧	١٧٨	﴿ مَن يَهْدِ اللَّهُ فَهُوَ الْمُهْتَدَىٰ . . . ﴾
٣٣٥	١٨٠	﴿ وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَىٰ فَادْعُوهُ بِهَا . . . ﴾
٢٨٤	١٩٥	﴿ أَلْهَمَّ أَرْجُلٌ يَمْشُونَ بِهَا ﴾

سورة الأنفال

٥٦٣	٢٣	﴿ وَلَوْ عَلِمَ اللَّهُ فِيهِمْ خَيْرًا لَّأَسْمَعَهُمْ . . . ﴾
٥٣٣	٦٠	﴿ وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ . . . ﴾
٢٢٧	٦٧	﴿ تُرِيدُونَ عَرَصَ الدُّنْيَا وَاللَّهُ يُرِيدُ الْآخِرَةَ . . . ﴾

سورة التوبة

٣٩٨	٦	﴿ وَإِن أَحَدٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ اسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ . . . ﴾
١٢٥	٧	﴿ كَيْفَ يَكُونُ لِلْمُشْرِكِينَ . . . ﴾
٢٧٧	٧٥	﴿ وَمِنهُمْ مَّنْ عٰهَدَ اللَّهَ . . . ﴾
٣١٤	٧٩	﴿ سَجَرَ اللَّهِ مِنْهُمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿١٠﴾ ﴾
٥١١	٨٢	﴿ جَزَاءُ يَمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ ﴿١١﴾ ﴾
٥١١	٩٥	﴿ جَزَاءُ يَمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ ﴿١٢﴾ ﴾
٢١٣	١٢٤	﴿ وَإِذَا مَا أَنْزَلْنَا سُورَةً . . . ﴾

سورة يونس

٣٦٩	٢٦	﴿ لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا لِحُسْنِهِمْ وَرِيبًا . . . ﴾
-----	----	---

سورة هود

٢٠٩	١٤	﴿ فَإِلَيْكُمْ يَسْتَجِيبُوا لَكُمْ . . . ﴾
٣٦٤	٣٤	﴿ وَلَا يَفْعَلُكُمْ تَصْحِيحًا إِن آرَدْتُ أَنْ أَنْصَحَ لَكُمْ . . . ﴾
٥٢٧		
٥٠٤	١١٤	﴿ وَأَقْرِ الصَّلَاةَ طَرَفِي النَّهَارِ وَرُفْعًا مِنَ اللَّيْلِ . . . ﴾
٥٠٨	١١٩	﴿ وَلَا يَزَالُ الَّذِينَ مَخْلُفِينَ ﴿١١٩﴾ إِلَّا مَن رَّحِمَ رَبُّكَ . . . ﴾

سورة يوسف

٣٣٧	٤٠	﴿ مَا تَعْبُدُونَ مِن دُونِهِ إِلَّا أَسْمَاءَ سَمَّيْتُمُوهَا . . . ﴾
٣١٧	٦٤	﴿ فَأَلَّهَ خَيْرٌ حَفِظًا ﴾
٤٥٧	١٠٩	﴿ وَمَا أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ إِلَّا رَجَالًا نُوحِيَ إِلَيْهِم . . . ﴾

سورة الرعد

٢٤٠	١٦	﴿ أَمْ جَعَلُوا لِلَّهِ شُرَكَاءَ خَلَقُوا كَخَلْقِهِ . . . ﴾
٣٤٣	١١	﴿ وَإِذَا أَرَادَ اللَّهُ يَقْوَمُ سَوْءًا فَلَا مَرَدَّ لَهُ . . . ﴾
٤٣	٦١	﴿ قُلْ مَنْ رَبُّ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ . . . ﴾
٣٢٣	٣٩	﴿ يَمْحُوا اللَّهُ مَا يَشَاءُ وَيُثَبِّتُ . . . ﴾

سورة إبراهيم

٣٢٣	١٤	﴿ يُثَبِّتُ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا . . . ﴾
-----	----	---

سورة الحجر

٥٦٦	١٥	﴿ مَا تَسْبِقُ مِن أُمَّةٍ أَجَلَهَا وَمَا يَسْتَعْرِضُونَ ﴾ . . .
-----	----	--

سورة النحل

٢٤٠	٥١	﴿ وَقَالَ اللَّهُ لَا تَتَّخِذُوا إِلَهَيْنِ اثْنَيْنِ . . . ﴾
٥٦٥	٦١	﴿ فَإِذَا جَاءَ أَجَلُهُمْ لَا يَسْتَعْرِضُونَ . . . ﴾
٢٠٥	٨٩	﴿ تَبَيَّنَّا لِكُلِّ شَيْءٍ . . . ﴾

سورة الإسراء

٥٢٠	٤	﴿ وَقَضَيْنَا إِلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ فِي الْكِتَابِ . . . ﴾
٣٢٣	١٢	﴿ وَجَعَلْنَا اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ آيَاتٍ . . . ﴾
١٣	٦٠، ١٧	﴿ مَن أَهْتَدَى فَأِنَّمَا يَهْتَدِي لِنَفْسِهِ . . . ﴾
٣٤٣	١٦	﴿ وَإِذَا أَرَدْنَا أَن نُهْلِكَ قَرْيَةً أَمَرْنَا مُتْرَفِيهَا فَفَسَقُوا . . . ﴾
٥٢٠	٣٢١، ٢٣	﴿ وَقَضَىٰ رَبِّيكَ إِلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ . . . ﴾
٣٤٩	٣٨	﴿ كُلُّ ذَلِكَ كَانَ سَيِّئُهُ عِندَ رَبِّكَ مَكْرُوهًا . . . ﴾
٣٧٧	٦٠	﴿ وَمَا جَعَلْنَا الرِّبَا أَلْفًا أَوْ مِائَةً إِلَّا فَتَنَةً لِلنَّاسِ . . . ﴾
٢٠٥	٩	﴿ إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ يَهْدِي لِلَّذِي هُوَ أَقْوَمُ . . . ﴾

سورة الكهف

٣٢٨	٢٤	﴿ وَاذْكُرْ رَبَّكَ إِذَا نَسِيتَ . . . ﴾
٤١٧	١٨	﴿ أَلْمَالُ وَالْبَنُونَ زِينَةُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا . . . ﴾
٥٦٠، ٥٤٩	٦٧	﴿ قَالَ إِنَّكَ لَن تَسْتَطِيعَ مَعِيَ صَبْرًا ﴾ . . .
٥٠٠	٤٩	﴿ وَوَضِعَ الْكِتَابَ فَفَرَى الْمُجْرِمِينَ مُسْتَغْفِينَ مِمَّا فِيهِ . . . ﴾
٥٥٠	٩٧	﴿ فَمَا أَصْطَفَوْا أَن يَظْهَرُوهُ . . . ﴾
٥٤٩	١٠١	﴿ الَّذِينَ كَانَتْ أَعْيُنُهُمْ فِي غِطَاءٍ عَن ذِكْرِي . . . ﴾

سورة مريم

٣٧٤	٨٦	﴿ وَسَوْفَ الْمَجْرِمِينَ إِلَىٰ جَهَنَّمَ وَرَدًا ﴾
١٩٣	٤٢	﴿ إِذْ قَالَ لِأَيُّهَا ابْنَتَايَ... ﴾
٣٢٤	٣٥	﴿ مَا كَانَ لِلَّهِ أَنْ يَتَّخِذَ مِنْ وَلَدٍ سُبْحَانَهُ... ﴾

سورة طه

٢٨٧، ٢٨٥	٥	﴿ الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَىٰ ﴾... ﴿...﴾
٢٧٦	٣٩	﴿ وَلِصْنَعِ عَلِيِّ ﴾
٢٩٣، ٢٧٧		

سورة الأنبياء

٣٢٦	١٠١	﴿ إِنَّ الَّذِينَ سَبَقَتْ لَهُمْ مِنَّا الْحُسْنَىٰ... ﴾
١٨٦	٢	﴿ مَا يَأْتِيهِمْ مِنْ ذِكْرٍ مِنْ رَبِّهِمْ مُحَدَّثٍ... ﴾
٥٢٧	٣٥	﴿ وَتَلَّوْكُمْ بِالشَّرِّ وَالْخَيْرِ فِتْنَةً... ﴾
٢٧٧	٤٢	﴿ قُلْ مَنْ يَكْفُرْكُمْ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ مِنَ الرَّحْمَنِ... ﴾
٣١٤	١٠٥	﴿ وَلَقَدْ كَتَبْنَا فِي الزَّبُورِ مِنْ بَعْدِ الذِّكْرِ... ﴾

سورة الحج

٥١١	١٠	﴿ ذَلِكَ بِمَا قَدَّمْتَ يَدَاكَ... ﴾
-----	----	---------------------------------------

سورة المؤمنون

٣٢٣	٥٠	﴿ وَجَعَلْنَا آيَاتٍ مَرَمِّمًا وَمَثَلًا آيَةً... ﴾
-----	----	--

سورة النور

٣١٩، ٣١٧	٣٩	﴿... وَوَجَدَ اللَّهُ عِنْدَهُ... ﴾
٥٧٢	٣٧	﴿ رِجَالٌ لَا لُئْلِيهِمْ تَحِزَّةٌ وَلَا بَيْعٌ... ﴾

سورة الفرقان

٥٠٢	٦٨	﴿ وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا... ﴾
-----	----	---

سورة الشعراء

٣٩٧	١٩٥ - ١٩٢	﴿ وَإِنَّهُ لَنَزِيلُ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴾... ﴿...﴾
-----	-----------	--

سورة النمل

٥٢٧	٤	﴿ إِنَّ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ ذُرِّيَّتَهُمْ أَصْنَانُهُمْ... ﴾
١٣	٨٩	﴿ مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ... ﴾
٣٢٠	٥٧	﴿ فَأَجْبَيْنَهُ وَأَهْلَهُ إِلَّا أُمَّرَأَتَهُ... ﴾

سورة القصص

٣٩٦	٣	﴿ تَتْلُوا عَلَيْكَ مِنْ نَدَائِ مُوسَىٰ... ﴾
٢٠٧	٧٧	﴿ وَأَحْسِنَ كَمَا أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكَ... ﴾
٣٧٣	٧٨	﴿ يُسْتَلَّ عَنْ دُنُوبِهِمُ الْمُجْرِمُونَ ﴾

٢٧٨	٨٨	﴿ كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُ ﴾
سورة الروم		
٣٨٧	٢٥	﴿ وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ تَقُومَ السَّمَاءُ وَالْأَرْضُ بِأَمْرِهِ ﴾
٥٤٢	٢٧	﴿ وَهُوَ الَّذِي يَبْدَأُ الْخَلْقَ ثُمَّ يُعِيدُهُ ﴾
سورة لقمان		
٥٢٢	٣١	﴿ هَذَا خَلْقُ اللَّهِ ﴾
١٩٦	٢١	﴿ وَإِذَا قِيلَ لَهُمُ اتَّبِعُوا مَا أَنْزَلَ اللَّهُ ﴾
سورة السجدة		
٤٢٥، ٤٢٤	١١	﴿ قُلْ يَتُوفَنَكُم مَلَكَ الْمَوْتِ الَّذِي وُكِّلَ بِكُمْ ﴾
٣٦٤	١٣	﴿ وَلَوْ شِئْنَا لَآتَيْنَا كُلَّ نَفْسٍ هُدًى ﴾
٥٠٧	١٧	﴿ فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مِمَّا أُخْفِيَ لَهُمْ مِنْ قُرَّةِ أَعْيُنٍ ﴾
سورة الأحزاب		
٣١٤	٥٧	﴿ إِنَّ الَّذِينَ يُؤْذُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ ﴾
٣١٨	٥٢	﴿ .. وَكَانَ اللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ رَاقِبًا ﴾
٣١٨	٤٠	﴿ ... وَكَانَ اللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمًا ﴾
٣٦٩	٤٤	﴿ نَجَّيْتَهُمْ يَوْمَ يَقُومُ سَلْمٌ ﴾
سورة سبأ		
٥٢٠	١٨	﴿ .. وَقَدَرْنَا فِيهَا السَّيْرَ ﴾
٥٢٠	١٤	﴿ فَلَمَّا قَضَيْنَا عَلَيْهِ الْمَوْتَ ﴾
سورة فاطر		
٢٩٤	١٠	﴿ مَنْ كَانَ يُرِيدِ الْعِزَّةَ فَلِلَّهِ الْعِزَّةُ جَمِيعًا إِلَيْهِ يَصْعَدُ الْكَلِمُ الطَّيِّبُ ﴾
٢٥٥	١١	﴿ وَمَا تَحْمِلُ مِنْ أُنْثَى وَلَا تَضَعُ إِلَّا يَعْلَمُهُ ﴾
٤٤٤	٣٢	﴿ ثُمَّ أَوْرَثْنَا الْكِتَابَ الَّذِينَ اصْطَفَيْنَا مِنْ عِبَادِنَا ﴾
سورة يس		
٢٨٠	٧١	﴿ خَلَقْنَا لَهُمْ وَمَا عَمِلَتْ أَيْدِينَا أَنْعَمًا ﴾
سورة الصافات		
٥٠٧	٩٦	﴿ وَلَنَعْلَمَنَّ نَبَأَ بَعْدِ حِينٍ ﴾
سورة ص		
٢٨٠	٧٥	﴿ قَالَ يَا بَلِيسُ مَا مَنَعَكَ أَنْ تَسْجُدَ لِمَا خَلَقْتُ بِإِيْدِي أَتَكْبَرُ أَمْ كُنْتَ مِنَ الْعَالِينَ ﴾
سورة الزمر		
٣٤٩، ٣٤٨	٧	﴿ .. وَلَا يَرْضَى لِعِبَادِهِ الْكُفْرَ ﴾
٤٢٥، ٤١١	٢٤	﴿ اللَّهُ يَتَوَفَّى الْأَنْفُسَ حِينَ مَوْتِهَا ﴾
٢٨٠	٦٧	﴿ وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ ﴾

سورة غافر

١٠ ٣٣٠

﴿ إِذْ نَادَعَوْكَ إِلَى الْإِيمَانِ فَتَكْفُرُونَ ﴾

سورة فصلت

١٢ ٥٢٠

﴿ فَقَضَهُنَّ سَبْعَ سَمَوَاتٍ فِي يَوْمَيْنِ . . . ﴾

١٥ ٥٣٣

﴿ فَأَمَّا عَادٌ فَاسْتَكْبَرُوا فِي الْأَرْضِ بِغَيْرِ الْحَقِّ . . . ﴾

سورة الشورى

٧ ٢٥٧

﴿ فَرِيقٌ فِي الْجَنَّةِ وَفَرِيقٌ فِي السَّعِيرِ ﴾

١١ ٣٠٧، ٢٧٥

﴿ لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ ﴾

٢٧ ٤٧٨

﴿ وَلَوْ نَسَطَ اللَّهُ الرِّزْقَ لِعِبَادِهِ . . . ﴾

٥١ ٣٧٦

﴿ وَمَا كَانَ لِبَشَرٍ أَنْ يُكَلِّمَهُ . . . ﴾

سورة الزخرف

٣ ٣٢٤

﴿ إِنَّا جَعَلْنَاهُ قُرْءَانًا عَرَبِيًّا . . . ﴾

١٩ ١٢٥

﴿ وَجَعَلُوا الْمَلَائِكَةَ الَّذِينَ هُمْ عِبْدُ الرَّحْمَنِ إِنثًا . . . ﴾

٣٣ ٤٧٨

﴿ وَلَوْلَا أَنْ يَكُونَ النَّاسُ أُمَّةً وَاحِدَةً . . . ﴾

سورة الجاثية

٢٣ ٥٢٧

﴿ أَقْرَبَتْ مِنْ أَخَذَ إِلَهُمْ هُونَهُ ﴾

سورة الأحقاف

٢٤ ٢٧٧

﴿ قَالُوا هَذَا عَارِضٌ مُؤْتِرًا . . . ﴾

سورة محمد

٢٤ ٢٠٥

﴿ أَفَلَا يَتَذَكَّرُونَ الْفُرَاتِ . . . ﴾

١٩ ٢٠٩

﴿ فَأَعْلَمَ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ . . . ﴾

سورة الذاريات

٢١ ٢٠٦

﴿ وَفِي أَنْفُسِكُمْ أَفَلَا تُبْصِرُونَ ﴾

٤٩ ٥٠٨

﴿ وَمِنْ كُلِّ شَيْءٍ خَلَقْنَا زَوْجَيْنِ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ ﴾

٤٥ ٥٤٩

﴿ فَمَا اسْتَطَعُوا مِنْ قِيَامٍ . . . ﴾

٤٧ ٣١٥

﴿ وَالسَّمَاءَ بَنَيْنَاهَا بِأَيْدٍ . . . ﴾

٥٨ ٥٦٨، ٢٥٦

﴿ إِنَّ اللَّهَ هُوَ الرَّزَّاقُ ذُو الْقُوَّةِ الْمَتِينُ ﴾

سورة الطور

٥٢ ٤٧٢، ٤٦٩

﴿ وَالَّذِينَ آمَنُوا وَاتَّبَعَتْهُمْ ذُرِّيَّتُهُمْ بِإِيمَانٍ . . . ﴾

سورة النجم

١٣، ١٤ ٣٧٦

﴿ وَلَقَدْ رَآهُ نَزْلَةً أُخْرَى ﴾

سورة القمر

١٤ ٢٧٧، ٢٧٦

﴿ تَجْرِي بِأَعْيُنِنَا جَزَاءً لِمَنْ كَانَ كُفِرًا ﴾

﴿ إِنَّا كُلُّ شَيْءٍ خَلَقْتَهُ بِقَدَرٍ ۗ ﴾ ... ﴿ ٣٢٠ ٤٩ ﴾

﴿ وَكُلُّ صَغِيرٍ وَكَبِيرٍ مُسْتَطَرٌ ۗ ﴾ ... ﴿ ٥٠٠ ٥٤ ﴾

سورة الرحمن

﴿ وَيَسْئَلُ عَنُّهُ رَبُّكَ ذُو الْجَلْدِ وَالْإِكْرَامِ ۗ ﴾ ﴿ ٢٧٨ ٢٧ ﴾

﴿ يَا أَيُّهَا آلَاءُ رَبِّكُمَا تُكذِبَانِ ۗ ﴾ ... ﴿ ٧٩ ٢٥ ﴾

﴿ بِنَزَلِهِ أَسْمُ رَبِّكَ ذِي الْجَلْدِ وَالْإِكْرَامِ ۗ ﴾ ... ﴿ ٣٣٧ ٧٨ ﴾

سورة الواقعة

﴿ إِنَّهُ لَقُرْآنٌ كَرِيمٌ ۗ ﴾ ... ﴿ ٣٩٣ ٧٧ ﴾

سورة الطلاق

﴿ رَسُولاَ يَتْلُواْ عَلَيْكُمْ ۗ ﴾ ... ﴿ ٤٤٣ ١١، ١٠ ﴾

سورة الحديد

﴿ هُوَ الْأَوَّلُ وَالْآخِرُ ۗ ﴾ ﴿ ٥٤٨ ٣ ﴾

﴿ اعْلَمُوا أَنَّمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا لَعِبٌ وَلَهْوٌ ۗ ﴾ ... ﴿ ٤١٧ ٢٠ ﴾

﴿ مَا أَصَابَ مِنْ مُصِيبَةٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي أَنْفُسِكُمْ ۗ ﴾ ... ﴿ ٥٦٦ ٢٢ ﴾

سورة الحشر

﴿ فَاعْتَبِرُوا يَا أُولِيَ الْأَبْصَارِ ۗ ﴾ ... ﴿ ٢٠٦ ٢ ﴾

﴿ وَمَنْ يُوقِ شَخْخَ نَفْسِهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ۗ ﴾ ﴿ ٤٧٦، ٤٧٥ ٩ ﴾

﴿ هُوَ اللَّهُ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ عَلَيْهِ الْغَيْبُ وَالشَّهَادَةُ هُوَ الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ ۗ ﴾ ... ﴿ ٣٣٧ ٢٢ ﴾

﴿ هُوَ اللَّهُ الْخَلِيقُ الْبَارِئُ ۗ ﴾ ... ﴿ ٢٥٦ ٢٤ ﴾

سورة الملك

﴿ مَا أَمْنُمْ مَنْ فِي السَّمَاءِ ۗ ﴾ ... ﴿ ٢٩٤ ١٧، ١٦ ﴾

سورة القلم

﴿ يَوْمَ يُكْتَفَى عَنْ سَاقٍ ۗ ﴾ ... ﴿ ٢٨٢ ٤٢ ﴾

سورة الجن

﴿ قُلْ أَوْحَى إِلَيَّ أَنَّهُ اسْتَمَعَ نَفَرٌ مِنَ الْجِنِّ فَقَالُوا إِنَّا سَمِعْنَا قُرْءَانًا عَجَبًا ۗ يَهْدِي إِلَى الرُّشْدِ ۗ ﴾ ... ﴿ ٣٢٨ ٢، ١ ﴾

سورة المدثر

﴿ إِنَّ هَذَا إِلَّا قَوْلُ الْبَشَرِ ۗ ﴾ ... ﴿ ٣٩٢ ٢٥ ﴾

سورة المجادلة

﴿ قَدْ سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ الَّتِي تُجَادِلُكَ فِي زَوْجِهَا ۗ ﴾ ... ﴿ ٢٧٥ ١ ﴾

سورة الممتحنة

﴿ يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَتَوَلَّوْا قَوْمًا غَضِبَ اللَّهُ ۗ ﴾ ... ﴿ ٣٠٨ ١٣ ﴾

سورة التغابن

﴿ فَانصَبُوا لِمَا اسْتَطَعْتُمْ وَأَسْمِعُوا ۗ ﴾ ... ﴿ ٥٣٣ ٦٤ ﴾

سورة المزمل

﴿وَأَخْرَجَ بِضُرِّيهِمْ فِي الْأَرْضِ يَنْبَغُونَ مِنْ فَضْلِ اللَّهِ وَأَخْرَجَ بِقَيْنِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ...﴾ ٥٧٢ ٢٠

سورة القيامة

﴿وَجِئُوا يَوْمَئِذٍ نَاضِرَةً ﴿٢٢﴾ إِلَىٰ رَبِّهَا نَاطِرَةً ﴿٢٣﴾...﴾ ٣٦٩ ٢٣، ٢٢

سورة المطففين

﴿كَلَّا إِنَّهُمْ عَنْ رَبِّهِمْ يَوْمَئِذٍ لَمَحْجُورُونَ ﴿١٤﴾...﴾ ٣٧٢، ٣٧٠ ٨٣

سورة الأعلى

﴿سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى ﴿١﴾...﴾ ٣٣٧ ١

﴿وَالَّذِي قَدَّرَ فَهَدَىٰ ﴿٣﴾...﴾ ٣٢٠ ٣

سورة الغاشية

﴿أَفَلَا يَنْظُرُونَ إِلَىٰ الْآيِلِ كَيْفَ خُلِقَتْ ﴿١٧﴾...﴾ ١٩٥ ١٧

﴿وَالِإِلَىٰ الْأَرْضِ كَيْفَ سُطِحَتْ ﴿٢٠﴾...﴾ ١٩٥ ٢٠

سورة الإخلاص

﴿وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُوًا أَحَدٌ ﴿١﴾...﴾ ٣٠٧ ٤

سورة الفلق

﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ ﴿١﴾ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ ﴿٢﴾...﴾ ٥١٤ ٢، ١

ثانيًا: كشف الأحاديث

- ٣٥١ - أحبوا الله لما يغذوكم به من نعمه... «ابن عباس»
- ٤١٦ - الأرواح جنود مجنّدة... «راشد بن سعد»
- ٢٩٢، ٢٩٣ - اعتقها فإنّها مؤمنة... «معاوية بن الحكم»
- ٣٨٨ - أعيدكما بكلمات الله التامة «ابن عباس»
- ٢٧٩ - إنّ أدنى أهل الجنة منزلة... «ابن عمر»
- ٥٧٣ - إنّ أطيب ما أكل الرّجل من كسبه... «عائشة»
- ٢٧٧ - إنّ الدجال أعور، وإنّ ربكم ليس بأعور «أنس بن مالك»
- ٢٧٧ - إنّ العبد إذا قام في الصلاة... «أبوهريرة»
- ٥٧٥ - إنّ الغلاء والرخص جندان من جنود الله... «أنس»
- ٥٧٤ - إنّ الله تعالى أوحى إلى موسى
- ٣٧٤ - إنّ الله تعالى يحاسب كل خلق... «علي بن أبي طالب»
- ٥٠٨ - إنّ الله خالق كل صانع وصنعه... «حذيفة»
- ٢٨٠ - إنّ الله خلق آدم فمسح على ظهره... «عمر بن الخطاب»
- ٤٧٣ - إنّ الله خلق أحدكم يجمع في بطن أمه... «ابن مسعود»
- ٢٨٩ - إنّ الله عزّوجل إذا ذهب ثلث الليل... «أبوهريرة»
- ٣٦٤ - إنّ الله عزّوجل لو لم يشأ أن يعصى... «جابر بن عبد الله»
- ٣٧٤ - إنّ الله عزّوجل يدخل قومًا النار بغير حساب... «ابن عمر»
- ٥٠٩ - إنّ الله قال: إنّني خلقتُ الخيروالشر... «ابن عباس»
- ٥٧٣ - إنّ الله يحب المؤمن المحترف «ابن عمر»
- ٥٠٢ - أن تجعل لله ندًا وهو خالقك... «ابن مسعود»
- ٥٠١ - إنّ من الكبائر الشرك بالله... «عبدالله بن أنيس»
- ٥٧٤ - إنّ موسى - عليه السلام -... «عينة بن حصن»
- ٢٧٨ - أنا أول من تنشق الأرض عنه... «أبوهريرة»

- أنزل القرآن على سبعة أحرف... «معاذ بن جبل» ٣٩٧
- بريء من الشح من أدى الزكاة... «أنس بن مالك» ٤٧٦
- تخرج عنق من النار يوم القيامة... «أبوسعيدالخدري» ٣٧٤
- ترون ربكم عياناً كما ترون القمر... «جرير» ٣٧٠، ٣٧٢.
- ثلاثة يضحك الله إليهم... «أبوسعيدالخدري» ٣٠٢
- خذوا القرآن من أبي... «عبدالله بن عمرو» ٣٩٦
- خلق الله آدم حين خلقه فضرب كفه اليمنى... «أبوالدرداء» ٢٩١
- خلق الله عزوجل يحيى بن زكريا... «ابن مسعود» ٤٧٣
- رأيتُ ربي جلَّ اسمه مشافهة... «جابر» ٣٧٦
- صغارهم دعاميص أهل الجنة «أبوهريرة» ٤٦٩
- طبيبها الذي خلقها... «أبورمثة التميمي» ٣٣١
- فأما النار فلا تمتليء... «أبوهريرة» ٢٨٤
- فوضع يده بين كتفي... «ابن عباس» ٢٨٠، ٢٩٨، ٢٨٠
- قال الله: يا ابن آدم أنفق أنفق عليك... «أبوهريرة» ٢٨١
- قد علم الله ما كانوا عاملين «خديجة» ٤٧٢
- كان في عماء ما فوقه هواء وما تحته هواء... «أبورزين» ٢٩٢
- الكبائر تسع... «عبيدالله بن عمير» ٥٠١
- الكبائر سبع... «أبوهريرة» ٥٠١
- كفى بالمرء إثماً أن يضيع من يقوت « ٥٧٤
- لأن يحمل الرجل حبلاً فيختطب... «أبوهريرة» ٣٥٧٣
- لا تزال جهنم تقول هل من مزيد... «أنس بن مالك» ٢٨٤
- لا شخص أغير من الله... «المغيرة بن شعبة» ٢٩٩
- لما أصيب إخوانكم بأحد... «ابن عباس» ٤١٩، ٤١٤
- لو شئت لأسمعتك تضاغيهم في النار «خديجة» ٤١٥
- ما أمرتكم بأمر فأتوا منه ما استطعتم... «أبوهريرة» ٥٣٣

- ٣٩٦ - ما تكلم العباد أحب إلى الله من كلامه... «عطية بن قيس»
- ٤٧٢ - مع آبائهم... «عائشة»
- ٣٩٨ - من أحب أن يسمع القرآن... «عمار بن ياسر»
- ٥٧٣ - من طلب الدنيا حلالاً استعفاً... «أبوهريرة»
- ٣٤٣ - من يرد الله به خيراً يفقهه في الدين... «معاوية»
- ٥٢١ - تؤمن بقضائه وقدره... «
- ٢٧٩ - اللهم إني أسألك الرضى بعد القضاء... «ابن عمر»
- ٢٧٩ - النظر إلى وجه الله أحب إلى نبي... «علي ابن أبي طالب»
- ٣٩٢ - هل من رجل يحملني إلى قومه... «جابر بن عبد الله»
- ٤٧٢ - هم مع آبائهم... «البراء»
- ٣٨٢ - يجمع الله الأولين والآخرين... «ابن مسعود»
- ٣٠٢ - يضحك الله تعالى إلى رجلين... «أبوهريرة»
- ٢٩٠ - يطوي الله تعالى السماوات يوم القيامة... «ابن عمر»
- ٢٨٢ - يكشف ربنا عن ساقه... «أبوسعيد الخدري»
- ٢٨١ - يمين الله ملائ... «أبوهريرة»
- ٢٨٩ - ينزل الله ليلة النصف من شعبان... «أبوبكر»
- ٢٨٩ - ينزل الله تبارك وتعالى كل ليلة... «عبادة بن الصامت»

ثالثاً: كشاف الآثار والأقوال

- ٥٧٤ - إنَّ آدمَ كانَ حراثاً... «عكرمة»
- ٣٨٢ - أوحى اللهُ عزَّوجلُّ إلىَّ يعقوب... «ذا النون المصري»
- ٤٢٢ - خيراآبار بئر زمزم... - «علي رضي الله عنه» -
- دخلتُ على حمز بن حبيب الزيات وهو يبكي «مراجعة بن الزبير»
- ٣٨٢ - ذنوبي... «أبوالدرداء»
- ٣٧٨ - رأى رسولُ اللهِ ﷺ ربَّه بفؤاد مرتين «ابن عباس»
- ٣٨٢ - رأى عطاء السلمي ربه... «عبدالمجيد بن مخلد»
- ٣٧٨ - رأى محمَّد ربه إحدى عشرة مرة... «أبوبكر بن سلمان»
- ٣٧٧ - رأى محمَّد ربَّه بعينه مرتين «ابن عباس»
- ٣٧٨ - رأى محمد ربه بقلبه «ابن عباس»
- ٣٨٢ - رأيتُ ربَّ العزَّة في المنام... «رقبة بن مصقلة»
- ٣٨١ - رأيتُ ربِّي عزَّوجلُّ في النوم «أبوسليمان الداراني»
- ٣٨١ - رأيتُ ربِّي عزَّوجلُّ في النَّوم «يحيى بن الحسن القلانسي»
- ٢٧٥ - سبحانه من وسع بسمعه الأصوات... «عائشة»
- ٣٨٠ - سمعتُ رسولَ اللهِ ﷺ يذكر أنَّه رأى ربه... «أم الطفيل»
- ٥٠٨ - قال آدم يا رب أرأيت ما أتيتُ... «عبيد بن عمير»
- ١٣١ - قد رأني... «أبوبكر الصديق»
- ٣٨٢ - قل يا دليل الحيارى... «أحمد بن حنبل»
- ٥٧٤ - كان لقمان الحكيم خياطاً «سعيد بن المسيب»
- ٣٧٧ - كانت الخلة لإبراهيم والكلام لموسى والرؤية لمحمَّد «ابن عباس»
- ٢٨٧ - كيف غير معقول، والاستواء غير مجهول... «أم سلمة»

- لما كلم الله موسى كلمه بالأسنة كلها «جرير بن جابر الخنغمي»

٢٧٢

- نجد الرائحة الفظيعة جدًّا... «رجل من حضرموت»

٤٢٣

- هي رؤيا العين... «ابن عباس»

٣٧٧

- يدخلون النار بغير حساب «قتادة»

٢٨٣

رابعًا: كشف أعلام

حرف الألف

- إبراهيم عليه السلام: ٣٦٦، ٣٧٧، ٣٩٤، ٥٧٤.
- أبو إسحاق، إبراهيم بن عبدالله الجنيد الحنبلي: ٣١٥.
- أبو إسحاق البرمكي: ٣٧٨.
- أبو إسحاق بن شاقلا: ٢٥٦، ٣٢٦، ٣٥٤، ٤١٢، ٤٢٥.
- أبو الدرداء: ٢٩١، ٣٣١، ٣٨٧.
- أبو السَّفر: ٣٣١.
- أبو القاسم بن بشران: ٢٧٣.
- أبو القاسم عبيدالله بن عثمان: ٢٧٣.
- أبو الهذيل العلاف: ٢٠٦، ٤١٣، ٤٦٢، ٥٠٣، ٥٢٢، ٥٢٣.
- أبو بكر الأصم: ٢٢٩.
- أبو بكر بن أبي داود: ٢٧٢، ٢٧٣.
- أبو بكر الصديق: ٢٨٩، ٣٣١، ٣٦٤.
- أبو بكر بن سلمان: ٣٧٨.
- أبو بكر عبدالعزيز «غلام الخلال»: ٣٧٤، ٤١١، ٤١٢، ٤٢٥، ٤٧٥، ٤٧٦، ٥٠٢.
- أبو بكر محمد بن عبدالله.
- أبو حاتم: ٤٢٣.
- أبو حفص البرمكي: ٣٧٣.
- أبو حفص شاهين: ٣٢٦.
- أبو رزين - رضي الله عنه -: ٢٩٢.
- أبو رمثة التميمي - رضي الله عنه -: ٣٣١.

- أبوسعيد الخدري - رضي الله عنه - : ٣٧٤، ٣٠٢، ٢٨٢ .
- أبوسليمان الداراني : ٣٨١ .
- أبوسليمان الدمشقي : ٣٨٤ .
- أبو عبدالله البغدادي : ٥٠٩ .
- أبو عبدالله الخياط : ٣٨١ .
- أبو عبيدة محمد بن عمار بن ياسر : ٣٩٨ .
- أوبعلي الجبائي : ٥١٥ .
- أوبعلي بن أبي موسى : ٣٧٨ .
- أبوهريرة - رضي الله عنه - : ٣٠٢، ٢٨٩، ٢٨٤، ٢٨١، ٢٧٨، ٢٧٧ .
- . ٥٧٣، ٤٦٩
- أبي بن كعب : ٣٨٠ .
- أحمد بن حائط : ٤٥٤ .
- أحمد بن حنبل : ٣٧٥، ٣٤٨، ٣٢٨، ٣١٣، ٢٩٤، ٢٧٢، ٢١٣ .
- . ٥٧٢، ٥٧١، ٤٧٠، ٤١٢، ٣٩٤
- أحمد بن صالح : ٢٧٣ .
- آدم - عليه السلام - : ٥٧٤ .
- الأشعري : ٤٧٠، ٤٠٤، ٢٦٨ .
- الأصمعي : ٤٢٣ .
- امرئ القيس : ٣٩٨ .
- أم الطفيل : ٣٨٠ .
- أم سلمة - رضي الله عنها - : ٢٨٧ .
- أنس بن مالك - رضي الله عنه - : ٥٧٥، ٤٧٦، ٢٧٦، ٢٨٤ .
- ابن الراوندي : ٤٢١ .
- ابن سالم : ٣٧٣، ٣٧١ .

- ابن شهاب : ٢٧٣ .
- ابن عمر - رضي الله عنه - : ٢٧٩ ، ٢٩٠ ، ٣٧٤ ، ٥٧٣ .
- ابن كلاب : ٢٦٦ .
- ابن مانوس : ٤٥٥ .
- ابن مسعود - رضي الله عنه - : ٢٨٢ ، ٣٩٨ ، ٤٧٣ ، ٥٠٢ ، ٥٦٦ .

حرف الباء

- البراء : ٤٧٢ .
- بشر بن المعتمر : ٤١٣ ، ٥٠٣ .
- البصري : ٢٠٢ .
- البلخي : ٤١٣ ، ٤٧٤ .

حرف الثاء

- ثمامة بن أشرس : ٥٢٩ ، ٥٣٠ .

حرف الجيم

- جابر بن عبدالله - رضي الله عنه - : ٣٦٤ ، ٣٩٢ .
- الجاحظ : ٢٠٩ ، ٣٤٥ .
- الجبائي : ٣٣٣ ، ٣٤٧ ، ٣٥٤ ، ٣٦٠ ، ٤٠١ ، ٤٠٥ ، ٤٣١ ، ٤٦٠ ، ٤٦٢ ، ٤٦٣ ، ٤٨٢ ، ٥٠٠ ، ٥٠٤ ، ٥٠٦ ، ٥١٥ ، ٥٥١ ، ٥٥٣ ، ٥٥٦ ، ٥٥٨ ، ٥٥٩ .

- جرير بن جابر الخثعمي : ٢٧٢ ، ٢٧٣ .
- جرير بن عبدالحميد : ٣٨١ .
- جهم بن صفوان : ٢١٠ ، ٢٥٤ ، ٥٠٧ ، ٥٣٣ .

حرف الحاء

- حذيفة بن اليمان - رضي الله عنه - : ٥٨٠ .

- الحسن بن علي - رضي الله عنهما -: ٣٨٨ .
- الحسين بن علي - رضي الله عنهما -: ٣٨٨ .
- حمزة بن حبيب الزيات : ٣٨٢ .
- حواء : ٥٧٤ .

حرف الخاء

- الخالدي : ٤٩١ .
- خديجة - رضي الله عنها -: ٤٧٢، ٤١٥ .
- الخضر : ٥٤٩، ٥٦٠ .
- الخليل - عليه السلام -: ٥٧٤ .

حرف الدال

- داود - عليه السلام -: ٥٧٤ .

حرف الذال

- ذو النون المصري : ٣٢٦ .
- ذو القرنين : ٥٥٠ .

حرف الراء

- راشد بن سعد : ٤١٥ .
- رقبة بن مسقلة : ٣٨١ .

حرف السين

- سعيد بن المسيب : ٥٧٤ .
- سعيد بن جبير : ٤١١ .
- سليمان التميمي : ٣٨٢ .
- سليمان - عليه السلام - .

حرف الصاد

- صالح - عليه السلام -: ٢٠٧ .
- صالح قبة : ٤٣٢، ٢٠٩ .

حرف الضاء

- ضرار بن عمرو الكوفي : ٤٢٨ .

حرف العين

- عائشة - رضي الله عنها :- : ٢٧٥، ٣٧٨، ٤٧٢، ٥٧٣ .

- عباد بن سليمان : ٤٩١ .

- عبادة بن الصامت - رضي الله عنه :- : ٢٨٩ .

- عبدالله بن عباس - رضي الله عنه :- : ٣٥١، ٣٧٧، ٣٧٨، ٣٨٠،

٣٨٨، ٤١١، ٥٠٩ .

- عبدالله بن عمرو - رضي الله عنه :- : ٢٨١، ٣٩٦ .

- عبدالمجيد بن مخلد : ٣٨٢ .

- عبدالملك بن أبي بكر : ٣٧٣ .

- عبيدالله بن أنيس الجهني : ٥٠١ .

- عبيد بن عمير : ٥٠١، ٥٠٨ .

- عثمان بن سعيد : ٣٨١ .

- عطاء السلمي : ٣٨٢ .

- عطية بن عازب : ٤٧٢ .

- عطية بن قيس : ٣٩٦ .

- عكرمة : ٥٧٤ .

- علي بن أبي طالب - رضي الله عنه :- : ٢٧٩، ٣٧٤، ٤٢٢ .

- عمار بن ياسر - رضي الله عنه :- :

- عمر بن الخطاب - رضي الله عنه :- : ٢٨٠ .

- عمرو بن كلثوم : ٤٧٦ .

- عيسى - عليه السلام :- : ٢١٢ .

- عيينة بن حصن : ٥٧٤ .

- هشام ابن الحكم : ٢٥٤ ، ٣٨٩ .

حرف الواو

- واصل بن عطاء : ٥٠٤ .

- وكيع : ٣٣١

حرف الياء

- يحيى بن الحسن القلانسي : ٣٨١ .

- يعقوب - عليه السلام - : ٣٢٦

- يونس بن يزيد : ٢٧٣

خامسًا: كشاف الفرق والطوائف

- الأشعرية: ٢٠٧، ٢٥٤، ٢٧٦، ٢٧٨، ٢٨٠، ٢٨٢، ٢٨٤، ٢٨٥، ٢٨٨، ٢٩٣، ٣٠٢، ٣٢٨، ٣٣٩، ٣٩٢، ٣٩٦، ٣٩٧، ٣٩٨، ٤٠٣، ٤١٤.
- أصحاب الحديث: ٤٧٠.
- أصحاب الهيولي: ٢٢٢.
- الأطباء: ٢٣٨.
- أهل التناسخ: ٢٠٣، ٤٤٨، ٤٤٩، ٤٥١، ٤٥٣، ٤٥٤، ٤٥٨، ٤٥٩، ٥٦٤.
- البراهمة: ١٩٨، ٥٦٤.
- البغدادين من المعتزلة: ٣٤٢، ٤٧٤، ٤٨٦، ٤٨٨.
- البصريين من المعتزلة: ٣٤٣، ٥١٥.
- البكرية: ٤٩٤.
- الثنوية: ٢٣٨، ٢٤٠، ٤٤٨، ٥٦٤.
- الجهمية: ٣٦٧، ٣٨٥.
- الحلولية: ٣٥٠، ٣٥٢، ٣٨٦.
- الخرمية: ٤٥٦.
- الخوارج: ٤٩٤، ٤٩٥.
- الدهرية: ٢٣٨.
- الرافضة: ٢٠٩، ٤٥٤، ٤٥٥.
- السالمية: ٣٣٠.
- السمنية: ١٩٤.
- السوفسطائية: ١٩٥.
- الصوفية: ٢٠٩، ٤٢٦.

سادسًا: كشف المصطلحات الغريبة

- الأينية : ٢٩٢
- اجتماع : ٥٣٩، ٤٠٦، ٣٥٧، ٢٥٠، ٢٢٢
- الاجتهاد : ٢٠٥، ٢٠٤
- الأجسام : ٣١١، ٣٠٦، ٢٣٧، ٢٣٦، ٢٣٤، ٢٢٦، ٢٢٥، ٢٢١، ١٩٧
- الإجماع : ٣٩٨، ٣٨٠، ٣١٨، ٣١٥، ٣١٣، ٢٧٤، ٢٧١، ٢٠١
- الاستطاعة : ٥٥٥، ٥٥١، ٥٤٩، ٥٤٥، ٥٣٦، ٥٣٢، ٤٨١، ٤٦١، ٣٤٨، ٣١٨، ٢٠٨
- ٥٦١،
- الاعتماد : ٤٦١، ٤٦٠
- الأعراض : ٢٦٩، ٢٣٧، ٢٢٩، ٢٢٣، ٢٢٢، ٢١١، ٢٠٢، ١٩٧
- ٥٣٤، ٥١٧، ٤٦٣، ٤٤٢، ٤٣٠، ٤٢٨، ٤١٩، ٤١٤، ٤٠٧، ٣٨٦
- ٥٥٣، ٥٤٦، ٥٤٤، ٥٤٣، ٥٣٦
- افتراق : ٢٢٢
- التخلية : ٥٤٥
- التقليد : ٢١٣، ١٩٦، ١٩٥
- التولد : ٥٣٦، ٥٣٠، ٥٢٩، ٤٦٠، ٢٠١
- جنس : ٥٤٧، ٥٤٦، ٥٣٨، ٢٩٦، ٢٢٣، ٢١٤
- الجهة : ٣٣٩، ٢٩٣
- الجواهر : ٣١١، ٣٠٦، ٢٦٩، ٢٣٦، ٢٢٦، ٢٢٣، ٢٠٦، ١٩٧
- ٥٤٨، ٥٤٧، ٥٤٦، ٥٤٢، ٥٣٦، ٤٣٠
- الحال : ٢٥٩
- الحد : ٢٩٥، ٢٥٠، ٢٤٩، ٢٤٨، ٢٤٧، ٢٤٥، ٢٤٤، ٤٤١
- الحركة : ٤٢٧، ٤٢١، ٤٠٥، ٤٠١، ٣٩٣، ٣٥٧، ٢٨٨

- الذاتية: ٢٥١، ١٩٥
- السكون: ٥١٣، ٥١٢، ٤٢٨، ٤٢٧، ٤٢١، ٣٥٧، ٢٨٨
- الشاهد: ٢٤٤، ٢٤٢
- الشهوة: ٤٨٢، ٣٥٣، ١٥١، ٣٤٦، ٣٠١
- صانع: ٥٢٥، ٥١٥، ٣٢٤، ٢٤٠، ٢٣٨، ٢٣٧
- الضدين: ٥٣٧، ٥٣٦، ٥٣٥، ٥١٧، ٥١٦، ٣٥٨، ٣٥٧، ٢٥٠، ٢١٩
- ٥٦٠، ٥٥٦، ٥٥٥، ٥٥٤٢، ٥٥١، ٥٣٩
- الطبائع: ٤١٣، ٢٣٨
- الطباع: ٣٠١
- الطفرة: ٢٣٥
- الطوالع السبعة: ٢٣٨
- العزم: ٥٠٤، ٣١٧، ٣٠٤
- الغائب: ٢٤٥، ٢٤٤، ٢٤٢
- الغيران: ٣١٠، ٢٤٨
- الفناء: ٥٤٧، ٥٤٦
- قديم: ٣١٨، ٣١٠، ٢٦٥، ٢٥٢، ٢٣١، ٢٢٠، ٢١٤، ٢٠١، ٢٠٠
- ٣٩٤، ٣٩٣، ٣٨٩، ٣٨٦، ٣٨٥، ٣٦٨، ٣٦١، ٣٤٤، ٣٣٦، ٣٢٦
- ٥٣٢، ٥٣٢، ٥٢٢، ٤٤٧، ٤٤٤، ٤٣٣، ٤٢٦، ٤٠٦، ٤٠٣، ٣٩٩
- ٥٦٤، ٥٦٣، ٥٦٠، ٥٥٤، ٥٤٨، ٥٤١، ٥٤٠، ٥٣٥
- القياس: ٤٨٠، ٣٥٤، ٢٤٦، ٢٠٦، ٢٠٥
- الكسب: ٥٣٢، ٥١٣، ٥١٢، ٥١١، ٥١٠، ٥٠٧، ٤٦٠، ٣٦٤، ٢١٨
- ٥٧٤، ٥٧١
- الكمية: ٢٩٦، ٢٢٢
- الكيف: ٢٩٥، ٢٨٧
- اللطف: ٥٦٩، ٤٨١، ٤٨٠، ٤٧٨

- متحيز: ٣٣
- المثليين: ٥٣٩،٥٣٦،٢٤٧،٢٢٣
- مجاز: ٥٢٩
- المحدث: ،٢٦٣،٢٥٤،٢٤٠،٢٣٨،٢٢٠،٢١٤،٢٠٢،٢٠١،٢٠٠
- ٥٦٠،٥٢٥،٥٢٣،٥٢٢،٥١٥،٥١٢،٤٢٦،٤٠٣،٢٦٥
- المختلفين: ٣٨٢،٢٦٩،٢٤٥،٢٤٤
- المصحح: ٣٨٢،٢٦٩،٢٤٥،٢٤٤
- معدوم: ٥٥٤،٥٣٠،٥١٦،٥١٥،٥١٢،٣٢٢،٢٦٢،٢٣٨،٢١٩
- المعرفة: ٤٥٩،٣٤٨،٢١٣،٢١١،٢١٠،٢٠٩،٢٠٨،٢٠٤
- المعنوية: ٢٥١،٢٤٧
- المكان: ٥٥٩،٥٥٨،٥٤٧،٤٠٢،٣١١،٢٩٥،٢٩٤،٢٩٣
- المماساة: ٢٨٥
- الموافاة: ٤٩٠
- موجود: ،٢٦٨،٢٦٦،٢٦٢،٢٣٨،٢٣٦،٢٣٢،٢٣١،٢٢٩،٢١٩
- ٥٢٣،٥١٠،٥٠٣،٤٦٠،٤٢٠،٤٠٥،٣٤٠،٣٣٦،٣٢٣،٣١٧،٢٩٧
- ٥٦٢،٥٥٩،٥٥٥،٥٥٤،٥٣٥،٥٢٤،
- محال: ٢١٩
- ممتنع: ٢١٩
- النظر: ،٢٠٢،٢٠١،٢٠٠،١٩٩،١٩٨،١٩٧،١٩٦،١٩٥،١٩٤
- ٥٤١،٣٦٩،٢٤٥،٢١١،٢٠٦
- النفسية: ٢٤٧
- الوهن: ٤٦٠

سابعًا: كشاف الأماكن والمواضع

- أحد: ٢٩٢ .
- بئر برهوت: ٤٢٢
- بئر زمزم: ٤٢٢ .
- الجوانية: ٢٩٢
- حضرموت: ٤٢٢ ، ٤٢٣ .
- خرسان: ٢١٢ .
- الصين: ٢١٢
- طرطوس: ٢١٢ .
- مدينة السلام: ٢١٢ .
- مصر: ٢١٢
- مكة: ٢٠ ، ١٢١ .

ثامنًا: كشاف الكتب

- «مسائل القرآن» للقاضي : ٢٧٢ .
- سنن أبي بكر بن أبي داود : ٢٧٢ .
- كتاب «الطب» لوكيع : ٣٣١ .
- كتاب «المحبة» للجنيد الحنبلي : ٣٥٠ .
- كتاب «التفسير» لأبي بكر عبدالعزيز بن جعفر «غلام الخلال» ٤١١ ،
٤١٣ ، ٤٧٦ ، ٥٠٢ .

تاسعاً: كشف الأبيات الشعرية

- ٢٢٤ - إذا أكلت سمكاً وقرضاً... «.....»
- ٣٣٨ - إلى الحول ثمَّ اسم السلام عليكما... «ليبد بن ربيعة»
- ٣١٩ - لا همَّ لا أدري وأنت الداري... «رؤبة بن العجاج»
- ٣٢٠ - وجدت الله قد سمى نزاراً... «.....»

عاشراً : المصادر والمراجع

حرف الألف

- الإبانة عن شريعة الفرق الناجية ومجانبة الفرق المذمومة، لابن بطة العكبري، تحقيق د. رضا نعيان، ط «١»، ١٤٠٩هـ، دار الراية، الرياض.
- أبو حامد الغزالي والتصوف، تأليف: عبدالرحمن دمشقية، ط «٢»، ١٤٠٩هـ، دار طيبة - الرياض.
- أحاديث العقيدة التي يوهم ظاهرها التعارض في الصحيحين، تأليف: سليمان بن محمد الديخي، ط «١»، ١٤٢٢هـ، مكتبة دار البيان الحديثة.
- الأحكام السلطانية، للقاضي أبي يعلى الفراء (ت: ٤٥٨هـ)، تحقيق: محمد حامد الفقي، ١٤١٣هـ، دار الكتب العلمية، بيروت.
- أديان الهند الكبرى، للدكتور: أحمد شلبي، مكتبة النهضة بمصر، ط «٥»، ١٩٧٩م.
- آراء المعتزلة الأصولية، تأليف: علي بن سعد الضويحي، ط «١»، ١٤١٥هـ، مكتبة الرشد.
- الإرشاد إلى قواطع الأدلة في أصول الاعتقاد، تأليف: إمام الحرمين الجويني (ت: ٤٧٨هـ)، تحقيق: أسعد تميم، ط «١»، ١٤٠٥هـ، مؤسسة الكتب الثقافية، بيروت.
- الإرشاد في معرفة علماء الحديث، للحافظ أبي يعلى الخليل بن عبدالله الخليلي القزويني (ت: ٤٤٦هـ)، تحقيق: د. محمد سعيد إدريس، ط «١»، ١٤٠٩هـ، مكتبة الرشد، الرياض.
- الأرواح النوافخ، تأليف: صالح المقبل (ت: ١١٠٨هـ) - مطبوع بحاشية العلم الشامخ - مكتبة دار البيان.
- ساس التقديس في علم الكلام، لفخر الدين الرازي (ت:

- ٦٠٦هـ)، ط «١»، ١٤١٥هـ، مؤسسة الكتب الثقافية، بيروت.
- الاستقامة، لابن تيمية (ت: ٧٢٨هـ)، تحقيق: محمد رشاد سالم مكتبة ابن تيمية.
- الأسماء والصفات، تأليف الإمام أبي بكر محمد البيهقي (ت: ٤٥٨هـ)، حققه وخرج أحاديثه وعلق عليه: عبدالله الحاشدي، ط «١»، ١٤١٣هـ، مكتبة السوادى، جدة.
- الأصول التي بنى عليها المبتدعة مذهبهم في الصفات والرد عليها من كلام شيخ الإسلام ابن تيمية، تأليف: د. عبدالقادر صوفي، ط «١»، ١٤١٨هـ، مكتبة الغرباء، المدينة.
- أصول الدين ومنهاج الحق وسبيل الهدى ومصباح أهل السنة والجماعة (وهو جزء الاعتقاد من كتاب الغنية) لعبدالقادر الجيلاني (٥٦١هـ) دراسة وتحقيق: فهد بن جبير السفياني (رسالة ماجستير غير مطبوعة)، إشراف د. عبدالله بن عمر الدميحي، ١٤١٩هـ.
- أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن، للعلامة محمد الأمين الشنقيطي (ت: ١٣٩٣هـ)، ١٤١٥هـ، دار الفكر، بيروت.
- أعلام العرب والمسلمين في الطب، تأليف د: علي عبدالله الدفاع ط «٢»، ١٤٠٤هـ، مؤسسة الرسالة، بيروت.
- الأعلام قاموس تراجم لأشهر الرجال والنساء في العرب والمستعربين والمستشرقين لخير الله الزركلي، ط «٣»، وزارة المعارف.
- الإمام البيهقي، تأليف: د. نجم عبدالرحمن، ط «١»، ١٤١٤هـ، دار القلم.
- الإمام العظمى عند أهل السنة والجماعة، تأليف: أ.د. عبدالله بن عمر الدميحي، ط «٢»، ١٤٠٩هـ، دار طيبة.
- الأمدي وآراؤه الكلامية، تأليف: د. حسن الشافعي ط (١)،

- ١٤١٨هـ، دار السلام، القاهرة.
- أمراء الشعر العربي في العصر العباسي، تأليف: أنيس المقدسي، ط «١٧»، دار العلم للملايين، بيروت.
- الأنساب، للإمام أبي سعد السمعاني (٥٦٢هـ)، تقديم وتعليق: عبدالله عمر البارودي، ط «١»، ١٤٠٨هـ، دار الجنان بيروت.
- الإنصاف فيما يجب اعتقاده ولا يجوز الجهل به، للقاضي أبي بكر الباقلاني (ت: ٤٠٣هـ)، تحقيق: عماد الدين أحمد حيدر، ط (١)، ١٤٠٧هـ، عالم الكتب.
- إبطال التأويلات لأخبار الصفات، للقاضي أبي يعلى (٤٥٨هـ)، تحقيق: أبي عبدالله النجدي، ط «١»، ١٤١٦هـ، دار إيلاف.
- ابن تيمية السلفي، نقده لمسالك المتكلمين والفلاسفة في الإلهيات، تأليف: د. محمد خليل الهراس، ط «٢»، ١٤٠٥هـ، مكتبة الصحابة.
- ابن تيمية والتصوف، تأليف: د. مصطفى حلمي، دار الدعوة.
- ابن القيم الجوزية وجهوده في الدفاع عن عقيدة السلف، تأليف: د. جار النبي، ط «١»، ١٤٠٦هـ.
- إجتماع الجيوش الإسلامية لابن القيم (ت: ٧٥١هـ)، تحقيق: د. عواد المعتق، ط «٢»، ١٤١٥هـ، مكتبة الرشد.
- الاختلاف في اللفظ والرد على الجهمية والمشبهة، للإمام عبدالله بن مسلم بن قتيبة (ت: ٢٧٦هـ)، مطبوع ضمن «عقائد السلف» جمع النشار والطالبي، مكتبة المعارف، الإسكندرية، ١٩٧١م.
- الاعتصام، للشاطبي (ت: ٧٩٠هـ)، تحقيق: سليم الهلالي، ط «٣»، ١٤١٥هـ، دار ابن عفان.
- الاعتقاد والهداية إلى سبيل الرشاد، للإمام أبي بكر البيهقي (ت: ٤٥٨هـ)، وعلق عليه كمال الحوت، ط «١»، ١٤٠٣هـ، عالم

الكتب، بيروت.

- اقتضاء الصراط المستقيم لمخالفة أصحاب الجحيم، لابن تيمية (٧٢٨هـ) تحقيق: د. ناصر العقل، ط «٤»، ١٤١٤هـ، مكتبة الرشد.

حرف الباء

- الباقلاني وآراؤه الكلامية، تأليف: د. محمد رمضان عبدالله، مطبعة الأمة، بغداد، ١٩٨٦م.

- البخلاء، عمرو بن بحر الجاحظ (ت: ٢٥٥هـ)، دار اليقظة العربية، ١٩٦٣م، دمشق.

- بدائع الفوائد لابن قيم الجوزية (ت: ٧٥١هـ)، تحقيق: مجموعة محققين، ط «١»، ١٤١٤هـ، دار الخير، بيروت.

- البداية والنهاية، لأبي الفداء الحافظ ابن كثير (ت: ٧٧٤هـ)، تحقيق: مجموعة من المحققين، ط «١»، ١٤٠٥هـ، دارا لكتب العلمية.

- البدور الزاهرة في القراءات العشر المتواترة، تأليف: عبدالفتاح بن عبدالغني القاضي (ت: ١٤٠٣هـ)، ط «١»، ١٤٠٤هـ، مكتبة الدار المدينة المنورة.

- البدور السافرة في أمور الآخرة، للحافظ جلال الدين السيوطي، تحقيق: مصطفى عاشور، مكتبة القرآن، القاهرة.

- البرهان في أصول الفقه، للإمام الحرميين الجويني، (ت: ٤٧٨هـ)، تحقيق: د. عبدالعظيم الديب، ط (٢)، ١٤٠٠هـ، دار الأنصار، القاهرة.

- بغية المرتاد في الرد على المتفسفة والقرامطة والباطنية أهل الإلحاد من القائلين بالحلول والاتحاد، المسمّى بـ «السبعينية» لشيخ الإسلام ابن تيمية (٧٢٨هـ)، تحقيق ودراسة د. موسى بن سليمان الدويش،

ط «١»، ١٤٠٨هـ، مكتبة العلوم والحكم.
 - بيان تلبس الجهمية في نقض بدعهم الكلامية أو نقض تأسيس الجهمية، لشيخ الإسلام ابن تيمية (ت: ٧٢٨هـ) تصحيح وتكميل: محمد بن عبدالرحمن بن قاسم.

حرف التاء

- تاج العروس من جواهر القاموس، للإمام الزبيدي، تحقيق: علي شيري، ١٤١٤هـ، دار الفكر، بيروت.
- التاريخ السياسي والفكري للمذهب السني في المشرق الإسلامي من القرن الخامس الهجري حتى سقوط بغداد، تأليف: د. عبدالمجيد أبو الفتوح، ط «١»، ١٤٠٣هـ، عالم المعرفة، جدة.
- تاريخ بغداد أو مدينة السلام، للحافظ أبي بكر أحمد بن علي الخطيب البغدادي (ت: ٤٦٣هـ) دار الكتاب العربي، بيروت.
- تبصرة الأدلة في أصول الدين، لابن معين النسفي (ت: ٥٠٨هـ) تحقيق: كلود سلامة، ط «١»، ١٩٩٣م الجفان الجابي للطباعة والنشر، ليماسول، قبرص.
- التبصير في الدين، لأبي المظفر الإسفراييني (ت: ٤٧١هـ)، مكتبة الخانجي بمصر، ومكتبة المثنى ببغداد، ١٣٧٤هـ.
- التبصير في معالم الدين، للإمام أبي جعفر محمد بن جرير الطبري (ت: ٣١٠هـ)، تحقيق: علي بن عبدالعزيز الشلوي، ط «١»، ١٤١٦هـ، دارالعاصمة، الرياض.
- تبين كذب المفتري فيما نسب إلى الإمام أبي الحسن الأشعري، تصنيف: أبي القاسم ابن عساكر (ت: ٥٧١هـ)، ط (٢)، ١٣٩٩هـ، دار الفكر، دمشق.
- تحفة المرید شرح جوهرة التوحيد، لإبراهيم بن محمد البيجوري، ط «١»، ١٤٠٣هـ، دار الكتب العلمية.

- تخريج أحاديث متقدمة في كتاب التوحيد، تأليف: فريح البهلال، ط «١»، ١٤١٥هـ، دار الأثر.
- التدمرية، لشيخ الإسلام ابن تيمية (٧٢٨هـ)، تحقيق: د. محمد بن عودة السعوي، ط «١»، ١٤٠٥هـ.
- تذكرة الحفاظ، للحافظ محمد بن طاهر القيسراني المقدسي، تحقيق: عبدالمجيد السلفي، ط «١»، ١٤١٥هـ، دار الأصمعي.
- التذكرة في أصول الموتى وأمور الآخرة، تأليف شمس الدين القرطبي (ت: ٦٧١هـ)، ط «٣»، ١٤١١هـ، دار الريان للتراث، القاهرة.
- التذكرة في أحوال الموتى وأمور الآخرة، لشمس الدين القرطبي (ت: ٦٧١هـ)، تخريج أبوسفیان محمود بن المنصور البسطويسي، ط «١»، ١٤١٧هـ، دار البخاري.
- تراث المسلمين العلمي في نظر شيخ الإسلام ابن تيمية، تأليف: د. عبدالرحمن الفريوائي، ط «٢»، ١٤١٥هـ، دار الأثر.
- التصور الذري في الفكري الفلسفي الإسلامي، د. منى أحمد أبوزيد، ط «١»، ١٤١٤هـ، المؤسسة الجامعية للدراسات، بيروت.
- التعريفات، للشريف علي بن محمد الجرجاني، ط «٣»، ١٤٠٨هـ، دار الكتب العلمية، بيروت.
- تفسير البغوي «معالم التنزيل»، للإمام أبي محمد الحسين بن مسعود البغوي (٥١٦هـ)، تحقيق: محمد النمر وآخرون، ط «٢»، ١٤١٤هـ، دار طيبة للنشر، الرياض.
- تفسير القرآن العظيم، للحافظ ابن كثير (ت: ٧٧٤هـ)، قدم له: عبدالقادر الأرناؤوط. ط «١»، ١٤١٣هـ، مكتبة دار السلام.
- تفسير القرآن العظيم، للحافظ ابن كثير (ت: ٧٧٤هـ)، دار الأندلس للنشر بيروت.

- تقريب التهذيب، للإمام ابن حجر العسقلاني (ت: ٨٥٢هـ)، تحقيق وتعليق وإضافة: أبي الأشبال صغير أحمد شاغف، قدم له: بكر أبوزيد، ط «١»، ١٤١٦هـ، دار العاصمة، الرياض.
- التقريب والإرشاد، للقاضي أبي بكر الباقلاني (ت: ٤٠٣هـ)، تحقيق: د. عبدالحميد أبوزنيد، ط «٢»، ١٤١٨هـ، مؤسسة الرسالة، بيروت.
- تلبس إبليس لابن الجوزي (٥٩٧هـ) تحقيق: د. السيد الجميلي، ط «٦»، ١٤١٣هـ، دار الكتاب العربي.
- تلخيص العبارات بلطيف الإشارات في القراءات السبع، تأليف: الإمام أبي علي الحسن بن بليمة (ت: ٥١٤هـ) تحقيق: سبيع حمزة حاكمي، ط «١»، ١٤٠٩هـ، دار القبلة، جدة.
- تلخيص كتاب الاستغاثة (المعروف بالرد على البكري) لابن تيمية (ت: ٧٢٨هـ)، ١٤١٧هـ، دار أطلس.
- تخلص كتاب الموضوعات، لابن الجوزي، تأليف: الإمام شمس الدين الذهبي (ت: ٧٤٨هـ)، تحقيق: أبوتميم ياسر بن إبراهيم بن محمد، ط «١»، ١٤١٩هـ، مكتبة الرشد.
- تمهيد الأوائل وتلخيص الدلائل، للقاضي أبي بكر الباقلاني (ت: ٤٠٣هـ)، تحقيق: أحمد حيدر، ط «١»، ١٤٠٧هـ، مؤسسة الكتب الثقافية، بيروت.
- التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، تأليف: الإمام الحافظ بن عبد البر (ت: ٤٦٣هـ)، تحقيق وتعليق: مصطفى العلوي ومحمد البكري، المكتبة التجارية.
- تنزيه الشريعة المرفوعة عن الأحاديث الشنيعة المرفوعة، لأبي الحسن علي بن محمد ابن عراق الكناني الشافعي، صححه: عبدالله العماري، عبدالوهاب عبداللطيف، مكتبة القاهرة.

- تنزيه خال المؤمنين معاوية بن أبي سفيان - رضي الله عنه - من الظلم والفسق في مطالبته بدم أمير المؤمنين عثمان بن عفان - رضي الله عنه -، للقاضي أبي يعلى الفراء (ت: ٤٥٨هـ، قدم له وحققه وعلق عليه: أبو عبد الله الأثري، ط(١)، ١٤٢٢هـ، مكتبة الرشد.
- التنكيل لما ورد في تأنيب الكوثري من الأباطيل، للعلامة المعلمي (ت: ١٣٨٦هـ)، تحقيق: الألباني محمد عبدالرزاق، دار الكتب السلفية.
- تهافت التهافت، لابن رشد، تقديم: د. محمد العريبي، ط(١)، ١٩٩٣هـ، دار الفكر اللبناني.
- تهافت الفلاسفة، لعلاء الدين الطوسي، تحقيق: د. رضا سعادة، ط(١)، ١٩٩٠م، دار الفكر اللبناني.
- تهذيب الآثار، للإمام الطبري (ت: ٣١٠هـ) تحقيق: د. ناصر الرشيد، مطابع الصفا، مكة المكرمة، ١٤٠٤هـ.
- تهذيب التهذيب، للإمام الحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت: ٨٥٢هـ)، دارالكتاب الإسلامي، القاهرة.
- تهذيب التهذيب، للإمام ابن حجر العسقلاني (ت: ٨٥٢هـ)، تحقيق: مصطفى عبدالقادر عطا، ط(١)، ١٤١٥هـ، دار ال كتب العلمية، بيروت، لبنان.
- تهذيب مدارج السالكين لابن القيم، هذبه: عبدالمنعم العزي، ط(٤)، ١٤١٢هـ، مؤسسة الرسالة، الرياض.
- التوكل على الله وعلاقته بالأسباب، تأليف: د. عبدالله بن عمر الدميحي، ط(٢)، ١٤٢١هـ، دار الوطن.
- تيسير العزيز الحميد في شرح كتاب التوحيد، تأليف: سليمان بن عبدالله بن محمد بن عبدالوهاب (ت: ١٢٣٣هـ)، ط(٧)، ١٤٠٨هـ، المكتب الإسلامي.

حرف الثاء

- الثقات، للإمام الحافظ محمد بن حبان البستي (ت: ٣٥٤هـ)، ط «٣»، دار الفكر.

حرف الجيم

- جامع البيان في تأويل القرآن، لأبي جعفر محمد بن جرير الطبري (٣١٠هـ)، ط «٣»، ١٤١٢هـ، دار الكتب العلمية، بيروت.

- جامع الرسائل والمسائل لشيخ الإسلام ابن تيمية، تحقيق: محمد عزر شمس، ط «١»، دار عالم الفوائد.

- جامع العلوم والحكم في شرح خمسين حديثاً من جوامع الكلم، لابن رجب الحنبلي (٣٩٥هـ)، ط «٢»، ١٤١٢هـ، مؤسسة الرسالة.

- الجامع لسيرة شيخ الإسلام ابن تيمية خلال سبعة قرون، جمع: محمد عزيز وعلي العمران، ط «٢»، ١٤٢٢هـ، دار عالم الفوائد.

- الجانب الاعتزالي عند الجاحظ، تأليف: د. بلقاسم الغالي، ط «١»، ١٤٢٠هـ، دار ابن حزم، بيروت.

- الجرح والتعديل، لابن أبي حاتم، ط «١»، ١٣٧١هـ، دائرة المعارف العثمانية، حيدرآباد، الهند.

- الجواب الصحيح لمن بدل دين المسيح، لابن تيمية (ت: ٧٢٨هـ)، تحقيق: د. العسكر، د. الحمدان، د. علي بن حسن، ط «١»، ١٤١٤هـ، دار العاصمة، الرياض.

- الجواهر المضية في طبقات الحنفية، لعبدالقادر بن أبي الوفاء القرشي، طبعة الهند، سنة (١٣٣٢هـ).

حرف الحاء

- حادي الأرواح إلى بلاد الأفراح، للإمام محمد بن أبي بكر بن القيم، تحقيق: د. السيد الجميلي، ط «٢»، ١٤٠٦هـ، دار الكتاب العربي، بيروت.

- حقيقة البدعة وأحكامها، تأليف: سعيد بن اصر الغامدي، ط «١»، ١٤١٢هـ، مكتبة الرشد.
- حقيقة التوحيد بين أهل السنّة والمتكلمين، تأليف: عبدالرحيم السلمي، ط «١»، ١٤٢١هـ، دار المعلمة.
- حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، للحافظ أبي نعيم أحمد بن عبدالله الأصفهاني (ت: ٤٣٠هـ)، ط «١»، ١٤٠٩هـ، دار الكتب العلمية، بيروت.
- الحياة الآخرة مابين البعث إلى دخول الجنّة أو النَّار، تأليف: د. غالب بن علي عواجي، ط «١»، ١٤١٧هـ، دار لينة، مصر.
- الحياة العلمية في العراق في العصر السلجوقي، تأليف: د. مريزن سعيد عسيري، ط «١»، ١٤٠٧هـ، مكتبة الطالب الجامعي، مكة المكرمة.
- الحيوان، لعمر بن بحر الجاحظ (ت: ٢٥٥هـ)، تحقيق: عبدالسلام هارون، ط «٣»، دار إحياء التراث، لبنان.

حرف الدّال

- الدّاء والدواء - أو - (الجواب الكافي لمن سأل عن الدواء الشافي)، لابن القيم الجوزية (ت: ٧٥١هـ) تحقيق: يوسف علي بديوي، ط (٤)، ١٤١٢هـ، مكتبة دار التراث.
- دائرة المعارف الإسلامية، تأليف: البستاني.
- الدر النضيد في إخلاص كلمة التوحيد، للإمام محمد بن علي الشوكاني (ت: ١٢٥٠هـ)، ط «١»، ١٤١٤هـ، دار ابن خزيمة.
- درء تعارض العقل والنقل، لابن تيمية، تحقيق: د. محمد رشاد سالم، ط «١»، ١٤٠٣هـ، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، الرياض.
- دراسة عن الفرق في تاريخ المسلمين «الخوارج والشيعة»، تأليف:

د. أحمد بن جلي، ط «٢»، ١٤٠٨هـ، مركز الملك فيصل.
- دعوة التوحيد، لمحمد خليل الهراس، ط «١»، ١٤٠٦هـ، دارا
لكتب العلمية، بيروت.

- دفع إيهام الاضطراب عن آيات الكتاب، للشيخ محمد الأمين
الجكني الشنقيطي (ت: ١٣٩٣هـ)، مكتبة ابن تيمية، القاهرة.

- دول العالم الإسلامي في العصر العباسي، تأليف: د. سيد رضوان
ود. حامد غنيم، مقرر التاريخ للسنة الأولى الثانوية، ط «٥»،
١٤٠٩هـ، مطابع جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، الرياض.
- الدولة العباسية، تأليف: محمد الخضير بك، دار المعرفة،
بيروت.

- ديوان لبيد بن ربيعة العامري، دار صادر بيروت.

حرف الذال

- ذخائر العقبي في مناقب ذوي القربى، لأبي العباس الطبري، (ت:
٦٩٤هـ)، تحقيق: أكرم البلوشي، ط «١»، ١٤١٥هـ، مكتبة
التابعين.

- ذيل تاريخ بغداد، للحافظ محب الدين أبي عبدالله محمد بن
محمود المعروف بابن النجار البغدادي (ت: ٦٤٣هـ)، دار الكتاب
العربي، بيروت.

- ذيل لسان الميزان، تأليف: الشريف حاتم العوني، ط «١»،
١٤١٨هـ، دار عالم الفوائد.

حرف الراء

- رؤية الله تبارك وتعالى، لأبي محمد عبدالرحمن ب عمر المعروف
بابن النحاس (ت: ٤١٦هـ)، تحقيق: د. علاء الدين علي رضا، ط
«١»، ١٤١٦هـ، دار المعارج الدولية.

- رؤية الله وتحقيق الكلام فيها، تأليف د: أحمد بنم ناصر آل حمد،

- ط «١»، ١٤١١هـ، جامعة أم القرى.
- الرد على الأخنائي، لابن تيمية (٧٢٨هـ) بهامش كتاب «تلخيص كتاب الاستغاثة» دار أطلس، ١٤١٧هـ.
- الرد على الجهمية، للحافظ ابن مندة (ت: ٣٩٥هـ)، تحقيق: د. علي الفقيهي، ط «٣»، ١٤١٤هـ، مكتبة الغرباء.
- الرد على المنطقيين، تأليف: شيخ الإسلام ابن تيمية (٧٢٨هـ)، ط «٤»، ١٤٠٢هـ، المكتبة الإمدادية.
- الرد على من أنكر الحرف والصوت، لأبي نصر عبيدالله بن سعيد بن حاتم الوائلي السجزي. (ت: ٤٤٤هـ) تحقيق: محمد باكريم باعبدالله، ط «١»، ١٤١٤هـ، دار الراية للنشر.
- الروضة الندية شرح العقيدة الواسطية، تأليف: زيد بن عبدالعزيز بن فياض، «٣»، ١٤١٤هـ، دار الوطن.
- رسائل العدل والتوحيد للإمام يحيى بن الحسين، دراسة وتحقيق: محمد عمارة، دار الهلال.
- الرسالة الوافية لمذهب أهل السنة في الاعتقادات وأصول الديانات، لأبي عمرو الدّاني (ت: ٤٤٠هـ)، تحقيق: د. محمد سعيد القحطاني، ط (١)، ١٤١٩هـ، دار ابن الجوزي.
- الروح، في الكلام على أرواح الأموات والأحياء، للإمام ابن قيم الجوزية، تحقيق د. بسام علي سلامة العموش، ط «١»، ١٤١٠هـ، مكتبة المنار.

حرف الزاي

- زاد المسير في علم التفسير، لأبي الفرج ابن الجوزي (ت: ٥٩٧هـ)، ط «١»، ١٣٨٤هـ، المكتب الإسلامي، بيروت، دمشق.
- الزهد، للإمام أحمد بن حنبل (ت: ٢٤١هـ)، ط «١»، ١٤٠٣هـ، دار الكتب العلمية، بيروت.

- الزواجر عن اقتراف الكبائر، لابن حجر الهيتمي (ت: ٩٧٣هـ)،
تحقيق مجموعة من المحققين، ط «١»، ١٤١٤هـ، دار الحديث.

حرف السين

- سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها، محمد
ناصر الدّين الألباني، مكتبة المعارف الرياض، ١٤١٥هـ.

- سلسلة الأحاديث الضعيفة، وأثرها السيء في الأمة، محمد ناصر
الدّين الألباني، مكتبة المعارف الرياض، ط «١»، ١٤٠٢هـ.

- السّنة، لأبي بكر الخلال (ت: ٣١١هـ)، تحقيق: عطية الزهراني،
ط (٢)، ١٤١٥هـ، دار الراية.

- سنن ابن ماجه، تحقيق الشيخ خليل مأمون شيحا، دار المعرفة،
بيروت، ط «١»، ١٤١٦هـ.

- سنن أبي داود (ت: ٢٧٥هـ) راجعه: محمد محيي الدّين
عبد الحميد، دار إحياء التراث العربي.

- سنن الدارمي، تحقيق: د. مصطفى ديب البغا، دار القلم، دمشق
ط «١»، ١٤١٢هـ.

- سنن النسائي، شرح الحافظ جلال الدّين السيوطي (ت: ٩١١هـ)،
تحقيق: مكتبة تحقيق التراث الإسلامي، ط «٣»، ١٤١٤هـ، دار
المعرفة، بيروت.

- سير أعلام النبلاء، للحافظ الذهبي (ت: ٧٤٨هـ)، ط «٦»،
١٤٠٩هـ، مؤسسة الرسالة، بيروت.

حرف الشين

- شأن الدعاء، لأبي سليمان الخطابي (ت:)، تحقيق: أحمد
يوسف الدقاق، ط «١»، ١٤٠٤هـ، دار المأمون للتراث، دمشق،
بيروت.

- الشامل في أصول الدّين، للإمام الحرميين (ت: ٤٧٨هـ)، تحقيق:

- د. علي سامي التشار، فيصل بيرعون، سهير محمد مختار الناشر المعارف بالإسكندرية.
- شرح أصول اعتقاد أهل السنّة والجماعة للحافظ هبة الله اللالكائي (ت: ١٤١٨هـ)، تحقيق: د. أحمد سعد حمدان، ط «٣»، ١٤١٥هـ، دار طيبة.
- شرح الأصول الخمسة، للقاضي عبد الجبار الهمداني المعتزلي (ت: ٤١٥هـ)، تحقيق: د. عبدالكريم عثمان، تعليق: أحمد بن الحسين بن أبي هاشم، ط «١»، ١٣٨٤هـ، مكتبة وهبة.
- شرح الطحاوية، لابن أبي العز الحنفي (ت: ٧٩٢هـ) تحقيق: د. عبدالمحسن التركي، وشعيب الأرنؤوط، ط «٦»، ١٤١٤هـ، مؤسسة الرسالة العلمية، بيروت.
- شرح العقائد الفسفيه، لسعد الدين التفتازاني، مطبعة كردستان العلمية بمصر، ١٣٢٩هـ.
- شرح العقيدة الواسطية لابن تيمية (٧٢٨هـ) شرحه الشيخ محمد بن صالح العثيمين (ت: ١٤٢١هـ)، ط «٢»، ١٤١٥هـ، دار ابن الجوزي.
- شرح العقيدة الواسطية لابن تيمية (٧٢٨هـ)، شرح: محمد خليل الهراس، تحقيق: علوي السقاف، ط «٢»، ١٤١٤هـ، دار الهجرة، الرياض.
- شرح القصيدة النونية المسماة: (الكافية الشافية في الانتصار للفرقة النّاجية) لابن القيم (٧٥١هـ) شرح وتحقيق: د. محمد خليل هراس، ط «٢»، ١٤١٥هـ، دار الكتب العلمية، بيروت.
- شرح الكافية الشافية، تأليف: جمال الدين محمد بن عبدالله بن مالك الطائي، الجيّاني (ت: ٦٧٢هـ)، حققه وقدم له: د. عبدالمنعم أحمد. ط «١»، ١٤٠٢هـ، دار المأمون للتراث.

- شرح المقاصد، لسعد الدين التفتازاني، تعليق: د. عبدالرحمن عميرة، ط «١»، ١٤٠٩هـ، عالم الكتب، بيروت.
- شرح المواقف، لعلي بن محمد الجرجاني، تحقيق: أحمد محمد المهدي، مكتبة الأزهر، دار الحجامي للطباعة، وكذلك المطبعة العثمانية.
- شرح حديث النزول، لابن تيمية (ت: ٧٢٨هـ) تحقيق: محمد الخميس ط (١)، ١٤١٤هـ، دار العاصمة.
- شرح ديوان أبي تمام للخطيب التبريزي، تقديم: راجي الأسمر، ط «٢»، دار الكتاب العربي.
- شرح كتاب التوحيد من صحيح البخاري، تأليف: عبدالله الغنيمان، ط «٢»، ١٤١٣هـ، مكتبة لينا.
- الشريعة لأبي بكر محمد بن الحسين الآجري (ت: ٣٦٠هـ) تحقيق: د. عبدالله بن عمر الدميحي، ط «١»، ١٤١٨هـ، دار الوطن، الرياض.
- الشعر والشعراء، لأبي محمد عبدالله بن مسلم ابن قتيبة (ت: ٢٧٦هـ)، تحقيق: أحمد محمد شاكر، ط «٣»، ١٩٧٧م، دار التراث العربي للطباعة.
- شفاء العليل في مسائل القضاء والقدر والحكمة والتعليل، لابن القيم (٧٥١هـ)، تحقيق: مصطفى الشلبي، ط «١»، ١٤١٢هـ، مكتبة السوادي.
- الشوقيات (ديوان أحمد شوقي). دار الكتاب العربي، بيروت.

حرف الصاد

- الصارم المسلول على شاتم الرسول ﷺ، لابن تيمية (٧٢٨هـ) تحقيق: محمد الحلواني ومحمد شودري، ط «١»، ١٤٧٢هـ، دار رمادي، الدمام.

- الصحاح للجوهري تحقيق: أحمد عبدالغفور عطار، مطابع دار الكتاب العربي بمصر.
- صحيح الأدب المفرد وضعيفه، تحقيق: محمد ناصر الدين الألباني، ط «٢»، ١٤١٥هـ، دار الصديق، الجيل.
- صحيح ابن حبان، تحقيق: الأرئوط، ط «١»، مؤسسة الرسالة.
- صحيح البخاري، للإمام محمد بن إسماعيل البخاري (ت: ٢٥٦هـ) بيت الأفكار الدولية.
- صحيح الترغيب والترهيب، تحقيق: محمد ناصر الدين الألباني، ط «٣»، ١٤٠٩هـ، مكتبة المعارف، الرياض.
- صحيح الجامع الصغير وزيادته، تأليف: محمد ناصر الدين الألباني، ط «٣»، ١٤٠٨هـ، المكتب الإسلامي.
- صحيح الإمام مسلم (٢٦١هـ) بشرح النووي (٦٧٧هـ) ترقيم على طبعة محمد فؤاد عبدالباقي، ط «١» ن، ١٤١٥هـ، دار الكتب العلمية، بيروت.
- الصفات الإلهية في الكتاب والسنة، تأليف محمد بن أمان الجامي، ط «٢»، ١٤١١هـ، دار الفنون.
- الصفدية لشيخ الإسلام ابن تيمية (٧٢٨هـ) تحقيق: محمد رشاد سالم، ٣٩٦هـ، شركة مطابع حنيفة، الرياض.
- الصواعق المرسله على الجهمية والمعطلة، لابن قيم الجوزية (ت: ٧٥١هـ) تحقيق: د. علي الدخيل الله، ط «٢»، ١٤١٢هـ، دار العاصمة، الرياض.

حرف الضاد

- ضعيف الجامع الصغير وزيادته، تأليف: محمد ناصر الدين الألباني، ط «٣»، ١٤١٠هـ، المكتب الإسلامي.
- الضوء المنير على التفسير، لابن القيم الجوزية (ت: ٧٥١هـ)

جمعه: علي الحمد الصالحي، ط «١»، مؤسسة النور.

حرف الطاء

- طبقات الحنابلة، للقاضي أبي الحسين محمد بن أبي يعلى الفراء البغدادي الحنبلي (ت: ٥٢٦هـ) تحقيق وتعليق: د. عبدالرحمن بن سليمان العثيمين، ١٤١٩هـ.

- الطبقا السنية في تراجم الحنفية، لتقي الدين بن عبدالقادر التميمي، تحقيق: عبدالفتاح محمد الحلو، المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية، ١٣٩٠هـ، القاهرة.

- طبقات الشافعية الكبرى، لعبد الوهاب بن علي السبكي، تحقيق: عبدالفتاح الحلو ومحمود الطناحي، ط «١»، مطبعة الحلبي.

- طبقات الصوفية، لأبي عبدالرحمن السلمي، تحقيق: نور الدين سريية، نشر مكتبة الخانجي بالقاهرة، ط «٣»، ١٤٠٦هـ.

- الطبقات الكبرى لمحمد بن سعد البصري (ت: ٢٣٠هـ) تحقيق: محمد عبدالقادر عطا، ط «٢»، ١٤١٨هـ، مكتبة الباز، والطبعة الخامسة من الصحابة، تحقيق: د. محمد بن صامل السلمي، ط «١»، ١٤١٤هـ، مكتبة الصديق. والطبعة الرابعة من الصحابة، تحقيق: د. عبدالعزيز بن عبدالله السلومي، ط «١»، ١٤١٦هـ، مكتبة الصديق، الطائف.

- طبقات المعتزلة، لأحمد بن يحيى بن المرتضى، المطبعة الكاثوليكية ببيروت، ١٣٨٠هـ.

- طبقات النحويين واللغويين، لأبي بكر محمد بن الحسن الزبيدي الأندلسي (ت: ٣٧٩هـ)، تحقيق: محمد أبو الفضل، ط «٢»، دار المعارف.

- طبقات فحول الشعراء، لمحمود محمد شاكر، ١٩٧٤هـ، مطبعة المدني، القاهرة.

حرف الظاء

- ظاهرة الإرجاء في الفكر الإسلامي، د. سفر الحوالي، رسالة جامعية، ١٤٠٥هـ، مركز الرسائل العلمية بجامعة أم القرى.
- ظاهرة الإرجاء في الفكر الإسلامي، تأليف: د. سفر بن عبدالرحمن الحوالي، ط «١»، ١٤١٧هـ، مكتبة الطيب.

حرف العين

- عبدالله بن كلاب وآراؤه الاعتقادية في ضوء عقيدة السلف، رسالة ما جستير غير مطبوعة، الطالب: سالم وهبي سانجاقلي، إشراف د. فاروق أحمد الدسوقي، ١٤١٢هـ، جامعة أم القرى.
- عبدالله بن مسعود عميد حملة القرآن، تأليف: عبدالستار الشيخ، ط «١»، ١٤٠٢هـ، دار القلم.
- العدة في أصول الفقه، للقاضي أبي يعلى (ت: ٤٥٨هـ)، تحقيق: د. أحمد سير المباركي، ط «٢»، ١٤١٠هـ.
- العظمة، لأبي محمد عبدالله محمد بن جعفر الأصبهاني، المعروف بـ أبي الشيخ الأصبهاني (ت: ٣٦٩هـ) تحقيق: رضا بن محمد بن إدريس المباركفوري، ط «١»، ١٤١١هـ، دار العاصمة.
- عقائد الثلاث وسبعين فرقة، لأبي محمد اليميني، من علماء القرن السادس الهجري، تحقيق محمد الغامدي، ط «١»، ١٤١٤هـ، مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة.
- عقائد السلف، للأئمة: أحمد بن حنبل، البخاري، ابن قتيبة، عثمان الداري. جمع: علي سامي النشار، وعمّار الطالبي، ١٩٧١م، الناشر: منشأة المعارف بالإسكندرية.
- عقيدة أهل الإيمان في خلق آدم على صورة الرحمن، تأليف حمود التويجري، ط «٢»، ١٤٠٩هـ، دار اللواء.
- عقيدة الإمام الأزهري (ت: ٣٧٠هـ)، تأليف: علي الصابوني،

- ط «١»، ١٤١٨هـ، دار الوطن.
- عقيدة السلف وأصحاب الحديث، لأبي عثمان إسماعيل بن عبدالرحمن الصابوني، (ت: ٤٤٩هـ)، تحقيق: د. ناصر بن عبدالرحمن الجديع.
- العقيدة السلفية في كلام رب البرية وكشف أباطيل المبتدعة الردية، تأليف: عبدالله بن يوسف الجديع، ط «٢»، ١٤١٦هـ، دار الإمام مالك، الرياض، ودار الصميعي، الرياض.
- عقيدة الموحدين والرد على الضلال والمبتدعين، جمع وترتيب: عبدالله بن سعدي، ط «١»، ١٤١١هـ، مكتبة الطرفين.
- العلل المتناهية في الأحاديث الواهية، للإمام أبي الفرج عبدالرحمن بن علي بن الجوزي التميمي القرشي (ت: ٥٩٧هـ)، تحقيق: إرشاد الحق الأثري، ط «٢»، ١٤٠١هـ، إدار العلوم الأثرية، باكستان.
- العلم الشامخ في تفضيل الحق على الآباء والمشايخ، تأليف: صالح المقبل (ت: ١١٠٨) مكتبة دار البيان.
- العواصم من القواصم، لابن العربي (ت: ٥٤٣هـ)، تحقيق: الخطيب (ت: ١٣٨٩هـ)، ط «٢»، ١٤٠٧هـ، دار الجيل.
- العواصم من القواصم، لابن العربي، تحقيق: عمار الطالبني، ط «٢»، ١٩٨١م، الشركة الوطنية للنشر والتوزيع، الجزائر.

حرف الفاء

- الفتاوى المصرية أو الفتاوى الكبرى، تحقيق: محمد عبدالقادر عطا، مصطفى عبدالقادر عطا، ط «١»، ١٤٠٨هـ، دار الكتب العلمية، بيروت.
- فتح الباري بشرح صحيح البخاري، للحافظ ابن حجر العسقلاني (ت: ٨٥٢هـ)، ط «١»، ١٤١٤هـ، دار الفكر، بيروت.
- فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية في علم التفسير،

- لمحمد بن علي الشوكاني، ط «١»، ١٤١٢هـ، دار الخير للطباعة والنشر.
- فتح الكبير المتعال إعراب المعلقات العشر الطوال، تأليف: محمد طه الدرة، ط «٢»، ١٤٠٩هـ، مكتبة السوادي، جدة.
- فتح المجيد شرح كتاب التوحيد، تأليف: عبدالرحمن بن حسن بن محمد بن عبدالوهاب (ت: ١١٩٣هـ)، تحقيق: الوليد بن عبدالرحمن الفريان، ط «١»، ١٤١٥هـ، دار الأصمعي.
- الفرق بين الفرق، لعبدالقاهر بن طاهر البغدادي، (ت: ٤٢٩هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت.
- فرق معاصرة تنتسب إلى الإسلام، تأليف: غالب بن علي عواجي، ط «١»، ١٤١٤هـ، مكتبة لينا.
- الفصل في الملل والأهواء والنحل، تأليف: أبي محمد ابن حزم الظاهري (ت: ٤٥٦هـ)، تحقيق: د. محمد إبراهيم نصر، د. عبدالرحمن عميرة، ط «١»، ١٤٠٢هـ، دار مكاتب عكاظ، السعودية.
- فصول في أديان الهند الكبرى، تأليف: د. محمد ضياء الرحمن الأعظمي، ط «١»، ١٤١٧هـ، دار البخاري، المدينة المنورة.
- فضل الاعتزال وطبقات المعتزلة، لمجموعة من أئمة المعتزلة، تحقيق: فؤاد سيد، الدار التونسية للنشر.
- فطرية المعرفة وموقف المتكلمين منها، إعداد: د. أحمد سعد حمدان، ط «١»، ١٤١٥هـ، دار طيبة.
- الفهرست، لابن النديم، تحقيق: رضا تجدو، ١٣٩١هـ، طهران.
- في علوم القراءات مدخل ودراسة وتحقيق. تأليف: د. السيد رزق الطويل، ط «٢»، ١٤١٥هـ، المكتبة الفيصلية.
- الفيزياء للأدباء، تأليف: د. خضر محمد الشيباني، ط «١»،

١٤١٦هـ، الدار السعودية للنشر والتوزيع .

حرف القاف

- القاضي أبويعلى الفراء وكتابه الأحكامك السلطانية، تأليف: محمد عبدالقادر أبو فارس، ط «٣»، ١٤٠٣هـ، مؤسسة الرسالة.
- القاضي أبويعلى وكتابه «مسائل الإيمان» دراسة وتحقيق. حققه وعلق عليه: سعود بن عبدالعزيز الخلف، ط «١»، ١٤١٠هـ، دار العاصمة، الرياض.
- قدم العالم وتسلسل الحوادث، تأليف: كاملة الكواري، تقديم: د. سفر الحوالي، ط «١»، ١٤٢٠هـ، دار أسامة، الأردن.
- القراءات الشاذة وتوجيهها من لغة العرب، تأليف: عبدالفتاح القاضي، طبعة دار إحياء الكتب العربية.
- قصة الفلسفة اليونانية، لأحمد أمين وزكي نجيب، ط «٧»، مطبعة لجنة التأليف والترجمة والنشر، القاهرة.
- القضاء والقدر، تأليف: د. عبدالرحمن المحمود، ط «٢»، ١٤١٨هـ، دار الوطن، الرياض.
- قضية العناية والمصادفة في الفكر الغربي المعاصر، د. سارة بنت عبدالمحسن آل سعود، ط «١»، ١٤١٥هـ، مكتبة العبيكان.
- القلائد في تصحيح العقائد، لأحمد بن يحيى بن المرتضى المعتزلي (٨٤٠هـ)، حققه وقدم له: البيرنادر، دار المشرق، بيروت.
- قواعد التفسير جمعاً ودراسة، تأليف: خالد السبت، ط «١»، ١٤١٧هـ، دار ابن عفان، الخبر.
- القواعد الطيبات في الأسماء والصفات، لابن القيم، الشنقيطي، ابن عثيمين، جمع: أشرف عبدالمقصود، ط «١»، ١٤١٦هـ، مكتبة أضواء السلف.

- القواعد المثلى في صفات الله وأسمائه الحسنی، للشيخ: محمد بن صالح العثيمين، تحقيق: أشرف عبدالمقصود، ط «٢»، ١٤١٥هـ، مكتبة الإرشاد، صنعاء.

حرف الكاف

- الكبائر، للحافظ أبي عبدالله، محمد بن أحمد الذهبي (ت: ٧٤٨هـ)، تحقيق: مشهور حسن سلمان، ط «١»، ١٤٠٨هـ، مكتبة المنار الأردن.

- كتاب التوحيد وإثبات صفات الرب عزوجل، لابن خزيمة (ت: ٣١١هـ)، تحقيق: د. عبدالعزيز الشهوان، ط «٥»، ١٤١٤هـ، مكتبة الرشد، الرياض.

- كتاب التوحيد مع إخلاص العمل، لابن تيمية (ت: ٧٢٨هـ)، تحقيق: الجليند، ط «٣»، ١٤٠٧هـ، مؤسسة علوم القرآن.

- كتاب السنة للحافظ أبي بكر بن أبي عاصم (ت: ٢٨٧هـ) ومعه ظلال الجنة في تخريج السنة، بقلم: محمد ناصر الدين الألباني، ط «٣»، ١٤١٣هـ، المكتب الإسلامي.

- كتاب السنة، لعبدالله بن الإمام أحمد (ت: ٢٩٠هـ)، تحقيق: د. محمد بن سعيد القحطاني، ط «٣»، ١٤١٦هـ، دار الرمادي الدمام.

- كرامات الأولياء، لأبي الحسن اللالكائي (ت: ٤١٨هـ) تحقيق: د. أحمد سعد حمدان الغامدي، ط «٢»، ١٤١٥هـ، دار طيبة، الرياض.

- كشاف اصطلاحات الفنون، تأليف: الشيخ محمد التهانوي، دار صادر، بيروت.

- كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال، للعلامة: علاء الدين الهندي (ت: ٩٧٥هـ)، اعتنى به: إسحاق الطيبي، بيت الأفكار الدولية.

حرف اللام

- لسان العرب، تأليف أبي زكريا محمد بن مكرم بن منظور، طبعة دار المعارف.

- لسان الميزان، لابن حجر العسقلاني (ت: ٨٥٢هـ) دراسة وتحقيق وتعليق: عادل أحمد محمد، ط «١»، ١٤١٦هـ، دار الكتب العلمية، بيروت.

- لمع الأدلة في قواعد عقائد أهل السنة والجماعة، للجويني (٤٧٨هـ)، تقديم وتحقيق: د. فقيه محمود، راجعه: د. محمود الخضيرى، ط «٢»، ١٤٠٧هـ، عالم الكتب.

- لمعة الاعتقاد الهادي إلى سبيل الرشاد، للموفق ابن قدامة (ت: ٦٢٠هـ) شرح الشيخ: محمد بن صالح العثيمين - رحمه الله - (١٤٢١هـ)، تحقيق: أشرف عبدالمقصود، ط «٣»، ١٤١٥هـ، مكتبة طبرية الرياض.

- لوامع البينات شرح أسماء الله تعالى والصفات، للفخر الرّازي (ت: ٦٠٦هـ) مطبوع باسم: «شرح أسماء الله الحسنى»، راجعه وقدم له: طه عبدالرؤوف، ١٣٩٦هـ، مكتبة الكليات الأزهرية، القاهرة.

حرف الميم

- المباحث المشرقية في علم الإلهيات والطبيعات، لفخر الدّين الرّازي (ت: ٦٠٦هـ) تحقيق وتعليق: محمد البغدادي، ط «١»، ١٤١٠هـ.

- مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية، جمع وترتيب عبدالرحمن بن محمد بن قاسم، طبعة دار عالم الكتب، ١٤١٢هـ.

- المحتضرين، لأبي بكر ابن أبي الدنيا (ت: ٢٨١هـ)، تحقيق: محمد خير رمضان يوسف، ط «١»، ١٤١٧هـ، دار ابن حزم،

بيروت .

- محصل أفكار المتقدمين والمتأخرين، لفخر الدين الرازي، مراجعة وتعليق: عبدالرؤوف سعد، ط «١»، ١٤٠٤هـ، دار الكتاب العربي .
- المحصول في علم الأصول، لفخر الدين الرازي (ت: ٦٠٦هـ)، ط «١»، ١٤٠٨هـ، دار الكتب العلمية، بيروت .
- المحيط بالتكليف، للقاضي عبدالجبار الهمداني المعتزلي (ت: ٤١٥هـ)، جمع الحسن بن أحمد بن متويه، المؤسسة المصرية العامة للتأليف والأنباء والترجمة والنشر، القاهرة .
- مختصر الصارم المسلول لابن تيمية، اختصره: محمد بن علي الحنبلي (ت: ٧٧٨هـ)، تحقيق: علي العمران، ط (١)، ١٤٢٢هـ، دار عالم الفوائد .
- مختصر الصواعق المرسله، لابن القيم، (ت: ٧٥١هـ)، تحقيق: سيد إبراهيم، ط (١)، ١٤١٢هـ، دار الحديث .
- مختصر المعتمد في أصول الدين للقاضي أبي يعلى الفراء (ت: ٤٥٨هـ)، تحقيق: وديع زيدان، دار المرق، بيروت .
- مختصر جامع العلم وفضله، لأبي عمر يوسف بن عبدالبر القرطبي (ت: ٤٦٣هـ)، اختصره: أحمد بن عمر البيروتي، تحقيق: حسن إسماعيل مروة، ط (١)، ١٤١٣هـ، المكتبة التجارية .
- مختصر منهاج السنّة النبوية، اختصره: عبدالله الغنيمان، طباعة دار الأرقم، برمنجهام، بريطانيا، الطبعة الأولى، ١٤١١هـ .
- مدارج السالكين في منازل إياك نعبد وإياك نستعين، لابن القيم، تحقيق: محمد حامد الفقي، دار الرشاد الحديثة بالمغرب .
- مدارج السالكين لابن القيم (ت: ٧٥١هـ)، ط «٢»، ١٤٠٨هـ، دار الكتب العلمية .
- المدخل المفصل إلى فقه الإمام أحمد بن حنبل وتخريجات

- الأصحاب، تأليف بكر بن عبدالله أبوزيد، ط «١»، ١٤١٧هـ، دار العاصمة، الرياض.
- مذهب أهل التفويض في نصوص الصفات عرض ونقد، تأليف: أحمد القاضي ط (١)، ١٤١٦هـ، دار العاصمة، الرياض.
- المسائل الاعتزالية في تفسير الكشّاف للزمخشري، عرض ونقد. تأليف: صالح بن غرم الله الغامدي، ط «١»، ١٤١٨هـ، دار الأندلس.
- المسائل العقدية من كتاب الروايتين والوجهين (مسائل من أصول الديانات) تأليف القاضي أبي يعلى (٤٥٨هـ)، تحقيق: د. سعود الخلف، ط «١»، ١٤١٩هـ، أضواء السلف.
- المسائل المشتركة بين أصول الفقه وأصول الدين، تأليف: د. محمد العروسي، ط «١»، ١٤١٠هـ، دار حافظ للنشر والتوزيع، جدة.
- المسائل والرسائل المروية عن الإمام أحمد بن حنبل - رحمه الله - في العقيدة جمع وتحقيق ودراسة عبدالإله الأحمدى، ط «١»، ١٤١٢هـ، دار طيبة.
- المسامرة شرح المسامرة، لكمال بن أبي شريف، وبحاشيته شرح آخر للمسامرة لابن قطلوبغا، ١٣١٧هـ، المطبعة العامرة، بولاق، مصر، القاهرة.
- مسند الإمام الحافظ أحمد بن حنبل (ت: ٢٤١هـ)، ط (١)، ١٤١٩هـ، بيت الأفكار الدولية للنشر.
- المصادر العامة للتلقي عند الصوفية، تأليف: صادق سليم صادق، طباعة مكتبة الرشد، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤١٥هـ.
- المصطلح الفلسفي عند العرب، تأليف: د. عبدالأمير الأعسم، الطبعة العربية الثانية، ١٩٩٧م، المؤسسة العربية للدراسات والنشر،

- بيروت .
- المعتزلة، تأليف: زهدي حسن جار الله، ١٣٦٦هـ، مطبعة مصر، القاهرة.
- المعتزلة وأصولهم الخمسة وموقف أهل السنة منها، تأليف: عواد بن عبدالله المعتق، ط «١»، ١٤٠٩هـ، دار العاصمة الرياض.
- معجم الأدباء، لياقوت الحموي، ط «٢»، مكتبة عيسى الحلبي وشركاه، مصر.
- معجم البلدان، لياقوت الحموي (هـ)، تحقيق: مزيد الجندي، دار الكتب العلمية، بيروت.
- معجم الصحابة، تأليف أبي الحسين عبدالباقي البغدادي المعروف بـ «ابن قانع» (ت: ٣٥١هـ)، تحقيق: خليل قوتلاي وآخرون، ط «١»، ١٤١٨هـ، مكتبة نزار الباز، مكة المكرمة، والرياض.
- معجم الفرق الإسلامية، للدكتور عارف تامر، ١٩٩٠م، دار المسيرة، بيروت.
- معجم المصطلحات الصوفية، تأليف: د. عبدالمنعم الحفني، ط «٢»، ١٤٠٧هـ، دار المسيرة، بيروت.
- معجم المقاييس في اللغة، لأبي الحسين أحمد بن فارس، تحقيق: شهاب الدين أبو عمر، ط «١»، ١٤١٥هـ، دار الفكر، بيروت.
- المعرفة في الإسلام، مصادرها ومجالاتها، تأليف: د. عبدالله القرني، ط «١»، ١٤١٩هـ، دار عالم الفوائد.
- المغني في أبواب العدل والتوحيد، للقاضي عبدالجبار الهمداني المعتزلي (ت: ٤١٥هـ)، ط «١»، ١٣٨٠هـ، دار الثقافة والإرشاد، مطبعة دار الكتب.
- مفتاح دار السعادة، لابن القيم الجوزية (ت: ٧٥١هـ) تحقيق: سيد إبراهيم وعلي محمد، ط «١»، ١٤١٤هـ، دار الحديث،

القاهرة.

- مقالات الإسلاميين واختلاف المصلين، تأليف الإمام: أبي الحسن علي بن إسماعيل الأشعري (ت: ٣٢٤هـ)، عني بتصحيحه: هلمون ريثم، ط «٣»، دار إحياء التراث العربي، بيروت.

- مقالة التشبيه وموقف أهل السنة منها، تأليف: د. جابر بن إدريس، ط «١»، ١٤٢٢هـ، مكتبة أضواء السلف، الرياض.

- مقدمة ابن خلدون، لعبدالرحمن بن محمد بن خلدون، تصحيح وفهرسة: أبي عبدالله السعيد، ط «١»، ١٤١٤هـ، مؤسسة الكتب الثقافية.

- المقصد الأسنى في شرح معاني أسماء الله الحسنى، لأبي حامد الغزالي (ت: ٥٠٥هـ) بعناية: بسام الجابي، ط «١»، ١٤٠٧هـ، الجفان والجاني للطباعة والنشر.

- ملاك التأويل القاطع بذوي الإلحاد والتعطيل، لأبي جعفر أحمد بن إبراهيم الأندلسي (ت: ٧٠٨هـ)، تحقيق: د. محمود كامل، ١٤٠٥هـ، دار النهضة العربية.

- الملل والنحل، تأليف أبي الفتح، محمد بن عبدالكريم الشهرستاني (ت: ٥٤٨هـ)، تحقيق: عبدالأمير علي مهنا وعلي حسن فاعور، ط «١»، ١٤١٠هـ، دار المعرفة.

- مناقب الإمام أحمد، لأبي الفرج ابن الجوزي (ت: ٥٩٧هـ)، تحقيق: د. عبدالله بن عبدالمحسن التركي، ط «٢»، ١٤٠٩هـ، هجر للطباعة.

- مناهج البحث عند مفكري الإسلام، تأليف: د. علي سامي النشار، دار المعارف، ١٩٦٦م.

- المنتقى من منهاج الاعتدال في نقض كلام أهل الرفض والاعتزال - وهو مختصر منهاج السنة -، اختصر الحافظ الذهبي (ت:)

- ٧٤٨هـ)، طبعة المكتبة السلفية، القاهرة، الطبعة الثالثة.
- منهج السنة النبوية، لابن تيمية، تحقيق: محمد رشاد سالم طبعة جامعة الإمام، الطبعة الأولى، ١٤٠٦هـ.
- منهج إمام الحرمين في دراسة العقيدة، عرض ونقد: د. أحمد بن عبداللطيف آل عبداللطيف، ط «١»، ١٤١٤هـ، مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية.
- منهج أهل السنة والجماعة ومنهج الأشاعرة في توحيد الله تعالى، تأليف: خالد بن عبداللطيف، ط «١»، ١٤١٦هـ، مكتبة الغرباء.
- منهج الاستدلال على مسائل الاعتقاد عند أهل السنة والجماعة، تأليف: عثمان بن علي حسن، ط «٢»، ١٤١٣هـ، مكتبة الرشد.
- منهج الحافظ ابن رجب في العقيدة، تأليف: علي الشبل، دار الصمعي.
- المنهج القويم في اختصار اقتضاء الصراط المستقيم لابن تيمية، اختصره: محمد بن علي الحنبلي (ت: ٧٧٨هـ)، تحقيق: علي العمران، ط «١»، ١٤٢٢هـ، دار عالم الفوائد.
- المنية والأمل، لأحمد بن يحيى بن المرتضى الزيدي المعتزلي، (ت: ٨٤٠هـ)، ١٣١٦هـ، حيدرآباد.
- موارد الخطيب البغدادي في تاريخ بغداد، تأليف: أكرم ضياء العمري، ط «٢»، ١٤٠٥هـ، دار طيبة، الرياض.
- الموافقات في أصول الشريعة، لأبي إسحاق الشاطبي (ت: ٧٩٠هـ)، تحقيق: عبدالله دراز وآخرون، دار الكتب العلمية.
- المواقف في علم الكلام، تأليف: عضد الدين القاضي عبدالرحمن بن أحمد الإيجي (ت: ٧٥٦هـ)، عالم الكتب، بيروت.
- المؤسسة الميسرة في الأديان والمذاهب والأحزاب المعاصرة، إشراف وتخطيط: د. مانع الجهني، ط «٣»، ١٤١٨هـ، دار الندوة

- العالمية، الرياض.
- موسوعة لالاند الفلسفية، لأندريه لالاند، تعريب خليل أحمد خليل، ط «١»، ١٩٩٦م، منشورات عويدان، بيروت.
- مواقف ابن تيمية من الأشاعرة، تأليف: د. عبدالرحمن المحمود، ط «١»، ١٤١٥هـ، مكتبة الرشد.
- موقف الإمام ابن تيمية من التصوف والصوفية، تأليف: د. أحمد بناني، ط «١»، ١٤٠٦هـ، جامعة أم القرى.
- موقف العقل والعلم والعالم من رب العالمي وعباده المرسلين، تأليف: مصطفى صبري، دار إحياء التراث العربي، بيروت.
- موقف المتكلمين من الاستدلال بنصوص الكتاب والسنة عرضاً ونقداً، تأليف: سليمان بن صالح الغصن، ط «١»، ١٤١٦هـ، دار العاصمة، الرياض.
- ميزان الاعتدال في نقد الرجال، للحافظ الذهبي، (ت: ٧٤٨هـ)، تحقيق: علي محمد البجاوي، ط «١»، ١٣٨٢هـ، دار إحياء الكتب العربية، القاهرة.

حرف النون

- النظائر، تأليف: بكر بن عبدالله أبوزيد، ط «١»، ١٤١٣هـ، دار العاصمة، الرياض.
- النفس والروح، تأليف: الرّازي، تحقيق الدكتور: محمد صغير حسن المعصومي.
- نفوذ السلاجقة السياسي في الدولة العباسية، تأليف: د. محمد الزهراني، ط «٢»، ١٤٠٤، مطبعة المدني.
- نقض تأسيس الجهمية أو بيان تلبيس الجهمية في تأسيس بدعهم الكلامية، لابن تيمية (٧٢٨هـ)، تصحيح: محمد عبدالرحمن بن قاسم.

- النقض على المريسي، وهو رد الإمام الدارمي عثمان بن سعيد علي المريسي العنيد، مطبوع ضمن: عقائد السلف، منشأة المعارف، الاسكندرية.

- النهاية في غريب الحديث والأثر، للمبارك بن محمد الجزري، تحقيق: أحمد الزاوي ومحمود محمد الطناحي، مكتبة الباز بمكة المكرمة.

- النهج الأسمى في شرح أسماء الله الحسنى، تأليف: محمد الحمود النجدي، ط «٢»، ١٤١٧هـ، مكتبة الإمام الذهبي، الكويت.

حرف الواو

- الوافي بالوفيات، للصفدي، تحقيق عدة باحثين، جمعية المستشرقين الألمانية، سلسلة النشرات الإسلامية.

- الوافي في شرح الشاطبية في القراءات السبع، تأليف: عبدالفتاح بن عبدالغني القاضي (١٤٠٣هـ)، ط «٣»، ١٤١١هـ، مكتبة السوادي، جدة.

- الوصية الكبرى، لابن تيمية (٧٢٨هـ)، تحقيق: عثمان جمعة، ومحمد النمر، ط «٢»، ١٤١٠هـ، دار الفاروق.

- الوعد الأخروي شروطه وموانعه، تأليف: د. عيسى بن عبدالله السعدي، ط «١»، ١٤٢٢هـ، دار عالم الفوائد، مكة المكرمة.

- وفيات الأعيان، لابن خلكان، تحقيق: د. إحسان عباس، دار صادر، بيروت.

حادي عشر: كشف الموضوعات

	أولاً: قسم الدراسة
٤	المقدمة
١٣	الفصل الأول: دراسة المؤلف
١٤	تمهيد: الدراسات السابقة عن المؤلف
٢٩	نظرة في الدراسات العقدية السابقة
٣٢	المبحث الأول: عصر المؤلف
٣٤	المطلب الأول: الحالة السياسية
٣٨	المطلب الثاني: الحالة الاجتماعية
٤١	المطلب الثالث: الحالة العلمية
٤٦	المبحث الثاني: حياة المؤلف
٤٧	المطلب الأول: اسمه ونسبته كنيته
٥٢	المطلب الثاني: مولده ونشأته العلمية
٥٦	المطلب الثالث: أعماله
٦١	المطلب الرابع: مذهبه الفقهي ومكانته العلمية وأبرز شيوخه
٧١	المطلب الخامس: عقيدته
٨١	المطلب السادس: وفاته وراثؤه
٨٥	المطلب السابع: صفاته وثناء العلماء عليه
٨٩	المطلب الثامن: آثاره: أبنائه، تلاميذه، مؤلفاته
٨٩	أبنائه
٩٢	تلاميذه
٩٥	مؤلفاته
١١١	الفصل الثاني: التعريف بالكتاب
١١٢	المبحث الأول: اسم الكتاب وزمن تأليفه

- ١١٣ المبحث الثاني : نسبة الكتاب للمؤلف
- ١١٩ المبحث الثالث : موضوعه
- ١٢٢ المبحث الرابع : مصادر المؤلف في الكتاب
- ١٢٦ المبحث الخامس : منهج المؤلف في الكتاب
- ١٣١ المبحث السادس : تقييم الكتاب
- ١٣٢ المطلب الأوّل : محاسن الكتاب وميزاته
- ١٣٤ المطلب الثاني : المآخذ على الكتاب
- المطلب الثالث : دراسة بعض المسائل التي خالف فيها القاضي أهل السنة
- ١٣٦
- ١٣٨ مسألة حصول المعرفة بالله تعالى
- ١٤١ مسألة أوّل واجب على المكلف
- ١٤٦ مسألة التحسين والتقييح
- ١٥٢ مسألة التسلسل
- ١٥٩ مسألة الخلق هل هو المخلوق أو غيره؟
- ١٦٢ مسألة الحكمة والتعليل
- ١٦٧ مسألة خلق أفعال العباد
- ١٧٢ مسألة الاستطاعة
- ١٧٥ مسألة الأسباب وأفعال التولد
- ١٨٢ المبحث السابع : وصف المخطوط
- ١٨٤ المبحث الثامن : عملي فيه
- ١٨٦ صور ونماذج من المخطوط والمطبوع
- ١٩٣ القسم الثاني : النص المحقق

- ١٩٤ - سبب تأليف الكتاب
- ١٩٥ - الأدلة على صحة النظر
- ١٩٦ - من شبه القائلين بعدم الحاجة للنظر
- ١٩٧ - أوّل واجب على الخلق
- ١٩٧ - طريق وجوب النظر
- ١٩٧ - التحسين والتقبيح
- ١٩٨ - أدلة التحسين، والتقبيح الشرعيين
- ٢٠٠ - أقسام النظر
- ٢٠٠ - النظر الصحيح يثمر العلم
- ٢٠٢ - أقسام أحكام الدين
- ٢٠٣ - أقسام شرائع الإسلام
- ٢٠٥ - الأدلة التي يدرك بها الحق
- ٢٠٦ - أول نعم الله تعالى على المؤمنين
- ٢٠٨ - حد المعرفة
- ٢٠٩ - معرفة الله كسبية
- ٢١١ - أوجه العلم بالمعلومات
- ٢١٤ - حد العلم
- ٢٢ - أقسام العلوم
- ٢١٧ - فصل: في حد العلم الضروري والنظري
- ٢١٨ - فصل: في معنى وصف الكسب
- ٢١٩ - فصل: في أقسام المعلومات
- ٢٢٠ - فصل: في أقسام الموجودات
- ٢٢١ - فصل: في أقسام المحادثات
- ٢٢٣ - فصل: في الجوهر
- ٢٢٤ - فصل: في حد الجسم

- ٢٢٥ - فصل : في حدوث الأجسام
- ٢٢٦ - فصل : في حد العرض
- ٢٢٨ - فصل : في أنّ العرض لا يحمل العرض
- ٢٢٩ - فصل : في وجود الأعراض
- ٢٣٠ - فصل : في أنّ الأعراض محدثة
- ٢٣١ - فصل : في أنّ الباري جلّ وعلا يستحيل عليه العدم
- ٢٣٢ - فصل : في أنّ الموجودات لا نهاية لها
- ٢٣٤ - فصل : في أنّ العالم متناهٍ والأجسام تنتهي إلى جزء لا يتجزأ
- ٢٣٥ - فصل : في الطفرة
- ٢٣٦ - فصل : في أنّ الألوان والأصوات أعراض
- ٢٣٧ - فصل : في أنّ كل ما في العالم محدث ولا بد له من محدث
- ٢٣٨ - فصل : في خالق العالم سبحانه
- ٢٤٠ - فصل : في أنّ خالق العالم واحد
- ٢٤٢ - فصل : في أنّه لا يجوز الاستدلال بالشاهد على الغائب
- ٢٤٤ - فصل : في وجوه الاستدلال بالشاهد على الغائب
- ٢٤٦ - فصل : في عدم جواز القياس فيما عدا الوجوه السابقة
- ٢٤٧ - فصل : في حد المثليين
- ٢٤٨ - فصل : في حد الغيرين
- ٢٤٩ - فصل : في حد المختلفين
- ٢٥٠ - فصل : في حد الضدين
- ٢٥١ - فصل : في صفات الباري سبحانه
- ٢٥٥ - فصل : في صفة العلم
- ٢٥٨ - فصل : في أنّ صفات الباري ليست هي الباري ولا غيره
- ٢٥٩ - فصل : في الدلالة على أنّه قادر
- ٢٦٠ - فصل : في علمه سبحانه بجميع المعلومات

- ٢٦١ - فصل : في الدلالة على أنه سبحانه حي
- ٢٦٢ - فصل : في في الدلالة على أنه سبحانه موجود
- ٢٦٣ - فصل : في أن وجوده سبحانه ليس له أول
- ٢٦٤ - فصل : في أنه سبحانه لا يجوز عليه العدم
- ٢٦٥ - فصل : في الدلالة على أنه قديم
- ٢٦٦ - فصل : في أنه قديم لا بقدم
- ٢٦٧ - فصل : في صفة البقاء
- ٢٦٨ - فصل : في أنه باقٍ لا ببقاء
- ٢٦٩ - فصل : في صفة الإدراك
- ٢٧٠ - فصل : في أن علم الله غير متناهٍ
- ٢٧٢ - فصل : في صفة الكلام
- ٢٧٤ - فصل : في أن صفات الباري متغيرة
- ٢٧٥ - فصل : في أنه سبحانه سميع بصير
- ٢٧٦ - فصل : في صفة العينين
- ٢٧٨ - فصل : في صفة الوجه
- ٢٨٠ - فصل : في صفة اليدين
- ٢٨٢ - فصل : في صفة الساق
- ٢٨٤ - فصل : في صفة القدم والرجل
- ٢٨٥ - فصل : في صفة الاستواء
- ٢٨٨ - فصل : في صفة النزول
- ٢٩٠ - فصل : في وصفه سبحانه باليمين
- ٢٩٢ - فصل : في جواز السؤال عنه تعالى بأين
- ٢٩٣ - فصل : في المكان
- ٩٤ - فصل : فيما لا يجوز السؤال إطلاقه على الله تعالى
- ٢٩٦ - فصل : في بعض السؤالات عنه سبحانه

- ٢٩٨ - فصل : في إطلاق الصورة على الباري سبحانه
- ٢٩٩ - فصل : في إطلاق الشخص عليه سبحانه
- ٣٠٠ - فصل : في أنه يستحيل عليه سبحانه الجهل
- ٣٠١ - فصل : في أنه يستحيل عليه سبحانه الشهوة
- ٣٠٢ - فصل : في صفة الفرح والضحك
- ٣٠٣ - فصل : في أنه لا يجوز عليه التمني سبحانه
- ٣٠٤ - فصل : في أنه لا يجوز عليه العزم سبحانه
- ٣٠٥ - فصل : في أنه لا يجوز عليه الكذب سبحانه
- ٣٠٦ - فصل : في أنه سبحانه مخالف للعالم
- ٣٠٧ - فصل : في أنه سبحانه لا يشبه سائر الحوادث
- ٣٠٨ - فصل : في وصفه سبحانه بالغضب والرضى
- ٣٠٩ - فصل : في الصفات المتعلقة بالخلق
- ٣١٠ - فصل : في وصفه تعالى بأنه غير الخلق
- ٣١١ - فصل : في وصفه تعالى بأنه مغنٍ ومعدم وغفور وغفار
- ٣١٢ - فصل : في وصفه بأنه واحد سبحانه
- ١٣١٣ - فصل : في أسماء الله تعالى
- ٣٢٦ - فصل : في وصفه تعالى بأنه قديم الإحسان
- ٣٢٨ - فصل : في تسميته تعالى دليلاً
- ٣٣٠ - فصل : في أنه لا يجوز أن يسمى الله تعالى إيماناً
- ٣٣١ - فصل : في جواز إطلاق الطيب عليه سبحانه
- ٣٣٣ - فصل : في أنه لا يجوز أن يسمى مطيعاً ولا محبلاً
- ٣٣٤ - فصل : فيما يجوز أن يدعى به من الأسماء وما لا يجوز
- فصل : في تقسيم أسماء الباري جلّ وعلا وهل هو المسمى أو غيره
- ٣٣٦
- ٣٣٩ - فصل : في الاسم والتسمية والوصف والصفة

- فصل: فيما يختص الله به من الأسماء و ما يشاركه غيره فيها ٣٤٠
- فصل: في أسماء الأشياء وأنها على أربعة أوجه ٣٤١
- فصل: في صفة الإدارة ٣٤٤
- فصل: في الدلالة على قدم الإرادة ٣٤٤
- فصل: في أنّ الإرادة أمر زائد على الجهل والسهو ٣٤٥
- فصل: في مخالفة الإرادة للشهوة ٣٤٦
- فصل: في أنّ الإرادة مخالفة للتمني ٣٤٧
- فصل: في أنّ الإرادة والمحبة والرضى كلها بمعنى واحد ٣٤٨
- فصل: في محبة الخلق لله ٣٥٠
- فصل: في أنّ ذات الباري لا يجوز أن تعشق ٣٥١
- فصل: في محبة الباري للخلق ٣٥٣
- فصل: في جواز اجتماع الرضى والسخط في شخص واحد ٣٥٤
- فصل: في أنّ القصد هو الإرادة ٣٥٥
- فصل: فيما يضاد الإرادة ٣٥٦
- فصل: في أنّ إرادة الضدين متضادتين ٣٥٧
- فصل: في متعلق الإرادة ٣٥٩
- فصل: في أنّ لكل إرادة مراد ٣٦٠
- فصل: في أنّ الإرادة يصح أن تراد ٣٦١
- فصل: في أنّ الإرادة للشيء كراهة لخصه ٣٦٣
- فصل: في أنّ الله - تعالى - يريد لجميع الحوادث ٣٦٤
- فصل: في أنّ الله - تعالى - قد يأمر بما لا يريد كونه ٣٦٦
- فصل: في جواز رؤية الباري جلّ وعلا ٣٦٧
- فصل: في رؤية المؤمنين ربهم ٣٦٩
- فصل: في أنّ الكفار لا يرون الله تعالى ٣٧١
- فصل: في أنّ الكفار لا يحاسبون ٣٧٣

- ٣٧٥ - فصل: في إثبات رؤية النبي ﷺ ربه ليلة الإسراء
- فصل: في جواز رؤيته تعالى في المنام
- ٣٨٤ - فصل: في رؤية الله تعالى في الدنيا يقظة
- ٣٨٥ - فصل: في أن الله متكلم بكلام قديم
- ٣٨٧ - فصل: في الأدلة على أن القرآن ليس بمخلوق
- ٣٨٩ - فصل: في أنه لا يجوز التوقف لي كلام الله
- ٣٩١ - فصل: في أن القراءة هي المقروء والكتابة هي المكتوب
- ٣٩٤ - فصل: في أنه لا يجوز الحكاية عن كلام الله تعالى
- ٣٩٥ - فصل: في حكم قول: لفظي بالقرآن مخلوق
- ٣٩٦ - فصل: في أن العبد يتكلم بكلام الله
- ٣٩٧ - فصل: في أن كلام الله منزل على الحقيقة
- ٤٠٠ - فصل: في سماع الحروف والأصوات
- ٤٠١ - فصل: في أن الكلام لا يحتاج إلى بلة أو رطوبة
- ٤٠٢ - فصل: في ضد الكلام
- ٤٠٣ - فصل: في الرد على من قال بالكلام النفسي
- ٤٠٤ - فصل: في حقيقة المتكلم
- ٤٠٥ - فصل: في كلام الباري منذ الأزل
- ٤٠٦ - فصل: في صفة الحياة
- ٤٠٧ - فصل: في أن الحياة لا تبقى زمانين
- ٤٠٨ - فصل: في أن الحياة لا تنتفي إلا بوجود ضدها
- ٤٠٩ - فصل: في أن الحياة لا تحتاج إلى رطوبة وروح ودم
- ٤١٠ - فصل: في الروح
- ٤١٨ - فصل: في أن الإنسان يحيا بالحياة لا بالروح
- ٤١٩ - فصل: في أن الروح تعذب وتنعم
- ٤٢٠ - فصل: في جواز رطوبة الروح

- ٤٢١ - فصل : في محل الروح
- ٤٢٢ - فصل : في مصير الروح
- ٤٢٤ - فصل : في من يقبض الأرواح
- ٤٢٥ - فصل : في كيفية قبض الأرواح
- ٤٢٧ - فصل : في حدَّ الإنسان
- ٤٢٨ - فصل : في أنَّ الإنسان غير مركب من الأعراض
- ٤٢٩ - فصل : في العقل
- ٤٣١ - فصل : في حقيقة الحي
- ٤٣٢ - فصل : في امتناع حدوث المدركات في الميت والجماد
- ٣٣ - فصل : في أنَّ الحي والقادر حي قادر لمعنى
- ٤٣٤ - فصل : في أنَّ الله سبحانه غير قادر على الكذب والظلم
- ٤٣٦ - فصل : في عدم إيجاب الحمد والشكر قبل ورود السمع
- ٤٣٧ - فصل : في حقيقة التعظيم
- ٤٣٨ - فصل : في حقيقة العبادة
- ٤٣٩ - فصل : في أنَّ العبادة لا تصح إلا لمن كان عالمًا بالله
- ٤٤٠ - فصل : في وجوب بذل الطاعات لله
- ٤٤١ - فصل : في حقيقة العدل
- ٤٤٢ - فصل : في جواز فعل الله لما ليس بنفع ولا ضرر
- ٤٤٤ - فصل : في حد الظلم والجور
- ٤٤٥ - فصل : في وه استحقاق الذم والمدح
- ٤٤٦ - فصل : في وجه استحقاق المدح والذم
- ٤٤٧ - فصل : في فعل للعالم
- ٤٤٨ - فصل : في فعل الله تعالى للآلام
- ٤٥١ - فصل : في الرد على أهل التناسخ
- ٤٥٣ - فصل : في أرواح العصاة

- ٤٥٦ - فصل: في إبطال القول بالتناسخ
- ٤٥٨ - فصل: في حسن الآلام من الله تعالى: ٤٥٨
- ٤٥٩ - فصل: في أنّ التكليف ليس بعقاب
- ٤٦٠ - فصل: في المتولد من الأفعال
- ٤٦٢ - فصل: في أنّه يحسن من الله تعالى ابتداء الألم لا لعوض
- ٤٦٣ - فصل: في أنّ التفضيل بمثل العوض حسن
- ٤٦٤ - فصل: في أنّه لا يجب على الله العوض عن الألم
- ٤٦٥ - فصل: في أنّه لا يجب على الله إعادة البهائم وحشرها
- ٤٦٧ - فصل: في التفضل بمثل الثواب حسن
- ٤٦٨ - فصل: في أنّ المكلف لا يستحق على الله التعظيم والإجلال
- ٤٦٩ - فصل: في أنّ أطفال المؤمنين في الجنة مع آبائهم
- ٤٧٠ - فصل: في أطفال المشركين
- ٤٧٤ - فصل: في أنّه لا يجب على الله فعل الأصلح
- ٤٧٥ - فصل: في معنى البخل
- ٤٧٨ - فصل: في أنّ الله تعالى قادر على فعل اللطف
- ٤٨٠ - فصل: في أنّه لا يجب على الله تعالى فعل اللطف
- ٤٨١ - فصل: في أنّ اللطف لطف لجنسه
- ٤٨٢ - فصل: في أشياء أخرى لا تجب على الله
- ٤٨٣ - فصل: في أنّه يحسن من الله تعالى الجمع بين تكليف رجلين
- ٤٨٤ - فصل: في إرادة المنفعة
- ٤٨٥ - فصل: في أنّ الله تعالى متفضل بفعل الثواب، عادل بفعل العقاب
- ٤٨٧ - فصل: في أنّه لا يجب على الله تعالى دوام الثواب والعقاب
- ٤٨٩ - فصل: في أنّه لا يجب على الله تعالى استيفاء العقاب
- ٤٩٠ - فصل: في الموافاة

- ٤٩٢ - فصل: في استحقاق العقاب على سائر الذنوب
- ٤٩٣ - فصل: في استحقاق الثواب مع مقارفة الكبائر
- ٤٩٥ - فصل: في جواز اجتماع الثواب والعقاب على المكلف
- ٤٩٧ - فصل: في ورود الشرع بغفران الذنوب مع الإصرار عليها
- فصل: في وعد الله المؤمنين بالثواب، ووعد الكافرين بالعقاب
- ٤٩٨
- ٤٩٩ - فصل: في لحوق الوعيد فساق الملة
- ٥٠٠ - فصل: في حد الذنوب الصغيرة والكبيرة
- ٥٠٣ - فصل: فيما يفسق به السارق
- ٥٠٤ - فصل: في العزم على الكبيرة
- ٥٠٦ - فصل: في وجوب التوبة من الصغائر
- ٥٠٧ - فصل: في أفعال العباد
- ٥١٢ - فصل: في حقيقة الكسب
- ٥١٤ - فصل: في أنّ الله تعالى قضى المعاصي والكفر
- ٥١٥ - فصل: في أنّ المعدوم ليس بشرع
- ٥١٧ - فصل: في أنواع المعدومات
- ٥١٨ - فصل: في الرضى بالقضاء
- ٥٢٠ - فصل: في معاني القضاء
- ٥٢٣ - فصل: في أنّ القضاء على ضربين
- ٥٢٣ - فصل: في أنّ الخلق هو المخلوق
- ٥٢٥ - فصل: في حقيقة الفعل
- ٥٢٦ - فصل: في أنّه تعالى يضل من يشاء ويهدي من يشاء
- ٥٢٨ - فصل: في معنى الطبع والختم ونظائرها
- ٥٢٩ - فصل: في أنّ المتولدات من فعل الله تعالى
- ٥٣٢ - فصل: في حقيقة القدرة

- ٥٣٣ - فصل : في أَنَّ الواحد مَنَّا قادرٌ على الحقيقة
- ٥٣٤ - فصل : في أَنَّ الواحد مَنَّا قادرٌ بقدرة
- ٥٣٥ - فصل : في أحكام قدرة الخلق وقدرة الخالق
- ٥٣٧ - فصل : في أَنَّ الذات الواحدة لا يجوز أن تحمل معينين
- ٥٣٨ - فصل : في أَنَّ القدرة الخلق أمثال في مقدور الله تعالى
- ٥٣٩ - فصل : في أَنَّ ضد القدرة العجز
- ٥٤٠ - فصل : في أَنَّ متعلق القدرة الوجود
- ٥٤١ - فصل : في قدرة البارئ جلَّ وعلا
- ٥٤٢ - فصل : في أَنَّ الله تعالى قادرٌ على إعادة الجواهر والأجسام
- ٥٤٣ - فصل : في أَنَّهُ سبحانه قادرٌ على إعادة الأعراض
- ٥٤٤ - فصل : في أَنَّ الواحد مَنَّا يصح أن يكون قادرًا
- ٥٤٦ - فصل : في الفناء
- ٥٤٧ - فصل : في الفاني
- ٥٤٩ - فصل : في الاستطاعة
- ٥٥١ - فصل : في أَنَّ الواحد مَنَّا لا يصح أن يخلو من الفعل وتركه
- ٥٥٢ - فصل : في أَنَّ الواحد مَنَّا يجوز أن يخلو من جميع القدرة
- ٥٥٤ - فصل : في أَنَّ العجز موجود
- ٥٥٥ - فصل : في العجز عن الشيء وضده
- ٥٥٦ - فصل : في أَنَّ المنع من الفعل يكون في وقته
- ٥٥٧ - فصل : في أَنَّ المنع من الفعل قدرة على ضده
- ٥٥٨ - فصل : في الكائن في مكان مخصوص
- ٥٥٩ - فصل : في الكائن في مكان معين
- ٥٦٠ - فصل : في تكليف ما لا يُطاق
- ٤٦٢ - فصل : في أَنَّهُ لا يصح البذل عن الموجود ولا الترك
- ٥٦٣ - فصل : في أَنَّ البارئ سبحانه قادرٌ على ما علم أَنَّهُ لا يكون

- ٥٦٤ - فصل : في أنه سبحانه يفعل لا لغرضٍ ولا لداعٍ
- ٥٦٥ - فصل : في أنّ المقتول يموت بأجله
- ٥٦٧ - فصل : في الرزق
- ٥٦٨ - فصل : في أنّ الله تعالى يرزق الحلال والحرام
- ٥٦٩ - فصل : في أنه لا يجب على الله تعالى رزق أحد
- ٥٧٠ - فصل : في أنّ جميع الأرزاق خلقٌ لله تعالى
- ٥٧١ - فصل : في التوكل
- ٥٧٥ - فصل : في أنّ الغلاء والرخص من قبل الله تعالى
- ٥٧٧ - خاتمة البحث
- ٥٧٩ - كشافات النص المحقق
- ٥٨٠ - كشاف الآيات القرآنية
- ٥٨٩ - كشاف الأحاديث النبوية
- ٥٩٢ - كشاف الآثار والأقوال
- ٥٩٤ - كشاف الأعلام
- ٦٠١ - كشاف الفرق والطوائف
- ٦٠٣ - كشاف المصطلحات
- ٦٠٦ - كشاف الأماكن
- ٦٠٧ - كشاف الكتب
- ٦٠٨ - كشاف الآيات الشعرية
- ٦٠٩ - المصادر والمراجع
- ٦٣٩ - كشاف الموضوعات